

مجموعۃ الرسائل الجبري لابن تيمية

تأليف

شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس
أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحرائی دمشقی

المتوفى سنة ٧٢٨ هـ

الجزء الاول

وُلد

لحمياء التراب العريبي

بيروت - لبنان

الرسالة الأولى
الفرقان بين الحق والباطل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى
الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

قال الإمام أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية رحمه الله ، وهو
ما صنفه بقلعة دمشق أخيراً .

(فصل) في الفرقان بين الحق والباطل ؛ وأن الله بين ذلك بكتابه
ونبيه ، فمن كان أعظم اتباعاً لكتابه الذي أنزله ، ونبيه الذي أرسله ، كان
أعظم فرقانا ، ومن كان أبعد عن اتباع الكتاب والرسول ، كان أبعد عن
الفرقان واشتبه عليه الحق بالباطل كالذين اشتبه عليهم عبادة الرحمن بعبادة
الشیطان ، والنبي الصادق بالمتنبي الكاذب ، وآيات النبيين بشبهات الكذابين
حتى اشتبه عليهم الخالق بالخلق ، فان الله سبحانه وتعالى بعث محمداً بالهدى
ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ، ففرق به بين الحق والباطل ،
والهدى والضلال ، والرشاد والغى ، والصدق والكذب ، والعلم والجهل ،
والمعروف والمنكر ، وطريق أولياء الله السعداء وأعداء الله الأشقياء ،
وبين ما عليه الناس من الاختلاف ، وكذلك النبيون قبله قال الله تعالى :
(كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم
الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين

أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) وقال تعالى : (تالله لقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فزین لهم الشيطان أعمالهم فهو وليهم اليوم ولهم عذاب أليم وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال سبحانه وتعالى : (تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً) وقال تعالى : (ألم الله لا إله إلا هو الحى القيوم نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه وأنزل التوراة والإنجيل من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان) .

قال جماهير المفسرين : هو القرآن . روى ابن أبي حاتم بإسناده عن الربيع ابن أنس قال : هو الفرقان فرق بين الحق والباطل . قال وروى عن عطاء ومجاهد ومقسم وقتادة ومقاتل بن حيان نحو ذلك . وروى بإسناده عن شيبان عن قتادة فى قوله : وأنزل الفرقان . قال هو القرآن الذى أنزله الله على محمد ففرق به بين الحق والباطل ، وبين فيه دينه وشرع فيه شرائعه ، وأحل حلاله وحرم حرامه ، وحد حدوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته . وعن عباد ابن منصور سألت الحسن عن قوله تعالى : وأنزل الفرقان . قال هو كتاب بحق . والفرقان مصدر فرق فرقانا مثل الرجحان والكفران والخسران وكذلك القرآن هو فى الأصل مصدر قرأ قرآنا ومنه قوله : (إن علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه) ويسمى الكلام المقروء نفسه قرآنا وهو كثير كما فى قوله : (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) كما أن الكلام هو اسم مصدر كلم تسكلميا ، وتكلم تكلمًا ، ويراد به الكلام نفسه وذلك لأن الانسان إذا تكلم كان كلامه بفعل منه

وحركة هي مسمى المصدر وحصل عن الحركة صوت يقطع حروفاً هو نفس التكلم ، فالكلام والقول ونحو ذلك يتناول هذا وهذا ، ولهذا كان الكلام تارة يجعل نوعاً من العمل إذا أريد به المصدر ، وتارة يجعل قسماً له إذا أريد ما يتكلم به وهو يتناول هذا وهذا . . هذا مبسوط في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن لفظ الفرقان إذا أريد به المصدر كان المراد أنه أنزل الفصل والفرق بين الحق والباطل ، وهذا منزل في الكتاب فان في الكتاب الفصل وانزال الفرق هو إنزال الفارق ، وان أريد بالفرقان ما يفرق فهو الفارق أيضاً فهما في المعنى سواء ، وإن أريد بالفرقان نفس المصدر فيكون إنزاله كإنزال الايمان وانزال العدل ، فانه جعل في القلوب التفريق بين الحق والباطل بالقرآن كما جعل فيها الايمان والعدل وهو سبحانه وتعالى أنزل الكتاب والميزان ، والميزان قد فسر بالعدل ، وفسر بأنه ما يوزن به ليعرف العدل ، وهو كالفرقان يفسر بالفرق ويفسر بما يحصل به الفرق وهما متلازمان ، فاذا أريد الفرق نفسه فهو نتيجة الكتاب وثمرته ومقتضاه ، وإذا أريد الفارق ، فالكتاب نفسه هو الفارق ويكون له اسمان كل اسم يدل على صفة ليست هي الصفة الأخرى ، سمي كتاباً باعتبار أنه مجروح مكتوب تحفظ حروفه ويقرأ ويكتب ، وسمى فرقاناً باعتبار أنه يفرق بين الحق والباطل كما تقدم ، كما سمي هدى باعتبار أنه يهدي إلى الحق ، وشفاء باعتبار أنه يشفي القلوب من مرض الشبهات والشهوات ونحو ذلك من أسمائه ، وكذلك أسماء الرسول كالمقتني والمأحى والحاشر ، وكذلك أسماء الله الحسنى كالرحمن والرحيم والملك والحكيم ونحو ذلك ، والعطف يكون لتغاير الأسماء والصفات ، وإن كان المسمى واحداً كقوله : (سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق فسوى والذي قدر فهمدي)

وقوله: (وهو الاول والآخروالظاهر والباطن) ونحو ذلك. وهنا ذكر أنه نزل الكتاب فانه نزله متفرقا ، وأنه أنزل التوراة والانجيل ، وذكر أنه أنزل الفرقان ، وقد أنزل سبحانه وتعالى الإيمان في القلوب وأنزل الميزان ، والإيمان والميزان مما يحصل به الفرقان أيضاً كما يحصل بالقرآن ، وإذا أنزل القرآن حصل به الإيمان والفرقان ونظير هذا قوله: (واقعد آتينا موسى وهرون الفرقان وضياء وذكرنا) قيل الفرقان هو التوراة ، وقيل هو الحكم بنصره على فرعون كما في قوله (إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان).

وكذلك قوله: (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين) قيل : النور هو محمد عليه الصلاة والسلام وقيل : هو الاسلام وقوله: (قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نوراً مبيناً) قيل : البرهان هو محمد . وقيل : هو الحجّة والدليل . وقيل : القرآن والحجّة والدليل يتناول الآيات التي بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم ، لكنه هناك جاء بلفظ آتينا وجاءكم وهنا قال : وأنزل الفرقان جاء بلفظ الانزال ، فلهذا شاع بينهم أن القرآن والفرقان يحصل بالعلم والبيان كما حصل بالقرآن ، ويحصل بالنظر والتمييز بين أهل الحق والباطل بأن يجي هؤلاء وينصرهم ، ويعذب هؤلاء ، فيكون قد فرق بين الطائفتين كما يفرق المفرق بين أولياء الله وأعدائه بالاحسان إلى هؤلاء وعقوبة هؤلاء ، وهذا كقوله في القرآن في قوله : (وإن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير) قال الواجبي عن ابن عباس يوم الفرقان : يوم بدر فرق الله فيه بين الحق والباطل . قال ابن أبي حاتم : وروى عن مجاهد ومقسم وعبد الله بن عبد الله والضحاك وقتادة ومقاتل بن حيان نحو ذلك . وبذلك فسر أكثرهم : ان تقموا الله يجعل لكم فرقانا. كما

في قوله : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) أى من كل ما ضاق على الناس . قال الوالبي عن ابن عباس في قوله : (ان تقوا الله يجعل لكم فرقا) أى مخرجا قال ابن أبي حاتم وروى عن مجاهد وعكرمة والضحاك وقتادة والسدى ومقاتل بن حيان كذلك ، غير أن مجاهد قال مخرجا في الدنيا والآخرة . وروى عن الضحاك عن ابن عباس قال نصراً قال وفى آخر قول ابن عباس والسدى : نجاة . وعن عروة بن الزبير : يجعل لكن فرقا . أى فصلا بين الحق والباطل يظهر الله به حكمه ويطنى به باطل من خالفكم ، وذكر البغوى عن مقاتل ابن حيان قال مخرجا في الدنيا من الشبهات ، لكن قديكون هذا تفسيرا مراد مقاتل بن حيان كما ذكر أبو الفرج بن الجوزى عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة والضحاك وابن قتبية أنهم قالوا : هو المخرج . ثم قال والمعنى يجعل لكم مخرجا في الدنيا من الضلال وليس مرادهم ، وإنما مرادهم المخرج المذكور في قوله : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) والفرقان المذكور في قوله : (وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان) وقد ذكر بن زيد أنه قال هدى في قلوبهم يعرفون به الحق من الباطل ، ونوعا الفرقان فرقان الهدى والبيان وهو النصر والنجاة هو نوعا الظهور في قوله تعالى : (هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) يظهره بالبيان والحجة والبرهان ، ويظهر باليد والعز والسنان . وكذلك السلطان في قوله : (واجعل لى من لدنك سلطانا نصيراً) فهذا النوع وهو الحجة والعلم كما في قوله : (أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به يشركون) وقوله : (الذين يجادلون فى آيات الله بغير سلطان أتاهم ان فى صدورهم إلا كبر) وقوله : (إن هى إلا أسماء سميتوها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من سلطان) وقد فسر السلطان بسلطان القدرة واليد ، وفسر

بالحجة والبيان فمن الفرقان ما نعمة الله به في قوله : (ورحمتي وسعت كل شيء فساكتها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم أصرهم والأغلال التي كانت عليهم) ففرق بين المعروف والمنكر ، أمر بهذا ونهى عن هذا وبين الطب والخبث ، أحل هذا وحرم هذا .

ومن الفرقان ؛ أنه فرق بين أهل الحق المهتدين المؤمنين المصلحين أهل الحسنة وبين أهل الباطل الكفار والضالين المفسدين أهل السيئات . قال تعالى : (أم حسب الذين اجترحو السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون) وقال تعالى : (أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار) وقال تعالى (أفجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون) وقال تعالى : (مثل الفريقين كالأعمى والأصم والبصير والسميع هل يستويان مثلا أفلا تذكرون) وقال تعالى : (أمن هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولو الألباب) وقال تعالى : (وما يستوي الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور إن أنت إلا نذير إنما أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً) وقال تعالى : (أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها) وقال تعالى : (أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستويون) فهو

سبحانه بين الفرق بين أشخاص أهل الطاعة لله والرسول والمعصية لله والرسول كما بين الفرق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه .

وأعظم من ذلك أنه بين الفرق بين الخالق والمخلوق ، وأن المخلوق لا يجوز أن يسوى بين الخالق والمخلوق في شيء ، فيجعل المخلوق نداءً للخالق قال تعالى: (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله) وقال تعالى: (هل تعلم له سمياً . ولم يكن له كفواً أحد. ليس كمثل شيء) وضرب الأمثال في القرآن على من لم يفرق بل عدل بربه وسوى بينه وبين خلقه كما قالوا وهم في النار يصطرخون فيها : (تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين) وقال تعالى : (أفمن يخلق كمن لا يخلق أفلا تذكرون وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الله لغفور رحيم والله يعلم ما تسرون وما تعلنون والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون أموات غير أحياء وما يشعرون أيا ن يعثرون) .

فهو سبحانه الخالق العليم الخالق الحي الذي لا يموت ، ومن سواه لا يخلق شيئاً كما قال : (إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب ما قدروا الله حق قدره) .

وهذا مثل ضربه الله ، فإن الذباب من أصغر الموجودات وكل من يدعى من دون الله لا يخلقون ذباباً ولو اجتمعوا له ، وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ، فإذا تبين أنهم لا يخلقون ذباباً ولا يقدر على انتزاع ما يسلبهم ، فهم عن خلق غيره وعن مغالبتها أعجز وأعجز .

والمثل هو الأصل والنظير المشبه به كما قال: (ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون) أى لما جعلوه نظيراً قاسوا عليه آلهتهم وقالوا إذا كان قد عبد وهو لا يعذب فكذلك آلهتنا، فضر به مثلاً لآلهتهم وجعلوا يصدون، أى يضجون ويعجبون منه احتجاجاً به على الرسول، والفرق بينه وبين آلهتهم ظاهر كما بينه فى قوله تعالى: (إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون) وقال فى فرعون: (وجعلناه سلفاً ومثلاً للآخرين) أى مثلاً يعتبر به ويقاس عليه غيره، فمن عمل بمثل عمله جوزى بجزائه ليتعظ الناس به فلا يعمل بمثل عمله وقال تعالى: (ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات ومثلاً من الذين خلوا من قبلكم) وهو ما ذكره من أحوال الأمم الماضية التى يعتبر بها ويقاس عليها أحوال الأمم المستقبلية كما قال: (لقد كان فى قصصهم عبرة لأولى الألباب) فمن كان من أهل الإيمان قيس بهم وعلم أن الله يسعده فى الدنيا والآخرة ومن كان من أهل الكفر قيس بهم وعلم أن الله يشقيه فى الدنيا والآخرة كما قال فى حق هؤلاء: (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براة فى الزبر) وقد قال: (قد خلت من قبلكم سنن فسيروا فى الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين) وقال فى حق المؤمنين: (وعدا الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلكم) وقال: (وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه فنادى فى الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) فاستجباله ونجياته من الغم وكذلك نجي المؤمنين) وقال فى قصة أيوب: (رحمة من عندنا وذكرى للعابدين — رحمة منا وذكرى لأولى الألباب) وقال: (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) وقال: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى

يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب وقال :
(وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك) فلفظ المثل يراد به
النظير الذي يقاس عليه ويعتبر به ويراد به بمجموع القياس قال سبحانه : (وضرب
لنا مثلا ونسى خلقه قال من يحيى العظام وهى رميم) أى لا أحد يحييها وهى
رميم . فمثل الخالق بالخلق فى هذا النقي فجعل هذا مثل هذا لا يقدر على
أحيائها سواء نظمه قياس تمثيل أو قياس شمول كما قد بسط الكلام على
هذا فى غير هذا الموضع ، وبين أن معنى القياسين قياس بالشمول وقياس
بالتمثيل ، وان المثل المضروب المذكور فى القرآن ، فاذا قلت النيذ مسكر وكل
مسكر حرام ، وأقمت الدليل على المقدمة الكبرى بقوله صلى الله عليه وسلم :
« كل مسكر حرام » فهو كقوله صلى الله عليه وسلم قياساً على الخمر لأن الخمر
إنما حرمت لأجل الاسكار وهو موجود فى النيذ فقوله : ضرب مثل فاستمعوا
له . جعل ما هو من أصغر المخلوقات مثلا ونظيراً يعتبر به فاذا كان أدون
خلق الله لا يقدر على خلقه ولا منازعته فلا يتدرون على خلق ما سواه فيعلم بها
من عظمة الخالق ، وان كلما يعبدون من دون الله فى السماء والأرض لا يقدر
على ما هو أصغر مخلوقاته وقد قيل انهم جعلوا آلهتهم مثلاً لله فاستمعوا لذكرها
وهذا لأنهم لم يفقهوا المثل الذى ضربه الله ، جعلوا المشركين هم الذين ضربوا
هذا المثل ، ومثل هذا فى القرآن قد ضربه الله ليبين أنه لا يقاس المخلوق بالخالق
ويجعل له ندا ومثلاً كقوله : (قل من يرزقكم من السماء والأرض أم من يملك
السمع والأبصار ومن يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ومن
يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون فذللكم الله ربكم الحق فاذا بعد الحق
إلا الضلال فأتى تصرفون كذلك حقت كلمة ربك على الذين فسقوا انهم

لا يؤمنون قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده قل الله يبدأ الخلق ثم يعيده فاني توفكون قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق قل الله يهدى للحق أفمن يهدى الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى الا أن يهدى فالسلك كيف تحكمون وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لا يغنى من الحق شيئاً إن الله عليم بما يفعلون).

ولما قرر الوجدانية قرر النبوة كذلك فقال: (وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة من مثله وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) وهؤلاء مثلوا المخلوق بالخالق وهذا من تكذيبهم لإياه، ولم يكن المشركون يسوون بين آلهتهم وبين الله في كل شيء بل كانوا يؤمنون بأن الله هو الخالق للمالك لهم وهم مخلوقون مملوكون له ولكن كانوا يسوون بينه وبينها في المحبة والتعظيم والدعاء والعبادة والذنر لها ونحو ذلك مما يخص به الرب، فمن عدل بالله غيره في شيء من خصائصه سبحانه وتعالى فهو مشرك بخلاف من لا يعدل به ولكن يذنب مع اعترافه بأن الله ربه وحده وخضوعه له خوفاً من عقوبة الذنب، فهذا يفرق بينه وبين من لا يعترف بتحريم ذلك.

(فصل) وهو سبحانه وتعالى كما يفرق بين الأمور المختلفة فإنه يجمع ويسوى بين الأمور المتماثلة فيحكم في الشيء خلقاً وأمرأً بحكم مثله لا يفرق بين متماثلين ولا يسوى بين شيتين غير متماثلين بل ان كانا مختلفين متضادين لم يسو بينهما .

ولفظ الاختلاف في القرآن يراد به التضاد والتعارض ، لا يراد به مجرد

عدم التماثل كما هو اصطلاح كثير من النظار ومنه قوله: (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً) وقوله: انكم لفي قول مختلف يؤفك عنه من أفك . وقوله : (ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر) .

وقد بين سبحانه وتعالى أن السنة لا تتبدل ولا تتحول في غير موضع . والسنة هي العادة التي تتضمن أن يفعل في الثاني مثل ما فعل بنظيره الأول ولهذا أمر سبحانه وتعالى بالاعتبار ، وقال : (لقد كان في قصصهم عبرة لأولى الألباب) .

والاعتبار أن يقرن الشيء بمثله ، فيعلم أن حكمه مثل حكمه كما قال ابن عباس هلا اعتبرتم الأصابع بالاسنان فاذا قال فاعتبروا يا أولى الأبصار وقال : (لقد كان في قصصهم عبرة لأولى الألباب) أفاد أن من عمل مثل أعمالهم جوزى مثل جزأهم ليحذر أن يعمل مثل أعمال الكفار ، وليرغب في أن يعمل مثل أعمال المؤمنين اتباع الانبياء قال تعالى : (قد خلت من قبلك سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين) وقال تعالى : (وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها وإذا لا يلبثون خلفك إلا قليلا سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنةنا تحويلا) وقال تعالى : (لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا) وهذه الآية أنزلها الله قبل الأحزاب وظهور الاسلام وذل المنافقين ، فلم يستطيعوا أن يظهروا بعد هذا ما كانوا يظهرونه قبل ذلك قبل بدر وبعدها ، وقبل أحد وبعدها فاحضوا النفاق وكتموه فلماذا لم يقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم .

وبهذا يجيب من لم يقتل الزنادقة ويقول إذا أخفوا زندقتهم لم يمكن قتلهم
ولكن إذا أظهرها قتلوا بهذه الآية بقوله : (ملعونين أينما ثقفوا أخذوا
وقتلوا تقتيلاً سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً) .

قال قتادة: ذكر لنا أن المنافقين كانوا يظهرن ما في أنفسهم من النفاق
فأوعدهم الله بهذه الآية . فلما أوعدهم بهذه الآية أسروا ذلك وكتموه سنة الله
في الذين خلوا من قبل يقول هكذا سنة الله فيهم إذا أظهروا النفاق قال مقاتل
ابن حيان قوله : (سنة الله في الذين خلوا من قبل) يعني كما قتل أهل بدر
وأسروا فذلك قوله : (سنة الله في الذين خلوا من قبل) .

قال السدي: كان النفاق على ثلاثة أوجه نفاق مثل نفاق عبد الله بن أبي
وعبد الله بن نضيل ومالك بن داعس فكان هؤلاء وجوها من وجوه الأنصار
فكانوا يستحيون أن يأتوا الزنا يصرون بذلك أنفسهم والذين في قلوبهم
مرض قال الزنا ان وجدوه عملوا به وان لم يجدوه لم يتبعوه، ونفاق يكابرون
النساء مكابرة، وهم هؤلاء الذين يجلسون على الطريق ثم قال ملعونين ثم فصلت
الآية أينما ثقفوا يعملون هذا العمل مكابرة النساء . قال السدي: هذا حكم
في القرآن ليس يعمل به لو أن رجلاً أو أكثر من ذلك اقتصوا أثر امرأة
فغلبوها على نفسها ففجروا بها ، كان الحكم فيهم غير الجلد والرجم أن
يؤخذوا فتضرب أعناقهم .

قال السدي: قوله سنة كذلك كان يفعل بمن مضى من الأمم قال فمن
كأبر امرأة على نفسها فقتل فليس على قاتله دية لأنه مكابر .

قلت هذا على وجهين: أحدهما: أن يقتل دفعا لصلوه عنها مثل أن يقهرها فهذا دخل في قوله: من قتل دون حرمة فهو شهيد. وهذه لها أن تدفعه بالقتل لكن إذا طوعت ففيه نزاع وتفصيل وفيه قضيتان عن عمر وعلى معروفان، وأما إذا فجر بها مستكرها ولم تجد من يعينها عليه فهؤلاء نوعان أحدهما: أن يكون له شوكة كالمحاربين لاخذ المال وهؤلاء محاربون للفاحشة فيقتلوا. قال السدي: قد قاله غيره وذكر أبو اللوبي أن هذه جرت عنده ورأى أن هؤلاء أحق بأن يكونوا محاربين. والثاني: أن لا يكونوا ذوى شوكة بل يفعلون ذلك غيلة واحتياالا حتى إذا صارت عندهم المرأة أكرهوها، فهذا المحارب غيلة كما قال السدي: يقتل أيضا وإن كانوا جماعة في المصر فهم كالمحاربين في المصر، وهذه المسائل لها مواضع أخر.

والمقصود أن الله أخبر أن سنته لن تبدل ولن تتحول، وسنته عادته التي يسوى فيها بين الشيء وبين نظيره الماضي، وهذا يقتضى أنه سبحانه يحكم في الأمور المتماثلة بأحكام متماثلة، ولهذا قال: (أكفاركم خير من أولئكم) وقال: (احشروا الذين ظلموا وأزواجهم) أى أشباههم ونظراءهم وقال: (وإذا النفوس زوجت) قرن النظر بنظيره وقال تعالى: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم) وقال: (قد كانت لكم أسوة حسنة فى إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا) وقال: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدون فيها أبدا ذلك الفوز العظيم).

فجعل التابعين لهم باحسان ؛ مشاركين لهم فيما ذكر من الرضوان والجنة وقد قال تعالى : (والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم) وقال تعالى : (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) وقال تعالى : (وآخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم) فمن اتبع السابقين الأولين كان منهم وهم خير الناس بعد الأنبياء فان أمة محمد خير أمة أخرجت للناس وأولئك خير أمة محمد كما ثبت في الصحاح من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيرا وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله كالتفسير وأصول الدين وفروعه والزهد والعبادة والأخلاق والجهاد وغير ذلك ، فانهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة فالإقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم ومعرفة أجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من أجماع غيرهم وتنازعهم .

وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصوما ، وإذا تنازعوا فالحق لا يخرج عنهم فيمكن طلب الحق في بعض أقاريلهم ولا يحكم بخطأ قول من أقوالهم حتى يعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه قال تعالى : (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) .

وأما المتأخرون الذين لم يتحروا متابعتهم وسلوك سبيلهم ولا لهم خبرة

بأقوالهم وأفعالهم بل هم في كثير مما يتكلمون به في العلم ، ويعملون به ولا يعرفون طريق الصحابة والتابعين في ذلك من أهل الكلام والرأى والزهد والتصوف ، فهؤلاء تجد عمدتهم في كثير من الأمور المهمة في الدين إنما هو عما يظنونه من الاجماع وهم لا يعرفون في ذلك أقوال السلف البتة ، أو عرفوا بعضها ولم يعرفوا سائرها ، فتارة يحلون الإجماع ولا يعلمون إلا قولهم وقول من ينازعهم من الطوائف المتأخرين طائفة أو طائفتين أو ثلاث ، وتارة عرفوا أقوال بعض السلف والاول كثير في مسائل أصول الدين وفروعه ، كما تجد كتب أهل الكلام مشحونة بذلك ، يحلون إجماعاً ونزاعاً ولا يعرفون ما قال السلف في ذلك البتة بل قد يكون قول السلف خارجاً عن أقوالهم كما تجد ذلك في مسائل أقوال الله وأفعاله وصفاته ، مثل مسألة القرآن والرؤية والقدر وغير ذلك ، وهم إذا ذكروا إجماع المسلمين ، ولم يكن لهم علم بهذا الإجماع فانه لو أمكن العلم باجماع المسلمين لم يكن هؤلاء من أهل العلم به لعدم علمهم بأقوال السلف ، فكيف إذا كان المسلمون يتعذر القطع بإجماعهم في مسائل النزاع بخلاف السلف ، فانه يمكر العلم باجماعهم كثيراً وإذا ذكروا نزاع المتأخرين لم يكن بمجرد ذلك أن يجعل هذه من مسائل الاجتهاد التي يكون كل قول من تلك الأقوال سائغاً لم يخالف إجماعاً لأن كثيراً من أصول المتأخرين محدث مبتدع في الإسلام، مسبوق باجماع السلف على خلافه ، والنزاع الحادث بعد إجماع السلف خطأ قطعاً ، كخلاف الخوارج والرافضة والقدرية والمرجئة ممن قد اشتهرت لهم أقوال خالفوا فيها النصوص المستفيضة المعلومة ، وإجماع الصحابة بخلاف ما يعرف من نزاع السلف فانه لا يمكن أن يقال انه خلاف الاجماع وإنما يرد بالنص ، وإذا قيل قد أجمع التابعون على

أحد قولهم فارتفع النزاع ، فمثل هذا مبنى على مقدمتين : إحداهما : العلم بأنه لم يبق في الأمة من يقول بقول الآخر ، وهذا متعذر. الثاني : أن مثل هذا هل يرفع النزاع ^(١) مشهور فنزاع السلف يمكن القول به إذا كان معه حجة ^(٢) على خلافه ونزاع المتأخرين لا يمكن هذا ^(٣) لأن كثيراً منه قد تقدم الإجماع على خلافه ، كما دلت النصوص على خلافه ومخالفة إجماع السلف خطأ قطعاً ، وأيضاً فلم يبق مسألة في الدين إلا وقد تكلم فيها السلف ، فلا بد أن يكون لهم قول يخالف ذلك القول أو يوافقه وقد بسطنا في غير هذا الموضوع أن الصواب في أقوالهم أكثر وأحسن ، وأن خطأهم أخف من خطأ المتأخرين ، وأن المتأخرين أكثر خطأً وأفحش ، وهذا في جميع علوم الدين ولهذا أمثلة كثيرة يضيّق هذا الموضوع عن استقصائها والله سبحانه أعلم .

﴿ فصل ﴾ وما ينبغي أن يعلم أن القرآن والحديث إذا عرف تفسيره من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج في ذلك إلى أقوال أهل اللغة فانه قد عرف تفسيره ، وما أريد بذلك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم ، ولهذا قال الفقهاء الأسماء ثلاثة أنواع : نوع يعرف حده بالشرع كالصلاة والزكاة ، ونوع يعرف حده باللغة كالشمس والقمر ، ونوع يعرف حده بالعرف كلفظ القبض ولفظ المعروف في قوله : (وعاشروهن بالمعروف) .

وكان من أعظم ما أنعم الله به عليهم اعتصامهم بالكتاب والسنة ، فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، أنه

(١) هكذا يراض بالأصل .

لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن لا برأيه ولا ذوقه ولا معقوله ولا قياسه ولا وجوده ، فانهم ثبت عنهم بالبراهين القطعيات والآيات البينات ، أن الرسول جاء بالهدى ودين الحق ، وأن القرآن يهدى للتي هي أقوم ، فيه نبأ من قبلهم ، وخبر ما بعدهم ، وحكم ما بينهم ، هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، هو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذى لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسن ، فلا يستطيع أن يزيغه إلى هواه ولا يحرف به لسانه ، ولا يخلق عن كثرة التردد ، فاذا ردد مرة بعد مرة لم يخلق ولم يمل كغيره من الكلام ، لا تمضى عجائبه ، ولا تشبع منه العلماء ، من قال به صدق ، ومن عمل به أجر ، ومن حكم به عدل ، ومن دعى إليه هدى إلى صراط مستقيم .

فكان القرآن هو الإمام الذى يقتدى به ، ولهذا لا يوجد فى كلام أحد من السلف أنه عارض القرآن بعقل ورأى وقياس ، ولا بذوق ووجد ومكاشفة ، ولا قال قط قد تعارض فى هذا العقل والنقل فضلا عن أن يقول فيجب تقديم العقل والنقل يعنى القرآن والحديث ، وأقوال الصحابة والتابعين إما أن يفوض وإما أن يؤول . ولا فيهم من يقول ان له ذوقا أو وجدا أو مخاطبة أو مكاشفة تخالف القرآن والحديث ، فضلا عن أن يدعى أحدهم أنه يأخذ من حيث يأخذ الملك الذى يأتي الرسول ، وانه يأخذ من ذلك المعدن علم التوحيد ، والانبياء كلهم يأخذون عن مشكاته ، أو يقول الولي أفضل من النبي ، ونحو ذلك من مقالات أهل الإلحاد ، فان هذه الأقوال لم تكن حدثت بعد فى المسلمين . وإنما يعرف مثل هذه إما من ملاحظة

اليهود والنصارى فان فيهم من يجوز أن غير النبي أفضل من النبي ، كما قد يقوله في الحواريين ، فانهم عندهم رسل ، وهم يقولون أفضل من داود وسليمان بل ومن إبراهيم وموسى ، وإن سموهم أنبياء إلى أمثال هذه الأمور . ولم يكن السلف يقبلون معارضة الآية إلا بآية أخرى تفسرها وتفسخها ، أو بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم تفسرها . فان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين القرآن وتدل عليه وتعبّر عنه ، وكانوا يسمون معارض الآية ناسخاً لها ، فالنسخ عندهم اسم عام لكل ما يرفع دلالة الآية على معنى باطل ، وإن كان ذلك المعنى لم يرد بها وإن كان لا يدل عليه ظاهر الآية بل قد ^(١) وقد فهمه منها قوم فيسمون ما رفع ذلك الابهام والافهام نسخاً ^(١) هذه التسمية لا تؤخذ عن كل واحد منهم وأصل ذلك ^(١) الشيطان ثم يحكم الله آياته ، فألقاء الشيطان في الأذهان من ظن دلالة الآية على معنى لم يدل عليه سمي هؤلاء ما يرفع ذلك الظن نسخاً ، كما سموا قوله : (فاتقوا الله ما استطعتم) ناسخاً لقوله : (فاتقوا الله حق تقاته) وقوله : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) ناسخاً لقوله : (إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) وأمثال ذلك مما ليس هذا موضع بسطه .

إذ المقصود أنهم كانوا متفقين على أن القرآن لا يعارضه إلا قرآن لارأى ومعقول وقياس ، ولا ذوق ووجد وإلهام ومكاشفة .

وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج ، إنما هي من سوء فهمهم للقرآن لم يقصدوا معارضته لكن فهموا منه ما لم يدل عليه فظنوا أنه يوجب

(١) هكذا يياض بالأصل .

تكفير أرباب الذنوب ، إذ كان المؤمن هو البر التقي قالوا فمن لم يكن برا تقياً فهو كافر وهو مخلد في النار، ثم قالوا وعثمان وعلي ومن والاهما ليسوا بمؤمنين لأنهم حكموا بغير ما أنزل الله . فكانت بدعتهم لها مقدمتان ، الواحدة: أن من خالف القرآن بعمل أو برأى خطأ فيه فهو كافر ، والثانية : أن عثمان وعلياً ومن والاهما كانوا كذلك ، ولهذا يجب الاحتراس من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا فانه أول بدعة ظهرت في الاسلام ، فكفر أهلها المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الأحاديث الصحيحة في ذمهم والأمر بقتالهم ، قال الامام أحمد بن حنبل رضى الله عنه: صح فيهم الحديث من عشرة أوجه. ولهذا قد أخرجها مسلم في صحيحه وأفرد البخارى قطعة منها ، وهم مع هذا الذم إنما قصدوا اتباع القرآن ، فكيف بمن يكون بدعته معارضة القرآن والاعراض عنه ، وهو مع ذلك يكفر المسلمين كالجهمية ثم الشيعة لما حدثوا لم يكن الذى ابتدع التشيع قصده الدين بل كان غرضه فاسداً ، وقد قيل انه كان منافقاً زنديقاً ، فأصل بدعتهم مبنية على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكذيب الأحاديث الصحيحة ، ولهذا لا يوجد في فرق الامة من الكذب أكثر مما يوجد فيهم بخلاف الخوارج فانه لا يعرف فيهم من يكذب .

﴿والشيعة﴾ لا يكاد يوثق برواية أحد منهم من شيوخهم لكثرة الكذب فيهم ، ولهذا عرض عنهم أهل الصحيح فلا يروى البخارى ومسلم أحاديث على إلا عن أهل بيته كأولاده مثل الحسن والحسين، ومثل محمد بن الحنفية، وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع أو أصحاب ابن مسعود وغيرهم مثل عبيدة السلماني، والحريث انيمى، وقيس بن عباد، وأمثالهم إذ هؤلاء صادقون فيما يروونه عن علي فلهذا أخرج أصحاب الصحيح حديثهم .

وهاتان الطائفتان الخوارج والشيعة ؛ حدثوا بعد مقتل عثمان ، وكان المسلمون في خلافة أبي بكر وعمر وصدراً من خلافة عثمان في السنة الأولى من ولايته ، متفقين لا تنازع بينهم ، ثم حدث في أواخر خلافة عثمان أمور أوجبت نوعاً من التفرق ، وقام قوم من أهل الفتنة والظلم فقتلوا عثمان ففترق المسلمون بعد مقتل عثمان ، ولما اقتتل المسلمون بصفين وانفقوا على تحكيم حكيم .

خرجت الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وفارقوه وفارقوا جماعة المسلمين إلى مكان يقال له حروراء ، فكف عنهم أمير المؤمنين وقال : لكم علينا أن لا نمنعكم حقكم من الفء . ولا نمنعكم المساجد إلى أن استحلوا دماء المسلمين وأموالهم ، فقتلوا عبد الله بن حباب ، وأغاروا على سرح المسلمين فعلم على أنهم الطائفة التي ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقرآته مع قراءتهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية آيتهم فيهم رجل مخدج اليد عليها بضعة عليها شعرات ، وفي رواية : « يقتلون أهل الاسلام ويدعون أهل الأوثان ، فخطب الناس وأخبرهم بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : هم هؤلاء القوم ، قد سفكوا الدم الحرام وأغاروا على سرح الناس فقاتلهم ، ووجد العلامة بعد أن كاد لا يوجد فسجد لله شكراً .

وحدث في أيامه الشيعة ، لكن كانوا محتفين بقولهم لا يظهر منه لعل وشيعته ، بل كانوا ثلاثة طوائف .

طائفة تقول : أنه إله وهؤلاء لما ظهر عليهم أحرقتهم بالنار ، وخذ لهم أخاديد عند باب مسجد بنى كنده وقيل انه أنشد :

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أجمت ناري ودعوت قبراً

وقد روى البخارى فى صحيحه عن ابن عباس قال : أتى على بزنادقة فحرقهم بالنار ولو كنت أنا لم أحرقتهم لئبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله ، ولضربت أعناقهم لقوله : « من بدل دينه فاقتلوه » .

وهذا الذى قاله ابن عباس ، هو مذهب أكثر الفقهاء وقد روى أنه أجلبهم ثلاثاً .

(والثانية) السابعة وكان قد بلغه عن أبى السوداء أنه كان يسب أباً بكر وعمر فطلبه ، قيل أنه طلبه ليقتله فهرب منه .

(والثالثة) المفضلة الذين يفضلونه على أبى بكر وعمر ، فتواتر عنه أنه قال : خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر . وروى ذلك البخارى فى صحيحه عن محمد بن الحنفية أنه سأل أباه من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أبو بكر . قال : ثم من . قال : عمر . وكانت الشيعة الأولى لا يتنازعون فى تفضيل أبى بكر وعمر وإنما كان النزاع فى على وعثمان ، ولهذا قال شريك بن عبد الله : ان أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر . فقيل له : تقول هذا وأنت من الشيعة . فقال : كل الشيعة كانوا على هذا وهو الذى قال هذا على أعواد منبره أفتكذبه فيما قال ، ولهذا قال سفيان الثورى : من فضل علياً على أبى بكر وعمر فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وما أرى يصعد له إلى الله عز وجل عمل ، وهو كذلك رواء .

أبوداود في سننه وكأنه يعرض بالحسن بن صالح بن حى فان الزيدية الصالحة
وهم أصلح طوائف الزيدية ينسبون اليه .

ولكن الشيعة لم يكن لهم في ذلك الزمان جماعة المسلمين ولا إمام ولا دار
ولا سيف يقاتلون به المسلمين ، وإنما كان هذا للخوارج تميزوا بالامام
والجماعة والدار وسموا دارهم دار الهجرة ، وجعلوا دار المسلمين دار
كفر وحرب .

وكلا الطائفتين تطعن بل تكفر ولادة المسلمين ، وجمهور الخوارج
يكفرون عثمان وعلياً ومن تولاهما ، والرافضة يلعنون أبا بكر وعمر وعثمان
ومن تولاهما ، ولكن الفساد الظاهر كان في الخوارج من سفك الدماء
وأخذ الأموال والخروج بالسيف ، فلماذا جاءت الأحاديث الصحيحة بقتالهم
والأحاديث في ذمهم والأمر بقتالهم كثيرة جداً وهي متواترة عند أهل
الحديث ، مثل أحاديث الرؤية وعذاب القبر وفتنه ، وأحاديث الشفاعة
والحوض .

﴿ وقد رويت أحاديث في ذم القدرية والمرجئة ﴾ روى بعضها أهل
السنن كأبي داود وابن ماجه ، وبعض الناس يشبهها ويقويها ومن العلماء من
طعن فيها وضعفها ، ولكن الذى ثبت في ذم القدرية ونحوهم هو عن الصحابة
كأبن عمر وابن عباس .

﴿ وأما لفظ الرافضة ﴾ فهذا اللفظ أول ما ظهر في الاسلام لما خرج
زيد بن علي بن الحسين في أوائل المائة الثانية في خلافة هشام بن عبد الملك

واتبعه الشيعة ، فسل عن أبي بكر وعمر فتولاهاما وترحم عليهما فرفضه قوم ، فقال : رفضتموني رفضتموني . فسماوا الرفضة ، فالرفضة تتولى أخاه أبا جعفر محمد بن علي زيديه ، والزيدية يتولونه وينسبون إليه ، ومن حينئذ انتمت الشيعة إلى زيدية ، والرفضة لإمامية .

﴿ ثم في آخر عصر الصحابة حدثت القدرية ﴾ وأصل بدعتهم كانت من عجز عقولهم عن الايمان بقدر الله ، والايمان بأمره ونهيه ووعده ووعيده ، وظنوا أن ذلك ممتنع ، وكانوا قد آمنوا بدين الله وأمره ونهيه ووعده ووعيده وظنوا أنه إذا كان كذلك لم يكن قد علم قبل الأمر من يطيع ومن يعصى لأنهم ظنوا أن من علم ما سيكون لم يحسن منه أن يأمر وهو يعلم أن المأمور يعصيه ولا يطيعه ، وظنوا أيضاً أنه إذا علم أنهم يفسدون لم يحسن أن يخلق من يعلم أنه يفسد فلما بلغ قلوبهم بانكار القدر السابق للصحابة ، أنكروا انكاراً عظيماً وتبرءوا منهم حتى قال عبد الله بن عمر : أخبر أولئك أني برىء منهم وأنهم مني برآء ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر ، وذكر عن أبيه حديث جبريل وهذا أول حديث في صحيح مسلم ، وقد أخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي هريرة أيضاً مختصراً .

ثم كثر الخوض في القدر ، وكان أكثر الخوض فيه بالبصرة والشام وبعضه في المدينة ، فصار مقتصدوهم وجهورهم يقرؤون بالقدر السابق وبالكتاب المتقدم ، وصار نزاع الناس في الارادة وخلق أفعال العباد ، فصاروا في ذلك حزينين . النفاة يقولون : لا إرادة إلا بمعنى المشيئة وهو لم يرد إلا ما أمر به ولم

يخلق شيئاً من أفعال العباد . وقابلهم الخائضون في القدر من المجبرة مثل الجهم ابن صفوان وأمثاله، فقالوا ليست الإرادة إلا بمعنى المشيئة ، والأمر والنهي لا يستلزم إرادة ، وقالوا العبد لا فعل له البتة ولا قدرة بل الله هو الفاعل القادر فقط وكان جهم مع ذلك ينفي الأسماء والصفات، يذكر عنه أنه قال: لا يسمى الله شيئاً ولا غير ذلك من الأسماء التي تسمى بها العباد إلا القادر فقط ، لأن العبد ليس بقادر . وكانت الخوارج قد تكلموا في تكفير أهل الذنوب من أهل القبلة وقالوا أنهم كفار مخلدون في النار فخاض الناس في ذلك وخاض في ذلك القدرية بعدموت الحسن البصرى ، فقال عمرو بن عبيد وأصحابه لا هم مسلمون ولا كفار ، بل لهم منزلة بين المنزلتين ، وهم مخلدون في النار ، فوافقوا الخوارج على أنهم مخلدون ، وعلى أنه ليس معهم من الإسلام والايمان شيء ولكن لم يسموهم كفاراً واعتزلوا حلقة أصحاب الحسن البصرى مثل قتادة وأيوب السخيتاني وأمثالهما .

﴿ فسموا معتزلة من ذلك الوقت بعد موت الحسن ﴾ وقيل أن قتادة كان يقول أولئك المعتزلة .

وتنازع الناس في الأسماء والاحكام ، أى في أسماء الدين مثل مسلم ومؤمن وكافر وفاسق ، وفي أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة فالمعتزلة وافقوا الخوارج على حكمهم في الآخرة دون الدنيا ، فلم يستحلوا من دمائهم وأموالهم ما استحلته الخوارج ، وفي الأسماء أحدثوا المنزلة بين المنزلتين ، وهذه خاصة المعتزلة التي انفردوا فيها وسائر أقوالهم قد شاركهم فيها غيرهم .

﴿ وحدثت المرجئة ﴾ وكان أكثرهم من أهل الكوفة ولم يكن أصحاب

عبد الله من المرجئة، ولا ابراهيم النخعي وأمثاله، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة فقالوا إن الأعمال ليست من الإيمان، وكانت هذه البدعة أخف البدع، فان كثيراً من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم؛ إذ كان الفقهاء الذين يضاف اليهم هذا القول مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك، وعلى أنه لا بد في الإيمان أن يتكلم بلسانه، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة وتاركها مستحق للذم والعقاب، فكان في الأعمال هل هي من الإيمان وفي الاستثناء ونحو ذلك وعامته نزاع لفظي، فان الإيمان إذا أطلق دخلت فيه الأعمال لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «الإيمان بضع وستون شعبة أو بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياة شعبة من الإيمان وإذا عطف عليه العمل كقوله: (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات) فقد ذكر مقيداً بالعطف فهنا قد يقال الأعمال دخلت فيه وعطفت عطف الخاص على العام، وقد يقال لم تدخل فيه ولكن مع العطف كما في اسم الفقير والمسكين إذا أفرد أحدهما تناول الآخر وإذا عطف أحدهما على الآخر فهما صنفان كما في آية الصدقات كقوله: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) وكما في آية الكفارة كقوله: (فكفارتها إطعام عشرة مساكين) وفي قوله: (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) فالفقير والمسكين شيء واحد، وهذا التفصيل في الإيمان هو كذلك في لفظ البر والتقوى والمعروف، وفي الاثم والعدوان والمنكر تختلف دلالتها في الافراد والاقتران لمن تدبر القرآن، وقد بسط هذا بسطاً كبيراً في الكلام على

الإيمان وشرح حديث جبريل الذي فيه بيان أن الإيمان أصله في القلب . وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله كما في المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الإسلام علانية والإيمان في القلب » وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : « ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب » فإذا كان الإيمان في القلب فقد صلح القلب فيجب أن يصلح سائر الجسد فلذلك هو ثمرة ماني القلب ، فلهذا قال بعضهم الأعمال ثمرة الإيمان ، وصحته لما كانت لازمة لصلاح القلب دخلت في الاسم كما نطق بذلك الكتاب والسنة في غير موضع ، وفي الجملة الذين رموا بالارجاء من الأكابر مثل : طلق بن حبيب وابراهيم التيمي ونحوهما كان ارجاؤهم من هذا النوع .

﴿ وكانوا أيضاً ﴾ لا يستنون في الإيمان ، وكانوا يقولون الإيمان هو الإيمان الموجود فينا ، ونحن نقطع باننا مصدقون ويرون الاستثناء شكاً ، وكان عبد الله بن مسعود وأصحابه يستنون ، وقد روى في حديث أنه رجع عن ذلك لما قاله بعض أصحاب معاذ ما قال لكن أحمد أنك هذا وضعف هذا الحديث وصار الناس في الاستثناء على ثلاثة أقوال ، قول أنه يجب الاستثناء ومن لم يستثن كان مبتدعاً ، وقول أن الاستثناء محذور فانه يقتضى الشك في الإيمان ، والقول الثالث أوسطها وأعد لها أنه يجوز الاستثناء باعتبار تركه باعتبار فاذا كان مقصوده اني لا أعلم اني قائم في كل ما أوجب الله علي وأنه يقبل أعمالى ليس مقصوده الشك فيما في قلبه ، فهذا استثناءه حسن وقصده أن لا يزكى نفسه وأن لا يقطع بأنه عمل عملاً كما أمر فقبل منه والذنوب كثيرة والنفاق مخوف على عامة الناس ، قال ابن أبي مليكة : أدركت

ثلاثين من أصحاب محمد كلهم يخاف النفاق على نفسه لا يقول واحد منهم أن إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل ، والبخارى في أول صحيحه بوب أبو ابا في الإيمان والرد على المرجئة ، وقد ذكر بعض من ضعف في هذا الباب من أصحاب أبي حنيفة قال وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد كرهوا أن يقول الرجل إيماني كإيمان جبريل وميكائيل، قال محمد لأنهم أفضل يقيناً أو إيماني كإيمان جبريل، أو إيماني كإيمان أبي بكر أو كإيمان هذا، ولكن يقول آمنت بما آمن به جبريل وأبو بكر .

وأبو حنيفة وأصحابه لا يجوزون الاستثناء في الإيمان بكون الاعمال منه ويذمون المرجئة والمرجئة عندهم الذين لا يوجبون الفرائض ولا اجتناب المحارم بل يكفون بالإيمان، وقد علم تحريم الاستثناء فيه بأنه لا يصح تعليقه على الشرط ، لأن المعلق على الشرط لا يوجد إلا عند وجوده كما قالوا في قوله : أنت طالق إن شاء الله ، فإذا علق الإيمان بالشرط كسائر المعلقات بالشرط لا يحصل إلا عند حصول الشرط ، قالوا وشرط المشيئة الذي يترجاه القائل لا يتحقق حصوله إلى يوم القيامة ، فإذا علق العزم بالفعل على التصديق والإقرار فقد ظهرت المشيئة وصح العقد فلامعنى للاستثناء ، ولأن الاستثناء عقيب الكلام يرفع الكلام فلا يبقى الإقرار بالإيمان والعقد مؤمناً ، وربما يتوهم هذا القائل القارن بالاستثناء على الإيمان بقاء التصديق وذلك يزيله .

(قلت) فتعليبهم في المسألة إنما يتوجه فيمن يعلق إنشاء الإيمان على المشيئة ، كالذي يريد الدخول في الاسلام فيقال له آمن فيقول أنا أومن

إن شاء الله ، أو آمنت إن شاء الله ، أو أسلمت إن شاء الله ، أو أشهد
 إن شاء الله أن لا إله إلا الله وأشهد إن شاء الله أن محمداً رسول الله ، والذين
 استثنوا من السلف والخلف لم يقصدوا في الإنشاء وإنما كان استثنائهم في
 إخباره عما قد حصل له من الإيمان فاستثنوا ، إما أن الإيمان المطلق يقتضى
 دخول الجنة وهم لا يعلمون الخاتمة ، كأنه إذا قيل للرجل أنت مؤمن ، قيل
 له أنت عند الله مؤمن من أهل الجنة ، فيقول أنا كذلك إن شاء الله أو لأنهم
 لا يعرفون أنهم أتوا بكال الإيمان الواجب ، ولهذا كان من جواب بعضهم
 إذا قيل له أنت مؤمن آمنت بالله وملائكته وكتبه فيجزم بهذا ولا يعلقه ،
 أو يقول إن كنت تريد الإيمان الذى يعصم دمي ومالي فأنا مؤمن ، وإن
 كنت تريد قوله : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا
 تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة
 وما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا) وقوله : (إنما المؤمنون الذين
 آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله
 أولئك هم الصادقون) فأنا مؤمن إن شاء الله ، وأما الاستثناء لم يستثن
 فيه أحد ولا شرع الاستثناء فيه بل كل من آمن وأسلم آمن وأسلم جزماً
 بلا تعليق .

فتبين أن النزاع فى المسألة قد يكون لفظياً ، فان الذى حرمه هؤلاء غير
 الذى استحسنته وأمر به أولئك ، ومن جزم جزم بما فى قلبه من الحال ،
 وهذا حق لا ينافى تعليق الكمال والعاقبة ، ولكن هؤلاء عندهم الأعمال ليست
 من الإيمان فصار الإيمان هو الإسلام عند أولئك .

﴿ والمشهور عند أهل الحديث أنه لا يستثنى في الإسلام ﴾ وهو المشهور عن أحمد رضى الله عنه ، وقد روى عنه فيه الاستثناء كما قد بسط هذا في شرح حديث جبريل وغيره من نصوص الإيمان التي في الكتاب والسنة .

﴿ ولو قال لامرأته أنت طالق إن شاء الله ﴾ ففيه نزاع مشهور وقد رجحنا التفصيل وهو أن الكلام يراد به شيآن ، يراد به إيقاع الطلاق تارة ، ويراد به منع إيقاعه تارة ، فإن كان مراده أنت طالق بهذا اللفظ فقوله : إن شاء الله مثل قوله : بمشيئة الله ، وقد شاء الله الطلاق حين أتى بالتطبيق فيقع ، وإن كان قد علق لثلاً يقع أو علقه على مشيئة توجد بعد هذا لم يقع به الطلاق حتى يطلق بعد هذا ، فإنه حينئذ شاء الله أن يطلق ، وقول من قال المشيئة تجزئه ليس كما قال ، بل نحن نعلم قطعاً أن الطلاق لا يقع إلا إذا طلقت المرأة بأن يطلقها الزوج أو من يقوم مقامه من ولى أو وكيل ، فاذا لم يوجد تطبيق لم يقع طلاق قط ، فاذا قال : أنت طالق إن شاء الله وقصد حقيقة التعليق لم يقع إلا بتطبيق بعد ذلك ، وكذلك إذا قصد تعليقه لثلاً يقع الآن ، وأما إن قصد إيقاعه الآن وعلقه بالمشيئة توكيداً وتحقيقاً فهذا يقع به الطلاق .

وما أعرف أحداً أثنى الإيمان فعلقه على المشيئة فاذا علقه فان كل مقصوده أنا مؤمن إن شاء الله أنا أو من بعد ذلك ، فهذا لم يصح مؤمناً مثل الذى يقال له : هل تصير من أهل دين الإسلام . فقال : أصير إن شاء الله ، فهذا لم يصح ، بل هو باق على الكفر وإن كان قصده إني قد آمنت وإيماني بمشيئة الله صار مؤمناً ، لكن إطلاق اللفظ يحتمل هذا وهذا فلا يجوز إطلاق مثل

هذا اللفظ في الإنشاء ، وأيضاً فان الأصل انه إنما يعلق بالمشيئة ما كان مستقبلاً ، فأما الماضي والحاضر فلا يعلق بالمشيئة ، والذين استثنوا لم يستثنوا في الإنشاء كما تقدم كيف وقد أمروا أن يقولوا (آمنا بالله وما أنزل اليانا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والاسباط) وقال تعالى : (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله) فأخبر أنهم آمنوا فوق الإيمان منهم قطعاً بلا استثناء .

وعلى كل أحد أن يقول : آمنا بالله وما أنزل إلينا كما أمر الله بلا استثناء وهذا متفق عليه بين المسلمين ما استثنى أحد من السلف قط في مثل هذا ، وإنما الكلام إذا أخبر عن نفسه بأنه مؤمن ، كما يخبر عن نفسه بأنه برتقى فيقول القائل له أنت مؤمن ، هو عندهم كقوله : هل أنت برتقى ، فإذا قال أنا برتقى فقد زكى نفسه ، فيقول إن شاء الله وأرجو أن أكون كذلك ، وذلك أن الإيمان التام يتعقبه قبول الله له وجزاؤه عليه وكتابة الملك له ، فالاستثناء يعود إلى ذلك لا إلى ماعله هو من نفسه وحصل واستقر ، فان هذا لا يصح تعليقه بالمشيئة ، بل يقال هذا حاصل بمشيئة الله وفضله وإحسانه وقوله فيه إن شاء الله بمعنى إذ شاء الله ، وذلك تحقيق لالتعليق والرجل قد يقول والله ليكونن كذا إن شاء الله وهو جازم بأنه يكون ، فالملحق هو الفعل كقوله : (لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله) والله عالم بأنهم سيدخلونه ، وقد يقول الآدمي لافعلن كذا إن شاء الله وهو لا يجزم بأنه يقع لكن يرجوه ، فيقول يكون إن شاء الله ثم عزمه عليه قد يكون جازماً ولكن لا يجزم بوقوع المعزوم عليه ، وقد يكون العزم متردداً معلقاً بالمشيئة أيضاً ، ولكن متى كان المعزوم عليه معلقاً لزم تعليقه بقاء العزم فانه

بتقدير أن تطبيق العزم ابتداء أو دواما في مثل ذلك ، ولهذا لم يبحث المطلق المعلق وحرف أن لا يكون لا يبق العزم ، فلا بد إذا دخل على الماضي صار مستقبلا تقول إن جاء زيد كان كذلك (فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ) وإذا أريد الماضي دخل حرف كان كقوله : (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني) فيفرق بين قوله : أنا مؤمن إن شاء الله وبين قوله : إن كان الله شاء إيماني . وكذلك إذا كان مقصوده اني لا أعلم بماذا يختم لي كما قيل لأبي مسعود : إن فلانا يشهد أنه مؤمن قال : فليشهد أنه من أهل الجنة ، فهذا مراده إذا شهد أنه مؤمن عند الله يموت على الإيمان وكذلك إن كان مقصوده إن إيماني حاصل بمشيئة الله . ومن لم يستثن قال : أنا لا أشك في إيمان قلبي فلا جناح عليه إذا لم يرك نفسه ويقطع بأنه عامل كما أمر وقد تقبل الله عمله ، وإن لم يقل إن إيمانه كما إيمان جبريل وأبي بكر وعمر ونحو ذلك من أقوال المرجئة كما كان مسعر بن كدام يقول : أنا لا أشك في إيماني . قال أحمد ولم يكن من المرجئة ، فان المرجئة الذين يقولون الاعمال ليست من الإيمان وهو كان يقول : هي من الإيمان لكن أنا لا أشك في إيماني .

وكان الثوري يقول لسفيان بن عيينة : ألا تنهاه عن هذا فاهما من قبيلة واحدة ، وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن النزاع في هذا كان بين أهل العلم والدين من جنس المنازعة في كثير من الاحكام ، وكلهم من أهل الإيمان والقرآن .

(وأما جههم) فكان يقول : ان الإيمان مجرد تصديق القلب وإن لم يتكلم

به ، وهذا القول لا يعرف عن أحد من علماء الأئمة وأئمتها ، بل أحمد ووكيع وغيرهما كفروا من قال بهذا القول ، ولكن هو الذى نصره الأشعري وأكثر أصحابه ، ولكن قالوا مع ذلك أن كل من حكم الشرع بكفره ، حكنا بكفره واستدلنا بتكفير الشارع له على خلو قلبه من المعرفة ، وقد بسط الكلام على أقوالهم وأقوال غيرهم فى الإيمان .

والاصل الذى منه نشأ النزاع ، اعتقاد من اعتقد أن من كان مؤمناً لم يكن معه شيء من الكفر والنفاق ، وظن بعضهم أن هذا لإجماع كما ذكر الأشعري : أن هذا لإجماع ، فهذا كان أصل الأرجاء كما كان أصل القدر يعجزهم عن الإيمان بالشرع والقدر جميعاً ، فلما كان هذا أصلهم صاروا حزبين ، قالت الخوارج والمعتزلة : قد علمنا يقيناً أن الأعمال من الإيمان فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان ، وإذا زال بعضه زال جميعه لأن الإيمان لا يتبعض ولا يكون فى العبد إيمان ونفاق ، فيكون أصحاب الذنوب مخلدين فى النار إذا كان ليس معهم من الإيمان شيء ، وقالت المرجئة مقتصدتهم وغلاتهم كالجهمية ، قد علمنا أن أهل الذنوب من أهل القبلة لا يخلدون فى النار بل يخرجون منها كما تواترت بذلك الأحاديث ، وعلمنا بالكتاب والسنة وإجماع الأئمة أنهم ليسوا كفاراً مرتدين ، فإن الكتاب قد أمر بقطع السارق لا بقتله ، وجاءت السنة بجلد الشارب لا بقتله ، فلو كان هؤلاء كفاراً مرتدين لوجب قتلهم ، وبهذا ظهر للمعتزلة ضعف قول الخوارج بخالفهم فى أحكامهم فى الدنيا .

والخوارج لا يتمسكون من السنة إلا بما فسر مجملها دون ما خالف ظاهر

القرآن عندهم ، فلا يرجون الزانى ولا يرون للسرقة نصابا ، وحينئذ فقد يقولون ليس فى القرآن قتل المرتد ، فقد يكون المرتد عندهم نوعين .

وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم لم تقف لهم على كتاب مصنف ، كما وقفنا على كتب المعتزلة والرافضة والزيدية والكرامية والأشعرية والسابلية وأهل المذاهب الأربعة والظاهرية ومذاهب أهل الحديث والفلاسفة والصوفية ونحو هؤلاء ، وقد بسط الكلام على تفصيل القوم فى أقوال هؤلاء فى غير هذا الموضع .

(وان الناس فى ترتيب أهل الأهواء على أقسام) منهم من يرتبهم على زمان حدوهم فيبدأ بالخوارج ، ومنهم من يرتبهم بحسب خفة أمرهم وغلظه فيبدأ بالمرجئة ويختتم بالجهمية ، كما فعله كثير من أصحاب أحمد رضى الله عنه كعبد الله ابنه ونحوه ، وكالحلال وأبى عبد الله بن بطة وأمثالها وكأبى الفرج المقدسى ، وكلا الطائفتين تختتم بالجهمية لأنهم أغلظ البدع ، وكالبخارى فى صحيحه ، فانه بدأ بكتاب الإيمان والرد على المرجئة وختمه بكتاب التوحيد والرد على الزنادقة والجهمية ، ولما صنف الكتاب فى الكلام صاروا يقدمون التوحيد والصفات فيكون الكلام أولا مع الجهمية وكذلك رتب أبو القاسم الطبرى كتابه فى أصول السنة ، والبيهقى أفرد لكل صنف مصنفاً فله مصنف فى الصفات ومصنف فى القدر ، ومصنف فى شعب الإيمان ، ومصنف فى دلائل النبوة ، ومصنف فى البعث والنشور ، وبسط هذه الأمور له موضع آخر .

والمقصود هنا أن منشأ النزاع فى الأسماء والأحكام فى الإيمان والاسلام

أنهم لما ظنوا أنه لا يتبعض، قال أولئك فاذا فعل ذنباً زال بعضه فيزول كله فيخلد في النار، فقالت الجهمية والمرجئة: قد علمنا أنه ليس يخلد في النار وأنه ليس كافر أمرت أدبل هو من المسلمين، وإذا كان من المسلمين وجب أن يكون مؤمناً تام الإيمان معه بعض الإيمان لأن الإيمان عندهم لا يتبعض، فاحتاجوا أن يجعلوا الإيمان شيئاً واحداً يشترك فيه جميع أهل القبلة، فقال فقهاء المرجئة هو التصديق بالقلب والقول باللسان، فقالت الجهمية: بعد تصديق اللسان قد لا يجب إذا كان الرجل أخرس أو كان مكرهاً، فالذي لا بد منه تصديق القلب، وقالت المرجئة: الرجل إذا أسلم كان مؤمناً قبل أن يجب عليه شيء من الأفعال، وأسكر كل هذه الطوائف أنه ينقص ﴿والصحابة﴾ قد ثبت عنهم أن الإيمان يزيد وينقص وهو قول أئمة السنة، وكان ابن المبارك يقول: هو يتفاضل ويتزايد ويمسك عن لفظ ينقص، وعن مالك في كونه لا ينقص روايتان، والقرآن قد نطق بالزيادة في غير موضع ودلت النصوص على نقصه كقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ونحو ذلك، لكن لم يعرف هذا اللفظ إلا في قوله في النساء: «ناقصات عقل ودين، وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي، وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص.

وذلك أن أصل أهل السنة، أن الإيمان يتفاضل من وجهين من جهة أمر الرب ومن جهة فعل العبد، أما الأول فإنه ليس الإيمان الذي أمر به شخص من المؤمنين هو الإيمان الذي أمر به كل شخص، فإن المسلمين في أول الأمر كانوا مأمورين بمقدار الإيمان، ثم بعد ذلك أمروا بغير ذلك، وأمروا بترك ما كانوا مأمورين به كالقبلة، فكان من الإيمان في أول الأمر الإيمان بوجوب استقبال

بيت المقدس ثم صار من الايمان تحريم استقباله ووجوب استقبال الكعبة ، فقد تنوع الايمان في الشريعة الواحدة ، وأيضا فمن وجب عليه الحج والزكاة أو الجهاد يجب عليه من الإيمان أن يعلم ما أمر به ، ويؤمن بأن الله أوجب عليه ما لا يجب على غيره إلا مجملا ، رهنا يجب عليه فيه الإيمان المفصل ، وكذلك الرجل أول ما يسلم إنما يجب عليه الاقرار المجمل ، ثم إذا جاء وقت الصلاة كان عليه أن يؤمن بوجوبها ويؤديها فلم تنسأ او الناس فيما أمروا به من الايمان ، وهذا من أصول غلط الميمنة فانهم ظنوا أنه شيء واحد وأنه يستوى فيه جميع المكلفين فقالوا إيمان الملائكة والانبياء وأفسق الناس سواء ، كما أنه إذا تلفظ الفاسق بالشهادتين أو قرأ فاتحة الكتاب كان لفظه كلفظ غيره من الناس فيقال لهم : قد تبين أن الإيمان الذي أوجبه الله على عباده يتنوع ويتفاضل ويتباينون فيه تباينا عظيما ، فيجب على الملائكة من الايمان ما لا يجب على البشر ، ويجب على الانبياء من الإيمان ما لا يجب على غيرهم ، ويجب على العلماء ما لا يجب على غيرهم ، ويجب على الأمراء ما لا يجب على غيرهم ، وليس المراد أنه يجب عليهم من العمل فقط بل ومن التصديق والاقرار ، فان الناس وإن كان يجب عليهم الاقرار المجمل بكل ما جاء به الرسول ، فأكثرهم لا يعرفون تفصيل كل ما أخبر به وما لم يعلمه كيف يؤمرون بالاقرار به مفصلا ، وما لم يؤمر به العبد من الأعمال لا يجب عليه معرفته ومعرفة الأمر به ، فمن أمر بحج ووجب عليه معرفة ما أمر به من أعمال الحج والايمان بها ، فيجب عليه من الإيمان والعمل ما لا يجب على غيره ، وكذلك من أمر بالزكاة يجب عليه معرفة ما أمر الله به من الزكاة ، ومن الايمان بذلك والعمل به ما لا يجب على غيره فيجب عليه من العلم والإيمان والعمل ما لا يجب على غيره إذا جعل العلم

والعمل ليسا من الايمان وان جعل جميع ذلك داخلا في مسمى الإيمان كان أبلغ ،
فبكل حال قد وجب عليه من الايمان ما لا يجب على غيره .

ولهذا كان من الناس من قد يؤمن بالرسول بجحلا ، فاذا جاءت أمور
أخرى لم يؤمن بها فيصير منافقا مثل طائفة نافقت لما حوت القبلة إلى الكعبة
وطائفة نافقت لما انهزمت المسلمون يوم أحد ونحو ذلك .

ولهذا وصف الله المنافقين في القرآن بأنهم آمنوا ثم كفروا كما ذكر
ذلك في سورة المنافقين ، وذكر مثل ذلك في سورة البقرة فقال : (مثلهم
كمثل الذى استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم فى
ظلمات لا يبصرون صم بكم عمى فهم لا يرجعون) وقال : طائفة من السلف
عرفوا ثم أنكروا وأبصروا ثم عموا .

فمن هؤلاء من كان يؤمن أولا إيمانا بجحلا ، ثم يأتى أموراً يؤمن بها
فينافق فى الباطن ، وما يمكنه إظهار الردة بل يتكلم بالنفاق مع خاصته وهذا
كما ذكر الله عنهم فى الجهاد فقال : (وإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها
القتال رأيت الذين فى قلوبهم مرض ينظرون اليك نظر المغشى عليه من الموت
فأولى لهم طاعة وقول معروف فاذا عزم الأمر فلو صدقوا الله لكان
خيراً لهم) .

وبالجملة فلا يمكن المنازعة ان الايمان الذى أوجه الله يدين فيه أحوال
الناس ويتفاضلون فى إيمانهم ودينهم بحسب ذلك ، ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم فى النساء : « ناقصات عقل ودين » وقال فى نقصان دينهن أنها
إذا حاضت لا تصوم ولا تصلى ، وهذا بما أمر الله به فليس هذا النقص دينا

لها تعاقب عليه ، لكن هو نقص حيث لم تؤمر بالعبادة في هذا الحال ، والرجل كامل حيث أمر بالعبادة في كل حال ، فدل ذلك على أن من أمر بطاعة يفعلها كان أفضل ممن لم يؤمر بها ، وإن لم يكن عاصيا فهذا أفضل دينا وإيمانا ، وهذا المفضل ليس بمعاقب ومذموم فهذه زيادة كزيادة الايمان بالتطوعات لكن هذه زيادة بواجب في حق شخص وليس بواجب في حق شخص غيره ، فهذه الزيادة لو تركها بهذا لا يستحق العقاب بتركها ، وذلك لا يستحق العقاب بتركها ولكن إيمان ذلك أكمل قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا » .

فهذا يبين تفاضل الايمان في نفس الامر به وفي نفس الاخبار التي يجب التصديق بها ، والنوع الثاني : وهو تفاضل الناس في الايمان به مع استوائهم في الواجب . وهذا هو الذي يظن أنه محل النزاع وكلاهما محل النزاع وهذا أيضاً يتفاضلون فيه ، فليس إيمان السارق والزاني والشارب كإيمان غيرهم ولا إيمان من أدى الواجبات كإيمان من أحل ببعضها ، كما أنه ليس دين هذا وبره وتقواه مثل دين هذا وبره وتقواه ، بل هذا أفضل ديناً وبراً وتقوى فهو كذلك أفضل إيمانا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً » ، وقد يجتمع في العبد إيمان ونفاق كما في الصحابين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أربع من كن فيه كان منافقا خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من انفاق حتى يدعها ، إذا حدث كذب ، وإذا أوثق خان ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر » .

وأصل هؤلاء أن الايمان لا يتبعض ولا يتفاضل بل هو شيء واحد

يستوى فيه جميع العباد فيما أوجبه الرب من الايمان ، وفيما يفعله العبد من الأعمال فغلطوا في هذا وهذا ثم تفرقوا كما تقدم .

وصارت المرجئة على ثلاثة أقوال ، فعلهاؤهم وأتمتهم : أحسنهم قولاً وهو ان قالوا الايمان تصديق القلب وقول اللسان .

وقالت الجهمية : هو تصديق القلب فقط ، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الايمان لكن إن كان مقراً بقلبه كان من أهل الجنة ، وإن كان مكذباً بقلبه كان منافقاً مؤمناً من أهل النار .

(وهذا القول هو الذي اقتصت به الكرامية وابتدعته) ولم يسبقها أحد إلى هذا القول وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الايمان ، وبعض الناس يحكى عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو من أهل الجنة وهو غلط عليهم ، بل يقولون أنه مؤمن كامل الايمان ، وأنه من أهل النار فيلزمهم أن يكون المؤمن الكامل الايمان معذباً في النار بل يكون مخلداً فيها .

وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ، وان قالوا لا يخلد وهو منافق لزمهم أن يكون المنافقون يخرجون من النار ، والمنافقون قد قال الله فيهم : (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيراً) .

وقد نهى الله نبيه عن الصلاة عليهم والاستغفار لهم وقال له : (استغفر لهم أولاً تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) وقال : (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) وقد أخبر أنهم كفروا بالله ورسوله .

فان قالوا هؤلاء فقد كانوا يتكلمون بالسنتهم سرأ فكفروا بذلك وإنما يكون مؤمناً إذا تكلم بلسانه ولم يتكلم بما ينقضه ، فان ذلك رده عن الإيمان قيل لهم ولو أضربوا النفاق ولم يتكلموا به كانوا منافقين قال تعالى يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة نذبهم بما في قلوبهم: (قل استهزءوا ان الله مخرج ما تحذرون) وأيضاً قد أخبر الله عنهم أنهم يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم وأنهم كاذبون فقال تعالى: (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين) وقال تعالى: (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك رسل الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (والاسلام علانية والإيمان في القلب ، وقد قال الله تعالى : (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم) وفي الصحيحين عن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى رجلاً ولم يعط رجلاً فقالت يا رسول الله أعطيت فلانا وفلانا وتركت فلانا وهو مؤمن فقال : أو مسلم مرتين أو ثلاثاً ، وبسط الكلام في هذا له مواضع أخر ، وقد صنفت في ذلك مجلدأ غير ما صنفت فيه غير ذلك .

وكلام الناس في هذا الاسم ومسماه كثير ، لانه قطب الدين الذي يدور عليه وليس في القول اسم علق به السعادة والشقاء والمدح والذم والثواب والعقاب أعظم من اسم الإيمان والكفر ، ولهذا سمي هذا الأصل مسائل الاسماء والأحكام ، وقد رأيت لابن الهيثم فيه مصنفاً في أنه قول اللسان فقط ، ورأيت لابن الباقلاني فيه مصنفاً أنه تصديق القاب فقط وكلاهما في عصر واحد وكلاهما يرد على المعتزلة والرافضة .

﴿ والمقصود هنا أن السلف كان اعتصامهم بالقرآن والايان ﴾ فلما حدث في الأمة ما حدث من التفرق والاختلاف ، صار أهل التفرق والاختلاف شيعاً صار هؤلاء عمدتهم في الباطن ليست على القرآن والايان ولكن على أصول ابتدعها شيوخهم عليها يعتمدون في التوحيد والصفات والقدر والايان بالرسول وغير ذلك ، ثم ما ظنوا أنه يوافقها من القرآن احتجوا به ، وما خالفها تأولوه ، فلماذا تجدهم إذا احتجوا بالقرآن والحديث لم يعتنوا بتحرير دلالتهما ، ولم يستقصوا ما في القرآن من ذلك المعنى إذ كان اعتمادهم في نفس الامر إلى غير ذلك ، والآيات التي تخالفهم يشرعون في تأويلها شروع من قصد ردها كيف أمكن ، ليس مقصوده أن يفهم مراد الرسول ، بل أن يدفع منازعه عن الاحتجاج بها .

ولهذا قال كثير منهم كأبي الحسين البصرى ومن تبعه كالرازى والآمدى وابن الحاجب أن الأمة إذا اختلفت في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم لإحداث قول ثالث بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين ؛ فجوزوا أن تكون الأمة مجتمعة على الضلال في تفسير القرآن والحديث وأن يكون الله أنزل الآية وأراد بها معنى لم يفهمه الصحابة والتابعون ، ولكن قالوا أن الله أراد معنى آخر وهم لو تصوروا هذه المقالة لم يقولوا هذا فان أصلهم أن الأمة لا تجتمع على ضلالة ، ولا يقولون قولين كلاهما خطأ والصواب قول ثالث لم بقولوه ، لكن قد اعتادوا أن يتأولوا ما خالفهم ، والتأويل عندهم مقصوده بيان احتمال في لفظ الآية يجوز أن يراد ذلك المعنى بذلك اللفظ ، ولم يستشعروا أن التأول هو مبين لمراد الآية مخبر عن الله تعالى أنه أراد هذا المعنى إذا حملها على معنى وكذلك إذا قال يجوز أن يرداها هذا المعنى والأمة قبله

لم يقولوا أريد بها إلا هذا أو هذا ، فقد جوزوا أن يكون ما أراد الله لم يخبر به الأمة وأخبرت أن مراده غير ما أراد ، لكن الذى قاله هؤلاء يتمشى إذا كان التأويل أنه يجوز أن يراد هذا المعنى من غير حكم بأنه مراد وتكون الأمة قبلهم كلها كانت جاهلة بمراد الله ضالة عن معرفته ، وانقرض عصر الصحابة والتابعين وهم لم يعلموا الآية ، ولكن طائفة قالت يجوز أن يريد هذا المعنى وطائفة قالت يجوز أن يريد هذا المعنى ، وليس فيهم من علم المراد فجاء الثالث وقال هنا معنى يجوز أن يكون هو المراد فإذا كانت الأمة من الجهل بمعاني القرآن والضلال عن مراد الرب بهذه الحال توجه ما قالوه وبسط هذا له ووضع آخر .

والمقصود أن كثيراً من المتأخرين لم يصيروا يعتمدون في دينهم لاعلى القرآن ولا على الإيمان الذى جاء به الرسول بخلاف السلف ، فلهذا كان السلف أكمل علماً وإيماناً وخطوهم أخف وصوابهم أكثر كما قدمناه ، وكان الاصل الذى أسسوه هو ما أمرهم الله به في قوله : (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم) فان هذا أمر للمؤمنين بما وصف به الملائكة كما قال تعالى : (وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون ومن يقل منهم إن إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين) فوصفهم سبحانه بأنهم لا يسبقونه بالقول وأنهم بأمره يعملون ، فلا يخبرون عن شيء من صفاته ولا غير صفاته إلا بعد أن يخبر سبحانه بما يخبر به ، فيكون خبرهم وقولهم تبعاً لخبره وقوله كما قال : (لا يسبقونه بالقول) . وأعمالهم تابعة لأمره

فلا يعملون إلا ما أمرهم هو أن يعملوا به فهم مطيعون لأمره سبحانه وقد وصف سبحانه بذلك ملائكة النار فقال: (قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) وقد ظن بعضهم أن هذا توكيد وقال بعضهم: بل لا يعصونه في الماضي ويفعلون ما أمروا به في المستقبل، وأحسن من هذا وهذا أن العاصي هو الممتنع من طاعة الأمر مع قدرته على الامتثال، فلولم يفعل ما أمر به لعجزه لم يكن عاصياً فإذا قال: لا يعصون الله ما أمرهم. لم يكن في هذا بيان أنهم يفعلون ما يؤمرون، فإن العاجز ليس بعاص. ولا فاعل لما أمر به فقال: ويفعلون ما يؤمرون، لبيان أنهم قادرون على فعل ما أمروا به فهم لا يتركونه لاجزأ ولا معصية، والمأمور إنما يترك ما أمر به لأحد هذين إما أن لا يكون قادراً وإما أن يكون عاصياً لا يريد الطاعة، فإذا كان مطيعاً يريد طاعة الأمر وهو قادر وجب وجود فعل ما أمر به، فكذلك الملائكة المذكورون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وقد وصف الملائكة بأنهم: (عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين).

فالملائكة مصدقون بخبر ربهم، مطيعون لأمره ولا يخبرون حتى يخبر ولا يعملون حتى يأمر كما قال تعالى: (لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون) وقد أمر الله المؤمنين أن يكونوا مع الله ورسوله كذلك فإن البشر لم يسمعوا كلام الله منه، بل بينهم وبينه رسول من البشر فعليهم أن لا يقولوا حتى يقول الرسول ما بلغهم عن الله ولا يعملون إلا بما أمرهم به كما قال تعالى:

(يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم) .

قال مجاهد لا تفتاتوا عليه بشيء حتى يقضيه الله على لسانه تقدموا: معناه تتقدموا وهو فعل لازم، وقد قرئ يقدّموا يقال قدم وتقدم كما يقال بين وتبين، وقد يستعمل قدم متعدياً أى قدم غيره لكن هنا هو فعل لازم فلا تقدموا معناه لا تتقدموا بين يدي الله ورسوله .

فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم فى شيء من الدين إلا تبعاً لما جاء به الرسول ولا يتقدم بين يديه بل ينظر ما قال فيكون قوله تبعاً لقوله ، وعلمه تبعاً لأمره ، فلهذا كان الصحابة ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم باحسان وأئمة المسلمين ، فلهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله ولا يؤسس ديناً غير ما جاء به الرسول ، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه نظر فيما قاله الله والرسول ، فمنه يتعلم وبه يتكلم وفيه ينظر ويتفكر ، وبه يستدل فهذا أصل أهل السنة وأهل البدع ، لا يجعلون اعتمادهم فى الباطن ونفس الأمر على ما تلقوه عن الرسول ، بل على ما رووه أو ذاقوه ، ثم إن وجدوا السنة توافقه وإلا لم يبالوا بذلك ، فإذا وجدوها تخالفه أعرضوا عنها تفويضاً أو حرفوها تأويلاً .

فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة ، وأهل النفاق والبدعة ، وإن كان هؤلاء لهم من الإيمان نصيب وافر من اتباع السنة ، لكن فيهم من النفاق والبدعة بحسب ما تقدموا فيه بين يدي الله ورسوله وخالفوا الله ورسوله ، ثم إن لم يعلموا أن ذلك يخالف الرسول ، ولو علموا لما قالوه

لم يكونوا منافقين ، بل ناقصى الإيمان مبتدعين وخطوهم مغفور لهم لا يعاقبون عليه وإن نقصوا به .

(فصل) وكل من خالف ما جاء به الرسول لم يكن عنده علم بذلك ولا عدل ، بل لا يكون عنده إلا جهل وظلم وظن وما تهوى الأنفس ، ولقد جاءهم من ربهم الهدى ، وذلك لأن ما أخبر به الرسول فهو حق باطنا وظاهراً فلا يمكن أن يتصور أن يكون الحق في نقيضه ، وحينئذ فمن اعتقد نقيضه كان اعتقاده باطلاً ، والاعتقاد الباطل لا يكون علماً وما أمر به الرسول فهو عدل لا ظلم فيه ، فمن نهى عنه فهو نهى عن العدل ومن أمر بضده فقد أمر بالظلم فان ضد العدل الظلم ، فلا يكون ما يخالفه إلا جهلاً وظلماً ظناً وما تهوى الأنفس ، وهو لا يخرج عن قسمين أحسنهما : أن يكون كان شرعاً لبعض الأنبياء ثم نسخ ، وأدناها : أن يكون ما شرع قط بل يكون من المبدل ، فكل ما خالف حكم الله ورسوله فيما شرع منسوخ ، وإما شرع مبدل ما شرعه الله بل شرعه شارع بغير إذن من الله . كما قال : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) لكن هذا وهذا قد يقعان في خفي الأمور ودقيقها باجتهاد من أصحابها ، استفرغوا فيه وسعهم في طلب الحق ويكون لهم من الصواب والاتباع ما يغمر ذلك ، كما وقع مثل ذلك من بعض الصحابة في مسائل الطلاق والفرائض ونحو ذلك ولم يكن منهم مثل هذا في جلي الأمور وجليلها ، لأن بيان هذا من الرسول كان ظاهراً بينهم ، فلا يخالفه إلا من يخالف الرسول وهم معتصمون بحبل الله ، يحكون الرسول فيما شجر بينهم ، لا يتقدمون بين يدي الله ورسوله فضلاً عن تعمد مخالفة الله ورسوله .

فلما طال الزمان خفي على كثير من الناس ما كان ظاهراً لهم ، ودق على كثير من الناس ما كان جلياً لهم ، فكثير من المتأخرين مخالفة الكتاب والسنة ما لم يكن مثل هذا في السلف .

وإن كانوا مع هذا مجتهدين معذورين ، يغفر الله لهم خطاياهم ويثيبهم على اجتهادهم .

وقد يكون لهم من الحسنات ما يكون للعامل منهم أجر خمسين رجلاً يعملها في ذلك الزمان لأنهم كانوا يجدون من يمينهم على ذلك ، وهؤلاء المتأخرون لم يجدوا من يمينهم على ذلك لكن تضعيف الأجر لهم في أمور لم يضعف للصحابة ، لا يلزم أن يكونوا أفضل من الصحابة ، ولا يكون فاضلهم كفاضل الصحابة ، فإن الذي سبق لإليه الصحابة من الإيمان والجهاد ومعاودة أهل الأرض في موالاته الرسول وتصديقه وطاعته فيما يخبر به ويوجهه قبل أن تنتشر دعوته وتظهر كلمته وتكثر أعوانه وأنصاره وتنتشر دلائل نبوته بل مع قلة المؤمنين وكثرة الكافرين والمنافقين وانفاق المؤمنين أمورهم في سبيل الله ابتغاء وجهه ، في مثل تلك الحال أمر ما بقي يحصل مثله لأحد كما في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم : « لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهاباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » .

وقد استفاضت النصوص الصحيحة عنه أنه قال : « خير القرون قرني الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » .

فجملة القرن الأول أفضل من القرن الثاني ، والثاني أفضل من الثالث ، والثالث

أفضل من الرابع لكن قد يكون في الرابع من هو أفضل من بعض الثالث وكذلك في الثالث مع الثاني ، وهل يكون فيمن بعد الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة المفضولين لا الفاضلين ، هذا فيه نزاع وفيه قولان حكاهما القاضي عياض وغيره ، ومن الناس من يفرضها في مثل معارية وعمر بن عبدالعزيز ، فان معاوية له مزية الصحبة والجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم وعمر له مزية فضيلته من العدل والزهد والخوف من الله تعالى ، وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود هنا أن من خالف الرسول فلا يعرف أن يتبع الظن وما تهوى الأنفس كما قال تعالى في المشركين الذين يعبدون اللات والعزى : (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى) .

وقال في الذين يخبرون عن الملائكة أنهم أناث : (إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً فأعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بمن اهتدى) وهم جعلوهم اناثا كما قال : (وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا) وفي القراءة الأخرى : (عند الرحمن اناثا أشهدوا خلقهم سنكتب شهادتهم ويسألون) وهؤلاء قال عنهم : (إن يتبعون إلا الظن) لأنه خبر محض ليس فيه عمل وهناك : وما تهوى الأنفس لأنهم كانوا يعبدونها ويدعونها فهناك عبادة وعمل يهوى أنفسهم فقال : (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس) والذي جاء به الرسول كما قال : (والنجم إذا هوى

ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى عليه شديد القوى) وكل من خالف الرسول لا يخرج عن الظن وما تهوى الأنفس فان كان ممن يعتقد ما قاله وله فيه حجة يستدل بها ، كان غايته الظن الذى لا يفنى من الحق شياً كاحتجاجهم بقياس فاسد ، أو نقل كاذب أو خطاب ألقى إليهم اعتقدوا أنه من الله وكان من القاء الشيطان .

وهذه الثلاثة هى عمدة من يخالف السنة بما يراه حجة ودليلاً ، أما أن يحتج بأدلة عقلية ويظنها برهاناً وأدلة قطعية . وتكون شبهات فاسدة مركبة من ألفاظ مجملة ومعانى متشابهة لم يميز بين حقها وباطلها ، كما يوجد مثل ذلك فى جميع ما يحتج به من خالف الكتاب والسنة ، إنما يركب حججه من ألفاظ متشابهة ، فإذا وقع الاستفسار والتفصيل تبين الحق من الباطل وهذه هى الحجج العقلية ، وان تمسك المبطل بحجج سموية فاما أن تكون كذباً على الرسول ، أو تكون غير دالة على ما احتج بها أهل البطول ، فالمنع اما فى الاسناد وإما فى المتن ، ودلالته على ما ذكر وهذه الحجج السموية . هذه حجج أهل العلم الظاهر .

وأما حجة أهل الذوق والوجد والمكاشفة والمخاطبة فان أهل الحق من هؤلاء لهم (الهامات صحيحة) مطابقة كما فى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « قد كان فى الأمم قبلكم محدثون فان يكن فى أمتى أحد فعمر ، وكان عمر يقول : اقتربوا من أفواه المطيعين واسمعوا منهم ما يقولون فانها تجلى لهم أمور صادقة . وفى الترمذى عن أبى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله ثم قرأ قوله : ان

في ذلك آيات للمتوسمين ، . وقال بعض الصحابة : أظنه والله للحق يقذفه الله على قلوبهم وأسماعهم . وفي صحيح البخارى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها ، وفي رواية « فى يسمع وبى يبصر وبى يبطش وبى يمشى ، فقد أخبر أنه يسمع بالحق ويبصر به .

وكانوا يقولون : إن السكينة تنطق على لسان عمر رضى الله عنه . وقال صلى الله عليه وسلم : « من سأل القضاء واستعان عليه وكل إليه ومن لم يسأله ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده ، وقال الله تعالى : (نور على نور) الايمان مع نور القرآن . وقال تعالى : (أفمن كان على بينة من ربه) ويتلوه شاهد منه وهو المؤمن على بينة من ربه ، ويتبعه شاهد من الله ، وهو القرآن شهد الله فى القرآن بمثل ما عليه المؤمن من بينة الايمان ، وهذا القدر مما أقرب به حذاق النظر لما تكلموا فى وجوب النظر وتحصيله للعلم ، فقيل لهم : أهل التصفية والرياضة والعبادة والتأله يحصل لهم المعارف والعلوم اليقينية بدون النظر كما قال الشيخ الملقب بالكبرى (للرازى) ورفيقه وقد قالاه : يا شيخ بلغنا أنك تعلم علم اليقين . فقال : نعم . فقالا : كيف تعلم ونحن نتناظر فى زمان طويل كلما ذكر شيئا أفسدته ، وكلما ذكرت شيئا أفسده . فقال : هو واردات ترد على النفوس تعجز النفوس عن ردها ، فجعلنا يعجبنا من ذلك ويكرران الكلام ، وطلب أحدهما أن يحصل له هذه الموارد فعلمه الشيخ وأدبه حتى حصلت له وكان من المعتزلة النفاة .

فبين له أن الحق مع أهل الاثبات وأن الله سبحانه فوق سمواته ، وعلم ذلك بالضرورة . رأيت هذه الحكاية بخط القاضي نجم الدين أحمد بن محمد ابن خطف المقدسى ، وذكر أن الشيخ الكبيرى حكاها له وكان قد حدثنى بها عنه غير واحد حتى رأيتها بخطه وكلام المشايخ فى مثل هذا كثير ، وهذا الوصف الذى ذكره الشيخ جواب لهم بحسب ما يعرفون ، فانهم قد قسموا العلم إلى ضرورى ونظرى ، والنظرى مستند إلى الضرورى ، والضرورى هو العلم الذى يلزم نفس المخلوق لزوما لا يمكنه معه الانفكاك عنه ، هذا حد القاضى أنى بكر الطيب وغيره فخاصته أنه يلزم النفس لزوما لا يمكن مع ذلك دفعه فقال لهم : علم اليقين عندنا هو من هذا الجنس ، وهو علم يلزم النفس لزوما لا يمكنه مع ذلك الانفكاك عنه وقال واردات لأنه يحصل مع العلم طمأنينة وسكينة توجب العمل به فالواردات تحصل بهذا وهذا وهذا قد أقرب به كثير من حذاق النظر متقدمهم كالصياغى الهراسى ، والغزالى وغيرهما ، ومتأخريهم كالرازى والآمدى ، وقالوا : نحن لا ننكر أن يحصل لناس علم ضرورى بما يحصل لنا بالنظر هذا لا يدفعه لكن إن لم يكن عليها ضروريا فلا بد له من دليل ، والدليل يكون مستلزما للمدلول عليه بحيث يلزم من انتفاء الدليل انتفاء المدلول عليه ، قالوا : فان كان لو دفع ذلك الاعتقاد الذى حصل له لزم دفع شيء مما يعلم بالضرورة ، فهذا هو الدليل وإن لم يكن كذلك فهذا هوس لا يلتفت اليه ، وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود أن هذا الجنس واقع ، لكن يقع أيضا ما يظن أنه منه كبير أو لا يميز كثير منهم الحق من الباطل ، كما يقع فى الأدلة العقلية والسمعية ، فن هؤلاء من يسمع خطابا أو يرى من يأمره بقضية ، ويكون ذلك الخطاب

من الشيطان ، ويكون ذلك الذى يخاطبه الشيطان وهو يحسب أنه من أولياء الله من رجال الغيب .

ورجال الغيب : هم الجن وهو يحسب أنه انسى ، وقد يقول له أنا الخضر أو الياس بل أنا محمد أو ابراهيم الخليل أو المسيح أو أبو بكر أو عمر أو أنا الشيخ فلان أو الشيخ فلان ممن يحسن بهم الظن ، وقد يطير به فى الهواء ، أو يأتيه بطعام أو شراب أو نفقة ، فيظن هذا كرامة بل آية ومعجزة تدل على أن هذا من رجال الغيب أو من الملائكة ، ويكون ذلك شيطاناً ألبس عليه فهذا ومثله واقع كثيراً أعرف منه وقائع كثيرة ، كما أعرف من الغلط فى السمعيات والعقليات ، فهؤلاء يتبعون ظناً لا يغنى من الحق شيئاً ، ولو لم يتقدموا بين يدى الله ورسوله بل اعتصموا بالكتاب والسنة ، لتبين لهم أن هذا من الشيطان ، وكثير من هؤلاء يتبع ذوقه ووجدته وما يجده محبوباً إليه بغير علم ولا هدى ولا بصيرة فيكون متبعاً لهواه بلا ظن ، وخيارهم من يتبع الظن وما تهوى الأنفس ، وهؤلاء إذا طلب من أحدهم حجة ذكر تقليده لمن يحبه من آباءه وأسلافه كقول المشركين : (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون) وإن عكسوا احتجوا بالقدر وهو أن الله أراد هذا وسلطاناً عليه فهم يعملون بهوهم وإرادة نفوسهم بحسب قدرتهم كالمملوك المسلطين ، وكان الواجب عليهم أن يعملوا بما أمر الله فيتبعون أمر الله وما يحبه ويرضاه ، لا يتبعون إرادتهم وما يحبونه هم ويرضونه ، وأن يستعينوا بالله فيقولون : (إياك نعبد وإياك نستعين) لاحول ولا قوة إلا بالله لا يعتمدون على ما أوتوه من القوة والتصرف والحال فإن هذا من الجد ، وقد كان النبي

صلى الله عليه وسلم يقول عقب الصلاة وفي الاعتدال بعد الركوع : « اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد » .

فالذوق والوجد هو يرجع إلى حب الإنسان ووجدته بخلاوته وذوقه وطعمه ، وكل صاحب محبة فله في محبوبه ذوق ووجد ، فان لم يكن ذلك بإسـلطان من الله وهو ما أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم كان صاحبه متبعاً لهواه بغير هدى ، وقد قال الله تعالى : (ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله) وقال تعالى : (وما لكم أن لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم إن ربك هو أعلم بالمتدين) .

وكذلك من اتبع ما يرد عليه من الخطاب ، أو ما يراه من الأنوار والأشخاص الغيبية ، ولا يعتبر ذلك بالكتاب والسنة ، فانما يتبع ظناً لا يفتى من الحق شيئاً .

فليس في الحديثين الملهمين أفضل من عمر كما قال صلى الله عليه وسلم : « أنه قد كان في الأمم قبلكم محدثون فان يكن في أمي منهم أحد فعمر منهم ، وقد وافق عمر ربه في عدة أشياء ، ومع هذا فكان عليه أن يعتصم بما جاء به الرسول ولا يقبل ما يرد عليه حتى يعرضه على الرسول ، ولا يتقدم بين يدي الله ورسوله بل يجعل ما ورد عليه ، وكان إذا تبين له من ذلك أشياء خلاف ما وقع له فيرجع إلى السنة ، وكان أبو بكر يبين له أشياء خفيت عليه فيرجع إلى بيان الصديق وإرشاده وتعليمه كما جرى يوم الحديبية ، ويوم مات الرسول ، ويوم ناظره من مانع الزكاة وغير ذلك ، وكانت المرأة ترد عليه

ما يقوله وتذكر الحجة من القرآن ، فيرجع إليها كما جرى في مهور النساء ومثل هذا كثير .

فكل من كان من أهل الإلهام والخطاب والمكاشفة ، لم يكن أفضل من عمر فعليه أن يسلك سبيله في الاعتصام بالكتاب والسنة تبعاً لما جاء به الرسول ، لا يجعل ما جاء به الرسول تبعاً لما ورد عليه ، ومؤلاء الذين أخطؤوا وضلوا وتركوا ذلك واستغنوا بما ورد عليهم وظنوا أن ذلك ينفيهم عن اتباع العلم المنقول .

وصار أحدهم يقول أخذوا علمهم ميتاً عن ميت ، وأخذنا علمنا عن الحي الذي لا يموت ، فيقال له: أما ما نقله الثقات عن المعصوم فهو حق ولولا النقل المعصوم لكنت أنت وأمثالك إما من المشركين وإما من اليهود والنصارى ، وأما ما ورد عليك فمن أين لك أنه وحى من الله ، ومن أين لك أنه ليس من وحى الشيطان .

والوحى وحيان : وحى من الرحمن ، ووحى من الشيطان . قال تعالى : (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم) وقال تعالى : (وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الانس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً) وقال تعالى : (هل أنبئكم على من تنزل الشياطين) وقد كان المختار بن أبي عبيد من هذا الضرب ، حتى قيل لابن عمر وابن عباس قيل لأحدهما : انه يقول انه يوحي اليه فقال: وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم . وقيل للآخر : إنه يقول انه ينزل عليه . فقال : (هل أنبئكم على من تنزل الشياطين) فهو لاء يحتاجون إلى الفرقان الإيماني القرآني النبوي

الشرعى أعظم من حاجة غيرهم ، وهؤلاء لهم حسيات يرونها ويسمعونها ، والحسيات يضطر إليها الإنسان بغير اختياره كما قد يرى الإنسان أشياء ويسمع أشياء بغير اختياره ، كما أن النظار لهم قياس ومعقول ، وأهل السمع لهم أخبار منقولات ، وهذه الأنواع الثلاثة هي طرق العلم : الحس ، والخبر ، والنظر ، وكل إنسان من هذه الثلاثة فى بعض الأمور ، لكن يكون بعض الأنواع أغرب على بعض الناس فى الدين وغير الدين ، كالمطب فإنه تجربات وقياسات وأهله منهم من يغلب عليه التجربة ، ومنهم من يغلب عليه القياس ، والقياس أصله التجربة ، والتجربة لا بد فيها من قياس ، لكن مثل قياس العاديات لا يعرف فيه العلة والمناسبة ، وصاحب القياس من يستخرج العلة المناسبة ويعلق الحكم بها والعقل خاصة القياس والاعتبار والقضايا السلكية ، فلا بد له من الحسيات التى هى الأصل ليعتبر بها والحس إن لم يكن مع صاحبه عقل وإلا فقد يغلط .

والناس يقولون غلط الحس ، والغلط تارة من الحس وتارة من صاحبه ، فان الحس يرى أمراً معيناً فيظن صاحبه فيه شيئاً آخر فيؤتى من ظنه فلا بد له من العقل .

ولهذا النائم يرى شيئاً وتلك الأمور لها وجود وتحقيق ، ولكن هى خيالات وأمثلة فلما عزب ، ظنها الرأى نفس الحقائق كالذى يرى نفسه فى مكان آخر يكلم أمواتاً ويكلمونه ، ويفعل أموراً كثيرة وهو فى النوم ، يجزم بأنه نفسه الذى يقول ويفعل ، لأن عقله عزب عنه ، وتلك الصورة التى رآها مثال صورته وخيالها ، لكن غاب عقله عن نفسه حتى ظن أن ذلك

المثال هو نفسه ، فلما تاب إليه عقله علم أن ذلك خيالات ومثالات ، ومن الناس من لا يغيب عقله ، بل يعلم في المنام أن ذلك في المنام ، وهذا كالذي يرى صورته في المرآة أو صورة غيره ، فإذا كان ضعيف العقل ظن أن تلك الصورة هي الشخص حتى أنه يفعل به ما يفعل بالشخص ، وهذا يقع للصبيان والبله كما يخيل لأحدهم في الضوء شخص يتحرك ويصعد وينزل فيظنونه شخصاً حقيقة ، ولا يعلمون أنه خيال فالحس أحس صحيحاً لم يغلط ، لكن معه عقل لم يميز بين هذا العين والمثال ، فإن العقل قد عقل قتل هذا أن مثل هذا يكون مثالا ، وقد عقل لوازم الشخص بعينه وأنه لا يكون في الهواء ولا في المرآة ولا يكون بدنه في غير مكانه وأن الجسم الواحد لا يكون في مكانين .

وهؤلاء الذين لهم مكاشفات ومخاطبات يرون ويسمعون ماله وجود في الخارج ، وما لا يكون موجوداً إلا في أنفسهم كحال النائم ، وهذا يعرفه كل أحد ولكن قد يرون في الخارج أشخاصاً يراها عياناً ، وما في خيال الإنسان لا يراه غيره ويخاطبهم أولئك الأشخاص ويحملونهم ويذهبون بهم إلى عرفات ، فيقفون بها وإما إلى غير عرفات ، ويأتوهم يذهب وفضة وطعام ولباس وسلاح وغير ذلك يخرجون إلى الناس ويأتونهم أيضاً بمن يطلبونه ، مثل من يكون له إرادة في امرأة أو صبي فيأتونه بذلك ، إما مجرولاً في الهواء وإما بسعى شديد ، ويخبر أنه وجد في نفسه من الباعث القوى ما لم يمكنه المقام معه ، أو يخبر أنه سمع خطاباً ، وقد يقتلون له من يريد قتله من أعدائه أو يمرضونه ، فهذا كله موجود كثيراً لكن من الناس من يعلم أن هذا من الشيطان ، وأنه من السحر ، وأن ذلك حصل بما قاله ويعلمه من السحر ،

ومنه من يعلم أن ذلك من الجن ويقول هذا كرامة أكرمنا بتسخير الجن لنا ، ومنهم من يظن أولئك الأشخاص إلا آدميين أو ملائكة ، فإن كانوا غير معروفين قال : هؤلاء رجال الغيب ، وإن يسموا قالوا : هذا هو الخضر ، وهذا هو الياس ، وهذا هو أبو بكر وعمر ، وهذا هو الشيخ عبد القادر أو الشيخ عدى أو الشيخ أحمد الرفاعي أو غير ذلك ، ظن أن الأمر كذلك فهذا لم يغلط ، لكن غلط عقله حيث لم يعرف أن هذه شياطين تمثلت على صور هؤلاء ، وكثير من هؤلاء يظن أن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه أو غيره من الأنبياء أو الصالحين يأتيه في اليقظة ، ومن يرى ذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم أو الشيخ وهو صادق في أنه إياه من قال أنه النبي أو الشيخ أو قيل له ذلك فيه ، لكن غلط حيث ظن صدق أولئك ، والذي له عقل وعلم يعلم أن هذا ليس هو النبي صلى الله عليه وسلم تارة لما يراه منهم من مخالفة الشرع مثل أن يأمره بما يخالف أمر الله ورسوله ، وتارة يعلمه أن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يأتي أحداً من أصحابه بعد موته في اليقظة ، ولا كان يخاطبهم من قبره ، فكيف يكون هذا لي وتارة يعلم أن الميت لم يقيم من قبره وأن روحه في الجنة لا تصير في الدنيا هكذا ، وهذا يقع كثيراً لكثير من هؤلاء ويسمون تلك الصورة رفيقة فلان ، وقد يقولون هو معناه بشكل وقد يقولون روحانيته ، ومن هؤلاء من يقول إذا مت فلا تدعوا أحداً يغسلني ، ولا فلاناً يحضرني ، فإني أنا أغسل نفسي ، فإذا مات رأوه قد جاء وغسل ذلك البدن ، ويكون ذلك جنياً قد قال لهذا الميت إنك تجيء بعد الموت ، واعتقد ذلك حقاً فإنه كان في حياته يقول له أموراً ، وغرض الشيطان أن يضل أصحابه ، وأما بلاد المشركين كألند فهذا كثيراً ما يرون

الميت بعد موته جاء وفتح حانوته ورد ودائع وقضى ديوناً ودخل إلى منزله ثم ذهب ، وهم لا يشكون أنه الشخص نفسه ، وإنما هو شيطان تصور في صورته .

(ومن هؤلاء) من يكون في جنازة أبيه أو غيره ، والميت على سريره وهو يراه آخذاً يمشى مع الناس بيد ابنه وأبيه قد جعل شيخاً بعد أبيه ، فلا يشك ابنه أن أباه نفسه هو كان الماشى معه الذي رآه هو دون غيره ، وإنما كان شيطانا ويكون مثل هذا الشيطان قد سمى نفسه خالداً وغير خالد ، وقال لهم انه من رجال الغيب ، وهم يعتقدون أنه من الإنس الصالحين ، ويسمونه خالداً الغيبى وينسبون الشيخ إليه ويقولون : محمد الخالدى ونحو ذلك .

(فإن الجن مأمورون ومنهون) كالإنس وقد بعث الله الرسل من الانس اليهم وإلى الإنس ، وأمر الجميع بطاعة الرسل كما قال تعالى : (يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتى وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين) وهذا بعد قوله : (ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذى أجلت لنا قال النار مشواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله) قال غير واحد من السلف أى كثير من أغويتهم من الإنس وأضللتهم . قال البغوى : قال بعضهم استمتع الإنس بالجن ما كانوا يلقون لهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم لهم الأمور التى

يهيئونها ويسهل سبيلها عليهم ، واستمتاع الجن بالإنس طاعة الإنس لهم فيما يزينون لهم من الضلالة والمعاصي ، قال محمد بن كعب : هو طاعة بعضهم لبعض وموافقة بعضهم بعضاً ، وذكر بن أبي حاتم عن الحسن البصري قال : ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت وعملت الإنس . وعن محمد بن كعب قال : هو الصحابة في الدنيا ، وقال ابن السائب : استمتاع الإنس بالجن استعازتهم بهم ، واستمتاع الجن بالإنس ان قالوا قد أسرنا الإنس مع الجن حتى عاذوا بنا ، فيزدادون شرفاً في أنفسهم وعظماً في نفوسهم وهذا كقوله : (ولأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً) قلت الاستمتاع بالشئ هو أن يتمتع به ، يقال به ما يطلبه ويريده ويهواه ، ويدخل في ذلك استمتاع الرجال بالنساء بعضهم لبعض كما قال : (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجرهن فريضة) ومن ذلك الفواحش كاستمتاع الذكور بالذكور والاناث بالاناث .

ويدخل في هذا الاستمتاع بالاستخدام وأئمة الرياسة ، كما يتمتع الملوك والسادة بجنودهم ومواليهم ، ويدخل في ذلك الاستمتاع بالأموال كاللباس ومنه قوله : (ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره) وكان من السلف من يتمتع المرأة بخادم فهي تستمتع بخدمته ومنهم من يتمتع بكسوة أو نفقة ، ولهذا قال الفقهاء أعلى المتعة خادم وأدناها كسوة يجزى فيها الصلاة .

وفي الجملة استمتاع الإنس بالجن والجن بالإنس ، يشبه استمتاع الإنس بالإنس قال تعالى : (الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين) وقال

تعالى : (وتقطعت بهم الأسباب) قال مجاهد هي المواد التي كانت لغير الله ، وقال الخليل : (إنما اتخذتم من دون الله أوثانا مودة بينكم في الحياة الدنيا ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً) قال تعالى : (أفأريت من اتخذ إلهه هواه) فالمشرك يعبد ما يهواه ، واتباع الهوى هو استمتاع من صاحبه بما يهواه ، وقد وقع في الإنس والجن هذا كله .

وتارة يخدم هؤلاء لهؤلاء في أغراضهم ، هؤلاء لهؤلاء في أغراضهم ، فالجن تأتيه بما يريد من صورة أو مال أو قتل عدوه ، والانس تطيع الجن فتارة يسجد له وتارة يسجد لما يأمره بالسجود له ، وتارة يمكنه من نفسه فيفعل به الفاحشة ، وكذلك الجنيات منهن من يريد من الانس الذي يخدمه ما يريد نساء الانس من الرجال ، وهذا كثير في رجال الجن ونسائهم ، فكثير من رجالهم ينال من نساء الإنس ما يناله الانسى وقد يفعل ذلك بالذكران .

(وصرع الجن للإنس هو لأسباب ثلاثة) تارة يكون الجنى يجب المصروع فيمصرعه ليتمتع به ، وهذا الصرع يكون أرفق من غيره وأسهل ، وتارة يكون الانسى آذاهم إذا بال عليهم ، أو صب عليهم ماء حاراً ، أو يكون قتل بعضهم ، أو غير ذلك من أنواع الأذى ، هذا أشد الصرع ، وكثيراً ما يقتلون المصروع ، وتارة يكون بطريق العبث به كما يعبث سفهاء الانس بأبناء السبيل .

ومن استمتع الإنس بالجن استخدامهم في الأخبار بالامور الغائبة كما يخبر السكبان ، فان في الإنس من له غرض في هذا لما يحصل به من الرياسة

والمال وغير ذلك ، فإن كان القوم كفاراً كما كانت العرب ، لم تبال بأن يقال أنه كاهن كما كان العرب كهانا ، وقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وفيها كهان ، وكان المنافقون يطلبون التحاكم إلى الكهان ، وكان أبو أبرق الأسلمي أحد الكهان قبل أن يسلم ، وإن كان القوم مسلمين لم يظهر أنه كاهن ، بل يجعل ذلك من باب الكرامات ، وهو من جنس الكهان فإنه لا يخدم الإنسى بهذه الأخبار إلا لما يستمتع به من الإنسى بأن يطيعه الإنسى في بعض ما يريده ، إما في شرك ، وإما في فاحشة ، وإما في أكل حرام ، وإما في قتل نفس بغير حق ، فالشياطين لهم غرض فيما نهى الله عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، ولهم لذة في الشر والفتن يحبون ذلك ، وإن لم يكن فيه منفعة لهم ، وهم يقولون بأمر السارق أن يسرق ويذهب إلى أهل المال ، فيقولون فلان سرق متاعكم ، ولهذا يقال القوة الملكية والبهيمية والسبعية والشيطانية ، فإن الملكية فيها العلم النافع والعمل الصالح ، والبهيمية فيها الشهوات كالأكل والشرب ، والسبعية فيها الغضب وهو دفع المؤذى ، وأما الشيطانية فشر محض ليس فيها جلب منفعة ولا دفع مضرة .

والفلاسفة ونحوهم ممن لا يعرف الجن والشياطين لا يعرفون هذه ، وإنما يعرفون الشهوة والغضب ، والشهوة والغضب خلقا لمصلحة ومنفعة ، لكن المذموم هو العبدوان فيهما ، وأما الشيطان فيأمر بالشر الذي لا ينفعه فيه ويجب ذلك ، كما فعل إبليس بآدم لما وسوس له ، وكما امتنع من السجود له ، فالحسد يأمر به الشيطان ، والحاسد لا يفتنع بزوال

النعمة عن المحسود لكن يبغض ذلك وقد يكون بغضه لفوات غرضه وقد لا يكون .

ومن استمتع الإنس بالجن : استخدامهم في إحضار بعض ما يطلبونه من مال وطعام وثياب ونفقة ، فقد يأتون ببعض ذلك وقد يدلونه على كنز وغيره ، واستمتع الجن بالإنس استعمالهم فيما يريد الشيطان من كفر وفسوق ومعصية .

ومن استمتع الإنس بالجن : استخدامهم فيما يطلبه الإنس من شرك وقتل وفواحش ، فتارة يتمثل الجنى في صورة الأنسى ، فإذا استغاث به بعض أتباعه أتاه فظن أنه الشيخ نفسه ، وتارة يكون التابع قد نادى شيخه وهتف به : ياسيدى فلان فينقل الجنى ذلك الكلام إلى الشيخ بمثل صوت الأنسى حتى يظن الشيخ أنه صوت الأنسى بعينه ثم إن الشيخ يقول : نعم . ويشير إشارة يدفع بها ذلك المكروه ، فيأتى الجنى بمثل ذلك الصوت والفعل يظن ذلك الشخص أنه شيخه نفسه وهو الذى أجابه وهو الذى فعل ذلك ، حتى أن تابع الشيخ قد يكون يده فى إناء يأكل فيضع الجنى يده فى صورة يد الشيخ ويأخذ من الطعام فيظن ذلك التابع أنه شيخه حاضر معه ، والجنى يمثل للشيخ نفسه مثل ذلك الإناء فيضع يده فيه حتى يظن الشيخ أن يده فى ذلك الإناء ، فإذا حضر المرید ذكر له الشيخ أن يده كانت فى الإناء فيصدقه ، ويكون بينهما مسافة شهر والشيخ موضعه ويده لم تطل ، ولكن الجنى مثل للشيخ ومثل للمرید حتى ظن كل منهما أن أحدهما عند الآخر ، وإنما كان عنده ما مثله الجنى وخيله ، وإذا سئل الشيخ المخدوم عن أمر غائب إما

سرقة وإما شخص مات وطلب منه أن يخبر بحاله، أو علة في النساء أو غير ذلك فإن الجنى قد يمثل ذلك فيريه صورة المسروق، فيقول الشيخ: ذهب لكم كذا وكذا، ثم إن كان صاحب المال معظماً وأراد أن يدلّه على سرقة مثل له الشيخ الذى أخذه أو المكان الذى فيه المال، فيذهبون إليه فيجدونه كما قال، والأكثر منهم أنهم يظهرون صورة المال، ولا يكون عليه لأن الذى سرق المال معه أيضاً حتى يخدّمه، والجن يخاف بعضهم من بعض، كما أن الإنس يخاف بعضهم بعضاً، فإذا دلّ الجنى عليه جاء إليه أولياء السارق فأذروه، وأحياناً لا يدلّ لكون السارق وأعوانه يخدّمونه ويرشونه، كما يصيب معرف اللصوص من الإنس تارة يعرف السارق ولا يعرف به إمارغبة يناهضه، وإمارهبة وخوف منه، وإذا كان المال المسروق لكبير يخافه ويرجوه عرف سارقه، فهذا وأمثاله من استمتاع بعضهم ببعض.

﴿ والجن مكلفون كتكليف الإنس ﴾ ومحمد صلى الله عليه وسلم مرسل إلى الثقلين الجن والإنس، وكفار الجن يدخلون النار بنصوص وإجماع المسلمين ﴿ وأما مؤمنهم ﴾ ففهم قولان، وأكثر العلماء على أنهم يثابون أيضاً ويدخلون الجنة، وقد روى أنهم يكونون في ربضها يراهم الإنس من حيث لا يرون الإنس، عُدس الحال في الدنيا وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير يحتاج النظر في إسناده. وقد احتج ابن أبى ليلي وأبو يوسف على ذلك بقوله تعالى: (ولكل درجات بما عملوا) وقد ذكر الجن والإنس الأبرار والفجار في الأحقاف والأنعام. واحتج الأوزاعى وغيره بقوله تعالى: (لم يطمئن إنس قبلهم ولا جان) وقد قال تعالى في الأعراف: (أولئك الذين حق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس)

(٥ - مجموعة الرسائل)

أنهم كانوا خاسرين ولكل درجات مما عملوا) وقد تقدم قبل هذا ذكر أهل الجنة وقوله : (أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا وتتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة) ثم قال : (ولكل درجات مما عملوا وليوفهم أعمالهم وهم لا يظلمون) قال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم : درجات أهل الجنة تذهب -لواً ، ودرجات أهل النار تذهب سفلاً ، وقد قال تعالى عن قول الجن : (منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا) وقالوا : (وإنا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن أسلم فأولئك تحروا رشداً وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً) ففيهم الكفار والفساق والعصاة ، وفيهم من فيه عبادة ودين بنوع من قلة العلم كما في الإنس ، وكل نوع من الجن يميل إلى نظيره من الإنس ، فاليهود مع اليهود ، والنصارى مع النصارى ، والمسلمون مع المسلمين ، والفساق مع الفساق ، وأهل الجهل والبدع مع أهل الجهل والبدع .

واستخدام الإنس لهم مثل استخدام الإنس للإنس بشيء . منهم من يستخدمهم في المحرمات من الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم ، وقد يظنون ذلك من كرامات الصالحين وإنما هو من أفعال الشياطين . ومنهم من يستخدمهم في أمور مباحة ، إما لإحضار ماله أو دلالة على مكان فيه مال ليس له مالك معصوم أو دفع من يؤذيه ونحو ذلك ، فهذا كاستعانة الإنس بعضهم ببعض في ذلك . والنوع الثالث : أن يستعملهم في طاعة الله ورسوله كما يستعمل الإنس في مثل ذلك ، فيأمرهم بما أمر الله به ورسوله وينهاهم عما نهاهم الله عنه ورسوله ، كما يأمر الإنس وينهاهم ، وهذه حال نبينا صلى الله عليه وسلم ، وحال من اتبعه واقتدى به من أمته ، وهم أفضل

الخلق فإنهم يأمرون الإنس والجن بما أمرهم الله به ورسوله ، وينهون الإنس والجن عما نهاهم الله عنه ورسوله إذ كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مبعوثا بذلك إلى الثقلين الإنس والجن ، وقد قال الله له : (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين) وقال : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم) ﴿ وعمر رضى الله عنه لما نادى يا سارية الجبل . قال : إن لله جنودا يبلغون صوتي ﴾ وجنود الله هم من الملائكة ومن صالحى الجن ، فجنود الله بلغوا صوت عمر إلى سارية وهو أنهم نادوه بمثل صوت عمر والانفس صوت عمر لا يصل نفسه فى هذه المسافة البعيدة ، وهذا كالرجل يدعو آخر وهو بعيد عنه فيقول : يا فلان فيعان على ذلك . فيقول الواسطة بينهما : يا فلان وقد يقول لمن هو بعيد عنه : يا فلان احبس الماء تعال الينا وهو لا يسمع صوته ، فيناديه الواسطة بمثل ذلك : يا فلان احبس الماء ارسل الماء اما بمثل صوت الاول ان كان لا يقبل إلا صوته وإلا فلا يضر بأى صوت كان إذا عرف أن صاحبه قد ناداه ، وهذا حكاية كان عمر مرة قد أرسل جيشا فجاء شخص وأخبر أهل المدينة بانتصار الجيش وشاع الخبر . فقال عمر : من أين لكم هذا . قالوا : شخص صفته كيت وكيت فأخبرنا . فقال عمر : ذاك أبو الهيثم . يريد الجن وسيجىء بريد الانسان بعد ذلك بأيام .

وقد يأمر الملك بعض الناس بأمر ويستكتمه إياه فيخرج فيرى الناس يتحدثون به ، فان الجن تسمعه وتخبر به الناس والذى يستخدمون الجن فى المباحات يشبهه استخدام سليمان ، لكن أعطى ملكا لا ينبغى لاحد بعده وسخرت له الانس والجن ، وهذا لم يحصل لغيره والنبي صلى الله عليه وسلم

لما تفلت عليه العفريت ليقطع عليه صلواته قال : « فأخذته فذعته حتى سال لعابه على يدي وأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد ثم ذكرت دعوة أخى سليمان فأرسلته ، (فلم يستخدم) الجن أصلاً لكن دعاهم إلى الإيمان بالله ، وقرأ عليهم القرآن وبلغهم الرسالة وبايعهم كما فعل بالانس . والذى أوتيته صلى الله عليه وسلم أعظم مما أوتيته سليمان ، فانه استعمل الجن والانس في عبادة الله وحده وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لا لغرض يرجع اليه إلا ابتغاء وجه الله وطلب مرضاته ، واختار أن يكون عبداً رسولاً على أن يكون نبياً ملكاً ، فداود وسليمان ويوسف أنبياء ملوك ، وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد رسل عبيد ، فهو أفضل كفضل السابقين المقربين على الأبرار أصحاب اليمين ، وكثير ممن يرى هذه العجائب الخارقة يعتقد أنها من كرامات الأولياء وكثير من أهل الكلام والعلم لم يعرفوا الفرق بين الأنبياء والصالحين في الآيات الخارقة وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان والكفار من المشركين وأهل الكتاب وأهل البدع والضلال من الداخلين في الاسلام ، جعلوا الخوارق جنساً واحداً رقلوا كلها يمكن أن تكون معجزة إذا اقترنت بدعوى النبوة والاستدلال بها والتحدى بمثلها .

وإذا ادعى النبوة من ليس نبي من الكفار والسحرة ، فلا بد أن يسلبه الله ما كان معه من ذلك وأن يقيض له من يعارضه ، ولو عارض واحد من هؤلاء النبي لا يعجزه الله ، وخاصة المعجزات عندهم مجرد كون المرسل إليهم لا يأتون بمثل ما أتى به النبي كان معتاداً للناس . قالوا : إن عجز الناس عن المعارضة خرق عادة فهذه هي المعجزات عندهم ، وهم ضاهوا سلفهم من المعتزلة الذين قالوا المعجزات هي خرق العادة لكن أنكروا كرامات

الصالحين ، وأنكروا أن يكون السحر والكهانة إلا من جنس الشعبذة والحيل ، لم يعلموا أن الشياطين تعين على ذلك ، وأولئك أثبتوا الكرامات ثم زعموا أن المسلمين أجمعوا على أن هذه لا تكون إلا لرجل صالح أو نبي . قالوا : فإذا ظهرت على يد رجل كان صالحاً بهذا الإجماع وهؤلاء أنفسهم قد ذكروا أنها تكون للسحرة ما هو مثلها ويناقضوا في ذلك كما قد بسط في غير هذا الموضع .

فصار كثير من الناس لا يعلمون ما للسحرة والكهان ، وما يفعله الشياطين من العجائب وظنوا أنها لا تكون إلا لرجل صالح ، فصار من ظهرت هذه له يظن أنها كرامة فيقوى قلبه بأن طريقته هي طريقة الأولياء ، وكذلك غيرهم يظن فيه ذلك ثم يقولون : الولي إذا تولى لا يعترض عليه ، فمنهم من براه مخالفاً لما علم بالاضطرار من دين الرسول مثل ترك الصلاة المفروضة وأكل الخبائث كالخمر والحشيشة والميتة وغير ذلك ، وفعل الفواحش والفحش والتفحش في المنطق وظلم الناس وقتل النفس بغير حق والشرك بالله وهو مع ذلك يظن فيه أنه ولي من أولياء الله قد وهبه هذه الكرامات بلا عمل فضلاً من الله تعالى ، ولا يعلمون أن هذه من أعمال الشياطين ، وأن هذه من أولياء الشياطين يضل به الناس ويغويهم .

(ودخلت) الشياطين في أنواع من ذلك ، فتارة يأتون الشخص في النوم يقول أحدهم : أنا أبو بكر الصديق وأنا أتوبك لي ، وأصير شيخك وأنت تتوب الناس لي ويلبسه ، فيصبح وعلى رأسه ما ألبسه فلا يشك أن الصديق هو الذي جاءه ولا يعلم أنه الشيطان ، وقد جرى مثل هذا لعدة

من المشايخ بالعراق والجزيرة والشام ، وتارة يقص شعره في النوم فيصبح فيجد شعره مقصوصاً ، وتارة يقول أنا الشيخ فلان فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه وقص شعره .

وكثيراً ما يستغيث الرجل بشيخه الحى أو الميت ، فيأتونه في صورة ذلك الشيخ وقد يخلصونه بما يكره ، فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه أو أن ملكاً تصور بصورته وجاءه ، ولا يعلم أن ذلك الذى تمثل إنما هو الشيطان لما أشرك بالله أضلته الشياطين والملائكة لا تجيب مشركاً، وتارة يأتون إلى من هو خال في البرية ، وقد يكون ملكاً أو أميراً كبيراً ويكون كافراً ، وقد انقطع عن أصحابه وعطش وخاف الموت فيأتيه في صورة إنسى ويسقيه ويدعوه إلى الاسلام ويتوبه فيسلم على يديه ويطعمه ويدله على الطريق ويقول من أنت ؟ فيقول: أنا فلان ويكون في موضع .

(كما جرى مثل هذا لى) كنت في مصر في قلعتها وجرى مثل هذا إلى كثير من الترك من ناحية المشرق ، وقال له ذلك الشخص أنا ابن تيمية فلم يشك ذلك الأمير أنى أنا هو وأخبر بذلك ملك ماردين ، وأرسل بذلك ملك ماردين إلى ملك مصر رسولا وكنت في الحبس فاستعظموا ذلك وأنا لم أخرج من الحبس ، ولكن كان هذا جنياً يخبأ فيصنع بالترك النتر مثل ما كنت أصنع بهم لما جاءوا إلى دمشق ، كنت أدعوهم إلى الاسلام ، فاذا نطق أحدهم بالشهادتين أطعمتهم ما تيسر فعمل معهم مثل ما كنت أعمل ، وأراد بذلك لإكرامى ليظن ذاك أنى أنا الذى فعلت ذلك .

﴿ قال لى طائفة من الناس فلم لا يجوز أن يكون ملكا قلت لا ﴾ إن الملك لا يكذب ، وهذا قد قال أنا ابن تيمية وهو يعلم أنه كاذب فى ذلك .

﴿ وكثير من الناس ﴾ رأى من قال لى أنا الخضر ، وإنما كان جنياً ثم صار من الناس من يكذب بهذه الحكايات انكار الموت الخضر ، والذين قد عرفوا صدقها يقطعون بجماعة الخضر ، وكلا الطائفتين مخطىء ، فان الذين رأوا من قال لى أنا الخضر هم كثيرون صادقون ، والحكايات متواترات لكن أخطوا فى ظنهم أنه الخضر ، وإنما كان جنياً ولهذا يجرى مثل هذا لليهود والنصارى ، فكثيراً ما يأتىهم فى كنائسهم من يقول أنه الخضر ، وكذلك اليهود يأتىهم فى كنائسهم من يقول أنه الخضر ، وفى ذلك من الحكايات الصادقة ما يضيق عنه هذا الموضوع بين صدق من رأى شخصاً وظن أنه الخضر وأنه غلط فى ظنه أنه الخضر ، وإنما كان جنياً وقد يقول أنا المسيح أو موسى أو محمد أو أبو بكر أو عمر أو الشيخ فلان ، فكل هذا قد وقع والنبي صلى الله عليه وسلم قال : « من رأى فى المنام فقد رأى حقاً فان الشيطان لا يتمثل فى صورى ، قال ابن عباس فى صورته التى كان عليها فى حياته وهذه رؤية فى المنام ، وأما فى اليقظة فمن ظن أن أحداً من الموتى يحيى بنفسه للناس عياناً قبل يوم القيامة فمن جهله أتى .

﴿ ومن هنا ﴾ ضلت النصارى حيث اعتقدوا أن المسيح بعد أن صلب كما يظنون أنه أتى لى الحواريين وكلمهم ووصاهم وهذا مذكور فى أناجيلهم وكلها تشهد بذلك ، وذلك الذى جاء كان شيطاناً قال أنا المسيح ولم يكن هو المسيح نفسه ، ويجوز أن يشبهه مثل هذا على الحواريين كما اشتبهه على كثير من شيوخ المسلمين ، ولكن ما أخبرهم المسيح قبل أن يرفع بتبليغه

فهو الحق الذي يجب عليهم تبليغه ، ولم يرفع حتى بلغ رسالات ربه فلاحاجة إلى مجيئه بعد أن رفع إلى السماء .

(وأصحاب الحلاج) لما قتل كان يأتهم من يقول أنا الحلاج، فيرونه في صورته عيانا ، وكذلك شيخ بمصر يقال له الدسوقي بعد أن مات كان يأتي أصحابه من جهته رسائل وكتب مكتوبة وأراني صادق من أصحابه الكتاب الذي أرسله فرأيته بخط الجن ، وقد رأيت خط الجن غير مرة ، وفيه كلام من كلام الجن ، وذلك المعتقد يعتقد أن الشيخ حي وكان يقول أنتقل ثم مات وكذلك شيخ آخر كان بالمشرق وكان له خوارق من الجن ، وقيل كان بعد هذا يأتي خواص أصحابه في صورته فيعتقدون أنه هو ، وهكذا الذين كانوا يعتقدون بقاء علي أو بقاء محمد بن الحنفية قد كان يأتي إلى بعض أصحابهم جن في صورته وكذا منتظر الرافضة قد يراه أحدهم أحيانا ويكون المرئي جنياً ، فهذا باب واسع واقع كثيراً ، وكلما كان القوم أجهل كان عندهم أكثر في المشركين أكثر مما في النصارى وهو في النصارى كما هو في الداخلين في الاسلام ، وهذه الأمور يسلم بسببها ناس ويتوب بسببها ناس يكونون أضل من أصحابها فينتقلون بسببها إلى ما هو خير مما كان عليه كالشيخ الذي فيه كذب وفجور من الانس قد يأتية قوم كفار فيدعوهم إلى الاسلام فيسلون ويصيرون خيراً مما كانوا ، وإن كان قصد ذلك الرجل فاسداً وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لاخلاق لهم ، وهذا كان كالحجج والأدلة التي يذكرها كثير من أهل الكلام والرأى ، فانه يتقطع بها كثير من أهل الباطن ، ويقوى بها قلوب كثير من أهل الحق ، وإن كانت في نفسها باطلة فغيرها أبطل منها والخير والشر درجات فينتفع بها أقوام ينتقلون بما كانوا عليه إلى ما هو خير

منه ، وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الراضنة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار ، فأسلم على يديه خلق كثير وانتفخوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين وهو خير من أن يكونوا كفاراً ، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزواً يظلم فيه المسلمين والكفار ويكون آثماً بذلك ، ومع هذا فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفاراً فصاروا مسلمين ، وذلك كثير من الاحاديث القائم بالواجب . وأما بالنسبة إلى الكفار فهم خير . وكذلك كثير من الاحاديث الضعيفة في الترغيب والترهيب والفضائل والاحكام والقصص قد يسمعها أقوام فينتقلون بها إلى خير مما كانوا عليه ، وإن كانت كذبا ، وهذا كالرجل يسلم رغبة في الدنيا ورهبة من السيف ، ثم إذا أسلم وطال مكثه بين المسلمين دخل الإيمان في قلبه ، فنفس ذل الكفر الذي كان عليه وانتهاره ودخوله في حكم المسلمين خير من أن يبقى كافراً ، فانتقل إلى خير مما كان عليه وخف الشر الذي كان فيه ، ثم إذا أراد الله هدايته أدخل الإيمان في قلبه ، والله تعالى بعث الرسل بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتعليلها والنبي صلى الله عليه وسلم دعا الخلق بغاية الامكان ، ونقل كل شخص إلى خير مما كان عليه بحسب الامكان : (واكل درجات مما عملوا وليوفهم أعمالهم وهم لا يظلمون) وأكثر المتكلمين يردون باطلاً بباطل ، وبدعة بدعة ، لكن قد يردون باطل الكفار من المشركين وأهل الكتاب بباطل المسلمين ، فيصير الكافر مسلماً مبتدعاً ، وأخص من هؤلاء من يرد البدع الظاهرة كبدعة الراضنة بدعة أخف منها وهي بدعة أهل السنة ، وقد ذكرنا فيما تقدم أصناف البدع .

ولا ريب أن المتزلة خير من الراضنة ومن الخوارج ، فإن المعتزلة تقر

بمخلة الخلفاء الأربعة ، وكلهم يتولون أبابكر وعمر وعثمان ، وكذلك المعروف عنهم أنهم يتولون علياً ، ومنهم من يفضله على أبي بكر وعمر ، ولكن حكى عن بعض متقدميهم أنه قال : فسق يوم الجمل إحدى الطائفتين ولا أعلم عينها . وقالوا أنه قال : لو شهد على الزبير لم أقبل شهادتهما لفسق أحدهما لا بعينه ولو شهد على مع آخر ففي قبول شهادته قولان . وهذا القول شاذ فيهم والذي عليه عامتهم تعظيم على .

ومن المشهور عندهم ذم معاوية وأبي موسى وعمر بن العاص لاجل على ومنهم من يكفر هؤلاء ويفسقهم بخلاف طلحة والزبير وعائشة فانهم يقولون أن هؤلاء تابوا من قتاله ، وكلهم يتولى عثمان ويعظمون أبابكر وعمر ويعظمون الذنوب ، فهم يتحرون الصدق كالخوارج لا يختلقون الكذب كالرافضة ، ولا يرون أيضاً اتخاذ دار غير دار الإسلام كالخوارج ، ولهم كتب في تفسير القرآن ونصر الرسول ، ولهم محاسن كثيرة يرجحون على الخوارج والرافضة وهم قصدهم إثبات توحيد الله ورحمته وحكمته وصدقته وطاعته ، وأصولهم الخمس عن هذه الصفات الخمس لكنهم غلطوا في بعض مآلوه في كل واحد من أصولهم الخمس فجعلوا من التوحيد نفي الصفات وإنكار الرؤية والقول بأن القرآن مخلوق ، فوافقوا في ذلك الجهمية وجعلوا من العدل أنه لا يشاء ما يكون ويكون ما لا يشاء ، وأنه لم يخلق أفعال العباد ، فنفا قدرته ومشيتته وخلقه لإثبات العدل ، وجعلوا من الرحمة نفي أمور خلقها لم يعرفوا ما فيها من الحكمة ، وكذلك هم الخوارج قالوا بانفاذ الوعيد ليشبثوا أن الرب صادق لا يكذب إذ كان عندهم قد أخبر بالوعيد العام فمتى لم يقل بذلك لزم كذبه وغلطوا في فهم الوعيد ، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر بالسيف قصدوا به طاعة الله ورسوله كما يقصده الخوارج والزيدية فغلطوا في ذلك ، وكذلك إنكارهم للخوارق غير المعجزات ، قصدوا به إثبات النبوة ونصرها ، وغلطوا فيما سلطوه فان النصر لا يكون بتكذيب الحق ، وذلك لكونهم لم يحققوا خاصة آيات الانبياء والاشعرية ماردوه من بدع المعتزلة والرافضة والجهمية وغيرهم ، وبينوا ما بينوه من تناقضهم وعظموا الحديث والسنة ومذهب الجماعة فحصل بما قالوه من بيان تناقض أصحاب البدع الكبار وردهم ما انتفع به خلق كثير .

فان الأشعري كان من المعتزلة وبقي على مذهبهم أربعين سنة يقرأ على أبي علي الجبائي ، فلما انتقل عن مذهبهم كان خيرا بأصولهم وبالرد عليهم وبيان تناقضهم ، وأما ما بقي عليه من السنة فليس هو من خصائص المعتزلة بل هو من القدر المشترك بينهم وبين الجهمية ، وأما خصائص المعتزلة فلم يواهم الأشعري في شيء منها بل تناقضهم في جميع أصولهم ، ومال في مسائل العدل والاسماء والاحكام إلى مذهب جهم ونحوه ، وكثير من الطوائف كالنجرانية أتباع حسين النجار ، والضرارية أتباع ضرار بن عمر ، ويخالفون المعتزلة في القدر والاسماء والاحكام وإنفاذ الوعيد ، والمعتزلة من أبعد الناس عن طريق أهل الكشف ، والخوارج والصوفية يذمونها ويعيبونها ، وكذلك يبالغون في ذم النصارى أكثر مما يبالغون في ذم اليهود وهم إلى اليهود أقرب ، كما أن الصوفية ونحوهم إلى النصارى أقرب ، فان النصارى عندهم عبادة وزهد وأخلاق بلا معرفة ولا بصيرة فهم ضالون ، واليهود عندهم علم ونظر بلا قصد صالح ولا عبادة ولا زهد ولا أخلاق كريمة فهم مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون .

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين ، وروى بإسناد عن أبي روق عن ابن عباس وغير طريق الضالين وهم النصارى الذين أضلهم الله بفريتهم عليه يقول : فألهنا دينك الحق وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك له حتى لا تغضب علينا كما غضبت على اليهود ولا تضلنا كما أضللت النصارى فتعذبنا كما تعذبهم . يقول : امنعنا من ذلك برفقك ورحمتك ورأفتك وقدرتك . قال ابن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين ، وقد قال سفيان بن عيينة : كانوا يقولون من فسد من علمائنا فقيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا فقيه شبه من النصارى .

فأهل الكلام أصل أمرهم هو النظر في العلم ودليله في معظمون العلم وطريقه ، وهو الدليل والسلوك في طريقه وهو النظر .

وأهل الزهد يعظمون الإرادة والمريد ، وطريق أهل الإرادة فهو لا يبنون أمرهم على الإرادة ، وأوائك يبنون أمرهم على النظر ، وهذه هي القوة العلمية ولا بد لأهل الصراط المستقيم من هذا وهذا ، ولا به أن يكون هذا وهذا موافقاً لما جاء به الرسول .

فالإيمان قول وعمل وموافقة السنة ، وأوائك عظموا النظر وأعرضوا عن الإرادة وعظموا جنس النظر ولم يلتزموا النظر الشرعى ، فغلطوا من جهة كون جانب الإرادة لم يعظموه ، وإن كانوا يوجبون الأعمال الظاهرة فهم لا يعرفون أعمال القلوب وحقائقها ، ومن جهة أن النظر لم يميزوا فيه

بين النظر الشرعى الحق الذى أمر به الشارع وأخبر به ، وبين النظر البدعى الباطل المنهى عنه .

وكذلك الصوفية ، عظموا جنس الارادة لإرادة القلب ، وذموا الهوى وبالغوا فى الباب ، ولم يميز كثيرا منهم بين الإرادة الشرعية الموافقة لأمر الله ورسوله ، وبين الإرادة البدعية بل أقبلوا على طريق الارادة طريقة النظر . وأعرض كثير منهم فدخل عليهم الداخل من هاتين الجهتين ، ولهذا صار هؤلاء يميل اليهم النصارى ويميلون اليهم ، وأولئك يميل اليهم اليهود ويميلون اليهم ، وبين اليهود والنصارى غاية التنافر والتباغض ، وكذلك بين أهل الكلام والرأى وبين أهل التصوف والزهد تنافر وتباغض . هذا وهذا من الخروج عن الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

نسأل الله العظيم أن يهدينا وسائر اخواننا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين .

(فصل) فان قيل : فإذا كان فى كتب الأناجيل التى عندهم أن المسيح صلب وأنه بعد الصلب بأيام أتى إليهم وقال لهم : أنا المسيح ، ولا يقولون أن الشيطان تمثل على صورته ، فالشيطان ليس هو لحم وعظم . وهذه أثر المسامير ونحو هذا الكلام فأين الانجيل الذى قال الله عز وجل فيه : (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) وقال قبل هذا : (وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناها الانجيل فيه هدى ونورا ومصداقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين

وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) وقد قال قبل هذا: (وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والآبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) وقال أيضاً: (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) وقال أيضاً: (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل إليكم من ربكم ولا يزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً فلا تأس على القوم الكافرين) وهذا أمر للنبي صلى الله عليه وسلم بأن يقول لأهل الكتاب الذين بعث إليهم وهو من كان في وقتهم ومن يأتي من بعدهم إلى يوم القيامة لم يؤمر أن يقول ذلك لمن قد تاب منهم، وكذلك قوله: (وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله) اخبار عن اليهود الموجودين وأن عندهم التوراة فيها حكم الله وكذلك قوله: (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) هو أمر من الله على لسان محمد لأهل الانجيل ومن لا يؤمر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم قيل قبل هذا أنه قد قيل ليس في العالم نسخة بنفس ما أنزل الله في التوراة والانجيل بل ذلك مبدل، فإن التوراة انقطع تواتره والانجيل إنما أخذت عن أربعة، ثم من هؤلاء من زعم أن كثيراً مما في التوراة أو الانجيل باطل ليس من كلام الله، ومنهم من قال بل ذلك قليل وقيل: لم يخرف أحد شيئاً من حروف الكتب، وإنما حرفوا معانيها بالتأويل وهذا القولان قال كلاهما كثير من المسلمين، والصحيح القول الثالث وهو أن في الأرض نسخاً

صحيحة وبقيت إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ونسخاً كثيرة محرقة ،
 ومن قال أنه لا يحرف شيء من النسخ فقد قال ما لا يمكنه نفيه ، ومن قال
 جميع النسخ بعد النبي صلى الله عليه وسلم حرفت ، فقد قال ما يعلم أنه خطأ ،
 والقرآن يأمرهم أن يحكموا بما أنزل الله في التوراة والانجيل ، ويخبر أن
 فيهما حكمة وليس في القرآن خبر أنهم غيروا جميع النسخ ، وإذا كان كذلك
 فنقول هو سبحانه قال : (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) وما أنزله
 الله هو ما تلقوه عن المسيح فأما حكايته لحاله بعد أن رفع فهو مثلهما في التوراة
 ذكر وفاة موسى عليه السلام ، ومعلوم أن هذا الذي في التوراة والانجيل
 من الخبر عن موسى وعيسى بعد توفاهما ليس هو مما أنزله الله وما تلقوه عن موسى
 وعيسى ، بل هو مما كتبوه مع ذلك للتعريف بحال توفاهما ، وهذا خبر محض
 من الموجودين بعدهما عن حالهما ليس هو مما أنزله الله عليهما ، ولا هو مما
 أمراه في حياتهما ولا مما أخبرا به الناس .

وكذلك : (لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل إليكم من
 ربكم) وقوله : (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل إليهم من ربهم
 لا كلوا من فوقهم . ومن تحت أرجلهم) فإن إقامة الكتاب : العمل بما أمر
 الله به في الكتاب من التصديق بما أخبر به على لسان الرسول وما كتبه
 الذين نسخوه من بعد وفاة الرسول ومقدار عمره ونحو ذلك ، ليس هو مما
 أنزله الله على الرسول ، ولا مما أمر به ولا أخبر به وقد يقع مثل هذا في الكتب
 المصنفة ، يصنف الشخص كتاباً ، فيذكر ناسخه في آخره عمر المصنف ونسبه
 وسنه ونحو ذلك مما ليس هو من كلام المصنف .

(ولهذا) أمر الصحابة والعلماء بتجريد القرآن وأن لا يكتب في المصحف غير القرآن ، فلا يكتب أسماء السور ولا التخميس والتعشير ، ولا آمين ولا غير ذلك ، والمصاحف القديمة والتي كتبها أهل العلم على هذه الصفة ، وفي المصاحف من قد كتب ناسخها : أسماء السور ، والتخميس ، والتعشير ، والوقف ، والابتداء ، وكتب في آخر المصحف تصديقه ودعا وكتب اسمه ونحو ذلك ، وليس هذا من القرآن ، فهكذا ماني الانجيل من الخبر عن صلب المسيح وتوفيه وبجيئه بعد رفعه إلى الحواريين ليس هو عما قاله المسيح ، وإنما هو مما رآه من بعده والذي أنزله الله هو ما سمع من المسيح المبلغ عن الله .

فان قيل فاذا كان الحواريون قد اعتقدوا أن المسيح صلب وأنه أتاهم بعد أيام ، وهم الذين نقلوا عن المسيح الانجيل والدين فقد دخلت الشبهة .

قيل الحواريون وكل من نقل عن الانبياء إنما يجب أن يقبل منهم ما نقلوه عن الانبياء فان الحججة في كلام الانبياء ، وما سوى ذلك فوقوف على الحججة إن كان حقاً قبل ، وإلا رد ولهذا كان ما نقله الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن والحديث يجب قبوله لاسيما المتواتر كالقرآن وكثير من السنن ، وأما ما قالوه فما أجمعوا عليه ، فاجماعهم معصوم وماتازعوا فيه رد إلى الله والرسول ، وعمر قد كان أولاً أنكر موت النبي صلى الله عليه وسلم حتى رد ذلك عليه أبو بكر ، وقد تازعوا في دفنه حتى فضل أبو بكر بالحديث الذي رواه ، وتنازعوا في تجهيز جيش أسامة ، وتنازعوا في قتال مانعى الزكاة ، فلم يكن هذا قادحاً فيما نقلوه عن النبي

صلى الله عليه وسلم والنصارى ايسوا متفقين على صلب المسيح ولم يشهد أحد منهم صلبه ، فإن الذى صلب إنما صلبه اليهود ولم يكن أحد من أصحاب المسيح حاضراً وأولئك اليهود الذين صلبوه ، قد اشدبه عليهم المصلوب بالمسيح ، وقد قيل أنهم عرفوا أنه ليس هو المسيح ولكنهم كذبوا وشبهوا على الناس . والاول : هو المشهور وعليه جمهور الناس وحينئذ فليس عند النصارى خبر عمن يصدقونه بأنه صلب ، لكن عمدتهم على ذلك الشخص الذى جاء بعد أيام وقال أنا المسيح وذاك شيطان ، وهم يعترفون بأن الشياطين كثيراً ما تجيء ويدعى أنه نبي أو صالح ويقول : أنا فلان النبي أو الصالح ويكون شيطاناً ، وفي ذلك حكايات متعددة مثل حكاية الراهب الذى جاءه ، جاء وقال : أنا المسيح جئت لأهديك . فمرف أنه الشيطان . فقال : أنت قد بلغت الرسالة ونحن نعمل بها ، فان جئت اليوم بشيء يخالف ذلك لم نقبل منك .

فليس عند النصارى واليهود علم بأن المسيح صلب كما قال تعالى : (وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن) وأضاف الخبر عن قتله إلى اليهود بقوله : (وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) فانهم بهذا الكلام يستحقون العقوبة إذ كانوا يعتقدون جواز قتل المسيح ، ومن جوز قتله فهو كمن قتله فهم في هذا القول كاذبون وهم آثمون وإذا قالوه نغراً لم يحصل لهم الفخر لأنهم لم يقتلوه ، وحصل الوزر لاستحلالهم ذلك وسعيهم فيه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار . قالوا : يا رسول الله فما بال المقتول . قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه ، وقوله : (وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه) قيل هم اليهود ، وقيل النصارى والآية تعم الطائفتين . وقوله : (لفي شك (٦ — مجموعة الرسائل)

منه) قيل: من قتله. وقيل منه: أى فى شك منه هل صلب أم لا كما اختلفوا فيه ، فقالت اليهود: هو ساحر. وقالت النصارى: إنه إله، فاليهود والنصارى اختلفوا هل صلب أم لا وهم فى شك من ذلك ما لهم به من علم، فاذا كان هذا فى الصلب فكيف فى الذى جاء بعد الرفع وقال إنه هو المسيح .

فإن قيل كان الحواريون الذين أدركوه قد حصل هذا فى إيمانهم فأين المؤمنون به الذين قال فيهم :

(وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا) وقوله : (فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم فأصبحوا ظاهرين) .

قيل ظن من ظن منهم أنه صلب ، لا يقدر فى إيمانه إذا كان لم يحرف ما جاء به المسيح بل هو مقر بأنه عبد الله ورسوله وكتبته ألقاها إلى مريم وروح منه، فاعتقده بعد هذا أنه صلب ، لا يقدر فى إيمانه فإن هذا اعتقاد موته على وجه معين ، وغاية الصلب أن يكون قتلا له وقتل النبي لا يقدر فى نبوته ، وقد قتل بنو إسرائيل كثيراً من الأنبياء وقال تعالى: (وكأين من نبي قتل معه ربون كثير الآية) وقال تعالى : (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) وكذلك اعتقاد من اعتقد منهم أنه جاء بعد الرفع وكلهم، هو مثل اعتقاد كثير من مشايخ المسلمين: أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءهم فى اليقظة فإنهم لا يكفرون بذلك، بل هذا كان يعتقد من هو من أكثر الناس اتباعاً للسنة واتباعاً لها ، وكان فى الزهد والعبادة أعظم من غيره وكان يأتيه من يظن أنه رسول الله، فهذا غلط منه لا يوجب كفره، فكذلك ظن من ظن الحواريين أن ذلك هو المسيح لا يوجب

خروجهم عن الإيمان بالمسيح ولا يقدح فيما نقلوه عنه ، وعمر لما كان يعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يميت ، ولكن ذهب إلى ربه كما ذهب موسى وأنه لا يموت حتى يموت أصحابه لم يكن هذا قادحاً في إيمانه وإنما كان غلطاً ورجع عنه .

(فصل) وقوله تعالى في هذه : (ما لهم به من علم إلا اتباع الظن) هو ذم لهم على اتباع الظن بلا علم . وكذلك قوله : (إن هي إلا أسماء سميتنموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى) وكذلك قوله : (وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً) وقوله تعالى : (وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرون) وقوله : (أفمن يهدى إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدى إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لا يغني من الحق شيئاً إن الله عليم بما يفعلون) .

فهذه عدة مواضع يذم الله فيها الذين لا يتبعون إلا الظن ، وكذلك قوله : (قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرون قل فله الحجة البالغة) مظالمة بالعلم وذم لمن يتبع الظن وما عنده علم وكذلك قوله : (نبشوني بعلم إن كنتم صادقين) وقوله : (وإن كثيراً يضلون بأهوائهم بغير علم) وأمثال ذلك ذم لمن عمل بغير علم وعمل بالظن .

وقد ثبت في السنة المتواترة وإجماع الامة أن الحاكم يحكم بشاهدين

وإن لم يكن شهود حلف الخصم . وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إنكم تختصمون إلى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أفضي بنحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار » .

والاجتهاد في تحقيق المناط مما اتفق المسلمون عليه ولا بد منه ، كحكم حوى عدل بالمثل في جزاء الصيد ، وكالاستدلال على الكعبة عند الاشتباه ونحو ذلك ، فلا يقطع به الإنسان بل يجوز أن تكون القبلة في غير جهة اجتهاده ، كما يجوز إذا حكم أن يكون قد قضى لأحدهما بشيء من حق الآخر ، وأدلة الأحكام لا بد فيها من هذا فان دلالة العموم في الظواهر قد تكون محتملة للتقيض ، وكذلك خبر الواحد والقياس وإن كان قوم نازعوا في القياس ، فالفهاء منهم لم ينازعوا في خبر الواحد كالظاهرية ، ومن نازع في هذا وهذا لم ينازع في العموم كالمعتزلة البغداديين ، وإن نازع في العموم والقياس منازع كبعض الرافضة مثل الموسوي ونحوه ، لم ينازع في الأخبار فإن الإمامية عمدتهم على ما نقل عن الاثني عشر فلا بد لهم من الرواية ، ولا يوجد من يستغنى عن الظواهر والأخبار والأقيسة ، بل لا بد أن يعمل ببعض ذلك مع تجويز نقيضه وهذا عمل بالظن ، والقرآن قد حرم اتباع الظن وقد تنوعت طرق الناس في جواز هذا ، فطائفة قالت : لا يتبع قط إلا العلم ولا يعمل بالظن أصلاً . وقالوا : إن خبر الواحد يفيد العلم ، وكذلك يقولون في الظواهر ، بل يقولون : نقطع بخطأ من خالفنا ونقض حكمه كما يقوله داود وأصحابه ، وهؤلاء عمدتهم إنما هو ما يظنونه ظاهراً ، وأما الاستصحاب والاستصحاب في كثير من المواضع من أضعف الأدلة وهم

في كثير مما يحتاجون به قد لا يكون ما احتجوا به ظاهر اللفظ بل الظاهر خلافه ، فطائفة قالت لما قام الدليل على وجوب العمل بالظن الراجح كما متبعين للعلم فتحن فعمل بالعلم عند وجود العلم لانعمل بالظن ، وهذه طريقة القاضي أبو بكر وأتباعه .

وهنا السؤال المشهور في حد الفقه انه العلم بالأحكام الشرعية العملية ، وقال الرازي: العلم بالأحكام الشرعية العملية المستدل على أعيانها بحيث لا يعلم كونها من الدين ضرورة قال :

﴿ فان قلت ﴾ الفقه من باب الظنون فكيف جعلته علما .

﴿ قلت ﴾ المجتهد إذا غلب على ظنه مشاركة صورة لصورة في مناط الحكم قطع بوجوب العمل بما أدى اليه ظنه فالعلم حاصل قطعا والظن واقع في طريقه ، وحقيقة هذا الجواب ان هنا مقدمتين احدهما: أنه قد حصل عندى ظن والثانية : قد قام الدليل القطعي على وجوب اتباع هذا الظن فالمقدمة الأولى : وجدانية . والثانية : عملية استدلالية ، فليس الظن هنا مقدمة في الدليل كما توهمه بعضهم لكن يقال العمل بهذا الظن هو حكم أصول الفقه ليس هو الفقه بل الفقه هو ذلك الظن الحاصل بالظاهر وخبر الواحد والقياس والأصول يفيد أن العمل بهذا الظن واجب وإلا فالفقهاء لا يتعرضون لهذا ، فهذا الحكم العملي الاصولي ليس هو الفقه ، وهذا الجواب جواب القاضي أبي بكر ، وهو بناء على أصله فانه عنده: كل مجتهد مصيب . وليس في نفس الأمر أمر مطلوب ، ولا على الظن دليل يوجب ترجيح ظن على ظن ، بل الظنون عنده بحسب

وقال الغزالي وغيره من نصر قوله ، قد يكون بحسب ميل النفس إلى أحد القولين دون الآخر كمثل ذى اللبدة إلى قول ، وذى اللين إلى قول ، وحينئذ فعندهم متى وجد المجتهد ظنا في نفسه فحكم الله في حقه اتباع هذا الظن ، وقد أنكر أبو المعالي وغيره عليه هذا القول لإنكار إبليس ، وهم معذورون في إنكاره فان هذا أولا مكابرة ، فان الظنن عليها أمارات ودلائل يوجب وجودها ترجيح ظن على ظن وهذا أمر معلوم بالضرورة ، والشريعة جاءت به ورجحت شيئا على شيء ، والكلام في شيئين في اتباع الظن وفي النقص هل هو من الظنن .

أما الأول : فالجواب الصحيح هو الجواب الثالث ، وهو أن كل ما أمر الله تعالى به فانما أمر بالعلم ، وذلك أنه في المسائل الخفية عليه أن ينظر في الأدلة ويعمل بالراجح ، وكون هذا هو الراجح أمر معلوم عند أمر مقطوع به وإن قدر أن ترجيح هذا على هذا فيه شك عنده لم يعمل به ، وإذا ظن الرجحان فانما ظنه لقيام دليل عنده على أن هذا راجح وفرق بين اعتقاد الرجحان ورجحان الاعتقاد ، وأما اعتقاد الرجحان فقد يكون علما وقد لا يعمل حتى يعلم الرجحان وإذا ظن الرجحان أيضا فلا بد أن يظنه بدليل يكون عنده أرجح من دليل الجانب الآخر ورجحان هذا غير معلوم فلأن ينتهي الأمر إلى رجحان معلوم عنده فيكون متعبا لما علم أنه أرجح ، وهذا اتباع للعلم لا للظن ، وهو اتباع الأحسن كما قال : (فخذها بقوة وأمر قومك يأخذوا بأحسنها) وقال : (الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه) وقال : (واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم) فاذا كان أحد الدليلين هو الأرجح فاتباعه هو الأحسن وهذا معلوم .

فالواجب على المجتهد أن يعمل بما يعلم أنه أرجح من غيره ، وهو العمل بأرجح الدليلين المتعارضين ، وحينئذ فما عمل إلا بالعلم وهذا جواب الحسن البصرى وأبي وغيرهم ، والقرآن ذم من لا يتبع إلا الظن فلم يستند ظنه إلى علم ، فان هذا أرجح من غيره كما قال : (ما لهم به من علم ان يتبعون إلا الظن) وقال : (هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن) وهكذا في سائر المواضع يذم الذين إن يتبعون إلا الظن ، فعندهم ظن مجرد لا علم معه ، وهم يتبعونه والذي جاءت به الشريعة وعليه عقلاء الناس أنهم لا يعلمون إلا بعلم بأن هذا أرجح من هذا ، فيعتقدون الرجحان اعتقادا عمليا لكن لا يلزم إذا كان أرجح أن لا يكون الرجوح هو الثابت في نفس الامر ، وهذا كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : « ولعل بعضكم أن يكون الخبي بجمته من بعض وإنما أقضى بنحو ما أسمع ، فإذا أتى أحد الخصمين بحجة مثل بينة تشهد له ولم يأت الآخر بشاهد معها كان الحاكم عالما بأن حجة هذا أرجح ، فاحكم إلا بعلم لكن الآخر قد يكون له حجة لا يعلمها أولا يحسن أن بينها مثل أن يكون قد قضاه أو أبرأه وله بينة تشهد بذلك ، وهو لا يعلمها أولا يذكرها أو لا يجسر أن يتكلم بذلك فيكون هو المضيع بحقه حيث لم يبين حجته ، والحاكم لم يحكم إلا بعلم وعدل ، وضياع حق هذا كان من عجزه وتفريطه لا من الحاكم ، وهكذا أدلة الأحكام ، فإذا تعارض خبران أحدهما : مسند ثابت والآخر : مرسل كان المسند الثابت أقوى من المرسل ، وهذا معلوم لأن المحدث بهذا قد علم عدله وضبطه ، والآخر لم يعلم عدله ولا ضبطه كشاهدين زكى أحدهما ولم يترك الآخر فهذا المزكى أرجح ، وإن جاز أن يكون في نفس الامر قول الآخر هو الحق ، لكن المجتهد إنما عمل بعلم وهو عليه

برجحان هذا على هذا ليس بمن يتبع إلا الظن ، ولم يكن تبين له إلا بعد الاجتهاد التام فيمن أرسل ذلك الحديث ، وفي تركية هذا الشاهد فان المرسل قد يكون روايه عدلا حافظا كما قد يكون هذا الشاهد عدلا ونحن ليس معنا علم بانقضاء عدالة الراوى ، لكن معنا عدم العلم بعدالتهما ، وقد لا يعلم عدالتهما مع تقريرتها ورجحانها في نفس الامر ، فن هنا يقع الخطأ في الاجتهاد لكن هذا لاسبيل إلى أن يكلفه العالم أن يدع ما يعلمه إلى أمر لا يعلمه لإمكانه ثبوته في نفس الأمر ، فاذا كان لا بد من ترجيح أحد القولين وجب ترجيح هذا الذي علم ثبوته على ما لا يعلم ثبوته . وإن لم يعلم انتفاؤه من جهته ، فانهما إذا تعارضا وكانا متناقضين فاثبات أحدهما هو نفي الآخر فهذا الدليل المعلوم قد علم أنه يثبت هذا وينفي ذلك ، وذلك المجهول بالعكس فاذا كان لا بد من الترجيح وجب قطعاً ترجيح المعلوم ثبوته على ما لم يعلم ثبوته ، ولكن قد يقال أنه لا يقطع بثبوته ، وقد قلنا فرق بين اعتقاد الرجحان ورجحان الاعتقاد ، أما اعتقاد الرجحان فهو علم والمجتهد ما عمل إلا بذلك العلم ، وهو اعتقاد رجحان هذا على هذا ، وأما رجحان هذا الاعتقاد على هذا الاعتقاد فهو الظن لكن لم يكن فن قال الله فيه : (ان يتبعون إلا الظن) بل هنا ظن رجحان هذا وظن رجحان ذلك ، وهذا الظن هو الراجح ، ورجحانه معلوم فحكم بما علمه من الظن الراجح ودليله الراجح ، وهذا معلوم له لا مظنون عنده ، وهذا يوجد في جميع العلوم والصناعات كالطب والتجارة وغير ذلك .

وأما الجواب عن قولهم الفقه من باب الظنون ، فقد أجاب طائفة منهم أبو الخطاب بجواب آخر ، وهو أن العلم المراد به العلم الظاهر وإن جوز أن يكون الامر بخلافه كقوله : (فان علمتموهن مؤمنات) .

والتحقيق أن عنه جوابين : أحدهما : أن يقال جمهور مسائل الفقه الى يحتاج اليها الناس ويفتون بها هي ثابتة بالنص أو الاجماع ، وإنما يقع الظن والنزاع في قليل مما يحتاج إليه الناس وهذا موجود في سائر العلوم ، وكثير مسائل الخلاف هي في أمور قليلة الوقوع ومقدرة ، وأما ما لا بد للناس منه من العلم مما يجب عليهم ويحرم ويباح فهو معلوم مقطوع به ، وما يعلم من الدين ضرورة جزء من الفقه ، واخراجه من الفقه قول لم يعلم أحد من المتقدمين قاله ، ولا احترز بهذا التقييد أحد إلا الرازي ونحوه ، وجميع الفقهاء يذكرون في كتب الفقه وجوب الصلاة والزكاة والحج واستقبال القبلة ، ووجوب الوضوء والغسل من الجنابة ، وتحريم الخمر والفواحش وغير ذلك مما يعلم من الدين ضرورة .

وأیضا فكون الشيء معلوما من الدين ضرورة أمر إضافي ، فحديث العهد بالاسلام ومن نشأ ببادية بعيدة قد لا يعلم هذا بالسكينة ، فضلا عن كونه يعلمه بالضرورة ، وكثير من العلماء يعلم بالضرورة أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد للسهو وقضى بالدية على العاقلة ، وقضى أن الولد للئراش وغير ذلك مما يعلمه الخاصة بالضرورة ، وأكثر الناس لا يعلمه البتة . الجواب الثاني : أن يقال الفقه لا يكون فقها إلا من المجتهد المستدل وهو قد علم أن هذا الدليل أرجح وهذا الظن أرجح فالفقه هو علمه برجحان هذا الدليل ، وهذا الظن ليس الفقه قطعه بوجوب العمل أى بما أدى اليه اجتهاده ، بل هذا القطع من أصول الفقه ، والأصولى يتكلم في جذس الأدلة ويتكلم كلاما كليلا . فيقول : يجب إذا تعارض دليلان أن يحكم بأرجحهما ، ويقول أيضا إذا تعارض العام والخاص فالخاص أرجح ، وإذا تعارض المسند والمرسل فالمسند أرجح ،

ويقول أيضا العام المجرّد عن قرائن التخصيص شموله الافراد أرجح من عدم شموله ويجب العمل بذلك .

فأما الفقيه : فيتكلم في دليل معين في حكم معين مثل أن يقول قوله :
 (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من
 المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) خاص في أهل
 الكتاب ومتأخر عن قوله : (ولا تكحوا المشركات) وتلك الآية لا تتناول
 أهل الكتاب وإن تناولتهم فهذا خاص متأخر . فيكون ناسخاً ومخصصاً ، فهو
 يعلم أن دلالة هذا النص على الحل أرجح من دلالة ذلك النص على التحريم
 وهذا الرجحان معلوم عنده قطعاً ، وهذا الفقه الذي يختص به الفقيه وهو علم
 قطعي لا ظني ، ومن لم يعلم كان مقلداً للأئمة الأربعة والجمهور الذين جوزوا
 نكاح الكتابيات واعتقاد المقلد ليس بفقه ، ولهذا قال المستدل على أعيانها
 والفقيه قد استدل على عين الحكم المطلوب والمسئول عنه ، وحيث لا يعلم
 الرجحان فهو متوقف لا قول له ، وإذا قيل له فقد قال : (ولا تمسكوا بعصم
 الكوافر) قال هذا نزل عام الحديبية والمراد به المشركات فإن سبب النزول
 يدل على أنهن مرادات قطعاً ، وسورة المائدة بعد ذلك فهي خاص متأخر وذلك
 عام مقدم ، والخاص المتأخر أرجح من العام المتقدم ، ولهذا لما نزل قوله :
 (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) فارق عمر امرأة مشركة وكذلك غيره ، فدل
 على أنهم كانوا ينكحون المشركات إلى حين نزول هذه الآية ، ولو كانت
 آية البقرة قد نزلت قبل هذه لم يكن كذلك ، فدل على أن آية البقرة بعد آية
 الممتحنة وآية المائدة بعد آية البقرة . فهذا النظر وأمثاله هو نظر الفقيه العالم
 برجحان دليل وظن على دليل وهذا علم لا ظن .

فقد تبين أن الظن له أدلة تقتضيه ، وإن العالم إنما يعلم بما يوجب العلم بالرجحان لا بنفس الظن إلا إذا علم رجحانه ، وأما الظن الذي لا يعلم رجحانه فلا يجوز اتباعه ، وذلك هو الذي ذم الله به من قال فيه : (إن يتبعون إلا الظن) فهم لا يتبعون إلا الظن ليس عندهم علم ، ولو كانوا عالمين بأنه ظن راجح لسكنوا قد اتبعوا علما لم يكونوا ممن يتبع إلا الظن والله أعلم .

(فصل) فهنا ثلاثة أشياء أحدها الظن الراجح في نفس المستدل المجتهد .

والثاني : الأدلة التي يسميها بعض المتكلمين أمارات التي تعارضت ، وعلم المستدل بأن التي أوجبت ذلك الظن أقوى من غيرها .

الثالث : أنه قد يكون في نفس الأمر دليل آخر على القول الآخر لم يعلم به المستدل ، وهذا هو الواقع في عامة موارد الاجتهاد ، فإن الرجل قد يسمع نصا عاما كما سمع ابن عمر وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قطع الخفين ، وأنه أمر أن لا يخرج أحد حتى يودع البيت ، أو أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير ، وظاهره العموم وهذا راجح على الاستصحاب النافي للتحريم ، فعملوا بهذا الراجح وهم يعلمون قطعاً أن النهى أولى من الاستصحاب ، لكن يجوز أن يكون مع الاستصحاب دليل خاص ولكن لما لم يعلموه لم يجز لهم أن يعدلوا عما علموه الى ما لم يعلموه ، فكانوا يقتنون بأن الحائض عليها الوداع وعليها قطع الخفين ، وإن قليل الحرير وكثيره حرام ، وابن الزبير كان يحرمه على الرجال والنساء لعموم قوله : « من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة » ، وكان في نفس الأمر نصوص خاصة

بأن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للحائض أن تنفر بلا وداع، وأنها تلبس الخفين وغيرهما مما نهى عنه المحرم، ولكن تجتنب النقاب والقفازين، وأنه رخص في موضع أصبعين أو ثلاث أو أربعة من الحرير، كما بين ذلك في الصحيح في رواية عمر ولم يعرف به ابنه عبد الله وكان لهجة مكفوفة بالحرير فلما سمع ابن عمر ونحوه هذه النصوص الخاصة رجعوا وعلوا حينئذ أنه كان في نفس الأمر دليل أقوى من الدليل الذي يستصحبوه ولم يعلوا به وهم في الحالين لأنها حكوا بعلم لم يكونوا ممن لم يتبع إلا الظن، فانهم أولا رجحوا العموم على استصحاب البراءة الأصلية، وهذا ترجيح بعلم، فان هذا راجح بلا ريب والشرع طافح بهذا.

فما أوجبه الله أو حرمه كتابه كالوضوء والصلاة والحج وغيرهما، هي نصوص عامة، وما حرمه كالميتة والدم ولحم الخنزير حرمه بنصوص عامة وهي راجحة ومقدمة على البراءة الأصلية النافية للوجوب والتحريم، فمن رجح ذلك فقد حكم بعلم وحكم بأرجح الدليلين المعلوم الرجحان، ولم يكن ممن لم يتبع إلا الظن، لكن لتجويزه أن يكون النص مخصوصا صار عنده ظن راجح، ولو علم أنه لا تخصيص هناك قطع بالعموم. وكذلك لو علم إرادة نوع قطع بانتفاء النصوص وهذا القول في سائر الأدلة، مثل أن يتمسك بنصوص وتكون منسوخة ولم يبلغه الناسخ، كالذين نهوا عن الانتباذ في الأوعية وعن زيارة القبور، ولم يبلغهم النص الناسخ، وكذلك الذين صلوا إلى بيت المقدس قبل أن يبلغهم النسخ، مثل من كان من المسلمين بالبوادى وبمكة والحبشة وغير ذلك، وهؤلاء غير الذين كانوا بالمدينة وصلى بعضهم صلاة إلى القبلتين بعضها إلى هذه القبلة، وبعضها إلى هذه القبلة لما بلغهم النسخ وهم

في أثناء الصلاة فاستداروا في صلاتهم من جهة بيت المقدس الى جهة الكعبة من جهة الشام الى جهة اليمن .

فالقاضي أبو بكر ونحوه من الذين ينفون أن يكون في الباطن حكم مطلوب بالاجتهاد أو دليل عليه، يقولون ما ثم إلا الظن الذي في نفس المجتهد، والأمارات لا ضابط لها وليست أمانة أقوى من أمانة، فانهم إذا قالوا ذلك لزمهم أن يكون الذي عمل بالمرجوح دون الراجح مخطئا، وعندهم ليس في نفس الأمر خطأ .

وأما السلف والأئمة الأربعة والجمهور فيقولون: بل الأمارات بعضها أقوى من بعض في نفس الأمر (وعلى الانسان أن يجتهد) ويطلب الأقوى فإذا رأى دليلا أقوى من غيره ولم ير ما يعارضه عمل به ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، وإذا كان في الباطن ما هو أرجح منه كان مخطئا معذورا وله أجر على اجتهاده وعمله بما بين له رجحانه، وخطؤه مغفور له وذلك الباطن هو الحكم لكن بشرط القدرة على معرفته، فمن عجز عن معرفته لم يؤاخذ بتركه .

فاذا أريد بالخطأ الاثم، فليس المجتهد بمخطيء بل كل مجتهد مصيب مطيع لله فاعل ما أمره الله به، وإذا أريد به عدم العلم بالحق في نفس الأمر فالمصيب واحد وله أجران كما في المجتهدين في جهة الكعبة إذا صلوا إلى أربع جهات، فالذي أصاب الكعبة واحد وله أجران لاجتهاده وعمله كان أكمل من غيره، وانؤمن القوى أحب إلى الله من انؤمن الضعيف، ومن زاده الله علما وعملا زاده أجرا بما زاده من العلم والعمل قال تعالى: (وتلك حجتنا آتيناها

ابرايم على قومه نرفع درجات من نشاء) قال مالك عن زيد بن أسلم بالعلم وكذلك قال في قصة يوسف : (ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله نرفع درجات من نشاء وفوق كل ذى علم علم) .

وقد تبين أن جميع المجتهدين إنما قالوا بعلم واتبعوا العلم ، وأن الفقه من أجل العلوم ، وأنهم ليسوا من الذين لا يتبعون إلا الظن لكن بعضهم قد يكون عنده علم ليس عند الآخر ، إما بأن سمع ما لم يسمع الآخر ، وإما بأن فهم ما لم يفهم الآخر كما قال تعالى : (وداود وسليمان إذ يحكمان في الحث إذ نفشت فيه غم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما) .

وهذه حال أهل الاجتهاد والنظر والاستدلال في الأصول والفروع ، ولم يفرق أحد من السلف والأئمة بين أصول وفروع .

بل جعل الدين قسمين : أصولا وفروعا لم يكن معروفا في الصحابة والتابعين ولم يقل أحد من السلف والصحابة والتابعين أن المجتهد الذي استفرغ وسعه في طلب الحق يأثم لا في الأصول ولا في الفروع ، ولكن هذا التفريق ظهر من جهة المعتزلة ، وأدخله في أصول الفقه من نقل ذلك عنهم ، وحكوا عن عبيد الله بن الحسن العنبري أنه قال : كل مجتهد مصيب ومراده أنه لا يأثم . وهذا قول عامة الأئمة كأبي حنيفة والشافعي وغيرهما .

ولهذا يقبلون شهادة أهل الأهواء ويصلون خلفهم ومن ردها كالك وأحمد فليس ذلك مستلزما لائتمهما ، لكن المقصود إنكار المنكر وهجر من أظهر البدعة فإذا هجر ولم يصل خلفه ، ولم تقبل شهادته كان ذلك منعا له من

أظهار البدعة ، ولهذا فرق أحد وغيره بين الداعية للبدعة المظهر لها وغيره وكذلك قال الخرقى ومن صلى خلف من يجهر ببدعة أو منكرها عاد ، وبسط هذا له موضع آخر .

والذين فرقوا بين الأصول والفروع ، لم يذكروا ضابطا يميز بين النوعين بل تارة يقولون هذا قطعى وهذا ظنى ، وكثير من مسائل الأحكام قطعى ، وكثير من مسائل الأصول ظنى عند بعض الناس ، فإن كون الشيء قطعيا وظنيا أمر إضافي ، وتارة يقولون الأصول هي العمليات الخبريات والفروع العمليات ، وكثير من العمليات من جحدها كفر ، كوجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج ، وتارة يقولون هذه عقليات وهذه سمعيات ، وإذا كانت عقليات لم يلزم تكفير المخطئ فإن الكفر حكم شرعى يتعلق بالشرع ، وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع .

وإذا تدبر الانسان تنازع الناس ، وجد عند كل طائفة من العلم ما ليس عند الأخرى كما فى مسائل الأحكام ، مثال ذلك : ما تقدم فى الأصول الخمسة التوحيد والعدل والمنزلة بين المنزلتين ومسائل الأسماء والأحكام وإنفاذ الوعيد ، وهى التى توالى المعتزلة من وافقهم عليها ويتبرءون ممن خالفهم فيها وقد قدمنا أنهم قصدوا توحيد الرب واثبات عدله وحكمته ورحمته وصدقه وطاعة أمره ، لكن غلطوا فى كل واحدة من هذه الأمور كما تقدم ، وكذلك الذين ناقضوهم من الجهمية ، ومن سلك مسلكهم كأبى الحسن الأشعري وأصحابه ، فانهم ناقضوهم فى الأصول الخمسة ، وكان عندهم علم ليس عند أولئك وكان عند أولئك علم ليس عند هؤلاء ، وكل من الطائفتين لم تحط

علما بما في الكتاب والسنة من بيان هذه الأمور ، بل علوا بعضاً وجهلوا بعضاً فان هؤلاء المجبرة هم في الحقيقة لا يثبتون لله عدلا ولا حكمة ولا رحمة ولا صدقا فأولئك قصدوا إثبات هذه الأمور ، أما العدل فعندهم كل ممكن فهو عدل ، والظلم عندهم هو الممتع ، فلا يكون ثم عدل يقصد فعله وظلم يقصد تركه ، ولهذا يجوزون عليه فعل كل شيء وان كان قبيحا ، ويقولون القبيح هو ما نهى عنه وهو لا ناهى له ، ويجوزون الأمر بكل شيء وإن كان منكرا وشركا ، والنهى عن كل شيء وإن كان توحيدا ومعروفا فلا ضابط عندهم للفعل ، فلهذا ألزمهم جواز إظهار المعجزات على يد الكاذب ، ولم يكن لهم عن ذلك جواب صحيح ، ولم يذكروا فرقا بين المعجزات وغيرها ولا ما به يعلم صدق النبي صلى الله عليه وسلم إلا إذا نقضوا أصلهم ، وقد قال الله تعالى : (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط) وعندهم هذا لافائدة فيه ، فليس في الممكن قسط وجور حتى يكون قائما بهذا دون هذا ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع .

وكذلك الحكمة عندهم لا تفعل لحكمة ، وقد فسروا الحكمة إما بالعلم وإما بالقدر وإما بالإرادة ، ومعلوم أن القادر قد يكون حكما ويكون غير حكيم ، كذلك المريد قد يكون إرادته حكمة ، وقد يكون سفها ، والعلم يطابق المعلوم سواء كان حكمة أو سفها ، فليس عندهم في نفس الأمر أن الله حكيم وكذلك الرحمة ما عندهم في نفس الأمر إلا إرادة ترجيح أحد اثنين بلا مرجح ، نسبتها إلى نفع العباد وضررهم سواء ، فليس عندهم في نفس الأمر رحمة ولا محبة أيضاً ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع ، وبين تناقضهم في الصفات والأفعال حيث أثبتوا الإرادة مع نفي المحبة والرضا ومع نفي

الحكمة ، وبين تناقضهم وتناقض كل من أثبت بعض الصفات دون البعض وأن المتفلسفة نفاة الإرادة أعظم تناقضاً منهم ، فان الرازي ذكر في المطالب العلية مسألة الإرادة ورجح نفي الإرادة لأنه لم يمكنه أن يجيب عن حجة المتفلسفة على أصول أصحابه الجهمية والمعتزلة ففر إليهم ، وكذلك في غير هذا من المسائل فهو تارة يرجح قوله قول المتفلسفة ، وتارة يرجح قول المتكلمة ، وتارة يحار ويقف ، واعترف في آخر عمره بأن طريق هؤلاء وهؤلاء لا تشفى عليلاً ولا تروى غليلاً .

وقال : قد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية . فما رأيها تشفى عليلاً ولا تروى غليلاً ، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن ، اقرأ في الاثبات : (الرحمن على العرش استوى . إليه يصعد الكلم الطيب) وقرأ في النفي : (ليس كمثل شيء . ولا يحيطون به علماً) ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل تعريفي ، فقد تبين أنهم لا يثبتون عدل الرب ولا حكمته ولا رحمته وكذلك الصدق . فانهم لما أرادوا أن يقيموا الدليل على أن الله صادق تعذر ذلك عليهم ، فقالوا الصدق في الكلام النفساني واجب لأنه يعلم الأمور ، ومن يعلم يتمتع أن يقوم في نفسه خبر بخلاف علمه ، وعلى هذا اعتمد الغزالي وغيره ، فقيل لهم هذا ضعيف لوجهين . أحدهما : الصدق في ذلك المعنى لا ينفع إن لم يثبت الصدق في العبارات الدالة عليه ويتميز بين الأفعال عندهم . الثاني : أنهم أثبتوا الخبر النفساني فان الإنسان يخبرك بالكذب فيقوم في نفسه معنى ليس هو العلم وهو معنى الخبر ، فهذا يقتضى أنهم يقولون أن العلم قد يقوم في نفسه خبر بخلاف علمه ، والرازي لما ذكر مسألة أنه لا يجوز أن يتكلم بكلام ولا يعنى به شيئاً ، خلافاً للحشوية قيل له : هل قال أحد من طوائف (٧ - مجموعة الرسائل)

الامة أن الله لا يعنى بكلامه شيئاً ، وإنما النزاع هل يتكلم بما لا يفهم العباد معناه ، وقيل لهم هب أن في هذا نزاعاً فهو لم يقم دليل على امتناع ذلك بل قال هذا عيب أو نقص ، والله منزّه عنه ، فقيل له : إما أن يريد المعنى القائم بالذات أو العبارات المخلوقة . أما الأول : فلا يجوز إرادته هنا لأن المسألة هي فيمن يتكلم بالحروف المنظومة ولا يعنى به شيئاً ، وذلك القائم بالذات هو نفس المعنى وإن أردت الحروف وهو مراده فتلك عندك مخلوقة ، ويجوز عندك أن يخلق كل شيء ليس منزهاً عن فعل من الأفعال ، والعيب عندك هو ما لا تريده ، فهذا تمتع فتبين أنه ليس لهم حجة لاعلى صدقه ولا على تنزيهه عن العيب في خطابه ، فان ذلك إنما يكون بمن تنزيهه عن بعض الأفعال ، وتبين بذلك أنهم لا يشبتون عدله ولا حكمته ولا رحمته ولا صدقه ، والمعتزلة قصدتهم لإثبات هذه الأمور ولهذا يذكرونها في خطبة الصفات كما يذكروها أبو الحسين البصرى وغيره ، كما ذكر في أول صور الأدلة خطبة مضمونها أن الله واحد عدل لا يظلم الناس شيئاً ، ولكن الناس أنفسهم يظلمون ، وأنه بالناس ليرى من رحيم وأظن فيها لإثبات صدقه ، ولهذا يكفرون من يجوره أو يكذبه أو يسفه أو يشبهه ، ولكن قد غلطوا في مواضع كثيرة كما قد نبه على هذا في غير موضع ، فكلتا الطائفتين معاً حق وباطل ولم يستوعب الحق إلا من اتبع المهاجرين والانصار وآمن بما جاء به الرسول كله على وجهه لم يؤمن ببعض ويكفر ببعض ، وهؤلاء هم أهل الرحمة الذين لا يختلفون بخلاف أولئك المختلفين . قال تعالى : (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) .

﴿ فصل ﴾ والجهمية والمعتزلة مشتركون في نفي الصفات ، وابن كلاب

ومن تبعه كالأشعري وأبي العباس القلانسي ومن تبعهم ، أثبتوا الصفات لكن لم يثبتوا الصفات الاختيارية ، مثل كونه يتكلم بمشيئته ، ومثل كون فعله الاختيارى يقوم بذاته ، ومثل كونه يحب ويرضى عن المؤمنين بعد إيمانهم ، ويغضب ويغضب الكافرين بعد كفرهم ، ومثل كونه يرى أفعال العباد بعد أن يعملوها كما قال تعالى : (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) فأثبت رؤية مستقلة وكذلك قوله تعالى : (ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون) ومثل كونه نادى موسى حين أتى لم يناده قبل ذلك بنداء قام بذاته ، فان المعتزلة والجهمية يقولون: خلق نداء في الهواء، والكلائية والسالمية يقولون: النداء قام بذاته وهو قديم ، لكن سمعه موسى فاستجدوا سماع موسى ، وإلا فزال عندهم منادياً .

والقرآن والأحاديث وأقوال السلف والأئمة كلها تخالف هذا وهذا وتبين أنه ناداه حين جاء وأنه يتكلم بمشيئته في وقت بكلام معين كما قال : (ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم) وقال تعالى : (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقناه من تراب ثم قال له كن فيكون) والقرآن فيه مثنون من الآيات تدل على هذا الأصل ، وأما الأحاديث فلا تحصى ، وهذا قول أئمة السنة والسلف وجمهور العقلاء ، ولهذا قال عبد الله ابن المبارك والإمام أحمد بن حنبل وغيرهما : لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء ، وهذا قول عامة أهل السنة ، فلماذا اتفقوا على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ، ولم نعرف عن أحد من السلف أنه قال : هو قديم لم يزل . والذين قالوا من المتأخرين : هو قديم كثير ، منهم من لم يتصور المراد ، بل منهم من يقول : هو قديم في علمه ، ومنهم من يقول : قديم أى متقدم الوجود متقدم على

ذات زمان المبعث لأنه أزل لم يزل ، ومنهم من يقول بل مرادنا بتقديم أنه غير مخلوق ، وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا أنه على هذا الأصل إذا خلق المخلوقات رآها وسمع أصوات عباده ، وكان ذلك بمشيئته وقدرته إذ كان خلقه لهم بمشيئته وقدرته ، وبذلك صاروا يرون ويسمع كلامهم وقد جاء في القرآن والسنة في غير موضع أنه يخص بالنظر والاستماع بعض المخلوقات كقوله : (ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم) ملك كذاب وشيخ زان وعائل مستكبر ، وكذلك في الاستماع قال تعالى : (وأذنت لربها وحقت) أى استمعت وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما أذن الله لشيء كآذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به » ، وقال : « لله أشد أذنا إلى صاحب القرآن من صاحب القينة إلى قيمته » ، فهذا تخصيص بالإذن وهو الاستماع لبعض الأصوات دون بعض ، وكذلك سمع الاجابة كقوله : (سمع الله لمن حمده) وقول الخليل : إنك سميع الدعاء . وقوله : (إن ربي سميع قريب) يقتضى التخصيص بهذا السمع فهذا التخصيص ثابت في الكتاب والسنة هي تخصيص بمعنى يقوم بذاته بمشيئته وقدرته كما تقدم ، وعند النفاة هو تخصيص بأمر مخلوق منفصل لا بمعنى يقوم بذاته وتخصيص من يجب ، ومحبة بالنظر والاستماع المذكور يقتضى أن هذا النوع منتف عن غيرهم .

(لكن مع ذلك هل يقال) ان نفس الرؤية والسمع الذى هو مطلق الإدراك هو من لوازم ذاته ، فلا يمكن وجود مسموع ومرئى إلا وقد تعلق به كالعالم ، أو يقال أنه أيضاً بمشيئته وقدرته فيمكنه أن لا ينظر إلى بعض

المخلوقات ، هذا فيه قولان . والاول : قول من لا يجعل ذلك متعلقاً بمشيئته وقدرته ، وأما الذين يجعلونه متعلقاً بمشيئته وقدرته فقد يقولون متى وجد المرئى والمسموع وجب تعلق الإدراك به .

(والقول الثانى) ان جنس السمع والرؤية يتعلق بمشيئته وقدرته فيمكن أن لا ينظر إلى شيء من المخلوقات ، وهذا هو المأثور عن طائفة من السلف كما روى ابن أبى حاتم عن أبى عمران الجونى قال : ما نظر الله إلى شيء من خلقه إلا رحمه واسكنه قضى أن لا ينظر إليهم ، وقد يقال هذا مثل الذكر والنسيان ، فان الله تعالى قال : (اذكرونى أذكركم) وفى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يقول الله أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، وإن ذكرنى فى ملاء ذكرته فى ملاء خير منهم ، وإن تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرب إلى ذراعاً تقربت إليه باعاً ، وإن أتانى يمشى أتيتته هرولة ، فهذا الذكر يختص بمن ذكره ، فمن لا يذكره لا يحصل له هذا الذكر ، ومن آمن به وأطاعه ذكره برحمته ومن أعرض عن الذكر الذى أنزله أعرض عنه كما قال : (ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى) ومثله قوله : (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم) .

وقد فسروا هذا النسيان بأنه (١) وهذا النسيان ضد ذلك الذكر ، وفى

الصحيح في حديث الكافر يحاسبه قال: «أفظنت أنك ملاقي؟ قال: لا. قال: فالיום أنسك كما نسيتني»، فهذا يقتضى أنه لا يذكره كما يذكر أهل طاعته، هو متعلق بمشيئته وقدرته أيضا وهو سبحانه قد خلق هذا العبد وعلم ما سيعمله قبل أن يعمل، ولما عمل علم ما عمل ورأى عمله فهذا النسيان لا يناقض ما عليه سبحانه من حال هذا.

﴿فصل﴾ في جماع الفرقان بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغى، وطريق السعادة والنجاة وطريق الشقاوة والهلاك، أن يجعل ما بعث الله به رسله وأنزل به كنبه هو الحق الذى يجب اتباعه وبه يحصل الفرقان والهدى والعلم والايان فيصدق بأنه حق وصدق، وما سواه من كلام سائر الناس يعرض عليه، فان وافقه فهو حق، وان خالفه فهو باطل، وإن لم يعلم هل وافقه أو خالفه لكون ذلك الكلام مجملا لا يعرف مراد صاحبه، أو قد عرف مراده ولكن لم يعرف هل جاء الرسول بتصديقه أو تكذيبه، فانه يمسك فلا يتكلم إلا بعلم.

﴿والعلم ما قام عليه الدليل﴾ والنافع منه ما جاء به الرسول وقد يكون علم من غير الرسول، لكن في أمور دنيوية مثل الطب والحساب والفلاحة والتجارة وأما الأمور الإلهية والمعارف الدينية، فهذه العلم فيها ما أخذ عن الرسول، فالرسول أعلم الخلق بها وأرغبهم في تعريف الخلق بها وأقدرهم على بيانها وتعريفها، فهو فوق كل أحد في العلم والقدرة والإرادة، وهذه الثلاثة بها يتم المقصود، ومن سوى الرسول إما أن يكون في علمه بها نقص أو فساد، وإما أن لا يكون له إرادة فيما علمه من ذلك فلم يبينه، إما لرغبة

ولما لرهبه ولما لغرض آخر، وإما أن يكون بيانه ناقصا ليس بيانه البيان عما عرفه الجنان .

وبيان الرسول على وجهين: تارة يبين الأدلة العقلية الدالة عليها ، والقرآن ملوئ من الأدلة العقلية والبراهين اليقينية على المعارف الإلهية والمطالب الدينية وتارة يخبر بها خبراً مجرداً لما قد أقامه من الآيات البينات والدلائل اليقينية على أنه رسول الله المبلغ عن الله، وأنه لا يقول عليه إلا الحق وإن الله شهده بذلك وأعلم عباده وأخبرهم أنه صادق مصدوق فيما بلغه عنه . والأدلة التي بها نعلم أنه رسول الله كثيرة متبوعة وهي أدلة عقلية يعلم صحتها بالعقل ، وهي أيضاً شرعية سمعية لكن الرسول بينها ودل عليها وأرشد إليها، وجميع طوائف النظار متفقون على أن القرآن اشتمل على الأدلة العقلية في المطالب الدينية وهم يذكرون ذلك في كتبهم الأصولية ، وفي كتب التفسير وعامة النظار أيضاً يحتاجون بالأدلة السمعية الخبرية المجردة عن المطالب الدينية ، فانه إذا ثبت صدق الرسول وجب تصديقه فيما يخبر به .

(والعلوم ثلاثة أقسام) منها: ما لا يعلم إلا بالأدلة العقلية وأحسن الأدلة العقلية التي بينها القرآن وأرشد إليها الرسول . فينبغي أن يعرف أن أجل الأدلة العقلية وأكملها وأفضلها مأخوذ عن الرسول . فان من الناس من يذهل عن هذا ، فنهيم من يقدر في الدلائل العقلية مطاقاً لانه قد صار في ذهنه أنها هي الكلام المبتدع الذي أحدثه من المتكلمين ، ومنهم من يعرض عن تدبر القرآن وطلب الدلائل اليقينية العقلية منه لانه قد صار في ذهنه أن القرآن إنما يدل بطريق الخبر فقط. فلا بد أن يعلم بالعقل قبل ذلك ثبوت النبوة وصدق

الخبر حتى يستدل بعد ذلك بخبر من ثبت بالعقل صدقه ، ومنها ما لا يعلمه غير الأنبياء إلا بخبر الأنبياء ، وخبرهم المجرد هو دليل سمعى مثل تفاصيل ما أخبروا به من الأمور الالهية والملائكة والعرش والجنة والنار وتفاصيل ما يؤمر به وينهى عنه ، فأما نفس اثبات الصانع ووحدايته وعلمه وقدرته ومشيتته وحكمته ورحمته ونحو ذلك ، فهذا لا يعلم بالأدلة العقلية وان كانت الأدلة والآيات التي يأتي بها الأنبياء هي أكمل الأدلة العقلية ، لكن معرفة هذه ليست مقصورة على الخبر المجرد وإن كان أخبار الأنبياء المجردة تفيد العلم اليقيني أيضا ، فيعلم بالأدلة العقلية التي أرشدوا إليها ، ويعلم بمجرد خبرهم لما علم صدقهم بالأدلة والآيات والبراهين التي دلت على صدقهم .

﴿ وقد تنازع الناس في العلم بالمعاد وبحسن الأفعال وقبحها ﴾ فأكثر الناس يقولون أنه يعلم بالعقل مع السمع ، والقائلون بأن العقل يعلم به الحسن والقبح أكثر من القائمين بأن المعاد يعلم بالعقل ، قال أبو الخطاب : هو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين ، ومنهم من يقول المعاد والحسن والقبح لا يعلم إلا بمجرد الخبر وهو قول الأشعرى وأصحابه ومن وافقهم من أتباع الأئمة كالقاضي أبي يعلى وأبي المعالي الجويني وأبي الوليد التاجي وغيرهم ، وكلهم متفقون على أن من العلوم ما يعلم بالعقل والسمع الذي هو مجرد الخبر ، مثل كون أفعال العباد مخلوقة لله أو غير مخلوقة ، وكون رؤيته ممكنة أو ممتعة ونحو ذلك ، وكتب أصول الدين بجميع الطوائف مملوءة بالاحتجاج بالأدلة السمعية الخبرية ، لكن الرازي طعن في ذلك في المطالب العالية ، قال لأن الاستدلال بالسمع مشروط بأن لا يعارضه قاطع عقلي ، فإذا عارضه العقلي وجب تقديمه عليه . قال : والعلم بانتفاء المعارض العقلي متعذر ، وهو إنما

يثبت بالسمع ما علم بالاضطرار أن الرسول أخبر به كالمعاد ، وقد يظن أن هذه طريقة أمته الواقعة في الوعيد ، كالأشعري والقاضي أبي بكر وغيرهما وليس كذلك ، فإن هؤلاء إنما وقفوا في أخبار الوعيد خاصة لأن العموم عندهم لا يفيد القطع ، أو لأنهم لا يقولون بصيغ العموم ، وقد تعارضت عندهم الأدلة وإلا فهم يثبتون الصفات الخبرية لله كالوجه واليد بمجرد السمع والخبر ، ولم يختلف قول الأشعري في ذلك وهو قول أئمة أصحابه ، لكن أبو المعالي وأتباعه لا يثبتون الصفات الخبرية ، بل فيهم من ينفيها ، ومنهم من يقف فيها كالرازي والآمدي ؛ فيمكن أن يقال قول الأشعري ينزع من قول هؤلاء بأن يقال لا يعرف أنهم اعتمدوا في الأصول على دليل سمعي . لكن يقال المعاد يحتجون عليه بالقرآن والاحاديث ، ولكن الرازي هو الذي سلك فيه طريق العلم الضروري أن الرسول جاء به ، وفي الحقيقة لجميع الأدلة اليقينية توجب علماً ضرورياً والأدلة السمعية الخبرية توجب علماً ضرورياً ، بأخبار الرسول ، لكن منها ما تكثر أدلته كخبر الأخبار المتواترة ، ويحصل به علم ضروري من غير تعيين دليل ، وقد يعين الأدلة ويستدل بها ، وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود هنا أن يؤخذ من الرسول العلوم الإلهية الدينية سمعياً وعقلياً ويجعل ما جاء به هو الأصول لدلالة الأدلة اليقينية البرهانية على أن ما قاله حق جملة وتفصيلاً ، فدلائل النبوة فاعلامها تدل على ذلك جملة ، وتفصيلاً الأدلة العقلية الموجودة في القرآن والحديث يدل على ذلك تفصيلاً ، وأيضاً قال الانبياء والرسل إنما بعثوا بتعريف هذا ، فهم أعلم الناس به وأحقهم بقيامه وأولادهم بالحق فيه ، وأيضاً فمن جرب ما يقولونه ويقوله غيرهم وجد

الصواب معهم والخطأ مع مخالفهم كما قال الرازي ، مع أنه من أعظم الناس طغناً في الأدلة السمعية حتى ابتدع قولاً ما عرف به قائل مشهور غيره ، وهو أنها لا تفيد اليقين ومع هذا فإنه يقول : لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيتها تشفي عايلاً ولا تروى غليلاً ، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ في الاثبات : (إليه يصعد الكلم الطيب . الرحمن على العرش استوى) وأقرأ في النفي : (ليس كمثل شيء . ولا يحيطون به علماً) قال ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي . وأيضاً ﴿ فمن اعتبر ما عند الطوائف ﴾ الذين لم يعتصموا بتعليم الانبياء وإرشادهم وأخبارهم ، وجدهم كلهم حائرین ضالین شاكرين مرتابين ، أو جاهلين جهلاً مركباً ، فهم لا يخرجون عن المثليين الذين في القرآن : (والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب أو كظلمات في بخر لجى يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) .

﴿ فصل ﴾ وأهل الضلال الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً ، وهم كما قال مجاهد : أهل البدع والشبهات ، يتمسكون بما هو بدعة في الشرع ومشتبه في العقل كما قال فيهم الإمام أحمد . قال : هم مختلفون في الكتاب مخالفتون للكتاب متفقون على مخالفة الكتاب يحتجون بالمشابهة من الكلام ، ويضلون الناس بما يشبهون عليهم ، والموفقة من أهل الضلال تجعل لها ديناً وأصول دين قد ابتدعه برأيهم ، ثم يعرضون على ذلك القرآن والحديث ، فإن وافقه احتجوا به اعتقاداً لا اعتماداً وإن خالفه فتارة يحرفون الكلم عن

مواضعه ويتأولونه على غير تأويله ، وهذا فعل أمّتهم ، وتارة يعرضون عنه . ويقولون : نفوض معناه إلى الله ، وهذا فعل عامتهم وعمدة الطائفتين في الباطن غير ماجاء به الرسول ، يجعلون أقوالهم البدعية محكمة يجب اتباعها واعتقاد موجبها ، والمخالف إما كافر وإما جاهل لا يعرف هذا الباب ، وليس له علم بالمعقول ولا بالأصول ، ويجعلون كلام الله ورسوله الذي يخالفها من المتشابه الذي لا يعرف معناه إلا الله ، أو لا يعرف معناه إلا الراسخون في العلم والراسخون عندهم من كان موافقاً لهم على ذلك القول ، وهؤلاء أضل من تمسك بما تشابه عليه من آيات الكتاب ، ويترك المحكم كالنصارى والخوارج وغيرهم ، إذ كان هؤلاء أخذوا بالمتشابه من كلام الله وجعلوه محكما وجعلوا المحكم متشابهاً ، وأما أولئك كنفاء الصفات من الجهمية ومن وافقهم من المعتزلة وغيرهم ﴿ وكالفلاسفة ﴾ فيجعلون ما ابتدعوه هم برأيهم هو المحكم الذي يجب اتباعه ، وإن لم يكن معهم من الأنبياء والكتاب والسنة ما يوافقهم ويجعلون ماجاءت به الأنبياء وإن كان صريحاً قد يعلم معناه بالضرورة يجعلونه من المتشابه ، ولهذا كان هؤلاء أعظم مخالفة للأنبياء من جميع أهل البدع ، حتى قال يوسف بن اسباط وعبد الله بن المبارك وغيرهما كطائفة من أصحاب أحمد : أن الجهمية نفاة الصفات خارجون عن الثنتين وسبعين فرقة . قالوا : وأصولها أربعة : الشيعة ، والخوارج ، والمرجئة ، والقدرية . وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع أن قوله تعالى يقال : (منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات) في المتشابهات قولان . أحدهما : أنها آيات بعينها تشابه على كل الناس . والثاني : وهو الصحيح أن التشابه أمر نسبي ، فقد تشابه عند هذا ما لا يتشابه عند غيره ، ولكن ثم آيات محكمات

لا يتشابه فيها على أحد ، وتلك المتشابهات إذا عرف معناها صارت غير متشابهة ، بل القول كله محكم كما قال : (أحكمت آياته ثم فصلت) وهذا كقوله : « الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور لا يعلمن كثير من الناس » وكذلك قولهم : (إن البقر تشابه علينا) وقد صنف أحمد كتاباً في الرد على الزنادقة والجهمية فيما سكت فيه من متشابه القرآن ، وتأولوه على غير تأويله ، وفسر تلك الآيات كلها ، وذمهم على أنهم تأولوا ذلك المتشابه على غير تأويله ، وعامتها آيات معروفة قد تسلم العلماء في تفسيرها ، مثل الآيات الذي سأل عنها نافع بن الأزرق لابن العباس . قال الحسن البصري : ما أنزل الله آية إلا وهو يجب أن يعلم فيم أنزلت وماذا عنى بها ، ومن قال من السلف أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله فقد أصاب أيضاً ، ومراده بالتأويل ما استأثر الله بعلمه مثل وقت الساعة ، ومجيء اشراطها ، ومثل كيفية نفسه وما أعد في الجنة لأوليائه ، وكان من أسباب نزول الآية : احتجاج النصارى بما تشابه عليهم كقوله : « أنا . ونحن » وهذا يعرف العلماء أن المراد به الواحد المعظم الذي له أعوان لم يرد به أن الآلهة ثلاثة ، فتأويل هذا الذي هو تفسيره يعلمه الراسخون ، ويفرقون بين ما قيل فيه « إيا » وما قيل فيه « أنا » لدخول الملائكة فيما يرسلهم فيه إذ كانوا رسله ، وأما كونه هو المعبود الإله فهو له وحده ، ولهذا لا يقول : فايانا فاعبدوا ، إيانا فارهبوا ، بل متى كان الأمر بالعبادة والتقوى والخشية والتوكل ، ذكر نفسه وحده باسمه الخاص ، وإذا ذكر الأفعال التي يرسل فيها الملائكة ، قال : (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً . فاذا قرأناه فاتبع قرآنه . تتلو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق) ونحو ذلك مع أن تأويل هذا وهو حقيقة ما دل عليه

من الملائكة وصفاتهم وكيفية إرسال الرب لهم ، لا يعمله إلا الله كما قد بسط في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن الواجب أن يجعل ما قاله الله ورسوله هو الأصل ، ويتدبر معناه ويعقل ويعرف برهانه ودليله ، أما العقلي ، وأما الخبري السمعي ويعرف دلالة القرآن على هذا ، وهذا يجعل أقوال الناس التي قد توافقه وتخالفه متشابهة بجملة ، فيقال لأصحاب هذه الألفاظ : يحتمل كذا وكذا ويحتمل كذا وكذا ، فإن أرادوا بها ما يوافق خبر الرسول قبل ، وإن أرادوا بها ما يخالفه رد ، وهذا مثل لفظ المركب والجسم والمتحيز والجوهر والجهة والعرض ونحو ذلك ، ولفظ الحيز ونحو ذلك ، فإن هذه الألفاظ ما لا يوجد في الكتاب والسنة بالمعنى الذي يريده أهل هذا الاصطلاح بل ولا في اللغة أيضاً ، بل هم يختصمون بالتعبير بها على معان لم يعبر غيرهم عن تلك المعاني بهذه الألفاظ ، فيفسر تلك المعاني بعبارات أخرى ويطن مادل عليه القرآن الأدلة العقلية والسمعية ، وإذا وقع الاستفسار والتفصيل تبين الحق من الباطل ، وعرف وجه الكلام على أدلتهم فإنها ملفقة من مقدمات مشتركة ، يأخذون اللفظ المشترك في إحدى المقدمتين بمعنى ، وفي المقدمة الأخرى بمعنى آخر ، فهو في صورة اللفظ دليل وفي المعنى ليس بدليل . كمن يقول : سهيل بعيد من الثريا . لا يجوز أن يقترن بها ولا يتزوجها . والذي قال :

أيها المنكح الثريا سهيلا

أراد امرأة اسمها الثريا ورجلا اسمه سهيل . ثم قال :

عمر ك الله كيف يلتقيان هي شامية إذا ما استقلت
وسهيل إذا استقل يمان

وهذا لفظ مشترك ، فجعل يعجبه وانكاره من الظاهر من جهة اللفظ
المشترك ، وقد بسط الكلام على أدلتهم المفصلة في غير موضع .

والأصل الذي بنى عليه نفاة الصفات ، وعطوا ما عطوه حتى صار منتهاهم إلى
قول فرعون الذي جحد الخالق ، وكذب رسوله موسى في أن الله كله
هو استدلالهم على حدوث العالم بأن الأجسام محدثة ، واستدلواهم على ذلك
بأنها لا تخلو من الحوادث ولم تسبقها ، وما لم يخل من الحوادث ولم يسبقها
فهو محدث ، وهذا أصل قول الجهمية الذين أطبق السلف والائمة على ذمهم
وأصل قول المتكلمين الذين أطبقوا على ذمهم ، وقد صنفت الناس مصنفات
متعددة ، فيها أقوال السلف والائمة في ذم الجهمية وفي ذم هؤلاء المتكلمين .

(والسلف لم يذموا جنس الكلام) فان كل آدمي يتكلم ، ولا ذم والاستدلال
والنظر والجدل الذي أمر الله به رسوله ، والاستدلال بما بينه الله ورسوله
بل ولا ذموا كلاما هو حق بل ذموا الكلام الباطل ، وهو المخالف للكتاب
والسنة ، وهو المخالف للعقل أيضاً وهو الباطل .

فالكلام الذي ذمه السلف هو الكلام الباطل ، وهو المخالف للشرع
والعقل ، ولكن كثير من الناس خفي عليه بطلان هذا الكلام ، فمنهم من
اعتقده موافقاً للشرع والعقل حتى اعتقد أن ابراهيم الخليل استدل به ، ومن
هؤلاء من يجعله أصل الدين ولا يحصل الايمان أو لا يتم إلا به ، ولكن من

عرف ما جاء به الرسول وما كان عليه الصحابة ، علم بالاضطرار أن الرسول والصحابة لم يكونوا يسلكون هذا المسلك ، فصار من عرف ذلك يعرف أن هذا بدعة ، وكثير منهم لا يعرف أنه فاسد بل يظن مع ذلك أنه صحيح من جهة العقل ، لسببه طويل أو تبعد المعرفة ، أو هو طريق مخيفة مخطر يخاف على سالكه ، فصاروا يعميونه كما يعاب الطريق الطويل والطريق الخفيف ، مع اعتقادهم أنه يوصل إلى المعرفة وأنه صحيح في نفسه . وأما الحذاق العارفون بتحقيقه ، فعلموا أنه باطل عقلاً وشرعاً ، وأنه ليس بطريق موصل إلى المعرفة ، بل إنما يوصل لمن اعتقد صحته إلى الجهل والضلال ، ومن تبين له تناقضه أوصله إلى الحيرة والشك .

ولهذا صار حذاق سالكيه ينتهون إلى الحيرة والشك ، إذ كانت حقيقته أن كل موجود فهو حادث مسبوق بالعدم ، وليس في الوجود قديم وهذا مكابرة ، فإن الوجود مشهود ، وهو إما حادث ، وإما قديم ، والحادث لا بد له من قديم ، فثبت وجود القديم على التقديرين .

وكذلك ما ابتدعه في هذه الطريق ابن سينا وأتباعه من الاستدلال بالممكن على الواجب أبطل من ذلك ، كما قد بسط ذلك في غير هذا الموضع ، وحقيقته أن كل موجود فهو ممكن ليس في الوجود موجود بنفسه ، مع أنهم جعلوا هذا طريقاً لإثبات الواجب بنفسه ، كما يجعل أولئك هذا طريقاً لإثبات القديم ، وكلاهما يناقض ثبوت القديم الواجب فليس في واحد منهما إثبات قديم ولا واجب بنفسه ، مع أن ثبوت موجود قديم وواجب بنفسه معلوم بالضرورة ، ولهذا طار حذاق هؤلاء إلى أن الموجود الواجب والقديم هو

العالم بنفسه ، وقالوا هو الله وأنكر وأن لا يكون العالم رب مباين للعالم، إذ كان ثبوت القديم الواجب بنفسه لا بد منه على كل قول، وفرعون ونحوه بمن أنكر الصانع ما كان ينكر هذا الوجود المشهود ، فلما كان حقيقة قول أولئك يستلزم أنه ليس موجود قديم ولا واجب، لكنهم لا يعرفون أن هذا يلزمهم، بل يظنون أنهم أقاموا الدليل على إثبات القديم الواجب بنفسه .

﴿ولكن وصفوه﴾ بصفات الممتنع فقالوا: لا داخل العالم ولا خارجه، ولا هو صفة، ولا موصوف ، ولا يشار اليه ونحو ذلك من الصفات السلبية التي تستلزم عدمه ، وكان هذا مما تنفر عنه العقول والفطر ، ويعرف أن هذا صفة المعدوم الممتنع لا صفة الموجود ، فدليلهم في نفس الأمر يستلزم أنه ما ثم قديم ولا واجب ، ولكن ظنوا أنهم أثبتوا القديم والواجب ، وهذا الذي أثبتوه هو ممتنع فما أثبتوا قديما ولا واجبا ، فجاء آخرون من جهةهم فرأوا هذا مكابرة ، ولا بد من اثبات القديم والواجب. فقالوا : هو هذا العالم ، فكان قدماء الجهمية يقولون : أنه بذاته في كل مكان ، وهؤلاء قالوا: هو غير الموجودات ، والموجود القديم الواجب هو نفس الوجود المحدث الممكن ، والحلول هو الذي أظهرته الجهمية للناس حتى عرفه السلف والأئمة وردوه ، وأما حقيقة قولهم فهو النفي أن لا داخل العالم ولا خارجه ، ولكن هذا لم تسمعه الأئمة ولم يعرفوا أنه قولهم إلا من باطنهم ، ولهذا كان الأئمة يحكون عن الجهمية أنه في كل مكان ، ويحكون عنهم وصفه بالصفات السلبية وشاع عند الناس أن الجهمية يصفونه بالسلوب حتى قال أبو تمام :

جهمية الأوصاف إلا أنها قد حليت بمحاسن الأشياء

وهم لم يقصدوا نفي القديم والواجب ، فان هذا لا يقصده أحد من العقلاء لا مسلم ولا كافر ، إذ كان خلاف ما يعلمه كل أحد ببديهة عقله ، فانه إذا قدر أن جميع الموجودات حادثة عن عدم لزوم أن كل الموجودات حدثت بأنفسها ، ومن المعلوم ببداهة العقول أن الحادث لا يحدث بنفسه ولهذا قال تعالى : (أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون) وقد قيل : خلقوا من غير شيء من غير رب خلقهم . وقيل : من غير مادة . وقيل : من غير عاقبة وجزاء ، والأول مراد قطعاً فان كل ما خلق من مادة أو لغاية فلا بد له من خالق .

(ومعرفة الفطر) أن المحدث لا بد له من محدث أظهر فيها من أن كل محدث لا بد له من مادة خلق منها وغاية خلق لها ، فان كثيراً من العقلاء نازع في هذا وهذا ، ولم ينازع في الأول طائفة . قال : إن هذا العالم حدث من غير محدث أحدثه . بل من الطوائف من قال : إنه قديم بنفسه واجب بنفسه ليس له صانع ، واما أن يقول أنه محدث حدث بنفسه بلا صانع ، فهذا لا يعرف عن طائفة معروفة وإنما يحكى عن لا يعرف ، ومثل هذا القول وأمثاله يقوله من يقوله من حصل له فساد في عقله صار به إلى السفسطة ، والسفسطة تعرض لآحاد الناس وفي بعض الأمور ، ولكن أمة من الأمم كلهم سوفسطائية في كل شيء هذا لا يتصور ، فلماذا لا يعرف عن أمة من الأمم أنهم قالوا بحدوث العالم من غير محدث ، وهؤلاء لما اعتقدوا أن كل موصوف أو كل ما قامت به صفة أو فعل بمشيئته فهو محدث ويمكن لزومهم القول بحدوث كل موجود ، إذ كان الخالق جل جلاله متصفاً بما يقوم به من الصفات والأمور الاختياريات ، مثل أنه متكلم بمشيئته وقدرته ، ويخلق ما يخلقه بمشيئته وقدرته ، لكن هؤلاء اعتقدوا انتفاء هذه الصفات عنه ، لاعتقادهم صحة القول

بأن ما قامت به الصفات والحوادث فهو حادث ، لأن ذلك لا يخلو من الحوادث ، وما لم يخل من الحوادث فهو حادث ، وإذا كان حادثا كان له محدث قديم ، واعتقدوا أنهم أثبتوا الرب وأنه ذات مجردة عن الصفات ووجوده مطلق لا يشار إليه ولا يتعين ، ويقولون هو بلا إشارة ولا تعيين وهذا الذي أثبتوه لا حقيقة له في الخارج ، وإنما هو في الذهن فكان ما أثبتوه واعتقدوا أنه الصانع للعالم إنما يتحقق في الأذهان لا في الأعيان، وكان حقيقة قولهم تعطيل الصانع ، فجاء إخوانهم في أصل المقالة وقالوا : هذا الوجود المطلق المجرد عن الصفات ، هو الوجود السارى في الموجودات فقالوا بجلوله في كل شيء ، وقال آخرون منهم : هو وجود كل شيء ، ومنهم من فرق بين الوجود والثبوت ، ومنهم من فرق بين التعيين والاطلاق ، ومنهم من جعله في العالم كالمادة في الصورة . ومنهم من جعله في العالم كالزبد في اللبن ، وكالزيت والشيرج في السمسم والزيتون ، وقد بسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا أن الأصل الذي أضلهم : قولهم ما قامت به الصفات والأفعال والأمر الاختيارية أو الحوادث فهو حادث ، ثم قالوا والجسم لا يخلو من الحوادث وأثبتوا ذلك بطرق ، منهم من قال لا يخلو عن الأكوان الأربعة : الحركة ، والسكون ، والاجتماع ، والافتراق . ومنهم من قال : لا يخلو عن الحركة والسكون فقط . ومنهم من قال لا يخلو عن الأعراض والأعراض كلها حادثة وهي لا تبقى زمانين ، وهذه طريقة الآمدى ، وزعم أن أكثر أصحاب الأشعرية اعتمدوا عليها ، والرازي اعتمد على طريقة الحركة والسكون وقد بسط الكلام على هذه الطرق وجميع ما احتجوا به على حدوث الجسم

وإمكانه ، وذكرونا في ذلك كلامهم هم أنفسهم في فساد جميع هذه الطرق ، وأنتهم هم بينوا فساد جميع ما استدل به على حدوث الجسم وامكانه ، وبينوا فسادها طريقاً طريقاً بما ذكروه ، كما قد بسط هذا في غير هذا الموضوع .

وأما المشامية والكرامية وغيرهم ، ممن يقول بأنه جسم قديم ، فقد شاركوهم في أصل هذه المقالة ، لكن لم يقولوا بحدوث كل جسم ، ولا قالوا أن التجسم لا ينفك عن الحوادث إذ كان القديم عندهم جسماً قديماً وهو خال من الحوادث ، وقد قيل : أول من قال في الاسلام أن القديم جسم ، هو هشام بن الحكم ، كما أن أول من أظهر في الاسلام في الجسم هو الجهم بن صفوان ، وكلام السلف والأئمة في ذم الجهمية كثير مشهور ، فإن مرض التعطيل شر من مرض الجسم ، وإنما كان السلف يذمون المشبهة كما قال الامام أحمد بن حنبل رضى الله عنه واسحق بن راهويه وغيرهما قالوا : المشبهة الذين يقولون بصر كبرى ، ويدكى ، وقدم كقدمى ، وابن كلاب ومن تبعه أثبتوا الصفات التي لا تثبت بمشيئته وقدرته فينفونها قالوا : لأنها حادثة ولو قامت به الحوادث لكان حادثاً ، لأن ما قبل الشيء لم يخل عنه وعن ضده ، فلو قبل بعض هذه الحوادث لم يخل منه ومن ضده ، فلم يخل من الحوادث فيكون حادثاً .

ومحمد بن كرام فكان بعد ابن كلاب في عصر مسلم بن الحجاج ، أثبت أنه يوصف بالصفات الاختياريات ويتكلم بمشيئته وقدرته ، ولكن عنده يتمتع أنه كان في الاول متكلماً بمشيئته وقدرته ، لامتناع حوادث لا أول لها ، فلم يقل بقول السلف أنه لم يزل متكلماً إذا شاء ، بل قال أنه صار يتكلم

بمشيئته وقدرته ، كما صار يفعل بمشيئته وقدرته بعد أن لم يكن كذلك ، وقال هو وأصحابه في المشهور عنه : أن الحوادث التي تقوم به لا يخلو منها ولا يزول عنها لأنه لو قامت به الحوادث ثم زالت عنه كان قابلا لحدوثها وزوالها ، وإذا كان قابلا كذلك لم يخل منه ، وما لم يخل من الحوادث فهو حادث ، وإنما يقبل على أصلهم أنه تقوم به الحوادث فقط كما يقبل أن يفعلها ويحدثها ولا يلزم من ذلك أنها لم تخل منه كما يلزم أنه لم يزل فاعلا لها ، والحدوث عندهم غير الأحداث ، والقرآن عندهم حادث لا يحدث ، لأن المحدث يفتقر إلى إحداث بخلاف الحدوث ، وهم إذا قالوا كان خاليا منها في الأزل وكان ساكنا ، لم يقولوا أنه قام به حادث بل يقولون السكون أمر عدمي كما يقوله الفلاسفة ، ولكن الحركة أمر وجودي بخلاف ما يقوله من المعتزلة والأشعرية أن السكون أمر وجودي كالحركة ، فإذا حصل به حادث لم يكن ثم عدم هذا الحادث ، فانما يعدم الحادث بإحداث يقوم به ، وهذا ممتنع وهم يقولون أنه يمتنع عدم الجسم ، وعندهم أن البارئ يقوم به إحداث المخلوقات وإفنائها فالحوادث التي تقوم به لو أفناها لقام به الأحداث والإفناء ، فكان قابلا لأن يحدث فيه حادث ويفنى ذلك الحادث ، وما كان كذلك لم يخل من أحداث وإفناء فلم يخل من الحوادث وما لم يخل منها فهو حادث ، وإنما كان كذلك لأن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده كما قالت الكلالية ، لكن المعتزلة يقولون السكون ضد الحركة ، فالقابل لأحدهما لا يخلو عنه وعن الآخر ، وهؤلاء يقولون السكون ليس بضد وجودي بل هو عدمي ، وإنما الوجودي هو الأحداث والإفناء ، فلو قبل قيام الأحداث والإفناء به لكان قابلا لقيام الأضداد الوجودية ، والقابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده ، وهؤلاء

لما أراد منا زعمهم لإبطال قولهم كان عمدتهم بيان تناقض أقوالهم كما ذكر ذلك أبو المعالي وأتباعه ، وكما ذكر الآمدي تناقضهم من وجوه كثيرة قد ذكرت في غير هذا الموضوع ، وغايتها أنها تدل على مناقضتهم ، لا على صحة مذهب المنازع .

وتم طائفة كثيرة تقول : أنه تقوم به الحوادث وتزول وأنه كلم موسى بصوت وذلك الصوت عدم ، وهذا مذهب أئمة السنة والحديث من السلف وغيرهم ، وأظن الكرامية لهم في ذلك قولان ، وإلا فالقول بفناء الصوت الذي كلم به موسى من جنس القول بقدمه ، كما يقول ذلك من يقوله من أهل الكلام والحديث والفقهاء السلفية وغيرهم ، ومن الخنبلية والشافعية والمالكية يقول : أنه كلم موسى بصوت سمعه موسى ، وذلك الصوت قديم وهذا القول يعرف فساده ببديهية العقل ، وكذلك قول من يقول كلبه بصوت حادث ، وإن ذلك الصوت باق لا يزال هو وسائر ما يقوم به من الحوادث هي أقوال يعرف فساده بالبديهية .

وإنما أوقع هذه الطوائف في هذه الأقوال ، ذلك الأصل الذي تلقوه عن الجهمية ، وهو أن ما لم يخل من الحوادث فهو حادث ، وهو باطل عقلا وشرعا ، وهذا الأصل فاسد مخالف للعقل والشرع ، وبه استطالت عليهم الفلاسفة الدهرية ، فلا للإسلام نصروا ولا لعدوه كسروا بل قد خالفوا السلف والأئمة ، وخالفوا العقل والشرع ، وسلطوا عليهم وعلى المسلمين عدوهم من الفلاسفة الدهرية والملاحدة ، بسبب غلظهم في هذا الأصل الذي جعلوه أصل دينهم ، ولو اعتصموا بما جاء به الرسول لوافقوا المنقول والمعقول ،

وثبت لهم الأصل ولكن ضيعوا الأصول ، فحرموا الوصول والأصول
اتباع ما جاء به الرسول .

وأحدثوا أصولاً ظنوا أنها أصول ثابتة ، وكانت كما ضرب الله المثلين
مثل البناء والشجرة فقال في المؤمنين والمنافقين : (أفمن أسس بنيانه على تقوى
من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في
نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين) وقال : (ضرب الله مثلاً كلمة طيبة
كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها
ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة
أجثت من فوق الأرض ما لها من قرار يثبته الله الذين آمنوا بالقول الثابت
في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء) والأصول
مأخوذة من أصول الشجرة وأساس البناء ، ولهذا يقال فيه الأصل ما ابنتي
عليه غيره أو ما يفرع عنه غيره .

فالأصول الثابتة هي أصول الأنبياء كما قيل :

أيها المعتدى لتطلب علماً كل علم عبد لعلم الرسول
تطلب الفرع كي تصحح حكماً ثم أغفلت أصل أصل الأصول

والله يهدينا وسائر اخواننا المؤمنين ، إلى صراطه المستقيم صراط الذين
أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً .
وهذه الأصول يبني عليها ما في القلوب ويتفرع عليها ، وقد ضرب الله مثل
الكلمة الطيبة التي في قلوب المؤمنين ، ومثل الكلمة الخبيثة التي في
قلوب الكافرين .

والكلمة هي قضية جازمة وعتيدة جامعة ، ونبينا صلى الله عليه وسلم أوتى فواتح الكلام وخواتمه وجوامعه ، فبعث بالعلوم الكلية والعلوم الأولية والآخرية على أتم قضية ، فالكلمة الطيبة في قلوب المؤمنين وهي العقيدة الإيمانية التوحيدية (كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء) فأصل أصول الإيمان ثابت في قلب المؤمن كنبات أصل الشجرة الطيبة وفرعها في السماء (اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) والله سبحانه مثل الكلمة الطيبة ، أى كلمة التوحيد بشجرة طيبة (أصلها ثابت وفرعها في السماء).

فبين بذلك أن الكلمة الطيبة لها أصل ثابت في قلب المؤمن ، ولها فرع عال ، وهي ثابتة في قلب ثابت كما قال : (يثبت الله الدين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) فالؤمن عنده يقين وطمأنينة والإيمان في قلبه ثابت مستقر ، وهو في نفسه ثابت على الإيمان مستقر لا يتحول عنه والكلمة الخبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ، استوصلت واجتثت كما يقطع النخيل يجتث من فوق الأرض ، مالها من قرار ، لا مكان تستقر فيه ولا استقرار في المكان ، فان القرار يراد به مكان الاستقرار كما قال تعالى : ﴿ بئس القرار ﴾ وقال : (جمل لسم الأرض قرارا) ويقال : فلان ماله قرار : أى ثبات . وقد فسر القرار في الآية بهذا وهذا ، فالمبطل ليس قوله ثابتا في قلبه ، ولا هو ثابت فيه ولا يستقر كما قال تعالى في المثل الآخر : (فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض) فانه وإن اعتقده مدة فانه عند الحقيقة يخونه كالذى يشرك بالله ، فعند الحقيقة يضل عنه ما كان يدعو من دون الله ، وكذلك الأفعال الباطلة التي يعتقدونها الإنسان عند الحقيقة تخونه ولا تنفعه ، بل هي كالشجرة الخبيثة التي اجتثت من

فوق الأرض ما لها من قرار ، فمن كان معه كلمة طيبة أصلها ثابت كان له فرع في السماء يوصله إلى الله ، فإنه سبحانه : (إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) ومن لم يكن معه أصل ثابت فإنه يحرم الوصول ، لأنه ضيع الأصول ولهذا تجد أهل البدع والشبهات لا يصلون إلى غاية محمودة كما قال تعالى : (له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا قباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال) .

والله سبحانه بعث الرسل ، وأنزل الكتب بأن يكون هو المعبود وحده لا شريك له ، وإنما يعبد بما أمر به على ألسن رسله .

وأصل عبادته معرفته بما وصف به نفسه في كتابه ، وما وصف به رسله ولهذا كان مذهب السلف أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه ، وما وصفه به رسله من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكليف ولا تمثيل ، والذين يتكبرون بعض ذلك ما قدروا الله حق قدره وما عرفوه حق معرفته ، ولا وصفوه حق صفته ولا عبدوه حق عبادته .

والله سبحانه قد ذكر هذه الكلمة (ما قدروا الله حق قدره) في ثلاث مواضع ليثبت عظمته في نفسه وما يستحقه من الصفات ، وليثبت وحدانيته وأنه لا يستحق العبادة إلا هو ، وليثبت ما أنزله على رسله فقال في الزمر : (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة) الآية وقال في الحج : (ضعف الطالب والمطلوب وما قدروا الله حق قدره) وقال في الأنعام : (وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ، أنزل الله على بشر من شيء)

والمواضع الثلاثة ذم الذين ما قدروه حق قدره من الكفار ، فدل ذلك على أنه يجب على المؤمن أن يقدر الله حق قدره كما يجب عليه أن يتقيه حق تقاته وأن يجاهد فيه حق جهاده قال تعالى : (وجاهدوا في الله حق جهاده) وقال : (اتقوا الله حق تقاته) والمصدر هنا مضاف إلى المفعول والفاعل مراد أى حق جهاده الذى أمركم به ، وحق تقاته التى أمركم بها ، واقدروه قدره الذى بينه لكم وأمركم به ، فصدقوا الرسول فيما أخبر وأطيعوه فيما أوجب وأمر وأما ما يخرج عن طاقة البشر فذلك لا يذم أحد على تركه ، قالت عائشة : فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهب . ودلت الآية على أن له قدرأ عظيماً لا سيما قوله : (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه) وفى تفسير ابن أب طلحة عن ابن عباس قال : من آمن بأز الله على كل شىء قدير فقد قدر الله حق قدره.

وقد ثبت فى الصحيحين من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية لما ذكر له بعض اليهود أن الله يحمل السموات على أصبع ، والأرضين على أصبع ، والجبال على أصبع ، والشجر والثرى على أصبع ، وسائر الخلق على أصبع ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجباً وتصديقاً لقول الخبر وقرأ هذه الآية .

وعن ابن عباس قال مر يهودى بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا أبا القاسم ما تقول إذا وضع الله السماء على ذه ، والأرض على ذه ، والجبال والماء على ذه ، وسائر الخلق على ذه ، فأنزل الله تعالى : (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه)

رواه الامام أحمد والترمذى من حديث أبي الضحى عن ابن عباس وقال :
غريب حسن صحيح .

وهذا يقتضى أن عظمته أعظم مما وصف ذلك الخبر ، فان الذى فى الآية
أبلغ كما فى الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يقبض
الله الأرض يوم القيامة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك
الأرض ، وفى الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول :
أين الملوك الجبارون أين المتكبرون ، ورواه مسلم أبسط من هذا ، وذكر
فيه أنه يأخذ الأرض بيده الأخرى .

وقد روى ابن حاتم حدثنا أبو ثناء عمرو بن رافع ثنا يعقوب بن عبد الله
عن جعفر عن سعيد بن جبير قال تكلمت اليهود فى صفة الرب تبارك وتعالى
فقالوا : ما لم يعلموا ولم يروا فأنزل الله على نبيه : (وما قدروا الله حق
قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه
وتعالى عما يشركون) فجعل صفته التى وصفوا بها شركاً .

وقال : حدثنا أبو ثناء أبو نعيم ثنا الحكم يعنى أبا معاذ عن الحسن قال
عمدت اليهود فنظروا فى خلق السموات والأرض والملائكة فلما فرغوا
أخذوا يقدرونه فأنزل الله تعالى على نبيه : (وما قدروا الله حق قدره) وهذا يدل
على أنه أعظم مما وصفوه وأنهم لم يقدروه حق قدره ، وقوله عما يشركون
فكل من جعل مخلوقاً مثلاً للخالق فى شيء من الأشياء فأجبه مثل ما يجب
الخالق ، أو وصفه بمثل ما يوصف به الخالق ، فهو مشرك سوى بين الله

وبين المخلوق في شيء من الأشياء فعدل بربه ، والرّب تعالى : لا كقولهم ، ولا سمى له ، ولا مثل له ، ومن جعله مثل المعدوم والممتنع فهو شر من هؤلاء ، فإنه معطل ، بمثل . والمعطل : شر من المشرك ﴿ والله تلى قصة فرعون ﴾ في القرآن في غير موضع لاحتياج الناس إلى الاعتبار بها ، فإنه حصل له من الملك ودعوى الربوبية والإلهية والعلو ما لم يحصل مثله لأحد من المعطلين ، وكانت عاقبته إلى ما ذكر الله تعالى وليس لله صفة يماثله فيها غيره فلماذا لم يجز أن يستعمل في حقه قياس التمسك ولا قياس السموك الذي يستوى إفراده ، فإن ذلك شرك إذ سوى فيه بالمخلوق ، بل قياس الأولى فإنه سبحانه له المثل الأعلى في السموات والأرض فهو أحق من غيره بصفات الكمال ، وأحق من غيره بالتنزيه عن صفات النقص ، وقد بسطت هذه الأمور في غير هذا الموضوع وبين أن من جعله الوجود المطلق والمقيد بالسلب أو ذاتا مجردة ، فهو لاء مثله بأنقص المعقولات الذهنية ، وجعلوه دون الموجودات الخارجية ، والنفاة الذين قصدوا إثبات حدوث العالم بإثبات حدوث الجسم ، لم يشبتوا بذلك حدوث شيء كما قد بين في موضعه .

ثم أنهم جعلوا عمدتهم في تنزيه الرب عن النقائص على نفي الجسم ، ومن سلك هذا المسلك لم ينزه الله عن شيء من النقائص البتة ، فإنه مامن صفة ينفيها لأنها تستلزم التجسيم وتكون من صفات الأجسام ، إلا يقال له فيما أثبتته نظير ما يقوله هو في نفس تلك الصفة ، فإن كان مثبتاً لبعض الصفات قيل له القول في هذه الصفة التي ينفيها كقول فيما أثبتته ، فإن كان هذا تجسيمياً وقولاً باطلاً فهذا كذلك ، وإن قلت أنا أثبت هذا على الوجه الذي يليق

بالرب . قيل له : وكذلك هذا كذلك . وإن قلت أنا أثبتته وأنفى التجسيم قيل ذلك وهذا كذلك ، فليس لك أن تفرق بين المتماثلين وإن من يثبت الأسماء وينفى الصفات كالمعتزلة قيل له في الصفات ما يقوله هو في الأسماء ، فإذا كان يثبت حياً عالماً قادراً وهو لا يعرف من هو متصف بذلك إلا جسماً ، كان لإثبات أن له علماً وقدرة كما نطق به الكتاب والسنة كذلك ، وإن كان من لا يثبت لا الأسماء ولا الصفات كالجهمية المحضة والملاحدة . قيل له : فلا بد أن تثبت موجوداً قائماً بنفسه ، وأنت لا تعرف ذلك إلا جسماً ، وإن قال لا أسميه باسم لا لإثبات ولا نفي . قيل له : سكوتك لا ينفى الحقائق ولا واسطة بين النفي والإثبات ، فاما أن يكون حقاً ثابتاً موجوداً ، واما أن يكون باطلاً معدوماً ، وأيضاً فإن كنت لم تعرفه فانت جاهل فلا تتكلم ، وإن عرفته فلا بد أن تميز بينه وبين غيره بما يختص به مثل أن يقول : رب العالمين ، أو القديم الأزلي . أو الموجود بنفسه ونحو ذلك ، وحينئذ فقد أثبت حياً موجوداً قائماً بنفسه وأثبتته فاعلاً ، وأنت لا تعرف ما هو كذلك إلا الجسم ، وإن قدر أنه جاحد له قيل له : فهذا الوجود مشهود ، فإن كان قديماً أزلياً موجوداً بنفسه فقد يثبت جسم قديم أزلي موجود بنفسه وهو ما فررت منه ، وإن كان مخلوقاً مصنوعاً فله خالق خلقه ، ولا بد أن يكون قديماً أزلياً فقد ثبت الموجود القائم بنفسه القديم الأزلي على كل تقدير ، وهذا مبسوط في غير هذا الموضع .

وهنا قد نهينا على ذلك ، وأنه كل من بنى تنزيهه للرب عن النقائص والعيوب على نفي الجسم ، فإنه لا يمكنه أن ينزهه عن عيب أصلاً بهذه الحجة ، وكذلك من جعل عمدته نفي التركيب .

ومن تدبر ما ذكروه في كتبهم تبين له أنهم لم يقيموا حجة على وجوده ،
فلاهم أثبتوه وأثبتوا له ما يستحقه ، ولا نزوه ونفوا عنه ما لا يجوز عليه ،
إذ كان إثباته هو إثبات حدوث الجسم ، ولم يقيموا على ذلك دليلا ، والنفي
اعتمدوا فيه على ذلك ، وهم متناقضون فيه لو كانوا أقاموا دليلا على نفي
كونه جسما فكيف إذا لم يقيموا على ذلك دليلا وتناقضوا .

وهذا مما يتبين لك أن من خرج عن الكتاب والسنة ، فليس معه علم
لا عقلي ولا سمعي ، لا سيما في هذا المطلوب الأعظم ، لكنهم قد يكونون
معتقدين لعقائد صحيحة عرفوها بالفطرة العقلية وبما سمعوه من القرآن ودين
المسلمين ، فقلوبهم تثبت ما تثبت وتنفى ما تنفى بناء على هذه الفطرة المكتملة
بالشرعة المنزلة ، لكنهم سلكوا هذه الطرق البدعية وليس فيها علم أصلا ،
ولكن يستفاد من كلامهم إبطال بعضهم لقول المبطل الآخر وبيان تناقضه ،
ولهذا لما ذكروا المقالات الباطلة في الرب جعلوا يردونها بأن ذلك تجسيم ،
كما فعل القاضي أبو بكر في هداية المسترشدين وغيره ، فلم يقيموا حجة على
أولئك المبطلين، ورددوا كثيراً مما يقول اليهود بأنه تجسيم ، وقد كان اليهود
عند النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وكانوا أحياناً يذكرون له بعض الصفات
كحديث الخبر ، وقد ذم الله اليهود على أشياء كقولهم : إن الله فقير وأن يده
مغلولة . وغير ذلك . ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم قط أنهم يحسمون
ولا أن في التوراة تجسما ولا عابهم بذلك ولا رد هذه الأقوال الباطلة بأن
هذا تجسيم كما فعل ذلك من فعله من النفاة ، فبين أن هذه الطريقة مخالفة
للشرع والعقل ، وأنها مخالفة لما بعث الله به رسوله ولما فطر عليه عباده ،
وأن أهلها من جنس الذين قالوا : (لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب

السعير) وقد بينا في غير هذا الموضوع فساد ما ذكره الرازي من أن طريقة الجوب والإمكان من أعظم الطرق وبيننا فسادها ، وأنها لا تنفذ علماً وأنهم لم يقيموا دليلاً على إثبات واجب الوجود وأن طريقة الكمال أشرف منها ، وعليها اعتماد العقلاء قديماً وحديثاً وهو قد اعترف في آخر عمره بأنه قد تأمل الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية ، فما وجدها تشفى عيلاً ولا تروى غليلاً ، ووجد أقرب الطرق طريقة القرآن ، وطريقة الجوب والإمكان لم يسلكها أحد قبل ابن سينا ، وهو أخذها من كلام المتكلمين الذين قسموا الوجود إلى محدث وقديم ، فقسمه هو إلى واجب وممكن ، ليكنه القول بأن الفك ممكن مع قدرته وخالف بذلك عامة العقلاء من سلفه وغير سلفه وخالف نفسه فإنه قد ذكر في المنطق ما ذكره سلفه من أن الممكن لا يكون إلا محدثاً ، كما قد بسط الكلام عليه في غير هذا الموضوع .

(ثم) أن هؤلاء الذين سلكوا هذه الطريقة انتهت بهم إلى قول فرعون ، فإن فرعون جحد الخالق وكذب موسى في أن الله كله ، وهؤلاء ينتهي قولهم إلى جحد الخالق ، وإن أثبتوه قالوا : أنه لا يتكلم ولا نادى أحداً ولا نجاه ، وعمدتهم في نفي ذاته على نفي الجسم ، وفي نفي كلامه وتكليمه لموسى على أنه لا تحله الحوادث ، فلا يبقى عندهم رب ولا مرسل حقيقة قولهم تناقض شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإن الرسول هو المبلغ لرسالة مرسله ، والرسالة هي كلامه الذي بعثه به ، فإذا لم يكن متكلماً لم تكن رسالته ولهذا اتفق الأنبياء على أن الله يتكلم ، ومن لم يقل أنه يتكلم بمشيئته وقدرته كلاماً يقوم بذاته لم يقل أنه يتكلم ، والنفاة منهم من يقول :

الكلام صفة فعل ، بمعنى أنه مخلوق بأن عنهم ، ومنهم من يقول هو صفة ذات ، بمعنى أنه كالحياة يقوم بذاته وهو لا يتكلم بمشيئته وقدرته وكل طائفة مصيبة في إبطال باطل الأخرى .

• الدليل يقوم على أنه صفة ذات ، وفعل تقوم بذات الرب ، والرب يتكلم بمشيئته وقدرته ، فأدلة من قال أنه صفة فعل كلها إنما تدل على أنه يتكلم بقدرته ومشيئته ، وهذا حق وأدلة من قال أنه صفة ذات إنما تدل على أن كلامه يقوم بذاته وهذا حق ، وأما من أثبت أحدهما كمن قال إن كلامه مخلوق ، أو قال أنه لا يتكلم بمشيئته وقدرته ، فهو لاء في الحقيقة لم يثبتوا أنه يتكلم ، ولا أثبتوا له كلاماً ، ولهذا يقولون ما لا يعقل ، هذا يقول أنه معنى واحد قام بالذات ، وهذا يقول حروف ، وأحرف وأصوات قديمة أزلية لازمة لذاته ، وهذا يقول مخلوق بآن عنه .

ولهذا لما ظهر لطائفة من أتباعهم ما في قولهم من الفساد ، ولم يعرفوا عين هذه الأقوال الثلاثة ، حاروا وتوقفوا وقالوا : نحن نقر بما عليه عموم المسلمين من أن القرآن كلام الله ، وأما كونه مخلوقاً أو بحرف وصوت أو معنى قائم بالذات فلا نقول شيئاً من هذا ، ومعلوم أن الهدى في هذه الأصول ومعرفة الحق فيها ، ومعرفة ما جاء به الرسول وهو الموافق لصريح المعقول أنفع وأعظم من كثير مما يتكلمون فيه من العلم لاسيما والقلوب تطلب معرفة الحق في هذه بالفطرة ، ولما قد رأوا من اختلاف الناس فيها ، وهؤلاء يذكرون هذا الوقف في عقائدهم وفيما صنفوه في أصول الدين ، كما قد رأيت منهم من أكابر شيوخ العلم والدين بمصر والشام ، قد صنفوا في أصوله

الدين ما صنّفوه، ولما تكلموا في مسألة القرآن، وهل هو مخلوق، أو قديم أو هو الحروف والأصوات، أو معنى قائم بالذات، نهوا عن هذه الأقوال وقالوا: الواجب أن يقال ما قاله المسلمون كلهم: أن القرآن كلام الله ويمسك عن هذه الأقوال، وهؤلاء توقفوا عن حيرة وشك. ولهم رغبة في العلم والهدى والدين، وهم من أحرص الناس على معرفة الحق في ذلك وغيره، لكن لم يعلموا إلا هذه الأقوال الثلاثة، قول المعتزلة، والكلايسية، والسلمية، وكل طائفة تبين فساد قول الأخرى، وفي كل قول من الفساد ما يوجب الامتناع من قبوله، ولم يعلموا قولاً غير هذه فرضوا بالجهل البسيط، وكان أحب إليهم من الجهل المركب، وكان أسباب ذلك أنهم وافقوا هؤلاء على أصل قولهم ودينهم، وهو الاستدلال على حدوث الأجسام، وحدث العالم بطريقة أهل الكلام المبتدع كما سلكها من ذكرته من أجلاء شيوخ أهل العلم والدين، والاستدلال على إمكانها بكونها مركبة كما سلك الشيخ الآخر، وهذا ينبئ عن الواجب أن يكون جسماً بهذه الطريقة وذلك نفي عنه أنه جسم بتلك الطريقة، وحذاق النظائر الذين كانوا أخبر بهذه الطرق وأعظم نظراً واستدلالاً بها وبغيرها قد عرفوا فسادها، كما قد بسط في غير هذا الموضوع.

والله سبحانه قد أخبر أنه أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وأخبر أنه ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا، والله سبحانه يجزى الإنسان بحسب عمله، فالجزاء من جنس العمل فمن خالف الرسل عوقب بمثل ذنبه فإن كان قد قدح فيهم، ونسب ما يقولونه إلى أنه جهل وخروج عن العلم والعقل، ابتلى في عقله وعلمه وظهر من جهله ما عوقب به، ومن

قال عنهم أنهم تعمدوا الكذب أظهر الله كذبه. ومن قال : أنهم جهال أظهر الله جهله . ففرعون، وهامان ، وقارون، لما قالوا عن موسى أنه ساحر كذاب أخبر الله بذلك عنهم في قوله : (ولقد أرسلنا موسى بآياتنا الى فرعون وهامان وقارون فقالوا ساحر كذاب) وطلب فرعون اهلا كه بالقتل وصار يصفه بالعيوب كقوله : (وقال فرعون ذروني أقتل . موسى وليدع ربه انى أخاف أن يبدل دينكم أو أن يظهر فى الأرض الفساد) وقال : (أم أنا خير من هذا الذى هو مهين ولا يكاد يبين) أهلك الله فرعون وأظهر كذبه وافتراءه على الله وعلى رسله وأذله غاية الاذلال ، وأعجزه عن الكلام النافع، فلم يبين حجة ، وفرعون هذه الامة أبو جهل كان يسمى أبا الحكم ولكن النبي صلى الله عليه وسلم سماه : أبا جهل ، وهو كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو جهل أهلك به نفسه وأتباعه فى الدنيا والآخرة .

﴿والذين﴾ قالوا عن الرسول أنه أتر ، وقصدوا أنه يموت فينقطع ذكره عوقبوا بانبتاهم كما قال تعالى : (إن شانئك هو الأتر) فلا يوجد من شأ الرسول إلا بتره الله ، حتى أهل البدع المخالفون لسنة ، قيل لأبي بكر ابن عياش : إن بالمسجد قوما يجلسون للناس ويتكلمون بالبدعة . فقال : من جلس للناس جلس الناس اليه ، لكن أهل السنة يتقون ويتقون ذكركم ، وأهل البدعة يموتون ويموت ذكركم .

وهؤلاء المشبهون لفرعون الجهمية نفاة الصفات الذين وافقوا فرعون فى جرده ، وقالوا : انه ليس فوق السموات وأن الله لم يكلم موسى تكليما ، كما قال فرعون : (يا هامان ابن لى صرحا لعلى أبلغ الأسباب أسباب السموات (٩ - مجموعة الرسائل)

فاطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذبا) وكان فرعون جاحدا للرب فلولا أن موسى أخبره أن ربه فوق العالم ، لما قال أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذبا قال تعالى : (وكذلك زين لفرعون سوء عمله وصد عن السبيل وما كيد فرعون إلا في تباب) وقال تعالى : (وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري فاوقد لى يا هامان على الطين فاجعل لى صرحا لعلى أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين واستكبر هو وجنوده فى الأرض بغير الحق وظنوا أنهم لإلنا لا يرجعون فأخذناه وجنوده فنبذناهم فى اليم فاينظر كيف كان عاقبة الظالمين وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون وأتبعناهم فى هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة هم من المقبوحين) .

ومحمد صلى الله عليه وسلم لما عرج به إلى ربه وفرض عليه الصلوات الخمس ذكر أنه رجع إلى موسى ، وأن موسى قال له ارجع إلى ربك فسله التخفيف إلى أمتك كما تواتر هذا فى أحاديث المعراج ، فوسى صدق محمداً فى أن ربه فوق وفرعون كذب موسى فى أن ربه فوق ، فالمقرون بذلك متبعون لموسى ومحمد ، والمسكذبون بذلك موافقون لفرعون .

وهذه الحجة بما اعتمد عليها غير واحد من النظار ، وهى بما استمد عليه أبو الحسن الأشعري فى كتابه فى الإبانة ، وذكر عدة أدلة عقابية وسمعية ، على أن الله فوق العالم وقال فى أوله :

فان قال قائل : قد أنكرتم قول الجهمية والقدرية والخوارج والروافض والمعزلة والمرجئة ، فمرفونا قولكم الذى به تقولون وديانتكم التى بها تدينون.

قيل له : قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها : التمسك بكتاب ربنا وستة نبينا وما جاء عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل قائلون ، ولما خالف قوله مجانبون ، فانه الامام الكامل والرئيس الفاضل الذي أبان الله به الحق ، وأوضح به المناهج ووقع به بدع المبتدعين ، وزيج الزائغين ، وشك الشاكين ، فرحمه الله من إمام مقدم وكبير مفهوم وعلى جميع أئمة المسلمين ، وذكر جملة الاعتقاد والكلام على علو الله على العرش وعلى الرؤية ، ومسألة القرآن ونحو ذلك وهذا مبسوط في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن المعطلة نفاة الصفات أو نفاة بعضها ، لا يعتمدون في ذلك على ما جاء به الرسول إذ كان ما جاء به الرسول إنما يتضمن الاثبات لا النفي ، لكن يعتمدون في ذلك على ما يظنونه أدلة عقلية ويعارضون بذلك ما جاء به الرسول ، وحقيقة قولهم أن الرسول لم يذكر في ذلك ما يرجع إليه لا من سمع ولا عقل ، فلم يخبر بذلك خبراً بين به الحق على زعمهم ، ولا ذكر أدلة عقلية تبين الصواب في ذلك على زعمهم بخلاف غير هذا ، فانهم معترفون بأن الرسول ذكر في القرآن أدلة عقلية على ثبوت الرب وعلى صدق الرسول ، وقد يقولون أيضاً أنه أخبر بالمعاد ، لكن نفوا الصفات لما رأوا أن ما ذكره من النفي لم يذكره الرسول فلم يخبر به ولا ذكر دليل عقلية عليه بل إنما ذكر الاثبات وليس هو في نفس الأمر حقاً ، فأحوج الناس إلى التأويل أو التفويض ، فلما نسبوا ما جاء به الرسول إلى أنه ليس فيه لا دليل سمعى ولا عقلى ، لا خبر يبين الحق ، ولا دليل يدل عليه ، عاقبهم الله بجنس ذنوبهم ، فكان ما يقولونه في هذا الباب خارجا عن العقل والسمع مع دعواهم أنه من العقليات البرهانية ، فاذا

اختبره العارف وجده من الشبهات الشيطانية من جنس شبهات أهل السفسطة والالحاد الذين يقدحون في العقليات والسمعيات ، وأما السمع بخلافهم له ظاهر لسلك أحد ، وإنما يظن من يعظمهم ويتبعهم أنهم أحكوا العقليات ، فاذا حقق الأمر وجدهم كما قال أهل النار : (لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير) وكما قال تعالى : (والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب . أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور) .

فلما كان حقيقة قولهم : أن القرآن والحديث ليس فيه في هذا الباب دليل سمعي ولا عقلي ، سلبهم الله في هذا الباب معرفة الأدلة السمعية والعقلية حتى كانوا من أضل البرية مع دعواهم أنهم أعلم من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، بل قد يدعون أنهم أعلم من النبيين وهذا ميراث من فرعون وحزبه اللعين .

وقد قيل ان أول من عرف أنه أظهر في الاسلام التعطيل الذي تضمنه قول فرعون ، هو الجعد بن درهم فضحى به خالد بن عبد الله القسري وقال : أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم ، إني مضع بالجعد بن درهم ، انه زعم أن الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ، ولم يكلم موسى تكليما تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا ثم نزل فذبحه وشكر له علماء المسلمين ما فعله كالحسن البصري وغيره ، وهذا الجعد اليه ينسب مروان بن محمد الجعدي آخر خلفاء بني أمية ، وكان شوْمه

عاد عليه حتى زالت الدولة ، فانه إذا ظهرت البدع التي تخالف دين الرسل انتقم الله من خالف الرسل وانتصر لهم ، ولهذا لما ظهرت الملاحدة الباطنية وملكوا الشام وغيرها ، ظهر فيها النفاق والزندقة الذي هو باطن أمرهم ، وهو حقيقة قول فرعون : انكار الصانع وانكار عبادته وخيار ما كانوا يتظاهرون به الرفض ، فكانوا خيارهم وأقربهم إلى الاسلام الراضة ، وظهر بسببهم الرفض والاحاد حتى كان من كان ينزل الشام مثل بنى حمدان العالية ونحوهم متشيعين وكذلك من كان من بنى بويه في المشرق .

وكان ابن سينا وأهل بيته من أهل دعوتهم . قال : وبسبب ذلك اشتغلت في الفلسفة ، وكان مبدأ ظهورهم من حين تولى المقتدر ، ولم يكن بلغ بعد ، وهو مبدأ انحلال الدولة العباسية ، ولهذا سمي حينئذ بأمر المؤمنين الاموى الذى كان بالاندلس ، وكان قبل ذلك لا يسمى بهذا الاسم . ويقول : لا يكون للمسلمين خليفتان ، فلما ولى المقتدر قال : هذا صبي لا تصح ولايته فسمى بهذا الاسم .

وكان بنو عبيد الله القداح الملاحدة يسمون بهذا الاسم ، لكن هؤلاء كانوا في الباطن ملاحدة زنادقة منافقين ، وكان نسبهم باطلا كدينهم ، بخلاف الاموى والعباسى فان كلاهما نسبة صحيح وهم مسلمون كأمثالهم من خلفاء المسلمين .

فلما ظهر النفاق والبدع والفجور المخالف لدين الرسول سلطت عليهم الاعداء ، فخرجت الروم النصرارى إلى الشام والجزيرة مرة بعد مرة ، وأخذوا الثغور الشامية شيئاً بعد شيء الى أن أخذوا بيت المقدس ، فى أواخر المائة الزابعة ، وبعد هذا بمدة حاصروا دمشق ، وكان أهل الشام بأسوء حال بين

الكفار النصارى والمنافقين الملاحدة إلى أن تولى نور الدين الشهيد ، وقام بما قام به من أمر الإسلام والطهارة والجهاد لأعدائه ، ثم استنجد به ملوك مصر بنو عبيد على النصارى فأنجدهم ، وجرت فصول كثيرة إلى أن أخذت مصر من بنى عبيد، أخذها صلاح الدين يوسف بن سادى وخطب بها لى العباس فن حينئذ ظهر الاسلام بمصر بعد أن مكثت بأيدى المنافقين المرتدين عن دين الاسلام مائة سنة .

فكان الإيمان بالرسول والجهاد عن دينه سبباً لخير الدنيا والآخرة ، وبالعكس البدع والالحاد ومخالفة ما جاء به سبب لشر الدنيا والآخرة .

فلما ظهر فى الشام ومصر والجزيرة الالحاد والبدع سلط عليهم الكفار ، ولما أقاموا ما أقاموه من الاسلام وقهر الملحدىن والمبتدعىن نصرهم الله على الكفار تحقيقاً لقوله : (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة فى جنات عدن ذلك الفوز العظيم وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين) .

وكذلك لما كان أهل المشرق قائلين بالاسلام ، وكانوا منصورين على الكفار المشركين من الترك والهند والصين وغيرهم ، فلما ظهر منهم ما ظهر من البدع والالحاد والفساد عليهم الكفار قال تعالى : (وقضينا إلى بنى اسرائيل فى الكتاب لتفسدن فى الأرض مرتين ولتعلن علواً كبيراً فاذا جاء وعد أولاهما بعثنا عليكم عبداً لنا أولى بأس شديد فجاؤوا خلال الديار

وكان وعداً مفعولاً ثم رددنا لكم الكرة عليهم وأمددناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيراً إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها فإذا جاء وعد الآخرة ليسروا واورثوا ما آتواكم ولابدخولوا المسجد كما دخلوه أول مرة وليتبروا ما علوا تديراً عسى ربكم أن يرحمكم وإن عدتم عدنا وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً) .

وكان بعض المشايخ يقول : هر لاکو ملک التترک الذی قهر الخلیفة بالعراق وقتل ببغداد مقتلة عظيمة جداً ، يقال قتل منهم ألف ألف ، وكذلك قتل بحلب دار الملك حينئذ . كان بعض الشيوخ يقول : هو للمسلمين بمنزلة بخت نصر لبني اسرائيل .

وكان من أسباب دخول هؤلاء ديار المسلمين : ظهور الإلحاد والنفاق والبدع ، حتى أنه صنف الرازي كتاباً في عبادة الكواكب والأصنام وعمل السحر ، سماه « السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم » ، ويقال : أنه صنفه لإمام السلطان علاء الدين محمد بن لكش بن جلال الدين خوارزم شاه ، وكان من أعظم ملوك الأرض ، وكان للرازي به اتصال أخوى حتى أنه وصى إليه على أولاده ، وصنف له كتاباً سماه الرسالة العلائية في الاختيارات السماوية .

وهذه الاختيارات لأهل الضلال بدل الاستخارة التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين ، كما قال جابر في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري وغيره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها ، كما يعلمنا السورة من القرآن يقول : « إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من

غير الفريضة ثم ليقبل اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر — وتسميه باسمه — خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاقدره لي ويسره ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ، ﴿ وأهل النجوم ﴾ لهم اختيارات ، إذا أراد أحدهم أن يفعل فعلاً أخذ طالعاً سعيداً فعمل فيه ذلك العمل لينجح بزعمهم ، وقد صنف الناس كتاباً في الرد عليهم ، وذكروا كثرة ما يقع من خلاف مقصودهم فيما يخبرون به ويأمرون به ، وكم يخبرون من خبر فيكون كذباً . وكم يأمرون باختيار فيكون شراً ، والرازي صنف الاختيارات لهذا الملك ، وذكر فيه الاختيار لشرب الخمر وغير ذلك ، كما ذكر في السر المكتوم في عبادة الكواكب ودعوتها مع السجود لها والشرك بها ودعائها مثل ما يدعو الموحدون ربهم بل أعظم ، والتقرب إليها بما يظن أنه مناسب لها من الكفر والفسوق والعصيان ، فذكر أنه يتقرب إلى الزهرة بفعل الفواحش وشرب الخمر والغناء ونحو ذلك مما حرمه الله ورسوله ، وهذا في نفس الأمر يقرب إلى الشياطين الذين يأمرونهم بذلك ، ويقولون لهم إن الكوكب نفسه يجب ذلك وإلا فالكواكب مسخرات بأمر الله مطيعة لله لا تأمر بشرك ولا غيره من المعاصي ، ولكن الشياطين هي التي تأمر بذلك ويسمونها روحانية الكواكب وقد يجعلونها ملائكة وإنما هي شياطين ، فلما ظهر بأرض المشرق نسب مثل هذا الملك ونحوه ومثل هذا العالم ونحوه ما ظهر من الإلحاد والبدع ، سلب الله عليهم الترك المشركين الكفار فأبادوا هذا الملك ، وجرت له أمور فيها عبرة لمن يعتبر ، ويعلم تحقيق ما أخبر الله

به في كتابه حيث يقول : (سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق) أى أن القرآن حق وقال : (سأريكم آياتي فلا تستعجلون) وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود هنا أن دولة بني أمية ، كان انقراضها بسبب هذا الجعد المعطل وغيره من الأسباب التي أوجبت إدارها ، وفي آخر دولتهم ﴿ ظهر الجهم ابن صفوان ﴾ بخراسان وقد قيل : ان أصله من ترمذ ، وأظهر قول المعطلة الثفاة الجهمية وقد قتل في بعض الحروب ، وكان أئمة المسلمين بالمشرق أعلم بحقيقة قوله من علماء الحجاز والشام والعراق ولهذا يوجد لعبد الله بن المبارك وغيره من علماء المسلمين بالمشرق من الكلام في الجهمية أكثر مما يوجد لغيرهم ، مع أن عامة أئمة المسلمين تكلموا فيهم ، ولكن لم يكونوا ظاهرين إلا بالمشرق ، لكن قوى أمرهم لما مات الرشيد وتولى ابنه الملقب بالمأمون بالمشرق وتلقى عن هؤلاء ما تلقاه .

ثم لما ولى الخلافة: اجتمع بكثير من هؤلاء ودعا إلى قولهم في آخر عمره. وكتب إلى بغداد وهو ﴿ بالشعر بطرسوس ﴾ التي بسلدسيس ، وكانت إذ ذاك أعظم ثغور بغداد ، ومن أعظم ثغور المسلمين يقصدها أهل الدين من كل ناحية ويرا بطون بها ، رابطها الإمام أحمد رضى الله عنه والسرى السقطى وغيرهما ، وتولى قضاءها أبو عبيد ، وتولى قضاءها أيضاً صالح بن أحمد بن حنبل ولهذا ذكرت في كتب الفقه، كثيراً فانها كانت ثغراً عظيماً .

فكتب من الثغر إلى نائبه ببغداد اسحاق بن ابراهيم بن مصعب كتاباً يدعو الناس فيه إلى أن يقولوا : ﴿ القرآن مخلوق ﴾ فلم يجبه أحد ، ثم كتب

كتاباً ثانياً يأمر فيه بتقييد من لم يجبه وإرساله إليه ، فأجاب أكثرهم ثم قيدوا سبعة لم يجيبوا فأجاب منهم خمسة بعد القيد ، وبقى اثنان لم يجيبا : الإمام أحمد ابن حنبل ، ومحمد بن نوح . فأرسلوهما إليه ، فمات قبل أن يصلا إليه ثم أوصى إلى أخيه أبي اسحاق ، وكان هذا سنة ثمان عشرة ومائتين ، وبقى أحمد في الحبس إلى سنة عشرين ، فجرى ماجرى من المناظرة حتى قطعهم بالحجة ، ثم لما خافوا الفتنة ضربوه وأطلقوه ، وظهر مذهب النفاة الجهمية وامتحنوا الناس ؛ فصار من أجابهم أعطوه وإلا منعه العطاء وعزوه من الولايات ولم يقبلوا شهادته ، وكانوا إذا افتكوا الأسرى يمتحنون الأسير فان أجابهم افتدوه وإلا لم يفتدوه .

وكتب قاضيهم أحمد بن أبي داود على ستارة الكعبة : ليس كشله شيء وهو العزيز الحكيم . لم يكتب وهو السميع البصير .

ثم ولى الواثق واشتد الأمر إلى أن ولى المتوكل فرفع المحنة ، وظهرت حينئذ السنة وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود أن أئمة المسلمين لما عرفوا حقيقة قول الجهمية بينوه حتى قال عبد الله بن المبارك : إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ، ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية وكان ينشد :

عجبت لشيطان دعا الناس جهرة إلى النار واشتق اسمه من جهنم

وقيل له : بماذا يعرف ربنا؟ قال : بأنه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه

قيل له : يحد . قال : يحد . وكذلك قال أحمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم ابن راهويه وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم من أئمة السنة .

وحقيقة قول الجهمية المعطلة هو قول فرعون ، وهو جحد الخالق وتعطيل كلامه ودينه كما كان فرعون يفعل ، فكان يحد الخالق جل جلاله ويقول : ما علمت لكم من إله غيري ويقول لموسى : (لئن اتخذت إلهًا غيري لأجعلنك من المسجونين) ويقول : (أنا ربكم الأعلى) وكان ينكر أن يكون الله كأم موسى ، أو لا يكون لموسى إله فوق السموات ، ويريد أن يبطل عبادة الله وطاعته ، ويكون هو المعبود المطاع ، فلما كان قول الجهمية المعطلة النفاة يؤول إلى قول فرعون ، كان منتهى قولهم إنكار رب العالمين ، وإنكار عبادته ، وإنكار كلامه حتى ظهر وابدعوى التحقيق والتوحيد والعرفان ، فصاروا يقولون : العالم هو الله ، والوجود واحد ، والموجود القديم الأزلي الخالق ، هو الموجود المحدث المخلوق ، والرب هو العبد ما ثم رب وعبد وخالق ومخلوق ، بل هو عندهم فرقان ، ولهذا صاروا يعيرون على الأنبياء وينقصونهم ، يعيبون على نوح وعلى ابراهيم الخليل وغيرهما ، ويمدحون فرعون ويجوزون عبادة جميع المخلوقات ، وجميع الأصنام ولا يرضون بأن تعبد الأصنام حتى يقولوا : إن عباد الأصنام لم يعبدوا إلا الله وأن الله نفسه هو العابد وهو المعبود وهو الموجود كله ، فحدوا الرب وأبطلوا دينه وأمره ونبيه ، وما أرسل به رسله وتكليمه لموسى وغيره .

وقد ضل في هذا جماعة ولهم معرفة بالكلام والفلسفة والتصوف المناسب لذلك ، كان سبعين والصدر القنوي تلميذ ابن عربي والبياني والتلساني

وهو من حذاقهم علماء ومعرفة ، وكان يظهر المذهب بالفعل فيشرب الخمر ويأتى المحرمات .

وحدثني الثقة : أنه قرأ عليه فصوص الحكم لابن عربي ، وكان يظنه من كلام أولياء الله العارفين ، فلما قرأه رآه يخالف القرآن . قال ؛ فقلت له هذا الكلام يخالف القرآن . فقال : القرآن كله شرك ، وإنما التوحيد في كلامنا ، وكان يقول ثبت عندنا في الكشف ما يخالف صريح المعقول .

وحدثني من كان معه ومع آخر نظير له ، فمرا على كلب أجرب ميت بالطريق عند دار الطعم . فقال له رفيقه : هذا أيضاً هو ذات الله . فقال : وهل ثم شيء خارج عنها نعم الجميع في ذاته .

وهؤلاء حقيقة قولهم : هو قول فرعون ، لكن فرعون ما كان يخالف أحداً فينا فقه فلم يثبت الخالق ، وإن كان في الباطن مقراً به وكان يعرف أنه ليس هو إلا مخلوق ، لكن حب العلو في الأرض والظلم دعاه إلى الجحود والإنكار كما قال : (فلما جاءتهم آياتنا مبصرة قالوا هذا سحر مبين وجدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً) فانظر كيف كان عاقبة المفسدين ، وأما هؤلاء فهم من وجه ينافقون المسلمين ، فلا يمكنهم إظهار جحود الصانع ومن وجههم ضلال يحسبون أنهم على حق وأن الخالق هو المخلوق ، فان كان قولهم هو قول فرعون لكن فرعون كان معانداً مظهراً للجحود والعناد وهؤلاء : إما جهال ضلال وإما منافقون مبطنون بالإلحاد والجحود ويوافقون المسلمين في الظاهر .

وحدثني الشيخ عبد السيد الذي كان قاضي اليهود ثم أسلم ، وكان من
أصدق الناس ومن خيار المسلمين وأحسنهم إسلاما : أنه كان يجتمع بشيخ منهم
يقال له الشرف البلاسي ، يطلب منه المعرفة والعلم . قال : فدعاني إلى هذا
المذهب . فقلت له : قولكم يشبه قول فرعون . قال : ونحن على قول فرعون
فقلت لعبد السيد : واعترف لك بهذا . قال : نعم . وكان عبد السيد إذ ذاك
قد ذاكرني بهذا المذهب . فقلت له : هذا مذهب فاسد وهو يؤول إلى قول
فرعون ، فحدثني بهذا . فقلت له : ما ظننت أنهم يعترفون بأنهم على قول
فرعون ، لكن مع قرار الخصم ما يحتاج إلى بيّنة . قال عبد السيد . فقلت له :
لا أدع موسى وأذهب إلى فرعون . فقال : ولم . قلت : لأن موسى أغرق
فرعون فانقطع واحتج عليه بالظهور الكوني . فقلت لعبد السيد وكان هذا
قبل أن يسلم : نفعتك اليهودية ، يهودى خير من فرعونى .

وفيهم جماعات لهم عبادة وزهد وصدق فيهم فيه ، وهم يحسبون أنه حق
وعامتهم الذين يقرون ظاهراً وباطناً بأن محمد رسول الله وأنه أفضل الخلق
أفضل من جميع الأنبياء والأولياء ، لا يفهمون حقيقة قولهم بل يحسبون أنه
تحقيق ما جاء به الرسول ، وأنه من جنس كلام أهل المعرفة الذين يتكلمون
في حقائق الإيمان والدين ، وهم من خواص أولياء الله فيحسبون هؤلاء
من جنس أولئك ، من جنس الفضيل بن عياض وإبراهيم بن أدهم
وأبي سليمان الداراني والسرى السقطي والجنيد بن محمد وسهل بن عبد الله
وأمثال هؤلاء .

وأما عرفهم الذين يعلنون حقيقة قولهم فيعلمون أنه ليس الأمر كذلك

ويقولون ما يقول ابن عربي ونحوه أن الاولياء أفضل من الانبياء وأن خاتم الاولياء أفضل من خاتم الانبياء ، وأن جميع الانبياء يستفيدون معرفة الله من مشكاة خاتم الاولياء ، وأنه يأخذ من المعدن الذى يأخذ منه الملك الذى يأتى خاتم الانبياء ، فانهم متجهمة متفلسفة يخرجون أقوال الفلاسفة والجهمية فى قالب الكشف ، وعند المتفلسفة أن جبريل إنما هو خيال فى نفس النبي ليس هو ملكا يأتى من السماء ، والنبي عندهم يأخذ من هذا الخيال ، وأما خاتم الاولياء فى زعمهم فانه يأخذ من العقل المجرد الذى يأخذ منه الخيال ، فهو يأخذ من المعدن الذى يأخذ منه الملك الذى يوحى به إلى الرسول ، وهم يعظمون فرعون ويقولون ما قاله صاحب الفصوص . قال : ولما كان فرعون فى منصب التحكم صاحب الوقت وإن جاز فى العرف الناموسى لذلك قال : (أنا ربكم الأعلى) أى وإن كان الكل أرباباً بنسبة ما فأنا الأعلى منهم بما أعطيته فى الظاهر من الحكم فيكم . قال : ولما علمت السحرة صدق فرعون فيما قاله لم ينكروه وأقروا له بذلك وقالوا له : اقض ما أنت قاض إنما تقضى هذه الحياة الدنيا . قال : فصح قول فرعون أنا ربكم الأعلى وإن كان فرعون عين الحق .

وحدثني الثقة الذى كان منهم ثم رجع عنهم : أن أبغض الناس إليهم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم . قال : وإذا نهق الحمار ، ونبح الكلب ، سجدوا له وقالوا هذا هو الله ، فانه مظهر من المظاهر . قال : فقلت له : محمد ابن عبد الله أيضاً مظهر من المظاهر فاجعلوه كسائر المظاهر ، وأنتم تعظمون المظاهر كلها أو اسكتوا عنه . قال : فقالوا لى محمد نبغضه فانه أظهر الفرق ودعا إليه وعاقب من لم يقل به . قال : فتناقضوا فى مذهبهم الباطل وجعلوا

الكلب والجمار ، أفضل من أفضل الخلق . قال لى : وهم يصرحون باللعنة له ولغيره من الانبياء ولا ريب أنهم من أعظم الناس عبادة للشيطان وكفراً بالرحمن .

وقد ثبت فى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فإنها رأت ملكا وإذا سمعتم نهيق الجمار ونباح الكلب فتعودوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانا ، فهم إذا سمعوا نهيق الجمار ونباح الكلب تسكون الشياطين قد حضرت ، فيكون سجودهم للشياطين .

وكان فيهم شيخ جليل من أعظمهم تحقياً ، لكن هذا لم يكن من هؤلاء الذين يسبون الانبياء وقد صنف كتاباً باسماءه فك الأزرار عن أعناق الأسرار ، ذكر فيه مخاطبة جرت له مع إبليس وأنه قال له ما معناه : إنكم قد غلبتمونى وقهرتمونى ونحو هذا ، لكن جرت لى قصة تعجبت منها مع شيخ منكم فإنى تجليت له . فقلت : أنا الله لا إله إلا أنا فسجد لى ، فتعجبت كيف سجد لى قال هذا الشيخ فقلت له : ذاك أفضلنا وأعلنا وأنت لم تعرف قصده ، ما رأى فى الوجود اثنين ، وما رأى إلا واحداً فسجد لذلك الواحد لا يميز بين إبليس وغيره ، فجعل هذا الشيخ ذاك الذى سجد لإبليس لا يميز بين الرب وغيره ، بل جعل لإبليس هو الله هو وغيره من الموجودات جعله أفضلهم وأعلمهم .

ولهذا عاب ابن عربى نوحاً أول رسول بعث إلى أهل الأرض ، وهو الذى جعل الله ذريته هم الباقين ، وأنجاه ومن معه فى السفينة وأهلك سائر

أهل الأرض لما كذبوه فلبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً ، وعظم قومه الكفار الذين عبدوا الأصنام ، وأنهم ما عبدوا إلا الله وأن خطاياهم خُطت بهم فغرقوا في بحار العلم بالله ، وهذا عاداته ينتقص الأنبياء ويمدح الكفار كما ذكر مثل ذلك في قصة نوح وإبراهيم وموسى وهرون وغيرهم ، ومدح عباد العجل وتنقص هرون وافترى على موسى فقال : وكان موسى أعلم بالامر من هرون لأنه علم ما عبده أصحاب العجل ، لعلمه بأن الله قد قضى أن لا يعبد إلا إياه وما قضى الله بشيء إلا وقع ، فكان عتب موسى أخاه هرون لما وقع الامر في إنكاره وعدم اتساعه ، فإن العارف من يرى الحق في كل شيء ، بل يراه عين كل شيء ، فذكر عن موسى أنه عتب على هرون أنه أنكر عليهم عبادة العجل ، وأنه لم يسع ذلك فلم ينكره ، فإن العارف من يرى الحق في كل شيء بل يراه عين كل شيء .

وهذا من أعظم الافتراء على موسى وهرون وعلى الله وعلى عباد العجل فإن الله أخبر عن موسى أنه أنكر العجل إنكاراً أعظم من إنكار هرون ، وأنه أخذ بلحية هرون لما لم يدعهم ويتبع موسى لمعرفة قال تعالى : (وما أعجلك عن قومك يا موسى قال هم أولاء على أثرى وعجلت إليك رب لترضى قال فإنا قد فتننا قومك من بعدك وأضلهم السامري فرجع موسى إلى قومه غضبان أسفا قال يا قوم ألم يعدكم ربكم وعداً حسناً أفطال عليكم العهد أم أردتم أن يجل عليكم غضب من ربكم فأخلفتم موعدي قالوا ما أخلفنا موعدك بملكتنا ولكننا حملنا أوزاراً من زينة القوم فقد فتنناها فكذلك ألقى السامري فأخرج لهم عجلاً جسداً له خوار فقالوا هذا إلهكم وإله موسى فنسى أفلا يرون أن لا يرجع إليهم قولا ولا يملك لهم ضرراً ولا نفعاً ولقد قال لهم هرون من

قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمرى قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى قال يا هارون ما منعك إذ رأيتهم ضلوا ألا تتبعن أف عصيت أمرى قال يا ابن أم لا تأخذ بلحيتى ولا برأسى لاني خشيت أن تقول فرقت بين بنى اسرائيل ولم ترقب قولى .

قلت لبعض هؤلاء : هذا السلام الذى ذكره هذا عن موسى وهارون يوافق القرآن أو يخالفه . فقال : لا بل يخالفه . قلت : فاختر لنفسك اما القرآن ولما كلام ابن عربى وكذلك قال عن نوح . قال : لو أن نوحاً جمع لقومه بين الدعوتين لأجابوه أى ذكر لهم فدعاهم جهاراً ثم دعاهم اسراراً إلى أن قال : ولما علموا أن الدعوة إلى الله مكر بالمدعو لأنه ما عدم من البداية ، فيدعى إلى الغاية ادعوا إلى الله ، فهذا عين المكر على بصيرة فنبه أن الأمر كله لله ، فأجابوه مكرراً كما دعاهم . فجاء المحمدى وعلم أن الدعوة إلى الله ما هى من حيث هويته ، وإنما هى من حيث أسماؤه فقال : (يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً) فجاء بحرف الغاية وقرنها بالاسم ، فعرفنا أن العالم كان تحت حيلة اسم إلهى أوجب عليهم أن يكونوا متقين . فقالوا فى مكرهم : (لاتذرن آلهمكم ولا تذرنا ودا ولا سواعا ولا يعقوب ويعوق ونسرا) فانهم إذا تركوهم جهلوا من الحق بقدر ما تركوا من هؤلاء ، فإن للحق فى كل معبود وجهها يعرفه من يعرفه ، ويجهله من يجهله ، كما قال فى المحمديين : (وقضى ربك أن لاتعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا) أى حكم فالعارف يعرف من عبد وفى أى صورة ظهر حتى عبد ، وان التفريق والكثرة كالأعضاء فى الصورة المحسوسة وكالقوى المعنوية فى الصورة الروحانية ، فما عبد غير الله فى كل معبود .

وهو دائماً يحرف القرآن عن مواضعه كما قال في هذه القصة : (بماخطاياهم)
 فهي التي خطت بهم ، ففرقوا في بحار العلم بالله وهي الحيرة ، فادخلوا ناراً
 في عين الماء في الحمديين : (وإذا البحار سجرت) سجرت الثور : أوقدته
 فلم يجدوا لهم من دون الله أنصاراً ، فكان الله عين أنصارهم فلبكوا فيه إلى
 الأبد . وقوله : (وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه) بمعنى أمر وأوجب
 وفرض ، وفي القراءة الأخرى : (ووصى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه) فجعل
 معناه أنه قدر وشاء أن لا تعبدوا إلا إياه وما قدره فهو كائن ، فجعل
 معناها كل معبود هو الله وأن أحداً ما عبد غير الله قط ، وهذا من أظهر
 القرينة على الله وعلى كتابه وعلى دينه وعلى أهل الأرض ، فان الله في غير
 موضع أخبر أن المشركين عبدوا غير الله ، بل يعبدون الشيطان كما قال
 تعالى : (ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين
 وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم ولقد أضل منكم جبلاً كثيراً أفلم تذكروا
 تعقلون) وقال تعالى عن يوسف أنه قال : (يا صاحبي السجن أأرباب
 متفرقون خير أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها
 أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلا لله أمر أن لا تعبدوا
 إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون) وقال تعالى :
 (وجاوزنا ببني إسرائيل البحر فأتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم قالوا
 يا موسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون ان هؤلاء متبر ما هم
 فيه وباطل ما كانوا يعملون قال أغير الله أبنيسكم إلهاً وهو فضلكم على العالمين)
 وقال تعالى عن الخليل : (إذ قال لأبيه يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر
 ولا يغني عنك شيئاً يا أبت إنى قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني أهدك

صراطاً سوياً يا أبت لاتعبد الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصياً يا أبت
 إنى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فتكون للشيطان ولياً قال أراغب أنت
 عن آلهتى يا ابراهيم إن لم تنته لأرجنك واهجرنى ملياً قال سلام عليك
 سأستغفر لك ربى إنه كان بى حفيماً وأعتزلكم وما تدعون من دون الله وأدعو
 ربى عسى أن لا أكون بدعاء ربى شقيماً فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله
 وهبنا له اسحاق ويعقوب وكلا جعلنا نبياً ووهبنا لهم من رحمتنا وجعلنا لهم
 لسان صدق علياً .

فهو سبحانه يقول : (فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله) وهؤلاء
 الملحدون يقولون : ما عبدنا غير الله فى كل معبود .

وقال تعالى : (واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلاً جسداً له خوار
 ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً) اتخذوه وكانوا ظالمين ولما سقط فى
 أيديهم ورأوا أنهم قد ضلوا قالوا : (لئن لم يرجنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من
 الخاسرين — إلى قوله — إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم
 وذلة فى الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين) .

قال أبو قلابة : هى لكل مفتر إلى يوم القيامة أن يذله الله .

والجهمية النفاة كلهم مفترون كما قال الامام أحمد بن حنبل : إنما يقودون
 قوهم إلى فرية على الله وهؤلاء من أعظمهم افتراء على الله ، فان القائلين بأن
 وجود الخالق هو وجود المخلوق هم أعظم افتراء ممن يقول : أنه يحل فيه
 وهؤلاء يجهلون من يقول بالحلول ، أو يقول بالاتحاد ، وهو أن الخالق اتحد

مع المخلوق، فان هذا إنما يكون إذا كان شيان متباينان ثم اتحد أحدهما بالآخر كما يقوله النصارى من اتحاد اللاهوت مع الناسوت ، وهذا إنما يقال في شيء معين، وهؤلاء عندهم ما ثم وجود لغيره حتى يتحد مع وجوده ، وهم من أعظم الناس تناقضا فانهم يقولون : ما ثم غير ولا سوى . ويقول : السبعينية ليس إلا الله بدل قول المسلمين لا إله إلا الله ثم يقولون : هؤلاء المحجوبون لا يرون هذا فاذا كان ما ثم غير ولا سوى ، فمن المحجوب ومن الحاجب ، ومن الذى ليس بمحجوب وعمّا حجب، فقد أثبتوا أربعة أشياء : قوم محجوبون ، وقوم ليسوا بمحجوبين ، وأمرأ انكشف لهؤلاء ، وحجب عن أولئك، فأين هذا من قولهم : ما ثم اثنان ولا وجودان ، كما حدثني الثقة أنه قال للتلمساني : فعلى قولكم لا فرق بين امرأة الرجل وأمه وبنته . قال : نعم الجميع عندنا سواء ، لكن هؤلاء المحجوبون قالوا احرام فقلنا حرام عليكم، فقيل لهم فن الخطاب للمحجوبين أهوهم أم غيرهم ، فان كانوا هم فقد حرم على نفسه لما زعم أنه حرام عليهم دونه ، وإن كانوا غيره فقد أثبت غيرين ، وعندهم ما ثم غير وهؤلاء اشتبه عليهم الواحد بالآخر بالواحد بالعين . فانه يقال : الوجود واحد كما يقال : الانسانية واحدة ، والحيوانية واحدة . أى يعنى واحد كلّى ، وهذا الكلّى لا يكون كلياً الا فى الذهن لا فى الخارج ، فظنوا هذا الكلّى ثابتاً فى الخارج ثم ظنوه هو الله .

وليس فى الخارج كلّى مع كونه كلياً ، وإنما يكون كلياً فى الذهن ، وإذا قدر فى الخارج كلّى ، فهو جزء من المعينات وقائم بها ليس هو متميزاً قائماً بنفسه، فحيوانية الحيوان وانسانية الإنسان سواء قدرت معينة أو مطلقة ، هى صفة له ويمتنع أن يكون صفة الموصوف مبدعة له ، ولو قدر وجودها مجرداً

عن العيان على رأى من أثبت المثل الافلاطونية ، فتثبت الماهيات الكلية مجردة عن الموصوفات ويدعى أنها قديمة أزلية ، مثل انسانية مجردة وحيوانية مجردة ، وهذا خيال باطل ، وهذا الذى جعله مجردا هو مجرد فى الذهن وليس فى الخارج كلى مجرد ، واذا قدر ثبوت كلى مجرد فى الخارج وهو مسمى الوجود فهذا يتناول وجود المحدثات كلها كما يتناول وجود القديم ، وهذا لا يكون مبدعا لشيء ولا اختصاص له بصفات الكمال ، فلا يوصف بأنه حتى علم قدير ، إذ ليس وصفه بذلك بأولى من وصفه بأنه عاجز جاهل ميت ، والخالق لا بد أن يكون حيا علما قديرا سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً ، ثم لو قدر أن هذا هو الخالق فهذا غير الاعيان الموجودة المخلوقة ، فقد ثبت وجودان أحدهما غير الآخر ، وأحدهما محدث مخلوق ، فيكون الآخر الخالق غير المخلوق ، ولا يمكن جحد وجود الاعيان المعينة ، ولكن الواحد من هؤلاء قد تغيب عن شهود المغيبات كما يغيب عن شهود نفسه ، فيظن أن ما لم يشهده قد عدم فى نفسه وفى وليس كذلك ، فان ما عدم وفى شهوده له وعلمه به ونظره اليه ، فالمدوم الثانى صفة هذا الشخص ، وإلا فالموجودات فى نفسها باقية على حالها لم تتغير ، وعدم العلم ليس علما بالمدوم ، وعدم المشهود ليس شهودا للعدم ، ولكن هذه الحال يعترى كثيرا من السالكين يغيب أحدهم عن شهود نفسه وغيره من المخلوقات ، وقد يسمون هذا فناء واصطلاما ، وهذا فناء عن شهود تلك المخلوقات لا أنها فى نفسها فئيت ، ومن قال : فى ما لم يكن وبقي ما لم يزل ، فالتحقيق إذا كان صادقا أنه فى شهوده لما لم يكن وفى شهوده لما لم يزل لا إن ما لم يكن فى فى نفسه فانه باق موجود ، ولكن يتوهمون إذا لم يشهده أنه قد عدم فى نفسه .

ومن هنا دخلت طائفة في الاتحاد والحلول ، فأحدهم قد يذكرون الله حتى يغلب على قلبه ذكر الله ويستغرق في ذلك ، فلا يبقى له مذكور مشهود لقلبه إلا الله ويفنى ذكره وشهوده لما سواه ، فيتوهم أن الأشياء قد فنيت وأن نفسه فنيت ، حتى يتوهم أنه هو الله وأن الوجود هو الله .

ومن هذا الباب غلط أبي يزيد ونحوه حيث قال : ما في الجبة إلا الله ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع ، وبين أنه يعبر بالفناء عن ثلاثة أمور أحدها : أنه يغنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه ، وبمحبة وطاعته وخشيته ورجائه والتوكل عليه عن محبة ما سواه ، وطاعته وخشيته ورجائه والتوكل عليه . وهذا هو حقيقة التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب . وهو تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله فقد فنى من قلبه التأله لغير الله ، وبقى في قلبه تأله الله وحده ، وفنى من قلبه حب غير الله وخشية غير الله والتوكل على غير الله ، وبقى في قلبه حب الله وخشية الله والتوكل على الله ، وهذا الفناء يجامع البقاء فيحلى القلب عن عبادة غير الله مع تجلى القلب بعبادة الله وحده كما قال صلى الله عليه وسلم لرجل : « قل أسلمت لله وتخليت ، وهو تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله بالنفى مع الإثبات ، نفى إلهية غيره مع إثبات إلهيته وحده ، فانه ليس في الوجود إله إلا الله ليس فيه معبود يستحق العبادة إلا الله فيجب أن يكون هذا ثابتا في القلب ، فلا يكون في القلب من يأله القلب ويعبده إلا الله وحده ، ويخرج من القلب كل تأله لغير الله ، ويثبت فيه تأله الله وحده . إذ كان ، ليس ثم إله إلا الله وحده ، وهذه الولاية لله مقرونة بالبراءة والعداوة لكل معبود سواه ولمن عبدهم قال تعالى عن الخليل عليه السلام : (وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه انني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني فانه سيهدين) وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون .

وقال : (أفأرى ما كنتم تعبدون أنتم و آبائكم الأقدمون فانهم عدو لى
إلأرب العالمين) .

وقال تعالى : (قد كانت لكم أسوة حسنة فى ابراهيم والذين معه إذ
قالوا لقومهم إنا برآء منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا
وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده) .

قلت لبعض ماخاطبته من شيوخ هؤلاء : قول الخليل اننى برآء مما تعبدون
عن تبرأ الخليل . أتبرأ من الله تعالى وعندكم ماعبد غير الله قط ، والخليل
قد تبرأ من كل ما كانوا يعبدون إلا من رب العالمين ، وقد جعل الله لنا
أوفى من معه أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر قال تعالى : (قد كانت
لكم أسوة حسنة فى ابراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم وما تعبدون
من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا
بإلله وحده إلا قول ابراهيم لأبيه لآسأستغفرن لك وما أملك لك من الله
من شىء ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير ربنا لا تجعلنا فتنة للذين
كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم لقد كان لكم فىهم أسوة
حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ومن يتول فإن الله هو الغنى الحميد)
وقد قال صلى الله عليه وسلم : « أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد ء ألا كل
شىء ما خلا الله باطل » وهذا تصديق قوله تعالى : (ذلك بأن الله هو الحق
وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلى الكبير) وقال تعالى :
(فذآلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون) وقال سبحانه :
(كل شىء هالك إلا وجهه) قال طائفة من السلف : كل عمل باطل إلا ما أريد

به وجهه . وقد قال سبحانه : (ولا يصدك عن آيات الله بعد إذ أنزلت اليك وادع إلى ربك ولا تكونن من المشركين ولا تدع مع الله إلهاً آخر) والإله هو المألوه ، أى المستحق أن يؤله أى يعبد ، ولا يستحق أن يؤله ويعبد إلا الله وحده ، وكل معبود سواه من لدن عرشه إلى قرار أرضه باطل ، وفعال بمعنى مفعول ، مثل لفظ الركاب والجمال بمعنى المركوب والمحمول ، وكان الصحابة يرتجزون في حفر الخندق يقولون :

هذا الجمال لا حال خبير هذا أبر ربنا وأظهر

وإذا قيل : هذا هو الإمام ، فهو الذى يستحق أن يؤتم به كما قال تعالى لإبراهيم : (انى جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتى قال لا ينال عهدي الظالمين) فعنده بالإمامة لا ينال الظالم ، فالظالم لا يجوز أن يؤتم به فى ظله ولا يركن إليه كما قال تعالى : (ولا تركبوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار) فمن أتم بمن لا يصلح للإمامة فقد ظلم نفسه ، فكيف بمن جعل مع الله إلهاً آخر وعبد من لا يصلح للعبادة ، والله تعالى لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء (وقد غلط) طائفة من أهل الكلام فظنوا أن الإله بمعنى الفاعل ، وجعلوا الإلهية هى القدرة والربوبية ، فالإله هو القادر وهو الرب ، وجعلوا العباد مألوهين كما أنهم مربوبون . فالذين يقولون بوحدة الوجود متازعون فى أمور ، لكن إمامهم ابن عربى يقول : الأعيان ثابتة فى العدم ووجود الحق فاض عليها ، فلهذا قال : فنحن جعلناه بمألوهيتنا إلهاً ، فزعم أن المخلوقات جعلت الرب إلهاً حيث كانوا مألوهين ، ومعنى مألوهين عنده مربوبين ، وكونهم مألوهين حيث كانت أعيانهم ثابتة فى العدم ،

وفي كلامهم من هذا وأمثاله مما فيه تنقص بالربوبية ما لا يحصى فتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

والتحقيق أن الله خالق كل شيء والمعدوم ليس بشيء في الخارج، ولكن الله يعلم ما يكون قبل أن يكون ويكتبه ، وقد يذكره ويجريه فيكون سبباً في العلم والذكر والكتاب لافي الخارج كما قال : (انما أمره اذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون) والله سبحانه خالق الإنسان ومعلمه فهو الذي خلق : (خلق الإنسان من علق) وهو الأكرم : (الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم) ولو قدر أن الإله بمعنى الرب ، فهو الذي جعل الرب مربوباً ، فيكون على هذا هو الذي جعل المألوه مألوها ، والمربوب لم يجعله رباً بل ربوبيته صفة ، وهو الذي خلق الربوب وجعله مربوباً ، وهو إذا آمن بالرب واعتقد ربوبيته وأخبر بها ، كان قد اتخذ الله رباً ولم ينبغ رباً سوى الله ولم يتخذ رباً سواه كما قال تعالى : (قل أغير الله أبغى رباً وهو رب كل شيء) وقال تعالى : (أفغير الله أتخذ وليا فاطر السموات والأرض) وقال : (ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أيا مكرم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون) وهو أيضاً في نفسه هو الإله الحق لا إله غيره ، فإذا عبده الانسان فقد وحده من لم يجعل معه إلهاً آخر ولا اتخذ لها غيره قال تعالى : (فلا تجعل مع الله إلهاً آخر فتكون مع المعذبين) وقال تعالى : (ولا تجعل مع الله إلهاً آخر فتتعد مذموماً مخذولاً) وقال ابراهيم لآبيه آزر : (أتتخذ أصناماً آلهة إنى أراك وقومك في ضلال مبين) فالمحجوب ليس بإله في نفسه لكن عابده اتخذها إلهاً وجعله إلهاً وسماه إلهاً ، وذلك كله باطل لا ينفع صاحبه ، بل يضره كما أن الجاهل إذا اتخذ إماماً ومفتياً وقاضياً كان ذلك باطلاً ، فانه لا يصلح أن

يؤم ولا يفتى ولا يقضى ، وغير الله لا يصلح أن يتخذ إلهًا يعبد ويدعى ، فإنه لا يخلق ولا يرزق ، وهو سبحانه لا مانع لما أعطى ولا معطى لما منع ، ولا ينفع ذا الجد منه الجد ، ومن دعا من لا يسمع دعاءه أو يسمع ولا يستجيب له فدعاؤه باطل وضلال ، وكل من سوى الله إما أنه لا يسمع دعاء الداعى أو يسمع ولكن لا يستجيب له ، فإن غير الله لا يستقل بفعل شيء البتة وقد قال تعالى :
 (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) فغير الله لا مالك لشيء ولا شريك في شيء ولا هو معاون للرب في شيء ، بل قد يكون له شفاعاة إذ كان من الملائكة والأنبياء والصالحين ، ولكن لا تنفع الشفاعاة عنده إلا لمن أذن له ، فلا بد أن يأذن للشافع أن يشفع ، وأن يأذن للمشفوع له أن يشفع له ، ومن دونه لا يملكون الشفاعاة البتة ، فلا يصلح من سواه لأن يكون إلهًا معبوداً ، كما لا يصلح أن يكون خالقاً رازقاً ، لا إله إلا هو وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير .

(فصل) وهؤلاء كان من أعظم أسباب ضلالهم : مشاركتهم للفلاسفة وتلقيهم عنهم ، فإن أولئك القوم من أبعد الناس عن الاستدلال بما جاء به الرسول ، فإن الرسول بعث بالبينات والهدى بين الأدلة العقلية ، ويخبر الناس بالغيب الذى لا يمكنهم معرفته بعقولهم ، وهؤلاء المتفلسفة يقولون : أنه لم يفد الناس علماً بخبره ولا بدلالته ، وإنما خاطب خطاباً جمهورياً ليصلح به العامة فيعتقدوا في الرب والمعاد اعتقاداً ينفعهم ، وإن كان كذباً وباطلاً ، وحقية كلامهم أن الأنبياء تكذب فيما يخبر به لكن كذباً للمصلحة ، فامتنع

أن يطلبوا من خبرهم علما ، وإذا لم تكن أخبارهم مطابقة للخبر فكيف يثبتون أدلة عقلية على ثبوت ما أخبروا به . والمتكلمون الذين يقولون أنهم لا يخبرون إلا بصدق ، ولكن يسلكون في العقليات غير طريقهم ، مبتدعون مع افرارهم بأن القرآن اشتمل على الأدلة العقلية ، فكيف بهؤلاء الملاحدة المغترين ، ولهذا لا يعتنون بالقرآن ولا تفسيره ، ولا بالحديث وكلام السلف وإن تعلموا من ذلك شيئا فلاجل تعلق الجمهور به ليعيشوا بينهم بذكره لا لاعتقادهم موجه في الباطن ، وهذا بخلاف طوائف المتكلمين ، فإنهم يعظمون القرآن في الجملة وتفسيره مع ما فهم من البدع . ولهذا لما استولى التتار على بغداد ، وكان الطوسي منجما لهولا كواستولى على كتب الناس الوقف والملك ، فكان كتب الإسلام مثل التفسير والحديث والفقه والرقائق يعدها ، وأخذ كتب الطب والنجوم والفلسفة والعربية ، فهذه عنده هي الكتب المعظمة ، وكان بعض من أعرفه قارئاً خطيباً لكن كان يعظم هؤلاء ويرتاض رياضة فلسفية سخرية حتى يستخدم الجن ، وكان بعض الشياطين ألقى إليه أن هؤلاء يستولون على دار الإسلام ، فكان يقول لبعض أصحابنا : يا فلان عن قليل يرى هذا الجامع جامع دمشق يقرأ فيه المنطق والطبيعي والرياضي والإلهي ثم يرضيه فيقول : والعربية أيضاً ، والعربية إنما احتاج المسلمون إليها لأجل خطاب الرسول بها ، فإذا أعرض عن الأصل كان أهل العربية بمنزلة شعراء الجاهلية أصحاب المعلقات السبع ونحوهم من حطب النار .

(فصل) أول التفرق والابتداع في الإسلام بعد مقتل سيدنا عثمان وافتراق المسلمين ، فلما اتفق علي ومعاوية على التحكيم أنكرت الخوارج

وقالوا : لاحكم إلا الله وفارقوا جماعة المسلمين ، فأرسل إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نصفهم ، والآخرون أغاروا على ماشية الناس واستحلوا دماءهم فقتلوا ابن خباب . وقالوا : كلنا قتله . فقَاتلهم على وأصل مذهبهم تعظيم القرآن وطلب اتباعه لكن خرجوا عن السنة والجماعة ، فهم لا يرون اتباع السنة التي يظنون أنها تخالف القرآن ، كالرجم ونصاب السرقة وغير ذلك فضلوا فإن الرسول : أعلم بما أنزل الله عليه ، والله قد أنزل عليه الكتاب والحكمة ، وجوزوا على النبي أن يكون ظالماً ، فلم ينفذوا لحكم النبي ولا لحكم الأئمة بعده ، بل قالوا ان عثمان وعلياً ومن والاهما قد حكوا بغير ما أنزل الله ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ، فكفروا المسلمين بهذا وبغيره ، وتكفيرهم وتكفير سائر أهل البدع مبني على مقدمتين باطلتين . احدهما : أن هذا يخالف القرآن ، والثانية : أن من خالف القرآن يكفر ولو كان مخطئاً أو مذنباً معتقداً للوجوب والتحريم .

وبازاتهم الشيعة غلوا في الأئمة وجعلوهم معصومين يعلون كل شيء ، وأوجبوا الرجوع إليهم في جميع ما جاءت به الرسل ، فلا يرجون لا على القرآن ولا على السنة ، بل على قول من ظنوه معصوماً ، وانتهى الأمر إلى الاتهام بإمام معدوم لاحقيقة له فكانوا أضل من الخوارج ، فان أولئك يرجعون إلى القرآن وهو حق وإن غلطوا فيه ، وهؤلاء لا يرجعون إلى شيء بل إلى معدوم لاحقيقة له ، ثم انما يتمسكون بما ينقل لهم عن بعض الموتى ، فيتمسكون بنقل غير مصدق عن قائل غير معصوم ، ولهذا كانوا أكذب الطوائف ، والخوارج صادقون فحديثهم من أصلح الحديث ، وحديث الشيعة من أكذب الحديث ، ولكن الخوارج دينهم المعظم مفارقة جماعة المسلمين

واستحلال دمايهم وأموالهم ، والشيعية تختار هذا لكنهم عاجزون ، والزيدية تفعل هذا ، والإمامية تارة تفعله وتارة يقولون لا نقتل إلا تحت راية امام معصوم ، والشيعية استنبعوا أعداء الملة من الملاحدة والباطنية وغيرهم ، ولهذا وصت الملاحدة مثل القرامطة الذين كانوا في البحرين وهم من أكفر الخلق ومثل قرامطة المغرب ومصر ، وهم كانوا يستترون بالتشيع ، أو صواباً بأن يدخل على المسلمين من باب التشيع ، فانهم يفتحون الباب لكل عدو للإسلام من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين ، وهم من أبعد الناس عن القرآن والحديث كما قد بسط هذا في مواضع .

والمقصود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله ، فحُض على كتاب الله ثم قال : « وعترتى أهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى ثلاثاً ، فوصى المسلمين بهم لم يجعلهم أئمة يرجع المسلمون اليهم ، فانتحلت الخوارج كتاب الله وانتحلت الشيعة أهل البيت ، وكلاهما غير متبع لما انتحله ، فان الخوارج خالفوا السنة التى أمر القرآن باتباعها وكفروا المؤمنى الذين أمر القرآن بموالاتهم ، ولهذا تأول سعد بن أبى وقاص فىهم هذه الآية : (وما يضل به إلا الفاسقين الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون فى الأرض) وصاروا يتبعون المشابهة من القرآن ، فيتأولونه غير تأويله من غير معرفة منهم بمعناه ، ولا رسوخ فى العلم ، ولا اتباع للسنة ، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن ، وأما مخالفة الشيعة لأهل البيت فكثيرة جداً قد بسطت فى مواضع .

(فصل) ثم حدث في آخر عصر الصحابة القدرية ، فكانت الخراج تتكلم في حكم الله الشرعي ، أمره ونهيه وما يتبع ذلك من وعده ووعيده ، وحكم من وافق ذلك ومن خالفه ومن يكون مؤمناً وكافراً ، وهي مسائل الاسماء والاحكام ، وسموا محكمة لخوضهم في التحكيم بالباطل ، وكان الرجل إذا قال لاحكم إلا لله . قالوا : هو محكم : أى خائض في حكم الله ، فخاض أولئك في شرع الله بالباطل ، وأما القدرية : فخاضوا في قدره بالباطل ، وأصل ضلالهم ظنهم أن القدر يناقض الشرع ، فصاروا حزبين : حزبا يعظمون الشرع والأمر والنهي والوعد والوعيد واتباع ما يحبه الله ويرضاه ، وهجر ما يبغضه وما يستخذه ، وظنوا أن هذا لا يمكن أن يجمع بينه وبين القدر ، فقطعوا ما أمر الله به أن يوصل ، ونقضوا عهد الله من بعد ميثاقه كما قطعت الخوارج ما أمر الله به أن يوصل من اتفاق الكتاب والسنة وأهل الجماعة ، ففرقوا بين الكتاب والسنة ، وفرقوا بين الكتاب وجماعة المسلمين ، وفرقوا بين المسلمين ، فقطعوا ما أمر الله به أن يوصل ، وكذلك القدرية . فصاروا حزبين : حزبا يغلب الشرع فيكذب بالقدر وينفيه أو ينفي بعضه ، وحزبا : يغلب القدر فينفي الشرع في الباطن أو ينفي حقيقته ويقول : لافرق بين ما أمر الله به وما نهى عنه في نفس الأمر الجميع سواء ، وكذلك أولياؤه وأعداؤه وكذلك ما ذكر أنه يحبه وذكر أنه يبغضه ، لكنه فرق بين المتماثلين بمحض المشيئة يأمر بهذا وينهى عن مثله ، فجحدوا الفرق والفصل الذي بين التوحيد والشرك ، وبين الإيمان والكفر ، وبين الطاعة والمعصية ، وبين الحلال والحرام كما أن أولئك وإن أفرقوا بالفرق فأنكروا الجمع ، وأنكروا أن يكون الله على كل شيء قدير ، ومنهم من أنكر أن يكون الله بكل شيء علما ، وأنكروا

أن يكون خالقاً لكل شيء ، وأن يكون ماشاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنكروا أن يكون الله فعالاً لما يشاء ، وأثبتوا لغير الله الانفراد بالأحداث وشركاءه ، خلقوا كخلقهم كما فعلت المجوس ، واعتقدوا أنه لا يمكن الإيمان بأمره ونهيه إلا مع تمجيذه أو تجهيله ، وأنه لا يمكن أن يوصف بالاحسان والكرم إن لم يجعل عاجزاً وإلا لزم أن يكون بخيلاً ، كما أن القدرية المجبرة قالوا : لا يمكن أن يجعل عالماً قادراً إلا بتسفه وتجويره ، وهؤلاء نفوا حكمته وعدله ، وأولئك نفوا قدرته ومشيتته أو قدرته ومشيتته وعلمه ، وهؤلاء ضاهوا المجوس في الإشراك بربوبيته حيث جعلوا غيره خالقاً ، وأولئك ضاهوا المشركين الذين لا يفرقون بين عبادته وعبادة غيره ، بل يجوزون عبادة غيره كما يجوزون عبادته ، ويقولون : (لو شاء الله ما أشركنا الآية) وهؤلاء منتهى توحيدهم ؛ توحيد المشركين وهو توحيد الربوبية ، فأما توحيد الإلهية المتضمن للأمر والنهي ، ولكون الله يحب ما أمر به ، ويبغض ما نهى عنه فهم ينكرونه ، ولهذا هم أكثر اتباعاً لأهوائهم ، وأكثر شركاً وتجويزاً من المعتزلة ، ومنتهى متكلميهم وعبادهم تجويز عبادة الأصنام ، وأن العارف لا يستحسن حسنة ولا يستبجح سيئة ، كما ذكر ذلك صاحب منازل السائرين ، وأما عبادة الأصنام فباح بها متأخروهم كالرازي صنف فيها مصنفاً وابن عربي وابن سبعين وأمثالهما ، يصرحون بجواز عبادتها وبالإنكار على من أنكر ذلك ، وهم متافضون في ذلك ، فالقدرية أصلهم أنه لا يمكن إثبات قدرته وحكمته إذ لو كان قادراً لفعل عين ما فعل ، فلما لم يفعله دل على أنه غير قادر . وقالوا : يثبت حكمته كما يثبت حكمه لأن نفي ذلك يوجب السفه والظلم وهو منزه عنه بخلاف ما لم يقدر عليه ، فإنه معذور إذا لم يفعله فلا يلام عليه . وقال المجبرة :

بل قدرته ثابتة بلا حكمة ، ولا يجوز أن يفعل لحكمة لأن ذلك إنما يكون لمن يحتاج إلى الفعل وهو منزه عن الحاجة ولا عدل ولا ظلم ، بل كل ما أمكن فعله فهو عدل ، وليس في الأفعال ما هو حسن ينبغى الأمر به ، وقبيح ينبغى النهى عنه ، ولا معروف ومنكر ، بل يجوز أن يأمر بكل شيء وينهى عن كل شيء .

ثم من حقق منهم أنكر الشرع بالسلبية ، وأنكر النبوات مع أنه مضطر إلى أن يأمر بشيء وينهى عن شيء ، فإن هذا لازم لجميع الخلق لا يجدون عنه محيصاً ، لكن من اتبع الأنبياء يأمر بما ينفعه وينفع غيره ، وينهى عما يضره ويضر غيره ، ومن خالف الأنبياء فلا بد أن يأمر بما يضر وينهى عما ينفع ، فيستحق عذاب الدنيا والآخرة ، وأما من كان منهم مقراً بالنبوة ، فأنكر الشرع في الباطن ، وقال العارف : لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ، فصار منافقاً يظهر خلاف ما يبطن ويقول : الشرع لأجل المارستان ، ولهذا يسمون باطنية كما سموا الملاحدة باطنية ، فإن كلاهما يبطن خلاف ما يظهر ببطون تعطيل ما جاء به الرسول من الأمر والنهى .

فتنتهى الجهمية المجبرة امامشركون ظاهراً وباطناً ، وإما منافقون فيبطنون الشرك ، ولهذا يظنون بالله ظن السوء ، وأنه لا ينصر محمداً وأتباعه كما قال تعالى : (ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً) وهم يعقلون بقوله : (لا يسأل عما يفعل) وبأنه يفعل ما يشاء ، ولذلك لما ظهر المشركون التتار وأهل الكتاب ، كثر في عبادهم وعلماهم

من صار مع المشركين وأهل الكتاب ، وارتد عن الاسلام اما باطناً وظاهراً واما باطناً . وقال : انه مع الحقيقة ومع المشيئة الإلهية ، وصاروا يحتاجون لمن هو معظم للرسل عما يوافق على تكذيبه بأن ما يفعله من الشرك والخروج عن الشريعة . موالاته المشركين وأهل الكتاب والدخول في دينهم ومجاهدة المسلمين معهم هو بأمر الرسول ، فتارة يأتهم شياطينهم بما يخيّلون لهم أنه مكتوب من نور ، وأن الرسول أمر بقتال المسلمين مع الكفار لكون المسلمين قد عصوا ، ولما ظهر أن مع المشركين وأهل الكتاب خفراً لهم من الرجال المسلمين برجال الغيب ، وأن لهم خوارق يقتضى أنهم أولياء الله ، صار الناس من أهل العلم ثلاثة أحزاب . حزب : يكذبون بوجود هؤلاء ولكن عاينهم الناس وثبت ذلك عن عاينهم أو حدّثه الثقة بما رأوه هؤلاء إذ رأوهم أو تيقنوا وجودهم خضعوا لهم . وحزب : عرفوهم ورجعوا الى القدر واعتقدوا أن ثم في الباطن طريقاً الى الله غير طريقة الانبياء . وحزب : ما أمكنهم أن يجعلوا أولياء الله خارجاً عن دائرة الرسول . فقالوا : يكون الرسول هو بمد للطاقات من هؤلاء وهؤلاء ، فهؤلاء معظمون للرسول جاهلون بدينه وشرعه ، والذين قبلهم يجوزون لاتباع دين غير دينه ، وطريق غير طريقه .

وكانت هذه الأقوال الثلاثة بدمشق لما فتحت عكة ، ثم تبين بعد ذلك أن هؤلاء من أتباع الشياطين ، وأن رجال الغيب هم الجن وأن الذين مع الكفار شياطين ، وأن من وافقهم من الانس فهو من جنسهم شيطان من شياطين الانس أعداء الانبياء كما قال تعالى : (وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الانس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً) .

(١١ - مجموعة الرسائل)

وكان سبب الضلال عدم الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، وأصله قول الجهمية الذين يسعون بين المخلوقات فلا يفرقون بين المحبوب والمنسوخ ، ثم أنه بعد ذلك جرت أمور يطول وصفها .

ولما جاء قازان وقد أسلم دمشق انكشفت أمور أخرى ، فظهر أن اليونانية كانوا قد ارتدوا وصاروا كفاراً مع الكفار .

وحضر عندي بعض شيوخهم واعترف بالردة عن الاسلام وحدثنى بفصول كثيرة . فقلت له : لما ذكر لي احتجاجهم بما جاءهم من أمر الرسول فهب أن المسلمين كأهل بغداد كانوا قد عصوا ، وكان في بغداد بضعة عشر بغى فالجيش الكفار المشركون الذين جاءوا ، كانوا شرأ من هؤلاء فان هؤلاء كن يزنين اختياراً ، فأخذ أولئك المشركون عشرات ألوف من حرائر المسلمين وسراريهم بغير اختيارهم وردوهم عن الاسلام الى الكفر ، وأظهروا الشرك وعبادة الأصنام ودين النصارى وتعظيم الصليب حتى بقى المسلمون مقهورين مع المشركين وأهل الكتاب مع تضايع ما كان يفعل من المعاصى ، فهل يأمر محمد صلى الله عليه وسلم بهذا ويرضى بهذا فتبين له وقال : لا والله . وأخبرنى عن ردة من ارتد من الشيوخ عن الاسلام لما كانت شياطين المشركين تكرههم على الردة فى الباطن وتعذبهم إن لم يرتدوا .

فقلت : كان هذا لضعف إيمانهم وتوحيدهم والمادة التى يشهدونها من جهة الرسول ، وإلا فالشياطين لا سلطان لهم على قلوب الموحدين ، وهذا وأمثاله ما كانوا يعتقدون أنهم شياطين ، بل أنهم رجال من رجال الغيب الأانس ، وكلهم الله بتصريف الأمر .

فبينت لهم أن رجال الغيب هم الجن كما قال تعالى : (وأنه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا) ومن ظن أنهم لأنس فمن جهله وغلطه ، فان الانس يؤنسون - أى يشبهون - ويرون انما يحتجبه الانسى وأحيانا لا يكون دائماً محتجباً عن أبصار الانس بخلاف الجن ، فانهم كما قال الله : (إنه يراكم هو وقييله من حيث لا ترونهم) وكان غير هذا من المشايخ من يذكر عن الشيخ محمد بن السكران أن هو لاكو ملك المشركين لما دخل بغداد ، رأى ابن السكران شيخاً محقوق الرأس على صورة شيخ من مشايخ الدين والطريق . أخذ أفرس هو لاكو . قال : فلما رأيت أنه أنكرت هذا واستعظمت أن يكون شيخ من شيوخ المسلمين يقود فرس ملك المشركين لقتل المسلمين . فقلت : يا هذا أو كلبه نحو هذا فقال : تأمر بأمر . أو قال له : هل يفعل هذا بأمر أو فعلت هذا بأمر . فقلت : نعم بأمر . فسكت ابن السكران وأقنعه هذا الجواب ، وكان هذا اقله علمه بالفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان . وظن أن ما يؤمر به الشيوخ في قلوبهم هو من الله ، وأن من قال حدثني قلبي عن ربي فان الله هو يناجيه ومن قال أخذتم عليكم ميتاً عن ميت ، وأخذنا علمنا عن الحى الذى لا يموت هو كذلك وهذا أضل من ادعى الاستغناء عن الانبياء ، وأنه لا يحتاج إلى واسطتهم .

وجواب هذا أن يقال له : بأمر من تأمر ؟ فان قال : بأمر الله . قيل : بأمر الله الذى بعث به رسوله وأنزل به القرآن أم بأمر وقع في قلبك . فان قال بالاول ظهر كذبه ، فانه ليس فيما يأمر الله به رسوله أن يأتي بالكفار المشركين وأهل الكتاب لقتل المسلمين وسبيهم وأخذ أموالهم لأجل ذنوب فعلوها ، ويجعل الدار تعبد بها الأوثان ويضرب فيها بالنواقيس ويقتل قراء

القرآن وأهل العلم بالشرع ويعظم النجسية علماء المشركين وقساقسة النصارى
وأمثال ذلك ، فان هؤلاء أعظم عداوة لمحمد صلى الله عليه وسلم وهو من
جنس مشركى العرب الذين قاتلوه يوم أحد ، وأولئك عصاة من عصاة أمته
وان كان فيهم منافقون كثيرون ، فالمنافقون يبطنون نفاقهم . وإن قال :
بأمر وقع في قلبي . لم يكذب ، لكن يقال من أين لك أن هذا رحمانى ولم
لا يكون الشيطان هو الذى أمرك بهذا ، وقد علمت أن ما يقع في قلوب المشركين
وأهل الكتاب هو من الشيطان ، فان رجع إلى توحيد الربوبية وان الجميع
بمشيئته قيل له : فيثبتذ يكون ما يفعله الشيطان والمشركون وأهل الكتاب
هو بالأمر ولا ريب أنه بالأمر الكونى القدرى ، فجميع الخلق داخلون تحته
لكن من فعل بمجرد هذا الأمر لا بأمر الرسول ، فانما يكون من جنس شياطين
الانس والجن ، وهو مستوجب لعذاب الله فى الدنيا والآخرة ، وهو عابد
لتغير الله متبع لهواه ، وهو ممن قال الله فيه : (لا ملأن جهنم منك ومن تبعك
منهم أجمعين) ومن قال فيهم الشيطان : (فبعزتك لأغوينهم أجمعين لإعبادك
منهم المخلصين) قال الله : (إن عبادى ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من
الغاوين) وقال تعالى : (إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون
إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون) وقال تعالى : (إنا جعلنا
الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا
والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون)
فكيف تأمر بالشرك والكفر وتسلط الكفار من المشركين وأهل الكتاب
على المسلمين ، وقتل الكفار للمسلمين هذا لا يأمر الله به ، كما لا يأمر بالفحشاء
فان هذا من أخف الفواحش إذا جعلت الفاحشة اسما لكل ما يعظم عيبه
فكانت جميع القبائح السيئة داخلة فى الفحشاء .

وكان أيضا بالشام بعض أكابر الشيوخ ببعليك ، الشيخ عثمان شيخ دير ناعس يأتيه خفير الفرنج - النصارى - را كبا أسد أو يخلوبه ويناجيه ، ويقول : يا شيخ عثمان وكلت بحفظ خنازيرهم ، فيعذره عثمان وأتباعه في ذلك ويرون أن الله أمره بهذا كما أمر الخضر أن يفعل ما فعل كما عذر ابن السكران وأمثاله لخرقاء المشركين التتار .

والجواب لهذا كالجواب لذلك، يقال له وكلك الله تعالى بهذا، أنزل على لسان نبيه، الدين أمر أن يوالى المسلمين، وأن لا يتخذ اليهود والنصارى أولياء بل أمرك أن تبغضهم وتجاهدهم بما استطعت، هو أمرك أن تتوكل بحفظ خنازيرهم . فان قال هذا ظهر كذبه، وان قال بل هو أمر ألقى في قلبي لم يكذب وقيل له : فهذا من أمر الشيطان لا من أمر الرحمن الذى أنزل به كتبه ، وأرسل به رسله ، ولكنه من الأمر الذى كونه وقدره كشرك المشركين الذين قالوا : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آبائنا) .

ومن هؤلاء من يظن الرجال الذين يؤيد بهم الكفار من المشركين وأهل الكتاب هم أولياء الله، ولا يجب عليهم اتباع الرسول كالملائكة الموكلة بنبي آدم المعقبات .

فقلت لشيخ كان من شيوخهم : محمد أرسل الى الثقلين الإنس والجن ، ولم يرسل إلى الملائكة : فكل انسى أو جنى خرج عن الايمان به ، فهو عدو لله لا ولى لله بخلاف الملائكة .

ثم يقال له : الملائكة، لا يعاينون الكفار على المعاصى ولا على قتال

المسلمين ، وإنما يعاونوهم على ذلك الشياطين ، ولكن الملائكة قد تكون موكة بخلقهم ورزقهم وكتابة أعمالهم فان ذلك ليس بمعصية ، فهذا الجواب بالفرق بينهم وبين الملائكة من هذين الوحيين .

وقد ظهر أنهم من جنس الشياطين لان جنس الملائكة ، وكان هذا الشيخ هو وأبوه من خفراء الكفار ، وكان والده يقال له محمد الخالدي نسبة إلى شيطان كان يقربه يقال له الشيخ خالد ، وهم يقولون : إنه من الانس من رجال الغيب .

وحدثني الثقة عنه أنه كان يقول: الانبياء ضيعوا الطريق . ولعمري لقد ضيعوا طريق الشياطين ، شياطين الانس والجن ، وهؤلاء المشايخ الذين يحبون المسلمين ، ولكن يوالون الشيوخ الذين يوالون المشركين الذين هم خفراء الكفار ، ويظنون أنهم من أولياء الله اشتركوهم وهم في أصل ضلالة وهو أنهم جعلوا الخوارق الشيطانية من جنس الكرامات الرحمانية ، ولم يفرقوا بين أولياء الرحمن كما قال تعالى: (ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين) فهؤلاء وهؤلاء عشوا عن ذكر الرحمن الذي أنزله وهو الكتاب والسنة ، وعن الروح الذي أوحاه الله إلى نبيه الذي جعله الله تورا يهدي به من يشاء من عباده ، وبه يحصل الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، ولم يفرقوا بين آيات الانبياء ومعجزاتهم ، وبين خوارق السحرة والكهان ، إذ هذا مذهب الجهمية المجبرة ، وهؤلاء كلهم يشتركون في هذا المذهب ، فلا يجعلون الله محب ما أمر به ويبغض ما نهى عنه . بل يجعلون كل ما قدره وقضاه فانه يحبه ويرضاه ، فبقي جميع الامور عندهم سواء ،

ولما يتميز بنوع من الخوارق ، فمن كان له خارق جعلوه من أولياء الله وخضعوا له إما اتباعا له وإماما موافقا له ومحبة ، وإما أن يسلموا له حاله فلا يحبوه ولا يبغضوه ، إذ كانت قلوبهم لم يبق فيها من الايمان ما يعرفون به المعروف ، وينكرون به المنكر ، في هذا الموضوع .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه وذلك أضرف الايمان ، وفي رواية لمسلم : « من جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ، وميت الأحياء الذين لا يعرفون معروفا ، ولا ينكرون منكرا وفي حديث حذيفة الذي في صحيح مسلم : أن الفتنة تعرض على القلوب كعرض الصبر عودا عودا ، فأما قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء ، وأما قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء حتى تبقى القلوب على قلبين قلب أبيض مثل الصفا لا يضره فتنة ما دامت السماء والأرض ، وقلب أسود مر باد لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه .

فهؤلاء العباد الزهاد الذين عبدوا الله بآرائهم وذوقهم ووجدتهم لا بالأمر والنهي ، متتاهم اتباع أهوائهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله لا سيما اذا كانت حقيقتهم هي قول الجهمية المجبرة ، فأروا أن جميع الكائنات اشتركت في المشيئة ، ولم يميز بعضها عن بعض فان الله يحب هذا ويرضاه ، وهذا يبغضه ويسخطه ، فان الله يحب المعروف ويبغض المنكر فاذا لم يفرقوا بين هذا وهذا ، نكتت في قلوبهم نكت سود فساد قلوبهم ، فيكون المعروف

ما يهوونه ويحبونه ويمجدونه ويذوقونه ، ويكون المنكر ما يهوون بغضه وتفر عنه قلوبهم كالمشركين الذين كانوا عن التذكرة معرضين ، كأنهم حرم مستنفرة فرت من قسورة ، ولهذا يوجد في هؤلاء وأتباعهم من ينفرون عن القرآن والشرع ، كما تنفر الحمر المستنفرة التي تفر من الرماة ومن الأسود ، ولهذا يوصفون بأنهم إذا قيل لهم قال المصطفى نفروا .

وكان الشيخ إبراهيم بن معصدي يقول لمن رآه من هؤلاء كاليونانية والاحمدية: يا خنازير يا أبناء الخنازير ما أرى لله ورسوله عندكم راحة ، بل يريد كل منهم أن يوتى صحفاً مذبذبة ، كل منهم يريد أن يحدّثه قلبه عن ربه فيأخذ عن الله بلا واسطة الرسول : (وإذا جاءهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته) وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود هنا أن قول القدرية الجهمية المجبرة أعظم مناقضة لما جاءت به الرسل من قول النفاة ، ولهذا لم يكن هؤلاء مظهرين لهذا في زمن السلف ، بل كلما ضعف نور النبوة أظهروا حقيقة قولهم ، فانه من جنس قول المشركين المكذابين للرسل ومنتهاهم الشرك وتكذيب الرسل ، وهذا جماع الكفر ، كما أن التوحيد وتصديق الرسل جماع الايمان ، ولهذا صاروا مع أهل الكفر المحض من المشركين وأهل الكتاب ، وبسط هذه الأمور له موضع آخر .

والمقصود هنا أن القدرية المجبرة من جنس المشركين ، كما أن النافية من جنس المجوس ، وان المجبرة ما عندهم سوى القدرة والمشيئة في نفس الامر ، والنافية تنفي القدرة العامة والمشيئة التامة وتزعم أنها تثبت الحكمة والعدل ، وفي الحقيقة كلاهما ناف للحكمة والعدل والمشيئة والقدرة ، كما قد بسط في مواضع

وأولئك يتعلقون بقوله : (لا يسأل عما يفعل) والله يفعل ما يشاء . وهذا ذكره الله اثباتاً لقدرته لا نفيًا لحكمته وعدله ، بل بين سبحانه أن يفعل ما يشاء ، فلا أحد يمكنه أن يعارضه إذا شاء شيئًا بل هو قادر على فعل ما يشاء بخلاف المخلوق الذى يشاء أشياء كثيرة ، ولا يمكنه أن يفعلها ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح « لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت فان الله لا مكره له ولكن ليعزم المسألة » وذلك أنه إنما يقال افعل كذا ان شئت لمن قد يفعله مكرها ، فيفعل ما لا يريد لدفع ضرر الاكراه عنه ، والله تعالى لا مكره له فلا يفعل الا ما يشاء فقوله تعالى (إن الله يفعل ما يشاء ويغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) ونحو ذلك هو لإثبات قدرته على ما يشاء وهذا رد لقول القدرية النفاة الذين يقولون : انه لم يشأ كل ما كان بل لا يشاء الا الطاعة ، ومع هذا فقد شاءها ولم يكن ممن عصاه وليس هو قادرا عندهم على أن يجعل العبد لا مطيعا ولا عاصيا .

فهذه الآيات التى يحتج بها المجبرة تدل على فساد مذهب النفاة كما أن الآيات التى يحتج بها النفاة التى تدل على أنه حكم عادل لا يظلم مثقال ذرة ، وانه لم يخلق الخلق عبثا ونحو ذلك ، يدل على فساد قول المجبرة وليس فى هذه الآيات ولا هذه ما يدل على صحة قول واحدة من الطائفتين ، بل ما تحتج به كل طائفة يدل على فساد مذهب الأخرى ، وكلا القولين باطل ، وهذا هو الذى نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى فى المسند وغيره ، وبعضه فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم : « انه خرج على أصحابه وهم يتأرون فى التدر وهذا يقول ألم يقل الله

كذا وهذا يقول ألم يقل الله كذا فكأنما فقيء في وجهه حب الرمان فقال
أبهذا أمرتم أم الى هذا دعيتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ، ولهذا
قال أحمد في بعض مناظراته لمن صار يضرب الآيات بعضها ببعض : إنا قد
نهينا عن هذا .

فن دفع نصوصا يحتاج بها غيره لم يؤمن بها ، بل آمن بما يحتاج به ،
صار ممن يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض .

وهذا حال أهل الأهواء ، هم مختلفون في الكتاب ، مخالفون للكتاب ،
متفقون على مخالفة الكتاب ، وقد تركوا كلهم بعض النصوص وهو ما يجمع
تلك الأقوال ، فصاروا كما قال عن أهل الكتاب : (ومن الذين قالوا إنا نصارى
أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى
يوم القيامة) .

فاذا ترك الناس بعض ما أنزل الله وقعت بينهم العداوة والبغضاء ، إذ
لم يبق هنا حق جامع يشتركون فيه ، بل تقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب
بما لديهم فرحون ، وهؤلاء كلهم ليس معهم من الحق إلا ما وافقوا فيه الرسول
وهو ما تمسكوا به من شرعه مما أخبر به وما أمر به . وأما ما ابتدعوه فكله
ضلالة كما قال صلى الله عليه وسلم : « وإياكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة
ضلالة ، وقد تكون تلك البدعة أعظم عندهم مما أخذوا به من الشرعة يجعلون
تلك هي الأصول العقلية كالقدرية المجبرة والنفاة ، فكلاهما يجعل ما أحدثوه
من الكلام في الأصول ، وهو الذى يسمونه العقليات أعظم عندهم مما تلقوه
من الشرع ، فالمعتزلة يجعلون العقليات هي الخبريات والأمريات جميعا

فالواجبات الشرعية ، لكن يقولون أيضا بأن الشرع أوجبها ولكن لهم فيها تخطيط ليس هذا موضعه .

وكذلك ما ابتدعه في الخبريات كاثبات حدوث العالم بطريقة الاعراض واستزامها للجسام ، وهم ينفون الصفات والقدر ويسمون ذلك التوحيد والعدل

وجهم بن صفوان وأتباعه هم أعظم نفياً منهم ، فانهم ينفون الاسماء مع الصفات ، وهم رؤس المجبرة ، والاشعرية وافقهم في الجبر ، لكن نازعهم نزاعاً لطيفاً في اثبات الكسب والقدرة عليه ، وهم يرون أن هذه الأصول العقلية وهي العلم بما يجب للرب ويمتنع عليه وما يجوز عليه من الأفعال ، هي أعظم العلوم وأشرفها ، وأنهم برزوا بها على الصحابة ، وأن النبي لم يعلمها الصحابة إما لكونه وكلها إلى استنباط الأمة ، وإما لكون الصحابة كانوا مشغولين عنها بالجهاد ، وأما لكونه قال لهم في ذلك ما لم يبلغوه ، ولم يشغلهم بالأدلة لاشتغالهم بالجهاد .

وهذه هي الأصول العقلية التي يعتمدون عليها هم ومن يوافقهم كالقاضي أبي يعلى ، وأبي المعالي ، وأبي الوليد الباجي تبعاً للقاضي أبي بكر وأمثاله ، وهو وأتباعه يناقضون عبد الجبار وأمثاله ، كما ناقض الأشعري وأمثاله أبا علي وأبا القاسم .

وكل الأصول العقلية التي ابتدعها هؤلاء وهؤلاء باطلة في العقل والشرع وإن كانت كل واحدة من الطائفتين تعتقد أنها أعظم الدين ، ويقدمونها

على الأصول الشرعية فانهم في ذلك بمنزلة ما يعظمه العباد والزهاد والفقراء والصوفية من الخوارق الشيطانية، ويفضلونها على العبادات الشرعية، والعبادات الشرعية هي التي معهم من الاسلام، وتلك كلها باطلة وان كانت أعظم عندهم من العبادات حتى يقولوا نهاية الصوفي ابتداء الفقيه، ونهاية الفقيه ابتداء المولود، وكذلك صاحب منازل السائرين يذكر في كل باب ثلاث درجات. فالأولى : وهي أهنأ عندهم توافق الشرع في الظاهر. والثانية : قد توافق الشرع وقد لا توافق. والثالثة : في الأغلب تخالف لا سيما في التوحيد والفناء والرجاء ونحو ذلك، وهذا الذي ابتدعه هو أعظم عندهم بما وافقوا فيه الرسل، وكثير من العباد يفضل نوافله على أداء الفرائض، وهذا كثير والله أعلم.

والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين.

تمت الرسالة الأولى

ويليها الرسالة الثانية : معارج الوصول

الرسالة الثانية

معارج الوصول



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام العالم تقي الدين ، أوجد المجتهدين ؛ أحمد بن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه ، وهو بما كتبه بقاعة دمشق متأخراً .

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليماً .

(فصل) في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين جميع الدين ، أصوله وفروعه باطنه وظاهره عليه وعمله . فان هذا الأصل هو أصل أصول العلم والإيمان ، وكل من كان أعظم اعتصاماً بهذا الأصل كان أولى بالحق علماً وعملاً ، ومن كان أبعد عن الحق علماً وعملاً كالقرامطة والمتفلسفة الذين يظنون أن الرسل ما كانوا يعلمون حقائق العلوم الإلهية والكلية ، وإنما يعرف ذلك بزعمهم من يعرفه من المتفلسفة ويقولون : خاصة النبوة هي التخويل ، ويجعلون النبوة أفضل من غيرها عند الجمهور لا عند أهل المعرفة ، كما يقول هذا ونحوه الفارابي وأمثاله مثل بشر بن فائق وأمثاله من الاسماعيلية ، وآخرون يعترفون بأن الرسول علم الحقائق لكن يقولون : لم يبينها بل خاطب الجمهور بالتخويل ، فيجعلون التخويل في خطابه لافي علمه كما يقول ذلك ابن سينا وأمثاله ، وآخرون يعترفون بأن الرسل علموا الحق وبيّنوه ، لكن

يقولون لا يمكن معرفته من كلامهم . بل يعرف بطريق آخر ، اما المعقول عند طائفة واما المكاشفة عند طائفة ، إما قياس فلسفي وإما خيال صوفي ، ثم بعد ذلك ينظر في كلام الرسول فما وافق ذلك قبل ، وما خالفه إما أن يفوض وإما أن يؤول ، وهذه طريقة كثير من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة وهى طريقة خيار الباطنية والفلاسفة الذين يعظمون الرسول وينزهونه عن الجهل والكذب ، لكن يدخلون فى التأويل ، وأبو حامد الغزالي لما ذكر فى كتابه طرق الناس فى التأويل ، وأن الفلاسفة زادوا فيه حتى انحلوا وان الحق بين جحود الخبايلة وبين انحلال الفلاسفة ، وأن ذلك لا يعرف من جهة السمع ، بل يعرف الحق بنور يقذف فى قلبك ثم ينظر فى السمع فما وافق ذلك قبلته وإلا فلا ، وكان مقصوده بالفلاسفة المتأولين خيسار الفلاسفة ، وهم الذين يعظمون الرسول عن أن يكذب للمصلحة ، ولكن هؤلاء وقعوا فى نظير ما فروا منه ، نسبوه إلى التلبيس والتعمية وإضلال الحق بل إلى أن يظهر الباطل ويكتم الحق .

وابن سينا وأمثاله لما عرفوا أن كلام الرسول لا يحتمل هذه التأويلات الفلسفية ، بل قد عرفوا أنه أراد مفهوم الخطاب ، سلك التخيل وقال إنه خطاب الجمهور بما يخيل إليهم مع علمه أن الحق فى نفس الامر ليس كذلك فهؤلاء يقولون أن الرسل كذبوا للمصلحة ، وهذا طريق ابن رشد الحفيد وأمثاله من الباطنية ، فالذين عظموا الرسل من هؤلاء عن الكذب نسبواهم إلى التلبيس والإضلال ، والذين أقرروا بأنهم بينوا قالوا : أنهم كذبوا للمصلحة ، وأما أهل العلم والايان فمتفقون على أن الرسل لم يقولوا إلا بالحق وأنهم بينوه مع علمهم بأنهم أعلم الخلق بالحق فهم الصادقون المصدقون ،

علموا الحق وبينوه ، فمن قال أنهم كذبوا للمصلحة فهو من إخوان المكذبين للرسول ، لكن هذا لما رأى ما عملوا من الخير والعدل في العالم لم يمكنه أن يقول كذبوا لطلب العلو والفساد ، بل قال : كذبوا للمصلحة الخلق ، كما يحكى عن ابن التومرت وأمثاله ، ولهذا كان هؤلاء لا يفرقون بين النبي والساحر إلا من جهة حسن القصد ، فإن النبي يقصد الخير ، والساحر يقصد الشر ، وإلا فلكل منهما خوارق هي عندهم قوى نفسانية ، وكلاهما عندهم يكذب ، لكن الساحر يكذب للعلو والفساد ، والنبي عندهم يكذب لمصلحة ، إذ لم يمكنه إقامة العدل بينهم إلا بنوع من الكذب ، والذين علموا أن النبوة تناقض الكذب على الله وأن النبي لا يكون إلا صادفاً من هؤلاء قالوا : أنهم لم يبينوا الحق ولو أنهم قالوا استكنوا عن بيانه لكان أقل الحاداً لكن قالوا : أنهم أخبروا بما يظهر منه للناس الباطل ، ولم يبينوا لهم الحق فعندهم أنهم جمعوا بين شيئين بين كتمان حق لم يبينوه ، وبين إظهار ما يدل على الباطل ، وإن كانوا لم يقصدوا الباطل فجعلوا كلامهم من جنس المعاريض التي يعنى بها المتكلم معنى صحيحاً ، لكن لا يفهم المستمع منها إلا الباطل ، وإذا قالوا قصدوا التعريض كان أقل الحاداً ممن قال أنهم قصدوا الكذب .

(والتعريض من نوع الكذب) إذ كان كذباً في الأفهام ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم لم يكذب إلا ثلاث كذبات كاهن في الله وهي معارضيض لقوله عن سارة انها أختي . إذ كان ليس هناك مؤمن إلا هو وهي (١) .

(١) ذكر احدي اللات والثانية قوله ان ستم وثالثة قوله بل فعله كبيرهم هذا .

وهؤلاء يقولون أن كلام ابراهيم وعامة الانبياء مما أخبروا به عن الغيب كذب من المعاريض .

وأما جمهور المتكلمين فلا يقولون بهذا بل يقولون : قصدوا البيان دون التعريض ، لكن مع هذا يقول الجهمية ونحوهم : أن بيان الحق ليس في خطابهم بل إنما في خطابهم ما يدل على الباطل ، والمتكلمون من الجهمية والمعتزلة والأشعرية ، ونحوهم ممن سلك في إثبات الصانع طريقة الاعراض يقولون : ان الصحابة لم يبينوا أصول الدين بل ولا الرسول إما لشغلهم بالجهاد ، أو لغير ذلك ، وقد بسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضوع .

وبين أن أصول الدين الحق الذي أنزل الله به كتابه وأرسل به رسوله ، وهى الأدلة والبراهين والآيات الدالة على ذلك قد بينها الرسول أحسن بيان وأنه دل الناس وهداهم إلى الأدلة العقلية والبراهين اليقينية التى بها يعلمون المطالب الإلهية ، وبها يعلمون إثبات ربوبية الله ووحدانيته وصفاته وصدق رسوله والمعاد وغير ذلك، مما يحتاج إلى معرفته بالأدلة العقلية ، بل وما يمكن بيانه بالأدلة العقلية وإن كان لا يحتاج إليها ، فان كثيراً من الأمور يعرف بالخبر الصادق ، ومع هذا فالرسول بين الأدلة العقلية الدالة عليها فجمع بين الطريقتين السمعى والعقلى .

وبينا أن دلالة الكتاب والسنة على أصول الدين ، ليست بمجرد الخبر كما تظنه طائفة من الغالطين من أهل الكلام والحديث والفقهاء والصوفية وغيرهم ، بل الكتاب والسنة دلا الخلق وهداياهم إلى الآيات والبراهين ، والأدلة المبينة لأصول الدين ، وهؤلاء الغالطون الذين أعرضوا عما فى

القرآن من الأدلة العقلية والبراهين اليقينية ، صاروا إذا صنفوا في أصول الدين أحزاباً .

حزب : يقدمون في كتبهم الكلام في النظر والدليل والعلم ، وإن النظر يوجب العلم ، وأنه واجب ويتكلمون في جنس النظر وجنس الدليل وجنس العلم ، بكلام قد اختلط فيه الحق بالباطل ، ثم إذا صاروا إلى ما هو الأصل والدليل للدين ، استدلوا بحدوث الأعراض على حدوث الأجسام ، وهو دليل مبتدع في الشرع وباطل في العقل .

والحزب الثاني : عرفوا أن هذا الكلام مبتدع ، وهو مستلزم مخالفة الكتاب والسنة ، وعنه ينشأ القول بأن القرآن مخلوق ، وأن الله لا يرى في الآخرة ، وليس فوق العرش ونحو ذلك من بدع الجهمية ، فصنفوا كتباً قدموا فيها ما يدل على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة من القرآن والحديث وكلام السلف ، وذكروا أشياء صحيحة لكنهم قد يخلطون الآثار صحيحتها بضعفها ، وقد يستدلون بما لا يدل على المطلوب ، وأيضاً فهم إنما يستدلون بالقرآن من جهة إخباره لا من جهة دلالاته ، فلا يذكرون ما فيه من الأدلة على إثبات الربوبية والوحدانية والنبوة والمعاد ، وأنه قد بين الأدلة العقلية الدالة على ذلك ، ولهذا سموا كتبهم أصول السنة والشريعة ونحو ذلك ، وجعلوا الإيمان بالرسول قد استقر فلا يحتاج أن يبين الأدلة الدالة عليه ، فذمهم أولئك ونسبوه إلى الجهل ، إذ لم يذكروا الأصول الدالة على صدق الرسول ، وهؤلاء لا ينسبون أولئك إلى البدعة بل إلى الكفر ، لكونهم أصولاً تخالف ما قاله الرسول . والطائفتان يلحقهما الملام لكونهما

أعرضنا عن الأصول التي بينها الله بكتابه ، فإنها أصول الدين وأدلتها وآياته ، فلما أعرض عنها الطائفتان وقع بينهما العداوة كما قال الله تعالى : (فانسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة) .

وحزب ثالث : قد عرف تفريط هؤلاء وتعدى أولئك وبدعتهم ، فدمهم وذم طالب العلم الذكي الذي اشتاقت نفسه إلى معرفة الأدلة والخروج عن التقليد إذا سلك طريقهم . وقال : إن طريقهم ضارة وأن السلف لم يسلكوها ونحو ذلك بما يقتضى ذمها ، وهو كلام صحيح لكنه إنما يدل على أمر مجمل لا تبين دلالاته على المطلوب ، بل قد يعتقد طريق المتكلمين مع قوله أنه بدعة ، ولا يفتح أبواب الأدلة التي ذكرها الله في القرآن التي تبين أن ما جاء به الرسول حق ، ويخرج الذكي بمعرفتها عن التقليد وعن الضلال والبدعة والجهل ، فهؤلاء أضل بفرقهم لأنهم لم يتدبروا القرآن وأعرضوا عن آيات الله التي بينها بكتابه ، كما يعرض من يعرض عن آيات الله المخلوقة قال الله تعالى : (وكم من آية في السموات والأرض يمدون عليها وهم عنها معرضون) وقال تعالى : (وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون) وقال تعالى : (إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون أولئك مأواهم النار بما كانوا يكسبون) وقال تعالى : (كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب) وقال تعالى : (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل) وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك إلا رجلاً نوحى إليهم فأسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون بالبينات والزبر الآية) وقال تعالى : (وإن يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) وقال تعالى : (وإن يكذبوك فقد كذب الذين من قبلهم

جاءتهم رسلمهم بالبينات والزبر والكتاب المنير) ومثل هذا كثير لبسطه مواضع آخر .

والمقصود أن هؤلاء الغالطين الذين أعرضوا عما فى القرآن من الدلائل العقلية والبراهين اليقينية ، لا يذكرون النظر والدليل والعلم الذى جاء به الرسول ، والقرآن مملوء من ذلك والمتكلمون يعترفون بأن فى القرآن من الأدلة العقلية الدالة على أصول الدين ما فيه ، لكنهم يسلكون طرقاً آخر كطريق الإعراض .

ومنهم من يظن أن هذه طريق ابراهيم الخليل وهو غلط .

والمفلسفة يقولون : القرآن جاء بالطريق الخطابية والمقدمات الاقناعية التى تقنع الجمهور ، ويقولون : أن المتكلمين جاءوا بالطرق الجدلية ، ويدعون أنهم هم أهل البرهان اليقيني ، وهم أبعد عن البرهان فى الإلهيات من المتكلمين ، والمتكلمون أعلم منهم بالعمليات البرهانية فى الإلهيات والكليات ، ولكن للمفلسفة فى الطبيعىيات خوض وتفصيل تميزوا به بخلاف الإلهيات ، فإنهم من أجهل الناس بها وأبعدهم عن معرفة الحق فيها ، وكلام أرسطو معلمهم فيها قليل كثير الخطأ ، فهو لحم جمل غث ، على رأس جبل وعر ، لاسهل فيرتقى ، ولاسمين فيقل . وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع .

والقرآن جاء بالبينات والهدى بالآيات البينات وهى الدلائل النقليات وقد قال الله تعالى لرسوله : (أذع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هى أحسن) والمفلسفة يفسرون ذلك بطرقهم المنطقية فى

البرهان والخطابة والجدل وهو ضلال من وجوه ، قد بسطت في غير هذا الموضوع ، بل الحكمة هي معرفة الحق والعمل به فالقلوب التي لها فهم وقصد تدعى بالحكمة ، فيبين لها الحق علماً وعملاً فتقبله وتعمل به .

وآخرون يعترفون بالحق ، لكن لهم أهواء تصدمهم عن اتباعه ، فهؤلاء يدعون بالموعظة الحسنة المشتملة على الترغيب والترهيب من الباطل ، والوعظ أمر ونهى بترغيب وترهيب كما قال تعالى : (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به) وقال تعالى : (يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً) فالدعوة بهذين الطريقتين لمن قبل الحق ومن لم يقبله ، فانه يجادل بالتي هي أحسن ، والقرآن مشتمل على هذا وهذا ، ولهذا إذا جادل يسأل ويستفهم عن المقدمات البينة البرهانية التي لا يمكن أحد أن يجحدها لتقرير المخاطب بالحق ولا اعترافه بإنكار الباطل كما في مثل قوله : (أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون) وقوله : (أفعمينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد) وقوله : (أو ليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم) وقوله : (أحسب الإنسان أن يترك سدى ألم يك نطفة من منى يمني ثم كان علقة فخلق فسوى فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) وقوله : (أفرايتم ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون) وقوله : (وقالوا لولا يأتينا بآية من ربه أولم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى) وقوله : (أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم) وقوله : (أولم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل) وقوله : (ألم نجعل له عينين ولسانا وشفهتين وهدينا له النجدين) إلى أمثال ذلك مما يخاطبهم باستفهام التقرير المتضمن لإقرارهم واعترافهم بالمقدمات البرهانية التي تدل على المطلوب ، فهو

من أحسن جدل بالبرهان ، فإن الجدل إنما يشترط فيه أن يسلم الخصم المقدمات وإن لم تكن بينة معروفة ، فإذا كانت بينة معروفة كانت برهانية ، والقرآن لا يحتاج في مجادلته بمقدمة لمجرد تسليم الخصم بها كما هي الطريقة الجدلية عند أهل المنطق وغيرهم ، بل بالقضايا والمقدمات التي تسلمها الناس وهي برهانية ، وإن كان بعضهم يسلمها ، وبعضهم ينازع فيها ذكر الدليل على صحتها كقوله : (وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس يجعلونه قراطيس تبدونها وتحفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم) فإن الخطاب لما كان مع من يقر بنبوة موسى من أهل الكتاب ومع من ينكرها من المشركين ذكر ذلك بقوله : (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى) وقد بين البراهين الدالة على صدق موسى في غير موضع ، وعلى قراءة من قرأ يبدو أنها كان كثير وأبي عمرو جعلوا قوله : (وعلمتم ما لم تعلموا) احتجاجا على المشركين بما جاء به محمد . فالحجة على أولئك نبوة موسى ، وعلى هؤلاء نبوة محمد ، ولكل منهما من البراهين ما قد بين بعضه في غير موضع ، وعلى قراءة الأكثرين بالتاء ، هو خطاب لأهل الكتاب وقوله : (علمتم ما لم تعلموا) بيان لما جاءت به الأنبياء مما أنكروه فعلمهم الأنبياء ما لم يقبلوه ولم يعلموه ، فاستدل بما عرفوه من أخبار الأنبياء وما لم يعرفوه .

وقد قص سبحانه قصة موسى وأظهر براهين موسى وآياته التي هي من أظهر البراهين والأدلة ، حتى اعترف بها السحرة التي جمعهم فرعون وناهيك بذلك ، فلما أظهر الله حق موسى وأتى بالآيات التي علم بالاضطرار أنها من

الله ، وابتلعت عصاه الحبال والعصى التي أتى بها السحرة بعد أن جاءوا بسحر عظيم ، وسحروا أعين الناس واسترهبوا الناس ، ثم لما ظهر الحق وانقلبوا صاغرين قالوا : (آمنا برب العالمين رب موسى وهرون) فقال لهم فرعون : (آتمتم به قبل أن آذن لكم انه لكبيركم الذي علمكم السحر فلا قطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ولاصلبنكم في جذوع النخل وتعلنن أنا أشد عذابا وأبقى قالوا ان نؤثرك على ما جاءنا من البيئات) من الدلائل البيئات اليقينية القطعية وعلى الذي فطرنا وهو خالقنا وربنا الذي لا بد لنا منه ، ان نؤثرك على هذه الدلائل اليقينية وعلى خالق البرية : (فاقض ما أنت قاض وإنما تقضى هذه الحياة الدنيا إنا آمنا بربنا ليغفر لنا خطايانا وما أكرهتنا عليه من السحر والله خير وأبقى) .

وقد ذكر الله هذه القصة في عدة مواضع من القرآن ، يبين في كل موضع منها من الاعتبار والاستدلال نوعا غير النوع الآخر ، كما يسمى الله ورسوله وكتابه بأسماء متعددة ، كل اسم يدل على معنى لم يدل عليه الاسم الآخر ، وليس في هذا تكرار بل فيه تنويع الآيات ، مثل أسماء النبي صلى الله عليه وسلم إذا قيل محمد وأحمد والحاشر والعاقب والمقفي ونبي الرحمة ونبي التوبة ونبي الملحمة ، في كل اسم دلالة على معنى ليس في الاسم الآخر وإن كانت لذات واحدة فالصفات متفرعة ، وكذلك القرآن إذا قيل فيه قرآن وفرقان وبيان وهدى وبصائر وشفاء ونور ورحمة وروح ، فكل اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الآخر ، وكذلك أسماء الرب تعالى إذا قيل الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور ، فكل اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الذي في الاسم الآخر فالذات واحدة ،

والصفات متعددة ، فهذا في الاسماء المفردة ، وكذلك في الجمل التامة يعبر عن القصة بجمل تدل على معان فيها ، ثم يعبر عنها بجمل أخرى تدل على معان آخر ، وإن كانت القصة المذكورة ذاتها واحدة فصفات متعددة ، ففي كل جملة من الجمل معنى ليس في الجمل الآخر .

وليس في القرآن تكرار أصلا ، وأما ما ذكره بعض الناس من أنه كرر القصص مع الاكتفاء بالواحدة ، وكان الحكمة فيه أن وفود العرب كانت ترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقرئهم المسلمون شيئا من القرآن فيكون ذلك كافيا ، وكان يبعث إلى القبائل المتفرقة بالسور المختلفة فلو لم تكن الآيات والقصص مثناة متكررة لوقعت قصة موسى إلى قوم ، وقصة عيسى إلى قوم ، وقصة نوح إلى قوم ، فأراد الله أن يشهر هذه القصص في أطراف الأرض ، وأن يلقيها إلى كل سمع فهذا كلام من لم يقدر القرآن قدره ، وأبو الفرج اقتصر على هذا الجواب في قوله : مثاني . لما قيل لم ثبتت . وبسط هذا له موضع آخر ، فان التثنية هي التويع والتجنيس وهي استيفاء الأقسام ، ولهذا يقول من يقول من السلف الأقسام والأمثال .

والمقصود هنا التنبيه على أن القرآن اشتمل على أصول الدين التي تستحق هذا الإسم ، وعلى البراهين والآيات والأدلة اليقينية بخلاف ما أحدثه المتبدعون بالمحدون ، كما قال الرازي مع خبرته بطرق هؤلاء : لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية ، فما وجدتها تشق عليلا ولا تروى غليلا ، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ في الإثبات : (إليه يصعد الكلم الطيب . الرحمن على العرش استوى) وأقرأ في النفي : (ليس

كشله شيء . ولا يحيطون به علماً) قال : ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي .

والخير والسعادة والكمال والصلاح منحصر في نوعين : في العلم النافع ، والعمل الصالح ، وقد بعث الله محمداً بأفضل ذلك ، وهو الهدى ودين الحق كما قال : (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً) وقد قال تعالى : (واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب أولى الأيدي والأبصار) فذكر النوعين قال الوالي عن ابن عباس يقول أولو القوة في العبادة ، قال ابن أبي حاتم وروى عن سعيد بن جبيرة وعطاء الخراساني والحسن والضحاك والسدي وقتادة وأبي سنان ومبشر بن عبيد نحو ذلك ، والأبصار قال الأبصار : الفقه في الدين ، وقال مجاهد الأبصار : الصواب في الحكم ، وعن سعيد بن جبيرة قال : البصيرة بدين الله وكتابه ، وعن عطاء الخراساني أولى الأيدي والأبصار ، قال : أولو القوة في العبادة والبصر والعلم بأمر الله ، وعن مجاهد وروى عن قتادة قال : أعطوا قوة في العبادة وبصراً في الدين .

وجميع حكام الأمم يفضلون هذين النوعين ، مثل حكام اليونان والهند والعرب قال ابن قتيبة : الحكمة عند العرب العلم والعمل ، فالعمل الصالح : هو عبادة الله وحده لا شريك له وهو الدين دين الإسلام ، والعلم والهدى : هو تصديق الرسول فيما أخبر به عن الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وغير ذلك ، فالعلم النافع : هو الإيمان ، والعمل الصالح : هو الإسلام ، فالعلم النافع من علم الله ، والعمل الصالح هو العمل بأمر الله ، هذا تصديق

الرسول فيما أخبر ، وهذا طاعته فيما أمر ، وضد الأول: أن يقول على الله ما لا يعلم ، وضد الثاني: أن يشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا . والأول أشرف فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً : (قالت الأعراب آمنّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) وجميع الطوائف تفضل هذين النوعين ، لكن الذي جاء به الرسول هو أفضل ما فيهما كما قال :- (إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم) .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر تارة سورة الإخلاص وقل يا أيها الكافرون ، ففي قل يا أيها الكافرون عبادة الله وحده وهو دين الإسلام ، وفي قل هو الله أحد صفة الرحمن ، وأن يقال فيه ويخبر عنه بما يستحقه ، وهو الإيمان ، هذا هو التوحيد القولي وذلك هو التوحيد العلي .

وكان تارة يقرأ فيهما في الأولى بقوله في البقرة : (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم وما نحن له مسلمون) وفي الثانية : (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم — إلى قوله — فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون) .

قال أبو العالية في قوله : (فلنساءلهم أجمعين عما كانوا يعملون) قال: خلتان يسأل عنهما كل أحد ، ماذا كنت تعبد ، وماذا أجب المرسلين ،

فالأول: تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله ، والثاني: تحقيق الشهادة بأن محمداً رسول الله .

والصوفية بنوا أمرهم على الإرادة ولا بد منها ، لكن بشرط أن تكون إرادة عبادة الله وحده بما أمر .

والتكلمون بنوا أمرهم على النظر المقتضى للعلم ولا بد منه ، لكن بشرط أن يكون علماً بما أخبر به الرسول ، والنظر في الأدلة التي دل بها الرسول هي آيات الله ولا بد من هذا وهذا .

ومن طلب علماً بلا إرادة أو إرادة بلا علم فهو ضال ، ومن طلب هذا وهذا بدون اتباع الرسول فيهما فهو ضال ، بل كمن قال من السلف الدين والإيمان قول وعمل ، واتباع السنة وأهل الفقه في الأعمال الظاهرة يتكلمون في العبادات الظاهرة ، وأهل التصوف والزهد يتكلمون في قصد الإنسان وإرادته ، وأهل النظر والكلام ، وأهل العقائد من أهل الحديث وغيرهم يتكلمون في العلم والمعرفة والتصديق الذي هو أصل الإرادة ويقولون: العبادة لا بد فيها من القصد والقصد لا يصح إلا بعد العلم بالمقصود المعبود وهذا صحيح ، فلا بد من معرفة المعبود وما يعبد به ، فالضالون من المشركين والنصارى وأشباهم لهم عبادات وزهاديات ، لكن لغير الله أو بغير أمر الله ، وإنما القصد والإرادة النافعة هو إرادة عبادة الله وحده ، وهو إنما يعبد بما شرع لا بالبدع .

وعلى هذين الأصلين يدور دين الإسلام ، على أن يعبد الله وحده وأن

يعبد بما شرع ولا يعبد بالبدع ، وأما العلم والمعرفة والتصوف فمدارها على أن يعرف ما أخبر به الرسول ، ويعرف أن ما أخبر به حق إما لعلنا بأنه لا يقول إلا حقاً ، وهذا تصديق عام وإما لعلنا بأن ذلك الخبر حق بما أظهر الله من آيات صدقه ، فإنه أنزل الكتاب والميزان وأرى الناس آية في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أن القرآن حق .

(فصل) وأما العمليات وما يسميه ناس : الفروع والشرع والفقهاء . فهذا قد بينه الرسول أحسن بيان ، فما شيء مما أمر الله به أو نهى عنه أو حمله أو حرمه إلا بين ذلك وقد قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم) وقال تعالى : (ما كان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال تعالى : (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين) وقال تعالى : (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه) وقال تعالى : (تالله لقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فزين لهم الشيطان أعمالهم فهو وليهم اليوم ولهم عذاب أليم وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) فقد بين سبحانه أنه ما أنزل عليه الكتاب إلا ليبين لهم الذي اختلفوا فيه ، كما بين أنه أنزل جنس الكتاب مع النبيين ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وقال تعالى : (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ذلكم الله ربي عليه توكلت وإليه أنيب) وقال تعالى : (وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون) .

قد بين للمسلمين جميع ما يتقونه كما قال : (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه) وقال تعالى : (فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول) وهو الرد إلى كتاب الله أو إلى سنة الرسول بعد موته وقوله : (فان تنازعتم) شرط والفعل نكرة في سياق الشرط فأى شئ تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول ، ولو لم يكن بيان الله والرسول فاصلا للنزاع لم يؤمروا بالرد إليه ، والرسول أنزل الله عليه الكتاب والحكمة كما ذكر ذلك في غير موضع ، وقد علم أمته الكتاب والحكمة كما قال : (ويعلمهم الكتاب) وكان يذكر في بيته الكتاب والحكمة وأمر أزواج نبيه بذلك فقال : (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) فأيات الله هي القرآن إذ كان نفس القرآن يدل على أنه منزل من الله فهو علامة ودلالة على منزله . والحكمة : قال غير واحد من السلف هي السنة وقال أيضاً طائفة كمالك وغيره هي معرفة الدين والعمل به ، وقيل غير ذلك وكل ذلك حق فهي تتضمن التمييز بين المأمور والمحذور والحق والباطل ، وتعليم العلم بالحق دون الباطل وهذه السنة التي فرق بها بين الحق والباطل ، وبين الأعمال الحسنة من القبيحة ، والخير من الشر ، وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك » .

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كلام نحو هذا ، وهذا كثير في الحديث والآثار يذكرونه في الكتب التي يذكر فيها هذه الآثار ، كما يذكر مثل ذلك غير واحد فيما يصفونه في السنة ، مثل ابن بطة واللالكأى والظلمكى ، وقبلهم

المصنفون في السنة كأصحاب أحمد مثل عبد الله والأثرم وحرب الكزمانى وغيرهم ومثل الخلال وغيره .

والمقصود هنا تحقيق ذلك ، وأن الكتاب والسنة وافيان بجميع أمور الدين ، وأما إجماع الأمة فهو في نفسه حق لا يجتمع الأمة على ضلالة ، وكذلك القياس الصحيح حق ، فإن الله بعث رسله بالعدل وأنزل الميزان مع الكتاب ، والميزان يتضمن العدل وما يعرف به العدل ، وقد فسروا إنزال ذلك بأن أهم العباد معرفة ذلك ، والله ورسوله يسوى بين المتماثلين ويفرق بين المختلفين ، وهذا هو القياس الصحيح وقد ضرب الله في القرآن من كل مثل ، وبين بالقياس الصحيح وهى الأمثال المضروبة ما بينه من الحق ، لكن القياس الصحيح يطابق النص فإن الميزان يطابق الكتاب ، والله أمر نبيه أن يحكم بما أنزل وأمره أن يحكم بالعدل ، فهو أنزل الكتاب وإنما أنزل الكتاب بالعدل قال تعالى : (وأن احكم بينهم بما أنزل الله . وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) وأما إجماع الأمة فهو حق لا يجتمع الأمة والله الحمد على ضلاله ، كما وصفها الله بذلك في الكتاب والسنة فقال تعالى : (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) وهذا وصف لهم بأنهم يأمرون بكل معروف ، وينهون عن كل منكر كما وصف نبيهم بذلك في قوله : (الذى يحدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف ويناهم عن المنكر) وبذلك وصف المؤمنين في قوله : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) فلو قالت الأمة فى الدين بما هو ضلال ، لكانت لم تأمر بالمعروف فى ذلك ولم تنه عن المنكر فيه وقال تعالى : (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً

لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) والوسط العدل الخيار .

وقد جعلهم الله شهداء على الناس ، وأقام شهادتهم مقام شهادة الرسول وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم : « مر عليه بجزاة فائتوا عليها خيراً . فقال : وجبت وجبت . ثم مر عليه بجزاة فائتوا عليها شراً . فقال : وجبت وجبت . قالوا : يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت . قال : هذه الجزاة أثنيتم عليها خيراً فقلت وجبت لها الجنة ، وهذه الجزاة أثنيتم عليها شراً فقلت وجبت لها النار أتم شهداء الله في الأرض » .

فاذا كان الرب قد جعلهم شهداء لم يشهدوا بباطل ، فاذا شهدوا أن الله أمر بشيء فقد أمر به ، وإذا شهدوا أن الله نهى عن شيء فقد نهى عنه ، ولو كانوا يشهدون بباطل أو خطأ ، لم يكونوا شهداء الله في الأرض ، بل زكاهم الله في شهادتهم كما زكى الأنبياء فيما يبلغون عنه أنهم لا يقولون عليه إلا الحق ، وكذلك الأمة لا تشهد على الله إلا بحق وقال تعالى : (واتبع سبيل من أناب إلى) والأمة منيية إلى الله فيجب اتباع سبيلها وقال تعالى : (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه) فرضى عنهم السابقين إلى يوم القيامة ، فدل على أن متابعتهم عامل بما يرضى الله ، والله لا يرضى إلا بالحق لا بالباطل وقال تعالى : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً) .

وكان عمر بن عبدالعزيز يقول كلمات كان مالك يأثرها عنه كثيراً . قال :

من رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاية الأمر من بعده سننا ، الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستعمال طاعة الله ومعونة على دين الله ، ليس لأحد تغييرها ولا النظر في رأى من خالفها ، فمن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاء الله تعالى ماتولى وأصله جهنم وساءت مصيرا .

والشافعى رضى الله عنه لما جرد الكلام فى أصول الفقه ، احتج بهذه الآية على الإجماع كما كان هو وغيره من مالك ، ذكر ذلك عن عمر بن عبد العزيز والآية دلت على أن متبع غير سبيل المؤمنين مستحق للوعيد ، كما أن مشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى مستحق للوعيد ، ومعلوم أن هذا الوصف يوجب الوعيد بمجردة ، فلو لم يكن الوصف الآخر يدخل فى ذلك لكان لافائدة فى ذكره .

وهنا للناس ثلاثة أقوال : قيل اتباع غير سبيل المؤمنين هو بمجرد مخالفة الرسول المذكورة فى الآية ، وقيل بل مخالفة الرسول مستقلة بالذم ، فكذلك اتباع غير سبيلهم مستقل بالذم ، وقيل بل اتباع غير سبيل المؤمنين يوجب الذم كما دلت عليه الآية ، اسكن هذا لا يقتضى مفارقة الأول ، بل قد يكون مستلزما له ، فكل متابع غير سبيل المؤمنين هو فى نفس الأمر مشاق للرسول ، وكذلك مشاق الرسول متبع غير سبيل المؤمنين وهذا كما فى طاعة الله والرسول ، فان طاعة الله واجبة وطاعة الرسول واجبة ، وكل واحد من معصية الله ومعصية الرسول موجب للذم وهما متلازمان ، فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله ، وفى الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أطاعنى فقد أطاع الله ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ومن

(١٣ - مجموعة الرسائل)

عصاني فقد عصى الله ومن عصى أميري فقد عصاني ، وقال : «لأنما الطاعة في المعروف» ، يعني إذا أمر أميري بالمعروف فطاعته من طاعتي ، وكل من عصى الله فقد عصى الرسول ؛ ، فإن الرسول يأمر بما أمر الله به ، بل من أطاع رسولا واحداً فقد أطاع جميع الرسل ، ومن آمن بواحد منهم فقد آمن بالجميع ، ومن عصى واحداً منهم فقد عصى الجميع ، ومن كذب واحداً منهم فقد كذب الجميع ، لأن كل رسول يصدق الآخر ، ويقول أنه رسول صادق ويأمر بطاعته ، فمن كذب رسولا فقد كذب الذي صدقه ، ومن عصاه فقد عصى من أمر بطاعته ، ولهذا كان دين الأنبياء واحداً كما في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لأننا معشر الأنبياء ديننا واحد» ، وقال تعالى : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه) وقال تعالى : (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم وان هذه أممكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فقطعوا أمرهم بينهم زبراً كل حزب بما لديهم فرحون) وقال تعالى : (فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين) من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون ودين الأنبياء كلهم الإسلام كما أخبر الله بذلك في غير موضع وهو الاستسلام لله وحده ، وذلك إنما يكون بطاعته فيما أمر به في ذلك الوقت فطاعة كل نبي هي دين الإسلام إذ ذاك ، واستقبال بيت المقدس كان من دين الإسلام قبل النسخ ، ثم لما أمر باستقبال الكعبة صار استقبالها

من دين الإسلام ، ولم يبق استقبال الصخرة من دين الإسلام ، ولهذا خرج اليهود والنصارى عن دين الإسلام فانهم تركوا طاعة الله وتصديق رسوله ، واعتاضوا عن ذلك بمبدل أو منسوخ، وهكذا كل مبتدع ديناً خالف به سنة الرسول لا يتبع إلا ديناً مبدلاً أو منسوخاً ، فكل ما خالف ما جاء به الرسول إما أن يكون ذلك قد كان مشروعاً للنبي ثم نسخ على لسان محمد ، وإما أن لا يكون شرع قط فهذا كالأديان التي شرعها الشياطين على ألسنة أوليائهم قال تعالى : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقال : (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم انكم لمشركون) وقال : (وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون) ولهذا كان الصحابة إذا قال أحدهم برأيه شيئاً يقول : إن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأً فني ومن الشيطان ، والله ورسوله برىء منه كما قال ذلك ابن مسعود ، وروى عن أبي بكر وعمر : فالأقسام ثلاثة : فانه إما أن يكون هذا القول موافقاً لقول الرسول أو لا يكون ، وإما أن يكون موافقاً لشرع غيره ، وإما أن لا يكون ، فهذا الثالث المبدل كأديان المشركين والمجوس ، وإما كان شرعاً لتغييره وهو لا يوافق شرعه فقد نسخ كالسبت وتحريم كل ذى ظفر وشحم الثرب والكليتين ، فان اتخاذا السبت عيداً ، وتحريم هذه الطيبات قد كان شرعاً لموسى ثم نسخ ، بل قد قال المسيح : (ولا حل لكم بعض الذى حرم عليكم) فقد نسخ الله على لسان المسيح بعض ما كان حراماً في شرع موسى ، وأما محمد فقال الله فيه : (الذى يجذونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم

الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) والشرك كله من المبدل لم يشرع الله الشرك قط كما قال : (وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أن جعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون) وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) .

وكذلك ما كان يحرمه أهل الجاهلية مما ذكره الله في القرآن كالسائبة والوصيلة والحام وغير ذلك ، هو من الدين المبدل ، ولهذا ذكر الله ذلك عنهم في سورة الأنعام ، بين أن من حرم ذلك فقد كذب على الله ، وذكر تعالى ما حرمه على لسان محمد وعلى لسان موسى في الأنعام : (قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة) فقال : (أودما مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون) وكذلك قال بعد هذا : (وعلى الذين هادوا حرمنا ما قصصنا عليك من قبل) .

فبين أن ما حرمه المشركون لم يحرمه على لسان موسى ولا لسان محمد، وهذان هما اللذان جاءا بكتاب فيه الحلال والحرام كما قال تعالى : (قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه) وقال تعالى : (ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة) وقال تعالى : (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به

موسى — إلى قوله — وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذى بين يديه) وقالت الجن لما سمعت القرآن: (إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه يهدى إلى الحق وإلى طريق مستقيم) وقال ورقة بن نوفل: إن هذا الذى جاء به موسى ليخرجان من مشكاة واحدة. وكذلك قال النجاشي: فالقرآن والتوراة هما كتابان جاء من عند الله لم يأت من عنده كتاب أهدى منهما، كل منهما أصل مستقل والذى فيهما دين واحد، وكل منهما يتضمن إثبات صفات الله تعالى والأمر بعبادته وحده لا شريك له ففيه التوحيد قولاً وعملاً كما في سورتي الإخلاص: (قل يا أيها الكافرون - وقل هو الله أحد).

وأما الزبور فإن داود لم يأت بغير شريعة التوراة، وإنما في الزبور ثناء على الله ودعاء وأمر ونهى بدينه وطاعته وعبادته مطلقاً، وأما المسيح فانه قال: (ولأحل لكم بعض الذى حرم عليكم) فأحل لهم بعض المحرمات وهو في الأكثر متبع لشريعة التوراة. ولهذا لم يكن بد لمن اتبع المسيح من أن يقرأ التوراة، ويتبع ما فيها إذ كان الإنجيل تبعاً لها.

وأما القرآن فانه مستقل بنفسه لم يحوج أصحابه إلى كتاب آخر، بل اشتمل على جميع ما في الكتب من المحاسن، وعلى زيادات كثيرة لا توجد في الكتب، فلهذا كان مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيئاً عليه، يقرر ما فيها من الحق، ويبطل ما حرف منها، وينسخ ما نسخه الله، فيقر الدين الحق وهو جمهور ما فيها، ويبطل الدين المبدل الذى لم يكن فيها، والقليل الذى نسخ فيها فإن المنسوخ قليل جداً بالنسبة إلى المحكم المقرر، والانبيااء كلهم دينهم واحد

وتصديق بعضهم مستلزم تصديق سائرهم ، وطاعة بعضهم تستلزم طاعة سائرهم ، وكذلك التكذيب والمهصية لا يجوز أن يكذب نبي نبياً ، بل إن عرفه صدقه ، وإلا فهو يصدق بكل ما أنزل الله مطلقاً وهو يأمر بطاعة من أمر الله بطاعته . ولهذا كان من صدق محمداً فقد صدق كل نبي ، ومن أطاعه فقد أطاع كل نبي ، ومن كذبه فقد كذب كل نبي ، ومن عصاه فقد عصى كل نبي ، قال تعالى : (إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً أولئك هم الكافرون حقاً) وقال تعالى : (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ، ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون) .

ومن كذب هؤلاء تكذيباً بجنس الرسالة ، فقد صرح بأنه يكذب الجميع ولهذا يقول تعالى : (كذبت قوم نوح المرسلين) ولم يرسل إليهم قبل نوح أحد وقال تعالى : (وقو نوح لما كذبوا الرسل أغرقناهم) وكذلك من كان من الملاحدة والمتفلسفة طاعناً في جنس الرسل كما قدمنا ، بأن يزعم أنهم لم يعلموا الحق ، أو لم يبينوه فهو مكذب لجميع الرسل كالذين قال فيهم : (الذين كذبوا بالكتاب وبما أرسلنا به رسلنا فسوف يعلمون إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون في الحميم ثم في النار يسجرون) وقال تعالى : (فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا سنة الله التي قد خلت في عباده وخسر

هنالك الكافرون) وقال تعالى عن الوليد : (إنه فكر وقدر فقتل كيف قدر ثم قتل كيف قدر ثم نظر ثم عبس وبسر ثم أدبر واستكبر فقال إن هذا إلا سحر يؤثر إن هذا إلا قول البشر) .

وأهل الكتاب منهم من يؤمن بجنس الرسالة لكن يكذب بعض الرسل كالسيح ومحمد ، فهؤلاء لما آمنوا ببعض وكفروا ببعض كانوا كافرين حقاً وكثير من لا يكذب الرسل تكديباً صريحاً من الفلاسفة والباطنية ، وكثير من أهل الكلام والتصوف ولا يؤمن بحقيقة النبوة والرسالة ، بل يقر بفضلهم في الجملة مع كونه يقول أن غيرهم أعلم منهم ، أو أنهم لم يدينوا الحق أو لبسوه أو أن النبوة هي فيض يفيض على النفوس من العقل الفعال من جنس ما يراه النائم ، ولا يقر بملائكة مفضلين ولا بالجن ونحو ذلك ، فهؤلاء يقرون ببعض صفات الأنبياء دون بعض بما أوتوه دون بعض ، لا يقرون بجميع ما أوتيه الأنبياء ، وهؤلاء قد يكون أحدهم شراً من اليهود والنصارى الذين أقروا بجميع صفات النبوة ، لكن كذبوا ببعض الأنبياء ، فان الذي أقر به هؤلاء مما جاءت به الأنبياء أعظم وأكثر إذ كان هؤلاء يقرون بأن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام ، ويقرون بقيام القيامة ، ويقرون بأنه يجب عبادته وحده لا شريك له ، ويقرون بالشرائع المنفوق عليها ، وأولئك يكذبون بهذا وإنما يقرون ببعض شرع محمد ، ولهذا كان اليهود والنصارى أقل كفراً من الملاحدة الباطنية المتفلسفة ونحوهم ، لكن من كان من اليهود والنصارى قد دخل مع هؤلاء فقد جمع نوعي الكفر ، لم يؤمن بجميع صفاتهم ولا بجميع أعيانهم ، وهؤلاء موجودون في دول الكفار كثيراً ، كما يوجد أيضاً في المنتسبين إلى الإسلام من هؤلاء وهؤلاء إذ كانوا في دولة

المسلمين ، وأهل الكتاب كانوا منافقين فيهم من النفاق بحسب ما فيهم من الكفر ، والنفاق يتبعض ، والكفر يتبعض ويزيد وينقص ، كما أن الإيمان يتبعض ويزيد وينقص ، قال الله تعالى : (إنما النسيء زيادة في الكفر) وقال : (وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيماناً فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون) وقال : (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً) وقال : (وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً) وقال : (ويزيد الله الذين اهتدوا هدى) وقال : (في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً) وقال : (إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً) .

وكثير من المصنفين في الكلام لا يردون على أهل الكتاب إلا ما يقرولون لأنه يعلم بالعقل ، مثل : تثليث النصارى ، ومثل : تكذيب محمد ، ولا يناظرونهم في غير هذا من أصول الدين ، وهذا تقصير منهم مخالفة لطريقة القرآن ، فإن الله يبين في القرآن ما حالفوا به الأنبياء ويذمهم على ذلك ، والقرآن مملوء من ذلك ، إذ كان الكفر والإيمان يتعلق بالرسالة والنبوة ، فإذا تبين ما خالفوا فيه الأنبياء ظهر كفرهم ، وأولئك المتكلمون لما أصلوا لهم ديناً بما أحدثوه من الكلام ، كالأستدلال بالأعراض على حدوث الأجسام ، ظنوا أن هذا هو أصول الدين ، ولو كان ما قالوه حقاً لكان ذلك جزءاً من الدين فكيف إن كان باطلاً .

وقد ذكرت في الرد على النصارى من مخالفتهم للأنبياء كلهم مع مخالفتهم لصريح العقل ما يظهر به من كفرهم ما يظهر ، ولهذا قيل فيه الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح فخطبهم في مقامين :

أحدهما : تبديلهم لدين المسيح .

والثاني : تكذيبهم لمحمد صلى الله عليه وسلم ، واليهود خطبهم في تكذيب من بعد موسى إلى المسيح ، ثم في تكذيب محمد كما ذكر الله ذلك في سورة البقرة في قوله : (ولقد آتينا موسى الكتاب وقفيناً من بعده بالرسول وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم قليلاً ما يؤمنون) ثم قال : (ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين) إلى أن ذكر أنهم أعرضوا عن كتاب الله مطلقاً واتبعوا السحر ، فقال : (ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان - إلى قوله - ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون) .

والنصارى نذمهم على الغلو والشرك الذي ابتدعوه وعلى تكذيب الرسول والرهبانة التي ابتدعها ، ولأن محمد هم عليها إذ كانوا قد ابتدعوها وكل بدعة ضلالة ، لكن إذا كان صاحبها قاصداً للحق فقد يعفى عنه فيبقى عمله ضائعاً

لا فائدة فيه ، وهذا هو الضلال الذى يعذر صاحبه فلا يعاقب ولا يثاب ، ولهذا قال : (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فان المغضوب عليه يعاقب بنفس الغضب ، والضال فانه المقصود وهو الرحمة والثواب ، ولكن قد لا يعاقب كما عوقب ذلك بل يكون ملعونا مطروداً ، ولهذا فى حديث زيد ابن عمرو بن نفيل أن اليهود قالوا له : لن تدخل فى ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله . وقالوا له النصارى : حتى تأخذ نصيبك من لعنة الله . وقال الضحاك وطائفة : أن جهنم طبقات فالعليا لعصاة هذه الامة والتي تليها للنصارى ، والتي تليها لليهود ، فجعلوا اليهود تحت النصارى ، والقرآن قد شهد بأن المشركين واليهود يوجدون أشد عداوة للذين آمنوا من الذين قالوا إنا نصارى ، وشدة العداوة زيادة فى الكفر ، فاليهود أقوى كفرا من النصارى ، وإن كان النصارى أجهل وأضل ، لكن أولئك يعاقبون على عملهم إذ كانوا عرفوا الحق وتركوه عناداً فكانوا مغضوباً عليهم ، وهؤلاء بالضلال حرّموا أجر المهتدين ، ولعنوا وطرّدوا عما يستحقه المهتدون ثم إذا قامت عليهم الحجة فلم يؤمنوا استحقوا العقاب إذ كان اسم الضلال عاماً .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول فى الحديث الصحيح فى خطبة يوم الجمعة : « خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ، ولم يقل وكل ضلالة فى النار ، بل يضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد فى طلبه فعجز عنه فلا يعاقب ، وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهاده وخطؤه الذى ضل فيه عن حقيقة الأمر . مغفور له .

وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعّلوا ما هو بدعة ، ولم يعلموا أنه بدعة ، اما لاحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة ، واما آيات فهموا منها ما لم يرد منها ، واما لرأى رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم .

وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله : (ربنا لا تؤاخذنا ان فسينا أو أخطأنا) وفي الصحيح ان الله قال : قد فعلت . وبسط هذا له موضع آخر .

والمقصود هنا أن الرسول بين جميع الدين بالكتاب والسنة ، وأن الاجماع لإجماع الأمة حق ، فانها لا تجتمع على ضلالة ، وكذلك القياس الصحيح حق يوافق الكتاب والسنة .

والآية المشهورة التي يحتج بها على الاجماع قوله : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى) ومن الناس من يقول انها لا تدل على مورد النزاع ، فان الذم فيها لمن جمع الأمرين ، وهذا لا نزاع فيه ، أو لمن اتبع غير سبيل المؤمنين التي بها كانوا مؤمنين وهي متابعة الرسول وهذا لا نزاع فيه ، أو أن سبيل المؤمنين هو الاستدلال بالكتاب والسنة وهذا لا نزاع فيه فهذا ونحوه قول من يقول : لا تدل على محل النزاع . وآخرون يقولون : بل تدل على وجوب اتباع المؤمنين مطلقا ، وتكلفوا لذلك ما تكلفوه ، كما قد عرف من كلامهم ولم يجيبوا عن أسئلة أولئك بأجوبة شافية .

والقول الثالث : الوسط : أنها تدل على وجوب اتباع سبيل المؤمنين وتحريم

اتباع غير سييلهم ، ولكن مع تحريم مشاققة الرسول من بعد ما تبين له الهدى وهو يدل على ذم كل من هذا وهذا كما تقدم ، لكن لا تنفي تلازمهما كما ذكر في طاعة الله والرسول ، وحينئذ يقول الذم اما أن يكون لاحقاً لمشاققة الرسول فقط أو اتباع غير سييلهم فقط ، أو أن يكون الذم لا يلحق بواحد منهما بل بهما إذا اجتمعا ، أو يلحق الذم بكل منهما وإن انفرد عن الآخر أو بكل منهما لكونه مستلزماً للآخر ، والأولان باطلان لأنه لو كان المؤثر أحدهما فقط ، كان ذكر الآخر ضائماً لا فائدة فيه ، وكون الذم لا يلحق بواحد منهما باطل قطعاً ، فان مشاققة الرسول موجبة للوعيد مع قطع النظر عن أتبعه ، ولحوق الذم بكل منهما وان انفرد عن الآخر لا تدل عليه الآية فان الوعيد فيها انما هو على المجموع ، بقى القسم الآخر وهو أن كلا من الوصفين يقتضى الوعيد لأنه مستلزم للآخر ، كما يقال مثل ذلك في معصية الله والرسول ومخافة القرآن والاسلام ، فيقال من خالف القرآن والاسلام ، أو من خرج عن القرآن والاسلام فهو من أهل النار ، ومثله قوله : (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضلّ ضلالاً بعيداً) فان الكفر بكل من هذه الأصول يستلزم الكفر بغيره ، فمن كفر بالله كفر بالجميع ، ومن كفر بالملائكة كفر بالكتب والرسل ، فكان كافراً بالله إذ كذب رسله وكتبه ، وكذلك إذ كفر باليوم الآخر كذب الكتب والرسل ، فكان كافراً وكذلك قوله : (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأتم تعلمون) ذمهم على الوصفين وكل منهما مقتضى للذم وهما متلازمان ولهذا نهى عنهما جميعاً في قوله : (ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأتم تعلمون) فانه من لبس الحق بالباطل فغطاه به فغلط به لزم أن يكتم الحق

الذى تبين أنه باطل ، إذ لو بينه زال الباطل الذى لبس به الحق ، فهكذا مشاققة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين من شاقه فقد اتبع غير سبيلهم ، وهذا ظاهر ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقه أيضا ، فانه قد جعل له مدخلا فى الوعيد فدل على أنه وصف مؤثر فى الذم ، فمن خرج عن اجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم قطعاً ، والآية توجب ذم ذلك ، وإذا قيل هى إنما ذمته مع مشاققة الرسول . قلنا : لأنهما متلازمان ، وذلك لأن كل ما أجمع عليه المسلمون فانه يكون منصوحاً عن الرسول ، فالمخالف لهم مخالف للرسول كما أن المخالف للرسول مخالف لله ، ولكن هذا يقتضى أن كل ما أجمع عليه قد بينه الرسول وهذا هو الصواب .

فلا يوجد قط مسألة بجمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول ، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ، ويعلم الإجماع فيستدل به كما أنه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص ، وهو دليل ثان مع النص كالأمثال المضروبة فى القرآن ، وكذلك الاجماع دليل آخر . كما يقال : قد دل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع ، وكل من هذه الأصول يدل على الحق مع تلازمها فان ما دل عليه الاجماع ، فقد دل عليه الكتاب والسنة ، وما دل عليه القرآن فعن الرسول أخذ ، فالكتاب والسنة كلاهما مأخوذ عنه ولا يوجد مسألة يتفق الاجماع عليها إلا وفيها نص .

وقد كان بعض الناس يذكر مسائل فيها إجماع بلا نص ، كالمضاربة وليس كذلك ، بل المضاربة كانت مشهورة بينهم فى الجاهلية لاسيما قريش فان الاغلب كان عليهم التجارة ، وكان أصحاب الاموال يدفعونها إلى العمال

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد سافر بمال غيره قبل النبوة ، كما سافر بمال خديجة ، والغير التي كان فيها أبو سفيان كان أكثرها مضاربة مع أبي سفيان وغيرها ، فلما جاء الاسلام أقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان أصحابه يسافرون بمال غيرهم مضاربة ولم ينه عن ذلك ، والسنة قوله وفعله واقاراره فلما أقرها ، كانت ثابتة بالسنة والآثر المشهور فيها عن عمر الذي رواه مالك في الموطأ ، ويعتمد عليه الفقهاء لما أرسل أبو موسى بمال أقرضه لابنيه واتجروا فيه وربحا ، وطلب عمر أن يأخذ الربح كله للمسلمين ، لكونه خصهما بذلك دون سائر الجيش فقال له أحدهما : لو خسر المال كان علينا فكيف يكون لك الربح وعلينا الضمان ، فقال له بعض الصحابة : اجعله مضاربا فجعله مضاربة ، وإنما قال ذلك لأن المضاربة كانت معروفة بينهم والعهد بالرسول قريب لم يحدث بعده ، فعلم انها كانت معروفة بينهم على عهد الرسول ، كما كانت الفلاحة وغيرها من الصناعات كالخياطة والجزارة وعلى هذا فالمسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصا ، فقالوا فيها باجتهاد الرأي الموافق للنص ، لكن كان النص عند غيرهم وابن جرير وطائفة يقولون : لا ينعقد الاجماع إلا عن نص نقلوه عن الرسول مع قولهم بصحة القياس .

ونحن لا نشترط أن يكونوا كلهم علموا النص فنقلوه بالمعنى كما تنقل الأخبار ، لكن استقرأنا موارد الاجماع فوجدنا كلها منصوصة ، وكثير من العلماء لم يعلم النص ، وقد وافق الجماعة كما أنه قد يحتاج بقياس ، وفيها اجماع لم يعلمه فيوافق الاجماع ، وكما يكون في المسألة نص خاص ، وقد

استدل فيها بعضهم بعموم كاستدلال ابن مسعود وغيره بقوله : (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن) وقال ابن مسعود سورة النساء القصصى نزلت بعد الطولى أى بعد البقرة وقوله : (أجلهن أن يضعن حملهن) يقتضى انحصار الأجل فى ذلك ، فلو أوجب عليها أن تعتد بأبعد الأجلين لم يكن أجلها أن تضع حملها ، وعلى وابن عباس وغيرهما أدخلوها فى عموم الآيتين ، وجاء النص الخاص فى قصة سبيعة الاسلمية بما يوافق قبول ابن مسعود .

وكذلك لما تنازعوا فى المفوضة إذا مات زوجها هل لها مهر المثل ، أفتى ابن مسعود فيها برأيه : أن لها مهر المثل ، ثم رووا حديث بروع بنت واشق بما يوافق ذلك ، وقد خالفه على وزيد وغيرهما . فقالوا : لا مهر لها .

فثبت أن بعض المجتهدين قد يفتى بعموم أو قياس ويكون فى الحادثة نص خاص لم يملكه فيرافقه ، ولا تعلم مسألة واحدة تفقوا على أنه لا نص فيها ، بل عامة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يحتج فيه بالنصوص ، أو لئلك يحتجوا بنص كالمتوفى عنها الحامل ، وهؤلاء احتجوا بشمول الآيتين لها ، والآخريين قالوا : إنما يدخل فى آية الحمل فقط وان آية الشهور فى غير الحامل كما أن آية القروء فى غير الحامل .

وكذلك لما تنازعوا فى الحرام احتج من جعله يمينا بقوله : (لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضات أزواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم) .

وكذلك لما تنازعوا فى المبتوتة هل لها نفقة أو سكنى ، احتج هؤلاء بحديث

فاطمة ، وبأن السكنى التي في القرآن الرجعية وأوائك قالوا بل هي لها ودلالات النصوص قد تكون خفية ، فخص الله بفهمهن بعض الناس كما قال علي : إلا فهما يؤتية الله عبدا في كتابه .

وقد يكون النص بينا ويذهل المجتهد عنه كنييم الجنب ، فانه بين في القرآن في آيتين ، ولما احتج أبو موسى علي ابن مسعود بذلك . قال : الحاضر مادي عبد الله ما يقول ، إلا أنه قال لو أرخصنا لهم في هذا لاوشك أحدهم إذا وجد المرء البرد أن يتييم ، وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابر : أن المطلقة في القرآن هي الرجعية بدليل قوله : (لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) وأي أمر يحدثه بعد الثلاثة .

وقد احتج طائفة على وجوب العمرة بقوله : (وأتموا الحج والعمرة لله) واحتج بهذه الآية من منع الفسخ وآخرون يقولون : إنما أمر بالاتمام فقط ، وكذلك أمر الشارع أن يتم ، وكذلك في الفسخ قالوا : من فسخ العمرة إلى غير حج فلم يتمها ، أما إذا فسخها ليحج من عامه فهذا قد أتى بما تم بما شرع فيه ، فانه شرع في حج مجرد فأتى بعمرة في الحج ، ولو لم يكن هذا لإتماما لما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عام حجة الوداع .

وتنازعوا في الذي بيده عقدة النكاح وفي قوله : (أو لامستم النساء) ونحو ذلك بما ليس هذا موضع استقصائه .

وأما مسألة مجردة اتفقوا على أنه لا يستدل فيها بنص جلي ولا خفي فهذا ما لا أعرفه .

والجد لما قال أكثرهم أنه أب استدلووا على ذلك بالقرآن بقوله : (كما أخرج أبو بكر من الجنة) وقال ابن عباس : لو كانت الجن تظن أن الانس تسمى أبا الأب جداً لما قالت : (وأنه تعالى جد ربنا) تقول إنما هو أب لكن أب أبعد من أب .

وقد روى عن علي وزيد أنهما احتجا بقياس ، فمن ادعى اجماعهم على ترك العمل بالرأى والقياس مطلقاً فقد غلط ، ومن ادعى أن من المسائل ما لم يتكلم فيها أحد منهم إلا بالرأى والقياس فقد غلط ، بل كان كل منهم يتكلم بحسب ما عنده من العلم ، فمن رأى دلالة الكتاب ذكرها ، ومن رأى دلالة الميزان ذكرها .

والدلائل الصحيحة لا تتناقض ، لكن قد يخفى وجه اتفاقها أو ضعف أحدها على بعض العلماء .

وللصحابة فهم في القرآن يخفى على أكثر المتأخرين ، كما أن لهم معرفة بأمور من السنة ، وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين ، فانهم شهدوا التنزيل وعانوا الرسول ، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله ما يستدلون به على مرادهم ما لم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يعرفوا ذلك . فطلبوا الحكم بما اعتقدوه من اجماع أو قياس .

ومن قال من المتأخرين أن الاجماع مستند معظم الشريعة ، فقد أخبر عن حاله ، فإنه لنقص معرفته بالكتاب والسنة احتاج إلى ذلك ، وهذا كقولهم : إن أكثر الحوادث يحتاج فيها إلى القياس لعدم دلالة النصوص عليها ، فانما هذا قول من لا معرفة له بالكتاب والسنة ودلائلها على الأحكام .

وقد قال الامام أحمد رضى الله عنه : أنه ما من مسألة إلا وقد تكلم فيها الصحابة أو في نظيرها ، فانه لما فتحت البلاد وانتشر الاسلام ، حدثت جميع أجناس الاعمال فتكلموا فيها بالكتاب والسنة ، وإنما تكلم بعضهم بالرأى فى مسائل قليلة . والاجماع لم يكن يحتاج به عامتهم ولا يحتاجون اليه إذ هم أهل الإجماع فلا إجماع قبلهم ، لكن لما جاء التابعون كتب عمر إلى شريح : اقض بما فى كتاب الله فان لم تجد فيما فى سنة رسول الله فان لم تجد فيما به قضى الصالحون قبلك ، وفى رواية : فيما أجمع عليه الناس ، وعمر قال : قدم الكتاب ثم السنة ، وكذلك ابن مسعود قال مثل ما قال عمر قدم الكتاب ثم السنة ثم الاجماع ، وكذلك ابن عباس كان يفتى بما فى الكتاب ثم بما فى السنة ، ثم بسنة أبى بكر وعمر لقوله : « اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر » .

وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس ، وهم من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء وهذا هو الصواب ، ولكن طائفة من المتأخرين قالوا : يبدأ المجتهد بأن ينظر أولاً فى الاجماع فان وجده لم يلتفت إلى غيره ، وإن وجد نصاً خالفه اعتقد أنه منسوخ بنص لم يبلغه ، وقال بعضهم بالإجماع نسخه .

والصواب طريقة السلف ، وذلك لأن الاجماع إذا خالفه نص فلا بد أن يكون مع الاجماع نص معروف به أن ذلك منسوخ ، فاما أن يكون النص المحكم قدضيعته الأمة وحفظت النص المنسوخ فهذا لا يوجد قط ، وهو نسبة الأمة إلى حفظ ما نهيت عن اتباعه ، واضاعة ما أمرت باتباعه ، وهى معصومة عن ذلك .

ومعرفة الاجماع قد تتعذر كثيراً أو غالباً ، فمن ذا الذى يحيط بأقوال المجتهدين بخلاف التصوص فان معرفتها ممكنة متيسرة ، وهم إنما كانوا يقضون بالكتاب أو لا لأن السنة لا تنسخ الكتاب ، فلا يكون فى القرآن شىء منسوخ بالسنة بل إن كان فيه منسوخ كان فى القرآن ناسخه ، فلا يقدم غير القرآن عليه ثم إذا لم يجد ذلك طلبه فى السنة ، ولا يكون فى السنة شىء منسوخ إلا والسنة نسخته، لا يفسخ السنة إجماع ولا غيره ولا تعارض السنة باجماع وأكثر ألفاظ الآثار، فان لم يجد فالطالب قد لا يجد مطلوبه فى السنة مع أنه فيها ، وكذلك فى القرآن فيجوز له إذا لم يجده فى القرآن أن يطلبه فى السنة ، وإذا كان فى السنة لم يكن ما فى السنة معارضاً لما فى القرآن ، وكذلك الاجماع الصحيح لا يعارض كتاباً ولا سنة .

تم بحمد الله وعونه وصلواته على خير بريته محمد وآله .

تمت الرسالة الثانية

وبالله الرسالة الثالثة : التبيان فى نزول القرآن

الرسالة الثالثة
التيبان في نزول القرآن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام العلامة المحقق ؛ أبو العباس أحمد بن تيمية ، رحمه الله تعالى ،
ورضى عنه .

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين
أما بعد فهذا :

(فصل) في نزول القرآن ، ولفظ النزول حيث ذكر في كتاب الله
تعالى ، فان كثيراً من الناس فسروا النزول في مواضع من القرآن بغير ما هو
معناه المعروف لاشتباه المعنى في تلك المواضع ، وصار ذلك حجة لمن فسر
نزول القرآن بتفسير أهل البدع .

فمن الجهمية من يقول : أنزل : بمعنى خلق ، كقوله تعالى : (وأنزلنا الحديد
فيه بأس شديد) أو يقول : خلقه في مكان عال ثم أنزله من ذلك المكان .
ومن الكلائية من يقول : أنزله بمعنى الاعلام به وافهامه للملك أو
نزول الملك بما فهمه .

وهذا الذي قالوه باطل في اللغة والشرع والعقل ، والمقصود هنا
ذكر النزول .

فنقول وبالله التوفيق : النزول في كتاب الله عز وجل . ثلاثة أنواع :
نزول مقيد بأنه منه ، ونزول مقيد بأنه من السماء ، ونزول غير مقيد
لا بهذا ولا بهذا .

فالاول : لم يرد إلا في القرآن كما قال تعالى : (والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق) وقال تعالى : (نزله روح القدس من ربك بالحق) وقال تعالى : (تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم) وفيها قولان : أحدهما : لا حذف في الكلام بل قوله : تنزيل الكتاب . مبتدأ وخبره : من الله العزيز الحكيم . والثاني : أنه خبر مبتدأ محذوف ، أى هذا تنزيل الكتاب ، وعلى كلا القولين ، فقد ثبت أنه منزل منه ، وكذلك قوله : (حم تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم) والتنزيل : بمعنى المنزل . تسمية للمفعول باسم المصدر وهو كثير ، ولهذا يقال : القرآن كلام الله ليس بمخلوق منه بدا ، قال أحمد وغيره : واليه يعود . أى هو المتكلم به . وقال : كلام الله من الله ليس بباطن منه ، أى لم يخلقه في غيره ، فيكون مبتدأ منزلا من ذلك المخلوق ، بل هو منزل من الله كما أخبر به ومن الله بدا لا من مخلوق ، فهو الذى تكلم به لخلقه .

وأما النزول المقيد بالسماء بقوله : (وأنزلنا من السماء) والسماء اسم جنس لكل ما علا ، فاذا قيد بشيء معين لقوله في غير موضع من السماء مطلق أى في العلو ، ثم قد بينه في موضع آخر بقوله : (ما أنتم أنزلتموه من المزن) وقوله : (فترى الودق يخرج من خلاله) أى أنه منزل من السحاب وما يشبه نزول القرآن قوله : (ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده) فنزول الملائكة هو نزولهم بالوحي من أمره الذى هو كلامه وكذلك : (تنزل الملائكة والروح فيها) يناسب قوله : (فيها يفرق كل أمر حكيم أمراً من عندنا انا كنا مرسلين) فهذا شبيه بقوله : (قل نزله روح القدس) .

وأما المطلق ففي مواضع ، منها ما ذكره من انزال السكينة لقوله : (فأُنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) وقوله : (هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين) إلى غير ذلك .

ومن ذلك إنزال الميزان ، ذكره مع الكتاب فى موضعين ، وجمهور المفسرين على أن المراد به العدل ، وعن مجاهد رحمه الله هو ما يوزن به ولا منافاة بين القولين ، وكذلك العدل وما يعرف به العدل منزل فى القلوب والملائكة قد تنزل على قلوب المؤمنين لقوله : (إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا) فذلك الثبات نزل فى القلوب بواسطة الملائكة وهو السكينة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه ومن لم يطلب القضاء ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده ، فالله ينزل عليه ملكا ، وذلك الملك يلهمه السداد وهو ينزل فى قلبه .

ومنه حديث حذيفة رضى الله عنه الذى فى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان الله أنزل الأمانة فى جذر قلوب الرجال فعملوا من القرآن وعلموا من السنة ، والأمانة هى الإيمان أنزلها فى أصل قلوب الرجال وهو كإنزال الميزان والسكينة وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، الحديث إلى آخره فذكر أربعة عشر غشيان الرحمة ، وهى أن تغشاهم كما يغشى اللباس لابسه ، وكما يغشى الرجل المرأة ، والليل النهار ثم قال : (ونزلت عليهم السكينة وهو أنزلها فى قلوبهم : (وحققهم الملائكة) أى جلست حولهم وذكرهم الله فيمن عنده من الملائكة .

وذكر الله الغشيان في مواضع مثل قوله تعالى : (يغشى الليل النهار) وقوله : (فلما تغشاها حلت حملا خفيفا) وقوله : (والموتفكة أهوى فغشاها ما غشى) وقوله : (ألا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون) هذا كله فيه إحاطة من كل وجه .

وذكر تعالى إنزال النعاس في قوله : (ألا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون) هذا كله فيه إحاطة من كل وجه .

وذكر تعالى إنزال النعاس في قوله : (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاسا يغشى طائفة منكم) هذا يوم أحد . وقال في يوم بدر : (إذ يغشاكم النعاس أمانة منه) والنعاس ينزل في الرأس بسبب نزول الأبخرة التي تدخل في الدماغ فتتعدد فيحصل منها النعاس .

وطائفة من أهل الكلام منهم : أبو الحسن الأشعري ومن اتبعه من أصحاب مالك والشافعي وأحمد ، جعلوا النزول والايان والمجىء حدثا يحدثه منفصلا عنه ، فذاك هو اتيانه واستواؤه على العرش فقالوا : استواؤه فعل يفعله في العرش يصير به مستويا من غير فعل يقوم بالرب ، لكن أكثر الناس خالفوه وقالوا : المعروف أنه لا يجيء شيء من الصفات والأعراض إلا بمجىء شيء فإذا قالوا جاء البرد وجاء الحر ، فقد جاء الهواء الذي يحمل الحر والبرد ، وهو عين قائمة بنفسها ، وإذا قالوا جاءت الحمى : فالحمى حر وبرد تقوم بعين قائمة بسبب أخلاط تتحرك وتتحول من حال إلى حال فيحدث الحر والبرد بذلك ، وهذا بخلاف العرض الذي يحدث بلا تحول من حامل مثل لون الفاكهة ، فانه لا يقال في هذا جاء به الحرمة والصفرة

والخضرة ، بل يقال أحمر وأصفر وأخضر ، وإذا كان كذلك فانزاله تعالى العدل والسكينة والنعاس والأمانة ، وهذه صفات تقوم بالعباد إنما تكون إذا أفضى بها إليهم ، فأعيان قائمة توصف بالنزول كما توصف الملائكة بالنزول بالوحي والقرآن ، فاذا نزل بها الملائكة قيل أنها نزلت .

وكذلك لو نزل غير الملائكة كالهواء الذى نزل بالأسباب فيحدث الله منه البخار الذى يكون معه النعاس ، فكان قد أنزل النعاس سبحانه ما يحمله .

وقد ذكر سبحانه إنزال الحديد والحديد يخلق في المعادن .

وما يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن آدم عليه السلام نزل من الجنة ومعه خمسة أشياء من حديد : السندان والكلبتان والميقعة والمطرقة والابرة ، فهو كذب لا يثبت مثله .

وكذلك الحديث الذى رواه الثعلبي عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ان الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض فأنزل الحديد والماء والنار والملح ، حديث موضوع مكذوب فى إسناده سيف ابن محمد ابن أخت سفيان الثورى رحمه الله من الكذابين المعروفين بالكذب .

قال ابن الجوزى هو سيف بن محمد ابن أخت سفيان الثورى ، يروى عن الثورى وعاصم الأحول والاعمش قال أحمد رحمه الله : هو كذاب يضع الحديث ، وقال مرة ليس بشيء ، وقال يحيى كان كذاباً خبيثاً ، وقال مرة ليس بثقة ولا مأمون ، وقال الدارقطنى ضعيف متروك ، والناس يشهدون

أن هذه الأمة تصنع من حديد المعادن ما يريدون ، فان قيل ان آدم عليه السلام نزل معه جميع الآلات ، فهذه مكابرة للعيان وان قيل بل نزل معه آلة واحدة وتلك لا تعرف ، فأى فائدة في هذا لسائر الناس ثم ما يصنع بهذه الآلات إذا لم يكن ثم حديد موجود يطرق بهذه الآلات ، وإذا خلق الله الحديد صنعت منه هذه الآلات ، مع أن المأثور أن أول من خط وخاط لإدريس عليه السلام ، وآدم عليه السلام لم يخط ثوبا فما يصنع بالآلة .

ثم أخبر أنه أنزل الحديد فكان المقصود الأكبر بذلك الحديد ، هو اتخاذ آلات الجهاد منه كالسيف والسنان والنصل وما أشبه ذلك ، الذي به ينصر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وهذا لم ينزل من السماء ، فان قيل نزلت الآلة التي يطبع بها ، قيل فالله أخبر أنه أنزل الحديد لهذه المعاني المتقدمة ، والآلة وحدها لا تكفي بل لابد من مادة يصنع بها آلات الجهاد ، لكن لفظ النزول أشكل على كثير من الناس حتى قال قطرب رحمه الله معناه جعله نزلا ، كما يقال أنزل الأمر على فلان نزلا حسناً أى جعله نزلا ، قال ومثله قوله تعالى : (وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج) وهذا ضعيف فان النزول إنما يطلق على ما يؤكل لاعلى ما يقابل به قال الله تعالى : (فنزل من حميم) والضيافة سميت نزلا لان العادة أن الضيف يكون راكباً فينزل في مكان يوثق إليه بضيافته فيه ، فسميت نزلا لأجل نزوله ، ونزل بنى فلان ضيف ، ولهذا قال نوح عليه السلام : (رب أنزلني نزلا مباركا وأنت خير المنزلين) لأنه كان راكباً في السفينة وسميت المواضع التي ينزل بها المسافرون منازل ، لأنهم يكونون ركباناً فينزلون والمشاة تبع للركبان ، وتسمى المساكن منازل .

وجعل بعضهم : نزول الحديد بمعنى الخلق لانه أخرجه من المعادن وعليهم
صنعته ، فان الحديد إنما يخلق في المعادن ، والمعادن إنما تكون في الجبال ،
فالحديد ينزله الله من معادنه التي في الجبال لينتفع به بنو آدم ، وقال تعالى :
(وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج) .

وهذا مما أشكل أيضاً فمنهم من قال جعل ، ومنهم من قال خلق لكونها
تخلق من الماء ، فان به يكون النبات الذي ينزل أصله من السماء وهو الماء
وقال قطرب : جعلناه نزلا ولا حاجة إلا لإخراج اللفظ عن معناه المعروف
لغة ، فان الأنعام تنزل من بطون أمهاتها ومن أصلاب آبائها تأتي بطون
أمهاتها ، ويقال للرجل قد أنزل الماء ، وإذا أنزل وجب عليه الغسل ، مع
أن الرجل غالب لإنزاله ، وهو على جنب ، إما وقت الجماع وإما بالاحتلام ،
فكيف بالأنعام التي غالب لإنزالها مع قيامها على رجلها وارتفاعها على ظهور
الاناث .

وما يبين هذا أنه لم يستعمل النزول فيما خلق من السفليات ، فلم يقل
أنزل النبات ولا أنزل المرعى ، وإنما استعمل فيما يخلق في محل عال وأنزله
الله من ذلك المحل كالحديد والأنعام .

وقال تعالى : (يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم وريشاً
الآية) وفيها قراءتان إحداهما بالنصب فيكون لباس التقوى أيضاً منزلاً ،
وأما قراءة الرفع فلا وكلتاها حق ، وقد قيل خلقناه ، وقيل أنزلنا أسبابه ،
وقيل ألهمناهم كيفية صنعتهم ، وهذه الأقوال ضعيفة ، فان النبات الذي ذكروا
لم يخلق فيه لفظ أنزلنا ولم يستعمل في كل ما يصنع أنزلنا ، فلم يقل أنزلنا

الدور وأنزلنا الطبخ ونحو ذلك ، وهو لم يقل انا أنزلنا كل لباس ورياش ، وقد قيل إن الريش والرياش المراد به اللباس الفاخر كلاهما بمعنى واحد مثل اللبس واللباس ، وقد قيل هما المال والخصب والمعاش ، وارتاش فلان حسنت حالته .

والصحيح أن الريش هو الأثاث والمتاع ، قال أبو عمر والعرب تقول : أعطاني فلان ريشه أى كسوته وجهازه ، وقال غيره الرياش فى كلام العرب الأثاث وما ظهر من المتاع والثياب والفرش ونحوها ، وبعض المفسرين أطلق عليه لفظ المال ، والمراد به مال مخصوص قال ابن زيد جمالا ، وهذا لأنه مأخوذ من ريش الطائر وهو ما يروش به ويدفع عنه الحر والبرد ، وجمال الطائر ريشه ، وكذلك ما يبىء فى الإنسان من الفرش وما يبسطه تحته ونحو ذلك ، والقرآن مقصوده جنس اللباس الذى يلبس على البدن وفى البيوت كما قال تعالى : (والله جعل لىكم من بيوتكم سكنا الآيه) فامتن سبحانه بما ينتفعون به من الأنعام فى اللباس والأثاث ، وهذا والله أعلم معنى إنزاله ، فإنه ينزله من ظهور الأنعام وهو كسوة الأنعام من الأصواف والأوبار والأشعار ، وينتفع به بنو آدم من اللباس والرياش ، فقد أنزلها عليهم ، وأكثر أهل الأرض كسوتهم من جلود الدواب ، فهى تدفع الحر والبرد ، وأعظم مما يصنع من القطن والكتان والله تعالى ذكر فى سورة النحل إنعامه على عباده ، فذكر فى أول السورة أصول النعم التى لا يعيش بنو آدم إلا بها ، وذكر فى أثناءها تمام النعم التى لا يطيب عيشهم إلا بها فذكر فى أولها الرزق الذى لا بد لهم منه ، وذكر ما يدفع البرد من الكسوة يقوله : (والأنعام خلقها لىكم فيها دفء ومنها تأكون) ثم فى أثناء السورة

ذكر لهم المساكن ومنافع التي يسكنونها مساكن الحاضرة والبادية ومساكن المسافرين فقال تعالى : (والله جعل لكم من بيوتكم سكناً الآية) ثم ذكر إنعامه بالظلال التي تقيهم الحر والبأس فقال : (والله جعل لكم مما خلق ظلالاً وجعل لكم من الجبال أكنانا — إلى قوله — كذلك يتم نعمته عليكم لعلمكم تسلمون) ولم يذكر هنا ما يقي من البرد لأنه قد ذكره في أول السورة وذلك في أصول النعم لأن البرد يقتل فلا يقدر أحد أن يعيش في البلاد الباردة بلا دفء بخلاف الحر ، فانه أذى لكنه لا يقتل كما يقتل البرد ، فإن الحر قد يتقى بالظلال واللباس وغيرهما ، وأهله أيضاً لا يحتاجون إلى وقاية كما يحتاج إليه البرد ، بل أدنى وقاية تكفيهم وهم في الليل وطرفي النهار ، ولا يتأذون به تأذياً كثيراً بل لا يحتاجون إليه أحياناً حاجة قوية فجمع بينهما في قوله : (سراييل تقيمكم الحر . وسراييل تقيمكم بأسكم) ولا حذف في اللفظ ولا قصور في المعنى كما يظنه من لم يحسن القرآن ، بل لفظه أتم لفظ ومعناه أكمل المعاني فاذا كان اللباس والرياش ينزل من ظهور الأنعام ، وكسوة الأنعام منزلة من الاصلاب والبطون كما تقدم ، فهو منزل من الجهتين فانه على ظهور الأنعام لا ينتفع به بنو آدم حتى ينزل .

فقد تبين أن ليس في القرآن ولا في السنة لفظ نزول إلا فيه معنى النزول المعروف ، هذا هو اللائق بالقرآن فإنه نزل بلغة العرب ولا تعرف العرب منزولاً إلا بهذا المعنى ، ولو أريد غير هذا المعنى لكان خطاباً بغير لغتها ، ثم هو استعمال اللفظ المعروف له معنى في معنى آخر بلا بيان ، وهذا لا يجوز بما ذكرنا ، وبهذا يحصل مقصود القرآن واللغة الذي أخبر الله تعالى أنه بينه

وجعله هدى للناس ، وليكن هذا آخره والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليماً كثيراً .

وسئل أيضاً رحمه الله تعالى : عن عرض الأديان عند الموت ، هل لذلك أصل في الكتاب والسنة أم لا . وقوله صلى الله عليه وسلم : « إنكم لتفتنون في قبوركم » المراد بالفتنة وإذا ارتد العبد والعياذ بالله تعالى هل يجازى بأعماله الصالحة قبل الردة أم لا .

الجواب : الحمد لله ، أما عرض الأديان على العبد وقت الموت فليس هو أمراً عاماً لكل أحد ، ولا هو أيضاً منتفياً عن كل أحد ، بل من الناس من تعرض عليه الأديان ، ومنهم من لا تعرض عليه ، وقد وقع ذلك لأقوام وذلك كله من فتنة الحيا والمات التي أمرنا أن نستعيد منها في صلاتنا ، منها ما في الحديث الصحيح الذي أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نستعيد في صلاتنا من أربع : من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة الحيا والمات ، ومن فتنة المسيح الدجال . ولكن وقت الموت يكون الشيطان أحرص ما يكون على إغواء ابن آدم لأنه وقت الحاجة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : « الأعمال بخواتيمها » وقال صلى الله عليه وسلم : « إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وإن العبد ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة » ولهذا روى أن الشيطان أشد ما يكون على ابن آدم حين الموت ، يقول لأعوانه دونكم هذا فإنه إن فاتكم لن تظفروا به أبداً ،

وحكاية عبد الله بن أحمد بن حنبل مع أبيه وهو يقول لا بعد لا بعد مشهورة ، ولهذا يقال أن من لم يحج يخاف عليه من ذلك ، لما روى أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله الحرام ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً ، قال الله تعالى : (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين) قال عكرمة : لما نزلت هذه الآية : (ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه) قالت اليهود والنصارى : نحن مسلمون . فقال الله لهم : (والله على الناس حج البيت) فقالوا : لانحجه . فقال الله تعالى : (ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين) .

وأما الفتنة في القبور ، ففي الامتحان والاختبار للبيت حين يسأله المملكان فيقولان له : ما ربك وما دينك ومن نبيك ، ويقولان له : ما كنت تقول في هذا الرجل الذى بعث فيكم محمد ، فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت . فيقول المؤمن : الله ربي ، والإسلام ديني ، ومحمد نبي ، ويقول : هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأمنأ به واتبعناه ، فينتهرانه انتهارة شديدة ، وهى آخر فتنة التى يفتن بها المؤمن فيقولان له كما قال أولا .

وقد تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الفتنة من حديث البراء بن عازب وأنس بن مالك وأبي هريرة وغيرهم رضى الله عنهم ، وهى عامة للمكفنين إلا النبيين فقد اختلف فيهم ، وكذلك اختلف في غير المكفنين كالصبيان والمجانين . فقيل : لا يفتنون لأن المحنة إنما تكون للمكفنين

وهذا قول القاضي أبو يعلى وابن عقيل ، وعلى هذا فلا يلقنون بعد الموت ، وقيل بل يلقنون ويفتتون أيضاً ، وهذا قول أبي حكيم وأبي الحسن بن عبيد ، ونقله عن أصحابه وهو مطابق لقول من يقول : أنهم مكلفون يوم القيامة ، كما هو قول أكثر أهل العلم ، وأهل السنة من أهل الحديث والكلام ، وهو الذى ذكره أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة واختاره ، وهو مقتضى فصوص الإمام أحمد .

وأما الردة عن الإيمان ، بأن يصير الرجل كافراً مشركاً ، أو كتابياً فإنه إذا مات على ذلك والعياذ بالله تعالى حبط عمله باتفاق العلماء ، كما نطق بذلك القرآن في غير موضع كقوله تعالى : (ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) وقوله : (ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله) وقوله : (ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون) وقوله : (لئن أشركت ليحبطن عملك) والمراد غير النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن التنازع فيها إذا ارتد ثم عاد إلى الإسلام ، هل تحبط الأعمال التى عملها قبل الردة ، ويجب عليه قضاءها ، أم لا تحبط إلا إذا مات مرتدّاً ، على قولين مشهورين هما قولان في مذهب الإمام أحمد .

والحجوب مذهب الإمامين مالك وأبي حنيفة ، وهو الراجح والوقف مذهب الشافعى ، وتنازع الناس أيضاً فى المرتد ، هل يقال كان له إيمان صحيح فحبط بالردة أم يقال بل الردة تبين أن إيمانه كان فاسداً وأن الإيمان الصحيح لا يزول البتة ، على قولين لطوائف من الناس ، وعلى ذلك

يفبني قول المستثنى: أنا مؤمن إن شاء الله ، هل يعود الاستثناء إلى كمال الإيمان في الحال ، أو يعود إلى الموافاة في المال ، والله أعلم .
قاله أحمد بن تيمية ، أحسن الله جزاءه وتوفيقه .

تمت الرسالة الثالثة

ويطها الرسالة الرابعة : الوصية الصغرى

الرسالة الرابعة

الوصية الصغرى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال أبي القاسم ، القاسم بن يوسف بن محمد التجيبي السبتي ؛ يتفضل سيدنا الشيخ الفقيه الإمام الفاضل العالم ، بقية السلف قدوة الخلف المبدع المغرب المغرب المفصح ، أعلم من لقيت ببلاد المشرق والمغرب ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية أبق الله علينا بركته ، بأن يوصيني بما يكون فيه صلاح ديني ودنياي ، ويرشدني إلى كتاب يكون عليه اعتمادى فى علم الحديث ، وكذلك فى غيره من العلوم الشرعية ، ويذهنى على أفضل الاعمال الصالحة بعد الواجبات ويبين لى أرجح المسكاسب ، كل ذلك على قصد الإيماء والاختصار . والله تعالى يحفظه والسلام الكريم عليه ورحمة الله وبركاته .

قال شيخ الإسلام بجر العلوم ابن تيمية رحمه الله ورضى عنه :

الحمد لله رب العالمين ﴿ أما الوصية ﴾ فما أعلم وصية أنفع من وصية الله ورسوله لمن عقلها واتبعها قال الله تعالى : (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله) ووصى النبي صلى الله عليه وسلم معاذ لما بعثه إلى اليمن فقال يا معاذ : « اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالف الناس بخلق حسن » وكان معاذ رضى الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة علية ، فإنه قال له : « يا معاذ والله إنى لأحبك » وكان يردفه وراءه ، وروى فيه أنه أعلم الأمة بالحلال والحرام ، وأنه يحشر أمام العلماء برتوة : أى بخطوة . ومن فضله بعثه النبي صلى الله عليه وسلم مبلغاً عنه داعياً ومفتياً وحاكماً إلى أهل اليمن ، وكان يشبهه بإبراهيم الخليل عليه

السلام ، ولإبراهيم إمام الناس ، وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول : إن معاذاً كان أمة قانتاً خيفاً ولم يك من المشركين . تشبيهاً له بإبراهيم ثم أنه وصاه هذه الوصية ، فعلم أنها جامعة وهى كذلك لمن عقلها ، مع أنها تفسر الوصية القرآنية .

أما بيان جمعها فلأن العبد عليه حقان : حق الله عز وجل ، وحق لعباده ، ثم الحق الذى عليه لا بد أن يخجل ببعضه أحياناً ، أما ترك ما موربه أو فعل منهى عنه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اتق الله حيثما كنت ، وهذه كلمة جامعة ، وفي قوله حيثما كنت تحقيق لحاجته إلى التقوى فى السر والعلانية ، ثم قال : « وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، فإن الطبيب متى تناول المريض شيئاً مضراً أمره بما يصلحه ، والذئب للعبد كأنه أمر حتم ، فالكيس هو الذى لا يزال يأتى من الحسنات بما يمحو السيئات ، وإنما قدم فى لفظ الحديث السيئة وإن كانت مفعولة ، لأن المقصود هنا محوها لافعل الحسنة ، فصار كقوله : « صبوا على بوله ذنوباً من ماء » .

وينبغى أن تكون الحسنات من جنس السيئات ، فإنه أبلغ فى المحو والذنوب يزول موجهها بأشياء . أحدها : التوبة . والثانى : الاستغفار من غير توبة ، فإن الله تعالى يغفر له لإجابة لدعائه وإن لم يتب ، فإذا اجتمعت التوبة والاستغفار فهو الكمال . الثالث : الأعمال الصالحة المغفرة ، أما الكفارات المقدره كما يكفر المجمع فى رمضان ، والمظاهر والمرتكب لبعض محظورات الحج ، أو تارك بعض واجباته ، أو قاتل الصيد بالكفارات المقدره وهى أربعة أجناس : هدى ، وعتق ، وصدقة ، وصيام . وأما

الكفارات المطلقة كما قال حذيفة لعمر : فتنة الرجل في أهله وماله وولده ، يكفرها الصلاة والصيام والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد دل على ذلك القرآن والاحاديث الصحاح في التكفير بالصلوات الخمس والجمعة والصيام والحج وسائر الاعمال التي يقال فيها : من قال كذا وعمل كذا غفر له ، أو غفر له ما تقدم من ذنبه ، وهي كثيرة لمن تلقاها من السنن خصوصاً ما صنف من فضائل الاعمال .

واعلم أن العناية بهذا من أشد ما بالإنسان الحاجة إليه ، فان الإنسان من حين يبلغ خصوصاً في هذه الأزمنة ، ونحوها من أزمنة الفترات التي تشبه الجاهلية من بعض الوجوه ، فان الإنسان الذي ينشأ بين أهل علم ودين قد يتلطح من أمور الجاهلية بعدة أشياء ، فكيف بغير هذا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي سعيد رضى الله عنه : « لتبتعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه . قالوا : يا رسول الله اليهود والنصارى . قال : فمن هذا خبر تصديقه في قوله تعالى : (فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم وخضتم كالذي خاضوا) ولهذا شواهد في الصحاح والحسان ، وهذا أمر قد يسرى في المنتسبين إلى الدين من الخاصة كما قال غير واحد من السلف منهم ابن عيينة ، فان كثيراً من أحوال اليهود قد ابتلى به بعض المنتسبين إلى العلم ، وكثيراً من أحوال النصارى قد ابتلى به بعض المنتسبين إلى الدين ، كما يبصر ذلك من فهم دين الإسلام الذي بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم ثم نزله على أحوال الناس ، وإذا كان الأمر كذلك : فمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه وكان ميتاً فأحياه الله وجعل له نوراً يمشى به في الناس لا بد أن

بلاحظ أحوال الجاهلية وطرفي الامتين المغضوب عليهم، والضالين من اليهود والنصارى فيرى أن قد ابتلى ببعض ذلك .

فأنفع ما للخاصة والعامة العلم بما يخلص النفوس من هذه الورطات ، وهو اتباع السيئات الحسنات ، والحسنات مآذب الله إليه على لسان خاتم النبيين من الأعمال والأخلاق والصفات ، وبما يزيل موجب الذنوب المصائب المكفرة ، وهي كل ما يؤلم من هم أو حزن أو أذى في مال أو عرض أو جسد أو غير ذلك ، لكن ليس هذا من فعل العبد .

فلما قضى بهاتين الكلمتين حق الله من عمل الصالح وإصلاح الفاسد قال :
« وخالق الناس بخلق حسن ، وهو حق الناس . »

وجماع الخلق الحسن مع الناس ، أن تصل من قطعك بالسلام والإكرام والدعاء له والاستغفار والثناء عليه والزيارة له ، وتعطى من حرمك من التعليم والمنفعة والمال ، وتعفو عن ظلمك في دم أو مال أو عرض ، وبعض هذا واجب وبعضه مستحب .

وأما الخلق العظيم الذى وصف الله به محمدأ صلى الله عليه وسلم ، فهو الدين الجامع لجميع ما أمر الله به مطلقاً ، هكذا قال مجاهد وغيره وهو تأويل القرآن كما قالت عائشة رضى الله عنها : كان خلقه القرآن وحقيقته المبادرة إلى امتثال ما يحبه الله تعالى بطيب نفس وانشرح صدر .

وأما بيان أن هذا كله فى وصية الله ، فهو ان اسم تقوى الله يجمع فعل كل ما أمر الله به لإيجاباً واستحباباً ، وما نهى عنه تحريماً وتنزيهاً ، وهذا يجمع

حقوق الله وحقوق العباد ، لكن لما كان تارة يعنى بالتقوى خشية العذاب المقتضية
 للانكفاف عن المحارم ، جاء مفسراً فى حديث معاذ ، وكذلك فى حديث
 أبى هريرة رضى الله عنهما الذى رواه الترمذى وصححه قيل : يارسول الله
 ما أكثر ما يدخل الناس الجنة . قال : « تقوى الله وحسن الخلق » وقيل
 ما أكثر ما يدخل الناس النار . قال : « الأجر فان : الفم والفرج » وفى الصحيح عن
 عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، فجعل كمال الإيمان فى كمال حسن الخلق
 ومعلوم أن الإيمان كله تقوى الله ، وتفصيل أصول التقوى وفروعها لا يحتمله
 هذا الموضوع ، فانها الدين كله لكن يذبوع الخير وأصله لإخلاص العبد لربه
 عبادة واستعانة كما فى قوله : (إياك نعبد وإياك نستعين) وفى قوله :
 (فاعبده وتوكل عليه) وفى قوله : (عليه توكلت وإليه أنيب) وفى قوله :
 (فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه) واشكروا له بحيث يقطع العبد تعلق
 قلبه من المخلوقين انتفاعاً بهم أو عملاً لأجلهم ، ويجعل همته ربه تعالى ،
 وذلك بملازمة الدعاء له فى كل مطلوب ؛ من فاقة وحاجة ومخافة وغير
 ذلك ، والعمل له بكل محبوب ، ومن أحكم هذا فلا يمكن أن يوصف
 ما يعقبه ذلك .

وأما ما سألت عنه من أفضل الأعمال بعد الفرائض : فإنه يختلف
 باختلاف الناس فيما يقدرون عليه وما يناسب أوقاتهم ، فلا يمكن فيه جواب
 جامع مفصل لكل أحد ، لكن مما هو كالإجماع بين العلماء بالله وأمره ملازمة
 ذكر الله دائماً ، هو أفضل ما شغل العبد به نفسه فى الجملة ، وعلى ذلك حديث
 أبى هريرة الذى رواه مسلم : « سبق المفردون . قالوا : يارسول الله ومن

المفردون . قال : الناكرون الله كثيراً والذاكرات ، وفيما رواه أبو داود عن أبي الدرداء رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم . قالوا : بلى يا رسول الله . قال : ذكر الله ، والدلائل القرآنية والإيمانية بصرأ وخبرأ ونظراً على ذلك كثيرة ، وأقل ذلك أن يلزم العبد الأذكار المسأورة عن معلم الخير وإمام المتقين صلى الله عليه وسلم ، الأذكار الموقفة في أول النهار وآخره ، وعند أخذ المضجع ، وعند الاستيقاظ من المنام ، وأدبار الصلوات ، والأذكار المقيدة مثل ما يقال عند الأكل والشرب واللباس والجماع ودخول المنزل والمسجد والحلاء والخروج من ذلك وعند المطر والرعد إلى غير ذلك ، وقد صنفت له الكتب المسماة « بعمل يوم وليلة » ثم ملازمة الذكر مطلقاً وأفضله لا إله إلا الله ، وقد تعرض أحوال يكون بقية الذكر مثل : سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله أفضل منه ، ثم يعلم أن كل ما تكلم به اللسان وتصوره القلب مما يقرب إلى الله من تعلم علم وتعليمه وأمر بمعروف ونهى عن منكر فهو من ذكر الله ، ولهذا من اشتغل بطلب العلم النافع بعد أداء الفرائض ، أو جلس مجلساً يتفقه أو يفقه فيه الفقه الذى سماه الله ورسوله فقهاً ، فهذا أيضاً من أفضل ذكر الله ، وعلى ذلك إذا تدبرت لم تجد بين الأولين فى كلماتهم فى أفضل الأعمال كبير اختلاف ، وما اشتبه أمره على العبد فعليه بالاستخارة المشروعة ، فما ندم من استخار الله تعالى ، وليكثر من ذلك ومن الدعاء فانه مفتاح كل خير ولا يعجل فيقول : قد دعوت فلم يستجبلى

وايتحر الأوقات الفاضلة كآخر الليل وأدبار الصلوات وعند الأذان ووقت نزول المطر ونحو ذلك .

(وأما أرجح المكاسب) فالتوكل على الله والثقة بكفايته وحسن الظن به ، وذلك أنه ينبغي للمهتم بأمر الرزق أن يلجأ فيه إلى الله ويدعوه ، كما قال سبحانه فيما يآثر عنه نبيه : « كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم » ، وفيما رواه الترمذى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى تشبع نعله إذا انقطع فانه إن لم يسره لم يتيسر » وقد قال الله تعالى فى كتابه : (واسألوا الله من فضله) وقال سبحانه : (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله) وهذا وإن كان فى الجمعة فعناه قائم فى جميع الصلوات ، ولهذا والله أعلم أمر النبي صلى الله عليه وسلم للذى يدخل المسجد أن يقول : اللهم افتح لى أبواب رحمتك . وإذا خرج أن يقول : اللهم إنى أسألك من فضلك ، وقد قال الخليل صلى الله عليه وسلم : « فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه واشكروا له » ، وهذا أمر والأمر يقتضى الإيجاب فالاستعانة بالله واللجأ إليه فى أمر الرزق وغيره أصل عظيم .

ثم ينبغى له أن يأخذ المال بسخاوة نفس ليبارك له فيه ، ولا يأخذه بأشراف وهلع ، بل يكون المال عنده بمنزلة الخلاء الذى يحتاج إليه من غير أن يكون له فى القلب مكانة ، والسعى فيه إذا سعى كاصلاح الخلاء .

وفى الحديث المرفوع رواه الترمذى وغيره : « من أصبح والدينا

أكبر همه شئت الله عليه شمله و فرق عليه ضيعته ولم يأتيه من الدنيا إلا ما كتب له ومن أصبح والآخرة أكبر همه جمع الله عليه شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة ، وقال بعض السلف : أنت محتاج إلى الدنيا وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج . فان بدأت بنصيبك من الآخرة مر على نصيبك من الدنيا فانتظمه انتظاما قال الله تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) .

فأما تعيين مكسب على مكسب من صناعة أو تجارة أو بناية أو حراثة أو غير ذلك، فهذا مختلف باختلاف الناس ، ولا أعلم في ذلك شيئاً عاماً لكن إذا عن الإنسان جهة فليستخر الله تعالى فيها الاستخارة المتلقاة عن معلم الخير صلى الله عليه وسلم ، فان فيها من البركة ما لا يحاط به ثم ما ييسر له فلا يتكلف غيره إلا أن يكون منه كراهة شرعية .

وأما ما تعتمد عليه من الكتب في العلوم ، فهذا باب واسع وهو أيضاً يختلف باختلاف نشأ الإنسان في البلاد ، فقد ييسر له في بعض البلاد من العلم أو من طريقه ومذهبه فيه ما لا ييسر له في بلد آخر ، لكن جماع الخير أن يستعين بالله سبحانه في تلقي العلم الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فانه هو الذي يستحق أن يسمى علماً ، وما سواه إما أن يكون علماً فلا يكون نافعاً ، وإما أن لا يكون علماً وإن سمى به ، ولإن كان علماً نافعاً فلا بد أن يكون في ميراث محمد صلى الله عليه وسلم ما يغني عنه ، بما هو مثله وخير منه ، ولتكن همته فهم مقاصد الرسول في أمره ونهيه وسائر كلامه ، فاذا

اطمأن قلبه أن هذا هو مراد الرسول فلا يعدل عنه فيما بينه وبين الله تعالى،
ولامع الناس إذا أمكنه ذلك .

وليجتهد أن يعتصم في كل باب من أبواب العلم بأصل مأثور عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، وإذا اشتبه عليه بما قد اختلف فيه الناس فليدع بما
رواه مسلم في صحيحه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول إذا قام يصلى من الليل : د اللهم رب جبريل وميكائيل
وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون إهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك أنت
تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم ، فان الله تعالى قد قال فيما رواه عنه
رسوله : د يا عبادى كلكم ضال إلا من هديته فاستهدونى أهدكم .

وأما وصف الكتب والمصنفين ، فقد سمع منا في أثناء المذاكرة ما يسره
الله سبحانه ، وما فى الكتب المصنفة المبوبة كتاب أنفع من صحيح محمد
ابن إسماعيل البخارى ، لكن هو وحده لا يقوم بأصول العلم ، ولا يقوم
بتام المقصود للمتبحر فى أبواب العلم ، إذ لا بد من معرفة أحاديث أخر ،
وكلام أهل الفقه وأهل العلم فى الأمور التى يختص بعلمها بعض العلماء .
وقد أوعبت الأمة فى كل فن من فنون العلم لإيعابنا من نور الله ، قلبه هداه بما
يلغنه من ذلك ، ومن أعماه لم تزد كثره الكتب إلا حيرة وضلالا ، كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لابن لبيد الأنصارى : د أولست التوراة والإنجيل
عند اليهود والنصارى فماذا تغنى عنهم ، فنسأل الله العظيم أن يرزقنا الهدى
والسداد ، ويلهمنا رشدنا ، ويقينا شر أنفسنا ، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ

هدانا ، ويهب لنا من لدنه رحمة ، إنه هو الوهاب . والحمد لله رب العالمين ،
وصلواته على أشرف المرسلين .

وجد بأصله ما نصه

سمع هذه الوصية على مصنفها شيخنا إمام الأئمة الاعلام شيخ الإسلام ،
سيد الحفاظ والمحدثين ، قدوة المسلمين مفتي الفرق ، علم الهدى ، تقى الدين
أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحرائى رضى الله عنه ،
أخوه الإمام العالم شرف الدين أبو محمد عبدالله ، والشيخ الإمام العالم الزاهد
شمس الدين محمد بن أبي العباس الدباهى ، وعز الدين عبد العزيز بن عبد اللطيف
ابن عبد العزيز بن عبد السلام بن تيمية ، ونور الدين محمد بن شرف الدين محمد
ابن علاء الدين محمد بن عبد القادر بن عبد الخالق الأنصارى ابن الصائغ ،
والشيخ أبو بكر بن قاسم بن أبي بكر الرحبي الكنانى ، وزين الدين عبادة
ابن عبد الغنى بن منصور بن منصور بن ابراهيم بن سلامة الحرائى ، وجريز
ابن سعيد بن حميد الغسانى ، وعبد المجيد بن محمود بن احمد الجبلى ، وناصر الدين
محمد بن أحمد بن عبد الغنى بن العلائى الحرائى . وذلك بقراءة القاسم بن محمد
ابن يوسف البرزالى فى ليلة ثالث شهر ربيع الآخر سنة سبع وتسعين وستمائة
بدار الحديث بالقصاعين بدمش .

والحمد لله رب العالمين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، وصلى
الله على محمد ، وآله وصحبه وسلم اتهم .

تمت الرسالة الرابعة . ويلها الرسالة الخامسة : التية

الرسالة الخامسة

النية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مسألة في النية : في الطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والعتق ، والجهاد وغير ذلك ، فهل محل ذلك القلب أم اللسان ، وهل يجب أن يجهر بالنية أم يستحب ذلك ، أو قال أحد من المسلمين : إن لم يفعل ذلك بطلت صلاته وغيرها ، أو قال أحد : أن صلاة الجاهر أفضل من صلاة الخافت إماما كان أو مأموماً أو منفرداً ، والتلفظ بها : هل هو واجب أو لا أو قال أحد من الأئمة الأربعة أو غيرهم من أئمة المسلمين : إن لم يتلفظ بالنية بطلت صلاته ، وإن كانت غير واجبة ، فهل يستحب التلفظ بها ، وما السنة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون في ذلك ، وإذا أصر على الجهر بهامعتداً أن ذلك مشروع ، فهل هو مبتدع مخالف لشريعة الاسلام ، وهل يستحق التعزير على ذلك والعقوبة عليه إذا لم يذته أم لا .

فأجاب عنها الشيخ الإمام العالم الزاهد العابد الورع شيخ الاسلام ، مفتي الانام أوحد عصره وفريد دهره ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني رضى الله عنه وأرضاه ، في شهر صفر سنة خمس وعشرين وسبعمائة وهو في دمشق المحروسة .

الحمد لله رب العالمين . محل النية : القلب دون اللسان باتفاق أئمة المسلمين في جميع العبادات : الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والعتق والجهاد وغير ذلك ، ولو تكلم بلسانه بخلاف ما نوى في قلبه ، كان الاعتبار بما نوى لا بما لفظه ، ولو تكلم بلسانه بالنية ولم تحصل النية في قلبه لم يجز ذلك باتفاق

أئمة المسلمين ، فإن النية هي من جنس القصد والعزم ، تقول العرب : نواك الله بخير أى قصدك بخير ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه » مراده صلى الله عليه وسلم بالنية : النية التي في القلب دون اللسان ، باتفاق أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم ، وسبب الحديث يدل على ذلك ، فإن سببه أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس ، فسمى مهاجر أم قيس ، فخطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس على المنبر وذكر هذا الحديث فهذا كانت نيته في قلبه .

والجهر بالنية لا يجب ولا يستحب ، باتفاق المسلمين ولا تبطل صلاة من لم يجهر بها عند أحد من المسلمين ، بل الجهر بالنية مبتدع مخالف للشرعة إذ يفعل ذلك معتقداً أنه من الشرع ، فهل جاهل ضال مستحق التعزير والعقوبة على ذلك إذا أصر على ذلك بعد تعزيره والبيان له ، لا سيما إذا آذى من إلى جانبه برفع صوته ، أو كرر ذلك مرة بعد مرة ، فإنه يستحق التعزير البالغ على ذلك ، ولم يقل أحد من المسلمين أن صلاة الجاهر أفضل من صلاة المخافت بها ، سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً ، وأما التلطف بها سرّاً فلا يجب أيضاً عند الأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين ، ولم يقل أحد من الأئمة أن التلطف بالنية واجب لا في طهارة ولا صلاة ولا صيام ولا حج ، ولا يجب على المصلّي أن يقول بلسانه أصل الظهر أو العصر ، ولا يقول إماماً ولا مأموماً ، ولا يقول بلسانه فرضاً ولا نفلاً ولا غير ذلك بل يكفي أن تكون نيته في قلبه والله يعلم ما في القلوب ، وكذلك نية الغسل من الجنابة والوضوء يكفي فيه نية القلب ، وكذلك نية

الصيام في رمضان ، لا يجب على أحد أن يقول بلسانه أنا صائم غدا باتفاق الأئمة بل يكفي نية قلبه ، والنية تبليغ العلم فمن علم ما يريد أن يفعله فلا بد أن ينويه ، فاذا علم المسلم أن غدا من رمضان فهو ممن يصوم رمضان فلا بد أن ينوي الصيام ، فاذا علم أن غدا العيد لم ينو الصيام تلك الليلة وكذلك الصلاة إذا علم أن الصلاة القائمة صلاة الفجر أو الظهر وهو يعلم أنه يريد صلاة الفجر أو الظهر ، فانه إنما ينوي تلك الصلاة لا يمكنه أن يعلم أنها الفجر وينوي الظهر ، وكذلك إذا علم أنه يصلي إماماً أو مأموماً فانه لا بد أن ينوي ذلك ، وان علم أنه يصلي وحده فلا بد أن ينوي ذلك ، والنية يتبع العلم والاعتقاد اتباعاً ضرورياً إذا كان يعلم ما يريد أن يفعله ، فاذا كان يعلم أنه يريد أن يصلي الظهر ، وقد علم أن تلك الصلاة صلاة الظهر امتنع أن يقصد غيرها ، ولو اعتقد أن الوقت باق فنوى الصلاة في وقتها فتبين أن الوقت قد خرج أجزأته صلاته باتفاق الأئمة ، ولو اعتقد أنه خرج فنوى الصلاة بعد الوقت فتبين أنها في الوقت أجزأته الصلاة باتفاق الأئمة ، وإذا كان قصده أن يصلي خلف الامام بعينه ، مثل زيد فكان الامام غيره لم يكن قد صلى خلف ذلك ، وإنما إذا كان قصده أن يصلي خلف الامام الحاضر أى امام كان واعتقد أنه زيد فظهر أنه عمر لم يضره ذلك ، وكذلك لو كان مقصوده ، أن يصلي على الجنائزة الحاضرة أى جنازة كانت فظنها رجلا فكانت امرأة صححت صلاته ، بخلاف ما إذا كان مقصوده أن لا يصلي إلا على من يعتقد أنه فلان ، فصلى على من يعتقد أنه فلان فتبين غيره ، فانه هنا لم يقصد الصلاة على ذلك الحاضر .

والمقصود هنا أن التلفظ بالنية لا يجب عند أحد من الأئمة ، ولكن

بعض المتأخرين خرج وجها من مذهب الشافعي لوجوب ذلك ، غلطه جماهير
أئمة أصحاب الشافعي ، وكان غلطه أن الشافعي قال : ان الصلاة لا بد من النطق
في أولها ، فظن هذا الغالط أن الشافعي أراد النطق بالنية ففعله أصحاب الشافعي
جميعهم ، ولكن التلفظ بها هل هو مستحب أم لا فيه قولان معروفان
للفقهاء ، منهم من استحَب التلفظ بها كما ذكر ذلك من ذكره من أصحاب
أبي حنيفة والشافعي وأحمد ، وقالوا التلفظ بها أوكد واستحبوا التلفظ بها في
الصلاة والصيام والحج وغير ذلك ، ومنهم من لم يستحب التلفظ بها كما قال
ذلك من قال من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما وهذا هو المنصوص عن مالك
وأحمد وغيرهما من الأئمة ، وقال أبو داود قلت لأحمد : أتقول قبل التكبير
شيئا. قال: لا. وهذا القول هو الصواب ، فان النبي ﷺ لم يكن يقول قبل التكبير
شيئا. ولم يكن يتلفظ بالنية لا في الصلاة ولا في الحج ولا غيرهما من العبادات، ولا
خلفاؤه ولا أمرأحداً أن يتلفظ بالنية ، بل قال لمن علمه الصلاة إذا قامت إلى الصلاة
فكبر ، وكان إذا قام إلى الصلاة كبر كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها
قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير ، ويفتح
القراءة بالحمد لله رب العالمين ، ولم يتلفظ قبل التكبير بنية ولا غيرها
ولا علم ذلك أحدا من المسلمين ، ولو كان ذلك مستحبا لفعله ولعله للمسلمين ،
وكذلك في الحج إنما كان يفتتح الاحرام بالتلبية ويشرع للمسلمين أن يلبوا
في أول الحج ، وقال لضباعة بنت الزبير: حجي واشترطي فقولي لبيك اللهم
ليبيك ومحلى حيث حبستني ، فأمرها أن تشتري بعد التلبية ، ولم يشرع لأحد
أن يقول قبل التلبية شيئا ، لا يقول اللهم اني أريد العمرة أو الحج أو العمرة
والحج ، ولا أن يقول فيسره على وتقبل مني ، ولا أن يقول نويت الحج والعمرة

أو نويتها جميعا ، ولا أن يقول أحرمت لله ولا غير ذلك من العبارات ، ولأن يقول قبل التلبية شيئا ، بل جعل التلبية في الحج كالتكبير في الصلاة ، وكان هو وأصحابه يقولون : فلان أهل بالحج أهل بالعمرة وأهل بهما ، كما يقال : كبر للصلاة ، والاهلال رفع الصوت بالتلبية ، وكان يقول في تليته : ليك عمرة وحجا . فيسمى ما يريد فعله بعد التلبية لاقبلها ، وجميع ما أحدثه الناس من التلفظ بالنية قبل التكبير ، وقبل التلبية وفي الطهارة وسائر العبادات ، فهي البدع التي لم يشرعها ، وكل ما يحدث في العبادات المشروعة من الزيادات التي لم يشرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل كان يداوم في العبادات على تركها ففعلها والمداومة عليها بدعة وضلالة من وجبين ، من حيث اعتقاد المعتقد أن ذلك مشروعاً مستحجاً ، يكون فعله خيراً من تركه مع أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعله البتة ، فينبغي حقيقة هذا القول أن ما فعلناه أكل وأفضل مما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد سأل رجل مالك بن أنس عن الاحرام قبل الميقات . فقال : أخاف عليه الفتنة فقال له السائل : وأي فتنة في ذلك وإنما هي زيادة امتثال في طاعة الله . فقال : وأي فتنة أعظم من أن تظن في نفل أنك خصصت بفضل لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلا قوله تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) .

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال : « من رغب عن سنتي فليس مني » أي من ظن أن غير سنتي أفضل من سنتي فرغب عما سنته معتقداً أن ما رغب فيه أفضل مما رغب عنه فليس مني « إلا إن خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يخطب بذلك يوم الجمعة ،

فن قال أن هدى غير محمد أفضل من هدى محمد فهو مفتون ضال قال تعالى :
 (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم)
 وهو قد أمر المسلمين باتباعه ، وأن يعتقد وجوب ما أوجبه واستجاب
 ما أحبه وأنه لا أفضل من ذلك ، فمن لم يعتقد هذا فقد عصى أمره ، وفي
 صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « قد هلك
 المنتطعون قائلها ثلاثا ، وقال أبو بن كعب وابن مسعود : اقتصاد في سنة خير
 من اجتهاد في بدعة ، وفي صحيح مسلم عن ابن عمر أنه قال : « صلاة السفر
 ركعتان من خالف السنة فقد كفر ، أى من اعتقد أن الركعتين في السفر
 لا تجزئ المسافر فقد كفر .

الوجه الثانى : من حيث المداومة على خلاف ما داوم عليه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في العبادات فان هذا بدعة باتفاق الأئمة ، وان ظن الظان
 أن فيه زيادة خير كما أحدث بعض المتقدمين الأذان والاقامة في العيدين
 فنهى عن ذلك وكرهه أئمة الإسلام ، وكالوصلى عقب السعى ركعتين قياساً
 على ركعتي الطواف ، وقد استحب ذلك بعض المتأخرين من أصحاب الشافعى ،
 واستحب بعض المتأخرين من أصحاب أحمد في الحاج إذا دخل المسجد الحرام أن
 يفتح بتحية المسجد ، بخالف الأئمة والسنة ، وإنما السنة أن يفتح المحرم
 بالطواف ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المسجد ، بخلاف المقيم
 الذى يريد الصلاة فيه دون الطواف ، فهذا إذا صلى تحية المسجد فحسن .

وفي الجملة فالنبي صلى الله عليه وسلم قد أكمل الله له ولامته الدين وأتم
 عليهم به النعمة ، فمن جعل عملاً واجباً مالم يوجبه الله ورسوله أو مستحباً

ما لم يستحبه الله ورسوله فهو غاطط ، كما أن جعل حراما أو مكروها ما لم يحرمه الله ورسوله أو لم يكرهه الله ورسوله فهو غاطط ، فنجاع الدين لاحرام إلا ما حرمه الله ورسوله ، ولا دين إلا ما شرعه الله ورسوله ، ومن خرج عن هذا وهذا فقد دخل في حزب من شرع من الدين ما لم يأذن به الله وحرم ما لم يحرمه الله .

وهذا من دين أهل الجاهلية المخالفين للرسول الذين ذمهم الله في سورة الانعام والاعراف وغيرهما من السور ، حيث شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله ، وحرّموا ما لم يحرمه الله وأحلوا ما حرمه الله فذمهم الله وعابهم على ذلك ، فلهذا كان دين المؤمنين بالله ورسوله ان الاحكام الخمسة: الإيجاب ، والاستحباب ، والتحليل ، والكراهة ، والتحرّيم . لا تؤخذ إلا عن الله ورسوله ، فلا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله ، ولا مستحبا إلا ما أحبه الله ورسوله ، ولا حلال إلا ما أحله الله ورسوله ، ولا مكروه إلا ما كرهه الله ورسوله ، ولا محرم إلا ما حرمه الله ورسوله ، فمن ذلك ما اتفق عليه أئمة الدين ومنه ما تنازعوا فيه ، فما تنازعوا فيه رد إلى الله ورسوله كما قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) وأما من تكلم بجهل وبما خالف اتفاق الأئمة ، ينهى عن ذلك ويؤدب على الاصرار كما يفعل بأمثاله من الجهال ولا يقتدى في خلاف الشريعة بأحد من أئمة الغلاة وإن كان مشهوراً بالفقه والعلم ، بل يسأل عما عنده من العلم كما قال بعض السلف : لا تنظر إلى عمل الفقيه ولكن سلّه يصدقك ، والحمد لله وحده .

وهذه فتوى أخرى في المسألة السابقة

سئل الشيخ الامام العالم العلامة شيخ الاسلام مفتى الانام ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية رضی الله عنه وأرضاه ، بالديار المصرية سنة ثمان وسبعائة .

في رجل يجهر بالنية ويقول : أصلي فرض كذا وكذا ويعين الصلاة بعينها ويعد الركعات بحيث يشوش على من إلى جانبه ، فأنكر عليه رجل وقال : هذا لم يأمر الله به ولا رسوله . فقال له : بل هذا مما أمر الله به ورسوله وكان يجهر الامام بالتلاوة وهو يقرأ خلفه ، فهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها ، أو أحد من الصحابة ، أو أحد من الأئمة الأربعة وغيرهم ، فإذا لم يكن فعله أحد من أئمة المسلمين وعلمائهم فإذا يجب على من ينسب هذا إليهم ويقول كل من يعمل في دينه ما يشتهي بل أنت جاهل فيما تنكره انتهى .
أجاب رضی الله عنه وأرضاه :

الحمد لله رب العالمين . الجهر بلفظ النية ليس بمشروع ولا نقل ذلك أحد من علماء المسلمين ولا فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من الخلفاء الراشدين وأصحابه وسلف الأمة وأئمتها ، ومن ادعى أن ذلك دين الله أو أنه واجب ، فإنه يجب تعريفه الشريعة واستنابته من هذا القول ، فإن أصر على ذلك قتل ، بل النية الواجبة في العبادات : كالوضوء ، والغسل ، والصلاة ، والصيام ، والزكاة ، والكفارة وغير ذلك ، محلها القلب باتفاق أئمة المسلمين إذ النية هي القصد والإرادة ، والقصد والإرادة محلها القلب دون اللسان باتفاق العقلاء ، فلو نوى بقلبه خلاف ما تكلم به بلسانه كانت العبرة بما نواه

لا باللفظ ، ومتى نوى بقلبه ولم يتلفظ بلسانه صحت نيته عند الأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين من الأولين والآخرين ، وليس في ذلك خلاف عند أحد ممن يقتدى به ويفتى بقوله ، ولكن بعض المتأخرين من أتباع الأئمة زعم أن اللفظ بالنية واجب ولم يقل أن الجهر بها واجب ، ومع هذا فهذا القول خطأ صريح مخالف لإجماع المسلمين ، إنما علم بالاضطرار من دين الاسلام عند من يعلم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه ، وكيف كان يصلى الصحابة والتابعون ، فإن كل من يعلم ذلك يعلم أنهم لم يكونوا يتلفظون بالنية . ولا أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، ولا علمه لأحد من أصحابه بل قد ثبت في الصحيحين وغيرهما أنه قال للاعرابي المسيء في صلاته : « إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، وفي السنن عنه أنه قال : « مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ، وفي صحيح مسلم عن عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وقد ثبت بالنقل المتواتر وإجماع المسلمين أن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا يفتتحون الصلاة بالتكبير ولم ينقل مسلم لا عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الصحابة أنه تلفظ قبل التكبير بلفظ النية لاجرها ولا سرا ولا أنه أمر بذلك ، مع أنه من المعلوم أن الهمم والدواعي متوفرة على نقل ذلك لو كان ، وأنه يمتنع على أهل التواتر عادة وشرعاً كتبتان نقل ذلك ، فاذا لم ينقله أحد علم قطعاً أنه لم يكن . ولهذا يتنازع الفقهاء المتأخرون في التلفظ بالنية هل هو مستحب مع النية التي في القلب ، فاستحب طائفة من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد قالوا : لأنه أوكد وأتم تحقيقاً للنية . ولم يستحب طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهم . بل رأوا أنه

بدعة مكروهة قالوا : لأنه لو كان مستحباً لفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مره، فانه صلى الله عليه وسلم قد بين كل ما يقرب إلى الله لا سيما الصلاة التي إن ماتوا أخذت من أعضائه. وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « صلوا كما رأيتموني أصلي ، فزيادة هذا وأمثاله في صفة الصلاة بمنزلة سائر الزيادات المحدثه في العبادات ، كمن زاد في العيدين الأذان والاقامة ومن زاد في السعي صلاة ركعتين على المروة وأمثال ذلك . قالوا : وأيضاً فان التلطف بالنية فاسد في العقل فان قول القائل : أنوى أن أفعل كذا وكذا بمنزلة قوله : أنوى انى آكل هذا الطعام لأشبع وانى ألبس هذا الثوب لاستتر ، وأمثال ذلك من النيات الموجودة في القلب التي يستحب النطق بها وقد قال تعالى : (قل أتعلمون الله بدينكم والله يعلم ما في السموات وما في الأرض) وقال طائفة من السلف في قوله : (إنها تطعمكم لوجه الله) قالوا : لم يقولوا بألسنتهم وانما علمه الله من قلوبهم .

وبالجملة فلا بد من النية في القلب بلا نزاع ، وأما التلطف بها سرأ فهل يكرهه أو يستحب فيه نزاع بين المتأخرين ، وأما الجهر بها فهو مكروه منهي عنه غير مشروع باتفاق المسلمين ، وكذلك تكريرها وسواء الامام والمأموم والمنفرد ، فكل هؤلاء لا يشرع لأحد منهم أن يجهر بلفظ النية ولا يكررها باتفاق المسلمين بل ينهون عن ذلك ، بل جهر المنفرد بالقراءة إذا كان فيه أذى لغيره لم يشرع كما خرج النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه وهم يصلون فقال أيها الناس : « كلكم يناجى ربه فلا يجهر بعضهم على بعض بالقراءة » وأما المأموم فصفته المخافتة باتفاق المسلمين ، لكن إذا جهر أحياناً بشيء من الذكر فلا بأس ، كالإمام إذا أسمعهم أحياناً الآية في صلاة السر ، فقد ثبت في الصحيح عن أبي قتادة أنه أخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في

صلاة الظهر والعصر يسمعهم الآية أحيانا ، وثبت في الصحيح أن من الصحابة المأمومين من جهر بدعاء حين افتتاح الصلاة وعند رفع رأسه من الركوع ، ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك .

ومن أصر على فعل البدع وتحسينها ، فانه ينبغي أن يعزر تعزيراً يردعه وأمثاله عن مثل ذلك ، ومن نسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الباطل خطأ فانه يعرف ، فان لم يفته عوقب ولا يحل لأحد أن يتكلم في الدين بلا علم ، ولا يعين من تكلم في الدين بلا علم ، أو أدخل في الدين ما ليس منه .

وأما قول القائل: كل من يعمل في دينه ما يشتهى ، ففي كلمة عظيمة يجب أن يستتاب منها وإلا عوقب ، بل الاصرار على اعتقاد مثل هذه الكلمة توجب القتل ، فلنيس لأحد أن يعمل في الدين إلا ما شرعه الله ورسوله دون ما يشتهيه ويهواه قال تعالى : (ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وان كثيراً ليضلون باهوائهم بغير علم) وقال : (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) وقال : (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل) وقال تعالى : (أفأرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً) وقد قال تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) وقد روى عنه أنه قال : د والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به ، وقد قال تعالى : (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً

وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) وقال تعالى : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقال تعالى : (المص كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه لتتذر به وذكرى للمؤمنين اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون) وقال تعالى : (ولواتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن) وأمثال هذا في القرآن كثير بين أن على العبد أن يتبع الحق الذي بعث الله به رسوله ، ولا يجعل دينه تبعاً لهواه والله تعالى أعلم .

وأجاب عن المسألة المذكورة أيضاً ، الشيخ الإمام العالم قاضى القضاة جمال الدين أبو الربيع سليمان بن عمر الشافعى رضى الله عنه وأرضاه .

الحمد لله رب العالمين الله الموفق . النية المعتبرة فى الصلاة وجميع العبادات محلها القلب ، فلا يضر عدم النطق بها كما لو نوى بقلبه الظهر وسبق لسانه إلى العصر ، ولا يكتفى النطق بها مع غفلة القلب ، وإنما استحب بعض أصحابنا مساعدة اللسان القلب من غير جهر ، وقد شذ صاحب الافصاح بما نقله عن بعض أصحابنا أنه لا بد من التلفظ بها فى الصلاة ، وهو خلاف قول جمهور الأصحاب ، وأما الجهر بها وبالقرأة خلف الإمام فليس من السنة بل مكروه ، فإن حصل به تشويش على المصلين فحرام ومن قال بأن الجهر بلفظ النية من السنة فهو مخطىء ، ولا يحل له ولا لغيره أن يقول فى دين الله تعالى بغير علم ، ولا يجوز لأحد اعانة من قال فى الدين بغير علم وقوله : كل من يعمل فى دينه ما يشتهى . فهذا قول جاهل يعزر على ذلك ،

إذ ليس لأحد أن يعمل في دين الله تعالى إلا ما شرعه الله تعالى ورسوله ،
ومن فعل غير ذلك فقد اتبع هواء نعوذ بالله تعالى من اتباع الهوى ، وقد
تكرر في الكتاب العزيز الذم والانكار على من اتبع هواء ، وقد قال
سبحانه وتعالى : (ولا تدبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً
وضلوا عن سواء السبيل) وقال تعالى : (وان كثيراً ليضلون بأهوائهم
بغير علم) إلى غير ذلك مما ورد في القرآن من أمثاله والله أعلم والحمد
لله وحده .

وأجاب عنها الشيخ الإمام العالم العلامة ، شمس الدين أبو عبد الله
محمد بن الحريري الأنصاري عفا الله عنه .

الحمد لله رب العالمين اللهم وفق والطف . ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يفعل ذلك ولا أحد من أصحابه رضي الله عنهم ولا أحد من الأئمة
الأربعة ، ولا علماء المسلمين تفعل مثل ذلك ، والنبية هي الإرادة والشرط
أن يعلم بقلبه أى صلاة يصلى ، أما الذكر باللسان فلا معتبر به ويحسن ذلك
لاجتماع عزمته ، فان زعم الفاعل لذلك أن هذا هو دين الله تعالى ، فقد
كذب على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وأدخل في دين الله تعالى
ما ليس فيه ، يستتاب بعد التعريف وتزاح عنه هذه الشبهة التي عرضت له ،
فان تاب ولا قتل بذلك ، والجهر بالتلاوة خلف الإمام لا يجوز ، ولا نقل
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه ، والعلماء على خلافه
ويجب تمييزه على ذلك ، ولا يحل لأحد أن يعينه على هذا ومن أجاز ، وجب
تعزيره ، وقوله : كل من يعمل في دينه ما يشتهي . فقد كذب على الشريعة

المطهرة بل يجب علينا اتباع ما جاء به كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فان اعتقد أن هذا هو الدين فقد كفر بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، فيستتاب فان تاب وإلا قتل والحالة هذه والله أعلم .

وأجاب عنها الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم التونسي المالكي رحمه الله تعالى .

الحمد لله اللهم ارحم ووفق. النية من أعمال القلوب ، فالجهر بها بدعة مع ما في ذلك من التشويش على الناس ، وكذلك الجهر بالقرآن فيزجر عن ذلك ويلزم بالاتباع للسنة ، وانكاره على المنكر عليه جهل ودعوى باطلية ، وقوله: كل من يعمل في دينه ما يشتهي . فهذا أمر شنيع يقارب الكفر يجب تأديبه عليه وأن يتوب منه ، ونعوذ بالله من الجهل واتباع الهوى ، ونسأله الهدى والعصمة، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وأجاب عنها الشيخ الإمام العالم العلامة علاء الدين ابن العطار عفا الله عنه .

الحمد لله لا يشرع تعيين عدد الركعات ولا الجماعة في النية ، وأما التلفظ بها من غير تشويش فلا بأس به ، إذا كان مطابقا للقلب ولا يشترط ولا يجب ، ورفع الصوت به مع التشويش على المسلمين حرام لإجماعا ، ومع عدمه بدعة قبيحة ، فان قصد به الرياء كان حراما من وجهين كبيرة من الكبائر ، والمنكر عليه مصيب ومصوبه مخطىء ، ونسبته إلى دين الله تعالى اعتقادا ككفر وغير اعتقاد معصية ، ولا يحل ترك كل أحد ودينه خصوصا إذا كان قدوة وعمله

بخالف السنة، بل يجب على كل مؤمن تمكن في زجره زجره ومنعه وردعه، ولم ينقل هذا النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد ممن يقتدى به من علماء الإسلام وأصل النية مشروع في جميع الأعمال الصلاة وغيرها ومحلها القلب، وهل يشترط مقارنتها لأول العبادة بمعنى أنها جزء العبادة أو لا يشترط ذلك ويجعلها شرطاً لصحة العبادة، لا يضر تقدمها عليها، مذهب الشافعي رحمه الله الأول، ومذهب بعض أصحابه وجماعة من العلماء الثاني، ومن فعل النية على ما ذكر في الاستفتاء فعمله غير صحيح. قال معاذ بن جبل رضى الله عنه الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه: أعلم أمتي بالحلل والحرام. قال معاذ: العمل الصالح هو الذى يسبقه العلم والنية والصبر والاخلاص مشتمل عليه، فكل عمل لم يشتمل على هذه الأربعة فليس بصالح، ونية هذا الرجل ليس على وفق العمل ولا قصد بها الصبر على مقتضاه ولا أخلص فيها لله تعالى، والله يعلم المفسد من المصلح.

تمت الرسالة الخامسة

وبليها الرسالة السادسة: العرشية

الرسالة السادسة

العرشية

—

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى، عن العرش هل هو كرى أم لا؟ فإذا كان كريا والله من ورائه محيط به بائن عنه، فما فائدة أن العبد يتوجه إلى الله تعالى حين دعائه، فيقصد العلو دون التحت، فلا فرق حينئذ وقت الدعاء بين قصد جهة العلو وغيرها من الجهات التي تحيط بالداعى، ومع هذا نجد قلوبنا قصداً تطلب العلو لا تلتفت يمنة ولا يسرة، فأخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا، فقد فطرنا عليها أدام الله النفع بكم وبعلمكم آمين .

فأجاب رحمه الله تعالى بما نصه :

الحمد لله رب العالمين . الجواب عن هذا السؤال بثلاث مقالات: لإحداها: ان القائل الذى يقول لم يثبت بدليل يعتمد عليه ، أن العرش فلك من الأفلاك المستديرة الكرية الشكل ، لا بدليل شرعى ولا بدليل عقلى ، وإنما ذكر هذا طائفة من المتأخرين الذين نظروا فى علم الهيئة وغيرها من الفلسفة، فرأوا أن الأفلاك تسعة وأن التاسع وهو الأاطلس يحيط بها مستديراً كاستدارتها ، وهو الذى يحركها الحركة الشوقية ، وإن كان لكل فلك حركة تخصه غير هذه الحركة العامة ، ثم سمعوا من أخبار الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ذكر عرش الله وكرسيه وذكر السموات السبع . فقالوا بطريق الظن : أن العرش هو الفلك التاسع ، لا اعتقادهم أنه ليس وراء التاسع

شيء إما مطلقاً ، وإما أنه ليس وراءه مخلوق ، ثم أن منهم من رأى أن التاسع هو الذى يحرك الأفلاك كلها ، فجعلوه مبدأ الحوادث ، وزعموا أن الله يحدث فيه ما يقدره فى الأرض أو يحدثه فى النفس التى زعموا أنها متعلقة ، أو فى العقل الذى زعموا أنه الذى صدر عنه هذا الفلك ، وربما سماه بعضهم الروح ، وربما جعل بعضهم النفس هى الروح ، وربما جعل بعضهم النفس هى اللوح المحفوظ كما يجعل العقل هو القلم ، وتارة يجعلون اللوح العقل الفعال العاشر الذى لفلك القمر . أو النفس المتعلقة به ، وربما جعلوا ذلك بالنسبة إلى الحق كالدماغ بالنسبة إلى الإنسان ، يقدر فيه ما يفعله قبل أن يكون إلى غير ذلك من المقالات التى شرحناها وبيننا فسادها فى غير هذا الموضع . ومنهم من يدعى أنه علم ذلك بطريق الكشف والمشاهدة ويكون كاذباً فيما يدعيه ، وإنما أخذ ذلك عن هؤلاء المتفلسفة تقليداً لهم أو موافقة لهم على طريقتهم الفاسدة ، كما فعل أصحاب رسائل اخوان الصفا وأمثالهم . وقد يتخيل فى نفسه ما يقلده عن غيره فيظنه كشافاً كما يتخيل النصرانى التثليث الذى يعتقده . وقد يرى ذلك فى منامه فيظنه كشافاً ، وإنما هو تخيل لما اعتقده ، وكثير من أرباب الاعتقادات الفاسدة إذا ارتاضوا صقلت الرياضة نفوسهم . فيتمثل لهم اعتقاداتهم فيظنونها كشافاً ، وقد بسطنا الكلام على هذا فى غير ما موضع .

والمقصود هنا أن ما ذكرناه من أن العرش هو الفلك التاسع ، قد يقال أنه ليس لهم عليه دليل لا عقلى ولا شرعى ، أما العقل فإن أئمة الفلاسفة مصرحون بأنه لم يتم عندهم دليل على أن الأفلاك هى تسعة فقط ، بل يجوز أن تكون أكثر من ذلك ولكن دللتهم الحركات والكسوفات ونحو ذلك

على ما ذكروه ، وما لم يكن لهم دليل على ثبوته فهم لا يعلمون ثبوته ولا انتفاءه ، مثال ذلك أنهم علموا أن هذا الكوكب تحت هذا بأن السفلى يكسف العلوى من غير عكس ، فاستدلوا بذلك على أنه من فلك فوقه ، كما استدلوا بالحركات المختلفة على أفلاك مختلفة ، حتى جعلوا في الفلك الواحد عدة أفلاك كفلك التدوير وغيره ، فأما ما كان موجوداً فوق هذا ولم يكن لهم ما يستدلون به على ثبوته ، فهم لا يعلمون نفيه ولا إيجابته بطريقهم ، وكذلك قول القائل أن حركة التاسع مبدأ الحوادث خطأ وضلال على أصولهم ، فانهم يقولون أن الثامن له حركة تخصه بما فيه من الثوابت ، ولتلك الحركة قطبان غير قطبي التاسع ، وكذلك السابع والسادس ، وإذا كان لكل فلك حركة تخصه والحركات المختلفة هي سبب الأشكال الحادثة المختلفة الفلكية فلك الأشكال سبب الحوادث السفلية ، كانت حركة التاسع جزء السبب لحركة غيره . والأشكال الحادثة في الفلك كمقارنة الكوكب لكوكب في درجة واحدة ومقابلته له إذا كان بينهما نصف الفلك ، وهو مائة وثمانون درجة وتثليثه له إذا كان بينهما ثلث الفلك ، وهو مائة وعشرون درجة ، وتربيعه له إذا كان بينهما رבעه تسعون درجة ، وتسديسه له إذا كان بينهما سدس الفلك ستون درجة ، وأمثال ذلك من الأشكال إنما حدثت بحركات مختلفة وكل حركة ليست عن الأخرى ، إذ حركة الثامن التي تخصه ليست عن حركة التاسع ، وإن كان تابعا له في الحركة السلكية ، كالإنسان المتحرك في السفينة إلى خلاف حركتها ، وكذلك حركة السابع التي تخصه ليست عن التاسع ولا عن الثامن ، وكذلك سائر الأفلاك فكيف يجوز أن يجعل مبدأ الحوادث كلها مجرد حركة التاسع كما زعمه من ظن أنه العرش ، كيف والملك التاسع

عندهم بسيط متشابه الاجزاء لا اختلاف فيه أصلاً ، فكيف يكون سبباً
لامور مختلفة لا باعتبار القوابل وأسباب آخر .

ولكن هم قوم ضالون يجعلونه مع هذا ثلاثمائة وستين درجة ، ويجعلون
لكل درجة من الأثر ما يخالف الأخرى ، لا باختلاف القوابل كمن يجيء
إلى ماء واحد فيجعل لبعض أجزائه من الأثر ما يخالف الآخر لا بحسب
القوابل ، بل يجعل أحد أجزائه مسخناً والآخر مبردأ ، والآخر مسعدأ
والآخر مشقيأ ، وهذا بما يعلمون هم وكل عاقل أنه باطل وضلال ، وإذا كان
هؤلاء ليس عندهم ما ينفي وجود شيء آخر فوق الأفلاك التسعة ، كان
الجزم بأن ما أخبرت به الرسل من أن العرش هو الفلك التاسع رجماً بالغيب
تحاولا بلا علم ، هذا كله بتقدير ثبوت الأفلاك التسعة على المشهور عند
أهل الهيئة إذ في ذلك من النزاع والاضطراب ، وفي أدلة ذلك ما ليس هذا
موضعه ، وإنما تسكلم على هذا التقدير والأفلاك في أشكالها وإحاطة بعضها
ببعض من جنس واحد ، فنسبة السابع إلى السادس كنسبة السادس إلى
الخامس ، وإذا كان هناك فلك تاسع فنسبته إلى الثامن كنسبة الثامن
إلى التاسع .

وأما العرش : فالأخبار تدل على مباينته لغيره من المخلوقات ، وأنه ليس
نسبة إلى بعضها كنسبة بعضها إلى بعض قال الله تعالى : (الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به) الآية وقال سبحانه :
(ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) فأخبر أن للعرش حملة اليوم ويوم
القيامة ، وأن حملته ومن حوله يسبحون ويستغفرون للمؤمنين ، ومعلوم أن
قيام ذلك من الأفلاك بقدرة الله تعالى كقيام سائر الأفلاك ، لافرق في ذلك

بين كرة وكرة وإن قدر أن لبعضها ملائكة في نفس الامر تحملها ، فحكاه
 حكم نظيره وقال تعالى : (وترى الملائكة حافين من حول العرش) الآية
 فذكر هناك أن الملائكة تحف من حول العرش ، وذكر في موضع آخر
 أن له حملة وجمع في موضع ثالث بين حملته ومن حوله فقال : (الذين يحملون
 العرش ومن حوله) وأيضا فقد أخبر أن عرشه كان على الماء قبل أن يخلق السموات
 والأرض كما قال تعالى : (وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان
 عرشه على الماء) وقد ثبت في صحيح البخارى رحمه الله تعالى عن عمران بن
 حصين رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كان الله ولم يكن
 شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات
 والأرض ، وفي رواية له : « كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على
 الماء ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء ، وفي رواية لغيره
 صحيحة : « كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه على الماء ثم كتب في
 الذكر كل شيء ، وفي صحيح مسلم رحمه الله تعالى عن عبد الله بن عمرو رضى
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ان الله قدر مقادير الخلائق
 قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، انتهى .

تمت الرسالة السادسة

ويليها الرسالة السابعة : الوصية الكبرى

الرسالة السابعة
الوصية الكبرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من أحمد بن تيمية عفا الله عنه إلى من يصل إليه هذا الكتاب من المسلمين المنتسبين إلى السنة والجماعة ، المنتسبين إلى جماعة الشيخ العارف القدوة أبي البركات عدى بن مسافر الأموى رحمه الله ومن نحا نحوم ، وفقهم الله لسلك سبيله ، وأعانهم على طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وجعلهم معتمدين بحبله المتين ، مهتدين اصراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وجنبهم طريق أهل الضلال والاعوجاج الخارجين عما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم من الشرعة والمنهاج حتى يكونوا بمن أعظم عليهم المنة بمتابعة الكتاب والسنة ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فانا نحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو ، وهو للحمد أهل وهو على كل شيء قدير ، ونسأله أن يصلى على خاتم النبيين وسيد ولد آدم صلى الله عليه وسلم وأكرم الخلق على ربه ، وأقربهم إليه زلفى وأعظمهم عنده درجة ؛ محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فان الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً ، وأنزل عليه الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومبيناً عليه ، وأكمل له ولامته الدين وأتم عليهم النعمة ، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس فهم يوفون سبعين أمة هم خيرها

وأكرمها على الله ، وجعلهم أمة وسطا أى عدلا وخياراً ، ولذلك جعلهم شهداء على الناس هداهم لما بعث به رسله جميعهم من الدين الذى شرعه لجميع خلقه ، ثم خصهم بعد ذلك بما ميزهم به وفضلهم من الشرعة والمنهاج الذى جعله لهم ، فالاولى مثل أصول الإيمان وأعلاها وأفضلها هو التوحيد ، وهو شهادة أن لا إله إلا الله كما قال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا يوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) وقال تعالى : (ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقال تعالى : (واسأل من قد أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون) وقال تعالى : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى) وقال تعالى : (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم وان هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون) ومثل الإيمان بجميع كتب الله وجميع رسله كما قال تعالى : (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لانفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون) ومثل قوله تعالى : (قل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم) ومثل قوله تعالى : (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لانفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) إلى آخرها . ومثل الإيمان باليوم الآخر وما فيه من الثواب والعقاب كما أخبر عن إيمان من تقدم من مؤمنى الأمم به حيث قال : (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم

أجرهم عند ربهم ولاخوف عليهم ولاهم يحزنون) ومثل أصول الشرائع كما ذكر في سورة الانعام والاعراف وسبحان وغيرهن من السور المكية ، من أمره بعبادته وحده لا شريك له ، وأمره ببر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والعدل في المقال ، وتوفية الميزان والمكيال ، وإعطاء السائل والمحروم ، وتحريم قتل النفس بغير الحق ، وتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وتحريم الاثم والبعث بغير الحق ، وتحريم الكلام في الدين بغير علم ، مع ما يدخل في التوحيد من إخلاص الدين لله والتوكل على الله ، والرجاء لرحمة الله ، والخوف من الله ، والصبر لحكم الله ، والقيام لأمر الله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إلى العبد من أهله وماله والناس أجمعين ، إلى غير ذلك من أصول الإيمان التي أنزل الله ذكرها في مواضع من القرآن ، كالسور المكية وبعض المدنية . وأما الثاني : فما أنزل الله في السور المدنية من شرائع دينه وما سنه الرسول صلى الله عليه وسلم لأمته ، فان الله سبحانه أنزل عليه الكتاب والحكمة وامنن على المؤمنين بذلك ، وأمر أزواج نبيه بذكر ذلك فقال : (وأنزل عليك الكتاب والحكمة وعلّمك ما لم تكن تعلم) وقال : (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة) وقال : (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) قال غير واحد من السلف : الحكمة هي السنة لأن الذي كان يتلى في بيوت أزواجه رضى الله عنهن سوى القرآن ، هو سنته صلى الله عليه وسلم ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « ألا انى أوتيت الكتاب ومثله معه ، وقال حسان بن عطية : كان جبريل عليه السلام ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل بالقرآن ، فيعلمه إياها كما يعلمه القرآن .

وهذه الشرائع التي هدى الله بها هذا النبي وأمة ، مثل الوجهة والمنسك والمنهاج ، وذلك مثل الصلوات الخمس في أوقاتها بهذا العدد ، وهذه القراءة والركوع والسجود واستقبال الكعبة ، ومثل فرائض الزكاة ونصبتها التي فرضها في أموال المسلمين من الماشية والحبوب والثمار والتجارة والذهب والفضة ، ومن جعلت له حيث يقول : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها واثولفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) ومثل صيام شهر رمضان ، ومثل حج البيت الحرام ، ومثل الحدود التي حدتها لهم في المناكح والمراريث والعقوبات والمبايعات ، ومثل السنن التي سنها لهم من الأعياد والجماعات والجماعات في المكتوبات والجماعات في الكسوف والاستسقاء وصلاة الجنائز والتواريخ وما سنه لهم في العادات مثل المطاعم والملابس والولادة والموت ، ونحو ذلك من السنن والآداب والأحكام التي هي حكم الله ورسوله بينهم في الدماء والأموال والإبضاع والأعراض والمنافع والأبشار ، وغير ذلك من الحدود والحقوق إلى غير ذلك مما شرعه لهم على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، وحبب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم فجعلهم متبعين لرسوله صلى الله عليه وسلم وعصمهم أن يجتمعوا على ضلالة كما ضلت الأمم قبلهم ، إذ كانت كل أمة إذا ضلت أرسل الله تعالى رسولا إليهم كما قال تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقال تعالى : (وإن من أمة إلا خلا فيها نذير) .

ومحمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء لاني بعدة ، فعصم الله أمته أن تجتمع على ضلالة ، وجعل فيها من تقوم به الحجة إلى يوم القيامة ، ولهذا

كان إجماعهم حجة كما كان الكتاب والسنة حجة ، ولهذا امتاز أهل الحق من هذه الأمة والسنة والجماعة عن أهل الباطل الذين يزعمون أنهم يتبعون الكتاب ، ويعرضون عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمامة منته عليه جماعة المسلمين .

فان الله أمر في كتابه باتباع سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولزوم سبيله ، وأمر بالجماعة والائتلاف ونهى عن الفرقة والاختلاف فقال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا ليطيع بأذن الله) وقال تعالى : (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) وقال تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلبوا تسليماً) وقال تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) وقال تعالى : (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء) وقال تعالى : (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) وقال تعالى : (وإن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) وقال تعالى في أم الكتاب : (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) .

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون » .

فأمر سبحانه في أم الكتاب ، التي لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل (١٨ — مجموعة الرسائل)

ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ، التي أعطيها نبينا صلى الله عليه وسلم من كبر تحت العرش ، التي لا تجزى صلاة إلا بها أن فسأله أن يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم عليهم غير المغضوب عليهم كاليهود ، ولا الضالين كالنصارى .

وهذا الصراط المستقيم : هو دين الإسلام المحض ، وهو ما في كتاب الله تعالى وهو السنة والجماعة ، فان السنة المحضة هي دين الإسلام المحض ، فان النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه من وجوه متعددة رواها أهل السنن والمسانيد ، كالإمام أحمد وأبي داود والترمذي وغيرهم . أنه قال : «ستفترق هذه الأمة على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة» وفي رواية : « من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي » .

وهذه الفرقة الناجية : أهل السنة وهم وسط في النحل ، كما أن ملة الإسلام وسط في الملل ، فالمسلمون وسط في أنبياء الله ورسله وعباده الصالحين ، لم يغفلوا فيهم كما غلت النصارى ، فاتخذوا أبحارهم وربانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم ، وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ، ولا جفوا عنهم كما جفت اليهود فكانوا يقتلون الأنبياء بغير حق ، ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ، وكلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم كذبوا فريقاً وقتلوا فريقاً .

بل المؤمنون : آمنوا برسل الله وعزروهم ونصروهم ووقروهم وأحبوهم وأطاعوهم ، ولم يعبدوهم ولم يتخذوهم أرباباً كما قال تعالى : (ما كان لبشر أن يؤتية الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من

دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أياً أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون) .

ومن ذلك : أن المؤمنين توسطوا في المسيح فلم يقولوا : هو الله ، ولا ابن الله ، ولا ثالث ثلاثة ، كما تقوله النصارى ، ولا كمر وابه وقالوا على مريم بهتاناً عظيماً ، حتى جعلوه ولدغية ، كما زعمت اليهود بل قالوا هذا عبد الله ورسوله وكتبته ألقاها إلى مريم العذراء البتول وروح منه .

وكذلك المؤمنون ؛ وسط في شرائع دين الله ، فلم يحرموا على الله أن يفسخ ما شاء ويمحو ما شاء ويثبت كما قالته اليهود ، كما حكى الله تعالى ذلك عنهم بقوله : (سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) وبقوله : (وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقاً لما معهم) ولا جوزوا لأكابر علمائهم وعبادهم أن يغيروا دين الله فيأمروا بما شاءوا وينهوا عما شاءوا ، كما يفعله النصارى كما ذكر الله ذلك عنهم بقوله : (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) قال عدى بن حاتم رضى الله عنه : قلت يا رسول الله ما عبدوهم . قال : ما عبدوهم ولكن أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم . واؤمنون قالوا : لله الخلق والأمر ، فكما لا يخلق غيره لا يأمر غيره ، وقالوا : سمعنا وأطعنا فأطاعوا كل ما أمر الله به . وقالوا : إن الله يحكم ما يريد . وأما المخلوق فليس له أن يبدل أمر الخالق تعالى ولو كان عظيماً .

وكذلك في صفات الله تعالى ، فان اليهود وصفوا الله تعالى بصفات المخلوق الناقصة . فقالوا : هو فقير ونحن أغنياء . وقالوا : يد الله مغلولة . وقالو : انه تعب من الخلق فاستراح يوم السبت إلى غير ذلك . والنصارى وصفوا المخلوق بصفات الخالق المختصة به فقالوا : انه يخلق ويرزق ويغفر ويرحم ويتوب على الخلق ويثيب ويعاقب ، والمؤمنون آمنوا بالله سبحانه وتعالى ليس سمى ولاند ، ولم يكن له كفواً أحد ، وليس كمثل شيء ، فانه رب العالمين وخالق كل شيء ، وكل ماسواه عباد له فقراء إليه : (إن كل من في السموات والأرض إلا آت الرحمن عبداً لقد أحصاهم وعددهم عدداً وكلهم آتية يوم القيامة فرداً) .

ومن ذلك أمر الحلال والحرام ، فان اليهود كما قال الله تعالى : (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم) فلا يأكلون ذوات الظفر مثل : الإبل والبط ، ولا شحم الثرب والكليتين ، ولا الجدى في لبن أمه إلى غير ذلك ، مما حرم عليهم من الطعام واللباس وغيرهما حتى قيل أن المحرمات عليهم ثلاثمائة وستون نوعاً ، والواجب عليهم مائتان وثمانية وأربعون أمراً ، وكذلك شدد عليهم في النجاسات حتى لا يثاكلوا الحائض ولا يجامعوها في البيوت ، وأما النصارى فاستحلوا الحبائث وجميع المحرمات وباشروا جميع النجاسات ، وإنما قال لهم المسيح : (ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم) ولهذا قال تعالى : (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) وأما المؤمنون فكما نعمت الله به في قوله : (ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون

ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الامى الذى يجدونه مكتوباً عندهم فى النوراة والانجيل يا امرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التى كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى انزل معه اولئك هم المفلحون) وهذا باب يطول وصفه .

وهكذا أهل السنة والجماعة فى الفرق ، فهم فى باب أسماء الله وآياته وصفاته وسط بين أهل التعطيل الذين يلحدون فى أسماء الله وآياته ، ويعطلون حقائق مانعت الله به نفسه حتى يشبهونه بالعدم والموات ، وبين أهل التمثيل الذين يضربون له الأمثال ويشبهونه بال مخلوقات .

فيؤمن أهل السنة والجماعة بما وصف الله به نفسه ، وما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف وتمثيل .

وهم فى باب خلقه وأمره وسط بين المكذبين بقدره الله الذين لا يؤمنون بقدرته الكاملة ومشيبته الشاملة وخلقهم لكل شئ ، وبين المفسدين لدين الله الذين يجعلون العبد ليس له مشيئة ولاقدرة ولا عمل ، فيعطلون الأمر والنهى والثواب والعقاب ، فيصرون بمنزل المشركين الذين قالوا : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شئ) .

فيؤمن أهل السنة بأن الله على كل شئ قدير، فيقدر أن يهدى العباد ويقبض قلوبهم ، وأنه ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فلا يكون

في ملكه مالا يريد ولا يعجز عن إنفاذ مراده ، وأنه خالق كل شيء من الأعيان والصفات والحركات .

ويؤمنون أن العبد له قدرة ومشية وعمل ، وأنه مختار ولا يسـمونه مجبوراً إذ المجبور من أكره على خلاف اختياره ، والله سبحانه جعل العبد مختاراً لما يفعله ، فهو مختار مريد والله خالقه وخالق اختياره وهذا ليس له نظير ، فإن الله ليس كمثل شيء لافي ذاته ، ولا في صفاته ، ولا في أفعاله .

وهم في باب الأسماء والأحكام والوعد والوعيد ، وسط بين الوعيدية الذين يجعلون أهل الكباثر من المسلمين مخلدين في النار ويخرجونهم من الإيمان بالسكينة ويكذبون بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ، وبين المرجئة الذين يقولون إيمان الفساق مثل إيمان الأنبياء ، والأعمال الصالحة ليست من الدين والإيمان ، ويكذبون بالوعد والعقاب بالسكينة .

فيؤمن أهل السنة والجماعة بأن فساق المسلمين ، معهم بعض الإيمان وأصله ، وليس معهم جميع الإيمان الواجب الذي يستوجبون به الجنة وأنهم لا يخلدون في النار ، بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان أو مثقال خردلة من إيمان .

وأن النبي صلى الله عليه وسلم ادخر شفاعته لأهل الكباثر من أمته .

وهم أيضاً في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم ، وسط بين الغالية الذين يغالون في علي رضي الله عنه ، فيفضلونه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، ويعتقدون أنه الإمام المعصوم دونهما وأن السحابة

ظلموا وفسقوا وكفروا الامة بعدهم ، كذلك وربما جعلوه نبياً أو إلهاً وبين الجافية الذين يعتقدون كفره ، وكفر عثمان رضي الله عنهما ويستحلون دماءهما ودماء من تولاها ، ويستحبون سب علي وعثمان ونحوهما ، ويقدمون في خلافة علي رضي الله عنه وإمامته .

وكذلك في سائر أبواب السنة وهم وسط لانهم متمسكون بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وما اتفق عليه السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم بإحسان .

(فصل) وأنتم أصلحكم الله ، قد من الله عليكم بالانتساب إلى الاسلام الذي هو دين الله ، وعافاكم الله بما ابتلي به من خرج عن الإسلام من المشركين وأهل الكتاب ، والاسلام أعظم النعم وأجلها فان الله لا يقبل من أحد ديناً سواه : (ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) وعافاكم الله بانتسابكم إلى السنة من أكثر البدع المضلة ، مثل كثير من بدع الروافض والجهمية والخوارج والقدرية ، بحيث جعل عندكم من البغض لمن يكذب بأسماء الله ، وصفاته ، وقضائه ، وقدره ، أو يسب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما هو من طريقة أهل السنة والجماعة ، وهذا من أكبر نعم الله على من أنعم عليه بذلك ، فان هذا من تمام الإيمان وكمال الدين ، ولهذا كثر فيكم من أهل الصلاح والدين وأهل القتال المجاهدين ما لا يوجد مثله في طوائف المتدعين ، وما زال في عساكر المسلمين المنصورة وجنود الله المؤيدة منكم ، من يؤيد الله به الدين ويعز به المؤمنين ، وفي أهل الزهادة والعبادة منكم ، من له الأحوال الزكية والطريقة المرضية ، وله

المكاشفات والتصرفات ، وفيكم من أولياء الله المتقين من له لسان صدق في العالمين ، فإن قدماء المشايخ الذين كانوا فيكم مثل الملقب بشيخ الإسلام أبي الحسن علي بن أحمد بن يوسف القرشي الهكاري ، وبعده الشيخ العارف القدوة عدى بن مسافر الأموي ومن سلك سبيلهما ، فيهم من الفضل والدين والصلاح والاتباع للسنة ، ما عظم الله به أقدارهم ورفع به منارهم ، والشيخ عدى قدس الله روحه كان من أفاضل عباد الله الصالحين ، وأكابر المشايخ المتبعين ، وله من الأحوال الزكية والمناقب العلية ما يعرفه أهل المعرفة بذلك ، وله في الأمة صيت مشهور ، ولسان صدق مذكور وعقيدته المحفوظة عنه لم يخرج فيها عن عقيدة من تقدمه من المشايخ الذين سلك سبيلهم كالشيخ الإمام الصالح أبي الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي الأنصاري الشيرازي ، ثم الدمشقي وكشيخ الإسلام الهكاري ونحوهما ، وهؤلاء المشايخ لم يخرجوا في الأصول الكبار عن أصول أهل السنة والجماعة ، بل كان لهم من الترغيب في أصول أهل السنة والدعاء إليها والحرص على نشرها ، ومناذرة من خالفها مع الدين والفضل والصلاح ، مارفع الله به أقدارهم وأعلامناهم وغالب ما يقولونه في أصولها الكبار جيد ، مع أنه لا بد وأن يوجد في كلامهم وكلام نظرائهم من المسائل المرجوحة ، والدلائل الضعيفة كأحاديث لا تثبت ، ومقاييس لا تطرد ، ما يعرفه أهل البصيرة .

وذلك أن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لاسيما المتأخرون من الأمة الذين لم يحكموا معرفة الكتاب والسنة والفقهاء فيها ، ويميزوا بين صحيح الأحاديث وسقيمها ، وناتج المقاييس وعقيمها ، مع ما ينضم إلى ذلك من غلبة الأهواء ، وكثرة الآراء وتغلظ

الاختلاف والافتراق ، وحصول العداوة والشقاق فان هذه الاسباب ونحوها
 بما يوجب قوة الجهل والظلم ، اللذين نعت الله بهما الانسان في قوله : (وحملها
 الإنسان إنه كان ظلوما جهولا) فاذا من الله على الإنسان بالعلم والعدل
 أنقذه من هذا الضلال وقد قال سبحانه : (والعصر إن الإنسان لفي خسر
 إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر)
 وقد قال تعالى : (وجعلناهم أمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا
 يوقنون) .

وأتم تعلمون أصلحكم الله، أن السنة التي يجب اتباعها ويحمد أهلها ويذم
 من خالفها ، هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمور الاعتقادات ،
 وأمور العبادات وسائر أمور الديانات ، وذلك إنما يعرف بمعرفة أحاديث
 النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه في أقواله وأفعاله ، وماتركه من قول وعمل ،
 ثم ما كان عليه السابقون والتابعون لهم بإحسان وذلك في دواوين الإسلام
 المعروفة ، مثل صحيح البخارى ، ومسلم ، وكتب السنن مثل : سنن أبى داود
 والنسائى ، وجامع الترمذى ، وموطأ الإمام مالك ، ومثل المسانيد المعروفة
 كمثل : مسند الإمام أحمد وغيره ، ويوجد في كتب التفاسير والمغازى
 وسائر كتب الحديث جملة وأجزائها من الآثار ما يستدل ببعضها على بعض
 وهذا أمر قد أقام الله له من أهل المعرفة من اعتنى به حتى حفظ الله الدين
 على أهله .

وقد جمع طوائف من العلماء الأحاديث والآثار المروية في أبواب عقائد
 أهل السنة ، مثل حماد بن سلمة ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وعبد الله بن عبد الرحمن

الدارمي ، وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم في طبقتهم ، ومثلها ما بوب عليه البخاري ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه وغيرهم في كتبهم ، ومثل : مصنفات أبي بكر الاثرم ، وعبد الله بن أحمد ، وأبي بكر الخلال ، وأبي القاسم الطبراني ، وأبي الشيخ الاصبهاني ، وأبي بكر الأجرى ، وأبي الحسن الدارقطنى ، وأبي عبد الله بن منده ، وأبي القاسم اللالكائي ، وأبي عبد الله ابن بطه ، وأبي عمر الطلنكي ، وأبي نعيم الاصبهاني ، وأبي بكر البيهقي ، وأبي ذر الهروي ، وإن كان يقع في بعض هذه المصنفات من الأحاديث الضعيفة ما يعرفه أهل المعرفة .

(وقد) يروى كثير من الناس في الصفات وسائر أبواب الاعتقادات وعامة أبواب الدين ، أحاديث كثيرة تكون مكذوبة موضوعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي قسبان :

منها ما يكون كلاما باطلا لا يجوز أن يقال ، فضلا عن أن يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

والقسم الثاني ؛ من الكلام ما يكون قد قاله بعض السلف أو بعض العلماء أو بعض الناس ، ويكون حقاً أو مما يسوغ فيه الاجتهاد أو مذهباً لقائله ، فيعزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا كثير عند من لا يعرف الحديث ، مثل المسائل التي وضعها الشيخ أبو الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي الانصاري ، وجعلها محنة يفرق فيها بين السني والبدعي ، وهي مسائل معروفة ، عمل بعض الكذابين وجعل لها إسناداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجعلها من كلامه بهذا يعلمه من له أدنى معرفة أنه مكذوب

مفتري ، وهذه المسائل وإن كان غالبها موافقاً لأصول السنة ، ففيها ما إذا خالفه الإنسان لم يحكم بأنه مبتدع ، مثل أول نعمة أنعم بها على عبده فإن هذه المسألة فيها نزاع بين أهل السنة ، والنزاع فيها لفظي لأن مبناها على أن اللذة يعقبها ألم هل تسمى نعمة أم لا ، وفيها أيضاً أشياء مرجوحة .

فالواجب أن يفرق بين الحديث الصحيح والحديث الكذب ، فإن السنة هي الحق دون الباطل ، وهي الأحاديث الصحيحة دون الموضوعة فهذا أصل عظيم لأهل الإسلام عموماً ولمن يدعى السنة خصوصاً .

(فصل) وقد تقدم أن دين الله وسط بين الغالي فيه والجاني عنه ، والله تعالى ما أمر عباده بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين لا يبالي بأيهما ظفر ، أما إفراط فيه ، وإما تفريط فيه ، وإذا كان الإسلام الذي هو دين الله لا يقبل من أحد سواه ، قد اعترض الشيطان كثيراً بمن ينسب إليه حتى أخرجه عن كثير من شرائعه ، بل أخرج طوائف من أعبد هذه الأمة وأورعها عنه ، حتى مرقوا منه كما يمرق السهم من الرمية ، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال المارقين منه ، فثبت عنه في الصحاح وغيرها من رواية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وأبي سعيد الخدري ، وسهيل بن خنيف ، وأبي ذر الغفاري ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمر ، وابن مسعود رضي الله عنهم وغير هؤلاء ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الخوارج فقال : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم أو فقتلوهم فان في قتلهم أجرأ عند الله لمن قتلهم يوم القيامة

لئن أدركتهم لأقتلهم قتل عاد ، وفي رواية : شرقتلى تحت أديم السماء خير قتلى من قتلوه وفي رواية : لو يعلم الذين يقاتلونهم ما زوى لهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم لنسكلوا عن العمل ، وهؤلاء لما خرجوا في خلافة أمير المؤمنين علي بن جالب رضى الله عنه ، قاتلهم هو وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم وتحضيضه على قتالهم ، واتفق على قتلهم جميع أئمة الإسلام .

وهكذا كل من فارق جماعة المسلمين وخرج عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وشريعته من أهل الأهواء المضلة والبدع المخالفة ، ولهذا قاتل المسلمون أيضاً الرافضة الذين هم شر من هؤلاء ، وهم الذين يكفرون جماهير المسلمين ، مثل الخلفاء الثلاثة وغيرهم ، ويزعمون أنهم هم المؤمنون ومن سواهم فر ، ويكفرون من يقول أن الله يرى في الآخرة ، أو يؤمن بصفات الله وقدرته الكاملة ومشيتته الشاملة ، ويكفرون من خالفهم في بدعهم التي هم عليها ، فانهم يمسحون القدمين ولا يمسحون على الخف ، ويؤخرون الفطور والصلاة إلى طلوع النجم ، ويجمعون بين الصلاتين من غير عذر ، ويقنتون في الصلوات الخمس ، ويحرمون الفقاع وذبائح أهل الكتاب ، وذبائح من خالفهم من المسلمين ، لانهم عندهم كفار ، ويقولون على الصحابة رضى الله عنهم أقوالاً عظيمة لا حاجة إلى ذكرها هنا ، إلى أشياء أخر . فقاتلهم المسلمون بأمر الله ورسوله .

فاذا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين ، قد انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة ، حتى أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان

قد يمرق أيضاً من الإسلام والسنة حتى يدعى السنة من ليس من أهلها ، بل قد مرق منها وذلك بأسباب :

منها : الغلو الذى ذمه الله تعالى فى كتابه حيث قال : (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه — إلى قوله — وكفى بالله وكيلاً) وقال تعالى : (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إياكم والغلو فى الدين فانما أهلك من كان قبلكم الغلو فى الدين ، وهو حديث صحيح .

ومنها : التفريق والاختلاف الذى ذكره الله تعالى فى كتابه العزيز .

ومنها : أحاديث تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهى كذب عليه باتفاق أهل المعرفة ، يسمعا الجاهل بالحديث فيصدق بها لموافقة ظنه وهواه .

وأضل الضلال : اتباع الظن والهوى كما قال الله تعالى فى حق من ذمهم : (ان يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى) وقال فى حق نبيه صلى الله عليه وسلم : (والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) فزهره عن الضلال والغواية اللذين هما الجهل والظلم ، فالضال هو الذى لا يعلم الحق ، والغاوى الذى يتبع هواه ، وأخبر أنه ما ينطق عن هوى النفس ، بل هو وحي أوحاه الله إليه فوصفه بالعلم ونزوه عن الهوى .

وأنا أذكر جرامع من أصول الباطل التي ابتدعتها طوائف ممن ينتسب إلى السنة ، وقد مرق منها وصار من أكابر الظالمين وهي فصول .

الفصل الأول - أحاديث رووها في الصفات زائدة على الأحاديث التي في دواوين الإسلام ، مما نعلم باليقين القاطع أنها كذب وبهتان ، بل كفر شنيع ، وقد يقولون من أنواع الكفر ما لا يروون فيه حديثاً مثل حديث يروونه : أن الله ينزل عشية عرفة على جمل أورق يصافح الركبان ويعانق المشاة . وهذا من أعظم الكذب على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم . وقائله من أعظم القائلين على الله غير الحق ، ولم يرو هذا الحديث أحد من علماء المسلمين أصلاً ، بل أجمع علماء المسلمين وأهل المعرفة بالحديث على أنه مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال أهل العلم بكابن قتبية وغيره : هذا وأمثاله إنما وضعه الزنادقة ليشتينوا به أهل الحديث ويقولون أنهم يروون مثل هذا .

وكذلك حديث آخر فيه : انه رأى ربه حين أفاض من مزدلفة يمشى أمام الحجيج وعليه جبة صوف أو ما يشبه هذا البهتان والافتراء على الله ، الذي لا يقوله من عرف الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

وهكذا حديث فيه : أن الله يمشى على الأرض فإذا كان موضع خضرة قالوا هذا موضع قدميه ويقرءون قوله تعالى (فانظر إلى آثار رحمة الله كيف يحيى الأرض بعد موتها) هذا أيضاً كذب باتفاق العلماء ولم يقل الله فانظر إلى آثار خطى الله ، وإنما قال أثر رحمة الله ورحمته هنا النبات .

وهكذا أحاديث في بعضها : أن محمد صلى الله عليه وسلم رأى ربه في

الطواف وفي بعضها أنه رآه وهو خارج من مكة ، وفي بعضها أنه رآه في بعض سكك المدينة إلى أنواع أخر .

وكل حديث فيه أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينه في الأرض ، فهو كذب باتفاق المسلمين وعلماهم ، هذا شيء لم يقله أحد من علماء المسلمين ولا رواه أحد منهم .

وإنما كان النزاع بين الصحابة في أن محمداً صلى الله عليه وسلم هل رأى ربه ليلة المعراج ، فكان ابن عباس رضى الله عنهما وأكثر علماء السنة يقولون : أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج ، وكانت عائشة رضى الله عنها وطائفة معها تسكر ذلك ، ولم ترو عائشة رضى الله عنها في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ولا سأله عن ذلك ، ولا نقل في ذلك عن الصديق رضى الله عنه ، كما يروونه ناس من الجهال أن أباهما سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : نعم . وقال لعائشة : لا . فهذا الحديث كذب باتفاق العلماء ، ولهذا ذكر القاضي أبو يعلى وغيره أنه اختلفت الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله ، هل يقال أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ، أو يقال بعين قلبه ، أو يقال رآه ولا يقال بعين رأسه ولا بعين قلبه ، على ثلاث روايات .

وكذلك الحديث الذي رواه أهل العلم أنه قال : رأيت ربي في صورة كذا وكذا . يروى من طريق ابن عباس ومن طريق أم الطفيل وغيرهما ، وفيه أنه وضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله على صدري ، هذا الحديث لم يكن ليلة المعراج ، فإن هذا الحديث كان بالمدينة ، وفي الحديث

أن النبي صلى الله عليه وسلم نام عن صلاة الصبح ثم خرج إليهم وقال : رأيت كذا وكذا وهو من رواية من لم يصل خلفه إلا بالمدينة كأم الطفيل وغيرها ، والمعراج إنما كان من مكة باتفاق أهل العلم ، وبنص القرآن والسنة المتواترة كما قال الله تعالى : (سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى) .

فعلم أن هذا الحديث كان رؤيا منام بالمدينة كما جاء مفسراً في كثير من طرقه أنه كان رؤيا منام ، مع أن رؤيا الأنبياء وحى لم يكن رؤيا يقظة ليلة المعراج ، وقد اتفق المسلمون على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه بعينه في الأرض ، وأن الله لم ينزل له إلى الأرض ، وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم قط حديث فيه أن الله نزل له إلى الأرض .

بل الأحاديث الصحيحة أن الله يدنو عشية عرفة ، وفي رواية إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له .

وثبت في الصحيح أن الله يدنو عشية عرفة ، وفي رواية إلى سماء الدنيا ، فيباهي الملائكة بأهل عرفة . فيقول : انظروا إلى عبادي أتوني شعثاً غبراً ما أراد هؤلاء ، وقد روى أن الله ينزل ليلة النصف من شعبان إن صح الحديث فإن هذا مما تكلم فيه أهل العلم .

وكذلك ما روى بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل من حراء قعدى له ربه على كرسى بين السماء والأرض ، غلط باتفاق أهل العلم بل الذي

في الصحاح : أن الذي تبدى له الملك الذي جاءه بحراه في أول مرة وقال له :
 اقرأ . فقلت : لست بقارىء . فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني .
 فقال : اقرأ . فقلت : لست بقارىء . فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم
 أرسلني . فقال : (اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ
 وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم) فهذا أول ما نزل
 على النبي صلى الله عليه وسلم ثم جعل النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة
 الوحي قال : « فبينما أنا أمشي إذ سمعت صوتا فرفعت رأسي فإذا الملك الذي
 جاءني بحراه جالس على كرسي بين السماء والأرض ، رواه جابر رضي الله
 عنه في الصحيحين فأخبر أن الملك الذي جاءه بحراه رآه بين السماء والأرض ،
 وذكر أنه رعب منه فوقع في بعض الروايات الملك ، فظن القارىء أنه الملك
 وأنه الله ، وهذا غلط وباطل .

وبالجملة ان كل حديث فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينه
 في الأرض ، وفيه أنه نزل له إلى الأرض ، وفيه أن رياض الجنة من
 خطوات الحق ، وفيه أنه وطئ على صخرة بيت المقدس ، كل هذا كذب
 باطل باتفاق علماء المسلمين من أهل الحديث وغيرهم .

وكذلك كل من ادعى أنه رأى ربه بعينه قبل الموت ، فدعواه باطل
 باتفاق أهل السنة والجماعة ، لأنهم اتفقوا جميعهم على أن أحداً من المؤمنين
 لا يرى ربه بعيني رأسه حتى يموت ، وثبت ذلك في صحيح مسلم عن النواس
 ابن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما ذكر الدجال قال : « واعلموا
 أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت ، وكذلك روى هذا عن النبي صلى الله
 عليه وسلم من وجوه أخر يحذر أمته فتنة الدجال ، وبين لهم أن أحداً منهم

لن يرى ربه حتى يموت، فلا يظن أحد أن هذا الدجال الذى رآه هو ربه ، ولكن الذى يقع لأهل حقائق الإيمان من المعرفة بالله ويقين القلوب ومشاهدتها وتجلياتها هو على مراتب كثيرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله جبريل عليه السلام عن الاحسان قال : « الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك » .

وقد يرى المؤمن ربه فى المنام فى صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه ، فإذا كان إيمانه صحيحا لم يره إلا فى صورة حسنة ، وإذا كان فى إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه ، ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة فى اليقظة ، ولها تعبير وتأويل لما فيها من الامثال المضروبة للحقائق .

(وقد) يحصل لبعض الناس فى اليقظة أيضا من الرؤيا نظير ما يحصل للنائم فى المنام ، فىرى بقلبه مثل ما يرى النائم . وقد يتجلى له من الحقائق ما يشهده بقلبه فهذا كله يقع فى الدنيا .

وربما غلب أحدهم ما يشهده قلبه وتجمعه حواسه ، فيظن أنه رأى ذلك بعينى رأسه حتى يستيقظ ، فيعلم أنه منام وربما علم فى المنام أنه منام .

فهكذا من العباد من يحصل له مشاهدة قلبية تغلب عليه حتى تفنيه عن الشعور بحواسه فيظنها رؤوية بعينه ، وهو غالط فى ذلك وكل من قال من العباد المتقدمين أو المتأخرين أنه رأى ربه بعينى رأسه ، فهو غالط فى ذلك باجماع أهل العلم والإيمان .

نعم رؤية الله بالابصار هى للمؤمنين فى الجنة ، وهى أيضا للناس فى

عرصات القيامة كما تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : « إنكم سترون ربكم كما ترون الشمس في الظهيرة ليس دونها سحب وكما ترون القمر ليلة البدر صحوّاً ليس دونه سحب » ، وقال صلى الله عليه وسلم : « جنات الفردوس أربع جنتان من ذهب آنيتهما وحليتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وحليتهما وما فيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن » ، وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه فيتمولون ما هو ألم بيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجرنا من النار فيكشف الحجاب فينظرون إليه فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه وهي الزيادة » .

وهذه الأحاديث وغيرها في الصحاح وقد تلقاها السلف والأئمة بالقبول ، واتفق عليها أهل السنة والجماعة ، وإنما يكذب بها أو يحرفها الجهمية ومن تبعهم من المعتزلة والرافضة ونحوهم ، الذين يكذبون بصفات الله تعالى وبرؤيته وغير ذلك ، وهم المعطلة شرار الخلق والحليقة .

ودين الله وسط بين تكذيب هؤلاء بما أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم في الآخرة ، وبين تصديق الغالية بأنه يرى بالعيون في الدنيا وكلاهما باطل .

وهؤلاء الذين يزعم أحدهم أنه يراه بعيني رأسه في الدنيا ، هم ضلال كما تقدم ، فإن ضموا إلى ذلك أنهم يرونه في بعض الأشخاص ، أما بعض الصالحين أو بعض المردان أو بعض الملوك أو غيرهم ، عظم ضلالهم

وكفرهم وكانوا حينئذ أضل من النصارى الذين يزعمون أنهم رأوه في صورة عيسى ابن مريم ، بل هم الأضل من أتباع الدجال الذى يكون في آخر الزمان ويقول للناس أنا ربكم ويأمر السماء فتمطر والأرض فتنبث ويقول للخربة اخرجى كنوزك فتبعه كهوزها ، وهذا هو الذى حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم أمته وقال : « ما من خلق آدم إلى قيام الساعة ففتنة أعظم من الدجال ، وقال : « إذا جلس أحدكم في الصلاة فليستعذ بالله من أربع ليقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا والمات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، فهذا ادعى الربوبية وأتى بشبهات فتن بها الخلق حتى قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : « انه أعور وان ربكم ليس بأعور واعلموا أن أحدا منكم لن يرى ربه حتى يموت ، فذكر لهم علامتين ظاهرتين يعرفهما جميع الناس ، لعلمه صلى الله عليه وسلم بأن من الناس من يضل فيجوز أن يرى ربه في الدنيا في صورة البشر كهؤلاء الضلال الذين يعتقدون ذلك ، وهؤلاء قد يسمون الحلولية والاتحادية .

وهم صنفان : قوم يخصونه بالحلول أو الاتحاد في بعض الأشياء كما يقوله النصارى في المسيح عليه السلام ، والغالية في على رضى الله عنه ونحوه ، وقوم في أنواع من المشايخ ، وقوم في بعض الملوك ، وقوم في بعض الصور الجميلة إلى غير ذلك من الأقوال التي هي شر من مقالة النصارى .

وصنف يعمون فيقولون : بحلوله أو اتحاده في جميع الموجودات حتى الكلاب والخنازير والنجاسات وغيرها ، كما يقول ذلك قوم من الجهمية ومن تبعهم من الاتحادية كأصحاب ابن عربي ، وابن سبعين ، وابن الفارض ، والتلمساني ، والبلياني وغيرهم .

ومذهب جميع المرسلين ومن تبعهم من المؤمنين وأهل الكتب ، أن الله سبحانه خالق العالمين ورب السموات والأرض وما بينهما ، ورب العرش العظيم ، والخلق جميعهم عباده وهم فقراء إليه .

وهو سبحانه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه ، ومع هذا فهو معهم أينما كانوا كما قال سبحانه وتعالى : (هو الذى خلق السموات والأرض وما بينهما فى ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج فى الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير) .

فهؤلاء الضلال الكفار الذين يزعم أحدهم أنه يرى ربه بعينه ، وربما زعم أنه جالسه وحادثه أو ضاجعه ، وربما يعين أحدهم آدمياً اما شخصاً أو صبياً أو غير ذلك ، ويزعم أنه كلهم يستتابون ، فان تابوا وإلا ضربت أعناقهم ، وكانوا كفاراً إذ هم أكفر من اليهود والنصارى الذين قالوا : (إن الله هو المسيح ابن مريم) فان المسيح رسول كريم وجيه عند الله فى الدنيا والآخرة ومن المقربين ، فاذا كان الذين قالوا : انه هو الله وانه اتحد به أو حل فيه قد كفرهم وعظم كفرهم ، بل الذين قالوا : انه اتخذ ولداً حتى قال : (وقالوا اتخذ الرحمن ولداً لقد جئتم شيئاً إدا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً أن دعوا للرحمن ولداً وما ينبغى للرحمن أن يتخذ ولداً ان كل من فى السموات والأرض إلا آت الرحمن عبداً) فكيف بمن يزعم فى شخص من الأشخاص أنه هو هذا أ كفر من الغالية الذين يزعمون أن علياً رضى الله عنه أو غيره من أهل البيت هو الله .

وهؤلاء هم الزنادقة الذين حرقهم على رضى الله عنه بالنار ، وأمر بأخايد خدت لهم عند باب كنده ، وقدفهم فيها بعد أن أجلهم ثلاثا ليتوبوا ، فلما لم يتوبوا أحرقتهم بالنار ، وانفقت الصحابة رضى الله عنهم على قتلهم ، لكن ابن عباس رضى الله عنهما كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق ، وهو قول أكثر العلماء وقصتهم معروفة عند العلماء .

فصل — وكذلك الغلو في بعض المشايخ ، اما في الشيخ عدى ويونس القنى أو الحلاج وغيرهم ، بل الغلو في على بن أبي طالب رضى الله عنه ونحوه ، بل الغلو في المسيح عليه السلام ونحوه ، فكل من غلا في حى أو في رجل صالح كمثل على رضى الله عنه أو عدى أو نحوه ، أو في من يعتقد فيه الصلاح كالحلاج أو الحاكم الذى كان بمصر ، أو يونس القنى ونحوهم ، وجعل فيه نوعا من الإلهية مثل أن يقول : كل رزق لا يرزقنيه الشيخ فلان ما أريده ، أو يقول إذا ذبح شاة باسم سيدى أو يعبده بالسجود له أو لغيره ، أو يدعوه من دون الله تعالى ، مثل أن يقول ياسيدى فلان اغفرلى أو ارحمنى أو انصرنى أو ارزقنى أو أغنى أو أجرنى أو توكلت عليك أو أنت حسبي أو أنا في حسبك ، أو نحو هذه الاقوال والأفعال التى هى من خصائص الربوبية التى لا تصلح إلا لله تعالى ، فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه ، فإن تاب وإلا قتل فإن الله إنما أرسل الرسل ، وأنزل الكتب لنعبدالله وحده لا شريك له ولا نجعل مع الله إلها آخر .

والذين كانوا يدعون مع الله آلهة أخرى مثل : الشمس والقمر والكواكب والعزير والمسيح والملائكة واللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ويغوث ويعوق ونسرا وغير ذلك ، لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق

الخالق ، أو أنها تنزل المطر أو أنها تثبت النبات ، وإنما كانوا يعبدون الأنبياء والملائكة والكواكب والجن والنمائل المصورة لهؤلاء ، أو يعبدون قبورهم ويقولون إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى .

ويقولون : هم شفعاؤنا عند الله ، فأرسل الله رسله تنهى أن يدعى أحد من دونه لا دعاء عبادة ، ولا دعاء استغاثة وقال تعالى : (قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذورا) .

قال طائفة من السلف : كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة فقال الله لهم : هؤلاء الذين تدعونهم يتقربون إلى كما تقربون ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويخافون عذابي كما تخافون عذابي . وقال تعالى : (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم بهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) فأخبر سبحانه أن ما يدعى من دون الله ليس له مثقال ذرة في الملك ولا شرك في الملك ، وأنه ليس له من الخلق عون يستعين به ، وأنه لا تنفع الشفاعة عنده إلا باذنه .

وقال تعالى : (وكم من ملك في السموات لا تغنى شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى) وقال تعالى : (أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون قل لله الشفاعة جميعاً له ملك السموات والأرض ثم إليه ترجعون) وقال تعالى : (ويعبدون من دون

الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبؤن الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض) الآية .

وعبادة الله وحده هي أصل الدين ، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل ، وأنزل به الكتب فقال تعالى : (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون) وقال تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا يوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال له رجل : ما شاء الله وشئت فقال : « أجعلتنى لله نداً بل ما شاء الله وحده » ، وقال : « لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن ما شاء الله ثم ما شاء محمد » ، ونهى عن الحلف بغير الله فقال : « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » ، وقال : « من حلف بغير الله فقد أشرك » ، وقال : « لا تطرونى كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله » .

ولهذا اتفق العلماء على أنه ليس لأحد أن يحلف بمخلوق كالكعبة ونحوها .

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن السجود له ، ولما سجد بعض أصحابه نهاه عن ذلك وقال : « لا يصلح السجود إلا لله » ، وقال : « لو كنت امرأةً أهدأ أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها » ، وقال لمعاذ بن جبل رضى الله عنه : « رأيت لو مررت بقبرى أكنت ساجداً له قال لا قال فلا تسجد لى » .

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ القبور مساجد فقال فى مرض

موته : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، يحذر ما فعلوا قالت عائشة رضی الله عنها : ولولا ذلك لأبرز قبره ، ولكن كره أن يتخذ مسجداً وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال قبل أن يموت بخمس : « ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا بئتي عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني » ولهذا اتفق أئمة الاسلام على أنه لا يشرع بناء المسجد على القبور ، ولا يشرع الصلاة عند القبور ، بل كثير من العلماء يقول : الصلاة عندها باطلة .

والسنة في زيارة قبور المسلمين ، نظير الصلاة عليهم قبل الدفن قال الله تعالى في كتابه عن المنافقين : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) فكان دليل الخطاب أن المؤمنین يصلى عليهم ويقام على قبورهم .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا : « السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين ، وانا إن شاء الله بكم لاحقون ، يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين ، نسأل الله لنا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم » .

وذلك أن من أكبر أسباب عبادة الأوثان كان التعظيم للقبور بالعبادة ونحوها ، قال الله تعالى في كتابه : (وقالوا لا تدرن آلهتكم ولا تدرن ودا ولا سواها ولا يغوث ويعوق ونسرا) .

قال طائفة من السلف : كانت هذه أسماء قوم صالحين فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم وعبدوها .

ولهذا اتفق العلماء على أن متى سلم على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره ، أنه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها ، لأن التثقيب والاستلام إنما يكون لأركان بيت الله الحرام فلا يشبه بيت المخلوق بيت الخالق .

وكذلك الطواف والصلاة والاجتماع للعبادات ، إنما تقصد في بيوت الله وهي المساجد التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، فلا تقصد بيوت المخلوقين فتتخذ عيداً كما قال ﷺ : « لا تتخذوا بيوتي عيداً ، كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه الذي لا يقبل الله عملاً إلا به ، ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه وكما قال تعالى : (إن الله لا يغفر أن تشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً) .

ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه ، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم) وقال صلى الله عليه وسلم : « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة ، والإله الذي يأله القلب عبادة له واستعانة ورجاء له وخشية واجلالاً واکراماً .

فصل — ومن ذلك الاقتصاد في السنة واتباعها كما جاءت بلا زياد ولا نقصان ، مثل الكلام في القرآن وسائر الصفات ، فان مذهب سلف الأمة وأهل السنة : أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق منه بدا واليه يعود ، هكذا قال غير واحد من السلف ، روى عن أبي سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار وكان من التابعين الأعيان قال : ما زلت أسمع الناس يقولون ذلك .

والقرآن الذي أنزله الله على رسوله ﷺ ، هو هذا القرآن الذي يقرؤه المسلمون ويكتبونه في مصاحفهم ، وهو كلام الله لا كلام غيره ، وان تلاه العباد وبلغوه

بجركاتهم وأصواتهم ، فان الكلام لمن قاله مبتدئاً لامن قاله مبلغاً مؤدياً قال الله تعالى : (وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه) وهذا القرآن في المصاحف كما قال تعالى : (بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ) وقال تعالى : (يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة) وقال : (انه لقرآن كريم في كتاب مكنون) والقرآن كلام الله بحروفه ونظمه ومعانيه ، كل ذلك يدخل في القرآن وفي كلام الله ، واعراب الحروف هو من تمام الحروف كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من قرأ القرآن فأعربه فله بكل حرف عشر حسنات » ، وقال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما : حفظ لأعراب القرآن أحب إلينا من حفظ بعض حروفه .

وإذا كتب المسلمون مصحفاً فان أجوا أن لا ينقطوه ولا يشكلوه جاز ذلك كما كان الصحابة يكتبون المصاحف من غير تنقيط ولا تشكيل ، لأن القوم كانوا عرباً لا يلحنون ، وهكذا هي المصاحف التي بعث بها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار في زمن التابعين .

ثم فشا اللحن فنقطت المصاحف وشكلت بالنقط الحمر ، ثم شكلت بمثل خط الحروف ، فتزاع العلماء في كراهة ذلك ، وفيه خلاف عن الامام أحمد رحمه الله وغيره من العلماء . قيل : يكره ذلك لأنه بدعة . وقيل : لا يكره للحاجة اليه . وقيل : يكره النقط دون الشكل لبيان الاعراب ، والصحيح أنه لا بأس به .

والتصديق بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم : ان الله يتكلم بصوت وينادي آدم عليه السلام بصوت ، إلى أمثال ذلك من الأحاديث فهذه الجملة كان عليها سلف الأمة وأئمة السنة .

وقال أئمة السنة : القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق حيث تلى وحيث كتب ، فلا يقال لتلاوة العبد بالقرآن أنها مخلوقة لأن ذلك يدخل فيه القرآن المنزل ، ولا يقال غير مخلوقة لأن ذلك يدخل فيه أفعال العباد .

ولم يقل قط أحد من أئمة السلف : أن أصوات العباد بالقرآن قديمة ، بل أنكروا على من قال لفظ العبد بالقرآن غير مخلوق ، وأما من قال : أن المداد قديم ، فهذا من أجهل الناس وأبعدهم عن السنة قال الله تعالى : (قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربى لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مدداً) فأخبر أن المداد يكتب به كلماته .

وكذلك من قال : ليس القرآن فى المصحف وإنما فى المصحف مداد وورق أو حكاية وعبارة ، فهو مبتدع ضال ، بل القرآن الذى أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو ما بين الدفتين ، والكلام فى المصحف على الوجه الذى يعرفه الناس له خاصة يمتاز بها عن سائر الأشياء .

وكذلك من زاد على السنة فقال : ان ألفاظ العباد وأصواتهم قديمة ، فهو مبتدع ضال كمن قال : ان الله لا يتكلم بحرف ولا بصوت ، فانه أيضاً مبتدع منكر للسنة .

وكذلك من زاد وقال : ان المداد قديم فهو ضال ، كمن قال ليس فى المصاحف كلام الله ، وأما من زاد على ذلك من الجهال الذين يقولون : ان الورق والجلد والوتد وقطعة من الحائط كلام الله ، فهو بمنزلة من يقول : ما تكلم الله بالقران ولا هو كلامه ، هذا الغلو من جانب الاثبات يقابل التكذيب من جانب النفى ، وكلاهما خارج عن السنة والجماعة .

وكذلك أفراد الكلام في النقطة والشكلة بدعة نفيًا وإثباتًا ، وإنما حدثت هذه البدعة من مائة سنة أو أكثر بقليل . فان من قال ان المداد الذي تنقط به الحروف ويشكل به قديم فهو ضال جاهل ، ومن قال ان اعراب جروف القرآن ليس من القرآن فهو ضال مبتدع .

بل الواجب أن يقال : هذا القرآن العربي هو كلام الله ، وقد دخل في ذلك حروفه باعرابها كما دخلت معانيه ، ويقال ما بين اللوحين جميعه كلام الله ، فان كان المصحف منقوطة مشكولا أطلق على ما بين اللوحين جميعه أنه كلام الله ، وان كان غير منقوط ولا مشكول كالمصاحف القديمة التي كتبها الصحابة كان أيضاً ما بين اللوحين هو كلام الله ، فلا يجوز أن تلقى الفتنة بين المسلمين بأمر محدث ونزاع لفظي لاحقيقة له ، ولا يجوز أن يحدث في الدين ما ليس منه .

فصل — وكذلك يجب الاقتصاد والاعتدال في أمر الصحابة والقراءة رضى الله عنهم ، فان الله تعالى أثنى على أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم من السابقين والتابعين لهم باحسان ، وأخبر أنه رضى عنهم ورضوا عنه وذكروهم في آيات من كتابه مثل قوله تعالى : (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيماً) وقال تعالى : (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً) .

وفي الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أتفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » .

وقد اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما ، واتفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة عثمان بعد عمر رضي الله عنهما ، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً » ، وقال صلى الله عليه وسلم : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة ضلالة » .

وكان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، آخر الخلفاء الراشدين المهديين .

وقد اتفق عامة أهل السنة من العلماء والعباد والامراء والاجناد ، على أن يقولوا : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم ، ودلائل ذلك وفضائل الصحابة كثير ليس هذا موضعه .

وكذلك تؤمن بالامساك عما شجر بينهم ، ونعلم أن بعض المنقول في ذلك كذب ، وهم كانوا مجتهدين إما مصيدين لهم أجران ، أو مثابين على عملهم الصالح مغفور لهم خطوهم ، وما كان من السيئات . وقد سبق لهم من الله الحسنى . فإن الله يغفرها لهم إما بتوبة أو بحسنات ماحية أو مصائب مكفرة أو غير ذلك . فإنهم خير قرون هذه الأمة كما قال صلى الله عليه وسلم :

« خير القرون قرنى الذى بعثت فيهم ثم الذين يلونهم وهذه خير أمة أخرجت للناس » .

وتعلم مع ذلك أن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، كان أفضل وأقرب إلى الحق من معاوية ومن قاتله معه لما ثبت فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق » ، وفى هذا الحديث دليل على أنه مع كل طائفة حق ، وأن علياً رضى الله عنه أقرب إلى الحق .

وأما الذين قعدوا عن القتال فى الفتنة كسعد بن أبى وقاص وابن عمر وغيرهما رضى الله عنهم فاتبعوا النصوص التى سموها فى ذلك عن القتال فى الفتنة . وعلى ذلك أكثر أهل الحديث .

وكذلك آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لهم من الحقوق ما يجب رعايتها . فان الله جعل لهم حقاً فى الخمس والنوى ، وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا : « قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » ، وآل محمد هم الذين حرمت عليهم الصدقة . هكذا قال الشافعى وأحمد بن حنبل وغيرهما من العلماء رحمهم الله ، فان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وان الصدقة لاتحل لمحمد ولا لآل محمد ، وقد قال الله تعالى فى كتابه : (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) وحرم الله عليهم الصدقة لأنها أوساخ الناس ، وقد قال بعض السلف : حب أبى بكر وعمر إيمان وبنفضهما نفاق » .

وفي المسانيد والسنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للعباس لما شكوا إليه جفوة قوم لهم قال : « والذي نفسى بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم من أجلي » .

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله اصطفى بني اسماعيل واصطفى بني كنانة من بني اسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى بني هاشم من قريش واصطفاني من بني هاشم » .

وقد كانت الفتنة لما وقعت بتقتل عثمان وافتراق الأمة بعده ، صار قوم ممن يحب عثمان ويغلو فيه ، ينحرف عن علي رضي الله عنه ، مثل كثير من أهل الشام ممن كان إذ ذاك يسب علياً رضي الله عنه ويبغضه .

وقوم ممن يحب علياً رضي الله عنه ويغلو فيه ، ينحرف عن عثمان رضي الله عنه مثل كثير من أهل العراق ، ممن كان يبغض عثمان ويسبهه رضي الله عنه .

ثم تغالطت بدعتهم بعد ذلك ، حتى سبوا أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وزاد البلاء بهم حينئذ .

والسنة محبة عثمان وعلي جميعاً ، وتقديم أبي بكر وعمر عليهما رضي الله عنهما ، لما خصهما الله به من الفضائل التي سبقا بها عثمان وعلياً جميعاً ، وقد نهى الله في كتابه عن التفرق والتشتت ، وأمر بالاعتصام بحبله .

فهذا موضع يجب للمؤمن أن يتثبت فيه ويعتصم بحبل الله ، فإن السنة مبناها على العلم والعدل والاتباع لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

فالرافضة لما كانت تسب الصحابة ، صار العلماء يأمرون بعقوبة من يسب

الصحابة ، ثم كفرت الصحابة وقالت عنهم أشياء قد ذكرنا حكمهم فيها في غير هذا الموضع .

ولم يكن أحد إذ ذاك يتكلم في يزيد بن معاوية ، ولا كان الكلام فيه من الدين ، ثم حدثت بعد ذلك أشياء ، فصار قوم يظهرون لعنة يزيد بن معاوية ، وربما كان غرضهم بذلك التطرق إلى لعنة غيره ، فكره أكثر أهل السنة لعنة أحد بعينه ، فسمع بذلك قوم ممن كان يتسنن ، فاعتقد أن يزيد كان من كبار الصالحين وأئمة الهدى ، وصار الغلاة فيه على طرفي نقيض ، هؤلاء يقولون أنه كافر زنديق وأنه قتل ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقتل الانصار وأبناءهم بالحرة لياخذ بثأر أهل بيته الذين قتلوا كفاراً ، مثل جده لأمه عتبة بن ربيعة ، وخاله الوليد وغيرهما ، ويذكرون عنه من الاشتهار بشرب الخمر واظهار الفواحش أشياء ، وأقوام يعتقدون أنه كان إماماً عادلاً هادياً مهدياً ، وأنه كان من الصحابة أو أكابر الصحابة ، وأنه كان من أولياء الله تعالى ، وربما اعتقد بعضهم أنه كان من الانبياء ويقولون : من وقف في يزيد وقفه الله على نار جهنم ، ويروون عن الشيخ حسن بن عدى : أنه كان كذا وكذا ولياً وقفوا على النار لقولهم في يزيد ، وفي زمن الشيخ حسن زادوا أشياء باطلة نظماً ونثراً ، وغلوا في الشيخ عدى وفي يزيد بأشياء مخالفة لما كان عليه الشيخ عدى الكبير قدس الله روحه ، فان طريقته كانت سليمة لم يكن فيها من هذه البدع ، وابتلوا بروافض عادوهم وقتلوا الشيخ حسناً ، وجرت فتن لا يحبها الله ولا رسوله .

وهذا الغلو في يزيد من الطرفين ، خلاف لما أجمع عليه أهل العلم بالايمان .

فان يزيد بن معاوية ولد في خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه ، ولم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا كان من الصحابة باتفاق العلماء ، ولا كان من المشهورين بالدين والصلاح وكان من شان المسلمين ، ولا كان كافراً ولا زنديقاً ، وتولى بعد أبيه على كراهة من بعض المسلمين ، ورضا من بعضهم ، وكان فيه شجاعة وكرم ، ولم يكن مظهراً للفواحش كما يحكى عنه خصوصه .

وجرت في إمارته أمور عظيمة ، أحدها مقتل الحسين رضى الله عنه ، وهو لم يأمر بمقتل الحسين ، ولا أظهر الفرح بقتله ، ولا نسكت بالقضيب على ثناباه رضى الله عنه ، ولا حمل رأس الحسين رضى الله عنه إلى الشام ، لكن أمر بمنع الحسين رضى الله عنه وبدفعه عن الأمر ، ولو كان بقتاله فزاد النواب على أمره ، وحض الشمردى الجيوش على قتله لعبيد الله بن زياد فاعتدى عليه عبيد الله بن زياد ، فطلب منهم الحسين رضى الله عنه أن يجيء إلى يزيد ، أو يذهب إلى الثغر مرابطاً ، أو يعود إلى مكة . فنعوه رضى الله عنه إلا ان يستأسر لهم ، وأمر عمر بن سعد بقتاله فقتلوه مظلوماً له ولطائفة من أهل بيته رضى الله عنهم .

وكان قتله رضى الله عنه من المصائب العظيمة ، فان قتل الحسين وقتل عثمان قبله كانا من أعظم أسباب الفتن في هذه الأمة ، وقتلتهما من شرار الخلق عند الله ، ولما قدم أهلهم رضى الله عنهم على يزيد بن معاوية ، أكرمهم وسيرهم إلى المدينة ، وروى عنه أنه لعن زياداً على قتله وقال : كنت أرى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين ، لكنه مع هذا لم يظهر منه إنكار قتله والانتصار له والأخذ بثأره ، كان هو الواجب عليه ، فصار أهل الحق

يلومونه على تركه للواجب ، مضافا إلى أمور أخرى وأما خصومه فيزيدون عليه من الفرية أشياء .

وأما الأمر الثاني : فإن أهل المدينة النبوية نقضوا بيعته وأخرجوا نوابه وأهله ، فبعث إليهم جيشاً وأمره إذا لم يطيعوه بعد ثلاث أن يدخلها بالسيف ويبيحها ثلاثاً ، فصار عسكره في المدينة النبوية ثلاثاً يقتلون وينهبون ويفتضون الفروج المحرمة ، ثم أرسل جيشاً إلى مكة المشرفة فحاصروا مكة : وتوفى يزيد وهم محاصرون مكة ، وهذا من العدوان والظلم الذي فعل بأمره .

ولهذا كان الذي عليه مقتصد أهل السنة وأئمة الامة أنه لا يسب ولا يجب . قال صالح بن أحمد بن حنبل : قلت لأبي إن قوما يقولون : أنهم يحبون يزيد . قال : يا بني وهل يحب يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر . فقلت : يا أبتى فلماذا لا تلغنه . قال : يا بني ومتى رأيت أباك يلعن أحداً .

وروى عنه : قيل له تكتب الحديث عن يزيد بن معاوية . فقال : لا . ولا كرامة ، أو ليس هو الذي فعل بأهل المدينة ما فعل .

فيزيد عند علماء أئمة المسلمين ملك من الملوك ، لا يحبونه بحجة الصالحين وأولياء الله ، ولا يسبونه فانهم لا يحبون لعنة المسلم المعين لما روى البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أن رجلا كان يدعى حماراً وكان يكثر شرب الخمر وكان كلما أتى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ضربه فقال رجل لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلغنه فإنه يحب الله ورسوله ، » .

ومع هذا فطائفة من أهل السنة يجيزون لعنته ، لأنهم يعتقدون أنه فعل من الظلم ما يجوز لعنة فاعله ، وطائفة أخرى ترى محبته لأنه مسلم تولى على عهد الصحابة وبإيعاه الصحابة ، ويقولون لم يصح عنه ما نقل عنه وكانت له محاسن ، ولم يصح عنه ما نقل عنه أو كان مجتهداً فيما فعله .

والصواب هو ما عليه الأئمة ، من أنه لم يخص بمحبة ولا يلعن ، ومع هذا فإن كان فاسقاً أو ظالماً فإلله يغفر للفاسق والظالم لاسيما إذا أتى بحسنات عظيمة .

وقد روى البخارى فى صحيحه عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له ، وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية ، وكان معه أبو أيوب الانصارى رضى الله عنه .

وقد يشبهه يزيد بن معاوية بعمة يزيد بن أبي سفيان ، فإن يزيد ابن أبي سفيان كان من الصحابة ، وكان من خيار الصحابة وهو خير آل حرب وكان أحد أمراء الشام الذين بعثهم أبو بكر رضى الله عنه فى فتوح الشام ، ومشى أبو بكر فى ركابه يوصيه مشيعاً له . فقال له : يا خليفة رسول الله إنا أن نتركب وإنا أن أنزل . فقال : لست براكب واست بنازل إنا أحسب خطاى هذه فى سبيل الله ، فلما توفى بعد فتوح الشام فى خلافة عمر ، ولى عمر رضى الله عنه مكانه أخاه معاوية ، وولد له يزيد فى خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه ، وأقام معاوية بالشام إلى أن وقع ما وقع .

فالواجب الاقتصار في ذلك ، والاعراض عن ذكر يزيد بن معاوية وامتحن المسلمين به ، فان هذا من البدع المخالفة لأهل السنة والجماعة ، فانه بسبب ذلك اعتقد قوم من الجهال أن يزيد بن معاوية من الصحابة ، وأنه من أكابر الصالحين وأئمة العدل وهو خطأ بين .

فصل — وكذلك التفريق بين الأمة وامتحنها بما لم يأمر الله به ولا رسوله ، مثل أن يقال للرجل أنت شكيلي أو قرفندي ، فان هذه أسماء باطلة ما أنزل الله بها من سلطان ، وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا في الآثار المعروفة عن سلف الأئمة لاشكيلي ولا قرفندي ، والواجب على المسلم إذا سئل عن ذلك أن يقول : لأنا شكيلي ولا قرفندي بل أنا مسلم متبع لكتاب الله وسنة رسوله .

وقد روينا عن معاوية بن أبي سفيان أنه سأل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فقال: أنت على ملة على أو ملة عثمان. فقال: لست على ملة على ولا على ملة عثمان بل أنا على ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك كان كل من السلف يقولون : كل هذه الأهواء في النار . ويقول أحدهم : ما أبالي أي نعمتتين أعظم على أن هداني الله للإسلام ، أو أن جنبتني هذه الأهواء والله تعالى قد سمانا في القرآن المسلمين المؤمنين عباد الله ، فلا نعدل عن الاسماء التي سمانا الله بها إلى أسماء أحدثها قوم وسموها هم وآباؤهم ما أنزل الله بها من سلطان .

بل الاسماء التي قد يسوغ التسمي بها مثل : انتساب الناس إلى إمام كالخنفي والمالكي والشافعي والحنبلي ، أو إلى شيخ كالتقصادي والعدوي

ونحوهم ، أو مثل الانتساب إلى القبائل كلقيسى والياني ، وإلى الأمصار كالشامي والعراقي والمصري .

فلا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها ، ولا يوالي بهذه الأسماء ، ولا يعادى عليها ، بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أى طائفة كان .

وأولياء الله الذين هم أولياؤهم الذين آمنوا وكانوا يتقون ، فقد أخبر سبحانه أن أولياءه هم المؤمنون المتقون وقد بين المتقين في قوله تعالى : (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحين اليأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون) والتقوى هى فعل ما أمر الله به ، وترك ما نهى الله عنه .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن حال أولياء الله ، وما صاروا به أولياء ففي صحيح البخارى عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يقول الله تبارك وتعالى من عادى لى ولياً فقد بارزنى بالمحاربة وما تقرب إلى عبدى بمثل آداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها فبى يسمع وبى يبصر وبى يبطش ولان سألنى لأعطينه ولان استعاذنى لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا

فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت وأكره مساءته
ولابد له منه .

فقد ذكر في هذا الحديث أن التقرب إلى الله تعالى على درجتين : إحداهما :
التقرب إليه بالفرائض . والثانية : هى التقرب إلى الله بالنوافل بعد أداء
الفرائض . فالأولى : درجة المقتصدى الأبرار أصحاب اليمين . والثانية :
درجة السابقين المؤمنين كما قال الله تعالى : (إن الأبرار لفي نعم على الآرائك
ينظرون تعرف فى وجوههم نضرة النعيم يسقون من رحيق محتوم ختامه
مسك وفى ذلك فليتنافس المتنافسون) .

قال ابن عباس رضى الله عنهما : يمزج لأصحاب اليمين مزجاً ، ويشربه
المقربون صرفاً .

وقد ذكر الله هذا المعنى فى عدة مواضع من كتابه ، فكل من آمن بالله
ورسوله ، واتقى الله فهو من أولياء الله .

والله سبحانه قد أوجب موالاة المؤمنين بعضهم لبعض ، وأوجب عليهم
معاداة الكافرين فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فإنه منهم إن الله لا يهدى القوم
الظالمين فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فىهم يقولون نخشى أن تصيبنا
دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا فى
أنفسهم نادمين ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم
أنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم

عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتیه من يشاء والله واسع عليم وإنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون .

فقد أخبر سبحانه أن ولي المؤمن هو الله ورسوله وعباده والمؤمنين ، وهذا عام في كل مؤمن موصوف بهذه الصفة ، سواء كان من أهل نسبة أو بلدة أو مذهب أو طريقة أو لم يكن . وقال الله تعالى : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) وقال تعالى : (إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصرنا أولئك بعضهم أولياء بعض — إلى قوله — والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم) وقال تعالى : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا — إلى قوله تعالى — فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون) .

وفي الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مثل المؤمن في توادمه وتراحيمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحسنى والسهر » ، وفي الصحاح أيضاً أنه قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه » ، وفي الصحاح أيضاً أنه قال : « والذي نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » ، وقال

صلى الله عليه وسلم : « المسلم أخو المسلم لا يسله ولا يظلمه ، وأمثال هذه النصوص في الكتاب والسنة كثيرة .

وقد جعل الله فيها عباده المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، وجعلهم أخوة وجعلهم متناصرين متراحين متعاطفين ، وأمرهم سبحانه بالائتلاف ، ونهاهم عن الافتراق والاختلاف فقال : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) .

وقال : (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله) الآية .

فكيف يجوز مع هذا لامة محمد صلى الله عليه وسلم أن تفترق وتختلف ، حتى يوالى الرجل طائفة ويبعادى طائفة أخرى ، بالظن والهوى بلا برهان من الله تعالى ، وقد برأ الله نبيه صلى الله عليه وسلم من كان هكذا .

فهذا فعل أهل البدع ، كالتخوارج الذين فارقوا جماعة المسلمين ، واستحلوا دماء من خالفهم .

وأما أهل السنة والجماعة فهم متصمون بحبل الله ، وأقل ما في ذلك أن يفضل الرجل من يوافقه على هواه وإن كان غيره أبقى لله منه .

ولئما الواجب أن يقدم من قدمه الله ورسوله ، ويؤخر من أخره الله ورسوله ، ويجب ما أحبه الله ورسوله ، وينهى ما أبغضه الله ورسوله ، وينهى عما نهى الله عنه ورسوله ، وأن يرضى بما رض الله به ورسوله ، وأن يكون المسلمون يداً واحدة ، فكيف إذا بلغ الأمر ببعض الناس إلى أن

يضلل غيره ويكفره ، وقد يكون الصواب معه وهو الموافق للكتاب والسنة ، ولو كان أخوه المسلم قد أخطأ في شيء من أمور الدين فليس كل من أخطأ يكون كافراً ولا فاسقاً ، بل قد عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وقد قال تعالى في كتابه في دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) وثبت في الصحيح أن الله قال : قد فعلت .

لا سيما وقد يكون من يوافقكم في أخص من الإسلام ، مثل أن يكون مثلكم على مذهب الشافعي ، أو منتسباً إلى الشيخ عدى ، ثم بعد هذا قد يخالف في شيء وربما كان الصواب معه ، فكيف يستحل عرضه ودمه وأمواله ، مع ما قد ذكر الله تعالى من حقوق المسلم والمؤمن .

وكيف يجوز التفريق من الأمة بأسماء مبتدعة لأصل لها في كتاب الله ، ولا سنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

وهذا التفريق الذي حصل من الأمة علمائها ومشايخها وأمرائها وكبرائها ، هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها ، وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله كما قال تعالى : (ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم ففسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء) .

فتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به ، وقعت بينهم العداوة والبغضاء ، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا ، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا ، فإن أجماعة رحمة والفرقة عذاب .

وجماع ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما قال تعالى : (يا أيها

الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا — إلى قوله — ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون .

فن الأمر بالمعروف : الأمر بالامتثال والاجتماع ، والنهي عن الاختلاف والفرقة ، ومن النهي عن المنكر : إقامة الحدود على من خرج من شريعة الله تعالى .

فن اعتقد في بشر أنه إله ، أو دعا ميتاً أو طلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه أو سجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه .
ومن فضل أحداً من المشايخ على النبي صلى الله عليه وسلم ، أو اعتقد أن أحداً يستغنى عن طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم استتيب ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه .

وكذلك من اعتقد أن أحداً من أولياء الله يكون مع محمد صلى الله عليه وسلم ، كما كان الخضر مع موسى عليه السلام فإنه يستتاب ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، لأن الخضر لم يكن من أمة موسى عليه السلام ، ولا كان يجب عليه طاعته ، بل قال له : إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه ، وأنت على علم من علم الله علمه الله لا أعلمه ، وكان مبعوثاً إلى بني إسرائيل كما قال نبينا صلى الله عليه وسلم : « وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة » .

ومحمد صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى جميع الثقلين لإنسهم وجنهم ، فن اعتقد أنه يسوغ لأحد الخروج عن شريعته وطاعته فهو كافر يجب قتله .

وكذلك من كفر المسلمين أو استحل دماءهم وأموالهم ببدعة ابتدئها ،
ليست في كتاب الله ولا سنة رسوله ، فإنه يجب عن ذلك ، وعقوبته بما يزرجه ،
ولو بالقتل أو القتال ، فإنه إذا عوقب المعتقدون من جميع الطوائف ،
وأكرم المتقون من جميع الطوائف ، كان ذلك من أعظم الأسباب التي
ترضى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ويصلح أمر المسلمين ، ويجب على
أولى الأمر وهم علماء كل طائفة وأمرائها ومشايخها ، أن يقوموا عامتهم
ويأمرهم بالمعروف ، وينهونهم عن المنكر ، فيأمرونهم بما أمر الله به
ورسوله ، وينهونهم عما نهى الله عنه ورسوله صلى الله عليه وسلم .

فالاول مثل شرائع الإسلام . وهي الصلوات الخمس في مواقيتها ،
وإقامة الجمعة والجماعات من الواجبات والسنن الراتبات كالأعياد ، وصلاة
الكسوف والاستسقاء والترابيح وصلاة الجنائز وغير ذلك ، وكذلك
الصدقات المشروعة والصوم المشروع وحج البيت الحرام ، ومثل الإيمان
بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر ، والإيمان بالقدر خيره وشره ،
ومثل الاحسان وهو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ،
ومثل سائر ما أمر الله به ورسوله من الأمور الباطنة والظاهرة ، ومثل
إخلاص الدين لله والتوكل على الله . وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما
سواهما ، والرجاء لرحمة الله والخشية من عذابه ، والضرب لحكم الله والتسليم
لأمر الله ، ومثل صدق الحديث والوفاء بالعهود وأداء الأمانات إلى أهلها ،
وبر الوالدين وصلة الأرحام ، والتعاون على البر والتقوى والإحسان إلى
الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والصاحب والزوجة والمملوك ، والعدل
في المقال والفعال ثم الندب إلى مكارم الأخلاق مثل : أن تصل من قطعك

وتعطى من حرمك ، وتعفو عن ظلمك قال الله تعالى : (وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور) .

وأما المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله فأعظمه الشرك بالله ، وهو أن يدعو مع الله لإله آخر اما الشمس واما القمر أو الكواكب ، أو ملكا من الملائكة ، أو نبيا من الأنبياء أو رجلا من الصالحين ، أو أحدا من الجن ، أو تماثيل هؤلاء أو قبورهم ، أو غير ذلك مما يدعى من دون الله تعالى أو يستغاث به أو يسجد له ، فكل هذا وأشباهه من الشرك الذي حرمه الله على لسان جميع رسله .

وقد حرم الله قتل النفس بغير حقها ، وأكل أموال الناس بالباطل اما بالغصب واما بالربا ، أو الميسر كالبيوع والمعاملات التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك قطيعة الرحم ، وعقوق الوالدين ، وتطيف المكيال والميزان ، والاثم والبغى بغير الحق .

وكذلك ما حرمه الله تعالى أن يقول الرجل على الله ما لا يعلم ، مثل أن يروى عن الله ورسوله أحاديث يجزم بها وهو لا يعلم صحتها ، أو يصف الله بصفات لم ينزل بها كتاب من الله ، ولا إثارة من علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سواء كانت من صفات النفي ، والتعطيل مثل قول الجهمية أنه ليس فوق العرش ولا فوق السموات ، وأنه لا يرى في الآخرة ، وأنه لا يتكلم

ولا يجب ، ونحو ذلك مما كذبوا به الله ورسوله أو كانت من صفات الاثبات والتشليل مثل من يزعم أنه يمشی في الأرض ، أو يجالس الخلق أو أنهم يرون بأعينهم أو أن السموات تحويه وتحيط به أو أنه سار في مخلوقاته إلى غير ذلك من أنواع الفرية على الله .

وكذلك العبادات المبتدعة التي لم يشرعها الله ورسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) فان الله شرع لعباده المؤمنين عبادات ، فأحدث لهم الشيطان عبادات ضاهاها بها مثل : أنه شرع لهم عبادة الله وحده لا شريك له ، فشرع لهم شركاء وهى عبادة ما سواه والاشراك به ، وشرع لهم الصلوات الخمس وقراءة القرآن فيها والاستماع له ، والاجتماع لسماع القرآن خارج الصلاة أيضاً ، فأول سورة أنزلها على نبيه صلى الله عليه وسلم : (اقرأ باسم ربك الذى خلق) أمر في أولها بالقراءة وفي آخرها بالسجود بقوله تعالى : (فاسجد واقرب) .

ولهذا كان أعظم الأذكار التي في الصلاة : قراءة القرآن . وأعظم الأفعال : السجود لله وحده لا شريك له وقال تعالى : (وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) وقال تعالى : (وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) .

وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ والباقي يستمعون ، وكان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى رضى الله عنهما : ذكرنا ربنا فيقرأ وهم يستمعون ، ومر النبي صلى الله عليه وسلم بأبي موسى رضى الله عنه وهو يقرأ فجعل يستمع لقراءته فقال : يا أبا موسى

مررت بك البارحة فجعلت استمع لقراءتك . فقال : لو علمت لخبرته لك تحبيراً ، وقال : لله أشد أذنا - آى استماعا - إلى الرجل يحسن الصوت بالقرآن من صاحب القيمة إلى قيمته .

وهذا هو سماع المؤمنين وسلف الامة وأكابر المشايخ كمعروف الكرخي والفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ونحوهم ، وهو سماع المشايخ المتأخرين الاكابر كالشيخ عبدالقادر والشيخ عدى بن مسافر والشيخ أبي مدين وغيرهم من المشايخ رحمهم الله ، وأما المشركون فكان سماعهم كما ذكره الله تعالى في كتابه بقوله تعالى : (وما كان صلاتهم عند البيت لإلكاء وتصدية) .

قال السلف : المسكاء : الصغير . والتصدية : النصفيق باليد . فكان المشركون يجتمعون في المسجد الحرام يصفقون ويصوتون ، يتخذون ذلك عبادة وصلوة ، فذمهم الله على ذلك وجعل ذلك من الباطل الذي نهى عنه .

فمن اتخذ نظير هذا السماع ، عبادة وقربة يتقرب بها إلى الله ، فقد ضاها هؤلاء في بعض أمورهم ، وكذلك لم تفعله القرون الثلاثة التي أتت عليها النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعله أكابر المشايخ .

وأما سماع الغناء على وجه اللعب ، فهذا من خصوصية الأفراح للنساء والصبيان كما جاءت به الآثار ، فان دين الاسلام واسع لا حرج فيه .

وعمد الدين الذي لا يقوم إلا به ، هو الصلوات الخمس المكتوبات ، ويجب على المسلمين من الاعتناء بها ما لا يجب من الاعتناء بغيرها .

كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يكتب إلى عماله : أن أهم أمرم عندى.

الصلاة ، فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ، ومن ضيعها كان لما سواها من عمله أشد إضاعة .

وهي أول ما أوجبه الله من العبادات ، والصلوات الخمس تولى الله إيجابها بمخاطبة رسوله ليلة المعراج ، وهي آخر ما وصى به النبي صلى الله عليه وسلم أمته وقت فراق الدنيا جعل يقول : « الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم ، وهي أول ما يحاسب عليه العبد من عمله ، وآخر ما يفقد من الدين ، فإذا ذهبت ذهب الدين كله ، وهي عمود الدين فتي ذهبت سقط الدين .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله ، وقد قال الله في كتابه : (تخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا) .

قال عبد الله بن مسعود رضی الله عنه وغيره : اضاعتها : تأخيرها عن وقتها ولو تركوها كانوا كفاراً وقال تعالى : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) والمحافضة عليها : فعلها في أوقاتها وقال تعالى : (فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون) وهم الذين يؤخرونها حتى يخرج الوقت .

وقد اتفق المسلمون على أنه لا يجوز تأخير صلاة النهار إلى الليل ، ولا تأخير صلاة الليل إلى النهار ، لا للمسافر ولا للمريض ولا غيرهما ، لكن يجوز عند الحاجة أن يجمع المسلم بين صلاتي النهار ، وهي الظهر والعصر في وقت إحداهما ، ويجمع بين صلاتي الليل وهي المغرب والعشاء في وقت إحداهما وذلك لمثل المسافر والمريض ، وعند المطر ونحو ذلك من الأعذار .

وقد أوجب الله على المسلمين أن يصلوا بحسب طاقتهم كما قال الله تعالى :
(اتقوا الله ما استطعتم) فعلى الرجل أن يصلى بطهارة كاملة ، وقراءة
كاملة ، وركوع وسجود كامل ، فان كان عادماً للماء ، أو يتضرر باستعماله
لمرض أو برداً أو غير ذلك ، وهو محدث أو جنب يتيمم الصعيد الطيب ، وهو
التراب يمسح به ، وجهه ويديه ، ويصلى ولا يؤخرها عن وقتها باتفاق العلماء .

وكذلك إذا كان محبوساً أو مقيداً أو زمنياً أو غير ذلك صلى على
حسب حاله ، وإذا كان بازاء عدوه صلى أيضاً صلاة الخوف قال الله تعالى :
(وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن
خفتم أن يفتكتم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً وإذا
كنت فيهم فأقت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك - إلى قوله - وليأخذوا
حذرهم وأسلحتهم - إلى قوله - فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة
كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) .

ويجب على أهل القدرة من المسلمين أن يأمرؤا بالصلاة كل أحد من الرجال
والنساء حتى الصبيان .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم على تركها
لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع » .

والرجل البالغ إذا امتنع من صلاة واحدة من الصلوات الخمس ، أو
ترك بعض فرائضها المتفق عليها فانه يستتاب ، فان تاب وإلا قتل .

فمن العلماء من يقول : يكون مرتدأ كافرأ لا يصلى عليه ولا يدفن
(٢١ - مجموعة الرسائل)

بين المسلمين ، ومنهم من يقول يكون كقاطع الطريق وقاتل النفس والزاني المحصن ، وأمر الصلاة عظيم شأنها أن تذكر هنا ، فانها قوام الدين وعماده وتعظيمه تعالى لها في كتابه فوق جميع العبادات ، فانه سبحانه يخصها بالذكر تارة ويقرنها بالزكاة تارة ، وبالصبر تارة ، وبالنسك تارة كقوله تعالى : (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وقوله : (واستعينوا بالصبر والصلاة) وقوله : (فصل لربك وانحر) وقوله : (ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين) وتارة يفتح بها أعمال البر ويختتمها بها كما ذكره في سورة سأل سائل ، وفي أول سورة المؤمنين قال تعالى : (قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون والذين هم على صلواتهم يحافظون أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون) .

نسأل الله العظيم : أن يجعلنا وإياكم من الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

تمت الرسالة السابعة

ويليها الرسالة الثامنة : الإرادة والأمر

الرسالة الشامنة
الإرادة والأمر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال ورد على الشيخ تقي الدين رضى الله عنه من الديار المصرية ، في سؤال سنة أربع عشرة وسبع مائة ، في حسن إرادة الله تعالى لخلق الخلق وإنشاء الأنام ، وهل يخلق لعله أو لغير علة ، فإن قيل لالعله فهو عبث تعالى الله عنه ، وإن قيل لعله فإن قلتم انها لم تزل لزم أن يكون العلول لم يزل ، وإن قلتم أنها محدثة لزم أن يكون لها علة والتسلسل محال .

الجواب : الحمد لله رب العالمين . هذه المسألة من أجل المسائل الكبار التي تكلم فيها الناس وأعظمها شعوباً وفروعاً ، وأكثرها شياً ومجارات فان لها تعلقاً بصفات الله تعالى وأسمائه وأفعاله وأحكامه ، من الامر والنهى ، والوعد والوعيد ، وهى داخلة فى خلقه وأمره ، فكل ما فى الوجود متعلق بهذه المسألة فان المخلوقات جميعها متعلقة بها ، وهى متعلقة بالحقاق سبحانه ، وكذلك الشرائع كلها : الامر والنهى ، والوعد والوعيد متعلق بها ، وهى متعلقة بمسائل القدر والامر ، ومسائل الصفات والافعال ، وهذه جوامع علوم الناس ، فعلم الفقه هو الامر والنهى .

وقد تكلم الناس فى تعليل الاحكام الشرعية والامر والنهى ، كالامر بالتوحيد والصدق والعدل والصلاة والزكاة والصيام والحج ، والنهى عن الشرك والكذب والظلم والفواحش ، هل أمر بذلك لحكمة وهى مصلحة وعلة اقتضت ذلك ، أم ذلك لمحض المشيئة وصرف الارادة ، وهل علل الشرع بمعنى الداعي والباعث ، أو بمعنى الامارة والعلامة .

وهل يسوغ في الحكمة أن ينهى الله عن التوحيد والصدق والعدل، ويأمر بالشرك والكذب والظلم أم لا .

وتكلم الناس في تنزيه الله تعالى عن الظلم ، هل هو منزّه عنه مع قدرته عليه ، أم الظلم ممتنع لنفسه لا يمكن وقوعه ، وتكلموا في محبة الله ورضاه ، وغضبه وسخطه ، هل هو بمعنى إرادته وهو الثواب والعقاب المخلوق ، أم هذه صفات أخص من الإرادة .

وتنازعوا فيما وقع في الأرض من الكفر والفسوق والعصيان ، هل يريدُه ويحبه ويرضاه كما يريد ويحب سائر ما يحدث ، أم هو واقع بدون قدرته ومشيتته وهو لا يقدر أن يهدي ضالاً ولا يضل مهتدياً ، أم هو واقع بقدرته ومشيتته ولا يكون في ملكه ما لا يريد ، وله في جميع خلقه حكمة بالغة وهو يبيغضه ويكرهه ويمقت فاعله ، ولا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر ، ولا يريدُه الإرادة الدينية المتضمنة لمحبه ورضاه ، وإن إرادة الإرادة الكونية التي تناول ما قدره وقضاه ، وفروع هذه المسألة كثيرة ولأجل تجاذب الأصل ووقوع الاشتباه فيه صار الناس فيه إلى التقديرات الثلاثة المذكورة في سؤال البائل ، وكل تقدير قال به طوائف من بني آدم من المسلمين وغير المسلمين .

(فالتقدير الأول) هو قول من يقول : خلق المخلوقات وأمر بالمأمورات لا لعلة ولا لداع ولا باعث ، بل فعل ذلك لمحض المشيئة وصرف الإرادة ، وهذا قول كثير ممن يثبت القدر وينسب إلى السنة من أهل الكلام والفقهاء وغيرهم ، وقد قال بهذا طوائف من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم

وهو قول الأشعري وأصحابه وقول كثير من نفاة القياس الظاهرية كابن حزم وأمثاله .

ومن حجة هؤلاء أنه لو خلق الخلق لعلته لكان ناقصاً بدونها مستكملاً بها ، فانه إما أن يكون وجود تلك العلة وعدمها بالنسبة إليه سواء ، أو يكون وجودها أولى به ، فان كان الأول امتنع أن يفعل لاجلها ، وإن كان الثاني ثبت أن وجودها أولى به فيكون مستكملاً لها فيكون قبلها ناقصاً .

ومن حججهم ما ذكره السائل من أن العلة إن كانت قديمة وجب قدم المعلول لأن العلة الغائبة وإن كانت متقدمة على المعلول في العلم والقصد كما يقال : أول الفكرة آخر العمل وأول البغية آخر الدرك ويقال : إن العلة الغائبة بها صار الفاعل فاعلاً ، فلا ريب أنها متأخرة في الوجود عن العمل ، فمن فعل فعلاً لمطلوب يطلبه بذلك الفعل كان حصول المطلوب بعد الفعل ، فاذا قدر أن ذلك المطلوب الذي هو العلة قديماً كان الفعل قديماً بطريق الأولى ﴿ فلو قيل ﴾ : انه يفعل لعلته قديمة لزم أن لا يحدث شيء من الحوادث وهو خلاف المشاهدة ، وإن قيل أنه فعل لعلته حادثة لزم محذوران أحدهما أن يكون محلاً للحوادث فان العلة إذا كانت منفصلة عنه فان لم يعد إليه منها حكم امتنع أن يكون وجودها أولى به من عدمها ، وإذا قدر أنه عاد إليه منها حكم كان ذلك حادثاً ، فيقوم به الحوادث ، والمحذور الثاني : أن ذلك يستلزم التسلسل من وجهين : أحدهما : أن تلك العلة الحادثة المطلوبة بالفعل ، هي أيضاً مما يحدثه الله تعالى بقدرته ومشيشته ، فان كانت لغير علة لزم العبث كما تقدم ، وإن كان لعلته عاد التسليم فيها ، فإذا كان كلما أحدثه أحدثه لعلته والعلته بما

أحدثه ، لزم تسلسل الحوادث . الثاني : أن تلك العلة إما أن تكون مرادة لنفسها أو لعلة أخرى ، فإن كانت مرادة لنفسها امتنع حدوثها لأن ما أراده الله تعالى لذاته وهو قادر عليه لا يؤخر إحداثه ، وإن كانت مرادة لغيرها ، فالقول في ذلك الغير كالقول فيها ، ويلزم التسلسل ، وهذا ونحوه من حجج من ينفي تعليل أفعال الله تعالى وأحكامه .

والتقدير الثاني : قول من يجعل العلة الغائية قديمة كما يجعل العلة الفاعلية قديمة ، كما يقول ذلك طوائف من المسلمين ، كما سيأتي بيانه كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة القائلين بقديم العالم ، وهؤلاء أصل قولهم إن المبدع للعالم علة تامة تستلزم معلولها لا يجوز أن يتأخر عنها معلولها ، وأعظم حججهم قولهم : إن جميع الأمور المعتبرة في كونه فاعلا إن كانت موجودة في الأزل لزم وجود المفعول في الأزل ، لأن العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها ، فانه لو تأخر لم تكن جميع شروط الفعل وجدت في الأزل ، فانا لانعنى بالعلة التامة إلا ما يستلزم المعلول فإذا قدر أنه تخلف عنها المعلول لم تكن تامة ، وإن لم تكن العلة التامة التي هي جميع الأمور المعتبرة في الفعل وهي المقتضى التام لوجود الفعل ، وهي جميع شروط الفعل التي يلزم من وجودها وجود الفعل ، وإن لم يكن جميعها في الأزل فلا بد إذا وجد المفعول بعد ذلك من تجدد سبب ، وإلا لزم ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجح ، وإذا كان هناك سبب حادث فالقول في حدوثه كالقول في الحادث الأول ، ويلزم التسلسل قالوا : فالقول بانتفاء العلة التامة المستلزمة للمفعول يوجب إما التسلسل وإما الترجيح بلا مرجح .

ثم أكثر هؤلاء يثبتون علة غائية للفعل ، وهى بعينها الفاعلة لكونهم متقاضين فإنهم يثبتون له العلة الغائية ويثبتون لفعله العلة الغائية ، ويقولون مع هذا ليس له إرادة بل هو موجب بالذات لافعال بالاختيار .

وقولهم باطل من وجوه كثيرة . منها أن يقال : هذا القول يستلزم أن لا يحدث شيء ، وإن كان كلما حدث حدث بغير إحداث محدث ، ومعلوم أن بطلان هذا بين من بطلان التسلسل وبطلان الترجيح بلا مرجح ، وذلك أن العلة التامة المستلزمة لمعد لها يقترن بها معلولها ، ولا يجوز أن يتأخر عنها شيء من معلولها ، فكل ما حدث من الحوادث لا يجوز أن يحدث عن هذه العلة التامة ، وليس هناك ما يصدر عنه الممكنات سوى الواجب بنفسه الذى سماه هؤلاء علة تامة ، فإذا امتنع صدور الحوادث عنه وليس هناك ما يحدثها غيره لزم أن يحدث بلا محدث ، وأيضاً فلو قدر أن غيره أحدثها ، فإن كان واجباً بنفسه كان القول فيه كالقول فى الواجب الأول ، وأصل قولهم أن الواجب بنفسه علة تامة تستلزم مقارنة معلوله له ، فلا يجوز أن يصدر على قولهم عن العلة التامة حادث لا بواسطة ولا بغير واسطة ، لأن تلك بواسطة إن كانت من لوازم وجود كانت قديمة معه فامتنع صدور الحوادث عنها وإن كانت حادثه كان القول فيها كالقول فى غيرها ، وإن قدر أن المحدث لحوادث غير واجب بنفسه ، كان ممكناً مفتقراً إلى موجب يجب به ، ثم إن قيل أنه محدث كان من الحوادث ، وإن قيل أنه قديم كان له علة تامة مستلزمة له وامتنع حينئذ حدوث الحوادث عنه ، فإن الممكن لا يوجد هو ولا شيء من صفاته وأفعاله إلا عن الواجب بنفسه فإذا قدر حدوث الحوادث عن ممكن قديم معلول لعله قديمة قيل : هل حدث فيه سبب يقتضى الحدوث أم لا فإن قيل

لم يحدث سبب لزوم الترجيح بلا مرجح وإن قيل حدث سبب لزوم التسلسل كما تقدم .

الوجه الثاني: الذي يبين بطلان قولهم أن يقال مضمون الحجة أنه إذا لم يكن ثم علة قديمة لزوم التسلسل أو الترجيح بلا مرجح والتسلسل عندهم جائز، فإن أصل قولهم أن هذه الحوادث متسلسلة شيئاً بعد شيء، وأن حركات الفلك توجب استعداد القوابل لأن تفيض عليها الصور الحادثة من العلة القديمة، سواء قلتم هي العقل الفعال أو هي الواجب الذي يصدر عنه بتوسط العقول أو غير ذلك من الوسائط، وإذا كان التسلسل جائز عندهم لم يمتنع حدوث الحوادث من غير علة موجبة للمعلول، وإن لزوم التسلسل بل هذا خير في الشرع والعقل من قولكم وذلك أن الشرع أخبر أن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام وهذا بما اتفق عليه الملل المسلمون واليهود والنصارى . فإن قيل: أنه خلقها بسبب حادث قبل ذلك، كان خيراً من قولهم: أنها قديمة أزلية معه في الشرع، وكان أولى في العقل، لأن العقل ليس فيه ما يدل على قدم هذه الأفلاك، حتى يعارض الشرع، وهذه الحجة العقلية إنما تقتضى أنه لا يحدث شيء إلا بسبب حادث، فإذا قيل إن السموات والأرض خلقها الله تعالى بما حدث قبل ذلك، لم يكن في حجتم العقلية ما يبطل هذا .

الوجه الثالث: أن يقال حدوث حادث بعد حادث بلا نهاية، إما أن يكون ممكناً في العقل أو ممتعاً، فإن كان ممتعاً في العقل لزوم أن الحوادث جميعها لها أول كما يقول ذلك من يقوله من أهل الكلام وبطل قولهم بقدم

حركات الافلاك ، وان كان محدثاً أمكن أن يكون حدوث ما أحدثه الله تعالى كالسماوات والأرض موقوفاً على حوادث قبل ذلك كما تقولون أنتم فيما يحدث في هذا العالم من الحيوان والنبات والمعادن والمطر والسحاب وغير ذلك فيلزم فساد حجتكم على التقديرين، ثم يقال إما أن تثبتوا المبدع العالم حكمة وغاية مطلوبة، وإما أن لا تثبتوا، فإن لم تثبتوا بطل قولكم بإثبات العلة الغائية وبطل ما تذكرونه من حكمة البارئ تعالى في خلق الحيوان وغير ذلك من المخلوقات وأيضاً فالوجود يبطل هذا القول ، فان الحكمة الموجودة في الوجود أمر يفوق العد والإحصاء ، كاحدائه سبحانه لما يحدثه من نعمته ورحمته وقت حاجة الخلق إليه ، كاحداث المطر وقت الشتاء بقدر الحاجة وإحداثه للانسان الآلات التي يحتاج اليها بقدر حاجته ، وأمثال ذلك مما ليس هذا موضع بسطه، وإن أثبتتم له حكمة مطلوبة وهي باصطلاحكم العلة الغائية لزمكم أن تثبتوا له المشيئة والإرادة بالضرورة ، فان القول بأن القائل فعل كذا لحكمة كذا بدون كونه مريداً لتلك الحكمة المطلوبة جمع بين التقيضين، وهؤلاء المتفلسفة من أكثر الناس تناقضاً ، ولهذا يجعلون العلم هو العالم ، والعلم هو الإرادة، والإرادة هي القدرة وأمثال ذلك .

وأما التقدير الثالث : وهو أنه فعل المفعولات وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة فهذا قول أكثر الناس من المسلمين وغير المسلمين، وقول طوائف من أصحاب أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد وغيرهم ، وقول طوائف من أهل الكلام من المعتزلة والكرامية والمرجئة وغيرهم ، وقول أكثر أهل الحديث والتصوف وأهل التفسير وأكثر قدماء الفلاسفة وكثير من متأخريهم كأبي البركات وأمثاله، لكن هؤلاء على أقوال : منهم من قال ان الحكمة المطلوبة

مخلوقة منفصلة عنه أيضاً كما يقول ذلك من يقوله من المعتزلة والشيعة ومن وافقهم وقالوا: الحكمة في ذلك إحسانه إلى الخلق والحكمة في الأمر تعريض المكلفين للثواب وقالوا: إن فعل الإحسان إلى الغير حسن محمود في العقل نخلق الخلق لهذه الحكمة من غير أن يعود إليه من ذلك حكم ولا قام به فعل ولا نعت فقال لهم الناس: أنتم متناقضون في هذا القول لأن الإحسان إلى الغير محمود لكونه يعود منه على فاعله حكم يحمد لأجله، إما لتكامل نفسه بذلك، وإما لقصد الحمد والثواب بذلك، وإما لرقه وألم يجده في نفسه يدفع بذلك الإحسان الألم وإما لالتذاده وسروره وفرحه بالإحسان، فإن النفس الكريمة تفرح وتسر وتلتذ بالخير الذي يحصل منها إلى غيرها، فالإحسان إلى الغير محمود لكون المحسن يعود إليه من فعله هذه الأمور، أما إذا قدر أن وجود الإحسان وعدمه بالنسبة إلى الفاعل سواء، لم يعلم أن مثل هذا الفعل يحسن منه، بل مثل هذا يعد عبثاً في عقول العقلاء، وكل من فعل فعلاً ليس فيه لنفسه لذة ولا مصلحة ولا منفعة بوجه من الوجوه لا عاجلة ولا آجلة، كان عبثاً ولم يكن محموداً على هذا وأنتم علمتم أفعاله فراراً من العبث فوقعتم في العبث فإن العبث هو الفعل الذي ليس فيه مصلحة ولا منفعة ولا فائدة تعود على الفاعل، ولهذا لم يأمر الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من العقلاء أحداً بالإحسان إلى غيره ونحو ذلك، إلا لما له في ذلك من المنفعة والمصلحة، وإلا فأمر الفاعل بفعل لا يعود إليه منه لذة ولا سرور ولا منفعة ولا فرح بوجه من الوجوه لاني العاجل ولا في الآجل لا يستحسن من الأمر.

ونشأ من هذا الكلام نزاع بين المعتزلة وغيرهم ومن وافقهم في مسألة

التحسين والتقييح العقلي، فأثبت ذلك المعتزلة وغيرهم ومن وافقهم من أصحاب
 أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وأهل الحديث وغيرهم، وحكوا ذلك عن
 أبي حنيفة نفسه ونفى ذلك الأشعرية ومن وافقهم من أصحاب مالك والشافعي
 وأحمد وغيرهم، واتفق الفريقان على أن الحسن والقبح إذا فسر بكون الفعل
 نافعاً للفاعل ملائماً له، وكونه ضاراً للفاعل منافراً له، انه يمكن معرفته بالعقل
 كما يعرف بالشرع، وظن من ظن من هؤلاء أن الحسن والقبح المعلوم بالشرع
 خارج عن هذا وهذا ليس كذلك، بل جميع الأفعال التي أوجبها الله تعالى
 وندب إليها، هي نافعة لفاعلها ومصلحة لهم، وجميع الأفعال التي نهى الله
 عنها هي ضارة لفاعلها ومفسدة في حقهم، والثواب المترتب على طاعة الشارع
 نافع للفاعل ومصلحة له، والذم والعقاب المترتب على معصيته ضار للفاعل
 ومفسدة له.

والمعتزلة أثبتت الحسن في أفعال الله تعالى، لابعني حكم يعود إليه من
 أفعاله، ومنازعوهم لما اعتقدوا أن لاحسن ولاقبح إلا ما عاد إلى الفاعل منه
 حكم، نفوا ذلك وقالوا: القبيح في حق الله تعالى هو الممتنع لذاته، وكل
 ما يقدر بمكنا من الأفعال فهو حسن، إذ لا فرق بالنسبة إليه عندهم بين
 مفعول ومفعول، وأولئك أثبتوا حسناً وقبحاً لا يعود إلى الفاعل منه حكم
 يقوم بذاته، إذ عندهم لا يقوم بذاته وصف ولا فعل ولا غير ذلك، وإن
 كانوا قد يتناقضون ثم أخذوا يقيسون ذلك على ما يحسن من العبد ويقبح،
 فجعلوا يوجبون على الله سبحانه ما يوجبون على العبد، ويحرمون عليه من
 جنس ما يحرمون على العبد، ويسمون ذلك العدل والحكمة، مع قصور
 عقولهم عن معرفة حكمته، فلا يثبتون له مشيئة عامة ولا قدرة تامة،

فلا يجعلونه على كل شيء قدبراً ، ولا يقولون ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، ولا يقولون بأنه خالق كل شيء ، ويثبتون له من الظلم ما نزه نفسه عنه سبحانه فانه قال : (ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً) أى لا يخاف أن يظلم فيحمل عليه من سيئات غيره ولا يهضم من حسناته وقال تعالى : (ما يبدل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد) وقال صلى الله عليه وسلم فى حديث البطاقة الذى رواه الترمذى وغيره : « يجاء برجل من أمتى يوم القيامة فتدشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل مد البصر فيقال له هل تنكر من هذا شيئاً فيقول لا يارب فيقال له لا ظلم عليك اليوم ويؤتى بطاقة فيها شهادة أن لا إله إلا الله فتوضع البطاقة فى كفة والسجلات فى كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ، فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يظلم بل يثاب على ما أتى به من التوحيد كما قال تعالى : (فن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) .

وجهور هؤلاء الذين يسمون عدلية يقولون : من فعل كبيرة واحدة أخطت جميع حسناته وخلد فى نار جهنم ، فهذا الذى سماه الله ورسوله ظلماً ، يصفون الله به مع دعواهم تزويره عن الظلم ، ويسمون تخصيصه من يشاء برحمته وفضله وخلقه ما خلقه لما فيه من الحكمة البالغة ظلماً .

والكلام فى هذه الأمور مبسوط فى غير هذا الموضع ، لكن نهنا على مجامع أصول الناس فى هذا المقام ، وهؤلاء المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة يوجبون على الله سبحانه أنه يفعل بكل عبد ما هو الأصلح فى دينه ،

وتتازعوا في وجوب الاصلح في دنياه ، ومذهبهم أنه لا يقدر أن يفعل مع مخلوق من المصلحة الدينية غير ما فعل ، ولا يقدر أن يهدي ضالاً ولا يضل مهتدياً .

وأما سائر الطوائف الذين يقولون بالتعليل من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية وأهل الكلام وغيرهم والمتفلسفة أيضاً فلا يوافقونهم على هذا ، بل يقولون : أنه يفعل ما يفعل سبحانه لحكمة يعلمها وهو يعلم العباد أو بعض العباد من حكمته ما يطلعهم عليه وقد لا يعلمون ذلك ، والأمر العامة التي يفعلها تكون لحكمة عامة ورحمة عامة كإرساله محمداً صلى الله عليه وسلم فإنه كما قال تعالى : (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) فإن إرساله كان من أعظم النعمة على الخلق ، وفيه أعظم حكمة للخالق ورحمة منه لعباده ، كما قال تعالى : (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة) وقال تعالى : (وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين) وقال تعالى : (ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً قالوا هو محمد صلى الله عليه وسلم .

فاذا قال القائل : فقد تضرر برسالته طائفة من الناس كالذين كذبوه من المشركين وأهل الكتاب .

كان عن هذا جوابان : أحدهما : أنه نفعهم بحسب الامكان ، فإنه أضعف شرهم الذي كانوا يفعلونه لولا الرسالة باظهار الحجج والآيات التي زلزلت ما في قلوبهم ، وبالجهد والجزية التي أخافتهم وأذلتهم حتى قل شرهم ،

ومن قتله منهم مات قبل أن يطول عمره في الكفر فيعظم كفره ، وكان ذلك تقليلاً لشره ، والرسل صلوات الله عليهم بعثوا لتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان .

والجواب الثاني : أن ما حصل من الضرر أمر مغمور في جنب ما حصل من النفع ، كالمطر الذي نفعه إذا خرب به بعض البيوت أو احتبس به بعض المسافرين والمكتسبين كالقصارين ونحوهم ، وما كان نفعه ومصالحته عامة كان خيراً مقصوداً ورحمة مجبوبة ، وإن تضرر به بعض الناس ، وهذا الجواب أجاب به طوائف من المسلمين وأهل الكلام والفقهاء ، وغيرهم من الحنفية والحنبلية وغيرهم ، ومن الكرامية والصوفية وهو جواب كثير من المتفلسفة .

وقال هؤلاء : جميع ما يحدثه في الوجود من الضرر فلا بد فيه من حكمة قال تعالى : (صنع الله الذي أتقن كل شيء) وقال : (الذي أحسن كل شيء خلقه) والضرر الذي يحصل به حكمة مطلوبة لا يكون شراً مطلقاً ، وإن كان شراً بالنسبة إلى من تضرر به .

ولهذا لا يجيء في كلام الله تعالى ، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم لإضافة الشر وحده إلى الله ، بل لا يذكر الشر إلا على أحد وجوه ثلاثة : إما أن يدخل في عموم الخلق ، فإنه إذا دخل في العموم أفاد عموم القدرة والمشية والخلق ، وتضمن ما اشتمل عليه من حكمة تتعلق بالعموم ، وأما أن يضاف إلى السبب الفاعل ، وإما أن يحذف فاعله فالأول كقوله تعالى : (الله خالق كل شيء) ونحو ذلك .

ومن هذا الباب : أسماء الله المقترنة كالمعطى المانع ، والضار النافع ، المعز المذل ، الخافض الرافع . فلا يفرد الاسم المانع عن قرينه ، ولا الضار عن قرينه ، لأن اقترانها يدل على العموم ، وكل مافي الوجود من رحمة ونفع ومصلة فهو من فضله تعالى ، ومافي الوجود من غير ذلك فن عدله ، فكل نعمة منه فضل ، وكل نقمة منه عدل . كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يمين الله . — الأي لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرايتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغيض مافي يمينه والقسط بيده الأخرى يخفض ويرفع ، فأخبر أن يده اليمنى فيها الاحسان إلى الخلق ، ويده الأخرى فيها العدل والميزان الذى به يخفض ويرفع ، تخفضه ورفع من عدله وإحسانه إلى خلقه من فضله .

وأما حذف الفاعل فمثل قول الجن : (وانا لا ندرى أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشدا) وقوله تعالى : (صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) ونحو ذلك .

وإضافته إلى السبب كقوله : (من شر ما خلق) وقوله : (فأردت أن أعيها) مع قوله : (فأراد ربك أن يبلغنا أشدهما ويستخرجا كنزهما) وقوله تعالى : (ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) وقوله : (ربنا ظلمنا أنفسنا) وقوله تعالى : (أو لما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم) وأمثال ذلك .

ولهذا ليس فى أسماء الله الحسنى اسم يتضمن الشر ، وإنما يذكر الشر فى مفعولاته كقوله : (نبيء عبادى أنى أنا الغفور الرحيم وأن عذابى هو) (٢٢ — مجموعة الرسائل)

العذاب الاليم) وقوله : (ان ربك لسريع العقاب وانه لغفور رحيم)
 وقوله : (اعلما أن الله شديد العقاب) الآية وقوله : (ان بطش ربك
 لشديد انه هو يبدىء ويعيد وهو الغفور الودود) فبين سبحانه ان بطشه
 شديد ، وانه هو الغفور الودود .

واسم المنتقم ليس من أسماء الله الحسنى الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وإنما جاء فى القرآن مقيدا كقوله تعالى : (إنا من المجرمين منتقمون) وقوله
 (إن الله عزيز ذو انتقام) والحديث الذى فى عدد الاسماء الحسنى الذى يذكر
 فيه المنتقم ، ، وذكر فى سياقه البر التواب المنتقم العفو الرؤوف ، ليس هو
 عند أهل المعرفة بالحديث ، من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، بل هذا ذكره
 الوليد بن مسلم عن بعض شيوخه ، ولهذا لم يزوه أحد من أهل الكتب
 المشهورة إلا الترمذى ، رواه من طريق الوليد بن مسلم بسياق ، ورواه غيره
 باختلاف فى الاسماء وفى ترتيبها بين أنه ليس من كلام النبي صلى الله عليه
 وسلم ، وسائر من روى هذا الحديث عن أبي هريرة ثم عن الأعرج ثم عن
 أبي الزناد ، لم يذكروا أعيان الاسماء ، بل ذكروا قوله صلى الله عليه وسلم :
 « ان لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة ، وهكذا
 أخرجه أهل الصحيح كالبخارى ومسلم وغيرهما ، ولكن روى عدد الاسماء
 من طريق أخرى من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة ورواه ابن ماجه
 واسناده ضعيف ، يعلم أهل الحديث أنه ليس من كلام النبي صلى الله عليه
 وسلم وليس فى عدد الاسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذان الحديثان
 كلاهما مرويان من طريق أبي هريرة ، وهذا مبسوط فى موضعه .

والمقصود هنا التفتيه على أصول تقع في معرفة هذه المسألة فان نفوس بني آدم لا تزال يجول فيها من هذه المسألة أمر عظيم .

وإذ علم العبد من حيث الجملة أن الله فيما خلقه وما أمر به حكمة عظيمة كفاه هذا ، ثم كلما ازداد علماً وإيماناً ظهر له من حكمة الله ورحمته ما يبهر عقله ويبين له تصديق ما أخبر الله به في كتابه حيث قال : (سنبهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق) فإنه صلى الله عليه وسلم قال في الحديث الصحيح : « الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها ، وفي الصحيحين عنه أنه قال : « إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة فيها يترحم الخلق حتى إن الدابة لترفع حافرهما عن ولدها من تلك الرحمة واحتبس عنده تسعة وتسعين رحمة فاذا كان يوم القيامة جمع هذه إلى تلك فرحم بها عباده » أو كما قال .

ثم هؤلاء الجمهور من المسلمين وغيرهم ، كأئمة المذاهب الأربعة وغيرهم من السلف والعلماء الذين يثبتون حكمة فلا ينفونها كما نفاها الأشعرية ونحوهم الذين يثبتون إرادة بلا حكمة ، ومشيتة بلا رحمة ، ولا محبة ولا رضا ، وجعلوا جميع المخلوقات بالنسبة إليه سواء لا يفرقون بين الإرادة والمحبة والرضا ، بل ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان قالوا : أنه يجبه ويرضاه كما يريد ، وإذا قالوا لا يجبه ولا يرضاه ديناً قالوا : انه لا يريد ديناً ، وما لم يقع من الإيمان والتقوى فإنه لا يجبه ولا يرضاه عندهم كما لا يريد ، وقد قال تعالى : (إذ يبيتون ما لا يرضى من القول) فأخبر أنه لا يرضاه مع أنه قدره وقضاه ، ولا يوافقون المعتزلة على إنكار قدر الله تعالى وعموم خلقه ومشيتته وقدرته

ولا يشبهونه بخلقه فيما يجب ويحرم كما فعل هؤلاء ، ولا يسلبونه ما وصف به نفسه من صفاته وأفعاله ، بل أثبتوا له ما أثبتته لنفسه من الصفات والأفعال ونزهوه عما نزه نفسه من الصفات والأفعال وقالوا : ان الله خالق كل شيء ومليكه وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهو على كل شيء قدير ، وهو يجب المحسنين والمتقين ويرضى عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان ، ولا يرضى لعباده الكفر ولا يرضى بالقول المخالف لأمر الله ورسوله وقالوا : مع أنه خالق كل شيء وربّه ومليكه ، فقد فرق بين المخلوقات أعيانها وأفعالها كما قال تعالى : (أفجعل المسلمين كالمجرمين) وكما قال : (أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون) وقال تعالى : (أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار) وقال : (وما يستوى الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل والحرور وما يستوى الأحياء ولا الأموات) وأمثال ذلك مما يبين الفرق بين المخلوقات وانقسام الخلق الى شقي وسعيد كما قال تعالى : (هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن) وقال تعالى : (فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة) وقال تعالى : (يدخل من يشاء في رحمته والظالمين أعد لهم عذاباً أليماً) وقال تعالى : (ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون وأما الذين كفروا وكذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة فأولئك في العذاب محضرون) ونظائر هذا في القرآن كثير .

وينبغي أن يعلم أن هذا المقام زل فيه طوائف من أهل الكلام والتصوف وصاروا فيه إلى ما هو شر من قول المعتزلة ونحوهم من القدرية ، فان هؤلاء

يعظمون الأمر والنهي والوعد والوعيد وطاعة الله ورسوله ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، لكن ضلوا في القدر واعتقدوا أنهم إذا أثبتوا مشيئة عامة وقدرة شاملة وخلقاً متاولاً لكل شيء لزم من ذلك القدح في عدل الرب وحكمته وغلطوا في ذلك ، فقابل هؤلاء قوم من العلماء والعباد وأهل الكلام والتصوف فأثبتوا القدر ، وآمنوا بأن الله رب كل شيء ومليكه وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وأنه خالق كل شيء . وهذا حسن وصواب لكنهم قصروا في الأمر والنهي والوعد والوعيد وأفرطوا حتى غلبهم إلى الإلحاد ، فصاروا من جنس المشركين الذين قالوا : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) فأولئك القدرية وإن كانوا يشبهون المجوس من حيث أنهم أثبتوا فاعلاً لما اعتقدوه شراً غير الله سبحانه فهؤلاء شابهوا المشركين الذين قالوا : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) فالمشركون شر من المجوس ، فإن المجوس يقرون بالجزية باتفاق المسلمين ، وذهب بعض العلماء إلى حل نسائهم وطعامهم ، وأما المشركون فاتفقت الأمة على تحريم نكاح نسائهم ، ومذهب الشافعي وأحمد في المشهور عنه وغيرهما أنهم لا يقرون بالجزية ، وجمهور العلماء على أن مشركي العرب لا يقرون بالجزية وإن أقرت المجوس ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل الجزية من المشركين بل قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وإني رسول الله فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل » .

والمقصود هنا أن من أثبت القدر واحتج به على إبطال الأمر والنهي فهو شر من أثبت الأمر والنهي ولم يثبت القدر، وهذا متفق عليه بين المسلمين وغيرهم من أهل الملل بل جميع الخلق ، فإن من احتج بالقدر وشهد الربوبية

العامة لجميع المخلوقات، ولم يفرق بين المأمور والمحذور، والمؤمن والكافر، وأهل الطاعة وأهل العصية، لم يؤمن بأحد من الرسل ولا بشيء من الكتب وكان عنده آدم وإبليس سواء، ونوح وقومه سواء، وموسى وفرعون سواء والسابقون الأولون والكافرون سواء، وهذا الضلال قد كثرت في كثير من أهل التصوف والزهد والعبادة، لاسيما إذا قرنوا به توحيد أهل الكلام المثبتين للقدر والمشيئة من غير إثبات المحبة والبغض والرضا والسخط، الذين يقولون التوحيد هو توحيد الربوبية، والإلهية عندهم هي القدرة على الاختراع، ولا يعرفون توحيد الإلهية ولا يعلمون أن الإله هو المألوه المعبود، وأن مجرد الاقرار بأن الله رب كل شيء لا يكون توحيداً حتى تشهد أن لا إله إلا الله كما قال تعالى: (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون) قال عكرمة نسألهم من خلق السموات والأرض فيقولون: الله وهم يعبدون غيره.

وهؤلاء يدعون التوحيد والفناء في التوحيد ويقولون: إن هذا نهاية المعرفة وأن العارف إذا صار في هذا المقام لا يستحسن حسنة، ولا يستقبح سيئة لشهوده الربوبية العامة والقيومية الشاملة.

وهذا الموضوع وقع فيه من الشيوخ الكبار، من شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وهؤلاء غاية توحيدهم هو توحيد المشركين الذين كانوا يعبدون الأصنام الذين قال تعالى عنهم (قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل فاني تسحرون) وقال تعالى: (ولئن

سألتهم من خلق السموات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فأنى
يؤفكون (وقال : (ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله
قل الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون) وقال تعالى : (قل من يرزقكم من السماء
والأرض أم من يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحى من الميت ويخرج
الميت من الحى ومن يدبر الأمر فسيقولون الله قل أفلا تتقون فذلكم الله
ربكم الحق فإذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون كذلك حقك ربك
على الذين فسقوا أنهم لا يؤمنون قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده
قل الله يبدأ الخلق ثم يعيده فأنى تؤفكون قل هل من شركائكم من يهدى إلى الحق
قل الله يهدى للحق أفمن يهدى إلى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى إلا أن
يهدى فالكم كيف تحكون) وقال تعالى : (أمن خلق السموات والأرض
وأنزل لكم من السماء ماء فأنبتنا به حدائق ذات بهجة ما كان لكم أن تذبتوا
شجرها إلا مع الله بل هم قوم يعدلون أم من جعل الأرض قراراً وجعل
خلالها أنهاراً وجعل لها رواسي وجعل بين البحرين حاجزاً إلا مع الله
بل أكثرهم لا يعلمون أم من يجب المضر إذا دعاه ويكشف
السوء ويحكم خلفاء الأرض إلا مع الله قليلاً ما تذكرون أم من يهديكم
في ظلمات البر والبحر ومن يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته إلا مع الله
تعالى الله عما يشركون أم من يبدء الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء
والأرض إلا مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين) فان هؤلاء
المشركين كانوا مقرين بأن الله خالق السموات والأرض وخالقهم، ويبدء
ملكوت كل شيء وكانوا مقرين بالقدر .

فان العرب كانوا يثبتون القدر في الجاهلية ، وهو معروف عنهم في

النظم والنثر ، ومع هذا فلما لم يكونوا يعبدون الله وحده لا شريك له ، بل عبدوا غيره كانوا مشركين شرأ من اليهود والنصارى .

ففى كان غاية توحيدہ وتحقيقه هو هذا التوحيد ، كان غاية توحيدہ توحيد المشركين .

وهذا المقام : مقام وأى مقام زلت فيه أقدام ، وضلت فيه أفهام وبدل فيه دين المسلمين ، والتبس فيه أهل التوحيد بعباد الاصنام على كثير ممن يدعون نهاية التوحيد والتحقيق والمعرفة والكلام .

ومعلوم عند كل من يؤمن بالله ورسوله أن المعتزلة والشيعة القدرية المثبتين للأمر والنهى والوعد والوعيد ، خير من يسرى بين المؤمن والكافر والبر والفاجر ، والنبي الصادق والمنفي الكاذب ، وأولياء الله وأعدائه الذين ذمهم السلف ، بل هم أحق بالذم من المعتزلة كما قال الخلال فى كتاب «السنة فى الرد على القدرية» وقولهم ان الله أجبر العباد على المعاصى وذكر المروزي قال : قلت لأبي عبد الله رجل يقول ان الله أجبر العباد فقال : هكذا لا نقول ، وأنكر ذلك وقال : يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء .

وذكر عن المروزي أن رجلا قال : ان الله لم يجبر العباد على المعاصى فرد عليه آخر فقال : ان الله جبر العباد ، أراد بذلك اثبات القدر فسألوا عن ذلك أحمد بن حنبل : فأنكر عليهما جميعا حتى قال : أو أمر أن يقال يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء ، وذكر عن عبد الرحمن بن مهدي قال أنكر سفيان الثوري جبر وقال ان الله جبل العباد .

قال المروزي أراد قول النبي صلى الله عليه وسلم لاشج عبد القيس .
يعنى قوله : ان فيك لختين يحبهما الله الحلم والاناة . فقال : أخلقين تخلقت
بهما أم خلقين جبلت عليهما فقال : بل خلقين جبلت عليهما فقال : الحمد لله
الذى جبلني على خلقين يحبهما .

وذكر عن أبي اسحاق الفزاري قال : قال الاوزاعي أتاني رجلان
فسألاني عن القدر فأجبت أن آتيك بهما تسمع كلامهما وتجيهم ما قلت :
رحمك الله أنت أولى بالجواب قال : فأتاني الاوزاعي ومعه الرجلان . فقال :
تكلمما فقالا : قدم علينا ناس من أهل القدر فنازعونا في القدر ونازعناهم
فيه حتى بلغ بنا وبهم إلى أن قلنا : الله جبرنا على ما نهانا عنه ، وحال بيننا
وبين ما أمرنا به ، ورزقنا ما حرم علينا . فقلت : يا هؤلاء إن الذين أتوكم بما
أنوكم به قد ابتدعوا بدعة وأحدثوا حدثا ، وإني أراكم قد خرجتم من البدعة
إلى مثل ما خرجوا إليه . فقال : أصبت وأحسنيت يا أبا اسحاق .

وذكر عن بغية بن الوليد قال : سألت الزبيدي والاوزاعي عن
الجبر . فقال الزبيدي : أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل
ولكن يقضى ويقدر ، ويخلق ويجبل عبده على ما أحب .

وقال الاوزاعي : ما أعرف للجبر أصلا من القرآن والسنة فأهاب
أن أقول ذلك ، ولكن القضاء والقدر ، والخلق والجبل ، فهذا يعرف في
القرآن والحديث . وقال مطرف بن الشخير : لم نوكل إلى القدر وإليه نصير .
وقال ضمرة بن ربيعة : لم نوامر أن نتوكل على القدر وإليه نصير .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما منكم من أحد إلا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار . قالوا : يا رسول الله أفلا ندع العمل وتنسلك على الكتاب ، فقال : لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، وهذا باب واسع .

والمقصود هنا أن الحلال وغيره أدخلوا القائلين بالجبر في مسمى القدرية وإن كانوا لا يحتجون بالقدر على المعاصي ، فكيف بمن يحتج به على المعاصي ومعلوم أنه يدخل في ذم من ذم الله من القدرية من يحتج به على إسقاط الأمر والنهي أعظم مما يدخل فيه المنكر له ، فإن ضلال هذا أعظم ولهذا قرنت القدرية بالمرجئة في كلام غير واحد من السلف . وروى في ذلك حديث مرفوع لأن كلام هاتين البدعتين تفسد الأمر والنهي ، والوعد والوعيد ، فالأرجاء يضعف الإيمان بالوعد ويهون أمر الفرائض والمحارم ، والقدرى إن احتج به كان عوناً للمرجئ ، وإن كذب به كان هو والمرجئ قد تقابلا ، هذا يبالغ في التشديد حتى لا يجعل العبد يستعين بالله على فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه ، وهذا يبالغ في الناحية الأخرى .

ومن المعلوم أن الله تعالى أرسل الرسل ، وأنزل الكتب لتصديق الرسل فيما أخبرت ، وتطاع فيما أمرت كما قال تعالى : (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بأذن الله) وقال تعالى : (ومن يطع الرسول فقد أطاع الله) والإيمان بالقدر من تمام ذلك ، فمن أثبت القدر وجعل ذلك معارضا للأمر فقد أذهب الأصل ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهي الذي بعث الله به رسوله فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى ، بل هؤلاء قولهم متناقض

لا يمكن أحدهم أن يعيش به ، ولا تقوم به مصلحة أحد من الخلق ولا يتعاشر عليه اثنان ، فان القدر ان كان حجة فهو حجة لكل أحد ولا فليس حجة لأحد فاذا قدر أن الرجل ظلمه ظالم ، أو شتمه شاتم ، أو أخذ ماله أو أفسد أهله أو غير ذلك ، فتمي لأمه أو ذمه أو طلب عقوبته أبطل الاحتجاج بالقدر ، ومن ادعى أن العارف إذا شهد الإرادة سقط عنه الأمر ، كان هذا الكلام من الكفر الذي لا يرضاه اليهود ولا النصارى ، بل ذلك تمتع في العقل محال في الشرع ، فان الجائع يفرق بين الخبز والتراب ، والعطشان يفرق بين الماء والشراب فيحب ما يشبعه ويرويه دون ما لا ينفعه ، والجميع مخلوق لله تعالى ، فالحي وإن كان من كان لا بد أن يفرق بين ما ينفعه وينعمه ويسره ، وبين ما يضره ويشقيه ويؤلمه ، هذا حقيقة الأمر فان الله تعالى أمر العباد بما ينفعهم ونهاهم عما يضرهم .

﴿والناس في الشرع والقدر على أربعة أنواع﴾ فشر الخلق من يحتج بالقدر لنفسه ولا يراه حجة لغيره ، يستند اليه في الذنوب والمعائب ولا يطمئن اليه في المصائب ، كما قال بعض العلماء : أنت عند الطاعة قدرى وعند المعصية جبرى أى ذهب وافق هواك تمذهبت به ، وبازاء هؤلاء خير الخلق الذين يصبرون على المصائب ويستغفرون من المعائب كما قال تعالى (فاصبر ان وعد الله حق واستغفر لذنبك) وقال : (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور) . وقال تعالى : (ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه) قال بعض السلف : هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى

ويسلم . قال تعالى : (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون) .

وقد ذكر الله تعالى عن آدم عليه السلام أنه لما فعل ما فعل قال : (بنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) وعن إبليس انه قال : (فبما أغويتني لأزينن لهم في الأرض ولاغوينهم أجمعين) فمن تاب أشبه أباه آدم ، ومن أصر واحتج بالقدر أشبه إبليس .

(والحديث الذى فى الصحيحين فى احتجاج آدم وموسى عليهما السلام) لما قال له موسى : أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فىك من روحه وعلمك أسماء كل شىء لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له آدم : أنت موسى الذى اصطفاك الله برسالاته وبكلامه وخط لك التوراة بيده فىكم وجدت مكتوبا على قبل أن أخلق وعصى آدم ربه فغوى قال : بكذا وكذا سنة قال : فحج آدم موسى . وهذا الحديث فى الصحيحين من حديث أبى هريرة وقد روى باسناد جيد عن عمر رضى الله عنه ، فأدم إنما حج موسى لأن موسى لأمه على ما فعل لأجل ما حصل لهم من المصيبة بسبب أكله من الشجرة ، ولم يكن لومه لأجل حق الله فى الذنب ، فان آدم كان قد تاب من الذنب كما قال تعالى : (فلتقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه) وقال تعالى : (ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى) ومن هو دون موسى عليه السلام يعلم أنه بعد التوبة والمغفرة لا يبقى ملام على الذنب ، وآدم أعلم بالله من أن يحتج بالقدر على الذنب ، وموسى عليه السلام أعلم بالله تعالى من أن يقبل هذه الحجة ، فان هذه لو كانت

حجة على الذنب لكانت حجة لإبليس عدو آدم ، وحجة لفرعون عدو موسى ،
وحجة لكل كافر وبطل أمر الله ونهيه ، بل إنما كان القدر حجة لآدم على موسى ،
لأنه لام غيره لأجل المصيبة التي حصلت له بفعل ذلك ، وتلك المصيبة كانت
مكتوبة عليه . وقد قال تعالى : (ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله ومن يؤمن
بالله يهد قلبه) وقال أنس : خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سنة فما قال لي
أف قط ، ولا قال لي لشيء فعلته لم فعلته ، ولا لشيء لم أفعله لم لا فعلته .
وكان بعض أهله إذا عتبنى على شيء يقول : د دعوه فلو قضى شيء لكان ،
وفي الصحيحين عن عائشة رضی الله عنها قالت : ما ضرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده خادما ولا امرأة ولا دابة ولا شيئا قط إلا أن يجاهد في
سبيل الله ولا ينيل منه قط شيء فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله ، فإذا
انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله . وقد قال صلى الله عليه
وسلم : د لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ، ففي أمر الله ونهيه
يسارع إلى الطاعة ويقيم الحدود على من تعدى حدود الله ولا تأخذه في الله
لومة لائم ، وإذا آذاه مؤذ أو قصر مقصر في حقه عفا عنه ولم يؤاخذه نظر إلى
القدر ، فهذا سبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين وحسن أولئك رفيقا ، وهذا واجب فيما قدر من المصائب بغير
فعل آدمي كالمصائب السماوية ، أو بفعل لا سبيل فيه إلى العقوبة ، كفعل آدم
عليه السلام فإنه لا سبيل إلى لومه شرعا لأجل التوبة ، ولا قدرأ لأجل القضاء
والقدر ، وأما إذا ظلم رجل رجلا فله أن يستوفي مظلمته على وجه العدل ،
وإن عفا عنه كان أفضل له كما قال تعالى : (والجروح قصاص) فمن تصدق
به فهو كفارة له .

وأما الصنف الثالث : فهم الذين لا ينظرون إلى القدر لاني المعائب ولا في
المصائب التي هي من أفعال العباد ، بل يضيفون ذلك إلى العبد وإذا أساءوا
استغفروا وهذا حسن ، لكن إذا أصابهم مصيبة بفعل العبد لم ينظروا إلى
القدر الذي مضى بها عليهم ، ولا يقولون لمن قصر في حقهم دعوه فلو قضى
شيء لكان ، لا سيما وقد تكون تلك المصيبة بسبب ذنوبهم ، فلا ينظرون
إليها وقد قال تعالى : (أو لما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثلها قلم أنى هذا
قل هو من عند أنفسكم) وقال تعالى : (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت
أيديكم) وقال تعالى : (وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم فان الإنسان
كفور) ومن هذا قوله تعالى : (أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في
بروج مشيدة وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة
يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون
حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) .

فان هذه الآية تنازع فيها كثير من مثبتي القدر ونفاته ، هؤلاء يقولون
الأفعال كلها من الله لقوله تعالى : (قل كل من عند الله) وهؤلاء يقولون
الحسنة من الله والسيئة من نفسك لقوله : (ما أصابك من حسنة فمن الله
وما أصابك من سيئة فمن نفسك) وقد يجيبهم الأولون بقراءة مكدزبة ،
فمن نفسك بالفتح على معنى الاستفهام ، وربما قدر بعضهم تقديرا ، أى أفن
نفسك ، وربما قدر بعضهم القول فى قوله تعالى : (وما أصابك) فيقولون
تقدير الآية : فما هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يقولون فيحرفون
لفظ القرآن ومعناه ويجعلون ماهوم من قول الله قول الصدق من قول المنافقين
الذين أنكروا الله قولهم ، ويضمرون فى القرآن ما لا دليل على ثبوته بل سياق

السلام ينفيه ، من هاتين الطائفتين جاهلة بمعنى القرآن وبحقيقة المذهب الذي نصره ، وأما القرآن فالمراد هنا بالحسنات والسيئات النعم والمصائب ، ليس المراد الطاعات والمعاصي وهذا كقوله تعالى : (إن تمسكم حسنة تسؤم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا) وكقوله : (إن تصبك حسنة تسؤم وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرا من قبل ويتولوا وهم فرحون قل إن يصينا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا) الآية ومنه قوله تعالى : (وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلمهم يرجعون) كما قال تعالى : (ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون) أى بالنعم والمصائب هذا بخلاف قوله تعالى : (من جاء بالحسنة فله خير منها) وقوله تعالى : (ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها) وأمثال ذلك فإن المراد بها الطاعة والمعصية ، وفي كل موضع ما يبين المراد باللفظ ، فليس في القرآن العزيز بحمد الله تعالى اشكال بل هو مبين .

وذلك أنه إذا قال ما أصابك وما مسك ونحو ذلك ، كان من فعل غيرك بك كما قال : (ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) وكما قال تعالى : (إن تصبك حسنة تسؤم) وقال تعالى : (وإن تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم) وإذا قال من جاء بالحسنة كانت من فعله لأنه هو الجاني بها ، فهذا يكون فيما فعله العبد لا فيما فعل به ، وسياق الآيتين يبين ذلك فانه ذكر هذا في سياق الحز على الجهاد وذم المتخلفين عنه فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شهيدا ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كان لم تكن بينكم وبينه مودة ليأتى

كنت معهم فأفوز فوزا عظيما) فأمر سبحانه بالجهاد وذم المشركين ، وذكر ما يصيب المؤمنين تارة من المصيبة فيه ، وتارة من فضل الله فيه كما أصابهم يوم أحد فقال : (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم) وأصابهم يوم بدر فضل من الله بنصره لهم وتأيدته كما قال تعالى : (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة) ثم انه سبحانه قال : (فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة) الآية وقال تعالى : (وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان - إلى قوله - أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك) فهذا من كلام الكفار والمنافقين إذا أصابهم نصر وغيره من النعم قالوا : هذه من عند الله وإن أصابهم ذل وخوف وغير ذلك من المصائب قالوا : هذه من عند محمد بسبب الدين الذي جاء به فان الكفار كانوا يضيفون ما أصابهم من المصائب إلى فعل أهل الإيمان ، وقد ذكر نظير ذلك في قصة موسى وفرعون قال تعالى : (ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ونقص من الثمرات لعلهم يذكرون فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه) ونظيره قوله تعالى في سورة يس : (قالوا ربنا يعلم إنا اليكم لمرسلون وما علينا إلا البلاغ المبين قالوا إنا تطيرنا بكم لنإنتهوا الترحمكم وليسنكم منا عذاب أليم) فآخبر الله تعالى أن الكفار كانوا يتطيرون بالموثمين ، فاذا أصابهم بلاء جعلوه بسبب أهل الإيمان ، وما أصابهم من الخير جعلوه من الله عز وجل فقال تعالى : (فالهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا) والله تعالى نزل أحسن الحديث ، فلو فهموا القرآن لعلموا أن الله أمرهم بالمعروف ونهاهم عن

المنكر ، أمر بالخير ونهى عن الشر ، فليس فيما بعث الله به رسله ما يكون سبباً للشر بل الشر حصل بذنوب العباد فقال تعالى : (ما أصابك من حسنة فمن الله) أى ما أصابك من نصر ورزق وعافية فمن الله نعمة أنعم بها عليك ، وإن كانت بسبب أعمالك الصالحة فهو الذى هداك وأعانك ويسرك لليسرى ، ومن عليك بالإيمان وزينه فى قلبك ، وكره اليك الكفر والفسوق والعصيان ، وفى آخر الحديث الصحيح الإلهى حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى : « يا عبادى إنما هى أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .

وفى الصحيح : « سيد الاستغفار اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فاغفر لى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت من قالها إذا أصبح موقناً بها فمات من يومه دخل الجنة ومن قالها إذا أمسى موقناً بها فمات من ليلته دخل الجنة » ، ثم قال تعالى : (وما أصابك من سيئة) من ذل وخوف وهزيمة كما أصابهم يوم أحد (فمن نفسك) أى بذنوبك وخطاياك وإن كان ذلك مكتوباً مقدرًا عليك .

فإن القدر ليس حجة لأحد على الله ولا على خلقه ، ولو جاز لأحد أن يحتج بالقدر على ما يفعله من السيئات لم يعاقب ظالم ، ولم يقتل مشرك ، ولم يقم حد ، ولم يكف أحد عن ظلم أحد ، وهذا من الفساد فى الدين والدنيا المعلوم ضرورة ، وافساده بصريح المعقول المطابق لما جاء به الرسول ، فالقدر

يؤمن به ولا يحتج به ، فمن لم يؤمن بالقدر ضارح المجوس ، ومن احتج به ضارح المشركين ، ومن أقر بالامر والقدر وطعن في عدل الله وحكمته كان شبيهاً إبليس ، فان الله تعالى ذكر عنه ، طعن في حكمته وعارضه برأيه وهواه وانه قال : (فبما أضويتني لأزوين لهم في الارض) .

وقد ذكر طائفة من أهل الكتاب وبعض المصنفين في المقالات كالشهرستاني أنه ناظر الملائكة في ذلك معارضا لله تعالى في خلقه وأمره ، لكن هذه المناظرة بين إبليس والملائكة التي ذكرها الشهرستاني في أول المقالات ، ونقلها عن بعض أهل الكتاب ، ليس لها اسناد يعتمد عليه ولو وجدناها في كتب أهل الكتاب ، لم يجوز أن نصدقها مجرد ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في الصحيح أنه قال : إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم فاما أن يحدثوكم بحق فتكذبونه واما أن يحدثوكم باطل فتصدقونه ، ويشبه والله أعلم ان تكون المناظرة من وضع بعض المكذبين بالقدر ، اما من أهل الكتاب واما من المسلمين ، والشهرستاني نقلها من كتب المقالات والمصنفون في المقالات ينقلون كثيرا من المقالات من كتب المعتزلة ، كما نقل الأشعري وغيره ما نقله في المقالات من كتب المعتزلة ، فانهم من أكثر الطوائف وأولها تصنيفاً في هذا الباب ، ولهذا توجد المقالات منقولة بعباراتهم فوضعوا هذه المناظرة على لسان إبليس ، كما رأينا كثيراً منهم يضع كتاباً أو قصيدة على لسان بعض اليهود أو غيرهم ، ومقصودهم بذلك الرد على المثبتين للقدر يقولون : ان حجة الله على خلقه لا تتم الا بالتكذيب بالقدر كما وضعوا في مثالب ابن كلاب : أنه كان نصرانياً لانه أثبت الصفات ، وعندهم من أثبت

الصفات فقد أشبه التصارى وتلقى أمثال هذه الحكايات بالقبول من المنتسبين إلى السنة من لم يعرف حقيقة أمرها .

والمقصود هنا أن الآية الكريمة حجة على هؤلاء وهؤلاء على من يحتاج بالقدر ، فإن الله تعالى أخبر أنه عذبهم بذنوبهم فلو كانت حججهم مقبولة لم يعذبهم بذنوبهم ، وحجة على من كذب بالقدر ، فإنه سبحانه أخبر أن الحسنه من الله وأن السيئة من نفس العبد ، والقدرية متفقون على أن العبد هو المحدث للمعصية كما هو المحدث للطاعة ، والله عندهم ما أحدث هذا ولا هذا ولا هذا ، بل أمر بهذا ونهى عن هذا ، وليس عندهم لله نعمة أنعمها على عباده المؤمنين في الدين ، إلا وقد أنعم بمثلها على الكفار ، فعندهم أن على بن أبي طالب رضى الله عنه وأبأ له مستويان في نعمة الله الدينية ، إذ كل منهما أرسل إليه الرسول وأقدر على الفعل وأجبر عليه ، لكن هذا فعل الإيمان بنفسه من غير أن يخصه بنعمة آمن بها ، وهذا فعل الكفر بنفسه من غير أن يفضل الله عليه ذلك المؤمن ، ولا خصه بنعمة آمن لاجلها ، وعندهم أن الله حجب الإيمان إلى الكفار كأبي لهب وأمثاله كما حجبه إلى المؤمنين كعلي رضى الله عنه وأمثاله ، وزينه في قلوب الطائفتين ، وكره الكفر والفسوق والعصيان إلى الطائفتين سواء ، لكن هؤلاء كرهوا ما كرهه الله إليهم بغير نعمة خصهم بها ، وهؤلاء لم يكرهوا ما كرهه الله إليهم .

ومن توهم منهم أو من نقل عنهم أن الطاعة من الله والمعصية من العبد فهو جاهل بمذهبهم ، فإن هذا لم يقله أحد من علماء القدرية ولا يمكن أن يقوله فإن أصل قولهم أن فعل العبد للطاعة كفعله للمعصية كتأهما فعله بقدره

تحصل له من غير أن يخصه بإرادة خلقها فيه تختص بأحدهما ، فإذا احتجوا بهذه الآية على مذهبهم كانوا جاهلين بمذهبهم وكانت الآية حجة عليهم لالهم لأنه قال تعالى : (قل كل من عند الله) وعندهم ليس الحسنات المفعولة ولا السيئات المفعولة من عند الله ، بل كلاهما من العبد وقوله تعالى : (ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) مخالف لقولهم ، فإن عندهم الحسنة المفعولة من العبد لا من الله سبحانه وتعالى .

وكذلك من احتج من مثبتة القدر بالآية على اثباته إذا احتج بقوله تعالى : (قل كل من عند الله) كان مخطئاً فإن الله ذكر هذه الآية رداً على من يقول : الحسنة من الله والسيئة من العبد ، ولم يقل أحد من الناس أن الحسنة المفعولة من الله والسيئة المفعولة من العبد ، وأيضاً فإن نفس فعل العبد وإن قال أهل الإثبات أن الله خلقه وهو مخلوق له ومفعول له ، فانهم لا ينكرون أن العبد هو المتحرك بالأفعال وبه قامت ومنه نشأت ، وإن كان الله خلقها ، وأيضاً فإن قوله بعد هذا : (ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) يمتنع أن يفسر بالطاعة والمعصية ، فإن أهل الإثبات لا يقولون إن الله خلق أحدهما دون الأخرى بل يقولون : بأن الله خالق لجميع الأفعال وكل الحوادث .

(وما ينبغي أن يعلم) أن مذاهب سلف الأمة مع أن قولهم : الله خالق كل شيء وربهم ومليكم ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنه على كل شيء قدير ، وأنه هو الذي خلق العبد هلوعاً إذا مسه الشر جزوعاً ، وإذا مسه الخير منوعاً ونحو ذلك ، أن العبد فاعل حقيقة وله مشيئة وقدرة قال تعالى : (لمن

شاء منكم أن يستقيم وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) وقال تعالى :
(إن هذه تذكرة فمن شاء ذكره وما يذكرون إلا أن يشاء الله هو أهل
التقوى وأهل المغفرة) .

وهذا الموضع اضطرب فيه الخائضون في القدر فقالت المعتزلة ونحوهم
من النفاة : الكفر والفسوق والعصيان أفعال قبيحة ، والله منزه عن فعل
القيح باتفاق المسلمين ، فلا يكون فعلا له ، وقال من رد عليهم من المائلين إلى
الجبر : بل هي فعله وليست أفعالا للعباد بل هي كسب للعبد . وقالوا : إن قدرة
العبد لا تأثير لها في حدوث مقدورها ولا في صفة من صفاتها ، وأن الله أجرى
العادة بخلق مقدورها مقارناً لها ، فيكون الفعل خلقاً من الله وإبداعاً ، واحداً
وكسباً من العبد لوقوعه مقارناً لقدرته .

وقالوا : أن العبد ليس محدثاً لأفعاله ولا موجداً لها ، ومع هذا فقد
يقولون أنا لانقول بالجبر المحض بل نثبت للعبد قدرة حادثة ، والجبر المحض
الذي لا يثبت للعبد قدرة ، وأخذوا يفرقون بين الكسب الذي أثبتوه وبين
الخلق . فقالوا : الكسب عبارة عن اقتران المقدور بالقدرة الحادثة ، والخلق
هو المقدور بالقدرة القديمة . وقالوا أيضاً : الكسب هو الفعل القائم بمحل
القدرة عليه ، والخلق هو الفعل الخارج عن محل القدرة عليه ، فقال لهم
الناس : هذا لا يوجب فرقا بين كون العبد كسباً ، وبين كونه فعلاً وأوجد
وأحدث وصنع وعمل ونحو ذلك ، فإن فعله وإحداثه وعمله وصنعه هو أيضاً
مقدور بالقدرة الحادثة وهو قائم في محل القدرة الحادثة ، وأيضاً فهذا فرق
لاحقيقة له ، فإن كون المقدور في محل القدرة أو خارجاً عن محلها لا يعود
إلى تأثير القدرة فيه ، وهو مبني على أصلين : أن الله لا يقدر على فعل يقوم

بنفسه وان خلقه للعالم هو نفس العالم ، وأكثر العقلاء من المسلمين وغيرهم^٢ على خلاف ذلك . والثاني : ان قدرة العبد لا يكون مقدورها خارجاً عن محلها وفي ذلك نزاع طويل ليس هذا موضعه ، وأيضاً فاذا فسر التأثير بمجرد الاقتران فلا فرق بين أن يكون الفارق في المحل أو خارجاً عن المحل ، وأيضاً قال لهم المنازعون من المستقر في فطر الناس ، أن من فعل العدل فهو عادل ، ومن فعل الظلم فهو ظالم ، ومن فعل الكذب فهو كاذب ، فاذا لم يكن العبد فاعلاً لكذبه وظلمه وعدله بل الله هو فاعل ذلك ، لزم أن يكون هو المتصف بالكذب والظلم .

قالوا : وهذا كما قلتم أنتم وسائر الصفاتية من المستقر في فطر الناس أن من قام به العلم فهو عالم ، ومن قامت به القدرة فهو قادر ، ومن قامت به الحركة فهو متحرك ، ومن قام به التكلم فهو متكلم ، ومن قامت به الإرادة فهو مرید ، وقلتم : إذا كان الكلام مخلوقاً كان كلاماً للمحل الذي خلقه فيه كسائر الصفات ، فهذه القاعدة المطردة فيمن قامت به الصفات ، نظيرها أيضاً من فعل الأفعال . وقالوا أيضاً : القرآن مملوء بذكر إضافة هذه الأفعال إلى العباد كقولته تعالى : (جزاء بما كنتم تعملون) وقوله : (اعملوا ما شئتم) وقوله : (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم) وقوله : (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات) وأمثال ذلك . وقالوا أيضاً : إن الشرع والعقل متفقان على أن العبد يحمد ويذم على فعله ويكون حسنة له ، فلولم يكن إلا فعل غيره لكان ذلك الغير هو المحمود المذموم عليها .

وفي المسألة كلام ليس هذا موضع بسطه ، لكن نذبه على نكت نافعة في هذا الموضع المشكل .

فتقول : قول القائل : هذا فعل هذا وفعل هذا لفظ فيه احوال ، فانه تارة يزداد بالفعل نفس الفعل ، وتارة يراد به مسمى المصدر فيقول : فعلت هذا أفعله فعلا ، وعملت هذا أعمله عملا ، فاذا أريد بالعمل نفس الفعل الذي هو مسمى المصدر كصلاة الانسان وصيامه ونحو ذلك ، فالعمل هنا المعمول قال تعالى : (يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات) فجعل هذه المصنوعات معمولة للجن ومن هذا الباب قوله تعالى : (والله خلقكم وما تعملون) فانه في أصح القولين ما بمعنى الذي والمراد به ما تحتونه من الاصنام كما قال تعالى : (أتعبدون ما تحتون والله خلقكم وما تعملون) أى والله خلقكم وخلق الاصنام التي تحتونها ، ومنه حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أن الله خالق كل صانع وصنعة ، لكن قد يستدل بالآية على أن الله خلق أفعال العباد من وجه آخر . فيقال : إذا كان خالقاً لما يعملونه من المنحوتات لزم أن يكون هو الخالق للتأليف الذي أحدثوه فيها ، فانها إنما صارت معمولة بذلك التأليف ، وإلا فهي بدون ذلك ليست معمولة لهم ، وإذا كان خالقاً لما يعملونه من المنحوتات لزم أن يكون هو الخالق للتأليف الذي أحدثوه فيها ، فانها إنما صارت معمولة بذلك التأليف وإلا فهي بدون ذلك ليست معمولة لهم ، وإذا كان خالقاً للتأليف كان خالقاً لأفعالهم .

والمقصود أن لفظ الفعل والعمل والصنع أنواع ، وذلك كلفظ البناء والخياطة والنجارة تقع على نفس مسمى المصدر وعلى المفعول ، وكذلك لفظ النلاوة والقراءة والكلام والقول يقع على نفس مسمى المصدر ، وعلى

ما يحصل بذلك من نفس القول والكلام ، فيراد بالتلاوة والقراءة المقروء والمتلو كما يراد بها مسمى المصدر .

والمقصود هنا أن القائل إذا قال هذه التصرفات فعل الله أو فعل العبد ، فإن أراد بذلك أنها فعل الله بمعنى المصدر فهذا باطل بانفاق المسلمين وبصريح العقل ، ولكن من قال هو فعل الله أراد به أنها مفعولة مخلوقة لله كسائر المخلوقات ، ثم من هؤلاء من قال أنه ليس لله فعل يقوم به فلا فرق عنده بين فعله ومفعوله وخلقه ومخلوقه .

وأما الجمهور الذين يفرقون بين هذا وهذا يقولون : هذه مخلوقة لله ومفعولة ليست هي نفس فعله ، وأما العبد فهي فعله القائم به وهي أيضاً مفعولة له إذا أريد بالفعل المفعول ، فمن لم يفرق في حق الرب تعالى بين الفعل والمفعول إذا قال أنها فعل الله تعالى وليس لمسمى فعل الله عنده معنيان ، خفيئذ فلا تكون فعلاً للعبد ولا مفعولة له بطريق الأولى .

وبعض هؤلاء قال : هي فعل للرب وللعبد فأثبت مفعولاً بين مفعولين ، وأكثر المعتزلة يوافقون هؤلاء على أن فعل الرب تعالى لا يكون إلا بمعنى مفعوله مع أنهم يفرقون بين الفعل والمفعول ، فلهذا عظم النزاع وأشككت المسألة على الطائفتين ، وشاروا فيها .

وأما من قال : خلق الرب تعالى لمخلوقاته ليس هو نفس مخلوقاته قال إن أفعال العباد مخلوقة كسائر المخلوقات ومفعولة للرب كسائر المفعولات ، ولم يقل أنها نفس فعل الرب وخلقته بل قال : لأنها نفس فعل العبد وعلى هذا تزول الشبهة فإنه يقال الكذب والظلم ونحو ذلك من القبائح ، يتصف بها

من كانت فعلا له كما يفعلها العبد وتقوم به ، ولا يتصف بها من كانت مخلوقة له إذا كان قد جعلها صفة لغيره ، كما أنه سبحانه لا يتصف بما خلقه في غيره من الطعوم والألوان والروائح والأشكال والمقادير والحركات وغير ذلك ، فاذا كان قد خلق لون الانسان لم يكن هو المتلون به ، وإذا خلق رائحة منتنة أو طعماً مرأاً أو صورة قبيحة ونحو ذلك مما هو مكروه مذموم مستقبح ، لم يكن هو متصفاً بهذه المخلوقات القبيحة المذمومة المكروهة والأفعال القبيحة ومعنى قبحها كونها ضارة لفاعلها وسبباً لذمه وعقابه وجالبة لآله وعذابه ، وهذا أمر يعود على الفاعل الذى قامت به لاعلى الخالق الذى خلقها فعلا لغيره .

ثم على قول الجمهور الذين يقولون : له حكمة فيما خلقه في العالم مما هو مستقبح وضار ومؤذ ، يقولون له فيما خلقه من هذه الأفعال القبيحة الضارة لفاعلها حكمة عظيمة ، كما له حكمة عظيمة فيما خلقه من الأمراض والغموم ، ومن يقول لا تمل أفعاله ، لا يعطل لا هذا ولا هذا .

يوضح ذلك أن الله تعالى إذا خلق في الإنسان عمى ومرضاً وجوعاً وعطشاً ووصباً ونصباً ونحو ذلك ، كان العبد هو المريض الجائع العطشان المتألم ، فضرر هذه المخلوقات وما فيها من الأذى والكرامة ، عاد إليه ولا يعود إلى الله تعالى شيء من ذلك ، فكذلك ما خلق فيه من كذب وظلم وكفر ونحو ذلك ، هي أمور ضارة مكروهة مؤذية وهذا معنى كونها سيئات وقبائح أى أنها تسو صاحبها وتضره وقد تسو أيضاً غيره وتضره ، كما أن مرضه وتنت ربحه ونحو ذلك قد يسو غيره ويضره ، بين ذلك أن القدرية سلووا

أن الله تعالى قد يخلق في العبد كفراً أو فسوقاً على سبيل الجزاء كما في قوله تعالى: (ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة) وقوله: (في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً) وقوله: (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم) ثم أنه من المعلوم أن هذه المخلوقات تكون فعلاً للعبد وكسباً له ، يجزى عليها ويستحق الذم عليها والعقاب وهي مخلوقة لله تعالى ، فالقول عند أهل الإثبات فيما يخلقه من أعمال العباد ابتداء ، كالقول فيما يخلقه جزاء من هذا الوجه وإن افرقا من وجه آخر ، وهم لا يمكنهم أن يفرقوا بينهما بفرق يعود إلى كون هذا فعلاً لله دون هذا ، وهذا فعل للعبد دون هذا ، لكن يقولون هذا يحسن من الله تعالى لكونه جزاء للعبد ، وذلك لا يحسن منه لكونه ابتداء العبد بما يضره ، وهم لا يقولون لا يحسن منه أن يضر الحيوان إلا بجرم سابق أو عوض لاحق ، وأما أهل الإثبات للقدر فن لم يعلل منهم لا يفرق بين مخلوق ومخلوق .

وأما القائلون بالحكمة وهم الجمهور فيقولون : لله تعالى فيما يخلقه من الحيوان حكم عظيمة كما له حكم في غير هذا ، ونحن لانحصر حكمته في الثواب والعوض ، فان هذا قياس لله تعالى على الواحد من الناس وتمثيل لحكمة الله وعدله بحكمة الواحد من الناس وعدله ، والمعتزلة مشبهة في الأفعال معطلة في الصفات . ومن أصولهم الفاسدة: أنهم يصفون الله بما يخلقه في العالم إذ ليس عندهم صفة لله قائمة به ، ولا فعل قائم به يسمونه به ويصفونه بما يخلقه في العالم . مثل قولهم : هو متكلم بكلام يخلقه في غيره ، ومريد بارادة يحدتها إلا في محل . وقولهم : ان رضاه وغضبه وحبه وبغضه ، هو نفس المخلوق الذي يخلقه من الثواب والعقاب . وقولهم : انه لو كان خالفاً لظلم

العبد وكذبه لكان هو الظالم الكاذب ، وأمثال ذلك من الأقوال التي إذا تدبرها العاقل علم فسادها بالضرورة .

ولهذا اشتد تكبير السلف والأئمة عليهم ، لاسيما لما أظهروا القول بأن القرآن مخلوق ، وعلم السلف أن هذا في الحقيقة هو إنكار لكلام الله تعالى ، وأنه لو كان كلامه هو ما خلقه للزم أن يكون كل كلام مخلوق كلاما له ، فيكون انطاقه للجلود يوم القيامة ، وانطاقه للجبال والحصا بالتسييح ، وشهادة الأيدي والأرجل ونحو ذلك كلاما له ، وإذا كان خائفا لكل شيء كان كل كلام موجود كلامه ، وهذا قول الحلولية والجهمية كصاحب الفصوص وأمثاله ولهذا يقولون :

وكل كلام في الوجود كلامه سواء علينا نثره ونظامه

علم بصريح المعقول ، أن الله تعالى إذا خلق صفة في محل كانت صفة لذلك المحل ، فإذا خلق حركة في محل كان ذلك المحل هو المتحرك بها ، وإذا خلق لونا أو ريحا في جسم كان هو المتلون المتروح بذلك ، وإذا خلق علما أو قدرة أو حياة في محل كان ذلك المحل هو العالم القادر الحي ، فكذلك إذا خلق لإرادة وجباً وبغضاً في محل كان هو المريد المحب المبغض ، فإذا خلق فعلا لعبد كان العبد هو الفاعل ، فإذا خلق له كذبا وظلما وكفراً كان هو الكاذب الظالم الكافر ، وإن خلق له صلاة وصوماً وحباً كان العبد هو المصلئ الصائم الحاج ، والله تعالى لا يوصف بشيء من مخلوقاته بل صفاته قائمة بذاته ، وهذا مطرد على أصول السلف وجمهور المسلمين من أهل السنة وغيرهم .
ويقولون : إن خلق الله السموات والأرض ليس هو نفس السموات

والارض ، بل الخلق غير المخلوق لاسيما مذهب السلف والائمة وأهل السنة الذين وافقوهم على إثبات صفات الله وأفعاله ، فان المعتزلة ومن وافقهم من الجهمية القدرية ، نقضوا هذا الأصل على من لم يقل أن الخلق غير المخلوق كالأشعري ومن وافقه . فقالوا : إذا قلتم ان الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل دون غيره ، كما ذكرتم في الحركة والعلم والقدرة وسائر الاعراض ، انتقض ذلك عليكم بالعدل والإحسان وغيرهما من أفعال الله تعالى ، فانه يسمى عادلا بمدل خلقه في غيره ، محسنا بإحسان خلقه في غيره فكذا يسمى متكلمًا بكلام خلقه في غيره .

والجمهور من أهل السنة وغيرهم يجيبون بالترام هذا الأصل . ويقولون : إنما كان عادلا بالعدل الذي قام بنفسه ، ومحسنا بالإحسان الذي قام بنفسه ، وأما المخلوق الذي حصل للعبد فهو أثر ذلك ، كما أنه رحمن رحيم بالرحمة التي هي صفته ، وأما ما يخلق من الرحمة فهو أثر تلك الرحمة ، واسم الصفة تقع تارة على الصفة التي هي المصدر وتقع تارة على متعلقها الذي هو مسمى المفعول ، كلفظ الخلق يقع تارة على الفعل وعلى المخلوق أخرى ، والرحمة تقع على هذا وهذا ، وكذلك الأمر يقع على أمره الذي هو مصدر أمر يأمر أمراً ، ويقع على المفعول تارة كقوله تعالى : (وكان أمر الله قدراً مقدوراً) وكذلك لفظ العلم يقع على المعلوم ، والقدرة تقع على المقدور ونظائر هذا متعددة .

وقد استدل أحمد وغيره من أئمة السنة ، في جملة ما استدلوا على أن كلام الله غير مخلوق بقوله عليه الصلاة والسلام : « أعوذ بكلمات الله التامات »

ونحو ذلك ، وقالوا الاستعاذة لا تحصل لمخلوق وطرده هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك » .

ومن تدبر هذا الباب وجد أهل البدع والضلال لا يستطيون على فريق منتسبين إلى السنة والهدى إلا بما دخلوا فيه من نوع بدعة أخرى وضلال آخر لا سيما إذا وافقوهم على ذلك ، فيحتجون عليهم بما وافقوهم عليه من ذلك ويطلبون لوازمه حتى يخرجوهم من الدين ان استطاعوا خروج الشعرة من العجين ، كما فعلت القرامطة الباطنية والفلاسفة وأمثالهم بفريق فريق من طوائف المسلمين ، والمعزلة استطالوا على الأشعرية ونحوهم من المثبتين للصفات والقدر بما وافقوهم عليه من نفي الأفعال القائمة بالله تعالى ، فنقضوا بذلك أصلهم الذي استدلوا به عليهم من أن كلام الله غير مخلوق ، وأن الكلام وغيره من الأمور إذا خلق بمحل عاد حكمه على ذلك المحل ، واستطالوا عليهم بذلك في مسألة القدر واضطروهم إلى أن جعلوا نفس ما يفعله العبد من القبيح فعلا لله رب العالمين دون العبد .

ثم أثبتوا كسبا لا حقيقة له ، فانه لا يعقل من حيث تعلق القدرة بالمقدور فرق بين الكسب والفعل ، ولهذا صار الناس يسخرون بمن قال هذا ويقولون : ثلاثة أشياء لا حقيقة لها طرفة النظام وأحوال أبي هاشم وكسب الأشعرى ، اضطروهم إلى أن فسروا تأثير القدرة في المقدور بمجرد الاقتران العادى ، والاقتران العادى يقع بين كل ملزوم ولازمه ويقع بين المقدور والقدرة ، فليس جعل هذا مؤثراً في هذا الباب بأولى من العكس ،

ويقع بين المعلول وعلته الانفصلة عنه مع أن قدرة العباد عنده لا يتجاوز بمحلها، ولهذا فر القاضي أبو بكر إلى قول ، وأبو إسحاق الاسفراينى إلى قول ، وأبو المعالي الجوينى إلى قول ، لما رأوا في هذا القول من التناقض ، والكلام على هذا مبسوط في موضعه والمقصود هنا التنبية .

ومن التكت في هذا الباب ، أن لفظ التأثير ولفظ الجبر ولفظ الرزق ونحو ذلك ألفاظ مجملة ، فاذا قال القائل : هل قدرة العبد مؤثرة في مقدورها أم لا . قيل له : أولا لفظ القدرة يتناول نوعين . أحدهما : القدرة الشرعية المصححة للفعل التي هي مناط الأمر والنهي . والثاني القدرة القدرية الموجبة للفعل التي هي مقارنة للمقدور لا يتأخر عنها ، فالأولى هي المذكورة في قوله تعالى : (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) فان هذه الاستطاعة لو كانت هي المقارنة للفعل لم يجب حج البيت إلا على من حج ، فلا يكون من لم يحج عاصياً بترك الحج سواء كان له زاد وراحلة وهو قادر على الحج أو لم يكن ، وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين : « صل قائماً فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب » وكذلك قوله تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم) وقوله صلى الله عليه وسلم : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » لو أراد استطاعة لا تكون إلا مع الفعل لكان قد قال : فافعلوا منه ما تفعلون ، فلا يكون من لم يفعل شيئاً عاصياً له ، وهذه الاستطاعة المذكورة في كتب الفقه ولسان العموم والناس متنازعون في مسمى الاستطاعة والقدرة ، فمنهم من لا يثبت استطاعة الا ما قارن الفعل ، وتجد كثيراً من الفقهاء يتناقضون . فاذا خاضوا مع من يقول من المتكلمين المثبتين للقدرة أن الاستطاعة لا تكون إلا مع الفعل وافقوهم على ذلك ، واذا

خاضوا في الفقه ، ثبتوا الاستطاعة المتقدمة التي هي مناط الأمر والنهي ، وعلى هذا تفرع مسألة تكليف ما لا يطاق ، فان الطاقة هي الاستطاعة وهي لفظ مجمل ، فالاستطاعة الشرعية التي هي مناط الأمر والنهي لم يكلف الله أحداً شيئاً بدونها ، فلا يكلف ما لا يطاق بهذا التفسير ، وأما الطاقة التي لا تكون إلا مقارنة للفعل ، لجميع الأمر والنهي تكليف ما لا يطاق بهذا الاعتبار ، فان هذه ليست مشروطة في شيء من الأمر والنهي باتفاق المسلمين ، وكذا تنازعهم في العبد : هل هو قادر على خلاف المعلوم . فاذا أريد بالقدرة القدرة الشرعية التي هي مناط الأمر والنهي كالاستطاعة المذكورة في قوله تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم) فكل من أمره الله ونهاه فهو مستطيع بهذا الاعتبار وإن علم أنه لا يطيعه ، وإن أريد بالقدرة القدرة القدرية التي لا تكون إلا مقارنة للمفعول ، فمن علم أنه لا يفعل الفعل لم تكن هذه القدرة ثابتة له .

ومن هذا الباب تنازع الناس في الأمر والإرادة ، هل يأمر بما لا يريد أو لا يأمر إلا بما يريد ، فان الإرادة لفظ فيه احتمال يراد بالإرادة الإرادة الكونية الشاملة لجميع الحوادث كقول المسلمين : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن . وكقوله تعالى : (فمن برد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء) وقول نوح عليه السلام : (ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم) ولا ريب أن الله يأمر العباد بما لا يريد به هذا التفسير والمعنى كما قال تعالى : (ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها) ندل على أنه لم يوت كل نفس هداها مع أنه أمر كل نفس بهداها . وكما اتفق العلماء على أن من حلف بالله

ليقتضين دين غريمه غدا إن شاء الله ، أو ليردن وديعته أو غضبه ، أو ليصلين الظهر أو العصر إن شاء الله ، أو ليصومن رمضان إن شاء الله ونحو ذلك بما أمره الله به ، فانه إذا لم يفعل المحلوف عليه لا يحنث مع أن الله أمره به لقوله : إن شاء الله. فعلم أن الله لم يشأه مع أمره به ، وأما الارادة الدينية فهي بمعنى المحبة والرضا ، وهي ملازمته للأمر كقوله تعالى : (يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم) ومنه قول المسلمين هذا يفعل شيئاً لا يريد به الله ، إذا كان يفعل بعض الفواحش ، أى أنه لا يجبه ولا يرضاه بل ينهى عنه ويكرهه .

وكذلك لفظ الجبر ، فيه إجمال يراد فيه اكراه الفعل على الفعل بدون رضاه . كما يقال : ان الأب يجبر المرأة على النكاح ، والله تعالى أجل وأعظم من أن يكون مجبراً بهذا التفسير ، فانه يخلق للعبد الرضا والاختيار بما يفعله وليس ذلك جبراً بهذا الاعتقاد ، ويراد بالجبر خلق ما فى النفوس من الاعتقادات والارادات . كقول محمد بن كعب القرظى : الجبار الذى جبر العباد على ما أراد ، كما فى الدعاء المأثور عن على رضى الله عنه : جبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها ، والجبر ثابت بهذا التفسير فلما كان لفظ الجبر مجملاً نهى الأئمة عن اطلاق اثباته أو نفيه ، وكذلك لفظ الرزق فيه إجمال ، فقد يراد بلفظ الرزق ما أباحه الله أو ملسكه فلا يدخل الحرام فى مسمى هذا الرزق كما فى قوله تعالى : (وما رزقناهم ينفقون) وقوله تعالى : (وأنفقوا بما رزقناكم من قبل أن يأتى أحدكم الموت) وقوله : (ومن رزقناه منا رزقاً حسناً فهو ينفق منه سرأً وجهراً) وأمثال ذلك ، وقد يراد بالرزق ما ينتفع به الحيوان وإن لم يكن هناك إباحة ولا تمليك فيدخل فيه الحرام كما فى قوله

تعالى : (وما من دابة في الارض إلا على الله رزقها) وقوله عليه الصلاة والسلام في الصحيح : « فيكتب رزقه وعمله وأجله وشق أو سعيد ، ولما كان لفظ الجبر والرزق ونحوهما فيه إجمال ، منع الأئمة من اطلاق ذلك نفيًا وإثباتًا كما تقدم عن الأوزاعي وأبي اسحاق الفزاري وغيرهما ، وكذا لفظ التأثير فيه إجمال فان القدرة مع المقدور ، كالسبب مع المسبب ، والعلة مع المعلول ، والشرط مع المشروط ، فان أريد بالقدرة القدرة الشرعية المصححة للفعل المتقدمة للفعل ، فتلك شرط للفعل وسبب من أسبابه وعلة ناقصة له ، وان أريد بالقدرة القدرة المقارنة للفعل المستلزمة له ، فتلك علة للفعل وسبب ومعلوم انه ليس في المخلوقات شيء هو وحده علة تامة وسبب قام للحوادث ، بمعنى أن وجوده مستلزم لوجود الحوادث ، بل ليس هذا إلا مشيئة الله تعالى خاصة ، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

وأما الأسباب المخلوقة كالنار في الاحراق ، والشمس في الاشراق ، والطعام والشراب في الاشباع والارواء ، فجميع هذه الأمور سبب لا يكون الحادث به وحده ، بل لا بد أن ينضم إليه سبب آخر ، ومع هذا فلهما موانع تمنعهما عن الأثر ، فكل سبب فهو موقوف على وجود الشروط وانتفاء الموانع ، وليس في المخلوقات واحد يصدر عنه وحده شيء .

وهذا مما يبين لك خطأ المتفلسفة الذين قالوا : الواحد لا يصدر عنه إلا واحد ، واعتبر ذلك بالأسباب الطبيعية كالسخن والمبرد ونحو ذلك ، فان هذا غلط فان التسخين لا يكون إلا بشيئين : أحدهما : فاعل كالنار . والثاني : قابل كالجسم القابل للسخونة والاحتراق ، وإلا فالنار إذا وقعت على السمندل

والياقوت لم تحرقه ، وكذلك الشمس فان شعاعها مشروط بالجسم المقابل للشمس الذي ينعكس عليه الشعاع ، وله موانع من السحاب والسقوف وغير ذلك ، فهذا الواحد الذي قدره في أنفسهم لا وجود له في الخارج ، وقد بسط هذا في موضع آخر ، فان الواحد العقلي الذي يثبته الفلاسفة ، كالوجود المجرد عن الصفات ، وكالعقول المجردة وكالكليات التي يدعون تركيب الأنواع منها ، وكالمادة والصورة العقليتين وأمثال ذلك لا وجود لها في الخارج ، بل إنما توجد في الأذهان لافي الأعيان ، وهي أشد بعداً عن الوجود من الجوهر الفرد الذي يثبته من يثبته من أهل الكلام ، فان هذا الواحد لا حقيقة له في الخارج ، وكذلك الواحد كما قد بسط في موضعه .

والمقصود هنا أن التأثير إذا فسر بوجود شرط الحادث ، أو بسبب يتوقف حدوث الحادث به على سبب آخر وانتفاء موانع ، وكل ذلك بخلق الله تعالى ، فهذا حق وتأثير قدرة العبد في مقدرها ثابت بهذا الاعتبار ، وان فسر التأثير بأن المؤثر مستقل بالأثر من غير مشارك معاون ولا معاوق مانع فليس شيء من المخلوقات مؤثراً ، بل الله وحده خالق كل شيء فلا شريك له ولا ندله ، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن : (مايفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له قل أفرايتم ما تدعون من دون الله ان أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) ونظائر هذا في القرآن كثيرة ، فإذا عرف ما في لفظ التأثير من الاجمال والاشترك

ارتفعت الشبهة ورفع العدل المتوسط من الطائفتين ، فمن قال ان المؤمن والكافر سواء فيما أنعم الله عليهما من الاسباب المقتضية للإيمان ، وأن المؤمن لم يخصه الله بقدرة ولا إرادة آمن بها ، وان العبد إذا آمن لم تحدث له معرفة من الله وإرادة لم تكن قبل الفعل ، فقولُه معلوم الفساد ، وقيل لهؤلاء : فعل العبد جملة الحوادث والممكنات ، فكل ما به يعلم أن الله تعالى أحدث غيره يعلم به أن الله أحدثه ، فيكون العبد فاعلا بعد أن لم يكن أمر يمكن حادث ، فان أنكر صدور هذا الممكن بدون محدث واجب يحدثه ويرجع وجوده على عدمه أمكن ذلك في غيره فانتقض دليل لإثبات الصانع ولا ريب ان كثيراً من متكلمة الإثبات القائلين بالقدر ، سلوا للمعتزلة أن القادر المختار يمكنه ترجيح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح ، وقالوا في مسألة إحداث العالم ان القادر المختار أو الإرادة القديمة التي نسبتها إلى جميع الحوادث والأزمنة نسبة واحدة ، رجحت أنواعا من الممكنات في الوقت الذي رجحته بلا حدوث سبب اقتضى الرجحان ، وادعوا أن القادر المختار يمكنه الترجيح بلا مرجح ، أو الإرادة القديمة ترجح بلا مرجح آخر ، فاعترض عليهم هناك من نازعهم من أهل الملل والفلاسفة القائلين بأن الله لم يحدث الحوادث بأفعال تقوم بنفسه ، وأن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، والقائلين بقدم العالم قالوا : هذا الذي قلموه معلوم الفساد بالضرورة ، وتجويز هذا يقتضى جواز حدوث الحوادث بلا سبب والترجيح بلا مرجح ، وذلك يسد باب لإثبات الصانع .

ثم ان هؤلاء المثبتين للقدر احتجوا بهذه الحجة على نفاة القدر وقالوا : حدوث فعل العبد بعد أن لم يكن لا بد له من محدث مرجح تام غير العبد ،

فان ما كان من العبد فهو محدث وعند وجود ذلك المحدث المرجح التام يجب وجود فعل العبد ، وهذا الذى قالوه حق وهو حجة قاطعة على القدرية ، لكنهم نقضوه وتناقضوا فيه في فعل الرب تعالى ، وادعوا هناك أن البديهة فرقت بين فعل القادر وبين الموجب بالذات ، فان كان هذا الفرق صحيحاً بطلت حججهم على المعتزلة ولم يبطل قول القدرية ، وإن كان باطلاً بطل قولهم في احداث الله وفعله للعالم ، وهذا هو الباطل في نفس الامر ، فان القول بأن الممكن لا يرجح وجوده على عدمه إلا بمرجح تام أمر معلوم بالفطرة الضرورية لا يمكن القدح فيه ، وهو عام لا تخصيص فيه فالفرق المذكور باطل ، وذلك يبطل قولهم بأن خلق العالم هو العالم وانه حدث بعد ان لم يكن بغير سبب حادث ، ومن قال ان قدرة العبد وغيرها من الاسباب التي خلق الله تعالى بها المخلوقات ليست أسباباً أو أن وجودها كعدمها ، وليس هناك إلا مجرد اقتران عادى كاقتران الدليل بالمدلول ، فقد جحد ما في خلق الله وشرعه من الاسباب والحكم ، ولم يجعل في العين قوة تمايزها عن الحد تبصر بها ، ولا في القلب قوة يمتاز بها عن الرجل يعقل بها ، ولا في النار قوة تمايزها عن التراب تحرق بها ، وهؤلاء ينكرون ما في الاجسام المطبوعة من الطبائع والقرائن..

قال بعض الفضلاء : تكلم قوم من الناس في إبطال الاسباب والقوى والطبائع فأضحكوا المقلاء على عقولهم ، ثم أن هؤلاء يقولون لا ينبغي للإنسان أن يقول أنه شبع بالخبز وروى بالماء ، بل يقول شبعت عنده ورويت عنده ، فان الله يخلق الشبع والرى ونحو ذلك من الحوادث عند هذه المقترنات بها عادة لا بها ، وهذا خلاف الكتاب والسنة فان الله تعالى يقول :

(وهو الذى يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته حتى إذا أقلت سحاباً ثقالا سقناه لبلد ميت فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات) الآية وقال تعالى : (وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها) وقال تعالى : (فأتلوهم يعذبهم الله بأيديكم) وقال : (ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا) وقال : (ونزلنا من السماء ماء فأنبتنا به جنات وحب الحصيد) وقال : (وهو الذى أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء) وقال : (هو الذى أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسمون ينبت لكم به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب ومن كل الثمرات) وقال تعالى : (إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما — إلى قوله — يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً) وقال : (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام) ومثل هذا في القرآن كثير ، وكذلك في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كقوله : « لا يموتن أحد منكم إلا آذنتموني حتى أصلى عليه فان الله جاعل بصلاتي عليه بركة ورحمة » وقال صلى الله عليه وسلم : « إن هذه القبور مملوءة على أهلها ظلمة وإن الله جاعل بصلاتي عليهم نوراً » ومثل هذا كثير .

ونظير هؤلاء الذين أبطلوا الأسباب المقدورة في خلق الله من إبطال الأسباب المشروعة في أمر الله ، كالذين يظنون أن ما يحصل بالدعاء والأعمال الصالحة وغير ذلك من الخيرات إن كان مقدرأ حصل بدون ذلك ، وإن لم يكن مقدرأ لم يحصل بذلك ، وهؤلاء كالذين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب . فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » وفي السنن أنه قيل يارسول الله أرأيت أدوية تتداوى بها وأرقية

فسترقي بها وتقاة تنقيها هل ترد من قدر الله شيئاً فقال : «هى من قدر الله ، ولهذا قال من قال من العلماء الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ومحو الأسباب أن تكون أسباباً تغيير في وجوه العقل ، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع ، والله سبحانه خلق الأسباب والمسببات ، وجعل هذا سبباً لهذا فإذا قال القائل : إن كان هذا مقدوراً حصل بدون السبب ولإلام يحصل .

جوابه : أنه مقدور بالسبب وليس مقدوراً بدون السبب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله خلق الجنة خلقاً خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم وبعمل أهل النار يعملون ، وقال صلى الله عليه وسلم : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق : « إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات فيكتب رزقه وعمله وأجله وشقى أو سعيد ثم ينفخ في الروح فوالذى نفسى بيده إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها ، فبين صلى الله عليه وسلم أن هذا يدخل الجنة بالعمل الذى يعمله ويحتم له به ، وهذا يدخل النار بالعمل الذى يعمله ويحتم له به كما قال صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالخواتيم ، وذلك لأن جميع الحسنات

تجبط بالردة ، وجميع السيئات تغفر بالتوبة ، ونظير ذلك من صام ثم أفطر قبل الغروب أو صلى وأحدث عمداً قبل كمال الصلاة ثم أبطل عمله ، وبالجملة فالذى عليه سلف الأمة وأئمتها ما بعث الله به رسله وأنزل كتبه ، فيؤمنون بخلق الله وأمره بقدره وشرعه بحكمه الكونى وحكمه الدينى وإرادته الكونية والدينية كما قال فى الأول : (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد فى السماء) وقال نوح عليه السلام : (ولا ينفعمكم نصحى إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم) وقال تعالى فى الإرادة الدينية : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقال : (يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم) وقال : (ما يريد الله ليجعل عليكم فى الدين من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم) وهم مع إقرارهم بأن الله خالق كل شئ وربهم ومليكه وأنه خلق الأشياء بقدرته ومشيته ، يقرون بأنه لا إله إلا هو ، لا يستحق العبادة غيره ، ويطيعونه ويطيعون رسله ، ويحجون ويرجون ويخشونه ويتكلمون عليه وينيبون إليه ويوالون أوليائه ويعادون أعداءه ، ويقرون بحبته لما أمر به ، ولعباده المؤمنين أيضاً ورضاه بذلك وبغضه لمن أسى عنه والكافرين وسخطه لذلك ومقتله له ، ويقرون بما استفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من أن الله أشد فرحاً بتوبة عبده التائب من رجل أضل راحلته ، بأرض دوية مهاككة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فقال تحت شجرة فلما استيقظ إذا بدابته عليها طعامه وشرابه ، فأنه أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحلته » .

فهو إلههم الذى يعبدونه وربههم الذى يسألونه كما قال تعالى : (الحمد لله

رب العالمين - إلى قوله - إياك نعبد وإياك نستعين) فهو المعبود المستعان والعبادة تجمع كمال الحب مع كمال الذل ، فهم يحبونه أعظم مما يجب كل محب لمحبه كما قال تعالى : (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله) وكل ما يحبونه سواء فأنما يحبونه لأجله كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا الله ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار ، وفي الترمذي وغيره : « أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله ومن أحب الله وأبغض الله وأعطى الله ومنع الله فقد استكمل الايمان ، وهو سبحانه يحب عباده المؤمنين .

وكمال الحب هو الخلقة التي جعلها الله لابراهيم ومحمد صلى الله عليهما وسلم ، فإن الله اتخذ ابراهيم خليلاً واستفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح من غير وجه انه قال : « إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً ، وقال : « لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الارض لاتخذت أبابكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله ، يعنى نفسه ولهذا اتفق سلف الامة وأئمتها وسائر أهل السنة وأهل المعرفة ، ان الله نفسه يحب ويحب وأنكرت الجهمية ومن تبعهم محبته ، وأول من أنكر ذلك : الجعد بن درهم شيخ الجهم بن صفوان ، فضحى به خالد ابن عبد الله القسرى بواسط وقال : يا أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم فاني مضح بالجعد بن درهم انه زعم أن الله لم يتخذ ابراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً ، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً ، ثم نزل فدبحه وهذا أصل مسألة ابراهيم الذي جعله الله إماماً للناس قال تعالى : (وإذ ابتلى

ابراهيم ربه بكلمات فآتمن قال إني جاعلك للناس إماماً (وقال : (ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفاً واتخذ الله ابراهيم خليلاً) ومن قال ان المراد بمحبة الله محبة التقرب إليه فقوله متناقض ، فان محبة التقرب إليه تبع لمحبهه ، فمن أحب الله نفسه أحب التقرب إليه ، ومن كان لا يحبه نفسه امتنع أن يحب التقرب إليه ، وأما من كان لا يطيعه ولا يمتثل أمره إلا لأجل غرض آخر ، فهو في الحقيقة إنما يحب ذلك الغرض الذي عمل لأجله ، وقد جعل طاعة الله وسيلة إليه ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه فيقولون ما هو ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويخرنا من النار فيكشف الحجاب فينظرون إليه فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه ، وهو الزيادة فأخبر ان النظر اليه أحب إليهم من كل ما يتعمون فيه ، ومحبة النظر اليه تبع لمحبهه ، فانما أحبوا النظر اليه لمحبتهم إياه ، وما من مؤمن إلا ويجد في قلبه محبة الله وطمأنينة بذكره وتعمماً بمعرفته ولذته وسروراً بذكره ومناجاته ، وذلك يقوى ويضعف ويزيد وينقص بحسب إيمان الخلق ، فكل من كان إيمانه أكمل كان تتعمه بهذا أكمل ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أحمد وغيره : « حجب إلى من دنياكم النساء والطيب — ثم قال — وجعلت قرّة عيني في الصلاة ، وكان صلى الله عليه وسلم يقول : « أرحنا بالصلاة يا بلال ، وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا أن عباده المؤمنين يحبونه وهو يحبهم سبحانه ، وحبيبهم له بحسب فعلهم لما يحبه كما في صحيح البخارى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال : « يقول الله تعالى من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة وما تقرب إلى عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها فبي يسمع وبني يبصر وبني يبطش وبني يمشي ولئن سألتني لآعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه . »

فقد بين أن العبد إذا تقرب إلى الله بما يحبه من النوافل بعد الفرائض أحبه الله ، فحب الله لعبده بحسب فعل العبد لما يحبه الله وما يحبه الله من عبادته وطاعته فهو تبع لحب نفسه ، وحب ذلك هو سبب حب عباده المؤمنين فكان حبه للمؤمنين تبعاً لحب نفسه ، فالمؤمنون وإن كانوا يحمدون ربهم ويثنون عليه فهم لا يحصون ثناء عليه ، بل هو كما أثنى على نفسه كما في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : « اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ، وفي الصحيح أنه قال : « لأحد أحب إليه المدح من الله ، من أجل ذلك مدح نفسه . » وقال له الأسود بن سريع : إني حمدت ربي فقال : إن ربك يحب الحمد فهو يحب حمد العباد له وحمده لنفسه أعظم من حمد العباد له ويجب ثناءهم عليه وثناءه على نفسه أعظم من ثنائهم عليه ، وكذلك حبه لنفسه وتعظيمه لنفسه فهو سبحانه أعلم بنفسه من كل أحد ، وهو الموصوف بسمات الكمال التي لا يبلغها عقول الخلاق ، فالعظمة إزاره ، والكبرياء رداؤه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ : « وما تدرؤا الله حق قدره

والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه قال : يقبض الله الأرض ويطوى السموات بيمينه ثم يهزهن ثم يقول : أنا الملك أنا القدوس أنا السلام أنا المؤمن أنا المهيمن أنا الذى بدأت الدنيا ولم تك شيئاً أنا الذى أعيدها ، وفي رواية : يحمد الرب نفسه فهو يحمد نفسه ويثنى عليها ويمجد نفسه سبحانه ، وهو الغنى بنفسه لا يحتاج إلى أحد غيره بل كل ما سواه فقير إليه يسأله من فى السموات والأرض كل يوم هو فى شأن وهو الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، فإذا فرح بتوبة التائب وحب من تقرب إليه بالنوافل ورضى عن السابقين الأولين ، لم يحز أن يقال هو مفتر بذلك إلى غيره ولا مستكمل بسواه ، فانه هو الذى خلق هؤلاء وهداهم وأعانهم حتى فعلوا ما يحب ويرضاه ويفرح به ، فهذه المحبوبات لم تحصل إلا بقدرته ومشيتته وخلقها ، فله الملك لاشريك له ، وله الحمد فى الأولى والآخرة ، وله الحكم وإليه ترجعون ، فهذا ونحوه يحتاج به الجمهور الذين يثبتون لأفعاله حكمة تتعلق به يحبها ويرضاها ويفعل لأجلها قالوا وقول القائل : إن هذا يقتضى أنه مستكمل بغيره فيكون ناقصاً قبل ذلك .

فغته أجوبة . أحدها : أن هذا منقوض بنفس ما يفعله من المفعولات ، فما كان جواباً فى المفعولات كان جواباً عن هذا ، ونحن لا ننقل فى الشاهد فاعلاً لاستكمالاً بفعله .

الثانى : أنهم قالوا : كاله أن يكون لا يزال قادراً على الفعل بحكمة ، فلو قدر كونه غير قادر على ذلك لكان ناقصاً .

الثالث : قول القائل : أنه مستكمل بغيره باطل ، فان ذلك إنما حصل بقدرته ومشيتته لاشريك له في ذلك ، فلم يكن في ذلك محتاجا إلى غيره ، وإذا قيل كمل بفعله الذي لا يحتاج فيه إلى غيره ، كان كما لو قيل كمل بصفاته أو بذاته .

الرابع : قول القائل : كان قبل ذلك ناقصاً ، ان أراد به عدم ما تجدد فلا نسلم أن عدمه قبل ذلك الوقت الذي اقتضت الحكمة وجوده فيه يكون نقصاً ، وان أراد بكونه ناقصاً معنى غير ذلك فهو ممنوع ، بل يقال عدم الشيء في الوقت الذي لم تقتض الحكمة وجوده فيه من الكمال ، كما أن وجوده في وقت اقتضاء الحكمة وجود كمال ، فليس عدم كل شيء نقصاً بل عدم ما يصلح وجوده هو النقص ، كما أن وجود ما لا يصلح وجوده نقص ، فتبين أن وجود هذه الأمور حين اقتضت الحكمة عدمها هو النقص ، لا أن عدمها هو النقص ، ولهذا كان الرب تعالى موصوفاً بالصفات الثبوتية المتضمنة لكمال ، وموصوفاً بالصفات السلبية المستزمنة لكمال أيضاً ، فكان عدم ما ينفي عنه هو من الكمال ، كما أن وجود ما يستحق ثبوته من الكمال ، وإذا عقل مثل هذا في الصفات فكذلك في الأفعال ونحوها ، وليس كل زيادة يقدرها الذهن من الكمال ، بل كثير من الزيادات تكون نقصاً في كمال المزيد كما يفعل مثل ذلك في كثير من الموجودات ، والانسان قد يكون وجود أشياء في وقت نقصاً وعبياً في حقه ، وفي وقت آخر كمالاً ومدحاً في حقه ، كما يكون في وقت مضرة له وفي وقت مننعة له .

الخامس : أنا إذا قدرنا من يقدر على إحداث الحوادث لحكمة ، ومن

لا يقدر على ذلك كان معلوماً ببديهية العقل ، أن القادر على ذلك أكمل ، مع أن الحوادث لا يمكن وجودها إلا حوادث لا تكون قديمة ، وإذا كانت القدرة على ذلك أكمل ، وهذا المقدور لا يكون إلا حادثاً كان وجوده هو الكمال وعدمه قبل ذلك من تمام الكمال ، وعدم الممتنع الذي هو شرط في وجود الكمال .

ثم الجمهور القائلون بهذا الأصل هنا ثلاث فرق : فرقة تقول : إرادته وجه ورضاه ونحو هذا قديم ولم يزل راضياً عن علم أنه يموت مؤمناً ، ولم يزل ساخطاً على من علم أنه يموت كافراً ، كما يقول ذلك من يقوله من الكلاية وأهل الحديث والفقهاء والصوفية ، فهؤلاء لا يلزمهم التسلسل لأجل حلول الحوادث ، لكن يعارضهم الاكثرون الذين ينازعونهم في الحكمة المحبوبة كما ينازعونهم في الإرادة ، فانهم قالوا إذا كانت الإرادة قديمة لم تزل ونسبتها إلى جميع الأزمنة والحوادث سواء ، فاختصاص زمان دون زمان بالحدوث ، ومفعول دون مفعول تخصيص بلا مخصص قال أولئك : الإرادة من شأنها أن تخصص . قال لهم المعارضون : من شأنها جنس التخصيص ، وأما تخصيص هذا المعين على هذا المعين فليس من لوازم الإرادة ، بل لابد من سبب يوجب اختصاص أحدهما بالإرادة دون الآخر ، والإنسان يجد من نفسه أنه يخصص إرادته ولكنه يعلم أنه لا يريد هذا دون هذا إلا لسبب اقتضاء التخصيص ، وإلا فلو تساوى ما يمكن إرادته من جميع الوجوه امتنع تخصيص الإرادة لواحد من ذلك دون أمثاله ، فان هذا ترجيح بلا مرجح ، ومتى جوز هذا انسد باب إثبات الصانع . قالوا : ومن تدبر هذا وأمعن النظر فيه علمه حقيقة ، وإنما ينازع فيه من يقلد قولاً

قاله غيره من غير اعتبار لحقيقته ، وهكذا يقول الجمهور إذا كان الله تعالى راضياً في أزاله ومحباً وفرحاً بما يحدثه قبل أن يحدثه ، فإذا أحدثه هل حصل باحدائه حكمة يحبها ويرضاها ويفرح بها أو لم يحصل إلا ما كان في الأزل ، فان قلتم لم يحصل إلا ما كان في الأزل قيل : ذاك كان حاصلًا بدون ما أحدثه من المفعولات ، فامتنع أن تكون المفعولات فعلت لكي يحصل ذاك فقولكم كما تضمن أن المفعولات تحدث بلا سبب يحدثه الله ، تتضمن أنه يفعلها بلا حكمة يحبها ويرضاها . قالوا : فقولكم يتضمن نفي إرادته المقارنة ومحبته وحكمته التي لا يحصل الفعل إلا بها .

والفرقة الثانية : قالوا ان الحكمة المتعلقة به تحصل بمشيئته وقدرته كما يحصل الفعل بمشيئته وقدرته ، كما يقول ذلك من يقوله من الكلائية وأهل الحديث والصوفية . قالوا : وإن قام ذلك بذاته فهو كقيام سائر ما أخبر به من صفاته وأفعاله بذاته ، والمعزلة تنفي قيام الصفات والأفعال به ، وتسمى الصفات أعراضاً والأفعال حوادث ، ويقولون : لا تقوم به الأعراض ولا الحوادث ، فيتوهم من لم يعرف حقيقة قولهم أنهم ينزهون الله تعالى عن النقائص والعيوب والآفات ، ولا ريب أن الله يجب تنزيهه عن كل عيب ونقص وآفة ، فانه القدوس السلام الصمد السيد الكامل في كل نعت من نعوت الكمال ، كما لا يدرك الخلق حقيقته منزهاً عن كل نقص تنزيهاً لا يدرك الخلق كماله ، وكل كمال ثبت لمرجود من غير استلزام نقص فالخالق تعالى أحق به وأكمل فيه منه ، وكل نقص تنزه عنه مخلوق فالخالق أحق بتنزيهه عنه وأولى ببراءته منه .

روينا من طريق غير واحد كعثمان بن سعيد الدارمي وأبي جعفر الطبري

والبيهق وغيرهم ، في تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى :
(الصمد) قال السيد الذي كمل في سوؤده ، والشريف الذي قد كمل في شرفه ،
والعظيم الذي قد كمل في عظمته ، والحكيم الذي قد كمل في حكمته ، والغنى
الذي قد كمل في غناه ، والمختار الذي قد كمل في جبروته ، والعالم الذي قد
كمل في علمه ، والحليم الذي قد كمل في حلمه ، وهو الذي قد كمل في أنواع
الشرف والسوؤد ، وهو الله عز وجل ، هذه صفته لا تنبغي إلا له ليس له
كفو ولا كمثل شيء سبحانه الواحد القهار ، وهذا التفسير ثابت عن عبد الله
ابن أبي صالح عن علي بن أبي طلحة الوالبي ، لكن يقال أنه لم يسمع التفسير
عن ابن عباس ، ولكن مثل هذا الكلام ثابت عن السلف ، وروى عن
سعيد بن جبيرة أنه قال : (الصمد) الكامل في صفاته وأفعاله ، وثبت عن
أبي وائل شقيق ابن سلة أنه قال : (الصمد) السيد الذي انتهى سوؤده ، وهذه
الأقوال وما أشبهها لا تنافي ما قاله كثير من السلف كسعيد بن المسيب ،
وابن جبيرة ، ومجاهد ، والحسن ، والسدي ، والضحاك وغيرهم ، من أن
(الصمد) هو الذي لا جوف له ، وهذا منقول عن ابن مسعود وعن عبد الله
ابن بريدة عن أبيه موقوفاً أو مرفوعاً فان كلا القولين حق كما بسط الكلام
عليه ، ولفظ الاعراض في اللغة قد يفهم منه ما يعرض للانسان من الامراض
ونحوها ، وكذلك لفظ الحوادث والمحدثات قد يفهم منه ما يحدثه الانسان من
الافعال المذمومة والبدع التي ليست مشروعة ، أو ما يحدث بالانسان من
الامراض ونحو ذلك ، والله تعالى يجب تنزيهه عما هو فوق ذلك مما فيه نوع
نقص ، فكيف تنزيهه عن هذه الامور ، ولكن لم يكن مقصود المعتزلة بقولهم هو منزّه
عن الاعراض والحوادث إلا نفي صفاته وأفعاله ، فعندهم لا يقوم به علم ولا

قدرة ولا مشيئة ولا رحمة ولا حب ولا رضاء ولا فرح ولا خلق ولا إحسان ولا عدل ولا إتيان ولا مجيء ولا نزول ولا استواء ولا غير ذلك من صفاته وأفعاله ، وجاهير المسلمين يخالفونهم في ذلك ، ومن الطوائف من ينازعهم في الصفات دون الأفعال ، ومنهم من ينازعهم في بعض الصفات دون بعض ، ومن الناس من ينازعهم في العلم القديم ويقول أن فعله قديم وإن كان المفعول محدثاً كما يقول في نظير من يقوله في الإرادة ، وبسط هذه الأقوال وذكر قائلها وأدلتهم مذكورة في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا التنبيه على مجامع أجوبة الناس عن السؤال المذكور ، وهذا الفريق الثاني إذا قال لهم الناس إذا أثبتتم حكمة حدثت بعد أن لم تكن لزمكم التسلسل . قالوا : القول في حدوث الحكمة كالقول في سائر ما أحدثه من المفعولات ، ونحن نخطب من يسلم لنا أنه إذا أحدث المحدثات بعد أن لم تكن ، فإذا قلنا أنه أحدثها بحكمة حادثة لم يكن له أن يقول هذا يستلزم التسلسل ، بل يقول له القول في حدوث الحكمة كالقول في حدوث المفعول الذي ترتبت عليه الحكمة فما كان جوابك عن هذا كان جوابنا عن هذا .

فلما خصم الفريق الثاني للفريق الأول ، قال لهم الفريق الثالث من أئمة الحديث والفقهاء والصوفية وأهل الكلام هذه حجة جدلية لإزامية ولم تشفوا الغليل بهذا الجواب ، وليس معكم في الأدلة الشرعية ولا العقلية ما ينفي مثل هذا التسلسل ، بل التسلسل نوعان ، والدور نوعان ، أحدهما: التسلسل في العلل والمعلولات فهذا تمتع وفاقاً . والثاني: التسلسل في الشروط والآثار ، فهذا في جوازه

قولان معروفان للمسلمين وغيرهم ، وطوائف من أهل الكلام والحديث والفلسفة يجوزون هذا ، ومن هؤلاء السلف والأئمة الذين يقولون لم يزل الله متكلماً إذا شاء ، وأنه لم يزل يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الأفعال وغيرها ، وبين هؤلاء أن ما استدل به منازعهم على نفي التسلسل في الآثار ، امتناع وجود ما لا يتناهى في الماضي أدلة ضعيفة كدليل ؛ المطابقة بين الجملتين مع زيادة أحدهما وزيادة الشفع والوتر ونحو ذلك من الأدلة التي بين هؤلاء فسادها ، ونقضوها عليهم بالحوادث في المستقبل ، وبفقود الأعداد وبمعلومات الله مع مقدوراته وغير ذلك مما قد بسط في موضعه .

والدور نوعان: فالدور القبلي السابق بمتنع ، وأما الدور المعنى الاقتراني وهو أن لا يكون هذا إلا مع هذا ، فهذا الدور في الشروط وما أشبهها من المتضائفات والمتلازمات ، ومثل هذا جائز ، فهذه مجامع أجوبة الناس عن هذا السؤال وهي عدة أقوال :

الأول : قول من لا يعلل لا أفعاله ولا أحكامه .

والثاني : قول من يعلل ذلك بأمور مبينة له منفصلة عنه من جملة مفعولاته .

والثالث : قول من يعلل ذلك بأمور قائمة به متعلقة بقدرته ومشيئته لكن يقول جنسها حادث .

والرابع : قول من يعلل ذلك بأمور متعلقة بمشيئته وقدرته فان كان الفعل المقضى للحكمة حادث النوع كانت الحكمة كذلك ، وإن قدر أنه قام (٢٥ - مجموعة الرسائل)

به كلام أو فعل متعلق بمشيئته وأنه لم يزل كذلك كانت الحكمة كذلك ،
ويكون النوع قديماً وإن كانت آحاده حادثة .

ويمكن الجواب عن السؤال بتقسيم حاصر بأن يقال : لا ريب أن الله عز وجل يحدث مفعولات لم تكن ، فإما أن تكون الأفعال المحدثه يجب أن يكون لها ابتداء ، ويجوز أن تكون غير متناهية في الابتداء كما هي غير متناهية في الانتهاء ، فان وجب أن يكون لها ابتداء أمكن حدوث الحوادث بدون تسلسلها ، فاذا قال القائل : لو فعل لعله محدثة لكان القول في حدوث تلك العلة كالقول في حدوث معلولها ويلزم التسلسل ، كان جوابه على هذا التقدير : أن الحوادث يجب أن يكون لها ابتداء ، وإذا فعل الفعل لحكمة محدثة كان الفعل وحكمته محدثين ، ولا يجب أن يكون لليلة المحدثه علة محدثة إلا إذا جاز أن لا يكون للحوادث ابتداء ، فأما إذا جاز أن لا يكون لها ابتداء بطل هذا السؤال ، فكيف إذا وجب أن يكون لها ابتداء وإن قيل يجوز أن تكون الحوادث غير متناهية في الابتداء ، كما أنها غير متناهية في الانتهاء عند المسلمين وسائر أهل الحق ، ولم يتازع في ذلك إلا بعض أهل البدع الذين يقولون بقاء الجنة والنار كما يقوله الجهم بن صفوان ، أو بقاء حركات أهل الجنة كما يقوله أبو الهذيل ، فان هذين أوجباً أن يكون لجنس الحوادث انتهاء ، كما يجوز أن يكون لها عندهم ابتداء ، وأكثر الذين وافقوهم على وجوب الابتداء خالفوهم في الانتهاء وقالوا : لها ابتداء وليس لها انتهاء ، والأقوال الثلاثة معروفة في طوائف المسلمين .

والمقصود هنا أن الجواب يحصل على التقديرين ، فمن جوز أن يكون لها

نهاية في الابتداء يجوز تسلسل الحوادث وقال : هذا تسلسل في الآثار والشروط لا تسلسل في العلل والمؤثرات ، والممتنع إنما هو الثاني دون الأول ، وقال : أنه لا يقوم دليل على امتناع الثاني كما يقول ذلك طوائف من متقدمي أهل الكلام ومتأخريهم ، ومن أوجب أن يكون لها ابتداء قال في حدوث العلة ما يقوله في حدوث المفعول ، إذ لا فرق بينهما في هذا المعنى .

ومن الاجوبة الحاصرة أن يقال : خلق الله إما أن يجوز تعليله أولاً ، فإن لم يجوز تعليله كان هذا هو التقدير الأول ، وعلى هذا التقدير فلا يسمى هذا عبثاً ، وإذا سماه المسمى عبثاً لم تكن تسميته عبثاً قدحاً فيما تحقق فإنا نتكلم على تقدير امتناع التعليل ، وإذا كان التعليل ممتنعاً وجب القول به ، ولو سماه المسمى بأى شيء سماه ، وإن جاز تعليله فلا يخلو إما أن يجوز تعليله بعلة حادثة ، وإما أن لا يجوز ، فإن قيل لا يجوز ذلك لزم كون العلة قديمة ، وامتنع على هذا التقدير قدم المعلول ، فإنا نتكلم على تقدير جواز تعليل المفعول الحادث بعلة قديمة ، وإن قيل يجوز تعليله بعلة حادثة أمكن القول بذلك ، ثم إما أن يقال يجوز تعليل الحوادث بعلة متناهية للفاعل لئلا يلزم أن يقوم به شيء حادث يجب أن يقوم به لحكمة وإن كانت مقدورة مرادة له ، فإن قيل بالأول لزم كون العلة الحادثة منفصلة عنه ، ولزم على هذا كون الفاعل يحدث الحوادث بعد أن لم تكن لعلة حادثة غيره من غير حدوث سبب يوجب أول الحوادث ، ولا قيام حادث بالحدث ، وإن قيل بل لا يجوز أن يحدث الحوادث لغير معنى يعود إليه ، بل يجب أن يقوم به ما هو السبب والحكمة في حدوث الحوادث فإنه يجب القول بذلك ، ثم

إما أن يقال هذا يستلزم التسلسل أو لا يستلزمه ، فان قيل لا يستلزمه ام يكن التسلسل على هذا التقدير محذوراً ، لان التقدير أنه يجوز تعليل أفعاله بعلّة حادثه وأن ذلك يستلزم التسلسل ، ومن المعلوم أن الأمر الجائز لا يستلزم ممتعاً ، فانه لو استلزم ممتعاً لكان ممتنعاً بغيره وإن كان جائزاً بنفسه ، والتقدير أنه جائز جوازاً مطلقاً لا امتناع فيه ، وما كان جائزاً جوازاً مطلقاً لا امتناع فيه لم يلزمه ما يمتنع ثبوته ، فيكون التسلسل على هذا التقدير غير ممتنع ، فهذا جواب عن السؤال من غير التزام قول بعينه ، بل نبين أنه ليس في نفس الأمر محذور ، ولكن السؤال مبنى على ست مقدمات : لزوم العبث وأنه منتف ، ولزوم قدم المفعول وأنه منتف ، ولزوم التسلسل وأنه منتف ، فصاحب القول الأول يقول : لا أسلم أنه يلزم العبث ، وصاحب القول الثاني يقول : لا أسلم أنه يلزم قدم المفعول ، وصاحب القول الثالث يقول : لا أسلم أنه يلزم التسلسل أو يقول : لا أسلم أن التسلسل في الآثار ممتنع ، فهذه أربع ممانعات لا بد منها ، ويمتنع أن تكون كلها فاسدة بل لا بد من صحة واحد منها ، وأيها صح اندفع السؤال به وهو المقصود لان القسمة العقلية تحصر من الاقسام فيما ذكر ، فمن توجه عنده أحد الاقسام قال به ، ونحن قد بسطنا الكلام على أصول هذه المسألة ولوازمها ، وأقوال الناس فيها في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا الذب عن مجموع المسلمين ، فان هذا السؤال بما أورده على الناس القائلون بقدم العالم ، وقد ذكرنا عنه أجوبة متعددة فيما كتبناه في جواب شبهة القائلين بقدم العالم .

ومن جملة أجوبتهم أن يقال : هذا السؤال ليس محتصاً بحدوث العالم ،

بل هو وارد في كل ما يحدث في الوجود من الحوادث ، والحدوث مشهود بحسوس متفق عليه بين العقلاء ، فكل ما يورده المورد على حدوث خلق السموات والأرض ، يورد عليه نظيره في الحوادث المشهودة .

وقد نهينا عن جنس ما تحتاج به كل طائفة من الطوائف في هذا المقام ، لكن استقصاء الكلام في ذلك لا تسعه هذه الأوراق ، ومن فهم ما كتب انفتح له الكلام في هذا الباب ، وأمكته أن يحصل تمام الكلام في جنس هذه المسائل ، فإن الكلام فيها بالتدرج مقاماً بعد مقام هو الذي يحصل به المقصود ، وإلا فاذا هجم على القلب الجزم بمقالات لم يحكم أدلتها وطرقها والجواب عما يعارضها ، كان إلى دفعها والتكذيب بها أقرب منه إلى التصديق بها ، فلهذا يجب أن يكون الخطاب في المسائل المشككة بطريق ذكر كل قول ومعارضة الآخر له ، حتى يتبين الحق بطريقه لمن يريد هدايته ، ومن لم يجعل الله له نوراً أفاله من نور ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

تمت الرسالة الثامنة

ويليها الرسالة التاسعة : العقيدة الواسطية

الرسالة التاسعة
العقيدة الواسطية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له لإقراراً به وتوحيداً ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً مزيداً .

اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة

أهل السنة والجماعة

الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والإيمان بالقدر خيره وشره .

ومن الإيمان بالله : الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه ، وبما وصفه به رسوله محمد صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل ، بل يؤمنون بأن الله ليس كمثل شيء وهو السميع البصير ، فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه ، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه ويلحدون في أسماء الله وآياته ، ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه لأنه سبحانه لا يسمي له ولا كقول ولا ندله ، ولا يمتاس بخلقه سبحانه وتعالى ، فانه سبحانه أعلم بنفسه وبغيره وأصدق قيلاً وأحسن حديثاً من خلقه ، ثم رسله صادقون ومصدقون بخلاف الذين يقولون عليه ما لا يعلمون ، ولهذا قال سبحانه وتعالى : (سبحانه وربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) فسمح نفسه عما وصفه به المخالفون للرسل ، وسلام على المرسلين لسلامة ما قالوه من النقص والعيب ، وهو سبحانه قد جمع فيما وصف وسمى به نفسه

بين النفي والاثبات ، فلا عدول لأهل السنة والجماعة عما جاءت به المرسلون فإنه الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وقد دخل في هذه الجملة ما وصف به نفسه في سورة الإخلاص التي تعدل ثلث القرآن حيث يقول : (قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد) وما وصف به نفسه في أعظم آية من كتاب الله حيث يقول : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤده حفظهما) (أى لا يكرثه ولا يثقله) وهو العلي العظيم) فلماذا كان من قرأ هذه الآية في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح ، وقوله سبحانه وتعالى : (وتوكل على الحي الذي لا يموت) وقوله سبحانه : (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم) وقوله سبحانه : (هو العليم الخبير يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يمرج فيها وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه) وقوله : (ليملوا أن الله على كل شيء قدير . وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً) وقوله : (إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) وقوله : (ليس كمثل شيء وهو السميع البصير) . (إن الله نعماً يعظكم به إن الله كان سمياً بصيراً) وقوله : (ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله) . (ولو شاء الله ما اقتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات

ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر). (ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد). (أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد). (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره الإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء) وقوله : (وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) . (وأقسطوا إن الله يحب المقسطين). (فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين). (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين). (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه). (إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص). (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) وقوله : (رضى الله عنهم ورضوا عنه) وقوله : (بسم الله الرحمن الرحيم) . (ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً) . (وكان بالمؤمنين رحيماً) . (كتب ربكم على نفسه الرحمة) . (وهو الغفور الرحيم) . (فالله خير حافظاً وهو أرحم الراحمين) وقوله : (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه) وقوله : (ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه) وقوله : (فلما آسفونا انتقمنا منهم ولكن كره الله انبعاثهم فنبطهم) وقوله : (كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) وقوله : (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وقضى الأمر وإلى الله ترجع الأمور) . (هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك) . (كلا إذا دكت الأرض دكا دكا وجاء ربك والملك صفاً صفاً) . (يوم تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلاً) وقوله : (ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام) ، (كل شيء هالك إلا وجهه) وقوله :

(ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي) . (وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء) وقوله : (واصبر لحكم ربك فانك باعيننا) وقوله : (وحملناه على ذات ألواح ودسر تجرى باعيننا جزاء لمن كان كفر) . (وألقيت عليك حبة منى ولتصنع على عيني) وقوله : (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما) . (لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا) . (أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم بل ورسلنا لديهم يكتبون) . (انى معكأ أسمع وأرى) وقوله : (ألم تعلم بأن الله يرى) . (الذى يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين) . (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) وقوله : (شديد المحال) وقوله : (ومكروا مكراً ومكرنا مكراً وهم لا يشعرون) وقوله : (انهم يكيدون كيداً وأكيد كيداً) وقوله : (إن تبدوا خيراً أو تحفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفواً قديراً) . (وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم) وقوله : (فله العزة ولرسوله) . (فبعزتك لأغوينهم أجمعين) وقوله : (تبارك اسم ربك ذى الجلال والاکرام) وقوله : (فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سمياً) . (ولم يكن له كفواً أحد) . (فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون) . (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله) . (وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الدن وكبره تكبيراً) . (يسبح لله ما فى السموات وما فى الأرض) . (له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير) . (تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً الذى له ملك السموات والأرض ولم

يتخذ ولدأ) . (وخلق كل شيء فقدره تقديرا) . (ما اتخذ الله من ولد
وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض
سبحان الله عما يصفون عالم الغيب والشهادة فتعالى عما يشركون) . (إلا
فضربوا الله الإيمثال إن الله يعلم وأتم لاتعلمون) (قل إنما حرم ربي
الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى والحق وأن تشركوا بالله ما لم
ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لاتعلمون) وقوله : (الرحمن على
العرش استوى) . (ثم استوى على العرش) . في هتة مواضع : (يا عيسى
انى متوفيك ورافعك إلى) . (بل رفعه الله إليه) . (إليه يصعد الكلم الطيب
والعمل الصالح يرفعه) . (ياها مان ابن لى صرحا لى أبلغ الأسباب أسباب
السموات فاطلع إلى إله موسى وإنى لأظنه كاذبا) . (أأنتم من فى السماء أن
يخسف بكم الأرض فاذا هى تمورأم أأنتم من فى السماء أن يرسل عليكم حاصبا
فستعلمون كيف نذير) وقوله : (هو الذى خلق السموات والأرض فى
سته أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج فى الأرض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير) .
(ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولاخسة إلا هو سادسهم ولاأدنى
من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا ثم يفتهم بما عملوا يوم القيامة
إن الله بكل شيء عليم) . (لاتحزن إن الله معنا) . (إننى معكم أسمع وأرى) .
(إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) . (واصبروا إن الله مع
الصابرين) . (كم من نمة قليلة غلبت نمة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين)
وقوله : (ومن أصدق من الله حديثاً) . (ومن أصدق من الله قيلا) . (وإذ
قال الله يا عيسى بن مريم) . (وتمت كلمت ربك صدقا وعدلا) . (وكلام الله

(موسى تكليماً) . (منهم من كلم الله) . (ولما جاء موسى لميقاتنا وركبه ربه) .
 (ونادياته من جانب الطور الايمن وقربناه نجياً) . (وإذا نادى ربك
 موسى أن اتت القوم الظالمين) . (وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما
 الشجرة) . (ويوم يناديهم فيقول أين شركائ الذين كنتم تزعمون) .
 (ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين) . (وإن أحد من المشركين
 استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله) . (وقد كان فريق منهم يسمعون
 كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه) . (يريدون أن يبدلوا كلام الله قل
 لن تتبعوننا) . (واطل ما أوحى اليك من كتاب ربك لا مبدل لكلماته) .
 (إن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل) . (وهذا كتاب أنزلناه مبارك) .
 (لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً من خشية الله) . (وإذا
 بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون) .
 (قل نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا وهدى وبشرى
 للمسلمين) . (ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون
 إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين) . (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها
 ناظرة) . (على الآرائك ينظرون) . (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) .
 (لهم ما يشاءون عند ربهم) . (لهم ما يشاءون فيها ولدينا مزيد) .

وهذا الباب في كتاب الله تعالى كثير من تدبر القرآن طالب الهدى منه
 تبين له طريق الحق ، ثم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تفسر القرآن وتبينه
 وتدلل عليه وتبرهنه ، وما وصف الرسول به ربه من الأحاديث الصحاح
 التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول ووجب الإيمان بها ، كذلك مثل قوله صلى الله
 عليه وسلم : « ينزل ربنا إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر

فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له ، متفق عليه وقوله صلى الله عليه وسلم : « الله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم براحلته ، الحديث متفق عليه وقوله صلى الله عليه وسلم : « يضحك الله إلى رجلين أحدهما يقتل الآخر كلاهما يدخل الجنة ، متفق عليه وقوله : « عجب ربنا من قنوط عباده وقرب خيره ينظر اليكم أذلين قنطين يظل يضحك يعلم أن فرحكم قريب ، حديث حسن وقوله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه — وفي رواية عليها قدمه — فينزوى بعضها إلى بعض وتقول قط قط ، متفق عليه وقوله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادى بصوت إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار ، متفق عليه وقوله في رقية المريض : « ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في السماء والأرض كما رحمتك في السماء اجعل رحمتك في الأرض اغفر لنا حوبتنا وخطايانا أنت رب الطيبين أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع ، رواه أبو داود وقوله صلى الله عليه وسلم : « ألأنا منونى وأنا أمين من فى السماء ، رواه البخارى وغيره وقوله : « والعرش فوق ذلك والله فوق ذلك والله فوق عرشه وهو يعلم ما أتم عليه ، رواه أبو داود والترمذى وغيرهما وقوله صلى الله عليه وسلم : « للجارية أين الله قالت فى السماء قال من أنا قالت أنت رسول الله قال أعتقها فانها مؤمنة ، رواه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم : « أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت ، حديث حسن وقوله : « إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الله قبل وجهه فلا يبصق قبل وجهه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه ، متفق عليه وقوله صلى الله عليه وسلم : « اللهم

رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين واغنني من الفقر ، رواه مسلم وقوله لما رفع أصحابه أصواتهم بالذكر : « أيها الناس أربعوا على أنفسكم فانكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنما تدعون سميعاً قريباً ان الذين تدعونه أقرب الى أحدكم من عنق راحلته ، متفق عليه وقوله : « انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لاتضامون في رؤيته فان استطعتم أن لاتغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة بعد غروبها فافعلوا ، متفق عليه الى أمثال هذه الأحاديث التي يخبر فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه بما يخبر به .

(فان الفرقة الناجية) أهل السنة والجماعة يؤمنون بذلك كما يؤمنون بما أخبر الله به في كتابه من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل ، بل هم الوسط في فرق الأمة كما أن الأمة هي الوسط في الأمم ، فهم وسط في باب صفات الله سبحانه وتعالى بين أهل التعطيل الجهمية ، وأهل التمثيل المشبهة ، وهم وسط في باب أفعال الله تعالى بين القدرية والجزرية ، وفي باب وعيد الله بين المرجئة وبين الوعيدية من القدرية وغيرهم ، وفي باب الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة وبين المرجئة والجهمية ، وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخوارج وبين الروافض .

وقد دخل فيما ذكرناه من الإيمان بالله، الإيمان بما أخبر الله به في كتابه

وتواتر عن رسوله صلى الله عليه وسلم وأجمع عليه سلف الامة ، من أنه سبحانه فوق سمواته على عرشه على على خلقه وهو معهم سبحانه أينما كانوا ، يعلم ما هم عاملون كما جمع بين ذلك في قوله : (هو الذى خلق السموات والأرض فى ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج فى الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم . والله بما تعملون بصير) وليس معنى قوله : وهو معكم أينما كنتم . أنه محتلط بالخلق فان هذا لا توجب اللفظة ، وهو خلاف ما أجمع عليه سلف الامة ، وخلاف ما فطر الله عليه الخلق ، بل القمر آية من آيات الله من أصغر مخلوقاته هو موضوع فى السماء ، وهو مع المسافر أينما كان ، وهو سبحانه فوق العرش رقيب على خلقه ميسم عليهم مطلع اليهم ، إلى غير ذلك من معانى ربوبيته ، وكل هذا الكلام الذى ذكره الله من أنه فوق العرش وأنه معنا ، حق على حقيقته لا يحتاج إلى تحريف ، ولكن يسان عن الظنون الكاذبة ، ودخل فى ذلك الإيمان بأنه قريب من خلقه كما قال تعالى : (وإذا سألك عبادى عنى فاقرب أجيب دعوة الداعى إذا دعانى فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلمهم يرشدون) وقال النبى صلى الله عليه وسلم : « إن الذى تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته ، وما ذكر فى الكتاب والسنة من قربه ومعيته لا ينافى ما ذكر من علوه وفوقيته ، فانه سبحانه ليس كمثل شىء فى جميع نعوته ، وهو على فى دنوه ، قريب فى علوه .

ومن الإيمان به وبكتبه : الإيمان بأن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ، منه بدا واليه يعود ، وان الله تكلم به حقيقة ، وان هذا القرآن الذى أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم هو كلام الله حقيقة لا كلام غيره ، ولا يجوز (٢٦ - مجموعة الرسائل)

اطلاق القول بأنه حكاية عن كلام الله أو عبارة ، بل إذا قرأه الناس أو كتبوه في المصاحف ، لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله حقيقة ، فإن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئاً لا إلى من قاله مبلغاً مؤدياً ، وقد دخل أيضاً فما ذكرناه من الإيمان به وبكتبه وبرسله ، والإيمان بأن المؤمنين يرونه يوم القيامة عياناً بأبصارهم ، كما يرون الشمس صحوً ليس دونها سحب ، وكما يرون القمر ليلة البدر لا يضامون في رؤيته ، يرونه سبحانه وهم في عرصات القيامة ، ثم يرونه بعد دخول الجنة كما يشاء الله سبحانه وتعالى .

ومن الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم بما يكون بعد الموت ، فيؤمنون بفتنة القبر ، وبعذاب القبر وبنعيمه ، فأما الفتنة : فإن الناس يفتنون في قبورهم فيقال للرجل : من ربك وما دينك ومن نبيك ، فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت. فيقول المؤمن : الله ربي ، والإسلام ديني ، ومحمد نبي صلى الله عليه وسلم ، وأما المراتب فيقول آه آه لأدرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته ، فيضرب بمرزبة من حديد يصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها الإنسان لصعق ، ثم بعد هذه الفتنة إما نعيم وإما عذاب إلى يوم القيامة الكبرى ، فتعاد الأرواح إلى الأجساد ، فتقوم القيامة التي أخبر الله تعالى بها في كتابه على لسان رسوله ﷺ وأجمع عليها المسلمون ، فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين : حفاة عراة غرلا وتدنون منهم الشمس ، ويلجمهم العرق وتنصب الموازين ، فتوزن فيها أعمال العباد ، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ، ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون ، وتنشر الدواوين وهي صحائف الأعمال فأخذ كتابه يمينه ، وأخذ كتابه بشماله ، أو من وراء ظهره ، كما قال سبحانه :

(وكل إنسان الأزمناء طائرته في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا
 اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا) ويحاسب الله الخلائق ويخلو بعبده
 المؤمن فيقرره بذنوبه كما وصف ذلك في الكتاب والسنة ، وأما الكفار
 فلا يحاسبون حساب من توزن حسناته وسيئاته فانهم لاحسنات لهم ، ولكن
 تعد أعمالهم وتحصر فيوقفون عليها ويقررون بها ويجزون بها ، وفي عرصة
 القيامة الحوض المورود لمحمد صلى الله عليه وسلم ، ماؤه أشد بياضاً من اللبن
 وأحلى من العسل ، آنيته عدد نجوم السماء ، طوله شهر ، وعرضه شهر ، من
 شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، والصراط منصوب على متن جهنم ،
 وهو الجسر الذي بين الجنة والنار يمر الناس عليه على قدر أعمالهم ، فمنهم من
 يمر كالمح البصر ، ومنهم من يمر كالبرق ، ومنهم من يمر كالريح ، ومنهم من
 يمر كالفرس الجواد ، ومنهم من يمر كركاب الابل ، ومنهم من يعدو عدوا
 ومنهم من يمشى مشياً ، ومنهم من يزحف زحفاً ، ومنهم من يخطف فيلقى في جهنم
 فان الجسر عليه كلاليب تخطف الناس بأعمالهم ، فمن مر على الصراط دخل
 الجنة ، فاذا عبروا عليه وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار ، فيقتص لبعضهم من
 بعض ، فاذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة .

وأول من يستفتح باب الجنة محمد صلى الله عليه وسلم وأول من
 يدخل الجنة .

وله في القيامة ثلاث شفاعات : أما الشفاعة الأولى : فيشفع في أهل
 الموقف حتى يقضى بينهم بعد أن يتراجع الأنبياء : آدم ، نوح ، وإبراهيم ،
 وموسى ، وعيسى بن مريم -- الشفاعة حتى تنتهي اليه ، وأما الشفاعة الثانية :
 فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة ، وهاتان الشفاعتان خاصتان له وأما

الشفاعة الثالثة : فيشفع فيمن استحق النار ، وهذه الشفاعة له ولسائر النبيين والصدّيقين وغيرهم ، فيمن استحق النار أن لا يدخلها ، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها ، ويخرج الله من النار أقواما بغير شفاعة بل بفضل رحمته ، ويبقى في الجنة فضل عن دخلها من أهل الدنيا ، فينشيء الله له أقواما فيدخلهم الجنة وأصناف ما تضمنه الدار الآخرة من الحساب والعقاب والجنة والنار ، وتفصيل ذلك مذكورة في الكتب المنزلة من السماء والآثارة من العلم الماثورة عن الأنبياء ، وفي العلم الموروث عن محمد صلى الله عليه وسلم من ذلك ، ما يشفي ويكفي فمن ابتغاه وجده .

وتؤمن الفرقة الناجية من أهل السنة والجماعة بالقدر خيره وشره ، والايان بالقدر على درجتين : كل درجة تتضمن شيئين فالدرجة الأولى : الايمان بأن الله تعالى علم ما الخلق عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلا وأبدأ ، وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال ، ثم كتب الله تعالى في اللوح المحفوظ مقادير الخلائق فأول ما خلق الله القلم فقال : اكتب . فقال : ما أكتب؟ قال : اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة ، فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، جفت الأقلام وطويت الصحف كما قال سبحانه : (ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير) وقال : (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها) وهذا التقدير التابع لعلمه سبحانه يكون في مواضع جملة وتفصيلا ، فقد كتب في اللوح المحفوظ ما شاء ، فاذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه ، بعث إليه ملكا فيؤمر بأربع كلمات فيقال له : اكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقى أم سعيد ونحو

ذلك ، فهذا القدر قد كان ينكره غلاة القدرية قديماً ومنكروه اليوم قليل ،
وأما الدرجة الثانية : فهو مشيئة الله تعالى النافذة ، وقدرته الشاملة ، وهو
الإيمان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنه ما في السموات والأرض
من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه ، لا يكون في ملكه إلا ما يريد ، وأنه
سبحانه وتعالى على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات ، فما من مخلوق
في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه ،
وقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله ، ونهاهم عن معصيته ، وهو سبحانه يجب
المتقين والمحسنين والمقسطين ، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ولا
يرضى عن القوم الفاسقين ، ولا يأمر بالفحشاء ، ولا يرضى لعباده الكفر ،
ولا يجب الفساد .

والعباد فاعلون حقيقة ، والله خالق أفعالهم ، والعبدهو المؤمن والكافر ،
والبر والفاجر ، والمصلئ والصائم ، وللعباد قدرة على أعمالهم وإرادة ، والله
خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم كما قال : (لمن شاء منكم أن يستقيم . وما
تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) وهذه الدرجة من القدر يكذب بها
عامة القدرية الذين سماهم النبي صلى الله عليه وسلم مجوس هذه الأمة ، ويغلو
فيها قوم من أهل الإثبات حتى يسلبوا العبد قدرته واختياره ، ويخرجون
عن أفعال الله وأحكامه حكمها ومصالحها .

ومن أصول الفرقة الناجية ، أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب
واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص
بالمعصية ، وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصى والكبائر كما

يفعله الخوارج ، بل الاخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي كما قال سبحانه في آية القصاص : (فمن عني له من أخيه شيء) وقال : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تنفي إلى أمر الله فإن فاهت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين . إنما المؤمنون إخوة) .

ولا يسلبون الفاسق الملى اسم الإيمان بالسلكية ويخلدونه في النار كما تقول المعتزلة ، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله : (فتحرير رقبة) ولا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم) وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليها فيها أبصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن ، ويقولون هو مؤمن ناقص الإيمان أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، فلا يعطى الاسم المطلق ، ولا يسلب مطلق الاسم .

ومن أصول أهل السنة والجماعة : سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كما وصاهم الله في قوله : (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) وطاعة النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : « لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه ، ويقبلون ما جاء به الكتاب أو السنة أو الاجماع من فضائلهم ومراتبهم ، فيفضلون من أنفق من قبل الفتح وقاتل

وهو صلح الحديبية ، على من أنفق بعده وقاتل ، ويقدمون المهاجرين على الأنصار .

ويؤمنون بأن الله قال لأهل بدر وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر : « اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » .

وبأنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة ، كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ، بل قد رضى عنهم ورضوا عنه وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة .

ويشهدون بالجنة لمن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم كالعشرة ، وكتاب ابن قيس بن شماس وغيرهم من الصحابة .

ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضى الله عنه وغيره ، من أن خير هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر الصديق ، ثم عمر ، ثم يثالثون بعثمان ، ويربعون بعلى ، كما دلت عليه الآثار وكما أجمعت الصحابة على تقديم عثمان في البيعة ، مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلى بعد اتفاقهم على أبي بكر وعمر أيهما أفضل : فقدم قوم عثمان وسكتوا أو ربعوا بعلى ، وقدم قوم علياً وقوم توقفوا ، لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان ثم على ، وإن كانت هذه المسألة مسألة عثمان وعلى ، ليست من الأصول التي يضل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة ، لكن المسألة التي يضل المخالف فيها مسألة الخلافة ، وذلك بأنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم على . ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء الأئمة ، فهو أضل من حمار أهله .

ويحبون أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويتولونهم ويحفظون فيهم وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال في يوم غدیر خم : « أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي » ، وقال أيضا للعباس عمه وقد شكوا إليه أن بعض قریش تجفوا بنى هاشم فقال : « والنبي نفسى بيده لا يؤمنون حتى يحبونكم لله ولقرابتي » ، وقال : « إن الله اصطفى بنى إسماعيل واصطفى من بنى إسماعيل كنانة واصطفى من كنانة قريشاً واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاني من بنى هاشم » .

ويتولون أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين ، ويقرون بأنهم أزواجه في الآخرة ، خصوصاً خديجة أم أكثر الأولاد ، وأول من آمن به وعرضه على أمره ، وكان لها منه المنزلة العلية ، والصديقة بنت الصديق ، التي قال النبي صلى الله عليه وسلم فيها : « فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » .

ويتبرءون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم ، وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل .

ويمسكون عما شجر بين الصحابة ويقولون : إن هذه الآثار المروية في مساوئهم منها ما هو كذب ، ومنها ما قد زيد ونقص وغير من وجهه ، والصحيح منهم فيه معذورون ، إما مجتهدون مصيبون ، وإما مجتهدون مخطئون ، وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كباير الإثم وصغائره ، بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر ، حتى أنه يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم ، لأن لهم من الحسنات ما ليس لمن بعدهم ، وقد ثبت بقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنهم خير القرون ، فإن المد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أحد ذهاب من بعدهم ، ثم إذا كان صدر عن أحد منهم ذنب فيكون قد تاب منه أو أتى بحسنات تمحوه ، أو غفر له بفضل سابقته أو بشفاعته محمد صلى الله عليه وسلم الذين أحق الناس بشفاعته ، أو ابتلى ببلاء في الدنيا كفر عنه ، فاذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف بالأمور الذي كانوا فيها مجتهدين إن أصابوا فلهم أجران ، وإن أخطؤوا فلهم أجر واحد والخطأ مغفور .

ثم القدر الذي ينكر من فضل بعضهم قليل نزر مغفور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الايمان بالله ورسوله ، والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح ، ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما من الله به عليهم من الفضائل ، علم يقيناً أنهم خير الخلق بعد الانبياء ، لا كان ولا يكون مثلهم ، فانهم الصفوة من قرون هذه الامة ، التي هي خير الامم وأكرمها على الله .

ومن أصول أهل السنة : التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات ، في العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات ، كل المأثور عن سالف الامم في سورة الكهف وغيرها ، وعن صدر هذه الامة من الصحابة والتابعين وسائر فرق الامة ، وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة .

ثم من طريقة أهل السنة والجماعة ، اتباع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم باطنا وظاهراً ، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، واتباع وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : « عليكم بسنتي وسنة

الخلفاء الراشدين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة . .

ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويؤثرون كلام الله على غيره من كلام أخبار الناس ، ويقدمون هدى محمد صلى الله عليه وسلم على هدى كل أحد .

وبهذا سموا أهل الكتاب والسنة ، وسموا أهل الجماعة ، لأن الجماعة هي الاجتماع وضدها الفرقة . ، وإن كان لفظ الجماعة قد صار إسماً لنفس القوم المجتمعين ، والاجتماع هو الأصل الثالث الذى يعتمد عليه فى العلم والدين .
وهم يزنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أعمال وأفعال ، باطنة أو ظاهرة بما له تعلق بالدين .

والاجتماع الذى ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح ، إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة .

ثم هم مع هذه الأصول ؛ يأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، على ما توجبه الشريعة . ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والاعیاد مع الأمراء ، أرباباً كانوا أو تجاراً ويحافظون على الجماعات . ويدينون بالنصيحة للأمة ، ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحيمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحلمى والسهر » . ويأمرون بالصبر عند البلاء ، والشكر عند الرخاء ، والرضا بمر القضاء . ويدعون إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال . ويعتقدون معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : « أكمل المؤمنين إيماناً

أحسنهم خلقاً ، ويندبون إلى أن تصل من قطعك ، وتعطى من حرمك ،
 وتعفو عن ظلمك . ويأمرون ببر الوالدين ، وصلة الأرحام ، وحسن الجوار ،
 والإحسان إلى اليتامى والمساكين وابن السبيل ، والرفق بالملوك ، وبنهون
 عن الفخر والخيلاء والبغى ، والاستطالة على الخلق بحق أو بغير حق .
 ويأمرون بمعالى الأخلاق وبنهون عن سفاسفها . وكل ما يقولونه أو يفعلونه
 من هذا أو غيره فإنما هم فيه متبعون الكتاب والسنة ، وطريقتهم هي دين
 الإسلام الذى بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم ، لكن لما أخبر صلى الله
 عليه وسلم : أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلهم فى النار إلا واحدة
 وهى الجماعة ، وفى حديث عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « هم من كان على
 مثل ما أنا عليه وأصحابى » صار المتمثلون بالإسلام المحض الخالص عن المشوب :
 أهل السنة والجماعة . وفيهم الصديقون والشهداء والصالحون ، ومنهم أعلام
 الهدى ومصايح الدجى ، وأولو المناقب الماثورة والفضائل المذكورة ، وفيهم
 الأبدال ، وفيهم الأئمة الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم ، وهم الطائفة
 المنصورة التى قال فيها النبى صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة من أمتى
 ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة » .
 فذسأل الله العظيم أن يجعلنا منهم ، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ،
 ويهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب . والحمد لله رب العالمين ، وصلواته
 وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وعلى سائر النبيين وآل كل وسائر
 الصالحين ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

تمت الرسالة التاسعة

ويلبها الرسالة العاشرة : المناظرة فى العقيدة الواسطية

الرسالة العاشرة
المناظرة في العقيدة الواسطية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكر ما وقع في هذه العقيدة المباركة من الأبحاث التي جلاها جامعها
للبعترضين .

نقل الشيخ علم الدين، أن الشيخ قدس سره قال في مجلس السلطنة الافرم
لما سأله عن اعتقاده، وكان أحضر الشيخ عقيدته الواسطية . قال: هذه كتبها
من نحو سبع سنين قبل مجيء التار إلى الشام فقرئت في المجلس ، ثم نقل علم
الدين عن الشيخ أنه قال : كان سبب كتابتها بعض قضاة واسط من أهل الخير
والدين ، شكى ما الناس فيه ببلادهم في دولة التتر، من غلبة الجهل والظلم ،
ودروس الدين والعلم ، وسألني أن أكتب له عقيدة . فقلت له : قد كتب
الناس عقائد أئمة السنة فألح في السؤال وقال : ما أحب إلا عقيدة تكتبها
أنت ، فكتب له هذه العقيدة وأنا قاعد بعد العصر ، فأشار الأمير لسكرتيره
فقرأها على الحاضرين حرفا حرفا، فاعترض بعضهم على قولي فيها :

ومن الإيمان بالله ؛ الإيمان بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله من
غير تحريف ولا تعطيل ولا تكليف ولا تمثيل ، ومقصوده أن هذا ينفي
التأويل الذي هو صرف اللفظ عن ظاهره، إما وجوبا وإما جوازا . فقلت :
لني عدلت عن لفظ التأويل إلى لفظ التحريف ، لأن التحريف اسم جاء
القرآن بدمه ، وأنا تحريت في هذه العقيدة : اتباع الكتاب والسنة، فنفيت
ماذمه الله من التحريف ، ولم أذكر فيها لفظ التأويل لأنه لفظ له عدة معان
كما بينته في موضعه من القواعد ، فان معنى لفظ التأويل في كتاب الله غير

لفظ التأويل في اصطلاح المتأخرين من أهل الأصول والفقهاء ، وغير معنى لفظ التأويل في اصطلاح كثير من أهل التفسير والسلف .

وقلت لهم : ذكرت في النفي التمثيل ولم أذكر التشبيه ، لأن التمثيل نفاه الله بنص كتابه حيث قال : (ليس كمثل شيء) وأخذوا يذكرون نفي التشبيه والتجسيم ويطالبون في هذا ، ويعرضون بما ينسبه بعض الناس إلينا من ذلك .

فقلت قولي من غير تكليف ولا تمثيل ينفي كل باطل ، وإنما اخترت هذين الاسمين لأن التكليف مأثور نفيه عن السلف كما قال : ربيعة ومالك وابن عيينة وغيرهم المقالة التي تلقاها العلماء بالقبول : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة .

فاتفق هؤلاء السلف على أن الكيف غير معلوم لنا ، فنفيت ذلك اتباعاً لسلف الأمة وهو أيضاً منفي بالنص ، فان تأويل آيات الصفات يدخل فيها حقيقة الموصوف ، وحقيقة صفاته غير معلومة ، وهذا من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله ، كما قررت ذلك في قاعدة مفردة ذكرتها في التأويل والمعنى ، والفرق بين علمنا بمعنى الكلام ، وبين علمنا بتأويله .

وكذلك التمثيل منفي بالنص والاجماع القديم ، مع دلالة العقل على نفيه ونفي التكليف ، إذ كنهه الباري غير معلوم للبشر .

وذكرت في ضمن ذلك كلام الخطابي الذي نقل أنه مذهب السلف ، وهو إجراء آيات الصفات وأحاديثها على ظاهرها ، مع نفي الكيفية والتشبيه عنها ، إذ الكلام في الصفات فرع الكلام في الذات يتخذى حذوه ، ويتبع فيه

مثاله ، فاذا كان اثبات الذات وجوداً لإثبات تكيف ، فكذلك اثبات الصفات لإثبات وجود لا إثبات تكيف .

فقال أحد كبار المخالفين : فينئذ يجوز أن يقال هو جسم لا كالأجسام . فقلت له أنا وبعض الفضلاء : إنما قيل أنه يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ، وليس في الكتاب والسنة أن الله جسم حتى يلزم هذا .

وأول من قال ان الله جسم : هشام بن الحكم الرافضي ، وأما قولنا فهو فيهم الوسط في فرق الأمة ، كما أن الأمة هي الوسط في الأمم ، فهم وسط في باب صفات الله بين أهل التعطيل الجهمية ، وأهل التمثيل المشبهة .

فقيل لي : أنت صنفت اعتقاد الامام أحمد . وأرادوا قطع النزاع لكونه مذهبا متبوعا . فقلت : ما خرجت إلا لعقيدة السلف الصالح جميعهم ليس للامام أحمد اختصاص بهذا .

وقلت : قد أمهلت من خالفني في شيء منها ثلاث سنين ، فان جاء بحرف واحد عن القرون الثلاثة يخالف ما ذكرته فانا أرجع عن ذلك ، وعلى أن آتى بنقول جميع الطوائف عن القرون الثلاثة يوافق ما ذكرته ، من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والأشعرية وأهل الحديث وغيرهم .

ثم طلب المنازع الكلام في مسألة الحرف والصوت . فقلت : هذا الذي يحكى عن أحمد وأصحابه ، أن صوت القارئين ومداد المصاحف قديم أزلي كذب مفترى ، لم يقل ذلك أحمد ولا أحد من علماء المسلمين ، وأخرجت كراسا (٢٧ - مجموعة الرسائل)

وفيه ما ذكره أبو بكر الخلال في كتاب السنة عن الإمام أحمد ، وما جمعه صاحبه أبو بكر المروزي من كلام أحمد وكلام أئمة زمانه في أن من قال : لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ، ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع . قلت : فكيف بمن يقول لفظي أزلى فكيف بمن يقول صوتي قديم .

فقال المنازع : إنه انتسب إلى أحمد أناس من الحشوية والمشبهة ونحو هذا الكلام .

قلت : المشبهة والمجسمة في غير أصحاب الإمام أحمد أكثر منهم فيهم ، فهؤلاء أصناف الأكراد كلهم شافعية ، وفيهم من التشبيه والتجسيم ما لا يوجد في صنف آخر ، وأهل جيلان فيهم شافعية وحنبلية ، وأما الحنبلية المحضة فليس فيهم من ذلك ما في غيرهم ، والكرامية المجسمة كلهم حنفية .

وقلت له : من في أصحابنا حشوي بالمعنى الذي تريده ! الأثرم . أبو داود . المروزي . الخلال . أبو بكر بن عبد العزيز . أبو الحسن التميمي . ابن حامد . القاضى أبو يعلى . أبو الخطاب . ابن عقيل ؟

ورفعت صوتي وقلت : سمهم قل لي من هم .

أبكذب ابن الخطيب وافترائه على الناس في مذاهبهم تبطل الشريعة وتدرس معالم الدين ، كما نقل هو وغيره عنهم أنهم يقولون : القرآن القديم هو أصوات القارئ ، ومداد الكاتبين ، وإن الصوت والمداد قديم أزلى .

من قال هذا وفي أى كتاب وجد منهم هذا قل لي ، وكما نقل عنهم أن الله لا يرى في الآخرة ، باللزوم الذى ادعاه والمقدمة التى نقلها عنهم .

ولما جاءت مسألة القرآن ، وأنه كلام الله غير مخلوق ، منه بدا واليه يعود ، نازع بعضهم في كونه منه بدأ وإليه يعود وطلبوا تفسير ذلك .

فقلت : أما هذا القول فهو المأثور والثابت عن السلف ، مثل ما نقله عمرو بن دينار . قال : أدركت الناس منذ سبعين سنة يقولون : الله الخالق وما سواه مخلوق إلا القرآن ، فانه كلام الله غير مخلوق منه بدا واليه يعود .

ومعنى منه بدا أى هو المتكلم به وهو الذى أنزله من لدنه ، ليس هو كما تقوله الجهمية أنه خلق في الهواء أو غيره وبدأ من غيره .

وأما اليه يعود : فانه يسرى به في آخر الزمان من المصاحف والصدور ، فلا يبق في الصدور منه كلمة ، ولا في المصاحف منه حرف ، ووافق على ذلك غالب الحاضرين .

فقلت : هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه » ، يعنى القرآن وقال خباب بن الارت : يا هنتاه تقرب إلى الله بما استطعت فان يتقرب إلى الله بشيء أحب إليه مما خرج منه .

وقلت : وان الله تكلم به حقيقة ، وان هذا القرآن الذى أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو كلام الله حقيقة لا كلام غيره ، ولا يجوز اطلاق القول بأنه حكاية عن كلام الله ، أو عبارة بل إذا قرأ الناس القرآن أو كتبوه في المصاحف لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله ، فان الكلام إنما يضاف حقيقة لى من قاله مبلغا مؤديا ، فامتخص بعضهم من إثبات كونه كلام الله حقيقة بعد تسليمه أن الله تكلم به حقيقة ، ثم أنه سلم ذلك لما بين له أن المجاز

يصح نفيه وهذا لا يصح نفيه ، وأن أقوال المتقدمين المأثورة عنهم ، وشعر الشعراء المضاف إليهم هو كلامهم حقيقة ، ولما ذكر فيها أن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئاً لا إلى من قاله مبلغاً ، استحسنا هذا الكلام وعظموه .

وذكرت ما أجمع عليه سلف الأمة : من أنه سبحانه فوق العرش وأنه معنى حق على حقيقته لا يحتاج إلى تحريف ، ولكن يسان عن الظنون الكاذبة وليس معنى قوله : (وهو معكم أينما كنتم) أنه مختلط بالخلق ، فإن هذا لا توجه اللغة وهو خلاف ما أجمع عليه سلف الأمة ، وخلاف ما فطر الله عليه الخلق ، بل القمر آية من آيات الله من أصغر مخلوقاته ، وهو موضوع في السماء وهو مع المسافر أينما كان .

ولما ذكرت أن جميع أسماء الله التي يسمى بها المخلوق كلفظ الوجود الذي هو مقول بالحقيقة على الواجب والممكن تنازع كبيران هل هو مقول بالاشتراك أو بالتواطؤ . فقال أحدهما : هو متواطئ ، وقال آخر : هو مشترك لئلا يلزم التركيب . وقال هذا قد ذكر فخر الدين أن هذا النزاع مبنى على أن وجوده هل هو عين ماهيته أم لا ، فمن قال أن وجود كل شيء عين ماهيته قال أنه مقول بالاشتراك ، ومن قال أن وجوده قدر زائد على ماهيته قال أنه مقول بالتواطؤ ، فأخذ الأول يرجع قول من يقول : أن الوجود زائد على الماهية لينصر أنه مقول بالتواطؤ . فقال الثاني : مذهب الأشعري وأهل السنة ؛ أن وجوده عين ماهيته فأنكر الأول ذلك .

فقلت : أما متكلموا أهل السنة ، فعندهم أن وجود كل شيء عين ماهيته

وأما القول الآخر فهو قول المعتزلة : ان وجود كل شيء قدر زائد على ماهيته وكل منهما أصاب من وجه ، فان الصواب أن هذه الأسماء مقولة بالتواطؤ كما قد قررت في غير هذا الموضوع ، وأما بناء ذلك على كون وجود الشيء عين ماهيته أو ليس ، فهو من الغلط المضاف إلى ابن الخطيب ، فانا وإن قلنا أن وجود الشيء عين ماهيته لا يجب أن يكون الاسم مقولا عليه وعلى نظيره بالاشتراك اللفظي فقط ، كما في جميع أسماء الأجناس ، فان اسم السواد مقول على هذا السواد ، وهذا السواد بالتواطؤ وليس عين هذا السواد هو عين هذا السواد ، إذ الاسم دال على القدر المشترك بينهما وهو المطلق الكلي ، لكنه لا يوجد مطاقاً بشرط الإطلاق إلا في الذهن ، ولا يلزم من ذلك نفي القدر المشترك بين الأعيان الموجودة في الخارج ، فانه على ذلك تنتفي الأسماء المتواطئة ، وهي جمهور الأسماء الموجودة في اللغات ، وهي أسماء الأجناس اللغوية ، وهو الاسم المعلق على الشيء وما أشبهه ، سواء كان اسم عين أو اسم صفة جامداً أو مشتقاً ، وسواء كان جنساً منطقياً أو فقهيّاً أو لم يكن ، بل اسم الجنس في اللغة يدخل فيه الأجناس والأصناف والأنواع ونحو ذلك ، وكلاماً أسماء متواطئة وأعيان مسمياتها في الخارج متميزة ، هذا آخر بعض ماعلقه الشيخ فيما يتعلق بالمنظرة ، بحضرة نائب السلطنة والقضاة والفقهاء وغيرهم . قال الحافظ الذهبي ، ثم وقع الاتفاق على أن هذا معتقد مسلمي جيد .

تمت الرسالة العاشرة

ويلها الرسالة الحادية عشر : العقيدة الحنوية الكبرى

الرسالة الحادية عشر

العقيدة الجموية الكبرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما قول السادة العلماء أئمة الدين أحسن الله إليهم أجمعين، في آيات الصفات كقوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) وقوله : (ثم استوى إلى السماء) إلى غير ذلك من الآيات ، وأحاديث الصفات أيضاً كقوله صلى الله عليه وسلم : « إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ، وقوله : « يضع الجبار قدمه في النار ، إلى غير ذلك ، وما قالت العلماء فيه وليبسطوا القول في ذلك مأجورين إن شاء الله تعالى .

فأجاب شيخنا شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية رضى الله عنه وأرضاه :

الحمد لله رب العالمين . قولنا فيها ما قاله الله ورسوله والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان ، وما قاله أئمة الهدى بعد هؤلاء الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرائتهم ، وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب وفي غيره ، فان الله سبحانه وتعالى بعث محمدأ صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بأذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد ، وشهد له بأنه بعثه داعياً إليه بإذنه ، وأمره أن يقول : هذه سبيلي ادع إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني . ومن المحال في العقل والدين أن يكون السراج المنير ، الذي أخرج الناس من الظلمات إلى النور ، وأنزل معه الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وأمر الناس أن يردوا ما تنازعوا فيه من دينهم إلى ما بعث به من الكتاب والحكمة ، وهو

يدعو إلى الله وإلى سبيله بإذنه على بصيرة ، وقد أخبره الله بأنه أكمل له
ولأمته دينهم وأتم نعمته ، محال مع هذا وغيره أن يكون قد ترك باب الإيمان
بالله والعلم به ملتبساً مشتبهاً ، ولم يميز ما يجب لله من الأسماء الحسنى والصفات
العليا ، وما يجوز عليه ، وما يمتنع عليه ، فان معرفة هذا أصل الدين وأساس
الهداية ، وأفضل وأوجب ما اكتسبته القلوب وحصلته النفوس وأدركته
العقول ، فكيف يكون ذلك الكتاب ، وذلك الرسول ، وأفضل خلق الله
بعد النبيين ، لم يحكوا هذا الباب اعتقاداً وقولاً ، ومن المحال أيضاً أن
يكون النبي صلى الله عليه سلم قد علم أمته كل شيء حتى الخراءة . وقال :
« تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك » ، وقال فيما
صح عنه أيضاً : « ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير
ما يعلمه لهم وينهاهم عن شر ما يعلمه لهم » ، وقال أبو ذر : لقد توفى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً . وقال
عمر بن الخطاب : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاماً فذكر بده
الخلق ، حتى دخل أهل الجنة منازلهم ، وأهل النار منازلهم ، حفظ ذلك من
حفظه ونسيه من نسيه رواه البخارى . ومحال مع تعليمهم كل شيء لهم فيه
منفعة في الدين وإن دقت ، أن يترك تعليمهم ما يقولونه بألسنتهم وقلوبهم ،
في ربهم ومعبودهم ، ورب العالمين الذى معرفته غاية المعارف ، وعبادته
أشرف المقاصد ، والوصول إليه غاية المطالب ، هذا خلاصة الدعوة النبوية
وزبدة الرسالة الإلهية ، فكيف يتوهم من في قلبه أدنى مسكة من إيمان وحكمة
أن لا يكون بيان هذا الباب قد وقع من الرسول على غاية التمام ، ثم إذا
كان قد وقع ذلك منه ، فمن المحال أن خير أمة وأفضل قرونها قصرُوا في هذا
الباب زائدين فيه أو ناقصين عنه .

ثم من المحال أيضاً أن تكون القرون الفاضلة ، القرن الذي بعث فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، كانوا غير عالين وقائلين في هذا الباب بغير الحق المبين ، لأن ضد ذلك اما عدم العلم والقول ، واما اعتقاد نقيض الحق وقول خلاف الصدق ، وكلاهما تمتع .
 أما الاول : فلأن من في قلبه أدنى حياة وطلب للعلم أو نهمة في العبادة ، يكون البحث عن هذا الباب والسؤال عنه ومعرفة الحق فيه أكبر مقاصده وأعظم مطالبه ، وليست النفوس الصحيحة إلى شيء أشوق منها إلى معرفة هذا الامر ، وهذا أمر معلوم بالفطرة الوجدية ، فكيف يتصور مع قيام هذا المقتضى الذي هو من أقوى المقتضيات ، أن يتخلف عنه مقتضاه وأولئك السادة في مجموع عصورهم ، هذا لا يكاد يقع في أبلد الخلق وأشدهم اعراضاً عن الله ، وأعظمهم اكباباً على طلب الدنيا والغفلة عن ذكر الله ، فكيف يقع في أولئك .

وأما كونهم كانوا فيه معتقدين غير الحق أو قائلين ، فهذا لا يعتقده مسلم ولا عاقل عرف حال القوم .

ثم الكلام في هذا الباب عنهم أكثر من أن يمكن سطره في هذه الفتوى أو أضعافها ، يعرف ذلك من طلبه وتبعه ، ولا يجوز أيضاً أن يكون الخالفون أعلم بالله من السالفين ، كما قد يقوله بعض الأغبياء ممن لم يقدر قدر السلف ، بل ولا عرف الله ورسوله والمؤمنين به حقيقة المعرفة المأمور بها ، من أن طريقة السلف أسلم ، وطريقة الخلف أعلم أو أحكم ، فان هذا القول إذا تدبره الانسان وجده في غاية الجهالة بل في غاية الضلالة ، كيف يكون هؤلاء المتأخرون لاسما والاشارة بالخلف إلى ضرب من المتكلمين

الذين كثر في باب الدين اضطرابهم ، وغلظ عن معرفة الله حجابهم ، وأخبر
الواقف على نهاية لإقدامهم بما انتهى اليه من مرامهم حيث يقول :

لعمري قد طفت المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعاً كف حائر على ذقن أو قارعا سن نادم

وأقروا على أنفسهم بما قالوه متمثلين به ، أو منشئين له فيما صنفوه من
كتبهم ، مثل قول بعض رؤسائهم :

نهاية لإقدام العقول عقال وأكثر سعى العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسمنا وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

ويقول الآخر منهم : لقد خضت البحر الخضم ، وتركت أهل الإسلام
وعلومهم ، وخضت في الذي نهوني عنه ، والآن إن لم يتداركني ربي برحمته
فالويل لفلان وها أنا ذا أموت على عقيدة أُمى .

ويقول الآخر منهم : أكثر الناس شكا عند الموت أصحاب الكلام ، ثم
إذا حقق عليهم الأمر لم يوجد عندهم من حقيقة العلم بالله وخالص المعرفة
به خبر ، ولا وقعوا من ذلك على عين ولا أثر ، كيف يكون هؤلاء
المنقصون المحجوبون المفضولون المسبوقون الحيارى المنهوكون ، أعلم بالله
وآياته من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان
من ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأعلام الهدى ومصايح الدجى ، الذين
قام الكتاب وبه قاموا ، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا ، الذين وهبهم
الله من العلم والحكمة ما برزوا به على سائر أتباع الأنبياء ، وأحاطوا

من حقائق المعارف وبواطن الحقائق بما لو جمعت حكمة غيرهم إليها ، لاستحيا من يطلب المقابلة ، ثم كيف يكون خير قرون الامة أنقص في العلم والحكمة ، لاسيما العلم بالله وأحكام أسمائه وآياته من هؤلاء الاصاغر بالنسبة إليهم ، أم كيف يكون أفراخ المتفلسفة واتباع الهند واليونان ، أعلم بالله من ورثة الانبياء وأهل القرآن والإيمان ، وإنما قدمت هذه المقدمة لأن من استقرت هذه المقدمة عنده ، علم طريق الهدى أين هو في هذا الباب وغيره ، وعلم أن الضلال والتهوك إنما استولى على كثير من المتأخرين بنزدهم كتاب الله وراء ظهورهم ، وإعراضهم عما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم من البينات والهدى ، وتركهم البحث عن طريق السابقين والتابعين ، والتماهم علم معرفة الله ، بمن لم يعرف الله باقراره على نفسه وبشهادة الامة على ذلك وبدلالات كثيرة .

وليس غرضي واحداً معيناً ، وإنما أصف نوع هؤلاء ونوع هؤلاء ، وإذا كان كذلك فهذا كتاب الله من أوله إلى آخره ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من أولها إلى آخرها ، ثم عامة كلام الصحابة والتابعين ، ثم كلام سائر الائمة مملوء بما هو إما نص وإما ظاهر ، في أن الله سبحانه وتعالى فوق كل شيء وعلى كل شيء ، وأنه فوق العرش ، وأنه فوق السماء مثل قوله : (اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) . (إني متوفيك ورافعك إلی) . (أأنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض) . (أم أمتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً) . (بل رفعه الله) . (إليه تعرج الملائكة والروح إليه) . (يخافون ربهم من فوقهم) ثم استوى على العرش في ستة مواضع : (الرحمن على العرش استوى) . (ياها مان ابن لی صرحاً لعلی أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع إلى إله

موسى وانى لاظنه كاذبا). (تنزيل من حكيم حميد). (منزل من ربك) إلى أمثال ذلك مما لا يكاد يحصى إلا بكلفة .

وفى الأحاديث الصحاح والحسان ما لا يحصى ، مثل قصة معراج الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ربه ، ونزول الملائكة من عند الله وصعودها إليه وقوله فى الملائكة « الذين يتعاقبون بالليل والنهار فيعرج الذين باتوا فيكم إلى ربهم فيسألهم وهو أعلم بهم ، وفى الصحيح فى حديث الخوارج : « ألا تأمنونى وأنا أمين من فى السماء يأتينى خبر السماء صباحاً ومساءً ، وفى حديث الرقية الذى رواه أبو داود وغيره : « ربنا الله الذى فى السماء تقدس اسمك أمرك فى السماء والأرض كما رحمتك فى السماء اجعل رحمتك فى الأرض اغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع ، وقال صلى الله عليه وسلم : « إذا اشتكى أحد منكم أو اشتكى أخ من إخوانه فليقل ربنا الله الذى فى السماء ، وذكره وقوله فى حديث الأوعال : « والعرش فوق ذلك والله فوق عرشه وهو يعلم ما أتم عليه ، وقوله فى حديث قبض الروح : « حتى يعرج به إلى السماء التى فيها الله ، .

وقول عبد الله بن رواحة الذى أنشده النبي صلى الله عليه وسلم وأقره عليه :

شهدت بأن وعد الله حق وأن النار مشوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طاف وفوق العرش رب العالمينا

وقول أمية بن أبي الصلت الثقفي الذي أنشده النبي صلى الله عليه وسلم هو وغيره من شعره فاستحسنه وقال : آمن شعره وكفر قلبه :

مجذوا الله فهو للمجد أهل ربنا في السماء أمسى كبيراً
بالبناء الأعلى الذي سبق لنا سوسوى فوق السماء سريراً
شرجما ما يناله بصر العين ترى دونه الملائك صوراً (١)

إلى أمثال ذلك مما لا يحصيه إلا الله . مما هو من أبلغ التواترات اللفظية والمعنوية التي تورث علماً يقينياً من أبلغ العلوم الضرورية ، ان الرسول المبلغ عن الله أتى إلى أمته المدعويين أن الله سبحانه على العرش استوى ، وأنه فوق السماء كما فطر الله على ذلك جميع الأمم ، عربهم وعجمهم في الجاهلية والاسلام ، إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته .

ثم عن السلف في ذلك من الأقوال ما لو جمع لبلغ مئين أو ألوفا ، ثم ليس في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أحد من سلف الأمة لا من الصحابة والتابعين ، ولا عن الأئمة الذين أدركوا زمن الأهواء والاختلاف ، حرف واحد يخالف ذلك لانصاً ولا ظاهراً ، ولم يقل أحد منهم قط أن الله ليس في السماء ، ولا أنه ليس على العرش ، ولا أنه في كل مكان ، ولا أن جميع الامكنة بالنسبة اليه سواء . ولأنه لا داخل العالم ولا خارجه ، ولا متصل ولا منفصل ، ولا أنه لا تجوز الإشارة الحسية اليه بالأصابع ونحوها ، بل قد ثبت في الصحيح عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خطب خطبته العظيمة يوم عرفات في أعظم مجمع حضره

(١) الشرجع : الطويل . . . والصور : جمع أصور المائل العنق .

رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يقول : « ألا هل بلغت فيقولون نعم فيرفع أصبعه إلى السماء وينكبها إليهم ويقول اللهم اشهد ، غير مرة وأمثال ذلك كثيرة ، فلأن كان الحق ما يقوله هؤلاء السالبون النافون من هذه العبارات ونحوها ، دون ما يفهم من الكتاب والسنة ، إما نصاً وإما ظاهراً كيف يجوز على الله ثم على رسوله ثم على خير الأمة ، أنهم يتكلمون دائماً بما هو نص أو ظاهر في خلاف الحق ، ثم الحق الذي يجب اعتقاده لا يوحون به قط ، ولا يدلون عليه لا نصاً ولا ظاهراً ، حتى يجيء أنباط الفرس والروم وفروخ اليهود والفلاسفة ، يبينون للأمة العقيدة الصحيحة التي تجب على كل مكلف أو كل فاضل أن يعتقدوها . إذن كان ما يقوله هؤلاء المتكلمون المتكفون هو الاعتقاد الواجب ، وهم مع ذلك أحيلوا في معرفته على مجرد عقولهم ، وأن يدفعوا بمقتضى قياس عقولهم ما دل عليه الكتاب والسنة ظاهراً ، لقد كان ترك الناس بلا كتاب ولا سنة أهدى لهم وأنفع على هذا التقدير ، بل كان وجود الكتاب والسنة ضرراً محضاً في أصل الدين ، فان حقيقة الأمر على ما يقوله هؤلاء : انكم يا معشر العباد لا تطلبوا معرفة الله ولا ما يستحقه من الصفات نفيًا وإثباتاً ، لا من الكتاب ولا من السنة ولا من طريق سلف الأمة ، ولكن انظروا أتمم فما وجدتموه مستحقاً له من الصفات فصفوه به ، سواء كان موجوداً في الكتاب والسنة أو لم يكن ، وما لم تجدوه مستحقاً له في عقولكم فلا تصفوه به . ثم هم ههنا فريقان : أكثرهم يقولون ما لم تثبته عقولكم فانفوه ومهم من يقول : بل توقفوا فيه وما نفاه قياس عقولكم الذي أنتم فيه مختلفون ومضطربون اختلافاً أكثر من جميع اختلاف على وجه الأرض فانفوه ، واليه عند التنازع فارجعوا فإنه الحق الذي تعبدتم به ،

وما كان مذكوراً في الكتاب والسنة مما يخالف قياسكم هذا ، أو ثبت ما لم تدركه عقولكم على طريقة أكثرهم ، فاعلموا أنني امتحنتكم بتزييله لالتأخذوا الهدى منه ، لكن لتجتهدوا في تخريجه على شواذ اللغة ووحشى الالفاظ وغرائب الكلام ، أو أن تسكتوا عنه مفوضين عليه إلى .

هذا حقيقة الأمر على رأى المتكلمين ، وهذا الكلام قد رأيت صرح بمعناه طائفة منهم وهو لازم لجماعتهم لزوما لا محيد عنه ، ومضمونه أن كتاب الله لا يهتدى به في معرفة الله ، وأن الرسول معزول عن التعليم والأخبار بصفات من أرسله ، وأن الناس عند التنازع لا يردون ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول بل إلى مثل ما كانوا عليه في الجاهلية ، وإلى مثل ما يتحاكم إليه من لا يؤمن بالانبياء كالبراهمة والفلاسفة وهم المشركون والمجوس وبعض الصابئين ، وإن كان هذا الرد لا يزيد الأمر إلا شدة ولا يرتفع به الخلاف ، إذ لكل فريق طواغيت يزيدون أن يتحاكموا إليهم وقد أمروا أن يكفروا بهم ، وما أشبه حال هؤلاء المتكلمين بقوله سبحانه : (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيداً . وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً . فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقاً) فان هؤلاء إذا دعوا إلى ما أنزل الله من الكتاب وإلى الرسول والدعاء إليه بعد وفاته الدعاء إلى سنته ، أعرضوا عن ذلك وهم يقولون : إنا قصدنا الإحسان علما وعملا بهذه الطريق التي ملكناها والتوفيق بين الدلائل العقلية والنقلية .

ثم عامة هذه التسليمات التي يسمونها دلائل ، إنما تقلدوا أكثرها عن طاغوت من طواغيت المشركين والصابئين ، أو بعض ورثتهم الذين أمروا أن يكفروا بهم مثل فلان وفلان : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) .
 (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه) .

ولازم هذه المقالة أن لا يكون الكتاب هدى للناس ، ولا بيانا ولا شفاء لما في الصدور ولا نورا ولا مردأ عند التنازع ، لانا نعلم بالاضطرار أن ما يقوله هؤلاء المتكلفون أنه الحق الذي يجب اعتقاده ، لم يدل عليه الكتاب والسنة لا نصاً ولا ظاهراً ، وإنما غاية المتخذلق أن يستنتج هذا من قوله : (ولم يكن له كفواً أحد) ، (هل تعلم له سمياً) وبالاضطرار يعلم كل عاقل أن من دل الخلق على أن الله ليس على العرش ولا فوق السموات ونحو ذلك بقوله : (هل تعلم له سمياً) لقد أبعد النجعة وهو إما ملائز أو مداس لم يخاطبهم بلسان عربي مبين .

ولازم هذه المقالة أن يكون ترك الناس بلا رسالة خيراً لهم في أصل دينهم ، لأن مردهم قبل الرسالة وبعدها واحد ، وإنما الرسالة زادتهم عمى وضللاً ، يا سبحان الله كيف لم يقل الرسول يوماً من الدهر ولا أحد من سلف الأمة هذه الآيات والأحاديث ، لاتعتقدوا ما دلت عليه ولكن

اعتقدوا الذى تقتضيه مقاييسكم ، أو اعتقدوا كذا وكذا فانه الحق ، وما خالفه
ظاهره فلا تعتقدوا ظاهره ، أو انظروا فيها فيما وافق قياس عقولكم
فاعتقدوه وما لا يوافقه فتوقفوا فيه أو انفروه .

ثم الرسول صلى الله عليه وسلم قد أخبر بأن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين
فرقة ، فقد علم ماسيكون ثم قال : « إني تارك فيكم ما إن تمسكم به لن تضلوا
كتاب الله » .

وروى عنه أنه قال فى صفة الفرقة الناجية : « هو من كان على مثل ما أنا
عليه اليوم وأصحابي ، فملا قال من تمسك بظاهر القرآن فى باب الاعتقاد
فهو ضال ، وإنما الهدى رجوعكم إلى مقاييس عقولكم وما يحدثه المتكلمون
منكم بعد القرون الثلاثة ، وإن كان تد نبغ أصلها فى أواخر عصر التابعين .

أصل هذه المقالة إنما هو مأخوذ عن تلامذة اليهود والمشركون وضلال
الصائبين ، فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة ، أعنى أن الله ليس على
العرش حقيقة ، وإنما استوى ؛ استولى ونحو ذلك ، أول ما ظهرت هذه المقالة
من جعد بن درهم ، وأخذها عنه الجهم بن صفوان وأظهرها ، فنسب مقالة
الجهمية إليه والجعد أخذ مقالته عن ابان بن سماعيل ، وأخذها أبان من طالوت
ابن أخت لبيد بن أعصم ، وأخذها طالوت من لبيد بن أعصم اليهودى الساحر
الذى سحر النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان الجعد هذا فيما قيل من أهل حران ،
وكان فيهم خلق كثير من الصابئة والفلاسفة بقايا أهل دين النمرود الكنعانيين
الذين صنف بعض المتأخرين فى سحرهم ، وكانوا يعبدون الكواكب ويبنون
لها الهياكل ، ومذهبهم فى الرب أنه ليس له إلا صفات سلبية أو اضافية أو

مركبه منهما ، وهم الذين بعث ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم اليهم فيكون
الجمد قد أخذها عن الصابئة الفلاسفة ، وأخذها الجهم أيضاً فيما ذكره
الامام أحمد وغيره من السنية بعض فلاسفة الهند ، وهم الذين يمجدون
من العلوم ما سوى الحسيات ، فهذه أسانيد الجهم ترجع الى اليهود والصابئين
والمشركين والفلاسفة الضالون ، هم إما من الصابئين وإما من المشركين .

ثم لما عربت الكتب الرومية في حدود المائة الثانية ، زاد البلاء مع
ما ألقى الشيطان في قلوب الضلال ابتداء من جنس ما ألقاه في قلوب أشباههم ،
ولما كان في حدود المائة الثانية انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها
مقالة الجهمية بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته ، وكلام الأئمة مثل :
مالك رضى الله عنه ، وسفيان بن عيينة ، وأبي يوسف ، والشافعى ، وأحمد ،
واسحاق ، والفضيل بن عياض ، وبشر الحافى وغيرهم ، في بشر المريسي هذا
كثير في ذمه وتضليله ، وهذه التأويلات الموجودة اليوم بأيدى الناس مثل
أكثر التأويلات التي ذكرها أبو بكر بن فورك في كتاب التأويلات ،
وذكرها أبو عبد الله محمد بن عمر الرازى في كتابه الذى سماه تأسيس التقديس ،
ويوجد كثير منها في كلام خلق غيره هؤلاء ، مثل أبي على الجبائى ، وعبد الجبار
ابن أحمد الهمداني ، وأبي الحسين البصرى ، وابن عقيل ، وأبي حامد الغزالي
وغيرهم ، وهى بعينها التأويلات التي ذكرها بشر المريسي في كتابه ، وإن
كان قد يوجد في كلام بعض هؤلاء رد التأويل وإبطاله أيضاً ، ولهم كلام حسن
في أشياء ، فإنما بينت أن عين تأويلاتهم في عين تأويلات المريسي ، وعلنا
ذلك بكتاب الرد الذى صنفه عثمان بن سعيد الدارمى أحد الأئمة المشاهير في

زمن البخارى ، صنف كتابا سماه نقض عثمان بن سعيد على الكاذب العنيد فيما افترى على الله فى التوحيد .

حكى فيه هذه التأويلات بأعيانها عن بشر المريسي بكلام يقتضى أن المريسي أقعد بها ، وأعلم بالمعقل والمنقول من هؤلاء المتأخرين الذين اتصلت اليهم من جهته ، ثم ردها عثمان بن سعيد بكلام إذا طالعه العاقل الذكى علم حقيقة ما كان عليه السلف ، فيدين له ظهور الحجة لطريقهم وضعف حجة من خالفهم .

ثم إذا رأى الأئمة ، أئمة الهدى قد أجمعوا على ذم المريسة وأكثرهم كفروهم أو ضللوهم ، وعلم أن هذا القول السارى فى هؤلاء المتأخرين هو مذهب المريسي ، تبين الهدى لمن يريد الله هدايته ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، والفتوى لا تحتل البسط فى هذا الباب وإنما أشير إشارة إلى مبادئ الأمور والعاقل يسبر فينظر ، وكلام السلف فى هذا الباب موجود فى كتب كثيرة لا يمكن أن نذكر ههنا إلا قليلا منه ، مثل كتاب السنن للإلكاني ، والإبانة لابن بطة ، والسنة لأبي ذر الهروى ، والأسماء والصفات للبيهقي ، وقبل ذلك السنة للطبراني ، ولأبي الشيخ الأصبهاني ، وقبل ذلك السنة للخلال ، والتوحيد لابن خزيمة ، وكلام أبي العباس بن سريج ، والرد على الجهمية لجماعة ، وقبل ذلك السنة لعبد الله بن أحمد ، وكلام عبد العزيز المكى صاحب الحميدة فى الرد على الجهمية ، وكلام الامام أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه وأشياء كثيرة .

وعندنا من الدلائل السمعية والعقلية ما لا يتسع هذا الموضع لذكره .

وأنا أعلم أن المتكلمين لهم شبهات موجودة لكن لا يمكن ذكرها في الفتوى فمن نظر فيها وأراد ابانة ما ذكره من الشبه فانه يسير ، واذا كان أصل هذه المقالة مقالة التعطيل والتأويل مأخوذاً عن تلامذة المشركين والصابئين واليهود ، فكيف تطيب نفس مؤمن بل نفس عاقل أن يأخذ سبيل هؤلاء المغضوب عليهم والضالين ، ويدع سبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .

ثم القول الشامل في جميع هذا الباب أن يوصف الله بما وصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ، بما وصفه به السابقون الأولون ، لا يتجاوز القرآن والحديث .

قال الإمام أحمد رضى الله عنه : لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله لا يتجاوز القرآن والحديث ، ونعلم أن ما وصف الله به من ذلك فهو حق ليس فيه لغز ولا أحاجى ، بل معناه يعرف من حيث يعرف مقصود المتكلم بكلامه . وهو سبحانه مع ذلك ليس كمثله شيء في نفسه المقدسة المذكورة بأسمائه وصفاته ولا في أفعاله ، فكما نتيقن أن الله سبحانه له ذات حقيقة وله أفعال حقيقة ، فكذلك له صفات حقيقة ، وهو ليس كمثله شيء لافي ذاته ، ولا في صفاته ، ولا في أفعاله ، وكل ما أوجب نقصاً أو حدوثاً فإن الله منزّه عنه حقيقة ، وأنه سبحانه مستحق للكمال الذى لا غاية فوقه ، ويمتنع عليه الحدوث لامتناع العدم عليه ، واستلزام الحدوث سابقة العدم ، ولافتقار المحدث إلى محدث ولو جوب وجوده بنفسه سبحانه وتعالى .

ومذهب السلف : بين التعطيل وبين التمثيل ، فلا يمثلون صفات الله بصفات خلقه ، كما لا يمثلون ذاته بذات خلقه ، ولا ينفون عنه ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ، فيعطلون أسماءه الحسنى وصفاته العليا ، ويحرفون الكلم عن مواضعه ، ويلحدون في أسماء الله وآياته ، وكل واحد من فريق التعطيل والتمثيل فهو جامع بين التعطيل والتمثيل .

أما المعطلون ، فإنهم لم يفهموا من أسماء الله وصفاته إلا ما هو اللائق بالخلق ، ثم شرعوا في نفي تلك المفهومات فقد جمعوا بين التمثيل والتعطيل ، مثلوا أولاً وعطلوا آخرأ ، وهذا تشبيه وتمثيل منهم للمفهوم من أسمائه وصفاته ، بالمفهوم من أسماء خلقه وصفاتهم ، وتعطيل لما يستحقه هو سبحانه من الاسماء والصفات اللائقة بالله سبحانه وتعالى . فإنه إذا قال القائل : لو كان الله فوق العرش للزم إما أن يكون أكبر من العرش أو أصغر أو مسايا ، وكل ذلك محال ، ونحو ذلك من الكلام ، فانه لم يفهم من كون الله على العرش إلا ما ثبت لاي جسم كان على أى جسم كان ، وهذا اللازم تابع لهذا المفهوم ، أما استواء يليق بجلال الله ويختص به فلا يلزمه شيء من اللوازم الثلاثة ، كما يلزم سائر الأجسام ، وصار هذا مثل قول الممثل : إذا كان للعالم صانع فإما أن يكون جوهرأ أو عرضأ ، إذ لا يعقل موجود إلا هذان ، أو قوله : إذا كان مستويا على العرش فهو مماثل لاستواء الانسان على السرير أو الفلك ، إذ لا يعلم الاستواء إلا هكذا ، فإن كلاهما مثل ، وكلاهما عطل حقيقة ما وصف الله به نفسه ، وامتاز الأول بتعطيل كل مسمى للاستواء الحقيقي ، وامتاز الثاني بإثبات استواء هو من خصائص المخلوقين .

والقول الفاصل : هو ما عليه الامة الوسط ، من أن الله مستو على عرشه

استواء يليق بجلاله ويختص به ، فكما أنه موصوف بأنه بكل شيء عليم ، وعلى كل شيء قدير ، وأنه سميع بصير ونحو ذلك ، ولا يجوز أن نثبت للعلم والقدرة خصائص الأعراض التي لعلم المخلوقين وقدرهم .

فكذلك هو سبحانه فوق العرش ، ولا نثبت لفوقيته خصائص فوقية المخلوق على المخلوق ولوازماها .

واعلم أن ليس في العقل الصريح ولا في النقل الصحيح، ما يوجب مخالفة الطريقة السلفية أصلا ، لكن هذا الموضع لا يتسع للجواب عن الشبهات الواردة عن الحق ، فمن كان في قلبه شبهة وأحب حلها فذلك سهل يسير .

ثم المخالفون للكتاب والسنة وسلف الأمة من المتأولين لهذا الباب في أمر مريب ، فإن من ينكر الرؤية يزعم أن العقل يحيلها ، وأنه مضطر فيها الى التأويل ، ومن يحيل أن الله علما وقدرة وأن يكون كلامه غير مخلوق ونحو ذلك ، يقول : أن العقل أحال ذلك فاضطر الى التأويل ، بل من ينكر حقيقة حشر الأحياء والأكل والشرب الحقيقي في الجنة ، يزعم أن العقل أحال ذلك وأنه مضطر الى التأويل ، ومن يزعم أن الله ليس فوق العرش ، يزعم أن العقل أحال ذلك وأنه مضطر الى التأويل .

ويكفيك دليلا على فساد قول هؤلاء ، أنه ليس لواحد منهم قاعدة مستمرة فيما يحيله العقل ، بل منهم من يزعم أن العقل جوز أو أوجب ما يدعى الآخر أن العقل أحاله .

بأيت شعري ، بأى عقل يوزن الكتاب والسنة ، فرضى الله عن مالك

ابن أنس الامام حيث قال : أوكلنا جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ماجاء به جبريل الى محمد صلى الله عليه وسلم لجدل هذا ، وكل من هؤلاء مخصوم بمثل ما خصم به الآخر وهو من وجوه .

أحدها : بيان أن العقل لا يحيل ذلك . والثاني : أن النصوص الواردة لاحتتمل التأويل . الثالث : أن عامة هذه الأمور قد علم أن الرسول جاء بها بالاضطرار ، كما أنه جاء بالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان ، فالتأويل الذي يحيلها عن هذا بمنزلة تأويلات القرامطة والباطنية ، في الحج والصوم والصلوة وسائر ما جاءت به النبوات ، على أن الاساطين من هؤلاء الفحول معترفون بأن العقل لا سبيل له الى اليقين في عامة المطالب الإلهية ، وإذا كان هكذا ، فالواجب تلقى علم ذلك من النبوات على ما هو عليه ، ونحن نذكر من ألفاظ السلف باعيانها ، وألفاظ من نقل مذهبهم بحسب ما يحتمله هذا الموضوع ما يعلم به مذهبهم .

روى أبو بكر البيهقي في الاسماء والصفات بإسناد صحيح عن الأوزاعي قال : كنا والتابعون متوافرون نقول أن الله تعالى ذكره فوق عرشه ، ونؤمن بما وردت السنة به من صفاته . فقد حكى الأوزاعي وهو أحد الأئمة الأربعة في عصر تابعي التابعين الذين هم : مالك لإمام أهل الحجاز ، والأوزاعي لإمام أهل الشام ، والليث لإمام أهل مصر ، والثوري لإمام أهل العراق ، حكى شهرة القول في زمن التابعين بالإيمان بأن الله فوق العرش وبصفاته السمعية ، وإنما قال الأوزاعي هذا بعد ظهور مذهب جهن المنكر لكون الله فوق عرشه والثاني لصفاته ، ليعرف الناس أن مذهب السلف كان بخلاف هذا .

وروى أبو بكر الخلال في كتاب السنة عن الأوزاعي . قال : سئل
مكحول والزهرى عن تفسير الأحاديث فقالا أمروها كما جاءت .

وروى أيضا عن الوليد بن مسلم قال : سألت مالك بن أنس ، وسفيان
الثوري ، والليث بن سعد ، والأوزاعي عن الأخبار التي جاءت في الصفات
فقالوا : أمروها كما جاءت ، وفي رواية فقالوا : أمروها كما جاءت بلا كيف .
فقولهم رضی الله عنهم أمروها كما جاءت رد على المعطلة ، وقولهم بلا كيف
رد على الممثلة ، والزهرى ومكحول هما أعلم التابعين في زمانهم ، والأربعة
الباقون أئمة الدنيا في عصر تابعي التابعين . ومن طبقهم حماد بن زيد ، وحماد
ابن سلة وأمثالهما .

روى أبو القاسم الأزجى بإسناده عن ابن مطرف بن عبد الله قال : سمعت
مالك بن أنس إذا ذكر عنده من يدفع أحاديث الصفات يقول : قال عمر
ابن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولاة الأمر بعده سننا ،
الآنخذ بها تصديق بكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ،
ليس لأحد من خلق الله تغييرها ، ولا النظر في شيء خالفها ، من اهتدى بها
فهو مهتد ، ومن استنصر بها فهو منصور ، ومن خالفها واتبع سبيل غير
المؤمنين ، ولاه الله ما تولى وأصله جهنم وساءت مصيراً .

وروى الخلال بإسناد كلهم أئمة عن سفيان بن عيينة قال : سئل ربيعة
ابن عبد الرحمن عن قوله : (الرحمن على العرش استوى) كيف استوى ؟
قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، ومن الله الرسالة ، وعلى

الرسول البلاغ ، وعلينا التصديق ، وهذا الكلام مروى عن مالك بن أنس تليذ ربيعة من غير وجه .

منها ما رواه أبو الشيخ الاصبهاني وأبو بكر البيهقي عن يحيى بن يحيى قال :
 كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال : يا أبا عبد الله ؛ الرحمن على العرش
 استوى كيف استوى ؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرخصاء ثم قال :
 الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ،
 والسؤال عنه بدعة ، وما أراك إلا مبتدعا ، فأمر به أن يخرج .

وروى أبو عبد الله بن بطة في الإبانة بإسناد صحيح عن عبد العزيز بن عبد
 الله بن أبي سلة الماجشون ، وهو أحد أئمة المدينة الثلاثة وهم : مالك وابن
 الماجشون وابن أبي ذئب ، وقد سئل فيما جحدته الجهمية . أما بعد : فقد فهمت
 ما سألت فيما تابعت الجهمية ومن خالفها في صفة الرب العظيم ، الذي فاقت
 عظمته الوصف والتقدير ، وكلت الألسن عن تفسير صفته ، وانحسرت
 العقول دون معرفة قدره ، ردت عظمته العقول ، فلم تجد مساعداً فرجعت
 خاسئة وهي حسيرة ، وإنما أمروا بالنظر والتفكير فيما خلق بالتقدير ، وإنما
 يقال كيف لمن لم يكن مرة ثم كان ، فأما الذي لا يحول ولا يزول ولم يزل
 وليس له مثل ، فإنه لا يعلم كيف هو إلا هو ، وكيف يعرف قدر من لم يبدأ
 ومن لا يموت ولا يبلى ، وكيف يكون لصفة شيء منه حداً ، ومنتهى يعرفه
 عارف أو يحد قدره واصف ، على أنه الحق المبين لا حق أحق منه ولا شيء
 أبين منه ، الدليل على عجز العقول عن تحقيق صفته ، عجزها عن تحقيق
 صفة أصغر خلقه ، لا تكاد تراه صغراً يحول وبراً ، ولا يرى له سماع ولا

بصر ، لما يتقلب به ويحتال من عقله أعضل وأخفى عليك بما ظهر من سمعه وبصره ، فبارك الله أحسن الخالقين وخالقهم ، وسيد السادة وربهم ، ليس كمثل شئ وهو السميع البصير ، اعرف رحمة الله ، غناك عن تكلف صفة ما لم يصف الرب من نفسه بعجزك عن معرفة قدر ما وصف منها إذا لم تعرف قدر ما وصف ، فما تكلفك علم ما لم يصف هل تستدل بذلك على شئ من طاعته ، أو تنزجر به عن شئ من معصيته .

وأما الذى جحد ما وصف الرب من نفسه تعمقاً وتكلفاً ، قد استهوته الشياطين فى الأرض حيران ، فضا يستدل بزعمه على جحد ما وصف الرب وسمى من نفسه بأن قال: لا بد ان كان له كذا من أن يكون له كذا ، فعمى عن البين بالحنفى بجحد ما سمي الرب من نفسه ، لصمت الرب عما لم يسم منها ، فلم يزل يميل له الشيطان حتى جحد قول الله عز وجل : (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) فقال لا يراه أحد يوم القيامة بجحد والله أفضل كرامة الله التى أكرم بها أوليائه يوم القيامة ، من النظر إلى وجهه ونضرتة إياهم فى مقعد صدق عند مليك مقتدر ، قد قضى أنهم لا يموتون فهم بالنظر ينضرون الى أن قال :

وإنما جحد رؤيته يوم القيامة إقامة للحجة الضالة المضلة ، لأنه قد عرف إذا تجلى لهم يوم القيامة رأوا منه ما كانوا به قبيل ذلك مؤمنين وكان له جاحداً ، وقال المسلمون يا رسول الله : هل نرى ربنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «هل تضارون فى رؤية الشمس ليس دونها سحب ، قالوا : لا . قال : هل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس دونه سحب قالوا : لا .

قال : فإنكم ترون ربكم يومئذ كذلك ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تمتلئ النار حتى يضع الجبار فيها قدمه فتقول قط قط وينزوي بعضها إلى بعض ، وقال لثابت بن قيس : « لقد ضحك الله مما فعلت بضيفك البارحة . »

وقال : « فيما بلغنا أن الله ليضحك من أزلكم^(١) وقنوطكم وسرعة إجابتكم ، فقال له رجل من العرب : إن ربنا ليضحك . قال : « نعم ، قال : لا نعدم من رب يضحك خيراً ، في أشباه هذا بما لم نحصه . وقال الله تعالى : (وهو السميع البصير) . (واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا) وقال : (وتضع على عيني) وقال : (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي) وقال : (والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون) فوالله ما دهم على عظم ما وصف من نفسه وما تحيط به قبضته ، إلا صغر نظرها منهم عندهم ، إن ذلك الذي ألقى في روعهم وخلق على معرفة قلوبهم ، فما وصف الله من نفسه فسماه على لسان رسوله ، سميانه كما سماه ولم تتكلف منه صفة ماسواه لا هذا ولا هذا ، لا نجد ما وصف ، ولا نتكلف معرفة ما لم يصف .

اعلم رحلك الله : أن العصمة في الدين أن تنتهي حيث انتهى به ، ولا تتجاوز ما قد حد لك ، فإن من قوام الدين معرفة المعروف ، وإنكار المنكر ، فابسطت عليه المعرفة وسكنت إليه الأفتدة ، وذكرا أصله في الكتاب والسنة ، وتواترت عليه الأمانة ، فلا تخافن في ذكره وصفته من ربك ما وصف

(١) هكذا يروى وفي بعض طرقه من أزلكم والأزل: الشدة والضيق .

من نفسه غيباً ، ولا تكلفن لما وصف لك من ذلك قدراً ، وما أنكرته نفسك ولم تجد ذكره في كتاب ربك ، ولا في الحديث عن نبيك من ذكر صفة ربك ، فلا تتكلفن عليه بعقلك ، ولا تصفه بلسانك ، واصمت عنه كما صمت الرب عنه من نفسه ، فإن تكلفك معرفة ما لم يصف من نفسه مثل إنكارك ما وصف منها ، فكما أعظمت ما جحد الجاحدون بما وصف من نفسه ، فكذلك أعظم تكلف ما وصف الواصفون بما لم يصف منها ، فقد والله عز المسلمون الذين يعرفون المعروف ويعرفتهم يعرف ، وينكرون المنكر ويإنكارهم ينكر ، يسمعون ما وصف الله به نفسه من هذا في كتابه وما يبلغهم مثله عن نبيه ، فما مرض من ذكر هذا ، وتسميته من الرب قلب مسلم ، ولا تكلف صفة قدره ولا تسمية غيره من الرب مؤمن ، وما ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سباه من صفة ربه ، فهو بمنزلة ما سمي ووصف الرب تعالى من نفسه ، والراسخون في العلم الواقفون حيث انتهى علمهم ، الواصفون لربهم بما وصف به من نفسه ، التاركون لما ترك من ذكرها ، لا ينكرون صفة ما سمي جحداً ولا يتكلفون وصفه بما لم يسم تعمقاً ، لأن الحق ترك ما ترك ، وتسميته ما سمي : (فمن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً) وهب الله لنا ولكم حكماً ، وألحقنا بالصالحين ، وهذا كله كلام ابن الماجشون الامام .

وروى أبو القاسم اللالكائي الحافظ الطبري ، في كتابه المشهور في أصول السنة بإسناده ، عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة قال : اتفق الفقهاء كلهم من المشرق الى المغرب ، على الايمان بالقرآن والاحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب عز وجل ، من غير تفسير

ولا وصف ولا تشبيه ، فن فسر اليوم شيئاً من ذلك فقد خرج عما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفارق الجماعة ، فانهم لم يصفوا ولم يفسروا ، ولكن أفتوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا ، فن قال بقول جهنم فقد فارق الجماعة ، لأنه قد وصفه بصفة لا شيء ، محمد بن الحسن ، أخذ عن أبي حنيفة ومالك وطبقتهما من العلماء ، وقد حكى هذا الاجماع ، وأخبر أن الجهمية تصفه بالأمور السلبية غالباً أو دائماً .

وروى البيهقي وغيره بأسانيد صحيحة ، عن أبي عبيد القاسم بن سلام قال : هذه الأحاديث التي تقول فيها ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب خيره وأن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها والكرسى موضع القدمين ، وهذه الأحاديث في الرواية هي عندنا حق حملها الثقات بعضهم عن بعض ، غير أنا إذا سئلنا عن تفسيرها لا نفسرها ، وما أدركنا أحداً يفسرها .

أبو عبيد : أحد الأئمة الأربعة الذين هم : الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبو عبيد ، وله من المعرفة بالفقه واللغة والتأويل ما هو أشهر من أن يوصف ، وقد كان في الزمان الذي ظهرت فيه الفتن والأهواء ، وقد أخبر أنه ما أدرك أحداً من العلماء يفسرها .

وروى اللالكائي والبيهقي عن عبد الله بن المبارك أن رجلاً قال له : يا أبا عبد الرحمن إنني أكره الصفة عنى صفة الرب . فقال له عبد الله ابن المبارك أنا أشد الناس كراهة لذلك ، ولكن إذا نطق الكتاب بشيء قلنا به ، وإذا جاءت الآثار بشيء جسرنا عليه . ونحو هذا ، أراد ابن المبارك

أنا نكره أن نبتدىء بوصف الله من تلقاء أنفسنا حتى يجيء به الكتاب والآثار .

وروى عبد الله بن أحمد وغيره بأسانيد صحاح عن ابن المبارك أنه قيل له : بماذا تعرف ربنا . قال : بأنه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه ، ولا نقول كما تقول الجهمية أنه ههنا في الأرض ، وهكذا قال الامام أحمد وغيره وبإسناد صحيح عن سليمان بن حرب الامام سمعت حماد بن زيد ، وذكر هؤلاء الجهمية فقال : إنما يحاولون أن يقولوا ليس في السماء شيء .

وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن عامر الضبعي امام أهل البصرة علماً ودينياً من شيوخ أحمد ، أنه ذكر عنده الجهمية فقال : هم شر قولاً من اليهود والنصارى ، وقد اجتمع اليهود والنصارى وأهل الأديان مع المسلمين على أن الله على العرش وقالوا هم ليس عليه شيء .

وقال محمد بن اسحاق بن خزيمة امام الأئمة ، من لم يقل أن الله فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه ، وجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، ثم ألقى على مزبلة لثلاثين يوماً حتى يموت ربحه أهل القبلة وأهل الذمة .

وروى عبد الله بن أحمد عن عباد بن العوام الواسطي امام أهل واسط ، من طبقة شيوخ الشافعي وأحمد . قال : كلمت بشر المريسي وأصحاب بشر ، فرأيت آخر كلامهم ينتهي أن يقولوا ليس في السماء شيء .

وعن عبد الرحمن بن مهدي الامام المشهور أنه قال : ليس في أصحاب الأهواء شر من أصحاب جهنم ، يدورون على أن يقولوا ليس في السماء شيء ، أرى والله أن لا يناكحوا ولا يوارثوا .

وروى عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية ، عن عبد الرحمن ابن مهدي قال : أصحاب جهنم يريدون أن يقولوا ليس في السماء شيء ، وأن الله ليس على العرش ، أرى أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا .

وعن الأصمعي قال : قدمت امرأة جهنم فنزلت الدباغين فقال رجل عندها : الله على عرشه . فقالت : محدود . فقال الأصمعي : كافرة بهذه المقالة .

وعن عاصم بن علي بن عاصم ، شيخ أحمد والبخاري وطبقتهما قال : ناظرت جهميا فتبين من كلامه ألا يؤمن أن في السماء ربا .

وروى الإمام أحمد قال : أنبأنا شريح بن النعمان قال : سمعت عبد الله ابن نافع الصائغ قال : سمعت مالك بن أنس يقول : الله في السماء وعله في كل مكان لا يخلو من عله مكان .

وقال الشافعي رضي الله عنه : خلافة أبي بكر حق قضاه الله في سمائه وجمع عليه قلوب عباده .

وفي الصحيح عن أنس بن مالك قال : كانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات ، هذا مثل قول الشافعي ، وقصة أبي يوسف صاحب أبي حنيفة مشهورة في استتابة بشر المريسي حتى هرب منه ، لما أن أنكر أن يكون الله فوق العرش ، وقد ذكرها ابن أبي حاتم وغيره .

وكلام الأئمة في هذا الباب ، أطول وأكثر من أن تسع هذه الفتوى

عشره ، وكذلك كلام الناقلين لمذهبهم مثل : ما ذكره أبو سليمان الخطابي في رسالته المشهورة في الغيبة عن الكلام وأهله قال : فأما ما سألت عنه من الصفات ، وما جاء منها في الكتاب والسنة ، فإن مذهب السلف لإثباتها وإجراؤها على ظواهرها ، ونفي الكيفية والتشبيه عنها ، وقد نفاها قوم فابطلوا ما أثبتته الله ، وخففها قوم من المثبتين ، فخرجوا في ذلك إلى ضرب من التشبيه والتكليف ، وإنما القصد في سلوك الطريقة المستقيمة بين الأمرين ودين الله تعالى بين الغالى فيه والمقصر عنه ، والأصل في هذا أن الكلام في الصفات نوع عن الكلام في الذات ويحتذى في ذلك حدوه ومثاله ، فإذا كان معلوماً أن إثبات الباري سبحانه ، إنما هو لإثبات وجوده وإثبات تحديده وتكليفه ، فإذا قلنا : يد ، وسمع ، وبصر ، وما أشبهها ، فإنما هي صفات أثبتتها الله لنفسه ، ولسنا نقول أن معنى اليد القوة أو النعمة ، ولا معنى السمع والبصر العلم ، ولا نقول أنها جوارح ، ولا نشبهها بالأيدي وبالأصابع وبالابصار التي هي جوارح وأدوات للفعل .

ونقول : أن القول إنما وجبت بإثبات الصفات . لأن التوقف ورد بها ، وورد نفي التشبيه عنها ، لأن الله ليس كمثل شيء ، وعلى هذا جرى قول السلف في أحاديث الصفات ، هذا كله كلام الخطابي . وهكذا قاله أبو بكر الخطيب الحافظ في رسالة له ، أخبر فيها أن مذهب السلف على ذلك ، وهذا الكلام الذى ذكره الخطابي ، قد نقل نحوه من العلماء من لا يحصى . مثل : أبى بكر الاسماعيلي ، والإمام يحيى بن عمار السنجرى شيخ شيخ الإسلام ، أبى إسماعيل الأنصارى الهروى ، وأبى عثمان الصابونى شيخ الإسلام ، وأبى عمر بن عبد البر النمرى إمام المغرب وغيرهم .

وقال أبو نعيم الاصبهاني صاحب الحلية في عقيدة قال في أولها : طريقتنا طريقة المتبعين للكتاب والسنة وإجماع الأمة قال : فما اعتقدوه أن الاحاديث التي ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم في العرش واستواء الله ، يقولون بها ويثبتونها من غير تكييف ولا تمثيل ولا تشبيه ، وأن الله بائن من خلقه ، والخلق بائون منه لا يحل فيهم ولا يمتزج بهم ، وهو مستو على عرشه في سمائه من دون أرضه وخلقته .

وقال الإمام العارف معمر بن أحمد الاصبهاني شيخ الصوفية في حدود المائة الرابعة في بلاده قال : أحببت أن أوصي أصحابي بوصية من السنة ، وموعظة من الحكمة ، وأجمع ما كان عليه أهل الحديث والآثر ، وأهل المعرفة والتصوف من المتقدمين والمتأخرين . قال فيها : وان الله استوى على عرشه بلا كيف ولا تشبيه ولا تأويل ، والاستواء معقول والكيف فيه مجهول ، وأنه عز وجل بائن من خلقه ، والخلق منه بائون بلا حلول ولا تمازجة ولا اختلاط ولا ملاصقة ، لأنه الفرد البائن من الخلق ، الواحد الغني عن الخلق وأن الله عز وجل سميع بصير عليم خبير ، يتكلم ويرضى ، ويسخط ويضحك ، ويعجب ويتجلى لعباده يوم القيامة ضاحكا ، وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف شاء فيقول : هل من داع فأستجيب له ، هل من مستغفر فأغفر له ، هل من تائب فأتوب عليه ، حتى يطلع الفجر ، ونزول الرب إلى السماء بلا كيف ، ولا تشبيه ، ولا تأويل ، فمن أنكر النزول أو تأول فهو مبتدع ضال ، وسائر الصفاة من العارفين على هذا ، ومن متأخريهم الإمام أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح الجيلي قال في كتاب الغيبة له : أما معرفة الصانع بالآيات والدلالات على وجه الاختصار ، فهو أن تعرف وتيقن أن

الله واحد ، إلى أن قال : وهو بجهة العلو مستو على العرش ، محتو على الملك محيط عليه بالأشياء ، إليه يصعد الكلم والعمل الصالح برفعه ، يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ، ثم يعرج إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون ، ولا يجوز وصفه بأنه في كل مكان . بل يقال : أنه في السماء على العرش كما قال : (الرحمن على العرش استوى) وذكر آيات وأحاديث إلى أن قال : وينبغي إطلاق صفة الاستواء من غير تأويل ، وأنه استواء الذات على العرش قال : وكونه على العرش ، مذكور في كل كتاب أنزل على نبي أرسل بلا كيف ، وذكر كلاما طويلا لا يحتمل هذا الموضع ، وذكر في سائر الصفات نحو هذا ، ولو ذكرت ما قاله العلماء في ذلك اطال جداً .

قال أبو عمر بن عبد البر : روينا عن مالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة والأوزاعي ومعر بن راشد في أحاديث الصفات : أنهم كلهم قالوا : أمروها كما جاءت قال أبو عمر : ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من نقل الثقات . أو جاء عن الصحابة رضی الله عنهم ، فهو علم يدان به ، وما أحدث بعدهم ولم يكن له أصل فيما جاء عنهم ، فهو بدعة وضلالة .

وقال في شرح الموطأ لما تكلم على حديث النزول قال : هذا حديث ثابت من جهة النقل صحيح الاسناد ، ولا يختلف أهل الحديث في صحته ، وهو منقول من طريق سوى هذه من أخبار العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن الله في السماء على العرش ، من فوق سبع سموات كما قالت الجماعة ، وهو حججهم على المعتزلة في قولهم : أن الله في كل مكان . قال : والدليل على صحة قول أهل الحق قول الله ، وذكر بعض الآيات إلى أن قال :

وهذا أشهر وأعرف عند العامة والخاصة من أن يحتاج إلى أكثر من حكايته لأنه اضطرار لم يوقفهم عليه أحد ، ولا أنكره عليهم مسلم .

وقال أبو عمر بن عبد البر أيضاً : أجمع علماء الصحابة والتابعين الذين حمل عنهم التأويل قالوا في تأويل قوله : (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا وهو رابعهم) هو على العرش ، وعلمه في كل مكان ، وما خالفهم في ذلك من يحتج بقوله .

وقال أبو عمر أيضاً : أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها ، وحملها على الحقيقة لا على المجاز ، إلا أنهم لا يكتفون شيئاً من ذلك ، ولا يحدون فيه صفة محصورة ، وأما أهل البدع الجهمية والمعتزلة كلها والخوارج ، فسلكهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة ، ويزعم أن من أقربها شبه وهم عند من أقربها نافون للمعبود ، والحق فيما قاله القائلون ، بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة هذا كلام ابن عبد البر إمام أهل المغرب ، وفي عصره الحافظ أبو بكر البيهقي مع تولىه للمتكلمين من أصحاب أبي الحسن الأشعري وذبه عنهم . قال في كتاب الأسماء والصفات ، باب ما جاء في إثبات اليمين صفتين لا من حيث الجارحة ، لورود خبر الصادق به قال الله : (يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي) وقال : (بل يدها مبسوطتان) وذكر الأحاديث الصحاح في هذا الباب مثل قوله في غير حديث في حديث الشفاعة : يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ، ومثل قوله في الحديث المتفق عليه : وأنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك الألواح بيده ، وفي لفظ : وكتب لك

التوراة بيده . ومثل ما في صحيح مسلم : « وغرس كرامة أوليائه في جنة عدن بيده » ، ومثل قوله صلى الله عليه وسلم : « تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفأها الجبار بيده كما يتكفأ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة » ، وذكر أحاديث مثل قوله : « بيدك الأمر والخير بيدك والذي نفس محمد بيده . وإن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل » ، وقوله : « المقسطون عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين » ، وقوله : « يطوى السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوى الأرضين بشماله ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون » ، وقوله : « يمين الله ملأى لا يغيثها نفقة سحاب الليل والنهار أرايتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يفض ما في يمينه وعرشه على الماء وبيده الأخرى القبض يخفض ويرفع ، وكل هذه الأحاديث في الصحاح وذكر أيضاً قوله : « إن الله لما خلق آدم قال له ويده مقبوضتان اختر أيهما شئت قال اخترت يمين ربى وكلتا يدي ربى يمين مباركة » ، وحديث : « إن الله لما خلق آدم مسح ظهره ، إلى أحاديث آخر ذكرها من هذا النوع .

ثم قال البيهقي : أما المتقدمون من هذه الأمة فانهم لم يفسروا ما كتبنا من الآيات والأخبار في هذا الباب ، وكذلك قال في الاستواء على العرش وسائر الصفات الخبرية ، مع أنه يحكى قول بعض المتأخرين .

وقال القاضى أبو يعلى في كتاب ابطال التاء : لا يجوز رد هذه الأخبار

ولا التشاغل بتأويلها ، والواجب حملها على ظاهرها وانها صفات الله لا تشبه
بساتر الموصوفين بها من الخلق ولا يعتقد التشبيه فيها ، لكن على ما روى عن
الإمام أحمد وسائر الأئمة ، وذكر بعض كلام الزهري ، ومكحول ، ومالك ،
والثوري ، والأوزاعي ، والليث ، وحماد بن زيد ، وحماد بن سلمة ،
وابن عينة ، والفضيل بن عياض ، ووكيع ، وعبد الرحمن بن مهدي ،
وأسود بن سالم ، وإسحاق بن راهويه ، وأبي عبيد ، ومحمد بن جرير الطبري
وغيرهم في هذا الباب ، وفي حكاية ألفاظهم طول إلى أن قال : ويدل على
إبطال التأويل : أن الصحابة ومن بعدهم من التابعين حملوها على ظاهرها ولم
يتعرضوا لتأويلها وصرفها عن ظاهرها ، ولو كان التأويل سائغاً لكانوا
إليه أسبق لما فيه من إزالة التشبيه ورفع الشبهة .

وقال أبو الحسن علي بن اسماعيل الأشعري المتكلم ، صاحب الطريقة
المسبوبة إليه في الكلام في كتابه الذي صنفه في اختلاق المضلين ومقالات
الإسلاميين ، ذكر فرق الروافض والخوارج والمرجئة والمعتزلة وغيرهم
ثم قال :

مقالة أهل السنة وأصحاب الحديث جملة قول أصحاب الحديث أهل السنة ؛
الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وبما جاء عن الله وما رواه الثقات
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يردون من ذلك شيئاً ، وأن الله واحد
أحد فرد صمد لا إله غيره لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، وأن محمداً عبده ورسوله
وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله
يبعث من في القبور ، وأن الله على عرشه كما قال : (الرحمن على العرش
الاستوى) وأن له يدين بلا كيف ، كما قال : (خلقت بيدي) وكما قال : (بل

يداه مبسوطتان) وأن له عينين بلا كيف كما قال : (تجرى بأعيننا) وأن له وجهاً كما قال : (ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام) وأن أسماء الله لا يقال أنها غير الله ، كما قالت المعتزلة والخوارج ، وأفروا أن الله علماً كما قال : (أنزله بعلمه) وكما قال : (وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه) وأثبتوا السمع والبصر ولم ينفوا ذلك عن الله كما نفته المعتزلة ، وأثبتوا الله القوة كما قال : (أولم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة) وذكر مذهبهم في القدر إلى أن قال ويقولون : القرآن كلام الله غير مخلوق ، والكلام في اللفظ والوقف ، من قال باللفظ وبالوقف فهو مبتدع عندهم ، لا يقال اللفظ بالقرآن مخلوق ، ولا يقال غير مخلوق ، ويقولون أن الله يرى بالابصار يوم القيامة ، كما يرى القمر ليلة البدر ، يراه المؤمنون ولا يراه الكافرون ، لأنهم عن الله محجوبون قال عز وجل : (كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) وذكر قولهم في الإسلام والإيمان والحوض والشفاعة وأشياء إلى أن قال : ويقولون بأن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، ولا يقولون مخلوق ، ولا يشهدون على أحد من أهل الكبائر بالنار إلى أن قال : وينكرون الجدل والمراء في الدين ، والخصومة والمناظرة فيما يتناظر فيه أهل الجدل ويتنازعون من دينهم ، ويسلمون للروايات الصحيحة ولما جاءت به الآثار التي جاءت بها الثقات عدلاً عن عدل ، حتى يذهب ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يقولون كيف ولالم ، لأن ذلك بدعة إلى أن قال : ويقولون أن الله يحيى يوم القيامة كما قال : (وجاء ربك والملك صفاً صفاً) وأن الله يقرب من خلقه كيف شاء كما قال : (ونحن أقرب إليه من حسبي الريد) إلى أن قال : ويرون مجانبة كل داع إلى بدعة ، والتشاغل

بقراءة القرآن ، وكتابة الآثار ، والنظر في الفقه مع الاستكانة والتواضع وحسن الخلق ، مع بذل المعروف ، وكف الأذى وترك الغيبة والنميمة والسعاية ، وتفقد الماء كل والشارب قال : فهذه جملة ما يأمر به ويستسلمون إليه ويروونه ، وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول : وإليه نذهب وما توفيتنا إلا بالله . وهو المستعان .

وقال الأشعري أيضاً في اختلاف أهل القبلة في العرش فقان : قال أهل السنة وأصحاب الحديث : ليس بجسم ولا يشبه الأشياء ، وأنه استوى على العرش كما قال : (الرحمن على العرش استوى) ولا تتقدم بين يدي الله في القول بل نقول : استوى بلا كيف ، وأن له وجهاً كما قال : (ويبقى وجه ربك) وأن له يدين كما قال : (خلقت بيدي) وأن له عينين كما قال : (تجري بأعيننا) وأنه يحيى يوم القيامة هو وملائكته كما قال : (وجاء ربك والملك صفاً صفاً) وأنه ينزل إلى السماء الدنيا كما جاء في الحديث ، ولم يقولوا شيئاً إلا ما وجدوه في الكتاب ، وجاءت به الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالت المعتزلة : ان الله استوى على العرش بمعنى استولى ، وذكر مقالات أخرى .

وقال أيضاً أبو الحسن الأشعري في كتابه الذي سماه الإبانة في أصول الديانة ، وقد ذكر أصحابه أنه آخر كتاب صنفه ، وعليه يعتمدون في الذب عنه عند من يطعن عليه فقال :

(فصل) في إبانة قول أهل الحق والسنة ؛ فإن قال قائل : قد أنكرتم قول المعتزلة ، والقدرية ، والجهمية ، والحرورية ، والرافضة ، والمرجئة ،

فعرفونا قولكم الذى به تقولون وديانتكم الذى بها تدينون ، قيل له : قولنا الذى نقول به وديانتنا الذى ندين بها التماسك بكتاب ربنا وسنة نبينا ، وماروى عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ، ونحن بذلك معتصمون ، وبما كان يقول أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مشربته ، قائلون ؛ ولما خالف قوله مخالفون لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل ، الذى أبان الله به الحق ، ودفع به الضلال ، وأوضح به المنهاج ، وقع به بدع المبتدعين ، وزيف الزائغين ، وشك الشاكين فرحة الله عليه من إمام مقدم وجليل معظم وكبير مفهم .

وجملة قولنا : أنا نقر بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، وبما جاءوا به من عند الله ، وبما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لانزاد من ذلك شيئاً ، وأن الله واحد لا إله إلا هو ، فرد ، صمد ، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، وأن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، وأن الجنة حق ، والنار حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور ، وأن الله مستوعب على عرشه كما قال : (الرحمن على العرش استوى) وأن له وجهاً كما قال : (ويبقى وجه ربك ذى الجلال والاكرام) وأن له يدين بلا كيف كما قال : (خلقت يدي) وكما قال : (بل يدها مبسوطتان) وأن له عينين بلا كيف كما قال : (تجرى بأعيننا) .

وأن من زعم أن أسماء الله غيره كان ضالاً ، وذكر نحواً مما ذكر فى الفرق إلى أن قال : ونقول أن الإسلام أوسع من الإيمان ، وليس كل إسلام إيماناً .

وندين بأن الله يقلب القلوب بين أصبغين من أصابع الله عز وجل ،
 وأنه عز وجل يضع السموات على أصبع ، والأرضين على أصبع ، كما جاءت
 الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قال : وأن الإيمان قول
 وعمل يزيد وينقص .

ونسلم للروايات الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي رواها
 الثقات عدلا عن عدل ، حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قال :
 ونصدق بجميع الروايات التي يثبتها أهل النقل من النزول إلى السماء
 الدنيا ، وأن الرب عز وجل يقول : هل من سائل ، هل من مستغفر ، وسائر
 ما نقلوه وأثبتوه ، خلافا لما قال أهل الزيغ والتضليل .

ونعول فيما اختلفنا فيه على كتاب ربنا ، وستة نبينا ، وإجماع المسلمين ،
 وما كان في معناه ، ولا نبتدع في دين الله ما لم يأذن لنا به ، ولا نقول على
 الله ما لا نعلم .

ونقول ان الله يحيى يوم القيامة كما قال : (وجاء ربك والملك صفاً
 صفاً) وأن الله يقرب من عباده كيف شاء كما قال : (ونحن أقرب إليه من
 حبل الوريد) وكما قال : (ثم ذنى فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى) إلى
 أن قال : وسنحتج لما ذكرناه من قولنا ، وما بقي مما لم نذكره بابا بابا ، ثم
 تكلم على أن الله يرى واستدل على ذلك ، ثم تكلم على أن القرآن غير
 مخلوق واستدل على ذلك ، ثم تكلم على من وقف على القرآن وقال : لأقول
 أنه مخلوق ، ولا غير مخلوق ، ورد عليه ، ثم قال باب الاستواء على
 العرش فقال :

إن قال قائل : ماتقولون في الاستواء قيل له نقول : إن الله مستو على عرشه كما قال : (الرحمن على العرش استوى) وقد قال الله : (إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) وقال : (بل رفعه الله إليه) وقال : (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه) وقال حكاية عن فرعون : (ياها مان ابن لى صرحا لعلى أبلغ الأسباب أسباب السموات فاطلع إلى إله موسى وانى لأظنه كاذبا) كذب موسى في قوله : أن الله فوق السموات وقال : (أأمتم من فى السماء أن يخسف بكم الأرض) فالسموات فوقها العرش فلما كان العرش فوق السموات قال : (أأمتم من فى السماء) لأنه مستو على العرش الذى هو فوق السموات ، وكل ما علا فهو سماء ، والعرش أعلى السموات ، وليس إذا قال : (أأمتم من فى السماء) يعنى جميع السماء ، وإنما أراد العرش الذى هو أعلى السموات ، ألا ترى أن الله ذكر السموات فقال : (وجعل القمر فىهن نوراً) فلم يرد أن القمر يملؤهن ، وأنه فىهن جميعاً ، ورأينا المسلمين جميعاً يرفعون أيديهم إذا دعوا نحو السماء ، لأن الله على العرش الذى هو فوق السموات ، فلو لا أن الله على العرش لم يرفعوا أيديهم نحو العرش ، كما لا يحيطونها إذا دعوا إلى الأرض ، ثم قال :

(فصل) وقد قال قائلون من المعتزلة والجهمية والحرورية : أن معنى قوله : (الرحمن على العرش استوى) أنه استولى وملك وقهر ، وأن الله عز وجل فى كل مكان ، ووجدوا أن يكون الله على عرشه كما قال أهل الحق ، وذهبوا فى الاستواء إلى القدرة ، فلو كان هذا كما ذكروه ، كان لافرق بين العرش والأرض السابعة لأن الله قادر على كل شيء ، والأرض فأنه قادر عليها ، وعلى الحشوش وعلى كل ما فى العالم ، فلو كان الله مستويا على العرش بمعنى الاستيلاء ،

وهو عز وجل مستول على الأشياء كلها، لكان مستويا على العرش، وعلى الأرض وعلى السماء، وعلى الحشوش والاقذار، لانه قادر على الأشياء مستول عليها، وإذا كان قادراً على الأشياء كلها ولم يجز عند أحد من المسلمين أن يقول: ان الله مستول على الحشوش والأخلية، لم يجز أن يكون الاستواء على العرش الاستيلاء الذي هو عام في الأشياء كلها، ووجب أن يكون معنى الاستواء يختص العرش دون الأشياء كلها، وذكر دلالات من القرآن والحديث والإجماع والعقل ثم قال: باب الكلام في الوجه والعينين والبصر واليدين وذكر الآيات في ذلك، ورد على المتأولين بكلام طويل لا يتسع هذا الموضع لحكايته مثل قوله: فان سئلنا أتقولون لله يدان قيل نقول ذلك، وقد دل عليه قوله: (يد الله فوق أيديهم) وقوله: (لما خلقت بيدي).

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ان الله مسح ظهر آدم بيده فاستخرج منه ذرية»، وقد جاء في الخبر المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم: «ان الله خلق آدم بيده وخلق جنة عدن بيده وكتب التوراة بيده وغرس شجرة طوبى بيده»، وليس يجوز في لسان العرب ولا في عادة أهل الخطاب أن يقول القائل: عملت كذا بيدي، ويعنى به النعمة، وإذا كان الله إنما خاطب العرب بلغتها وما يجري في مفهومها، في كلامها ومعقولا في خطابها، وكان لا يجوز في خطاب أهل اللسان أن يقول القائل: فعلت بيدي ويعنى به النعمة، بطل أن يكون معنى قوله عز وجل: (بيدي) النعمة وذكر كلاما طويلا في تقرير هذا ونحوه.

قال القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلافي المتكلم، وهو أفضل المتكلمين المنتسبين إلى الأشعري، ليس فيهم مثله لاقبله ولا بعده. قال في

كتاب الإبانة تصنيفه فان قال : فما الدليل على أن الله وجهاً وبدأ قيل له : (ويبقى وجه ربك ذي الجلال والإكرام) وقوله تعالى : (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي) فأثبت لنفسه وجهاً وبدأ . فان قال : فما أنكرتم أن يكون وجهه ويده جارحة إذ كنتم لاتعقلون وجهاً وبدأ إلا جارحة . قلنا : لا يجب هذا كما لا يجب إذا لم نعقل حياً عالماً قادراً إلا جسماً ، أن نقضى نحن وأنتم بذلك على الله سبحانه ، وكما لا يجب في كل شيء كان قائماً بذاته أن يكون جوهرأ ، لانا وإياكم لانجد قائماً بنفسه في شاهدنا إلا كذلك ، وكذلك الجواب لهم إن قالوا ، فيجب أن يكون عليه وحياته وكلامه وسمعه وبصره . وسائر صفاته عرضاً ، واعتلوا بالوجود .

قال : فان قال قائل : أتقولون أنه في كل مكان . قيل له : معاذ الله بل هو مستو على عرشه كما أخبر في كتابه . فقال : (الرحمن على العرش استوى) . وقال تعالى : (إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) وقال تعالى : (أأنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فاذا هي تمور) قال : ولو كان في كل مكان ، لكان في بطن الإنسان وفه والحشوش والمواضع التي يرغب عن ذكرها ، ولوجب أن يزيد بزيادة الأمكنة إذا خلق منها ما لم يكن ، وينقص بنقصانها إذا بطل منها ما كان ، ولصح أن نرغب إليه إلى نحو الأرض وإلى خلفنا ، وإلى يميننا وشمالنا ، وهذا قد أجمع المسلمون على خلافه وتخطئة قائله .

وقال أيضاً في هذا الكتاب : صفات ذاته التي لم يزل ولا يزال موصوفاً بها وهي الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والسمع ، والبصر ، والكلام ، والاراد ، والبقاء ، والوجه ، والعينان ، واليدان ، والغضب ، والرضا .

وقال في كتاب التمهيد كلاماً أكثر من هذا ، وكلامه وكلام غيره من المتكلمين في هذا الباب ، مثل هذا كثير لمن تطلبه ، وإن كنا مستغنين بالكتاب والسنة وآثار السلف عن كل كلام .

وملاك الأمر؛ أن يهب الله للعبد حكمة وإيماناً بحيث يكون له عقل ودين حتى يفهم ويدين ، ثم نور الكتاب والسنة يغنيه عن كل شيء ، ولكن كثير من الناس قد صار منتسباً إلى بعض طوائف المتكلمين ، ومحسناً للظن بهم دون غيرهم ، أو متوهماً أنهم حققوا في هذا الباب ما لم يحققه غيرهم ، فلو آتى بكل آية ما تبعها حتى يوثق بشيء من كلامهم ، ثم هم مع هذا مخالفاً لآسلافهم غير متبعين لهم ، فلو أنهم أخذوا بالهدى الذي يجدونه في كلام أسلافهم ، لرجى لهم مع الصدق في طلب الحق أن يزدادوا هدى ، ومن كان لا يقبل الحق إلا من طائفة معينة ثم لا يستمسك بما جاء به من الحق ، ففيه شبهة من اليهود الذين قال الله فيهم : (وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقاً لما معهم قل فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين) فان اليهود قالوا : لا تؤمن إلا بما أنزل علينا قال الله لهم : (قل فلم تقتلتم الأنبياء من قبل إن كنتم مؤمنين) بما أنزل عليهم يقول سبحانه لا لما جاءكم به أنبياءكم تتبعون ولا لما جاءكم به سائر الأنبياء تتبعون ولكن إنما تتبعون أهواءكم .

فهذا حال من لم يتبع الحق لامن طائفته ولا من غيرها ، مع كونه يتعصب لطائفته دون طائفة بلا برهان من الله ولا بيان .

وكذلك قال أبو المعالي الجويني في كتاب الرسالة النظامية : اختلف

مسالك العلاء في هذه الظواهر ، فرأى بعضهم تأويلها والتزم ذلك في آى الكتاب وما يصح من السنن ، وذهب أئمة السلف الى الانكشاف عن التأويل ، وإجراء الظواهر على مواردنا وتفويض معانيها إلى الرب . قال : والذى نرتضيه رأياً وندين الله به عقداً ، اتباع سلف الأمة والدليل السمعى القاطع فى ذلك ، أن إجماع الأمة حجة متبعة وهو مستند معظم الشريعة ، وقد درج صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ترك التعرض لمعانيها ودرك مافىها ، وهم صفوة الإسلام والمستقلون بأعباء الشريعة ، وكانوا لا يألون جهداً فى ضبط قواعد الملة والتواصى بحفظها ، وتعليم الناس ما يحتاجون إليه منها ، فلو كان تأويل هذه الظواهر مسوغاً أو محتوماً ، لاوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشريعة ، وإذا انصرم عصرهم وعصر التابعين على الاضراب عن التأويل ، كان ذلك هو الوجه المتبع ، فحق على ذى الدين أن يعتقد تنزه البارى عن صفات المحدثين ، ولا يخوض فى تأويل المشكلات ، ويكل معناها إلى الرب فليجر آية الاستواء والمجىء وقوله : (لما خلقت بيدي) ، (ويبقى وجه ربك) وقوله : (تجرى بأعيننا) وماصح من أخبار الرسول ، كخبر النزول وغيره على ما ذكرناه .

(قلت وليعلم السائل) أن الغرض من هذا الجواب ، ذكر ألفاظ بعض الأئمة فى هذا الباب ، وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين وغيرهم ، نقول بجميع مايقوله فى غير هذا ، ولكن الحق يقبل من كل من تسكلم به .

كان معاذ بن جبل رضى الله عنه يقول فى كلامه المشهور عنه ، الذى رواه أبو داود فى سننه : اقبلوا الحق من كل من جاء به وإن كان كافراً أو قال فاجراً

واحذروا زينة الحكيم . قالوا : كيف نعلم أن الكافر يقول الحق . قال :
على الحق نور أو كلاماً هذا معناه .

فأما تقرير ذلك بالدليل وإماطة ما يعرض من الشبه ، وتحقيق الأمر
على وجه يخلص إلى القلب ما يبرد به من اليقين ، ويقف على مواقف ازاء
العباد في هذه المهامه ، فإتسع له هذه الفتوى .

وقد كتبت شيئاً من ذلك قبل هذا ، وخاطبت ببعض ذلك بعض من
يجالسنا ، وربما أكتب إن شاء الله في ذلك ما يحصل به المقصود .

وجماع الأمر في ذلك : أن الكتاب والسنة يحصل منهما كمال الهدى
والنور لمن تدبر كتاب الله وسنة نبيه وقصد اتباع الحق ، وأعرض عن
تحريف الكلم عن مواضعه ، والاحاد في أسماء الله وآياته ، ولا يحسب الحاسب
أن شيئاً من ذلك يناقض بعضه بعضاً البتة مثل أن يقول القائل : ما في الكتاب
والسنة من أن الله فوق العرش يخالفه في الظاهر قوله : (وهو معكم أينما
كنتم) وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن
الله قبل وجهه ، ونحو ذلك . فإن هذا غلط ، وذلك أن الله معنا حقيقة ،
وهو فوق العرش حقيقة كما جمع الله بينهما في قوله سبحانه : (وهو الذى
خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في
الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما
كنتم والله بما تعملون بصير) فأخبر أنه فوق العرش يعلم كل شيء ، وهو معنا
أينما كنا كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث الأوعال : « والله فوق العرش
وهو يعلم ما أنتم عليه ، وذلك أن كلمة مع في اللغة إذا أطلقت فليس ظاهرها
(٣٠ - مجموعة الرسائل)

في اللغة إلا المقارنة المطلقة ، من غير وجوب عماسة أو محاذاة عن يمين أو شمال
فاذا قيدت بمعنى من المعاني دلت على المقارنة في ذلك المعنى فانه يقال : ما زلنا
نسير والقمر معنا ، أو والنجم معنا ، ويقال هذا المتاع معنى لمجمعته لك ، وإن
كان فوق رأسك ، فانه مع خلقه حقيقة ، وهو فوق عرشه حقيقة ، ثم هذه
المعنى تختلف أحكامها بحسب الموارد ، فلما قال : (يعلم ما يلج في الأرض
وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم والله
بما تعملون بصير) دل ظاهر الخطاب على أن حكم هذه المعنى ومقتضاها ، أنه
مطلع عليكم ، شهيد عليكم ، مهيمن عالم بكم ، وهذا معنى قول السلف ، أنه
معهم بعلمه ، وهذا ظاهر الخطاب وحقيقته ، وكذلك قوله : (ما يكون من
نجومى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك
ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا ، ثم يذبهم بما عملوا يوم القيامة) ولما
قال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبه في الغار : « لا تحزن إن الله معنا ، كان
هذا أيضاً حقاً على ظاهره ، ودلت الحال ، عن أن حكم المعنى هنا مع الاطلاع
النصر والتأييد ، وكذلك قوله : (إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون)
وكذلك قوله لموسى وهرون : (إني معكما أسمع وأرى) .

هنا المعنى على ظاهرها وحكمها في هذا الوطن ، النصر والتأييد ، وقد
يدخل على صبي من يخيفه فيسكى ، فيشرف عليه أبوه من فوق السقف ويقول :
لا تخف أنا معك ، أو أنا هنا ، أو أنا حاضر ونحو ذلك ، يفهم على المعنى
الموجبة بحكم الحال رفع المكروه ، ففرق بين معنى المعنى وبين مقتضاها ،
وربما صار مقتضاها من معناها فيختلف باختلاف المواضع ، فلفظ المعنى قد
استعمل في الكتاب والسنة في مواضع تقتضى في كل موضع أموراً لا تقتضيا

في الموضوع الآخر ، فإما أن تختلف دلالتها بحسب المواضع ، أو تدل على قدر مشترك بين جميع مواردنا وان امتاز كل موضع بخاصيته ، فعلى التقديرين ليس مقتضاها أن تكون ذات الرب مختلطة بالخلق حتى يقال : قد صرفت عن ظاهرها ونظيرها من بعض الوجوه الربوبية والعبودية ، فانها وان اشتركت في أصل الربوبية والتعبيد فلما قال رب العالمين : (رب موسى وهرون) كانت ربوبية موسى وهرون لها اختصاص زائد على الربوبية العامة للخلق ، فان من أعطاه الله من الكمال أكثر مما أعطى غيره ، فقد ربه ورباه ربوبية وتربية أكمل من غيره ، وكذلك قوله : (عينا يشرب بها) . (عباد الله) (سبحانه الذي أسرى بعبد له ليلا) .

(فإن العبد) تارة يعنى به المعبد فيعم الخلق كما في قوله : (إن كل من في السموات والأرض إلا آت الرحمن عبداً) وتارة يعنى به العابد فيخص ثم يختلفون ، فمن كان أعبد علما وحالا كانت عبوديته أكمل ، فكانت الإضافة في حقه أكمل مع أنها حقيقة في جميع المواضع ، ومثل هذه الألفاظ فيسميها بعض الناس مشككة لتشكك المستمع فيها ، هل هي من قبيل الاسماء المتواطئة ، أو من قبيل المشتركة في اللفظ فقط ، والمحققون يعلون أنها ليست خارجة عن جنس المتواطئة ، إذ واضح اللغة إنها وضع اللفظ بإزاء القدر المشترك وإن كانت نوعا مختصا من المتواطئة ، فلا بأس بتخصيصها بلفظ ، ومن علم أن المعية تضاف إلى كل نوع من أنواع المخلوقات . كإضافة الربوبية مثلا ، وأن الاستواء عن الشيء ليس إلا للعرش . وأن الله يوصف بالعلو والنفوقية الحقيقية ، ولا يوصف بالسفول ولا بالتحية قط ، لاحقيقة ولا مجازاً ، علم أن القرآن ما هو عليه من غير تحريف .

ثم من توهم أن كون الله في السماء ، بمعنى أن السماء تحيط به وتحويه ، فهو كاذب إن نقله عن غيره ، وضال إن اعتقده في ربه ، وما سمعنا أحداً يفهمه من اللفظ ، ولا رأينا أحداً نقله عن أحد ، ولو مثل سائر المسلمين هل يفهمون من قول الله ورسوله أن الله في السماء ، أن السماء تحويه ، لبادر كل أحد منهم إلى أن يقول : هذا شيء لعله لم يخطر ببالنا ، وإذا كان الأمر هكذا ، فمن التكلف أن يجعل ظاهر اللفظ شيئاً محالاً ، ولا يفهمه الناس منه ثم يريد أن يتأوله ، بل عند المسلمين أن الله في السماء وهو على العرش واحد ، إذ السماء إنما يراد به العلو فالمعنى ؛ أن الله في العلو لا في السفلى .

وقد علم المسلمون أن كرسية سبحانه وسع السموات والأرض ، وأن الكرسي في العرش كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، وأن العرش خلق من مخلوقات الله لانسبة له إلى قدرة الله سبحانه وعظمته ، فكيف يتوهم بعد هذا أن خلقاً يحصره أو يحويه وقد قال سبحانه : (ولا صلبنكم في جذوع النخل) وقال : (فسيروا في الأرض) بمعنى على ونحو ذلك ، وهو كلام عربي حقيقة لا مجازاً ، وهذا يعلمه من عرف حقائق معاني الحروف وأنها متواطئة في الغالب لا مشتركة ، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الله قبل وجهه فلا يبصقن قبل وجهه ، الحديث حق على ظاهره وهو سبحانه فوق العرش وهو قبل وجه المصلي ، بل هذا الوصف يثبت للمخلوقات ، فإن الإنسان لو أنه يناجى السماء ، أو يناجى الشمس والقمر ، لكانت السماء والشمس والقمر فوقه ، وكانت أيضاً قبل وجهه .

وقد ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المثل بذلك ، والله المثل الأعلى ،

ولكن المقصود بالتمثيل ، بيان جواز هذا وإمكانه لا تشبيه الخالق بالخلق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما منكم من أحد إلا سيرى ربه مخلياً به ، » فقال له أبو رزين العقيلي : كيف يا رسول الله وهو واحد ونحن جميع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « سأنبئك بمثل ذلك في آلاء الله هذا القمر كلكم يراه مخلياً به وهو آية من آيات الله فآله أكبر ، أو كما قال صلى الله عليه وسلم وقال : « إنكم سترون ربكم كما ترون الشمس والقمر ، فشبه الرؤية بالرؤية وإن لم يكن المرئي مشابهاً للمرئي ، فالمؤمنون إذا رأوا ربهم يوم القيامة وناجوه ، كل يراه فوقه قبل وجهه كما يرى الشمس والقمر ولا منافاة أصلاً ، ومن كان له نصيب من المعرفة بالله والرسوخ في العلم بالله يكون إقراره للكتاب والسنة على ما هما عليه أوكد .

واعلم أن من المتأخرين من يقول : مذهب السلف إقرارها على ما جاءت به مع اعتقاد أن ظاهرها غير مراد ، وهذا لفظ مجمل فان قوله : ظاهرها غير مراد . يحتمل أنه أراد بالظاهر نعوت المخلوقين وصفات المحدثين ، مثل أن يراد بكون الله قبل وجه المصلى أنه مستقر في الحائط الذي يصلى إليه ، وأن الله معنا ظاهره أنه إلى جانبنا ونحو ذلك ، فلا شك أن هذا غير مراد ، ومن قال أن مذهب السلف أن هذا غير مراد فقد أصاب في المعنى ، لكن خطأ في إطلاق القول بأن هذا ظاهر الآيات والاحاديث ، فان هذا المحال ليس هو الظاهر على ما قد بيناه في غير هذا الموضوع ، اللهم إلا أن يكون هذا المعنى الممتنع صار يظهر لبعض الناس ، فيكون القائل لذلك مصيباً بهذا الاعتبار معذوراً في هذا الاطلاق ، فان الظهور والبطون قد يختلف باختلاف أحوال الناس ، وهو من الأمور النسبية ، وكان أحسن من هذا أن يبين لمن

اعتقد أن هذا هو الظاهر أن هذا ليس هو الظاهر ، حتى يكون قد أعطى كلام الله وكلام رسوله حقه لفظاً ومعنى ، وإن كان الناقل عن السلف أراد بقوله: الظاهر غير مراد عندهم ، أن المعاني التي تظهر من هذه الآيات والاحاديث مما يليق بجلال الله وعظمته ، ولا تختص بصفة المخلوقين ، بل هي واجبة لله أو جائزة عليه جوازاً ذهنياً، أو جوازاً خارجياً غير مراد، فهذا قد أخطأ فيما نقله عن السلف ، أو تعمد الكذب فيما يمكن أحداً قط أن ينقل عن واحد من السلف ما يدل لا نصاً ولا ظاهراً ، أنهم كانوا يعتقدون أن الله ليس فوق العرش ، ولا أن الله ليس له سمع ولا يصر ولا يد حقيقة .

وقد رأيت هذا المعنى ينتحله بعض من يحكيه عن السلف ويقول : أن طريقة أهل التأويل هي في الحقيقة طريقة السلف بمعنى أن الفريقين انفقوا على أن هذه الآيات والاحاديث لم تدل على صفات الله سبحانه ، وإنما السلف أمسكوا عن تأويلها ، والمتأخرون رأوا المصلحة تأويلها لمسيس الحاجة إلى ذلك ويقول : الفرق أن هؤلاء قد يعينون المراد بالتأويل ، وأولئك لا يعينون لجواز أن يراد غيره ، وهذا القول على الإطلاق كذب صريح على السلف ، أما في كثير من الصفات فقطعاً مثل : أن الله فوق العرش ، فإن من تأمل كلام السلف المنقول عنهم الذي لم يحك هنا عشره ، علم بالاضطرار أن القوم كانوا مصرحين بأن الله فوق العرش حقيقة ، وأنهم ما اعتقدوا خلاف هذا قط ، وكثير منهم قد صرح في كثير من الصفات بمثل ذلك .

والله يعلم أني بعد البحث التام ، ومطالعة ما أمكن من كلام السلف ،

ما رأيت كلام أحد منهم يدل لا نصاً ولا ظاهراً ولا بالقرائن على نفي الصفات الخيرية في نفس الأمر ، بل الذي رأيت أنه كثيراً من كلامهم يدل إما نصاً وإما ظاهراً على تقرير جنس هذه الصفات ، ولا أنقل عن كل واحد منهم لإثبات كل صفة ، بل الذي رأيت أنهم يثبتون جنسها في الجملة ، وما رأيت أحداً منهم نفاها ، وإنما ينفون التشبيه وينكرون على المشبهة الذين يشبهون الله بخلقه مع إنكارهم على من ينفي الصفات أيضاً ، كقول نعيم بن حماد الخزاعي شيخ البخاري : من شبه الله بخلقه فقد كفر .

وليس ما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيهاً ، وكانوا إذا رأوا الرجل قد أغرق في نفي التشبيه من غير إثبات للصفات قالوا : هذا جهمي معطل ، وهذا كثير جداً في كلامهم ، فإن الجهمية والمعتزلة إلى اليوم يسمون من أثبت شيئاً من الصفات مشبهاً كذباً منهم وافتراء ، حتى أن منهم من غلا ورمى الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين بذلك ، حتى قال ثمامة ابن الأشرس من رؤساء الجهمية : ثلاثة من الأنبياء مشبهة ، موسى حيث قال : إن هي إلا فتنتك . وعيسى قال : تعلم ما في نفسي . ومحمد حيث قال : ينزل ربنا . وحتى أن جل المعتزلة يدخل عامة الأئمة مثل مالك وأصحابه ، والثوري وأصحابه ، والأوزاعي وأصحابه ، والشافعي وأصحابه ، وإسحاق ابن راهويه ، وأبي عبيد وغيرهم في قسم المشبهة .

وقد صنف أبو إسحاق إبراهيم بن عثمان بن درباس الشافعي جزءاً سماه تنزيه أئمة الشريعة عن الألقاب الشنيعة ، وذكر فيه كلام السلف وغيرهم في معاني هذه الألقاب ، وذكر أن أهل البدع كل صنف منهم يلقب أهل السنة

بلقب افتراء يزعم أنه صحيح على رأيه الفاسد ، كما أن المشركين كانوا يلقبون النبي صلى الله عليه وسلم بألقاب افتروها ، فالروافض تسميهم نواصب ، والقدرية تسميهم مجبرة ، والمرجئة تسميهم شككا ، والجهمية تسميهم مشبهة ، وأهل الكلام يسمونهم حشوية ، ونوابت وغشاء وغثراً . إلى أمثال ذلك ، كما كانت قريش تسمى النبي صلى الله عليه وسلم تارة مجنوناً ، وتارة شاعراً ، وتارة كاهناً ، وتارة مفترياً ، قالوا : وهذا علامة الارث الصحيح والمتابعة التامة ، فإن السنة هي ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقاداً واقتصاداً وقولاً وعملاً ، فكما أن المنحرفين عنه يسمونه بأسماء مذمومة مكذوبة ، وإن اعتقدوا صدقها بناء على عقيدتهم الفاسدة ، فكذلك التابعون له على بصيرة الذين هم أولى الناس به في المحيا والمات باطنياً وظاهراً ، أما الذين وافقوهم ببواطنهم وعجزوا عن إقامة الظواهر ، أو الذين وافقوه بظواهرهم وعجزوا عن تحقيق البواطن ، أو الذين وافقوه ظاهراً وباطناً بحسب الإمكان ، لا بد للمنحرفين عن سنة أن يعتقدوا فيهم نقصاً يذمونهم به ويسمونهم بأسماء مكذوبة وإن اعتقدوا صدقها ، كقول الرافضى : من لم يبغض أبا بكر وعمر فقد أبغض علياً ، لأنه لا ولاية لعلى إلا بالبراءة منهما ، ثم يجعل من أحب أبا بكر وعمر ناصيباً بناء على هذه الملازمة الباطلة التي اعتقدها صحيحة أو عاند فيها وهو الغالب .

وكقول القدرى : من اعتقد أن الله أراد الكائنات وخلق أفعال العباد ، فقد سلب العباد الاختيار والقدرة ، وجعلهم مجبورين كالجمادات وكقول الجهمى : من قال أن الله فوق العرش فقد زعم أنه محصور ، وأنه جسم محدود ، وأنه مشابه لخلقه ، وكقول الجهمية المعتزلة : من قال أن لله علماً

وقدرة ، فقد زعم أنه جسم وهو مشبه ، لأن هذه الصفات أعراض ، والعرض لا يقوم إلا بجوهر متحيز ، وكل متحيز بجسم أو جوهر فرد .

ومن حكى عن الناس المقالات وسامهم بهذه الأسماء المكذوبة ، بناء على عقيدته التي هم مخالفون له فيها فهو ورثه أعلم ، والله من ورثته بالمرصاد : (ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله) .

وجماع الامر أن الأقسام الممكنة في آيات الصفات وأحاديثها ستة أقسام : كل قسم عليه طائفة من أهل القبلة . قسمان يقولون : تجرى على ظواهرها . وقسمان يقولون : هي على خلاف ظاهرها . وقسمان يسكتون . أما الأولون فقسمان : أحدهما : من يجريها على ظاهرها ويجعل ظاهرها من جنس صفات المخلوقين ، فهؤلاء المشبهة ومذهبهم باطل ، أنكره السلف وإليه توجه الرد بالحق . والثاني : من يجريها على ظاهرها اللائق بجلال الله ، كما يجرى اسم العليم ، والقدير ، والرب ، والإله ، والموجود ، والذات ونحو ذلك ، على ظاهرها اللائق بجلال الله ، فإن ظواهر هذه الصفات في حق المخلوق ، إما جوهر وإما عرض ، فالعلم ، والقدرة ، والكلام ، والمشية ، والرحمة ، والرضا ، والغضب ونحو ذلك ، في حق العبد أعراض ، والوجه ، واليد ، والعين ، في حقه أجسام . فإذا كان الله موصوفاً عند عامة أهل الإثبات ؛ بأن له علماً ، وقدرة ، وكلاماً ، ومشية ، وإن لم يكن ذلك عرضاً يجوز عليه ما يجوز على صفات المخلوقين ، جاز أن يكون وجه الله ويده ليست أجساماً يجوز عليها ما يجوز على صفات المخلوقين ، وهذا هو المذهب الذي حكاه الخطابي وغيره عن السلف ، وعليه يدل كلام جمهورهم ، وكلام الباقيين لا يخالفه ، وهو أمر

واضح فان الصفات كالذات ، فكما أن ذات الله ثابتة حقيقة من غير أن تكون من جنس المخلوقات ، فمن قال لا أعقل علماً ويدأ إلا من جنس العلم واليد المعهودتين . قيل له : فكيف تعقل ذاتاً من غير جنس ذوات المخلوقين .

ومن المعلوم أن صفات كل موصوف تناسب ذاته وتلائم حقيقته ، فمن لم يفهم من صفات الرب الذي ليس كمثل شيء إلا ما يناسب المخلوق ، فقد ضل في عقله ودينه ، وما أحسن ما قال بعضهم : إذا قال الجهمي كيف استوى ، أو كيف ينزل إلى سماء الدنيا ، أو كيف يدهاء ونحو ذلك ، فقل له : كيف هو في نفسه ، فإذا قال لك لا يعلم ما هو إلا هو ، وكنه الباري غير معلوم للبشر . فقل له : والعلم بكيفية الصفة مسبوق بالعلم بكيفية الموصوف ، فكيف يمكن أن نعلم كيفية صفة لموصوف لم نعلم كيفية ، وإنما نعلم الذات والصفات من حيث الجملة على الوجه الذي ينبغي لك ، بل هذه المخلوقات في الجنة . قد ثبت عن ابن عباس أنه قال : ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء ، وقد أخبر الله أنه : (لا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم : « أن في الجنة ما لا عين رأت . ولا أذن سمعت . ولا خطر على قلب بشر ، فإذا كان نعيم الجنة وهو خلق من خلق الله كذلك ، فما الظن بالخالق سبحانه وتعالى ، وهذه الروح التي في بني آدم قد علم العاقل اضطراب الناس فيها وإمساك النصوص على بيان كيفية ، أفلا يعتبر العاقل بها عن الكلام في كيفية الله تعالى ، أما انا نقطع بأن الروح في البدن ، وأنها تخرج منه وتخرج إلى السماء ، وأنها تسيل منه وقت النزوع ، كما نطقت بذلك النصوص الصحيحة ، لا نغالي في تجريد ما غلو

المتفلسفة ومن وافقهم ، حيث نفوا عنها الصعود والنزول والاتصال بالبدن والانفصال عنه ، وتجنبوا فيها حيث رأوها من غير جنس البدن وصفاته ، فعدم مماثلتها للبدن لا يبنى أن تكون هذه الصفات ثابتة لها بحسبها ، إلا أن يفسروا كلامهم بما يوافق النصوص ، فيكونون قد أخطؤوا في اللفظ وأنى لهم بذلك .

وأما القسمان اللذان ينفيان ظاهرهما ، أعنى الذين يقولون ليس لها في الباطن مدلول ، هو صفة الله تعالى قط ، وأن الله لا صفة له ثبوتية ، بل صفاته إما سلبية ، وإما إضافية ، وإما مركبة منهما ، أو يثبتون بعض الصفات وهى الصفات السبعة ، أو الثمانية ، أو الخمسة عشر ، أو يثبتون الاحوال دون الصفات على ما قد عرف من مذاهب المتكلمين ، فهؤلاء قسمان : قسم يؤولونها ويعينون المراد مثل قولهم استوى : بمعنى استولى أو بمعنى علو المكانة والقدر ، أو بمعنى ظهور نوره للعرش ، أو بمعنى انتهى الخلق إليه إلى غير ذلك من معانى المتكلمين ، وقسم يقولون : الله أعلم ما أراد بها لكننا نعلم أنه لم يرد لإثبات صفة خارجة عما علمناه .

وأما القسمان الواقفان فقسم يقولون : يجوز أن يكون المراد بظاهرهما اللائق بالله ، ويجوز أن لا يكون المراد صفة لله ونحو ذلك ، وهذه طريقتان كثير من الفقهاء وغيرهم ، وقوم يمسكون عن هذا كله ولا يزيدون على تلاوة القرآن وقراءة الحديث ، معرضين بقلوبهم وأسنتهم عن هذه التقديرات .

فهذه الأقسام الستة لا يمكن أن يخرج الرجل عن قسم منها .

والصواب في كثير من آيات الصفات وأحاديثها القطع بالطريقة الثانية ، كآيات والاحاديث الدالة على أن الله سبحانه فوق عرشه ، ونعلم أن طريقة الصواب في هذا وأمثاله ، بدلالة الكتاب والسنة والإجماع على ذلك ، دلالة لا تحتمل النقيض ، وفي بعضها قد يغلب على الظن ذلك مع احتمال النقيض ، وتردد المؤمن في ذلك هو بحسب ما يؤتاه من العلم والإيمان : (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) .

ومن اشتبه عليه ذلك أو غيره ، فليدع بما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يصلي يقول : اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ، وفي رواية لأبي داود أنه كان يكبر في صلاته ثم يقول ذلك ، فإذا افتقر العبد إلى الله ودعاه وأدمن النظر في كلام الله وكلام رسوله ، وكلام الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، انفتح له طريق الهدى .

ثم إن كان قد خبر نهايات إقدام المتفلسفة والمتكلمين في هذا الباب ، وعرف غالب ما يزعمونه برهاناً وهو شبهة ، ورأى أن غالب ما يعتمدونه يؤول إلى دعوى لاحقيقة لها أو شبهة مركبة من قياس فاسد ، أو قضية كلية لا تصح إلا جزئية ، أو دعوى لإجماع لا حقيقة له ، ثم إن ذلك إذا ركب بالفاظ كثيرة طويلة غريبة عن من لم يعرف اصطلاحهم ، أو همت الفر ما يؤهمه السراب للعطشان ، ازداد إيماناً وعلماً بما جاء به الكتاب والسنة ، فان الضد

يظهر حسنه الضد ، وكل من كان بالباطل أعلم كان للحق أشد تعظيماً وبقدرة أعرف ، فأما المتوسط من المتكلمين فيخاف عليه ما لا يخاف على من لم يدخل فيه وعلى من قد أنهاه نهايته ، فإن من لم يدخل فيه هو في عافية ، ومن أنهاه قد عرف الغاية فما بقي يخاف من شيء آخر ، فإذا ظهر له الحق وهو عطشان إليه قبله ، وأما المتوسط فتوهم بما تلقاه من المقالات المأخوذة تقليداً المعظمة تهويلاً .

وقد قال الناس : أكثر ما يفسد الدنيا نصف متكلم ، ونصف متفقه ، ونصف متطب ، ونصف نحوي ، هذا يفسد الأديان ، وهذا يفسد البلدان ، وهذا يفسد الأبدان ، وهذا يفسد اللسان .

ومن علم أن المتكلمين من المتفلسفة وغيرهم ، هم في الغالب في قول مؤفك يؤفك عنه من أفك ، يعلم الذكي منهم العاقل ، أنه ليس هو فيما يقوله على بصيرة ، وأن حجته ليست بيينة وإنما هي كما قيل فيها :

حجج تهافت كالزجاج تخالها حقاً وكل كاسر مكسور

ويعلم العليم البصير ؛ أنهم من وجه مستحقون ما قال الشافعي رضي الله عنه حيث قال : حكى في أهل الكلام أن يضربوا بالجرید والنعال ، ويطاف بهم في القبائل والعشائر ، ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام .

ومن وجه آخر : إذا نظرت لإلهم بعين القدر والحيرة مستولية عليهم ، والشيطان مستحوذ عليهم ، رحمتهم ورفقت عليهم ، أوتوا ذكاه ، وما أوتوا

زكاه ، وأعطوا فهموما وما أعطوا علوما ، وأعطوا سمعاً وأبصاراً وأفئدة : (فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤون) .

من كان عليماً بهذه الامور؛ تبين له بذلك حذق السلف وعلهم وخبرتهم، حيث حذروا عن الكلام ونهوا عنه وذموا أهله وعابوهم ، وعلم أن من ابتغى الهدى في غير الكتاب والسنة ، لم يزداد إلا بعداً .

فنسأل الله العظيم ؛ أن يهدينا صراطه المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم ، غير المغضوب عليهم ، ولا الضالين آمين . والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً مباركاً إلى يوم الدين .

تمت الرسالة الحادية عشر

ويليها الرسالة الثانية عشر : الاستغاثة

الرسالة الثانية عشر
الاستغاثة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية رضى الله عنه : ما تقول السادة العلماء أئمة الدين ، وفقهم الله لطاعته فيمن يقول : لا يستغاث برسول الله صلى الله عليه وسلم . هل يحرم عليه هذا القول ، وهل هو كفر أم لا ؟ وإن استدل بآيات من كتاب الله وأحاديث رسوله صلى الله عليه وسلم ، هل ينفعه دليله أم لا ؟ وإذا قام الدليل من الكتاب والسنة ، فما يجب على من يخالف ذلك . أفتونا مأجورين . الجواب :

الحمد لله . قد ثبت بالسنة المستفيضة ، بل المتواترة ، واتفاق الأمة ، أن نبينا صلى الله عليه وسلم الشافع المشفع ، وأنه يشفع في الخلائق يوم القيامة ، وأن الناس يستشفعون به ، يطلبون منه أن يشفع لهم إلى ربهم ، وأنه يشفع لهم .

ثم اتفق أهل السنة والجماعة ، أنه يشفع في أهل الكبائر ، وأنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد .

وأما الخوارج والمعتزلة : فأنكروا شفاعته لأهل الكبائر ولم ينكروا شفاعته للؤمنين ، وهؤلاء مبتدعة ضلال ، وفي تكفيرهم نزاع وتفصيل ، وأما من أنكر ما ثبت بالتواتر والإجماع ، فهو كافر بعد قيام الحجة ، وسواء سمى هذا المعنى استنائة أو لم يسمه ، وأما من أقر بشفاعته ، وأنكر ما كان الصحابة يفعلونه من التوسل به والاستشفاع به ، كما رواه البخارى في صحيحه عن أنس أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب (٣١ - مجموعة الرسائل)

وقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم
 نبينا فاسقنا ، فيسقون . وفي سنن أبي داود وغيره أن أعرابيا قال للنبي
 صلى الله عليه وسلم : جمدت الأنفوس وجام العيال وهلك المال ، فادع الله
 لنا ، فإننا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك ، فسبح رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه وقال : « ويحك إن الله
 لا يستشفع به على أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك ، وذكر تمام
 الحديث فأنكر قوله : نستشفع بالله عليك ولم ينكر قوله : نستشفع بك على
 الله . بل أقره عليه ، فعلم جوازه . فن أنكر هذا فهو ضال مخطيء مبتدع ،
 وفي تكفيره نزاع وتفصيل .

وأما من أقر بما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع ، من شفاعته والتوسل
 به ونحو ذلك ، ولكن قال : لا يدعى إلا الله ، وأن الأمور التي لا يقدر
 عليها إلا الله ، فلا تطلب إلا منه ، مثل غفران الذنوب ، وهداية القلوب ،
 وإنزال المطر ، وإنبات النبات ونحو ذلك ، فهذا مصيب في ذلك ، بل هذا
 مما لا نزاع فيه بين المسلمين أيضاً كما قال تعالى : (ومن يغفر الذنوب إلا
 الله) وقال : (إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء) وكما
 قال تعالى : (يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله
 يرزقكم من السماء والأرض) وكما قال تعالى : (وما جعله الله إلا بشري
 لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله) وقال : (إلا تنصروه
 فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول
 لصاحبه لا تحزن إن الله معنا) .

فالعماني الثابتة بالكتاب والسنة يجب إثباتها ، والعماني المنفية بالكتاب

والسنة يجب نفيها ، والعبارة الدالة على المعاني نفياً وإثباتاً إن وجدت في كلام الله ورسوله وجب إقرارها ، وإن وجدت في كلام أحد وظهر مراده من ذلك رتب عليه حكمه وإلا رجع فيه إليه ، وقد يكون في كلام الله ورسوله عبارة لها معنى صحيح ، لكن بعض الناس يفهم من تلك غير مراد الله ورسوله فهذا يرد عليه فهمه ، كما روى الطبراني في معجمه الكبير أنه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منافق يؤذى المؤمنين فقال أبو بكر الصديق : قوموا بنا لنستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المنافق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله » فهذا إنما أراد به النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى الثاني ، وهو أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله ، وإلا فالصحابة كانوا يطلبون منه الدعاء ويستسقون به ، كما في صحيح البخاري عن ابن عمر قال : ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي ، فما ينزل حتى يجيش له ميزاب :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وهو قول أبي طالب ، ولهذا قال العلماء المصنفون في أسماء الله تعالى : يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله ، وأن كل غوث فمن عنده ، وإن كان جعل ذلك على يدي غيره ، فالحقيقة له سبحانه وتعالى ، ولغيره مجاز .

قالوا من أسمائه تعالى : المغيث ، والغياث ، وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة ، قالوا واجتمعت الأمة على ذلك .

وقال أبو عبد الله الحليمي : الغياث : هو المغيث . وأكثر ما يقال غياث

المستغيثين ، ومعناه المدرك عبادته في الشدائد إذا دعوه ومجيهم ومخلصهم ، وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين : « اللهم أغثنا اللهم أغثنا ، يقال أغاثته إغاثته وغياثا وغوثا ، وهذا الاسم في معنى المجيب والمستجيب قال تعالى : (إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) إلا أن الإغاثة أحق بالأفعال ، والاستجابة أحق بالأقوال ، وقد يقع كل منهما موقع الآخر قالوا : الفرق بين المستغيث والداعي أن المستغيث ينادى بالفوت ، والداعي ينادى بالمدعو والمغيث ، وهذا فيه نظر ، فإن من صيغة الاستغاثة يا الله للمسلمين ، وقد روى عن معروف الكرخي : أنه كان يكثر أن يقول واغوثا ويقول إني سمعت الله يقول : (إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) وفي الدعاء المأثور : « يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا إلى أحد من خلقك » .

✶ والاستغاثة برحمته استغاثة به في الحقيقة ، كما أن الاستعاذة بصفاته استعاذة به في الحقيقة ، وكما أن القسم بصفاته قسم به في الحقيقة ، ففي الحديث : « أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ، وفيه : « أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » .

ولهذا استدل الأئمة فيما استدلوا : على أن كلام الله غير مخلوق بقوله : « أعوذ بكلمات الله التامة ، قالوا والاستعاذة لا تصلح بالمخلوق .

وكذلك القسم ، قد ثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت ، وفي لفظ : « من حلف بغير الله

فقد أشرك ، رواه الترمذى وصححه ، ثم قد ثبت في الصحيح : « الحلف بعزة الله ولعمر الله ، ونحو ذلك مما اتفق المسلمون على أنه ليس من الحلف بغير الله الذى نهى عنه ، والاستغاثة بمعنى أن يطلب من الرسول ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيها مسلم ، ومن نازع في هذا المعنى فهو إما كافر إن أنكر ما يكفر به ، وإما مخطيء ضال .

وأما بالمعنى الذى نفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو أيضاً بما يجب نفيها ، ومن أثبت لغير الله ما لا يكون إلا لله ، فهو أيضاً كافر إذا قامت عليه الحجة التى يكفر تاركها .

ومن هذا الباب قول أبي يزيد البسطامي : استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الفريق بالفريق . وقول الشيخ أبي عبد الله القرشى المشهور بالديار المصرية : استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون .

وفى دعاء موسى عليه السلام : اللهم لك الحمد واليك المشتكى وأنت المستعان وبك المستغاث عليك التكلان ولا حول ولا قوة إلا بك . ولما كان هذا المعنى هو المفهوم منها عند الاطلاق وكان مختصاً بالله صح إطلاق نفيه عما سواه ، ولهذا لا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز مطلق الاستغاثة بغير الله ، ولا أنكر على من نفي مطلق الاستغاثة عن غير الله .

وكذلك الاستغاثة أيضاً فيها ما لا يصلح لإلا الله ، وهى المشار إليها بقوله : (إياك نعبد وإياك نستعين) فإنه لا يعين على العبادة الإعانة المطلقة إلا الله ، وقد يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه ، وكذلك الاستنصار قال الله تعالى :

(وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر) والنصر المطلق هو خلق ما به يغلب العدو ، ولا يقدر عليه إلا الله .

ومن خالف مائت بالكتاب والسنة ، فانه يكون إما كافراً ، وإما فاسقاً ، وإما عاصياً ، إلا أن يكون مؤمناً مجتهداً مخطئاً ، فيثاب على اجتهاده ، ويفر له خطؤه ، وكذلك إن كان لم يبلغه العلم الذي تقوم عليه به الحججة ، فان الله يقول : (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وأما إذا قامت عليه الحججة الثابتة بالكتاب والسنة فخالفها ، فانه يعاقب بحسب ذلك ، إما بالقتل ، وإما بدونه والله أعلم .

تمت الرسالة الثانية عشر

وبتمامها ؛ تم والله الحمد طبع الجزء الأول من مجموعة الرسائل الكبرى ،
لشيخ الاسلام ، تقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية الحراني الدمشقي .

وطيه إن شاء الله ؛ الجزء الثاني وأوله : الرسالة المسماة :

(بالا كليل في التشابه والتأويل)

فهرس

الجزء الأول من

. مجموعة الرسائل الكبرى

لابن تيمية

الموضوع	الصفحة
الرسالة الأولى — الفرقان بين الحق والباطل	٣
الرسالة الثانية — معارج الوصول	١٧٣
الرسالة الثالثة — التبيان في نزول القرآن	٢١٣
الرسالة الرابعة — الوصية الصغرى	٢٢٩
الرسالة الخامسة — النية	٢٤١
الرسالة السادسة — العرشية	٢٥٩
الرسالة السابعة — الوصية الكبرى	٢٦٧
الرسالة الثامنة — الإرادة والأمر	٣٢٣
الرسالة التاسعة — العقيدة الواسطية	٣٩١
الرسالة العاشرة — المناظرة في العقيدة الواسطية	٤١٣
الرسالة الحادية عشر — العقيدة المحوية الكبرى	٤٢٣
الرسالة الثانية عشر — الاستغاثة	٤٧٩

تم الفهرس

الطبعة الثانية

١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م

مجموعۃ الرسائل الکبری لابن تیمیہ

تألیف


شیخ الإسلام تقی الدین أبی العباس
أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تیمیة الحرانی الدمشقی
المتوفی سنة ۷۲۸ هـ

الجزء الثانی

وَأَرَادَ

لِأَهْلِ التَّرَاتُ الْعَرَبِي

بِئِدوت - لبَنان



الرسالة الأولى

الأكيل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الاسلام ، علم الأعلام ، أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني ،
الدمشقي : الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم :

فصل : قوله تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا
تمنى ألقى الشيطان في أمنيه — إلى قوله — ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة
للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وإن الظالمين لفي شقاق بعيد وليعلم
الذين أتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وإن الله
لهادي الذين آمنوا إلى صراط مستقيم) .

جعل الله القلوب ثلاثة أقسام : قاسية ، وذات مرض ، ومؤمنة مخبئة ،
وذلك لأنها ؛ إما أن تكون يابسة جامدة لاتلين للحق اعترافاً وإذعاناً ،
أو لاتكون يابسة جامدة .

فالاول : هو القاسي ، وهو الجامد اليابس ، بمنزلة الحجر لا ينطبع
ولا يكتب فيه الإيمان ، ولا يرتسم فيه العلم ، لأن ذلك يستدعي محلاً
ليناً قابلاً .

والثاني : لا يخلو إما أن يكون الحق ثابتاً فيه لا يزول عنه لقوته مع لينة ،
أو يكون لينة مع ضعف وانحلال ، فالثاني هو الذي فيه مرض ، والاول
هو القوى اللين ، وذلك أن القلب بمنزلة أعضاء الجسد كاليد مثلاً ، فاما أن
تكون جامدة يابسة لاتلتوي ولا تبطش ، أو تبطش بعنف ، فذلك مثل
القلب القاسي ، أو تكون ضعيفة مريضة عاجزة لضعفها ومرضاها ، فذلك

الذى فيه مرض ، أو تكون باطشة بقوة ولين ، فهو مثل القلب العليم الرحيم ،
 فبالرحمة خرج عن القسوة ، وبالعلم خرج عن المرض ، فان المرض من
 الشكوك والشبهات ، ولهذا وصف من عدى هؤلاء بالعلم والإيمان والاختبات
 وفى قوله : (وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت
 له قلوبهم) دليل على أن العلم يدل على الإيمان ، ليس أن أهل العلم ارتفعوا
 عن درجة الإيمان كما يتوهمه طائفة من المتكلمة ، بل معهم العلم والإيمان كما
 قال تعالى : (لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك
 وما أنزل من قبلك) وقال تعالى : (وقال الذين أوتوا العلم والإيمان) وعلى
 هذا فقوله : (والراسخون فى العلم يقولون آمنابه كل من عند ربنا) نظير هذه
 الآية ، فإنه أخبر هنا أن الذين أوتوا العلم يعلمون أنه الحق من ربهم ، وأخبر
 هناك أنهم يقولون فى المتشابه آمنابه كل من عند ربنا ، وكلا الموضعين موضع
 شبهة لغيرهم ، وان الكلام هناك فى المتشابه ، وهنا فيما يلقى الشيطان مما
 ينسخه الله ثم يحكم الله آياته ، وجعل المحكم هنا ضد الذى نسخه الله مما ألقى
 الشيطان ، ولهذا قال طائفة من المفسرين المتقدمين : المحكم : هو الناسخ
 والمتشابه المنسوخ .

أرادوا والله أعلم قوله : (ينسخ الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته)
 والنسخ هنا : رفع ما ألقاه الشيطان لارفع ما شرعه الله ، وقد أشرت إلى وجه
 ذلك فيما بعد ، وهو أن الله جعل المحكم مقابل المتشابه تارة ، ومقابل المنسوخ
 أخرى ، والمنسوخ يدخل فيه فى اصطلاح السلف ؛ كل ظاهر ترك ظاهره
 لمعارض راجح ، كتخصيص العام وتقييد المطلق ، فان هذا متشابه لأنه يحتل
 معنيين ، ويدخل فيه المجل فانه متشابه ، وأحكامه رفع ما يتوهم فيه من

المعنى الذى ليس بمراد ، وكذلك ما رفع حكمه ، فان فى ذلك جميعه نسخا لما يلقبه الشيطان فى معانى القرآن ، ولهذا كانوا يقولون : هل عرفت الناسخ من المنسوخ فاذا عرفت الناسخ عرفت المحكم ، وعلى هذا فيصح أن يقال المحكم والمنسوخ ، كما يقال المحكم والمتشابه ، وقوله بـد ذلك : (ثم يحكم الله آياته) جعل جميع الآيات محكمة ومحكمها ومتشابهها كما قال : (الر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت) وقال : (تلك آيات الكتاب الحكيم) على أحد القولين ، وهناك جعل الآيات قسمين محكما ومتشابهها كما قال : (منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات) وهذه المتشابهات مما أنزله الرحمن لا بما ألقاه الشيطان ونسخه الله ، فصار المحكم فى القرآن تارة يقابل بالمتشابه ، والجميع من آيات الله ، وتارة يقابل بما نسخه الله بما ألقاه الشيطان .

ومن الناس من يجعله مقابلا لما نسخه الله مطلقاً حتى يقول : هذه الآية محكمة ليست منسوخة ، ويجعل المنسوخ ليس محكما ، وان كان الله أنزله أولاً اتباعاً لظاهر من قوله : فينسخ الله . ويحكم الله آياته . فهذه ثلاث معان تقابل المحكم ينبغى النطق لها .

وجماع ذلك أن الأحكام تارة تكون فى التنزيل ، فيكون فى مقابلته ما يلقبه الشيطان ، فالمحكم المنزل من عند الله أحكمه الله أى فصله من الاشتباه بغيره ، وفصل منه ما ليس منه ، فان الأحكام هو الفصل والتمييز ، والفرق والتحديد الذى به يتحقق الشيء ويحصل اتقانه ، ولهذا دخل فيه معنى المنع كما دخل فى الحد بالمنع جزء معناه لاجتماع معناه . وتارة يكون فى إبقاء التنزيل عند من قابله بالنسخ الذى هو رفع ما شرع ، وهو اصطلاحى أو يقال : وهو أشبه بقول السلف ، كانوا يسمون كل رفع نسخا سواء كان رفع حكم

أر رفع دلالة ظاهرة ، وانقاء الشيطان في أمنيته ، قد يكون في نفس لفظ المبلغ وقد يكون في مسمع المبلغ ، وقد يكون في فهمه كما قال : (أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها) الآية ومعلوم أن من سمع النص الذي قد رفع حكمه أو دلالة له ، فانه يلقي الشيطان في تلك التلاوة اتباع ذلك المنسوخ ، فيحكم الله آياته بالناسخ الذي به رفع الحكم وبان المراد ، وعلى هذا التقدير فيصح أن يقال : المتشابه المنسوخ بهذا الاعتبار والله أعلم .

وتارة يكون الاحكام في التأويل والمعنى ، وهو تمييز الحقيقة المقصودة من غيرها حتى لا تشبهه بغيرها ، وفي مقابلة المحكمات : الآيات المتشابهات التي تشبه هذا وتشبه هذا فتكون محتملة للمعنيين ، ولم يقل في المتشابه : لا يعلم تفسيره ومعناه إلا الله ، وإنما قال : (وما يعلم تأويله إلا الله) وهذا هو فصل الخطاب بين المتنازعين في هذا الموضع ، فان الله أخبر أنه لا يعلم تأويله إلا هو والوقف هنا على ما دل عليه أدلة كثيرة ، وعليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمهور التابعين وجاهير الأمة ، ولكن لم ينف علمهم بمعناه وتفسيره بل قال : (كتاب أنزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته) وهذا يعم الآيات المحكمات ، والآيات المتشابهات ، وما لا يعقل له معنى لا يتدبر وقال : (أفلا يتدبرون القرآن) ولم يستثن شيئاً منه نهى عن تدبره ، والله ورسوله إنما ذم من اتبع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، فأما من تدبر المحكم والمتشابه كما أمره الله ، وطلب فهمه ومعرفة معناه فلم يذمه الله ، بل أمر بذلك ومدح عليه ، يبين ذلك أن التأويل قد روى أن من اليهود الذين كانوا بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، كحي بن أخطب وغيره ، من طلب من حروف الهجاء التي في أوائل السور تأويل بقاء هذه الأمة ، كما

سلك ذلك طائفة من المتأخرين موافقة للصائبة المنجمين ، وزعموا أنه ستائة وثلاثة وتسعون عاماً ، لأن ذلك هو عدد ما للحروف فى حساب الجمل بعد إسقاط المكرر ، وهذا من نوع تأويل الحوادث التى أخبر بها القرآن فى اليوم الآخر .

وروى أن من النصارى الذين وفدوا على النبى صلى الله عليه وسلم فى وفد نجران ، من تأويل إنا ونحن على أن الآلهة ثلاثة لأن هذا ضمير جمع ، وهذا تأويل فى الإيمان بالله ، فأولئك تأولوا فى اليوم الآخر وهؤلاء تأولوا فى الله ، ومعلوم أن إنا ونحن من المتشابه فانه يراد بها الواحد الذى معه غيره من جنسه ، ويراد بها الواحد الذى معه أعوانه وإن لم يكونوا من جنسه ، ويراد بها الواحد المعظم نفسه الذى يقوم مقام من معه غيره لتتوع أسمائه التى كل اسم منها يقوم مقام مسمى فصار هذا متشابها ، لأن اللفظ واحد ، والمعنى متنوع ، والأسماء المشتركة فى اللفظ هى من المتشابه ، وبعض المتواطىء أيضاً من المتشابه ويسمى أهل التفسير الوجوه والنظائر ، وصنفوا كتب الوجوه والنظائر ؛ فالوجوه فى الأسماء المشتركة ، والنظائر فى الأسماء المتواطئة ، وقد ظن بعض أصحابنا المصنفين فى ذلك ، أن الوجوه والنظائر جميعاً فى الأسماء المشتركة ، فهى نظائر باعتبار اللفظ ، ووجوه باعتبار المعنى ، وليس الأمر على ما قاله ، بل كلامهم صريح فيما قلناه لمن تأمله ، والذين فى قلوبهم زيغ يدعون المحكم الذى لا اشتباه فيه مثل : (وإلهكم إله واحد) . (إننى أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدنى) . (ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله) . (ولم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك فى الملك) . (لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد) ويتبعون المتشابهة ابتغاء الفتنة ليفتروا به الناس إذا وضعوه على غير مواضعه ، وحرّفوا الكلم عن

مواضعه ، وابتغاء تأويله ، وهو الحقيقة التي أخبر عنها ، وذلك أن الكلام نوعان : إنشاء فيه الأمر وإخبار فتأويل الأمر هو نفس الفعل المأمور به كما قال من قال من السلف : ان السنة هي الأمر قالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم وبمحمدك اللهم اغفر لي بتأويل القرآن . تعنى قوله : (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) .

وأما الاخبار فتأويله عين الأمر المخبر به إذا وقع ، ليس تأويله فهم معناه ، وقد جاء اسم التأويل في القرآن في غير موضع ، وهذا معناه قال الله تعالى : (ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق) فقد أخبر أنه فصل الكتاب ، وتفصيله بيانه وتمييزه بحيث لا يشتهه .

ثم قال : (هل ينظرون) أى ينتظرون : (إلا تأويله يوم يأتي تأويله) إلى آخر الآية وإنما ذلك مجيء ما أخبر به القرآن بوقوعه من القيامة وأشراتها ، كالداية ، وبأجوج ، وما جوج ، وطلوع الشمس من مغربها ، ومجيء ربك والملك صفاً صفاً ، وما في الآخرة من الصحف والموازن ، والجنة والنار ، وأنواع النعيم والعذاب وغير ذلك ، فحينئذ يقولون : (قد جاءت رسل ربنا بالحق فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا أو نرد فنعمل غير الذي كنا نعمل) وهذا القدر الذي أخبر به القرآن من هذه الأمور ، لا يعلم وقته وقدره وصفته إلا الله ، فان الله يقول : (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) ويقول : أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب

بشر . وقال ابن عباس : ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء . فان الله قد أخبر أن في الجنة خمراً ، ولبناً ، وماء ، وحريراً ، وذهباً ، وفضة وغير ذلك ، ونحن نعلم قطعاً أن تلك الحقيقة ليست مماثلة لهذه ، بل بينهما تباين عظيم مع التشابه كما في قوله : (وأتوا به متشابهاً) على أحد القولين ، أن يشبه ما في الدنيا وليس مثله ، فأشبه اسم تلك الحقائق أسماء هذه الحقائق ، كما أشبهت الحقائق الحقائق من بعض الوجوه ، فنحن نعلمها إذا خوطبنا بتلك الأسماء من جهة القدر المشترك بينهما ، ولكن لتلك الحقائق خاصية لا ندركها في الدنيا ، ولا سبيل إلى ادراكها لعدم ادراك عينها أو نظيرها من كل وجه ، وتلك الحقائق على ما هي عليه ، هي تأويل ما أخبر الله به وهذا فيه رد على اليهود والنصارى والصابئين من المتفلسفة وغيرهم ، فانهم ينكرون أن يكون في الجنة أكل ، وشرب ، ولباس ، ونسكاح ، ويمنعون وجود ما أخبر به القرآن ، ومن دخل في الإسلام وناق انؤمنين ، تأويل ذلك على أن هذه أمثال مضروبة لتفهم النعيم الروحاني إن كان من المتفلسفة الصابئة المنكرة لحشر الأجساد ، وإن كان من منافقة الملتين المقرين بحشر الأجساد ، تأويل ذلك على تفهم النعيم الذي في الجنة من الروحاني ، والسماع الطيب والروائح العطرة ، كل حال يحرف الكلم عن مواضعه إلى ما اعتقد ثبوته ، وكان في هذا أيضاً متبعاً للمتشابه ، إذا الأسماء تشبه الأسماء ، والمسميات تشبه المسميات ، ولكن تخالفها أكثر مما تشابهها ، فهو لاء يتبعون هذا المتشابه ابتغاء الفتنة بما يوردونه من الشبهات على امتناع أن يكون في الجنة هذه الحقائق وابتغاء تأويله ، ليردوه إلى المعهود الذي يعملونه في الدنيا قال الله تعالى : (وما يعلم تأويله إلا الله) فان تلك الحقائق قال الله فيها : (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) لاملك مقرب ولا نبي مرسل .

وقوله : (وما يعلم تأويله) إما أن يكون الضمير عائداً على الكتاب أو على المتشابه ، فإن كان عائداً على الكتاب كقوله منه ومنه : (فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) فهذا يصح ، فإن جميع آيات الكتاب المحكمة والمتشابهة ، التي فيها أخبار عن الغيب الذي أمرنا أن نؤمن به ، لا يعلم حقيقة ذلك الغيب ومتى يقع إلا الله ، وقد يستدل لهذا أن الله جعل التأويل للكتاب كله مع اخباره أنه مفصل بقوله : (ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله) فجعل التأويل الجائي ؛ الكتاب المفصل .

وقد بينا أن ذلك التأويل لا يعلمه وقتاً وقدرأ ونوعاً وحقيقة إلا الله ، وإنما نعلم نحن بعض صفاته بمبلغ علمنا لعدم نظيره عندنا ، وكذلك قوله : (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) وإذا كان التأويل الكتاب كله والمراد به ذلك ، ارتفعت الشبهة وصار هذا بمنزلة قوله : (يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض - إلى قوله - إنما علمها عند الله) وكذلك قوله : (يسألك الناس عن الساعة قل إنما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً) فأخبر أنه ليس علمها إلا عند الله ، وإنما هو علم وقتها المعين وحقيقتها ، وإلا فنحن قد علمنا من صفاتها ما أخبرنا به فعلم تأويله كعلم الساعة ، والساعة من تأويله ، وهذا واضح بين ولا ينافي كون علم الساعة عند الله أن نعلم من صفاتها وأحوالها ما علمناه ، وأن نفسر النصوص المبينة لأحوالها ، فهذا هذا وإن كان الضمير عائداً إلى ما تشابه كما يقوله كثير من الناس ، فلأن المخبر به من الوعد والوعيد متشابه بخلاف الأمر والنهي ، ولهذا في

الآثار : العمل بمحكمه والإيمان بمتشابهه ، لأن المقصود في الخبر ؛ الإيمان ، وذلك لأن المخبر به من الوعد والوعيد فيه من التشابه ما ذكرناه بخلاف الأمر والنهي ، فإنه متميز غير مشتبّه بغيره فإنه أمور نفعلها قد علمناها بالوقوع ، وأمور نتركها لا بد أن نتصورها .

ومما جاء من لفظ التأويل في القرآن قوله تعالى : (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) والكناية عائدة على القرآن ، أو على ما لم يحيطوا بعلمه وهو يعود إلى القرآن قال تعالى : (وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله كذلك كذب الذين من قبلهم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين ومنهم من يؤمن به ومنهم من لا يؤمن به وربك أعلم بالمفسدين) فأخبر سبحانه أن هذا القرآن ما كان ليفترى من دون الله ، وهذه الصيغة تدل على امتناع المنفى كقوله : (ما كان ربك ليهلك القرى بظلم) لأن الخلق عاجزون عن الإتيان بمثله كما تحداهم وطلبهم لما قال : (أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين) فهذا تعجيز لجميع المخلوقين قال تعالى : (ولكن تصديق الذين بين يديه) أي مصدق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب ، أي مفصل الكتاب ، فأخبر أنه مصدق الذي بين يديه ، ومفصل الكتاب ، والكتاب اسم جنس ولما تحدى القائلين افتراه ، ودل على أنهم هم المفترون قال : (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) ففرق بين الاحاطة بعلمه وبين إتيان تأويله ، فتبين أنه يمكن أن يحيط أهل العلم

والإيمان بعلمه ولما يأتيهم تأويله ، وأن الإحاطة بعلم القرآن ليست اتیان تأويله ، فان الاحاطة بعلمه معرفة معاني الكلام على التمام ، وإتيان التأويل نفس وقوع المخبر به ، وفرق بين معرفة الخبر وبين المخبر به ، فمعرفة الخبر هي معرفة تفسير القرآن ، ومعرفة المخبر به هي معرفة تأويله ، وهذا هو الذي بيناه فيما تقدم ، أن الله إنما أنزل القرآن : ليعلم ، ويفهم ، ويفقه ، ويتدبر ، ويتفكر فيه ؛ محكمه ومتشابهه ، وإن لم يعلم تأويله .

وبين ذلك أن الله يقول عن الكفار : (وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارهم نفورا) فقد أخبر ذما للمشركين أنه إذا قرئ عليهم القرآن : حجب بين أبصارهم وبين الرسول بحجاب مستور ، وجعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا ، فلو كان أهل العلم والإيمان على قلوبهم أكنة أن يفقهوا بعضه لشاركوهم في ذلك وقوله : (أن يفقهوه) يعود إلى القرآن كله .

فعلم أن الله يجب أن يفقه ، ولهذا قال الحسن البصرى : ما أنزل الله آية إلا وهو يجب أن يعلم فيها إذا أنزلت ، وماذا عنى بها ، وما استثنى من ذلك لامتشابها ولا غيره .

وقال مجاهد عرضت المصحف على ابن عباس من أوله إلى آخره مرات ، أقف عند كل آية وأسأله عنها ، فهذا ابن عباس حبر الأمة ، وهو أحد من كان يقول : لا يعلم تأويله إلا الله ، يجيب مجاهداً عن كل آية في القرآن .

وهذا هو الذي جعل مجاهداً ومن وافقه ، كابن قتيبة على أن جعلوا الوقف

عند قوله : (والراسخون في العلم) فجعلوا الراسخين يعلمون التأويل ، لأن مجاهدآ تعلم من ابن عباس تفسير القرآن كله وبيان معانيه ، فظن أن هذا هو التأويل المنقح عن غير الله .

وأصل ذلك : أن لفظ التأويل ، وبه أشير إلى بين ما عناه الله في القرآن وبين ما كان يطلقه طوائف من السلف ، وبين اصطلاح طوائف من المتأخرين ، فبسبب الاشتراك في لفظ التأويل ، اعتقد كل من فهم منه معنى بلغته ، أن ذلك هو المذكور في القرآن . ومجاهد إمام التفسير . قال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به ، وأما التأويل فشان آخر ، ويبين ذلك أن الصحابة والتابعين ، لم يمتنع أحد منهم عن تفسير آية من كتاب الله وقال : هذه من المتشابه الذي لا يعلم معناه ولا قال قط أحد من سلف الأمة ، ولا من الأئمة المتبوعين أن في القرآن آيات لا تعلم معناها ، ولا يفهمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أهل العلم والإيمان جميعهم ، وإنما قد ينفون علم بعض ذلك عن بعض الناس ، وهذا لا ريب فيه .

وإنما وضع هذه المسألة ؛ المتأخرون من الطوائف بسبب الكلام في آيات الصفات وآيات القدر وغير ذلك فلقبوها ، هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يعلم معناه ، وما تعبدنا بتلاوة حروفه بلا فهم ، فجوز ذلك طوائف متمسكين بظاهر من هذه الآية ، وبأن الله يمتحن عباده بما شام ومنعها طوائف ، ليتوصلوا بذلك إلى تأويلاتهم الفاسدة ، التي هي تحريف الكلم عن مواضعه . والغالب على كلا الطائفتين الخطأ ، أولئك يقصرون في فهم القرآن بمنزلة من قيل فيه : (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني) وهؤلاء معتدون بمنزلة الذين يحرفون الكلم عن مواضعه .

ومن المتأخرين من وضع المسألة بعقب شذيع ، فقال : لا يجوز أن يتكلم الله بكلام ولا يعنى به شيئاً ، خلافاً للحشوية ، وهذا لم يقله مسلم ، ان الله يتكلم بما لا معنى له .

وإنما النزاع : هل يتكلم بما لا يفهم معناه ، وبين نفى المعنى عند المتكلم ، ونفى الفهم عند المخاطب بون عظيم .

ثم احتج بما لا يجرى على أصله فقال : هذا عبث ، العبث على الله محال وعنده أن الله لا يقبح منه شيء أصلاً ، بل يجوز أن يفعل كل شيء ، وليس له أن يقول : العبث صفة نقص فهو منتف عنه ، لأن النزاع في الحروف وهى عنده مخلوقة من جملة الأفعال ، ويجوز أن يشتمل الفعل عنده على كل صفة ، فلا نقل صحيح ولا عقل صريح .

ومثار الفتنة بين الطائفتين ومحار عقولهم ، أن مدعى التأويل أخطأوا في زعمهم أن العلماء يعلمون التأويل ، وفي دعواهم أن التأويل هو تأويلهم الذى هو تحريف الكلم عن مواضعه ، فان الأولين لعلمهم بالقرآن والسنن وصحة عقولهم ، وعلمهم بكلام السلف ، وكلام العرب ، علموا يقيناً أن التأويل الذى يدعيه هؤلاء ليس هو معنى القرآن ، فانهم حرفوا الكلم عن مواضعه ، وصاروا مراتب ما بين قرامطة وباطنية ، يتأولون للأخبار والأوامر ، وما بين صابئة وفلاسفة يتأولون عامة الأخبار عن الله ، وعن اليوم الآخر حتى عن أكثر أحوال الأنبياء ، وما بين جهمية ومعتزلة ، يتأولون بعض ما جاء في اليوم الآخر وفي آيات القدر ، ويتأولون آيات الصفات ، وقد وافقهم بعض متأخرى الأشعرية على ما جاء في بعض الصفات ، وبعضهم في بعض ما جاء في

اليوم الآخر ، وآخرون من أصناف الأمة ، وإن كان تغلب عليهم السنة ، فقد يتأولون أيضاً مواضع يكون تأويلهم من تحريف الكلم عن مواضعه ، والذين ادعوا العلم بالتأويل مثل : طائفة من السلف ، وأهل السنة ، وأكثر أهل الكلام والبدع رأوا أيضاً : أن النصوص دلت على معرفة معاني القرآن ، ورأوا عجزاً وعيباً وقبحاً ، أن يخاطب الله عباده بكلام يقرأونه ويتلونونه وهم لا يفهمونه ، وهم مصيبون فيما استدلوا به من سمع وعقل ، لكن أخطأوا في معنى التأويل الذي نفاه الله ، وفي التأويل الذي اثبتوه ، وتسلق بذلك مبتدعهم إلى تحريف الكلم عن مواضعه ، وصار الأولون أقرب إلى السكوت والسلامة بنوع من الجهل ، وصار الآخرون أكثر كلاماً وجدالاً ، ولكن بفريه على الله ، وقول عليه ما لا يعلمونه ، وإلحاد في أسمائه وآياته ، فهذا هذا ، ومنشأ الشبهة الاشتراك في لفظ التأويل .

فإن التأويل في عرف المتأخرين ، من المتفقهة ، والمتكلمة ، والمحدثه ، والمتصوفة ونحوهم ، هو صرف اللفظ عن المعنى الراجع إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به ، وهذا هو التأويل الذي يتكلمون عليه في أصول الفقه ومسائل الخلاف ، فإذا قال أحد منهم : هذا الحديث أو هذا النص مؤول أو هو محمول على كذا قال الآخر : هذا نوع تأويل ، والتأويل يحتاج إلى دليل ، والمتأول عليه وظيفتان : بيان احتمال اللفظ للمعنى الذي ادعاه ، وبيان الدليل الموجب لتصرف إليه عن المعنى الظاهر ، وهذا هو التأويل الذي يتنازعون فيه في مسائل الصفات ، إذا صنف بعضهم في إبطال التأويل أو ذم التأويل ، أو قال بعضهم آيات الصفات لا تؤول وقال الآخر : بل يجب تأويلها وقال الثالث : بل التأويل جائز يفعل عند المصلحة ويترك عند المصلحة ، أو يصلح للعلاء دون غيرهم إلى غير ذلك من المقالات والتنازع .

وأما التأويل في لفظ السلف ، فله معنيان : أحدهما : تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه ، فيكون التأويل والتفسير عند هؤلاء متقاربا أو مترادفا ، وهذا والله أعلم هو الذي عناه مجاهد أن العلماء يعلمون تأويله ، ومحمد بن جرير الطبري يقول في تفسيره : القول في تأويل قوله كذا وكذا ، واختلف أهل التأويل في هذه الآية ونحو ذلك ، ومراده التفسير ، والمعنى الثاني في لفظ السلف ، وهو الثالث من مسمى التأويل مطلقاً هو نفس المراد بالكلام ، فإن الكلام إن كان طلباً كان تأويله نفس الفعل المطلوب ، وإن كان خبراً كان تأويله نفس الشيء المخبر به ، وبين هذا المعنى والذي قبله بون ، فإن الذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام ، كالتفسير ، والشرح ، والإيضاح ، ويكون وجود التأويل في القلب واللسان له الوجود الذهني واللفظي والرسمي .

وأما هذا ، فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة في الخارج ، سواء كانت ماضية أو مستقبلية ، فإذا قيل طلعت الشمس ، فتأويل هذا نفس طلوعها ، وهذا الوضع والعرف . الثالث : هو لغة القرآن التي نزل بها ، وقد قدمنا التبيين في ذلك ، ومن ذلك قول يعقوب عليه السلام ليوسف : (وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث ويتم نعمته عليك) وقوله : (ودخل معه السجن فتيان قال أحدهما انى أرانى أعصر خمراً وقال الآخر انى أرانى أحمل فوق رأسى خبزاً تأكل الطير منه نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين قال لا يأتىكما طعام تزرعانه إلا نباتكما بتأويله قبل أن يأتىكما) وقول الملائكة : (أضغاث أحلام وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين وقال الذى نجما منهما وادكر بعدأمة أنا أنبئكم بتأويله فارسلون) وقول يوسف

لما دخل عليه أهله مصر وآرى إليه أبويه وقال : (ادخلوا مصر إن شاء الله آمين ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً) .

فتأويل الاحاديث التي هي رؤيا المنام ، هي نفس مدلولها التي تقول إليه كما قال يوسف : (هذا تأويل رؤياي من قبل) والعالم بتأويلها الذي يخبر به كما قال يوسف : (لا يأتيكما طعام ترزقانه) أى فى المنام : (إلا نباتكما بتأويله قبل أن يأتيكما) أى قبل أن يأتيكما التأويل وقال الله تعالى : (فان تنازعتهم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) قالوا أحسن عاقبة ومصيراً ، فالتأويل هنا تأويل فعلهم الذى هو الرد إلى الكتاب والسنة ، والتأويل فى سورة يوسف تأويل أحاديث الرؤيا ، والتأويل فى الاعراف ويونس تأويل القرآن ، وكذلك فى سورة آل عمران وقال تعالى فى قصة موسى والعالم : (قال هذا فراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا -- إلى قوله -- وما فعلته عن أمرى ذلك تأويل ما لم تستطع عليه صبرا) فالتأويل هنا تأويل الأفعال التي فعلها العالم من خرق السفينة بغير إذن صاحبها ، ومن قتل الغلام ، ومن إقامة الجدار ، فهو تأويل عمل لا تأويل قول ، وإنما كان كذلك لأن التأويل مصدر : أوله يؤوله تأويلاً ، مثل : حول تحويلاً ، وعول تعويلاً ، وأول يؤول ، تعدية آل يؤول أولاً مثل : حال يحول حولاً ، وقولهم : آل يؤول ، أى عاد إلى كذا ورجع إليه ، ومنه المآل ، وهو ما يؤول إليه الشىء ويشاركه فى الاشتقاق الأكبر الموثل ، فانه وال ، وهذا من أول والموثل المرجع قال تعالى : (ولم يجدوا من دونه موثلاً) وما يوافق فى اشتقاقه الأصغر الآل ، فان آل الشخص

من يؤول إليه ، ولهذا لا يستعمل إلا في عظيم ، بحيث يكون المضاف إليه يصلح أن يؤول إليه الآل ، كآل إبراهيم ، وآل لوط ، وآل فرعون ، بخلاف الأهل ، والأول أفعل لأنهم قالوا في تأنيبه : أولى . كما قالوا : جمادى الأولى ، وفي القصص : (وله الحمد في الأولى والآخرة) ومن الناس من يقول : فوعل ، ويقول أولة ، إلا أن هذا يحتاج إلى شاهد من كلام العرب بل عدم صرفه يدل على أنه أفعل لافوعل ، فان فوعل مثل : كوثر ، وجوهر مصروف سمي المتقدم أول والله أعلم ، لأن ما بعده يؤول إليه ويبني عليه فهو أس لما بعده وقاعدة له ، والصيغة صيغة تفضيل مثل : أكبر وكبرى ، وأصغر وصغرى ، لامن باب أحر وحمراء ، ولهذا يقولون : جنته أول من أمس ، وقال من أول يوم ، وأنا أول المسلمين ، ولا تكونوا أول كافر به ، ومثل هذا أول هؤلاء ، فهذا الذي فضل عليهم في الأول ، لأن كل واحد يرجع إلى ما قبله فيعتمد عليه ، وهذا السابق كلهم يؤول إليه ، فان من تقدم في فعل فاستبق به من بعده ، كان السابق الذي يؤول الكل إليه ، فالأول له وصف السؤدد والاتباع ، ولفظ الأول ، مشعر بالرجوع والعود ، والأول مشعر بالابتداء والمبتدأ خلاف العائد ، لأنه إنما كان أولاً لما بعده ، فإنه يقال : أول المسلمين ، وأول يوم ، فإفهامه من معنى الرجوع والعود ، هو للمضاف إليه لا للمضاف ، وإذا قلنا آل فلان ، فالعود في المضاف لأن ذلك صيغة تفضيل في كونه مآلاً ومرجعاً لغيره ، لأن كونه مفضلاً ، دل على أنه مآل ومرجع لا آيل راجع إذ لا فضل في كون الشيء راجعاً إلى غيره آيلاً إليه ، وإنما الفضل في كونه هو الذي يرجع إليه ويؤال ، فلما كانت الصيغة صيغة تفضيل ، أشعرت بأنه مفضل في كونه مآلاً ومرجعاً ، والتفضيل المطلق في ذلك يقتضى أن يكون هو السابق المبتدئ والله أعلم .

فتأويل الكلام مأوله اليه المتكلم ، أو ما يؤول اليه الكلام ، أو ما تأوله المتكلم ، فان التفعيل يجرى على غير فعل كقوله : (وتبتل اليه تبتيلاً) فيجوز أن يقال : تأول الكلام إلى هذا المعنى تأويلاً ، والمصدر واقع موقع الصفة إذ قد يحصل المصدر صفة بمعنى الفاعل ، كعدل ، وصوم ، وفطر ، وبمعنى المفعول كدرهم ضرب الأمير ، وهذا خلق الله ، فالتأويل هو ما أول اليه الكلام ، أو يؤول اليه ، أو تأول اليه ، والكلام لأنها يرجع ويعود ويستقر ويؤول ويؤول إلى حقيقة التي هي عين المقصود به ، كما قال بعض السلف في قوله : (لكل نبأ مستقر) قال حقيقة فانه إن كان خبراً ، فألى الحقيقة المخبر بها يؤول ويرجع ، وإلا لم تكن له حقيقة ولا مآل ولا مرجع ، بل كان كذباً ، وإن كان طلباً فألى الحقيقة المطلوبة يؤول ويرجع ، وإلا لم يكن مقصوده موجوداً ولا حاصلًا ، ومتى كان الخبر وعداً أو وعيداً ، فألى الحقيقة المطلوبة المنتظرة يؤول ، كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تلا هذه الآية : (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعاً) قال إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد .

(فصل) وأما إدخال أسماء الله وصفاته أو بعض ذلك في المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله ، أو اعتقاد أن ذلك هو المتشابه الذي استأثر الله بعلم تأويله ، كما يقول كل واحد من القولين طوائف من أصحابنا وغيرهم ، فإنهم وإن أصابوا في كثير مما يقولونه ، ونجوا من بدع وقع فيها غيرهم ، فالكلام على هذا من وجهين . الأول : من قال أن هذا من المتشابه ، وأنه لا يفهم معناه ، فيقول : أما الدليل على ذلك فإني ما أعلم عن أحد من سلف الأمة ولا من الأئمة ، لا أحمد بن حنبل ولا غيره ، أنه جعل ذلك من المتشابه

الداخل في هذه الآية ، ونبي أن يعلم أحد معناه ، وجعلوا أسماء الله وصفاته بمنزلة الكلام الأعجمي الذي لا يفهم ، ولا قالوا ان الله ينزل كلاماً لا يفهم أحد معناه ، وإنما قالوا : كلمات لها معان صحيحة ، قالوا في أحاديث الصفات : تمر كما جاءت ، ونهوا عن تأويلات الجهمية ، وردوها وأبطلوها ، التي مضمونها تعطيل النفوس على ما دلت عليه ، ونصوص أحمد والأئمة قبله بينة في أنهم كانوا يبطلون تأويلات الجهمية ، ويقرون النصوص على ما دلت عليه من معناها ، ويفهمون منها بعض ما دلت عليه كما يفهمون ذلك في سائر نصوص الوعد والوعيد والفضائل وغير ذلك ، وأحمد قد قال في غير أحاديث الصفات : تمر كما جاءت في أحاديث الوعد مثل قوله : « من غشنا فليس منا » وأحاديث الفضائل ، ومقصوده بذلك أن الحديث لا يحرف كونه عن مواضعه كما يفعله من يحرفه ، ويسمى تحريفه تأويلاً بالعرف المتأخر .

فتأويل هؤلاء المتأخرين عند الأئمة تحريف باطل ، وكذلك نص أحمد في كتاب الرد على الزنادقة والجهمية ، أنهم تمسكوا بمتشابه القرآن ، وتكلم أحمد على ذلك المتشابه ، وبين معناه وتفسيره بما يخالف تأويل الجهمية ، وجرى في ذلك على سنن الأئمة قبله ، فهذا اتفاق من الأئمة على أنهم يعلمون معنى هذا المتشابه ، وأنه لا يسكت عن بيانه وتفسيره بل يبين ويفسر ، فاتفق الأئمة من غير تحريف له عن مواضعه ، أو إلحاد في أسماء الله وآياته .

وبما يوضح لك ما وقع هنا من الاضطراب ، أن أهل السنة متفقون على إبطال تأويلات الجهمية ونحوهم من المنحرفين الملحدين ، والتأويل المردود ،

هو صرف الكلام عن ظاهره إلى ما يخالف ظاهره ، فلو قيل : إن هذا هو التأويل المذكور في الآية ، وأنه لا يعلمه إلا الله ، لكان في هذا تسليم للجهمية أن للآية تأويلاً يخالف دلالتها لكن ذلك لا يعلمه إلا الله ، وليس هذا مذهب السلف والأئمة ، وإنما مذهبهم نفي هذه التأويلات وردها لا التوقف عنها ، وعندهم قراءة الآية والحديث تفسيرها ، وتمر كما جاءت دالة على المعاني لا تحرف ولا يلحد فيها .

والدليل على أن هذا ليس بمتشابه لا يعلم معناه أن نقول : لا ريب أن الله سمي نفسه في القرآن بأسماء مثل : الرحمن ، والودود ، والعزیز ، والجبار ، والعليم ، والقدير ، والرؤوف ونحو ذلك ، ووصف نفسه بصفات مثل : سورة الإخلاص ، وآية الكرسي ، وأول الحديد ، وآخر الحشر ، وقوله : (إن الله بكل شيء عليم) . (وعلى كل شيء قدير) . (وأنه يحب المتقين) والمقسطين . والمحسنين . وأنه يرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات . (ولما آسفونا انتقمنا منهم) . (ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله) . (ولكن كره الله انبعاثهم) . (الرحمن على العرش استوى) . (ثم استوى على العرش) . (يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها) . (وهو معكم أينما كنتم) . (وهو الذي في السماء إله ، وفي الأرض إله ، وهو العلي العظيم) . (إليه يصعد الكلم الطيب ، والعمل الصالح يرفعه) . (إنني معكم أسمع وأرى) . (وهو الله في السموات وفي الأرض) . (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي) . (بل يداه مبسوطتان) . (يتفق كيف يشاء) . (ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام) . (يريدون وجهه) . (ولتضع على عيني) . إلى أمثال ذلك فيقال لمن ادعى في هذا

أنه متشابه لا يعلم معناه ، أتقول هذا في جميع ما سمي الله ووصف به نفسه ،
 أم في البعض ، فإن قلت : هذا في الجميع ، كان هذا عناداً ظاهراً ووجهاً
 لما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام ، بل كفر صريح ، فإننا نفهم من قوله :
 (إن الله بكل شيء عليم) معنى ونفهم من قوله : (إن الله على كل شيء قدير)
 معنى ليس هو الأول ونفهم من قوله : (ورحتي وسعت كل شيء) معنى
 ونفهم من قوله : (إن الله عزيز ذو انتقام) معنى وصبيان المسلمين بل وكل
 عاقل يفهم هذا ، وقد رأيت بعض من ابتدع وجمد من أهل المغرب مع
 انتسابه إلى الحديث ، لكن أثرت فيه الفلسفة الفاسدة ، من يقول إننا نسمى
 الله الرحمن العليم القدير علماء محضاً من غير أن نفهم منه معنى يدل على شيء
 قط ، وكذلك في قوله : (ولا يحيطون بشيء من علمه) يطلق هذا اللفظ من
 غير أن نقول له علم .

وهذا الغلو في الظاهر من جنس ذلوا القرامطة في الباطن ، لكن هذا
 أيبس وذاك أكفر .

ثم يقال لهذا المعاند ، فهل هذه الأسماء دالة على الإله المعبود ، أو على
 حق موجود أم لا ، فإن قال : لا . كان معطلاً محضاً ، وما أعلم مسلماً يقول
 هذا ، وإن قال : نعم . قيل له : فهت منها دلالتها على نفس الرب ، ولم
 تفهم دلالتها على ما فيها من المعاني من الرحمة والعلم ، وكلاهما في الدلالة
 سواء ، فلا بد أن يقول : لأن ثبوت الصفات محال في العقل ، لأنه يلزم منه
 التركيب أو الحدوث بخلاف الذات ، فيخاطب حينئذ بما يخاطب به الفريق
 الثاني كما سنذكره ، وهو من أقر بفهم بعض معنى هذه الأسماء والصفات دون
 بعض ، فيقال له : ما الفرق بين ما أثبتته وبين ما نفيته ، أو سككت عن اثباته ونفيتها ، فإن

الفرق إما أن يكون من جهة السمع . لأن أحد النصين دال دلالة قطعية أو ظاهرة بخلاف الآخر ، أو من جهة العقل بأن أحد المعنيين يجوز أو يجب إثباته دون الآخر ، وكلا الوجهين باطل في أكثر المواضع . أما الأول : فدلالة القرآن على أنه : رحمن ، رحيم ، ودود ، سميع ، بصير ، على ، عظيم ، كدلالته على أنه عليم قدير ، ليس بينهما فرق من جهة النص ، وكذلك ذكره لرحمته ومحبته وعلوه ، مثل ذكره لمشيبته وإرادته . وأما الثاني : فيقال لمن أثبت شيئاً ونفى آخر ، لم نفيت مثلاً حقيقة رحمته ومحبته ، وأعدت ذلك إلى إرادته ، فإن قال : لأن المعنى المفهوم من الرحمة في حقنا هي رقة تمتنع على الله قيل له : والمعنى المفهوم من الإرادة في حقنا هي ميل يمتنع على الله ، فإن قال : إرادته ليست من جنس إرادة خلقه قيل له : ورحمته ليست من جنس رحمة خلقه ، وكذلك محبته ، وإن قال وهو حقيقة قوله : لم أثبت الإرادة وغيرها بالسمع ، وإنما أثبت العلم والقدرة والإرادة بالعقل ، وكذلك السمع والبصر والكلام على إحدى الطريقتين ، لأن الفعل دل على القدرة والاحكام دل على العلم ، والتخصيص دل على الإرادة ، قيل له الجواب من ثلاثة أوجه .

أحدها : أن الإينعام والاحسان وكشف الضر دل أيضاً على الرحمة ، كدلالة التخصيص على الإرادة ، والتقريب والادناء ، وأنواع التخصيص التي لا تكون إلا من المحب تدل على المحبة ، أو مطلق التخصيص يدل على الإرادة ، وأما التخصيص بالانعام فتخصيص خاص ، والتخصيص بالتقريب والاصطفاء تقريب خاص ، وما سلكه في مسلك الإرادة يسلك في مثل هذا .

الثاني : يقال له هب أن العقل لا يدل على هذا فإنه لا ينبغي إلا بمثل ما ينبغي به الإرادة ، والسمع دليل مستقل بنفسه ، بل الطمأنينة إليه في هذه المضائق أعظم ودلالته أتم ، فلا شيء نفيت مدلوله أو توقفت وأعدت هذه الصفات كلها إلى الإرادة ، مع أن النصوص تفرق فلا يذكر حجة إلا عورض بمثلها في إثباته الإرادة زيادة على الفعل .

الثالث : يقال له إذا قال لك الجهمي : الإرادة لا معنى لها إلا عدم الإكراه ، أو نفس الفعل والأمر به ، وزعم أن إثبات إرادة تقتضي محذوراً إن قال بقدمها ، ومحذوراً إن قال بحدوثها .

وهنا اضطربت المعتزلة ، فانهم لا يقولون بإرادة قديمة لا تمتاع صفة قديمة عندهم ، ولا يقولون بتجدد صفة له ، لا تمتاع حلول الحوادث عند أكثرهم مع تناقضهم .

فصاروا حزبين : البغداديون وهم أشد غلواً في البدعة في الصفات وفي القدر ، نفوا حقيقة الإرادة ، وقال الجاحظ : لا معنى لها إلا عدم الإكراه وقال الكعبي : لا معنى لها إلا نفس الفعل إذا تعلقت بفعله ونفس الأمر إذا تعلقت بطاعة عباده .

والبصريون : كأبي علي وأبي هاشم قالوا : تحدث إرادة لا في محل فلا إرادة ، فالنزوم حدث حدث غير مراد ، وقيام صفة بغير محل ، وكلاهما عند العقلاء معلوم الفساد بالبديهة كان جوابه : إن ما ادعى إحالته من ثبوت الصفات ليس بمحال ، والنص قد دل عليها والعقل أيضاً ، فإذا أخذ الخصم ينازع في دلالة النص أو العقل جعله مسفسطاً أو مقرمطاً ، وهذا

بمعينه موجود في الرحمة والمحبة ، فان خصومه ينازعونه في دلالة السمع والعقل عليها على الوجه القطعي .

ثم يقال لخصومه : بم أثبتتم أنه عليم قدير ، فما أثبتوه به من سمع وعقل ، فبعينه تثبت الإرادة ، وما عارضوا به من الشبه عارضوا بمثله في العلم والقدير ، وإذا انتهى الأمر إلى ثبوت المعاني ، وأنها تستلزم الحدوث أو التركيب والافتقار ، كان الجواب ما قررناه في غير هذا الموضوع ، فان ذلك لا يستلزم حدوثاً ولا تركيباً مقتضياً حاجة إلى غيره .

ويعارضون أيضاً بما ينفي به أهل التعطيل الذات من الشبه الفاسدة ، ويلزمون بوجود الرب الخالق المعلوم بالفطرة الخلقية ، والضرورة العقلية ، والقواطع العقلية ، وإتفاق الأمم وغير ذلك من الدلائل ، ثم يطالبون بوجود من جنس ما نعهده ، أو بوجود يعلمون كيفيته ، فلا بد أن يفروا إلى إثبات ما لا تشبه حقيقته الحقائق ، فالقول في سائر ما سمي ووصف به نفسه ، كالقول في نفسه سبحانه وتعالى ، ونكتة هذا الكلام أن غالب من نفي وأثبت شيئاً مما دل عليه الكتاب والسنة ، لا بد أن يثبت الشيء لقيام المقتضى وانتفاء المانع ، وينفي الشيء لوجود المانع ، أو لعدم المقتضى أو يتوقف إذا لم يكن له عنده مقتض ، ولا مانع فيبين له أن المقتضى فيما نفاه قائم ، كما أنه فيما أثبته قائم ، إما من كل وجه أو من وجه يجب به الإثبات ، فان كان المقتضى هناك حقاً فكذلك هنا ، وإلا فدرء ذلك المقتضى من جنس درء هذا .

وأما المانع فيبين أن المانع الذي تخيله فيما نفاه من جنس المانع الذي

تخيله فيما أثبتته ، فإذا كان ذلك المانع المستحيل موجوداً على التقديرين لم ينج من محذوره بإثبات أحدهما ونفى الآخر ، فانه إن كان حقاً نفاهما ، وإن كان باطلاً لم ينف واحداً منهما ، فعليه أن يسوى بين الأمرين في الإثبات والنفي ولا سبيل إلى النفي فتعين الإثبات .

فهذه نكتة الإلزام لمن أثبت شيئاً ، وما من أحد إلا ولا بد أن يثبت شيئاً ، أو يجب عليه إثباته ، فهذا يعطيك من حيث الجملة أن اللوازم التي يدعى أنها موجبة النفي ، خيالات غير صحيحة ، وإن لم يعرف فسادها على التفصيل ، وأما من حيث التفصيل ، فيبين فساد المانع وقيام المقتضى كما قرر هذا غير مرة .

فإن قال من أثبت هذه الصفات التي هي فينا أعراض ، كالحياة والعلم والقدرة ، ولم يثبت ما هو فيها أبعاض ، كاليد والقدم ، هذه أجزاء وأبعاض تستلزم التركيب والتجسيم .

قيل له : وتلك أعراض تستلزم التجسيم والتركيب العقلي ، كما استلزمت هذه عندك التركيب الحسي ، فإن أثبت تلك على وجه لا تكون أعراضاً أو تسميتها أعراضاً لا يمنع ثبوتها ، قيل له وأثبت هذه على وجه لا تكون تركيباً وأبعاضاً ، أو تسميتها تركيباً وأبعاضاً لا يمنع ثبوتها .

فإن قيل : هذه لا يعقل منها إلا الأجزاء قيل له : وتلك لا يعقل منها إلا الأعراض . فإن قال : العرض ما لا يبقى وصفات الرب باقية .

قيل : والبعض ما جاز انفصاله عن الجملة ، وذلك في حق الله محال ففارقة

الصفات القديمة مستحيلة في حق الله تعالى مطلقاً ، والمخلوق يجوز أن تفارقه
أعراضه وأبعاضه .

فإن قال : ذلك تجسيم والتجسيم منتف. قيل : وهذا تجسيم والتجسيم منتف.
فإن قال : أنا أعقل صفة ليست عرضاً بغير متحيز ، وإن لم يكن له في
الشاهد نظير . قيل له : فاعقل صفة هي لنا بعض لغير متحيز ، وإن لم يكن له
في الشاهد نظير ، فإن نفي عقل هذا نفي عقل ذاك ، وإن كان بينهما نوع فرق
لكنه فرق غير مؤثر في موضع النزاع ، ولهذا كانت المعطلة الجهمية تنفي
الجميع ، لكن ذاك أيضاً مستلزم لنفي الذات ، ومن أثبت هذه الصفات الخبرية
من نظير هؤلاء صرح بأنها صفة قائمة به كالعلم والقدرة ، وهذا أيضاً ليس
هو معقول النص ولا مدلول العقل ، وإنما الضرورة ألجأتهم إلى هذه المضايق
وأصل ذلك أنهم أتوا بالفاظ ليست في الكتاب ولا في السنة ، وهي ألفاظ
بمثلة مثل : متحيز ، ومحدود ، وجسم ، ومركب ونحو ذلك ، ونفوا مدلولها
وجعلوا ذلك مقدمة بينهم مسلمة ، ومدلولها بنوع قياس ، وذلك القياس أوقعهم
فيه مسلك ساكوه في إثبات حدوث العالم بحدوث الأعراض ، وإثبات إمكان الجسم
بالتركيب من الأجزاء فوجب طرد الدليل بالحدوث ، والإمكان لكل
ما شمله هذا الدليل إذ الدليل القطعي لا يقبل الترك لمعارض راجح ، فرأوا
ذلك يعكر عليهم من جهة النصوص ومن جهة العقل من ناحية أخرى ،
فصاروا أحزاباً تارة يغلبون القياس الأول ويدفعون ما عارضه وهم المعتزلة
وتارة يغلبون القياس الثاني ويدفعون الأول كهشام بن الحكم الرافضي ، فانه
قد قيل أول ماتكلم في الجسم نفياً وإثباتاً من زمن هشام بن الحكم
وأبي الهذيل العلاف ، فان أبا الهذيل ونحوه من قدماء المعتزلة ، نفوا الجسم

لما سلكوا من القياس ، وعارضهم هشام وأثبت الجسم لما سلكوه من القياس ، واعتقد الأولون إحالة ثبوته ، واعتقد هذا إحالة نفيه ، وتارة يجمعون بين النصوص والقياس بجمع يظهر فيه الإحالة والتناقض .

فما أعلم أحداً من الخارجين عن الكتاب والسنة من جميع فرسان الكلام والفلسفة إلا ولا بد أن يتناقض ، فيحيل ما أوجب نظيره ، ويوجب ما أحال نظيره إذ كلامهم من عند غير الله وقد قال الله تعالى : (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) .

والصواب ما عليه أئمة الهدى ، وهو أن يوصف الله بما وصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ، لا يتجاوز القرآن والحديث ويتبع في ذلك سبل السلف الماضين أهل العلم والإيمان والمعاني المفهومة من الكتاب والسنة إلا ترد بالشبهات ، فتكون من باب تحريف الكلم عن مواضعه ولا يعرض عنها فيكون من باب الذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صما وعميانا ، ولا يترك تدبر القرآن فيكون من باب الذين لا يعلمون الكتاب إلا أماني ، فهذا أحد الوجهين وهو منع أن تكون هذه من المتشابهة .

الوجه الثاني : أنه إذا قيل هذه من المتشابهة ، أو كان فيها ما هو من المتشابهة كما نقل عن بعض الأئمة أنه سمي بعض ما استدل به الجهمية بتشابهها ، فيقال الذي في القرآن أنه لا يعلم تأويله إلا الله ، أما المتشابهة وأما الكتاب كله كما تقدم ونفى علم تأويله ليس نفى علم معناه ، كما قدمناه في القيامة وأمور القيامة ، وهذا الوجه قوى إن ثبت حديث ابن اسحاق في وفد نجران ، أنهم احتجوا على النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : أنا ونحن ونحو ذلك . ويؤيده أيضاً أنه

قد ثبت أن في القرآن متشابهاً وهو ما يحتمل معنيين ، وفي مسائل الصفات ما هو من هذا الباب كما أن ذلك في مسائل المعاد ، وأولى فإن نفي التشابه بين الله وبين خلقه أعظم من نفي التشابه بين موعود الجنة وموجود الدنيا ، وإنما نكتة الجواب هو ما قدمناه أولاً أن نفي علم التأويل ليس نفيًا لعلم المعنى ، ونزيده تقريراً أن الله سبحانه يقول : (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم يتذكرون قرآنًا عربيًّا غير ذي عوج) وقال تعالى : (آرتلك آيات الكتاب المبين إنا أنزلناه قرآنًا عربيًّا لعلمكم تعقلون) فأخبر أنه أنزله ليعقلوه ، وأنه طلب تذكركم وقال أيضاً : (وتلك الأمثال نضربها للناس لعلمهم يتفكرون) فحُض على تدبره وفقهه وعقله والتذكرك به والتفكر فيه ، ولم يستثن من ذلك شيئاً بل نصوص متعددة تصرح بالعموم فيه مثل قوله : (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) وقوله : (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) ومعلوم أن نفي الاختلاف عنه لا يكون إلا بتدبره كله ، وإلا فتدبر بعضه لا يوجب الحكم بنفي مخالفة ما لم يتدبر لما تدبر .

وقال عليّ عليه السلام لما قيل له : هل ترك عندكم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فقال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهمما يؤتبه الله عبداً في كتابه وما في هذه الصحيفة ، فأخبر أن الفهم فيه مختلف في الأمة والفهم أخص من العلم والحكم قال الله تعالى : (ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « رب مبلغ أوعى من سامع ، وقال : « إبلغوا عني ولو آية ، وأيضاً فالسلف من الصحابة والتابعين وسائر الأمة قد تكلموا في جميع نصوص القرآن آيات الصفات وغيرها . وفسروها بما

يوافق دلائلها وروا عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة توافق القرآن وأئمة الصحابة في هذا أعظم من غيرهم مثل : عبد الله بن مسعود الذي كان يقول : لو أعلم أعلم بكتاب الله مني تبلغه آباط الابل لأتيتته ، وعبد الله بن عباس الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو حبر الأمة وترجمان القرآن ، كاناهما وأصحابهما من أعظم الصحابة والتابعين إثباتاً للصفات ورواية لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن له خبرة بالحديث والتفسير يعرف هذا ، وما في التابعين أجل من أصحاب هذين السيدين ، بل وثالثهما في عليسة التابعين من جنسهم أو قريب منهم جلالة ، أصحاب زيد بن ثابت ، لكن أصحابه مع بجلالتهم ليسوا محتصين به بل أخذوا عن غيره مثل عمرو ابن عمر وابن عباس ، ولو كان معاني هذه الآيات منفيماً أو مسكوتاً عنه لم يكن ربانيوا الصحابة أهل العلم بالكتاب والسنة أكثر كلاماً فيه .

ثم ان الصحابة نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنهم كانوا يتعلمون منه التفسير مع التلاوة ، ولم يذكر أحد منهم عنه قط أنه امتنع من تفسير آية .

قال أبو عبد الرحمن السلمى : حدثنا الذين كانوا يقرؤنا عثمان بن عثمان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل ، وكذلك الأئمة كانوا إذا سئلوا شيئاً من ذلك لم ينفوا معناه ، بل يثبتون المعنى وينفون الكيفية كقول مالك بن أنس لما سئل عن قوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى) كيف استوى فقال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وكذلك

ربعة قبله ، وقد تلقى الناس هذا الكلام بالقبول ، فليس فى أهل السنة من ينكره ، وقد بين أن الاستواء معلوم ، كما أن سائر ما أخبر به معلوم ، ولكن الكيفية لا تعلم ، ولا يجوز السؤال عنها ، لا يقال : كيف استوى ، ولم يقل مالك الكيف معدوم ، وإنما قال الكيف مجهول ، وهذا فيه نزاع بين أصحابنا وغيرهم من أهل السنة ، غير أن أكثرهم يقولون : لا تخطر كيفيته ببال ، ولا تجرى ماهيته فى مقال ، ومنهم من يقول : ليس له كيفية ولا ماهية .

فإن قيل معنى قوله : الاستواء معلوم . أن ورود هذا اللفظ فى القرآن معلوم ، كما قاله بعض أصحابنا الذين يجعلون معرفة معانيها من التأويل الذى استأثر الله بعلمه .

قيل هذا ضعيف فإن هذا من باب تحميل الحاصل ، فإن السائل قد علم أن هذا موجود فى القرآن وقد تلا الآية ، وأيضاً فلم يقل ذكر الاستواء فى القرآن ولا أخبار الله بالاستواء ، وإنما قال الاستواء معلوم ، فأخبر عن الاسم المفرد أنه معلوم لم يخبر عن الجملة ، وأيضاً فإنه قال : والكيف مجهول ، ولو أراد ذلك لقال : معنى الاستواء مجهول ، أو تفسير الاستواء مجهول ، أو بيان الاستواء غير معلوم ، فلم ينف إلا العلم بكيفية الاستواء ، لا العلم بنفس الاستواء ، وهذا شأن جميع ما وصف الله به نفسه لو قال فى قوله : أننى معكما أسمع وأرى ، كيف يسمع ؟ وكيف يرى ؟ لقلنا السمع والرؤيا معلوم ، والكيف مجهول . ولو قال : كيف كلم موسى تسليماً ؟ لقلنا التكليم معلوم ، والكيف غير معلوم . وأيضاً فإن من قال هذا من أصحابنا وغيرهم من أهل السنة ، يقولون بأن الله فوق العرش حقيقة ، وأن ذاته فوق ذات

العرش ، لا ينكرون معنى الاستواء ، ولا يرون هذا من المتشابه الذى لا يعلم معناه بالكلية .

ثم السلف متفقون على تفسيره بما هو مذهب أهل السنة قال بعضهم : ارتفع على العرش : علا على العرش . وقال بعضهم عبارات أخرى . وهذه ثابتة عن السلف ، قد ذكر البخارى فى صحيحه بعضها فى آخره فى كتاب الرد على الجهمية .

وأما التأويلات المحرفة مثل : استولى وغير ذلك ، فهى من التأويلات المبتدعة لما ظهرت الجهمية ، وأيضاً قد ثبت أن اتباع المتشابه ليس فى خصوص الصفات ، بل فى صحيح البخارى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : « إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذريهم » وهذا عام وقصة صبيغ بن عسل مع عمر بن الخطاب من أشهر القضايا ، فإنه بلغه أنه يسأل عن متشابه القرآن حتى رآه عمر فسأل عمر عن الذاريات ذروا فقال : ما اسمك؟ قال : عبد الله صبيغ . فقال : وأنا عبد الله عمر وضربه الضرب الشديد ، وكان ابن عباس إذا ألح عليه رجل فى مسألة من هذا الجنس يقول : ما أحوجك أن يصنع بك كما صنع عمر بصبيغ ، وهذا لأنهم رأوا أن غرض السائل ابتغاء الفتنة لا الاسترشاد والاستفهام كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : « إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ، وكما قال تعالى : (فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة) فعاقبوهم على هذا القصد الفاسد كالذى يعارض بين آيات القرآن ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال : « لا تضربوا كتاب الله ببعضه ببعض » فإن ذلك يوقع الشك فى قلوبهم ومع ابتغاء الفتنة تأويله الذى لا يعمله إلا الله ، فكان مقصودهم مذهبهم وما

ومطلوبهم متعذراً مثل أغلوطات المسائل التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها .

ومما يبين الفرق بين المعنى والتأويل ، أن صبيغاً سأل عمر عن الذاريات وليست من الصفات ، وقد تكلم الصحابة في تفسيرها مثل علي بن أبي طالب مع ابن الكواء لما سأله عنها ، كره سؤاله لما رآه من قصده ، لكن علي كانت رعيته ملتوية عليه ، لم يكن مطاعاً فيهم طاعة عمر حتى يؤدبه ، والذاريات ، والحاملات ، والجاريات ، والمقسمات ، فيها اشتباه ، لأن اللفظ يحتمل الرياح ، والسحاب ، والنجوم ، والملائكة ، ويحتمل غير ذلك ، إذ ليس في اللفظ ذكر الموصوف ، والتأويل الذي لا يعلمه إلا الله هو أعيان الرياح ومقاديرها وصفاتها ومتى تهب ، وأعيان السحاب وما تحمله من الأمطار ومتى ينزل المطر ، وكذلك في الجاريات والمقسمات ، فهذا لا يعلمه إلا الله وكذلك في قوله : إنا ونحن ، ونحوهما من أسماء الله التي فيها معنى الجمع كما اتبعته النصارى فان معناه معلوم وهو الله سبحانه ، لكن اسم الجمع يدل على تعدد المعاني بمنزلة الأسماء المتعددة مثل : العليم ، والقدير ، والسميع ، والبصير ، فان المسمى واحد ومعاني الأسماء متعددة ، فمكذا الاسم الذي لفظه الجمع .

وأما التأويل الذي اختص الله به ، حقيقة ذاته وصفاته كما قال مالك : والكيف مجهول . فاذا قالوا : ما حقيقة علمه وقدرته وسمعته وبصره؟ قيل : هذا هو التأويل الذي لا يعلمه إلا الله .

وما أحسن ما يعاد التأويل إلى القرآن كله (فإن قيل) : فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس : اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل ، (قيل) :

أما تأويل الأمر والنهي فذاك يعلمه ، واللام هنا للتأويل المعهود، لم يقل تأويل كل القرآن ، فالتأويل المنفي : هو تأويل الأخبار التي لا يعلم حقيقة خبرها إلا الله ، والتأويل المعلوم : هو الأمر الذي يعلم العباد تأويله وهذا كقوله : (هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله) وقوله : (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) فإن المراد ، تأويل الخبر الذي فيه عن المستقبل ، فإنه هو الذي ينتظر ويأتي ولما يأتهم ، وأما تأويل الأمر والنهي ؛ فذاك في الأمر ، وتأويل الخبر عن الله وعن مضمون ما أدخل في التأويل لا ينتظر ، والله سبحانه أعلم . وبه التوفيق .

تمت الرسالة الأولى

ويليها الرسالة الثانية : الحلال

الرسالة الثانية

الحلال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه مسألة سئل عنها الشيخ الإمام ، العالم العامل ، شيخ الإسلام ،
وقطب الأئمة الاعلام ، ومن عمت بركاته أهل العراق والشام ، تقي الدين
أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ثم الدمشقي ،
متع الله المسلمين ببركاته . وكان بالديار المصرية . في رجل نقل عن بعض السلف من
الفقهاء أنه قال : أكل الحلال متعذرا لا يمكن وجوده في هذا الزمان . فقيل له :
لم ذلك ؟ فذكر أن وقعة المنصورة لم تقسم الغنائم فيها ، واختلطت الأموال
بالمعاملات بها . فقيل له : ان الرجل يوجر نفسه لعمل من الأعمال المباحة ،
ويأخذ أجرته حلال ، فذكر أن الدرهم في نفسه حرام . فقيل له : كيف قبل
الدرهم التغير أو لافصار حراما بالسبب الممنوع ولم يقل التغير ، فيكون
حلالا بالسبب المشروع ، فما الحكم في ذلك .

فأجاب رضى الله عنه : الحمد لله ، هذا القائل الذى قال أكل الحلال متعذر
لا يمكن وجوده في هذا الزمان ، غالى مخطيء . في قوله باتفاق أئمة الإسلام ،
فإن مثل هذه المقالة كان يقولها : بعض أهل البدع ، وبعض أهل الفقه الفاسد ،
وبعض أهل النسك الفاسد ، فأنكر الأئمة ذلك حتى الإمام أحمد في ورعه
المشهور ، كان ينكر مثل هذه المقالة ، وجاء رجل من الذسك فذكر له شيئا
من هذا فقال : أنظر إلى هذا الخبيث يحرم أموال المسلمين .

وقال : بلغنى أن بعض هؤلاء يقول : من سرق لم تقطع يده لأن المال ليس
بمعصوم ، ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين إلى العلم من أهل العصر بناء

على هذه الشبهة الفاسدة ، وهو أن الحرام قد غلب على الأموال لكثرة الغصوب والمعقود الفاسدة ، ولم يتميز الحلال من الحرام .

ووقعت هذه الشبهة عند طائفة من مصنفي الفقهاء ، فأفتوا بأن الإنسان لا يتناول إلا مقدار الضرورة ، وطائفة لما رأته مثل هذا الحرج سدت باب الورع ، فصاروا نوعين : المباحية لا يميزون بين الحلال والحرام ، بل الحلال ما حل بأيديهم ، والحرام ما حرموه ، لأنهم ظنوا مثل هذا الظن الفاسد ، وهو أن الحرام قد طبق الأرض ، ورأوا أنه لا بد للإنسان من الطعام والكسوة ، فصاروا يتناولون ذلك من حيث أمكن ، فلينظر العاقل عاقبة ذلك الورع الفاسد ، كيف أورث الانحلال عن دين الإسلام ، وهؤلاء يحكون في الورع الفاسد حكايات ؛ بعضها كذب بمن نقل عنه وبعضها غلط ، كما يحكون عن الإمام أحمد : أن ابنه صالحا لما تولى القضاء لم يكن يخبز في داره ، وأن أهله خبزوا في تنوره فلم يأكل الخبز فألقوه في دجلة ، فلم يكن يأكل من صيد دجلة .

وهذا من أعظم الكذب والفرية على مثل هذا الإمام ، ولا يفعل مثل هذا إلا من هو من أجهل الناس ، أو أعظمهم مكرًا بالناس واحتياالا على أموالهم وقد نزهه الله عن هذا وهذا ، وكل عالم يعلم أن ابنه لم يتول القضاء في حياته وإنما تولاه بعد موته .

ولكن كان الخليفة المتوكل قد أجاز أولاده ، وأهل بيته جوائز من بيت المال ، فأمرهم أبو عبد الله أن لا يقبلوا جوائز السلطان ، فاعتذروا إليه بالحاجة فقبلها من قبلها منهم ، فترك الأكل من أموالهم والانتفاع بنيرانهم

في خبز أو ماء لكونهم قبلوا جوائز السلطان ، وسألوه عن هذا المال أحرام هو ؟ فقال : لا . فقالوا : أنحج منه ؟ فقال : نعم . وبين لهم إنها امتنع منه لثلا يصير ذلك سبباً إلى أن يداخل الخليفة فيما يريد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « خذ العطاء ما كان عطاءً فإذا كان عوضاً عن دين أحدكم فلا يأخذه ، ولو ألقى في دجلة الدم والميتة ولحم الخنزير وكل حرام في الوجود ، لم يحرم صيدها ولم تحرم . »

ومن الناس من آل به الإفراط في الورع إلى أمر اجتهد فيه فيشابه على حسن قصده ، وإن كان المشروع خلاف ما فعله ، مثل من امتنع من أكل ما في الأسواق ولم يأكل إلا ما ينبت في البراري ، ولم يأكل من أموال المسلمين وإنما يأكل من أموال أهل الحرث ، وأمثال ذلك مما يكون فاعله حسن القصد وله فيما فعل تأويل ، لكن الصواب المشروع خلاف ذلك . فان الله سبحانه خلق الخلق لعبادته وأمرهم بذلك ، وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً) . وقال : (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب لذلك ، فقد بين صلى الله عليه وسلم : أن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين من أكل الطيبات ، كما أمرهم بالعمل الصالح ، والعمل الصالح لا يمكن إلاً بأكل وشرب ولباس ، وما يحتاج إليه العبد من سكن ومركب ، وسلاح يقاتل به ، وكراع يقاتل عليه ، وكتب يتعلم منها ، وأمثال ذلك مما لا يقوم ما أمر الله به إلا به وما لا يتم

الواجب لإلابة ، فهو واجب فانما كان القيام بالواجبات فرضاً على جميع العباد وهي لا تتم إلا بهذه الأموال فكيف يقال انه قليل ، بل هو كثير غالب ، بل هو الغالب على أموال الناس ، ولو كان الحرام هو الاغلب والدين لا يقوم في الجمهور إلا به للزم أحد أمرين : إما ترك الواجبات من أكثر الخلق ، وإما إباحت الحرام لأكثر الخلق ، وكلاهما باطل والورع من قواعد الدين ففي الصحيح عن عثمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : والحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن ترك الشبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يواقع . ألا وإن لكل ملك حمى . ألا وإن حمى الله محارمه . ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب .

وفي الحديث الآخر : د دع ما يربك إلى ما لا يربك ، ورأى تمرة ساقطة فقال : د لولا أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها ، وهذا مبسوط في غير هذا الموضع ، وهذا يتبين بذكر أصول .

أحدها : أنه ليس كل ما اعتقد فقيه معين أنه حرام كان حراماً ، لأنها الحرام ما ثبت تحريمه بالكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، أو قياس مرجح لذلك ، وما تنازع فيه العلماء رد إلى هذه الأصول ، ومن الناس من يكون نشأ على مذهب إمام معين ، أو استفتى فقيهاً معيناً ، أو سمع حكاية عن بعض الشيوخ فيريد أن يحمل المسلمين كلهم على ذلك ، وهذا غلط ولهذا نظائر .

منها مسألة المغنم : فان السنة أن تجمع وتخمس وتقسم بين الغانمين بالعدل ،

وهل يجوز للإمام أن ينفل من أربعة أخماسها . فيه قولان : فذهب فقهاء الثغور ، وأبي حنيفة ، وأحمد ، وأهل الحديث ، أن ذلك يجوز لما في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم : نفل في بدأته الربع بعد الخمس ونفل في رجعته الثلث بعد الخمس .

وقال سعيد بن المسيب ، ومالك ، والشافعي : لا يجوز ذلك ، بل يجوز عند مالك التنفيل من الخمس ، ولا يجوز عند الشافعي إلا من خمس الخمس ، وكان أحمد يعجب من سعيد بن المسيب ومالك ، كيف لم تبلغهما هذه السنة مع وفور عليهما .

وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية قبل نجد ، فبلغت سهامنا إثنا عشر بعيراً ، ومعلوم أن السهم إذا كان اثني عشر بعيراً لم يحتتمل خمس الخمس أن يخرج منه لكل واحد بعير ، فان ذلك لا يكون إلا إذا كان السهم أربعة وعشرين بعيراً ، وكذلك إذا فضل الإمام بعض الغنائم على بعض لمصلحة راجحة ، كما أعطى النبي صلى الله عليه وسلم سلمة بن الأكوع في غزوة ذي قرد : سهم راجل وفارس . فان ذلك يجوز في أصح قولي العلماء ، ومنهم من لا يجيزه كما تقدم .

وكذلك إذا قال الإمام : من أخذ شيئاً فهو له ولم تقسم الغنائم ، فهذا جائز في أحد قولي العلماء ، وهو ظاهر مذهب أحمد ولا يجوز في القول الآخر ، وهو المشهور من مذهب الشافعي ، وفي كل من المذهبين خلاف ، وعلى مثل هذا الأصل تنبئ الغنائم في الأزمان المتأخرة ، مثل الغنائم التي كان يغنمها

السلاجقة الأتراك ، والغنائم التي غنمها المسلمون من النصارى من ثغور الشام ومصر ، فان هذه أفتى بعض الفقهاء كأبي محمد الجويني والنواوي ، أنه لايجل لمسلم أن يشتري منها شيئاً ، ولا يبطأ منها فرجا ، ولا يملك منها مالا ، ولزم من هذا القول من الفساد ما الله به عليم ، فعارضهم أبو محمد بن سباع الشافعي فأفتى : أن الإمام لا يجب عليه قسمة المغانم بحال ولا تخميسها ، وأن له أن يفضل الراجل ، وأن يحرم بعض الغانمين . ويخص بعضهم ، وزعم أن سيرة النبي صلى الله عليه وسلم تقتضى ذلك ، وهذا القول خلاف الاجماع ، والذي قبله باطل ومنكر أيضاً فكلاهما انحراف .

والصواب في مثل هذه : أن الامام إذا قال من أخذ شيئاً فهو له فان قيل بجواز ذلك ، فمن أخذ شيئاً ملكه وعليه تخميسه ، وإن كان الإمام لم يقل ذلك ولم يهبهم المغانم بل أراد منها ما لا يسوغ بالإتفاق ، أو قيل أنه يجب عليه أن يقسم بالعدل ولا يجوز له الاذن بالانتهاج ، فهنا المغانم مال مشترك بين الغانمين ليس لغيرهم فيها حق ، فمن أخذ منها مقدار حقه جاز له ذلك ، وإذا شك في ذلك فيما أن يحتاط ويأخذ بالورع المستحب ، أو يبنى على غالب ظنه : (ولا يكلف الله نفساً الا وسعها) وكذلك المزارعة على أن يكون البذر من العامل التي يسميها بعض الناس المخابرة ، وقد تنازع فيها الفقهاء ، لكن ثبت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة جوازها ، فانه عامل أهل خيبر بشرط ما يخرج منها من ثمر وزرع على أن يعمرها من أموالهم ، وأمانهيه عن المخابرة : فقد جاء مفسراً في الصحيح فان المراد به أن يشترط للمالك زرع بقعة بعينها ، وكذلك كراء الأرض بجزء من الخارج

منها فجوزها أبو حنيفة ، والشافعي ، وأحمد في المشهور عنه ، ونهى عنه مالك وأحمد في رواية ، ونظائر ذلك كثيرة فهذا بين .

الأصل الثاني : أن المسلم إذا عامل معاملة يعتقد هو جوازها وقبض المال ، جاز لغيره من المسلمين أن يعامله في مثل ذلك المال وإن لم يعتقد جواز تلك المعاملة ، فانه قد ثبت أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رفع إليه أن بعض عماله يأخذ خمرآ من أهل الذمة عن الجزية . فقال : قاتل الله فلانا أما علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوهما وباعوهما وأكلوا أثمانها ، ثم قال عمر ولو هم يبيعها وخذوا منهم أثمانها ، فأمر عمر أن يأخذوا من أهل الذمة الدراهم التي باعوا بها الخمر لأنهم يعتقدون جواز ذلك في دينهم ، ولهذا قال العلماء أن الكفار إذا تعاملوا بينهم بمعاملات يعتقدون جوازها وتقابضوا الاموال ثم أسلموا كانت تلك الاموال لهم حلالا ، وإن تحاكموا اليينا أقررناها في أيديهم سواء تحاكموا قبل الاسلام أو بعده وقد قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين) فأمرهم بترك ما بقى في الذمم من الربا ولم يأمرهم برد ما قبضوه لأنهم كانوا يستحلون ذلك ، والمسلم إذا عامل معاملات يعتقد جوازها ، كالحيل الربوية التي يفتى بها من يفتى من أصحاب أبي حنيفة وأخذ ثمنه ، أو زارع على أن البذر من العامل ، أو أكرى الأرض بجزء من الخارج منها ونحو ذلك وقبض المال ، جاز لغيره من المسلمين أن يعامله في ذلك المال ، وإن لم يعتقد جواز تلك المعاملة بطريق الأولى والأخرى ولو أنه تبين له فيما بعد رجحان التحريم لم يكن عليه إخراج المال الذي كسبه بتأويل سائغ ، فإن هذا أولى بالعمو والعذر من الكافر

المتأول ، ولما ضيق بعض الفقهاء هذا على بعض أهل الورع ، ألجأه الى أن يعامل الكفار ويترك معاملة المسلمين ، ومعلوم أن الله ورسوله لا يأمر المسلم أن يأكل من أموال الكفار ويدع أموال المسلمين ، بل المسلمون أولى بكل خير ، والكفار أولى بكل شر .

الأصل الثالث : أن الحرام نوعان : حرام لوصفه كالميتة ، والدم ، ولحم الخنزير ، فهذا إذا اختلط بالماء والمائع وغيره من الأطعمة ، وغير طعمه أو لونه أو ريحه حرمه ، وإن لم يغيره ففيه نزاع ليس هذا موضعه .
والثاني : الحرام لكسبه كالمأخوذ غصبا أو بعقد فاسد ، فهذا إذا اختلط بالحلال لم يجرمه ، فلو غصب الرجل دراهم أو دنانير أو دقيقا أو حنطة أو خبوا ، وخلط ذلك بماله لم يجرم الجميع لا على هذا ولا على هذا ، بل إن كانا متماثلين أمكن أن يقسموه ، ويأخذ هذا قدر حقه وهذا قدر حقه ، وإن كان قد وصل الى كل منهما غير مال الآخر الذي أخذ الآخر نظيره ، وهل يكون الخلط كالإتلاف فيه وجهان في مذهب الشافعي وأحمد وغيرهما . أحدهما : أنه كالإتلاف فيعطيه مثل حقه من أين أحب . والثاني : أن حقه باق فيه فللمالك أن يطلب حقه من المختلط ، فهذا أصل نافع ، فإن كثيراً من الناس يتوهم أن الدراهم المحرمة إذا اختلطت بالدراهم الحلال حرم الجميع فهذا خطأ ، وإنما تورع بعض العلماء فيما إذا كانت قليلة ، وأما مع الكثرة فما أعلم فيه نزاعا .

الأصل الرابع : المال إذا تعذر معرفة مالكة صرف في مصالح المسلمين عند جماهير العلماء : كمالك وأحمد وغيرهما ، فإذا كان بيد الانسان غصوب ، أو عواري ، أو ودائع ، أو رهون ، قد يئس من معرفة أصحابها فانه يتصدق

بها عنهم ، أو يصرفها في مصالح المسلمين ، أو يسلمها إلى قاسم عادل يصرفها في مصالح المسلمين المصالح الشرعية ، ومن الفقهاء من يقول : يوقف أبدا حتى يتبين أصحابها والصواب الأول ، فان حبس المال دائما لمن لا يرجى لا فائدة فيه بل هو تعرض لهلاك المال واستيلاء الظلمة عليه ، وكان عبد الله ابن مسعود قد اشترى جارية فدخل بيته ليأتي بالثمن فخرج فلم يجد البائع ، فجعل يطوف على المساكين ويتصدق عليهم بالثمن ويقول : اللهم عن رب الجارية . فان قبل فذاك ، وإن لم يقبل فهو لى وعلى له مثله يوم القيامة ، وكذلك أفق بعض التابعين من غل من الغنيمة وتاب بعد تفرقهم أن يتصدق بذلك عنهم ، ورضى بهذه الفتيا الصحابة والتابعون الذين بلغتهم كعناوية وغيره من أهل الشام وهذا يبين .

الأصل الخامس : وهو الذى يكشف سر المسألة ، وهو أن المجهول في الشريعة كالمعدوم والمعجوز عنه فان الله سبحانه وتعالى قال : (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) وقال تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، فانه إذا أمرنا بأمر كان ذلك مشروطا بالقدرة عليه والتمكن من العمل به ، فما عجزنا عن معرفته أو عن العمل به سقط عنا ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في اللقطة : « فان جاء صاحبها فأدها اليه وإلا فهي مال الله يؤتية من يشاء ، فهذه اللقطة كانت ملكا للملك ووقعت منه فلما تعذر معرفة مالكها قال النبي صلى الله عليه وسلم : « هي مال الله يؤتية من يشاء » فدل ذلك على أن الله شاء أن يزيل عنها ملك ذلك المالك ويعطيها لهذا الملتقط الذى عرفها سنة ، ولا نزاع بين الأئمة أنه بعد تعريف السنة يجوز للملتقط أن يتصدق بها ، وكذلك له أن يملكها إن

كان فقيراً ، وهل له التملك مع الغنى ففيه قولان مشهوران ، ومذهب الشافعي وأحمد أنه يجوز ذلك ، وأبو حنيفة لا يجوز ، ولو مات رجل ولم يعرف له وارث صرف ماله في مصالح المسلمين ، وإن كان في نفس الأمر له وارث غير معروف حتى لو تبين الوارث يسلم إليه ماله ، وإن كان قبل تبينه يكون صرفه إلى من يصرفه جائزاً وأخذه له غير حرام مع كثرة من يموت وله عسبة بعد لم تعرف ، وإذا تبين هذا فيقال ما في الوجود من الأموال المغصوبة والمقبوضة بعقود لا تباح بالقبض إن عرفه المسلم اجتنبه ، فمن علمت أنه سرق مالا أو خانه في أمانته أو غصبه فأخذه من المغصوب فهذا بغير حق ، لم يجوز لي أن أخذه منه لا بطريق الهبة ، ولا بطريق المعاوضة ، ولا وفاة عن أجره ولا ثمن بيع ، ولا وفاة عن قرض ، فإن هذا غير مال ذلك المظلوم ، وأما إن كان ذلك المال قبضه بتأويل سائع في مذهب بعض الأئمة ، جاز لي أن أستوفيه من ثمن المبيع والأجرة والقرض وغير ذلك من الديون ، وإن كان مجهول الحال فالمجهول كالمعدوم ، والأصل فيما بيد المسلم أن يكون ملكاً له إن ادعى أنه ملكه أو يكون ولياً عليه ، كناظر الوقف وولي اليتيم ، وولي بيت المال ، أو يكون وكيلاً فيه ، وما تصرف فيه المسلم ، أو الذمى بطريق الملك أو الولاية جاز تصرفه ، فإذا لم أعلم حال ذلك المال الذي بيده بنيت الأمر على الأصل ، ثم إن كان ذلك الدرهم في نفس الأمر قد غصبه هو ولم أعلم أنا ، كنت جاهلاً بذلك والمجهول كالمعدوم ، فليس أخذي الثمن المبيع وأجرة العمل وبدل القرض بدون أخذي اللقطة ، فإن اللقطة أخذتها بغير عوض ثم لم أعلم مالكمها ، وهذا المال لا أعلم له مالكا غير هذا وقد أخذته عوضاً عن حق فكيف يحرم هذا علي ، لكن إن كان ذلك الرجل معروفاً بأن

في ماله حراما ترك معاملته ورعا ، وإن كان أكثر ماله حراما ففيه نزاع بين العلماء ، وأما المسلم المستور فلا شبهة في معاملته أصلا ، ومن ترك معاملته ورعا كان قد ابتدع في الدين بدعة ما أنزل الله بها من سلطان ، وبهذا يتبين الحكم في سائر الأموال فإن هذا الغالط يقول : إن هذه الأحكام والألبان التي توكل قد تكون في الأصل قد نهبت أو غضبت فيقال : المجهول كالمعدوم ، فإذا لم نعلم أن ذلك في حقتنا كأنه لم يكن ، وهذا لأن الله إنما حرمه من المعاملات الفاسدة لما فيها من الظلم فإن الله تعالى يقول في كتابه العزيز : (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسوله بالغيب إن الله قوي عزيز) والغضب وأنواعه والسرقة والخيانة داخل في الظلم ، وإذا كان كذلك فهذا المظلوم الذي أخذ ماله بغير حق لم يبع^(١) أجره وأخذ منه والمشتري لا يعلم بذلك ، ثم ينقل المشتري إلى غيره ثم إلى غيره ، ويعلم أن أولئك لم يظلموه وإنما ظالمه من اعتدى عليه ، ولكن لو علم بهم فهل له مطالبتهن بما لم يلتزموا ضمانه ، على قولين للعلماء أحدهما أنه ليس له ذلك .

مثال ذلك : أن الظالم إذا أودع ماله عند من لا يعلم أنه غاصب فتلفت الوديعة ، فهل للمالك أن يطالب المودع على قولين : أحدهما أنه ليس له ذلك ، ولو أطعم المال لضييف لم يعلم بالظلم ثم علم المالك فهل له مطالبة الضييف على قولين : أحدهما : ليس له مطالبته ، ومن قال أن له مطالبته لا يقول : انه

(١) هكذا في الأصل فليحذر .

أكله حرام بل يقول : لا إثم عليه في أكله ، وإنما عليه أداء ثمنه بمنزلة ما اشتراه ، وصاحب القول الصحيح يقول : لا إثم عليه في أكله ولا غرم عليه لصاحبه بحال ، وإنما الغرم على الغاصب الظالم الذي أخذه منه بغير حق ، فإذا نظرنا إلى مال معين بيد إنسان لا يعلم أنه مغصوب ولا مقبوض قبضاً لا يفيد معاملة المالك ، واستوفينا منه أو استهناه منه أو استوفينا عن أجره أو بدل قرض ، لا إثم علينا في ذلك بالاتفاق ، وإن كان في نفس الأمر قد سرقه أو غصبه ، ثم إذا علمنا فيما بعد أنه مسروق فعلى أصح القولين ؛ لا يجب علينا إلا ما التزمناه بالعقد ، أى لا يستقر علينا إلا ضمان ما التزمناه بالعقد ، فلا يستقر علينا ضمان ما أهدى ، أو وهب ، ولا ضمان أكثر من اليمين ، وكذلك الأجرة وبدل القرض إذا كنا قد تصرفنا فيها ، لم يستقر علينا ضمان بدله ، لكن تنازع الفقهاء هنا في مسألة :

وهي أنه هل للمالك تضمين هذا المغرور الذي تلف المال تحت يده ثم يرجع إلى الغارم بما غرمه بغروره ، أم ليس له مطالبة المغرور إلا بما يستقر عليه ضمانه على قولين : هما روايتان عن أحمد ، ومثل هذا لو غصب رجل جارية فاشتراها منه إنسان واستولدها أو وهبها لها ، فقد اتفق الصحابة والائمة على أن ولدها من المغرور يكونون أحراراً ، لأن الواطىء لا يعلم أنها مملوكة لغيره ، بل اعتقد أنها مملوكة مع اتفاقهم أن الولد يتبع أمه في الحرية والرق ، ويتبع أباه في النسب والولاء ، ومع هذا فجعلوا ابنه حراً لكون الوالد لم يعلم والمجهول كالمعدوم وأوجبوا السيد الجارية بدل الولد ، لأنه كان يستحقه لولا الغرور ، فإذا خرجوا عن ملكه بغير حق كان له بدلهم ، وأوجبوا له مهر أمة ، وقالوا في أصح القولين : ان هذا يلزم الغارم الظالم

الذى غصب الجارية وباعها لا يلزم المغرور المشتري إلا ما التزمه بالعقد وهو بالثمن فقط ، ثم هل لصاحبها أن يطالب المغرور بفداء الولد والمهر ، ثم يرجع به المغرور على الغار الظالم ، أم ليس له إلا مطالبة الغار الظالم على قولين: هما روايتان عن أحمد ولا نزاع بين الأئمة أن وطئه ليس بحرام وأن ولده ولد رشده لا ولد عنه ، فهو ولد حلال لا ولد زنا ، وكذلك في سائر هذه الصور ، لم يتنازعوا أنه لا إثم على الآكل ولا على اللابس ولا على الواطئ الذى لم يعلم ، وإنما تنازعوا فى الضمان ، لأن الضمان من باب العدل الواجب فى حقوق الأدميين وهو يجب فى العمد والخطأ : (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا) فقاتل النفس خطأ لا يآثم ولا يفسق بذلك ، ولكن عليه الدية ، وكذلك من أتلف مالا مغصوباً خطأ فعليه بدله ولا إثم عليه .

فقد تبين أن الاثم منتف مع عدم العلم .

وحينئذ فجميع الاموال التى بأيدي المسلمين واليهود والنصارى ، التى لا يعلم بدلالة ولا أمانة أنها مغصوبة أو مقبوضة قبضاً لا يجوز معه معاملة القابض فإنه يجوز معاملتهم فيها بلا ريب ولا تنازع فى ذلك بين الأئمة أعلمه .

ومعلوم أن غالب أموال الناس كذلك ، والقبض الذى لا يفيد الملك هو الظلم المحض ، فاما المقبوض بعقد فاسد كالربا والميسر ونحوهما ، فهل يفيد الملك على ثلاثة أقوال للفقهاء أحدها : أنه يفيد الملك وهو مذهب أبى حنيفة والثانى : لا يفيد وهو مذهب الشافعى وأحمد فى المعروف من مذهبه . والثالث : أنه من باب أفاد الملك وان أمكن رده إلى مالكة ولم يتغير فى وصف

ولاسعمر لم يفد الملك ، وهو المحكى عن مذهب مالك ، وهذه الأمور والقواعد قد بسطناها في غير هذا الجواب ، ولكن نهبنا على قواعد شريفة تفتح باب الاشتباه في هذا الأصل الذى هو أحد أصول الإسلام ، كما قال الإمام أحمد وغيره : أن أصول الإسلام تدور على ثلاثة أحاديث قوله : « الحلال بين والحرام بين ، وقوله : « إنما الأعمال بالنيات ، وقوله : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ، فإن الأعمال إماماً مورات ، وإما محظورات . والأول فيه ذكر المحظورات والمأمورات ، اما قصد القلب وهو النية ، واما العمل الظاهر وهو المشروع الموافق للسنة ، كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى : (ليلوكم أيكم أحسن عملاً) قال أخلصه وأصوبه قالوا يا أبا على : ما أخلصه وأصوبه . قال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإن كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

فتبين أن ما ذكره هذا القائل الذى قال : أكل الحلال متعذر ولا يمكن وجوده في هذا الزمان قوله خطأ مخالفاً للاجماع ، بل الحلال هو الغالب على أموال الناس وهو أكثر من الحرام ، وهذا القول قد يقوله طائفة من المتفقهة المتصوفة ، وأعرف من قاله من كبار المشايخ بالعراق ، ولعله من أولئك انتقل إلى بعض شيوخ مصر ، ثم الذى قال ذلك لم يرد أن يسد باب الأكل بل قال : الورع حينئذ لا سبيل إليه ثم ذكر ما يأتى فيما يفعل ويترك لم يحضرنى الآن .

فليتدبر العاقل وليعلم أنه من خرج عن القانون النبوى الشرعى المحمدى الذى دل عليه الكتاب والسنة وأجمع سلف الأمة وأئمتها ، احتاج إلى أن يضع

قانوناً آخر متناقضاً يرده العقل والدين ، لكن من كان مجتهداً امتحن بطاعة الله ورسوله ، فإن الله يشبهه على اجتهاده ويغفر له خطاه : (ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) .

وما ذكره من أن وقعة المنصورة لما لم تقسم فيها المغانم ، واختلطت فيها المغانم دخلت الشبهة .

الجواب عنه من كلامين : أحدهما : أن يقال الذي اختلط بأموال الناس من الحرام المحض ، كالغصب الذي ينصبه القادرون من الولاية والقطاع أو أهل الفتن ، وما يدخل في ذلك من الخيانة في المعاملات ، أكثر من ذلك بكثير ، لا سيما في هذه البلاد المصرية ، فإنها أكثر من الشام والمغرب ظلماً ، كظلم بعضهم بعضاً في المعاملات بالخيانة والغش وجحد الحق ، والكثر ما فيها من ظلم قطاع الطريق ، والفلاحين ، والأعراب ، والكثر ما فيها من الظلم الموضوع من المتولين بغير حق ، فاحالة التحريم على هذا الأمر أولى من إحالته على المغانم .

الثاني : أن تلك المغانم قد ذكرنا مذهب الفقهاء فيها ، وبيننا أن الصحيح أن الإمام إذا أذن في الأخذ من غير قسم جاز ، وأنه إذا لم يجز فمن أخذ مقدار حقه جاز ، وإن أخذ من أحد أكثر من حقه وفقد ، رده على أصحابه لعدم العلم بهم ، فإنه يتصدق به عنهم ، وأنه لو لم يتصدق به عنهم وتصرف فيه ، فتم وصل إليه منه شيء لم يعلم بحاله لم يكن محرماً عليه ولا عليه فيه اثم ، وهذا الحكم جار في سائر الغنوب المذكورة ، وتبين بما ذكرناه : أن من

أجر نفسه ، أو دوابه ، أو عقاره ، أو ما يتعلقه وأخذ الثمن والأجرة لم يحرم عليه سواء علم ذلك الثمن والأجرة حلالاً للمالك ، أو لم يعلم حاله بأن كان مستوراً ، وإن علم أنه غصب تلك الدراهم أو سرقها أو قبضها بوجه لا يبيح أخذها به ، لم يجوز أخذها عن ثمنه وأجرته ، مع أن هذا فيه نزاع بين الفقهاء تضيق هذه الورقة عن بسطه .

وأما قول القائل : الدرهم كيف قبل التغير وصار حراماً بالسبب الممنوع ولم يقبل التغير فيصير حلالاً بالسبب المشروع .

فيقال له : بل قبل التغير فيما حرم لوصفه لا بما حرم لكسبه ، فالأول مثل الخمر : فإنها لما كانت عصيراً لم تصر حلالاً طاهراً ، فلما تخمر كان حراماً نجساً ، فإذا تخللت بفعل الله من غير قصد لتخليتها ، كانت خل خمر حلالاً طاهراً باتفاق العلماء ، وإنما تنازعوا فيما إذا قد تخمرها ، وتنازعوا في سائر النجاسات ، كالخنزير إذا صار ملحاً ، والنجاسة إذا صارت رماً ، فقبيل : لا يظهر كقول الشافعي وأحد القولين في مذهب مالك وأحمد . والثاني : مثل المال المغصوب هو حرام لأنه قبض بالظلم ، فإذا قبض بحق أبيع مثل أن يأذن فيه المالك للغاصب ، أو يهبه إياه ، أو يبيعه منه أو يقبضه المالك أو وليه أو وكيله ، ثم الغاصب إذا أعطاه لمن لا يعلم أنه مغصوب ، كان قبضه بحق لأن الله لم يكلفه ما لا يعلم ، وكذلك بين قبضه من الغاصب بحق ، وقد تقدم الكلام في الضمان والله أعلم .

تمت الرسالة الثانية

ويليها الرسالة الثالثة : في زيارة بيت المقدس

الرسالة الثالثة
في زيارة بيت المقدس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

(فصل) في زيارة بيت المقدس : ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا ، وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد وأبي هريرة ، وقد روى من طرق أخرى ، وهو حديث مستفيض متلق بالقبول ، أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق ، وانفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه ، كالصلاة ، والدعاء ، والذكر ، وقراءة القرآن ، والاعتكاف ، وقد روى من حديث رواه الحاكم في صحيحه أن سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثاً : ما لا ينبغي لأحد من بعده ، وسأله حكماً يوافق حكمه ، وسأله أنه لا يؤم أحد هذا البيت لا يريد إلا الصلاة فيه إلا غفر له ، ولهذا كان ابن عمر رضي الله عنه يأتي إليه فيصلي فيه ، ولا يشرب فيه ماء لتصيبه دعوة سليمان ، لقوله : لا يريد إلا الصلاة فيه ، فان هذا يقتضي إخلاص النية في السفر إليه ، ولا يأتيه لغرض دنيوي ولا بدعة .

وتنازع العلماء فيمن نذر السفر إليه في الصلاة فيه أو الاعتكاف فيه ،

هل يجب عليه الوفاء بنذره ، على قولين مشهورين ؛ وهما قولان للشافعي أحدهما : يجب الوفاء بهذا النذر ، وهو قول الأكثرين مثل : مالك ، وأحمد ابن حنبل وغيرهما ، والثاني : لا يجب وهو قول أبي حنيفة ، فان من أصله أنه لا يجب بالنذر إلا ما كان من جنسه واجب بالشرع ، فلهذا يوجب نذر الصلاة ، والصيام ، والصدقة ، والحج ، والعمرة ، فان من جنسها واجب بالشرع وواجب نذر الاعتكاف ، فان الاعتكاف لا يصح عنده إلا بصوم ، وهو مذهب مالك وأحمد في أحد الروايتين عنه ، وأما الأكثرون ، فيحتجون بما رواه البخاري في صحيحه عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من نذر أنه يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء بالنذر لسلك من نذر أن يطيع الله ، ولم يشترط أن تكون الطاعة من جنس الواجب بالشرع ، وهذا القول أصح ، وهكذا النزاع لو نذر السفر إلى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مع أنه أفضل من المسجد الأقصى ، وأما لو نذر إتياء المسجد الحرام للحج أو عمرة ، وجب عليه الوفاء بنذره باتفاق العلماء .

والمسجد الحرام : أفضل المساجد ، ويليه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ويليه المسجد الأقصى ، وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام » .

والذى عليه جمهور العلماء ؛ أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل منها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد روى أحمد والنسائي وغيرهما عن النبي

صلى الله عليه وسلم : « ان الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ، وأما في المسجد الأقصى فقد روى : أنها بخمسين صلاة ، وقيل بخمسمائة صلاة وهو أشبه .

(ولو نذر السفر إلى قبر الخليل عليه السلام) أو قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، أو إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام ، أو إلى جبل حراء الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعبد فيه ، وجاء الوحي فيه ، أو الغار المذكور في القرآن ، أو غير ذلك من المقابر والمقامات والمشاهد المضافة إلى بعض الأنبياء والمساكين ، أو إلى بعض المغارات أو الجبال ، لم يجب الوفاء بهذا النذر باتفاق الأئمة الأربعة ، فإن السفر إلى هذه المواضع ممن عنه لنهي النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تشد الرحا إلا إلى ثلاثة مساجد ، فإذا كانت المساجد التي هي من بيوت الله التي أمر فيها بالصلوات الخمس ، قد نهى عن السفر إليها ، حتى مسجد قباء الذي يستحب لمن كان بالمدينة أن يذهب إليه لما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يأتي قباء كل سبت راكباً و ماشياً . وروى الترمذي وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من تطهر في بيته فأحسن الظهور ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان له كعمرة ، قال الترمذي حديث حسن صحيح .

فإذا كان مثل هذا ينهي عن السفر إليه ، وينهي عن السفر إلى الطور المذكور في القرآن ، وكما ذكر مالك بالمواضع التي لم تنبئ للصلوات الخمس ، بل ينهي عن اتخاذها مساجد فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مرض موته : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا آثار

أنبيائهم مساجد ، يحذر ما فعلوا قالت عائشة : ولولا ذلك لأبرز قبره ، ولكن كرهه أن يتخذ مسجداً ، وفي صحيح مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد إلا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني أنها كم عن ذلك ، ولهذا لم تكن الصحابة يسافرون إلى شيء من مشاهد الأنبياء ، لامشهد ابراهيم الخليل عليه السلام ولا غيره ، والنبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ، صلى في بيت المقدس ركعتين ، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح ولم يصل في غيره ، وأما ما يرويه بعض الناس من حديث المعراج ، أنه صلى في المدينة ، وصلى عند قبر موسى عليه السلام ، وصلى عند قبر الخليل ، فكل هذه الأحاديث مكذوبة موضوعة .

وقد رخص بعض المتأخرين في السفر إلى المشاهد، ولم ينقلوا ذلك عن أحد من الأئمة ولا احتجوا بحجة شرعية .

(فصل) والعبادات المشروعة في المسجد الأقصى، وهي من جنس العبادات المشروعة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من سائر المساجد إلا المسجد الحرام ، فإنه يشرع فيه زيادة على سائر المساجد بالطواف بالكعبة ، واستلام الركنين اليمانيين ، وتقبيل الحجر الأسود ، وأما مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والمسجد الأقصى وسائر المساجد ، فليس فيها ما يطاف فيه ، ولا فيها ما يتمسح به ، ولا ما يقبل ، فلا يجوز لأحد أن يطوف بحجرة النبي صلى الله عليه وسلم ولا بغير ذلك من مقابر الأنبياء والمصلحين ، ولا بصخرة بيت المقدس ، ولا بغير هؤلاء ، كالكعبة التي فوق جبل عرفات وأمثالها بل ليس في الأرض مكان يطاف به كما يطاف بالكعبة .

(ومن اعتقد أن الطواف بغيرها) مشروع فهو شر من يعتقد جواز الصلاة إلى غير الكعبة ، فان النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر من مكة إلى المدينة ، صلى بالمسلمين ثمانية عشر شهراً إلى بيت المقدس ، فكانت قبلة المسلمين هذه المدة ، ثم أن الله حول القبلة إلى الكعبة وأنزل الله في ذلك القرآن كما ذكر في سورة البقرة ، وصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون إلى الكعبة ، وصارت هي القبلة وهي قبلة إبراهيم وغيره من الانبياء ، فمن اتخذ الصخرة اليوم قبلة يصلى اليها فهو كافر مرتد يستتاب ، فان تاب وإلا قتل ، مع أنها كانت قبلة لكن نسخ ذلك ، فكيف بمن يتخذها مكانا يطاق به كما يطاق بالكعبة ، والطواف بغير الكعبة لم يشرعه الله ، وكذلك من قصد أن يسوق اليها غنما أو بقرأ لينذجها هناك ، ويعتقد أن الاضحية فيها أفضل ، وأن يخلق فيها شعره في العيد ، أو أن يسافر اليها ليعرف بها عشية عرفه ، فهذه الامور التي يشبه بها بيت المقدس ، في الوقوف ، والطواف ، والذبح ، والحلق ، من البدع والضلالات ، ومن فعل شيئاً من ذلك معتقداً أن هذا قربة إلى الله ، فانه يستتاب فان تاب وإلا قتل ، كما لو صلى الى الصخرة معتقداً أن استقبالها في الصلاة قربة كاستقبال الكعبة ، ولهذا بنى عمر ابن الخطاب مصلى المسلمين في مقدم المسجد الأقصى .

(فإن المسجد الأقصى) اسم لجميع المسجد الذي بناه سليمان عليه السلام ، وقد صار بعض الناس يسمي الأقصى ؛ المصلى الذي بناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مقدمه ، والصلاة في هذا المصلى الذي بناه عمر للمسلمين أفضل من الصلاة في سائر المسجد ، فان عمر بن الخطاب لما فتح بيت المقدس وكان على الصخرة زباله عظيمة ، لأن النصارى كانوا يقصدون إمانتها مقابلة لليهود

الذين يصلون إليها ، فأمر عمر رضى الله عنه بإزالة النجاسة عنها ، وقال لكعب الأحبار أين ترى أن نبنى مصلى المسلمين ؟ فقال : خلف الصخرة . فقال : يا ابن اليهودية خالطتك يهودية بل أبنيه أمامها ، فإن لنا صدور المساجد ، ولهذا كان أئمة الأمة إذا دخلوا المسجد قصدوا الصلاة فى المصلى الذى بناه عمر ، وقد روى عن عمر رضى الله عنه أنه صلى فى محراب داود ، وأما الصخرة فلم يصل عندها عمر رضى الله عنه ولا الصحابة ، ولا كان على عهد الخلفاء الراشدين عليها قبة ، بل كانت مكشوفة فى خلافة عمر ، وعثمان ، وعلى ، ومعاوية ، ويزيد ، ومروان ، ولكن لما تولى ابنه عبد الملك الشام ووقع بينه وبين ابن الزبير الفتنة ، كان الناس يحجون فيجتمعون بابن الزبير ، فأراد عبد الملك أن يصرف الناس عن ابن الزبير ، فبنى القبة على الصخرة وكساها فى الشتاء والصيف ايرغب الناس فى زيارة بيت المقدس ، ويشغلوا بذلك عن اجتماعهم بابن الزبير ، وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، فلم يكونوا يعظمون الصخرة فإنها قبة منسوخة ، كما أن يوم السبت كان عيداً فى شريعة موسى عليه السلام ، ثم نسخ فى شريعة محمد صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، فليس للمسلمين أن يخصصوا يوم السبت ويوم الأحد بعبادة ، كما تفعل اليهود والنصارى ، وكذلك الصخرة إنما يعظمها اليهود وبعض النصارى .

(وما يذكره بعض الجهال فيها) من أن هناك أثر قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأثر عمامته وغير ذلك ، فكله كذب ، وأكذب منه من يظن أنه موضع قدم الرب ، وكذلك المكان الذى يذكر أنه مهد عيسى عليه السلام كذب ، وإنما كان موضع معبودية النصارى ، وكذا من زعم

أن هناك الصراط والميزان ، أو أن السور الذي يضرب به بين الجنة والنار ، هو ذلك الحائط المبني شرقي المسجد ، وكذلك تعظيم السلسلة أو موضعها ليس مشروعاً .

﴿ فصل ﴾ وليس بيت المقدس مكان يقصد للعبادة سوى المسجد الأقصى ، لكن إذا زار قبور الموتى وسلم عليهم وترحم عليهم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه فحسن ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم : « السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين ، نسأل الله لنا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم ، واغفر لنا ولهم » .

﴿ فصل ﴾ وأما زيارة معابد الكفار ، مثل الموضع المسمى بالقمامة ، أو بيت لحم ، أو صهيون ، أو غير ذلك مثل كنائس النصارى فمنهى عنها ، فمن زار مكاناً من هذه الأماكن معتقداً أن زيارته مستحبة والعبادة فيه أفضل من العبادة في بيته ، فهو ضال خارج عن شريعة الاسلام يستتاب فإن تاب ولا قتل ، وأما إذا أدخلها الإنسان لحاجة وعرضت له الصلاة فيها ، فللعلماء فيها ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره ، قيل : تكره الصلاة فيها مطلقاً واختاره ابن عقيل وهو منقول عن مالك ، وقيل : تباح مطلقاً وقيل : إن كان فيها صور تنهى عن الصلاة وإلا فلا ، وهذا منصوص عن أحمد وغيره ، وهو مروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تدخل ملائكة بيت فيه صورة » ولما فتح

النبي صلى الله عليه وسلم مكة ، كان في الكعبة تماثيل فلم يدخل الكعبة حتى
محيت تلك الصور والله أعلم .

(فصل) وليس بيت المقدس مكاناً يسمى حرماً ، ولا بترية الخليل
ولا بغير ذلك من البقاع إلا ثلاثة أما كن . أحدها : هو حرم باتفاق المسلمين ،
وهو حرم مكة شرفها الله تعالى . والثاني : حرم عند جمهور العلماء ، وهو
حرم النبي صلى الله عليه وسلم من غير إلى ثور بريد في بريد ، فإن هذا حرم
عند جمهور العلماء ، كمالك ، والشافعي ، وأحمد ، وفيه أحاديث صحيحة
مستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم . والثالث : وج وهو واد بالطائف ،
فإن هذا روى فيه أحاديث رواه أحمد في المسند ، وليس في الصحاح ، وهذا
حرم عند الشافعي لاعتقاده صحة الحديث ، وليس حرماً عند أكثر العلماء ،
وأحمد ضعف الحديث المروي فيه فلم يأخذ به ، وأما ماسوى هذه الأما كن
الثلاثة فليس حرماً عند أحد من علماء المسلمين ، فإن الحرم ما حرم الله
صيده ونباته ، ولم يحرم الله صيد مكان ونباته خارجاً عن هذه الأما كن
الثلاثة .

(فصل) وأما زيارة بيت المقدس فمشروعة في جميع الأوقات ،
ولكن لا ينبغي أن يولى في الأوقات التي تقصدها الضلال ، مثل وقت
عيد النحر ، فإن كثيراً من الضلال يسافرون إليه ليقفوا هناك ، والسفر إليه
لأجل التعريف به معتقداً أن هذا قريبة محرم بلا ريب ، وينبغي أن لا يثبته
بهم ولا يكثروا سوادهم ، وليس السفر إليه مع الحج قريبة ، وقول القائل قدس
الله حجتك قول باطل لا أصل له ، كما يروى : من زارني وزار أبي في عام

واحد ضمننت له الجنة ، فان هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، بل وكذلك كل حديث يروى في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فانه ضعيف بل موضوع ولم يرو أهل الصحاح والسنن والمسانيد كسند أحمد وغيره من ذلك شيئاً ، ولكن الذى فى السنن ما رواه أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما من رجل يسلم على إلا رد الله على روحى حتى أرد عليه السلام ، فهو يرد السلام على من سلم عليه عند قبره ، ويبلغ سلام من سلم عليه من البعيد كما فى النسائى عنه أنه قال : « إن الله وكل بقبرى ملائكة يبلغون عن أمتى السلام ، وفى السنن عنه أنه قال : « أكثروا على من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة على ، قالوا : كيف صلاتنا تعرض عليك وقد أرممت ؟ فقال : « إن الله قد حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء ، فبين صلى الله عليه وسلم أن الصلاة والسلام توصل اليه من البعيد ، والله قد أمرنا أن نصلى عليه ونسلم ، وثبت فى الصحيح أنه قال : « من صلى على مرة صلى الله عليه بها عشراً ، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

(فصل) وأما السفر إلى عسقلان فى هذه الاوقات فليس مشروعاً ، لا واجباً ، ولا مستحباً ، ولكن عسقلان ، كان لسكناها وقصدها فضيلة لما كانت ثغراً للمسلمين ، يقيم بها المرابطون فى سبيل الله ، فانه قد ثبت فى صحيح مسلم عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطاً مات مجاهداً وأجرى عليه عمله وأجرى عليه رزقه من الجنة وأمن الفتان ، وقال أبو هريرة لأن أرباط فى سبيل الله أحب إلى من أن أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود ،

(٥ - مجموعة الرسائل - ٢)

وكان أهل الخير والدين يقصدون ثغور المسلمين للرباط فيها ثغور الشام ، كعسقلان ، وعكة ، وطرسوس ، وجبل لبنان وغيرها ، وثغور مصر ، كالاسكندرية وغيرها ، وثغور العراق كعبدان وغيرها ، فما خرب من هذه البقاع ولم يبق بيوتا كعسقلان ، لم يكن ثغوراً ولا في السفر اليه فضيلة ، وليس فيه أحد من الصالحين المتبعين لشريعة الإسلام ، ولكن فيه كثير من الجن ، وهم رجال الغيب الذين يرون أحيانا في هذه البقاع قال تعالى : (وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً) وكذلك الذين يرون الخضر أحيانا هو جنى رآه ، وقد رآه غير واحد ممن أعرفه ، وقال : إننى الخضر ، وكان ذلك جنياً لبس على المسلمين الذين رأوه ، وإلا فالخضر الذى كان مع موسى عليه السلام مات ، ولو كان حياً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لوجب عليه أن يأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويؤمن به ويجاهد معه ، فان الله فرض على كل نبي أدرك محمداً ولو كان من الأنبياء أن يؤمنوا به ويجاهدوا معه كما قال الله تعالى : (وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين) قال ابن عباس رضى الله عنه لم يبعث نبياً إلا أخذ عليه الميثاق ، إن بعث محمد وهو حى ليؤمنن به ولينصرنه ، وأمره أن يأخذ الميثاق على أمته ، لئن بعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه ، ولم يذكر أحد من الصحابة أنه رأى الخضر ، ولا أنه أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فان الصحابة كانوا أعلم وأجل قدراً من أن يلتبس الشيطان عليهم ، ولكن لبس على كثير من بعدهم ، فصار يتمثل لأحدهم في صورة النبي ويقول : أنا الخضر . وإنما هو

شيطان كما أن كثيراً من الناس يرى ميته خرج وجاء اليه وكله في أمور وقضاء حوائج فيظنه الميت نفسه ، وإنما هو شيطان تصور بصورته ، وكثير من الناس يستغيث بمخلوق إما نصراني كجرجس ، أو غير نصراني فيراه قد جاءه ، وربما يكلمه ، وإنما هو شيطان تصور بصورة ذلك المستغاث به لما أشرك به المستغيث ، تصور له كما كانت الشياطين تدخل في الأصنام وتكلم الناس ، ومثل هذا موجود كثير في هذه الأزمان في كثير من البلاد ، ومن هؤلاء من تحمله الشياطين فتطير به في الهواء إلى مكان بعيد ، ومنهم من تحمله إلى عرفة فلا يحج حجاً شرعياً ولا يحرم ولا يلبي ولا يطوف ولا يسعى ، ولكن يقف بثيابه مع الناس ثم يحملونه إلى بلده ، وهذا من تلعب الشياطين بكثير من الناس ، كما قد بسط الكلام في غير هذا الموضع ، والله أعلم بالصواب ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تمت الرسالة الثالثة

ويبلغها الرسالة الرابعة : مراتب الإرادة

الرسالة الرابعة

مراتب الارادة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما تقول السادة العلماء أئمة الدين ، رضی الله عنهم أجمعين ، في قوله تعالى : (إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون) فإن كان المخاطب موجود فتحصيل الحاصل محال ، وإن كان معدوماً ، فكيف يتصور خطاب المعدوم .

وقوله تعالى : (ما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) فإن كانت اللام لصيرورة في عاقبة الأمر فما صار ذلك ، وإن كانت اللام للغرض ، فلزم أن لا يتخلف أحد من المخلوقين عن عبادته ، وليس كذلك ، فكيف التخلص من هذا المضيق .

وفيما ورد من الاخبار والآيات بالرضا بقضاء الله تعالى ، فكراهتها وبغضها كراهة ، وبغض لقضاء الله تعالى .

وفي قوله صلى الله عليه وسلم : « جف القلم بما هو كائن ، في معنى قوله تعالى : (ادعوني أستجب لكم) فإن كان الدعاء أيضا بما هو كائن ، فما فائدة الأمر به ولا بد من وقوعه .

وفي قوله صلوات الله عليه وعلى آله وسلم : « من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار ، فاختلاف المفسرين في آية واحدة إن كان بالرأى فكيف النجاة ، وإن لم يكن بالرأى ، فكيف وقع الاختلاف ، والحق لا يكون في طرفي نقيض ، أفنونا ما جورين أثابكم الجنة .

قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله :

الحمد لله رب العالمين . أما المسألة الأولى : فهي مبنيّة على أصليين :

أحدهما : الفرق بين خطاب التكوين الذي لا يطلب به سبحانه فعلا من المخاطب ، بل هو الذي يكون المخاطب به ، ويخلقه بدون فعل من المخاطب ، أو قدرة ، أو إرادة ، أو وجود له ، وبين خطاب التكليف الذي يطلب به من المأمور فعلا أو تركا بفعله بقدرة وإرادة ، وإن كان ذلك جميعه بحول الله وقوته ، إذ لا حول ولا قوة إلا بالله ، وهذا الخطاب قد تنازع فيه الناس هل يصح أن يخاطب به المعدوم بشرط وجوده أم لا يصح أن يخاطب به إلا بعد وجوده ، لانزاع بينهم أنه لا يتعلق به حكم الخطاب إلا بعد وجوده ، وكذلك تنازعوا في الأول ، هل هو خطاب حقيقي ، أم هو عبارة عن الاقتدار وسرعة التكوين بالقدرة ، والأول هو المشهور عند المنتسبين الى السنة .

والأصل الثاني : أن المعدوم في حال عدمه ، هل هو شيء أم لا ، فانه قد ذهب طوائف من متكلمة المعتزلة والشيعة ، الى أنه شيء في الخارج ، وذات وعين ، وزعموا أن الماهيات غير مجعولة ولا مخلوقة ، وأن وجودها زائد على حقيقتها ، وكذلك ذهب الى هذا طوائف من المتفلسفة والاتحادية وغيرهم من الملاحدة ، والذي عليه جماهير الناس ، وهو قول متكلمة أهل الاثبات والمنتسبين إلى السنة والجماعة أنه في الخارج عن الذهن قبل وجوده ليس بشيء أصلا ولا ذات ولا عين ، وأنه ليس في الخارج شيئا أحدهما حقيقة ، والآخر وجوده الزائد على حقيقته ، فان الله أبدع الذوات التي هي الماهيات ، فكل ما سواه سبحانه فهو مخلوق ومجعول ، ومبدع ومبدوله سبحانه وتعالى ، لكن في هؤلاء من يقول : المعدوم ليس بشيء أصلا ، وإنها

سمى شيئاً باعتبار ثبوته في العلم كان مجازاً ، ومنهم من يقول لا ريب أن له ثبوتاً في العلم ووجوداً فيه ، فهو باعتبار هذا الثبوت والوجود هو شيء ، وذات ، وهؤلاء لا يفرقون بين الوجود والثبوت ، كما فرق من قال : المعدوم شيء ولا يفرقون في كون المعدوم ليس بشيء بين الممكن والممتنع ، كما فرق أولئك ، إذ قد اتفقوا على أن الممتنع ليس بشيء ، وإنما النزاع في الممكن وعمدة من جعله شيئاً ، إنها هو لأنه ثابت في العلم ، وباعتبار ذلك صح أن يخص بالقصد والخلق والخير عنه والأمر به والنهي عنه وغير ذلك قالوا : وهذه التخصيصات تمتنع أن تتعلق بالعدم والمحض ، فان خص الفرق بين الوجود الذي هو الثبوت العيني ، وبين الوجود الذي هو الثبوت العلمي ، زالت الشبهة في هذا الباب .

وقوله تعالى : (إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون) وذلك الشيء هو معلوم قبل إبداعه وقبل توجيه هذا الخطاب إليه ، وبذلك كان مقدراً مقضياً فان الله سبحانه وتعالى يقول ويكتب من ما يعلمه ما شاء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر : « أن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، وفي صحيح البخارى عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء ثم خلق السموات والأرض ، وفي سنن أبي داود وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب . فقال : ما أكتب ؟ قال : ما هو كائن الى يوم القيامة » إلى أمثال ذلك من النصوص التي تبين أن المخلوق قبل أن يخلق كان معلوماً مخبراً

عنه مكتوباً ، فهي شيء باعتبار وجوده العلمى الكلامى الكتابى ، وإن كانت حقيقته التى هى وجوده العينى ليس ثابتاً فى الخارج ، بل هو عدم محض ، ونفى صرف ، وهذه المراتب الأربعة المشهورة موجودات ، وقد ذكرها الله سبحانه فى أول سورة أنزلها على نبيه فى قوله : (اقرأ باسم ربك الذى خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذى علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم) وقد بسطنا الكلام فى ذلك فى غير هذا الموضع ، وإذا كان كذلك كان الخطاب موجهاً إلى من توجهت إليه الإرادة ، وتعلقت به القدرة ، وخلق وكون كما قال : (إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون) فالذى يقال له : كن هو الذى يراد . وهو حين يراد قبل أن يخلق له ثبوت وتميز فى العلم والتقدير ، ولولا ذلك لما تميز المراد المخلوق من غيره وبهذا يحصل الجواب عن التقسيم . فان قول السائل إن كان المخاطب موجوداً فتحصيل الحاصل محال . يقال له : هذا إذا كان موجوداً فى الخارج وجوده الذى هو وجوده ، ولا ريب أن المعدوم ليس موجوداً ولا هو فى نفسه ثابت ، وأما ما علم وأريد وكان شيئاً فى العلم والإرادة والتقدير ، فليس وجوده فى الخارج محالاً ، بل جميع المخلوقات لا توجد إلا بعد وجودها فى العلم والإرادة ، وهو قول السائل إن كان معدوماً ، فكيف يتصور خطاب المعدوم ، ويقال له أما إذا قصد أن يخاطب المعدوم فى الخطاب بخطاب يفهمه ويمثله فهذا محال ، إلا من شرط المخاطب أن يتمكن من الفهم والفعل ، والمعدوم لا يتصور أن يفهم ويفعل فيمتنع خطاب التكليف له حال عدمه بمعنى أنه يطلب منه حين عدمه أن يفهم ويفعل ، وكذلك أيضاً يمتنع أن يخاطب المعدوم فى الخارج خطاب تكوين ، بمعنى أن يعتقد أنه شيء ثابت فى

الخارج ، وأنه يخاطب بأن يكون ، وأما الشيء المعلوم المذكور المكتوب إذا كان توجيه خطاب التكوين إليه ، مثل توجيه الإرادة إليه ، فليس ذلك محالاً ، بل هو أمر ممكن ، بل مثل ذلك يجده الإنسان في نفسه ، فيقدر أمراً في نفسه يريد أن يفعله ويوجه إرادته وطلبه إلى ذلك المراد المطلوب الذي قدره في نفسه ، ويكون حصول المراد المطلوب بحسب قدرته ، فإن كان قادراً على حصوله حصل مع الإرادة والطلب الجازم ، وإن كان عاجزاً لم يحصل ، وقد يقول الإنسان ليكن كذا ونحو ذلك من صيغ الطلب ، فيكون المطلوب بحسب قدرته عليه ، والله سبحانه على كل شيء قدير ، وما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فإن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون .

(فصل) وأما المسألة الثانية : فقول السائل قوله تعالى : (وما خلقت الجن والإانس إلا ليعبدون) إن كانت هذه اللام للصيرورة في عاقبة الأمر فما صار ذلك ، وإن كانت اللام للغرض لزم أن لا يتخلف أحد من المخلوقين عن عبادته وليس الأمر كذلك ، فما التخلص من هذا المضيق .

فيقال : هذه اللام ليست هي اللام التي يسميها النحاة لام العاقبة والصيرورة ، ولم يقل ذلك أحد هنا كما ذكره السائل ، من أن ذلك لم يصر إلا على قول من يفسره ، ويعبدون بمعنى يعرفون يعنى المعرفة التي أمر بها المؤمن والكافر ، لكن هذا قول ضعيف وإنما زعم بعض الناس ذلك كله قوله : (ولذلك خلقهم) التي في آخر سورة هود ، فإن بعض القدرية زعم أن تلك اللام لام العاقبة والصيرورة ، أي صارت عاقبتهم إلى الرحمة ، وإلى

الاختلاف ، وإن لم يقصد ذلك الخالق وجعلوا ذلك كقوله : (فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً) وقول الشاعر :

لدوا للموت وابنوا للخراب

وهذا أيضاً ضعيف هنا ، لأن لام العاقبة إنما تجيء في حق من لا يكون عالماً بعواقب الأمور ومصايرها ، فيفعل الفعل الذي له عاقبة لا يعلمها كآل فرعون ، فأما من يكون عالماً بعواقب الأفعال ومصايرها ، فلا يتصور منه أن يفعل فعلاً له عاقبة لا يعلم عاقبته ، وإذا علم أن فعله له عاقبة ، فلا يقصد بفعله ما يعلم أنه لا يكون ، فإن ذلك تمني وليس بإرادة .

وأما اللام فهي اللام المعروفة وهي لام كي ، ولام التعليل التي إذا حذف انتصب المصدر المجرور بها على المفعول له وتسمى العلة الغائية ، وهي متقدمة في العلم والإرادة ، متأخرة في الوجود والحصول ، وهذه العلة هي المراد المطلوب المقصود من الفعل ، لكي ينبغى أن يعرف أن الإرادة في كتاب الله على نوعين .

أحدهما : الإرادة الكونية ، وهي الإرادة المستلزمة لوقوع المراد التي يقال فيها ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وهذه الإرادة في مثل قوله : (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً) وقوله : (ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم) وقال تعالى : (ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد) وقال تعالى : (ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله)

وأمثال ذلك ، وهذه الإرادة في مدلول اللام في قوله : (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) قال السلف : خلق فريقاً للاختلاف ، وفريقاً للرحمة ، ولما كانت الرحمة هنا بالإرادة ، وهناك كونية ، وقع المراد بها ، فقوم اختلفوا ، وقوم رحموا .

وأما النوع الثاني : فهو الإرادة الدينية الشرعية ، وهي محبة المراد ورضاه ، ومحبة أهله والرضا عنهم ، وجزاهم بالحسنى كما قال تعالى : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وفي قوله تعالى : (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) و (ما يريد الله ليجعل ليمين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم) والله عليم حكيم . والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً) فهذه الإرادة لا تستلزم وقوع المراد إلا أن يتعلق به نوع الأول من الإرادة ، ولهذا كانت الأقسام أربعة .

أحدها : ما تعلقت به الإرادتان ، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة ، فإن الله أراد إرادة دين وشرع ، بأمر به وأحبه ورضيه وأراده إرادة كون ، فوقع ولولا ذلك لما كان .

والثاني : ما تعلقت به الإرادة الدينية فقط ، وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة ، فعصى ذلك الأمر الكفار والنجار ، فملك كلها إرادة دين وهو يحبها ويرضاها لو وقعت ولولم تقع .

والثالث : ما تعلقت به الإرادة الكونية فقط ، وهو ما قدره وشاءه من

الحوادث التي لم يأمر بها كالمباحات والمعاصي ، فإنه لم يأمر بها ولم يرضها ولم يجبرها إذ هو لا يأمر بالفحشاء ، ولا يرضى لعباده الكفر ، ولولا مشيئته وقدرته وخلقته لما كانت ولما وجدت ، فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

والرابع : ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه ، فهذا ما لم يكن من أنواع المباحات والمعاصي ، وإذا كان كذلك فمقتضى اللام في قوله : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) هذه الإرادة الدينية الشرعية ، وهذه قد يقع مراها وقد لا يقع ، والمعنى أن الغاية التي تجب لهم وترضى لهم والتي أمروا بفعلها هي العبادة ، فهو العمل الذي خلق العباد له ، أي هو الذي يحصل كالمهم وصلاحهم الذي به يكونون مرضيين محبوبين فمن لم تحصل منه هذه الغاية ، كان عادماً لما يجب ويرضى ويراد له الإرادة الدينية التي فيها سعادته ونجاته وعادماً لكماله وصلاحه ، العدم المستلزم فسادِه وعذابه ، وقول من قال : العبادة هي العزيمة الفطرية ، فقولان ضعيفان فاسدان ، يظهر فسادهما من وجوه متعددة .

(فصل) وأما المسألة الثالثة : فقوله فيما ورد من الأخبار والآيات ، في الرضا بقضاء الله ، فإن كانت المعاصي بغير قضاء الله فهو محال وقدح في التوحيد ، وإن كانت بقضاء الله تعالى فكراهتها وبغضها كراهة وبغض لقضاء الله تعالى .

فيقال : ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ؛ آية ولا حديث يأمر العباد أن يرضوا بكل مقضى مقدر من أفعال العباد حسنها وسيئها ، فهذا أصل يجب أن يعتنى ، ولكن على الناس أن يرضوا بما أمر الله به ، فليس لاحد أن يستخط ما أمر الله به قال تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) وقال تعالى : (ذلك

بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم) وقال :
(ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله
ورسوله إنا إلى الله راغبون) وذكر الرسول هنا يبين أن الإيتاء ، هو الإيتاء
الديني الشرعي لا الكوني القدرى ، وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح : « ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد
نبياً ، وينبغي للإنسان أن يرضى بما يقدره الله عليه من المصائب التي ليست
ذنوباً مثل : أن يبتليه بفقر ، أو مرض ، أو ذل ، وأذى الخلق له ، فإن
الصبر على المصائب واجب ، وأما الرضا بها فهو مشروع ، لكن هل هو
واجب أو مستحب على قولين لأصحاب أحمد وغيرهم ، أحسهما : أنه مستحب
ليس بواجب ، ومن المعلوم أن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في
الله ، وقد أمرنا الله أن نأمر بالمعروف ، ونجبه ونرضاه ، ونحب أهله ،
وننهي عن المنكر ، ونبغضه ونسخطه ، ونبغض أهله ، ونجاهدكم بأيدينا
وأسلحتنا وقلوبنا ، فكيف نتوهم أنه ليس في المخلوقات ما نبغضه ونكرهه ،
وقد قال تعالى لما ذكر ما ذكر من المنهيات : (كل ذلك كان سيئه عند ربك
مكرهاً) فإذا كان الله يكرها وهو المقدر لها ، فكيف لا يكرها من أمر
الله أن يكرها ويبغضها ، وهو القائل : (وكره إليكم الكفر والفسوق
والعصيان أولئك هم الراشدون) وقال تعالى : (ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط
الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم) وقد قال تعالى : (فلما آسفونا انتقمنا
منهم) وقال تعالى : (وغضب الله عليهم ولعنهم) وقال تعالى : (يستخفون
من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول)
فأخبر أن من القول الواقع ما لا يرضاه وقال تعالى : (وعد الله الذين آمنوا
منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم

وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم) وقال : (ورضيت لكم الإسلام ديناً)
 وقال : (وإن تشكروا يرضه لكم) فبين أنه يرضى الدين الذي أمر به ،
 فلو كان يرضى كل شيء لما كان له خصيصة ، وفي الصحيحين عن النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه قال : « لا أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته » وقال :
 « إن الله يغار والمؤمن يغار وغيره الله أن يأتي العبد ما حرم عليه ، ولا بد
 من الغيرة من كراهة ما يغار منه وبغضه ، وهذا باب واسع .

(فصل) وأما المسألة الرابعة : فقولها إذا جف القلم بما هو كائن فما معنى
 قوله : (ادعوني أستجب لكم) وإن الدعاء أيضاً مما هو كائن فما فائدة
 الأمر به ، ولا بد من وقوعه .

فيقال : الدعاء في اقتضائه الإجابة كسائر الأعمال الصالحة في اقتضاها
 الانابة ، وكسائر الأسباب في اقتضاها المسببات ومن قال : إن الدعاء علامة
 ودلالة محضة على حصول المطلوب المستول ليس بسبب ، أو هو عبادة محضة
 لا أثر له في حصول المطلوب وجوداً ولا عدماً ، بل ما يحصل بالدعاء يحصل
 بدونه ، فهما قولان ضعيفان ، فإن الله علق الإجابة به تعليق المسبب بالسبب
 فقوله : (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم) وفي الصحيحين عن النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه قال : « ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة
 رحم إلا أعطاه بها إحدى خصال ثلاث إما أن يعجل له دعوته وإما أن
 يدخر له من الخير مثلها وإما أن يصرف عنه من الشر مثلها » قالوا : يارسول
 الله إذا نكثرت قال : « الله أكثر » ، فعلق العطايا بالدعاء تعليق الوعد والجزاء
 بالعمل المأمور به ، وقال عمر بن الخطاب : إني لأحمل هم الإجابة وإنما
 أحمل هم الدعاء ، فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه ، وأمثال ذلك كثير ،

وأيضاً فالواقع المشهود يدل على ذلك ويبيته كما يدل على ذلك مثله في سائر الأسباب ، وقد أخبر سبحانه من ذلك ما أخبر به في مثل قوله : (ولقد نادانا نوح فلنعم المجيبون) وقوله تعالى : (وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك تنجى المؤمنين) وقوله : (أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض) وقوله تعالى عن زكريا : (ربى لا تذرنى فرداً وأنت خير الوارئين فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه) وقال تعالى : (فإذا ركبوا فى الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون) وقال تعالى : (ومن آياته الجوار فى البحر كالأعلام إن يشأ يسكن الريح فىظللن رواكده على ظهره إن فى ذلك لآيات لكل صبار شكور أو يوبقهن بما كسبن أو يعف عن كثير ويعلم الذين يجادلون فى آياتنا ما لهم من محيص) فأخبر أنه إن شاء أوبقهن ، فاجتمع أخذهم بذنوبهم وعفوه عن كثير منها ، مع علم المجادلين فى آياته أنه ما لهم من محيص ، لأنه فى مثل هذا الحال يعلم المورد للشبهات فى الدلائل الدالة على ربوبية الرب ، وقدرته ، ومشيتته ، ورحمته ، أنه لا مخلص له مما وقع فيه كقوله فى الآية الأخرى : (وهم يجادلون فى الله وهو شديد المحال) فان المعارف التى تحصل فى النفس بالأسباب الاضطرارية ، أثبت وأرسخ من المعارف التى ينتجها مجرد النظر القياسى ، ينزاح عن النفوس فى مثل هذه الحال ، هل الرب موجب فى ذاته فلا يكون هو المحدث للحوادث ابتداء ، ولا يمكنه أن يحدث شيئاً ، ولا يغير العالم حتى يدعى ويسأل ، وهل هو عالم بالتفصيل والإجمال ، وقادر على تهریف الأحوال ، حتى يسأل

التحويل من حال إلى حال ، ليس كذلك كما يزعمه من يزعمه من المتفلسفة وغيرهم من الضلال ، فيجتمع مع العقوبة والعفو من ذى الجلال علم أهل المراء والجدال ، أنه لا محيص لهم عما أوقع بينهم من جادلوا في آياته وهو شديد المحال ، وقد تكلمنا على هذا وأشباهه ، وما يتعلق به من المقالات والديانات في غير هذا الموضوع .

والمقصود هنا : أن يعلم أن الدعاء والسؤال هو سبب لنيل المطلوب المستول ليس وجوده كعدمه في ذلك ، ولا هو علامة محضة كما دل عليه الكتاب والسنة ، وإن كان قد نازع في ذلك طوائف من أهل القبلة وغيرهم ، مع أن ذلك يقر به جماهير بني آدم من المسلمين ، واليهود ، والنصارى ، والصابئين ، والمجوس ، والمشركين ، لكن طوائف من المشركين والصابئين من المتفلسفة المشائين أتباع أرسطو ، ومن تبعه من متفلسفة أهل الملل كالفارابي ، وابن سينا ، ومن سلك سبيلهما ، ممن خلط ذلك بالكلام والتصوف والفقهاء ، ونحو هؤلاء يزعمون أن تأثير الدعاء في نيل المطلوب ، كما يزعمونه في تأثير سائر الممكنات المخلوقات ، من القوى الفلكية ، والطبيعية ، والقوى النفسانية ، والعقلية ، فيجعلون ما يترتب على الدعاء ، هو من تأثير النفوس البشرية من غير أن يثبتوا للخالق سبحانه بذلك علماً مفصلاً ، أو قدرة على تغيير العالم ، أو أن يثبتوا أنه لو شاء أن يفعل غير ما فعل لأمكنه ذلك . فليس هو عندهم قادراً على أن يجمع عظام الإنسان ويسوى بنانه ، وهو سبحانه هو الخالق لها ولقواها فلا حول ولا قوة إلا بالله .

وأما قوله : وإن كان الدعاء مما هو كائن فما فائدة الأمر به ولا بد من

وقوعه . فيقال : الدعاء المأمور به لا يجب كوناً ، بل إذا أمر الله العباد بالدعاء فمنهم من يطيعه فيستجاب له دعاؤه وينال طلبته ، ويدل ذلك على أن المعلوم المقذور هو الدعاء والإجابة ، ومنهم من يعصيه فلا يدعو فلا يحصل ما علق بالدعاء ، فيدل ذلك على أنه ليس في المعلوم المقذور الدعاء ولا الإجابة فالدعاء السكائن هو الذي تقدم العلم بأنه كائن لا يكون . فان قيل : فما فائدة الأمر فيما علم أنه يكون من الدعاء . قيل : الأمر هو سبب أيضاً في امثال الأمور به كسائر الأسباب ، فالدعاء سبب يدفع البلاء فاذا كان أقوى منه دفعه ، وإن كان سبب البلاء أقوى لم يدفعه ، لكن يخففه ويضعفه ، ولهذا أمر عند الكسوف والآيات بالصلاة ، والدعاء ، والاستغفار ، والصدقة ، والعق.

(فصل) وأما المسألة الخامسة : في قوله صلى الله عليه وسلم : « من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار » ، فاختلاف المفسرين في آية واحدة إن كان بالرأى ، فكيف النجاة وإن لم يكن بالرأى ، فكيف وقع الاختلاف ، والحق لا يكون في طرفي نقيض .

فيقال : يذبغي أن يعلم أن الاختلاف الواقع من المفسرين وغيرهم على وجهين . أحدهما : ليس فيه تضاد وتناقض ، بل يمكن أن يكون كل منهما حقاً ، وإنما هو اختلاف تنوع ، أو اختلاف في الصفات أو العبادات ، وعامة الاختلاف الثابت عن مفسرى السلف من الصحابة والتابعين هو من هذا الباب ، فان الله سبحانه إذا ذكر في القرآن إسماً مثل قوله : (اهدنا الصراط المستقيم) فكل من المفسرين يعبر عن الصراط المستقيم بعبارة يدل بها على بعض صفاته ، وكل ذلك حق ، بمنزلة ما يسمى الله ورسوله وكتابه بأسماء ، كل اسم منها يدل على صفة من صفاته . فيقول بعضهم : الصراط

المستقيم كتاب الله أو اتباع كتاب الله ، ويقول الآخر : الصراط المستقيم هو الاسلام أو دين الإسلام . ويقول الآخر : الصراط المستقيم هو السنة والجماعة ، ويقول الآخر : الصراط المستقيم طريق العبودية أو طريق الخوف والرضاء والحب ، وامثال الأمور ، واجتناب المحظور ، أو متابعة الكتاب والسنة ، أو العمل بطاعة الله أو نحو هذه الأسماء والعبارات ، ومعلوم أن المسمى هو واحد ، وإن تنوعت صفاته وتعددت أسماؤه وعباراته ، كما إذا قيل محمد وأحمد ، وهو الحاشر ، وهو الماحي ، وهو العاقب ، وهو خاتم المرسلين ، وهو نبي الرحمة ، وهو نبي الملحمة ، وكذلك إذا قيل القرآن هو الفرقان ، والنور ، والشفاء ، والذكر الحكيم ، والكتاب الذي أحكمت آياته ثم فصلت ، وكذلك أسماء الله الحسنی ، هو الأول ، والآخر ، والظاهر ، والباطن ، وهو بكل شيء عليم ، وهو الذي خلق فسوى ، والذي قدر فهدى ، والذي أخرج المرعى ، فجعله غثاء أحوى ، وهو الذي لا إله إلا هو ، عالم الغيب والشهادة ، هو الرحمن الرحيم ، هو الذي لا إله إلا هو ، الملك ، القدوس ، السلام ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، هو الله ، الخالق ، البارئ ، المصور ، وأمثال ذلك ، فهو سبحانه واحد ، صمد ، وأسمائه الحسنی تدل كلها على ذاته ، ويدل هذا من صفاته على ما لا يدل عليه الآخر ، فهي متفقة في الدلالة على الذات متنوعة في الدلالة على الصفات ، فالاسم يدل على الذات ، والصفة المعينة بالمطابقة ، ويدل على أحدهما بطريق التضمن ، وكل اسم يدل على الصفة التي دل عليها بالالتزام ، لأنه يدل على الذات المتكفي به جميع الصفات ، فكثير من التفسير والترجمة ، تكون من هذا الوجه .

ومنه قسم آخر : وهو أن يذكر المفسر والمترجم معنى اللفظ على سبيل التعيين والتمثيل ، لاعلى سبيل الجدد والحصر ، مثل أن يقول قائل من العجم :

مامعنى الخبز ، فيشار له إلى رغيّف ، وليس المقصود مجرد عينه وإنما الإشارة إلى تعيين هذا الشخص ، وهذا كما إذا سئلوا عن قوله : (فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات) أو عن قوله : (إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) أو عن الصالحين ، أو الظالمين ، ونحو ذلك من الأسماء العامة الجامعة التي قد يتعسر أو يتعذر على المستمع أو المتكلم ضبط مجموع معناه ، إذ لا يكون محتاجا إلى ذلك فيذكر له من أنواعه وأشخاصه ما يحصل به غرضه وقد يستدل به على نظائره ، فإن الظالم لنفسه هو تارك الأمور فاعل المحذور ، والمقتصد هو فاعل الواجب وتارك المحرم ، والسابق هو فاعل الواجب ، والمستحب وتارك المحرم والمكروه . فيقول المجيب بحسب حاجة السائل الظالم الذى يفوت الصلاة ، أو الذى لا يسبغ الوضوء ، أو الذى لا يتم الأركان ونحو ذلك ، والمقتصد الذى يصلى فى الوقت كما أمر ، والسابق بالخيرات الذى يصلى الصلاة بواجباتها ومستحباتها ، ويأتى بالنوافل المستحبة معها ، وكذلك يقول مثل هذا فى الزكاة والصوم والحج وسائر الواجبات ، وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنه أنه قال : التفسير على أربعة أوجه : تفسير تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله ، فمن ادعى علمه فهو كاذب ، والصحابة أخذوا عن الرسول لفظ القرآن ومعناه ، كما أخذوا عنه السنة ، وإن كان من الناس من غير السنة ، فمن الناس من غير بعض معانى القرآن إذ لم يتمكن من تغيير لفظه ، وأيضاً فقد يخفى على بعض العلماء بعض معانى القرآن ، كما خفى عليه بعض السنة ، فيقع خطأ المجتهدين من هذا الباب والله أعلم .

تمت الرسالة الرابعة

ويليها الرسالة الخامسة : القضاء والقدر

الرسالة الخامسة

القضاء والقدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام ، حسنة الأيام ، أوحده المجتهدين ، قانع المبتدعين ،
تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن تيمية الحراني ثم الدمشقي رضي الله
عنه : عن قوم يحتجون بالقدر ، ويقولون قد قضى الأمر من الذر ، فالسعيد
سعيد ، والشقي شقي من الذر ، ويحتجون بقوله تعالى : (إن الذين سبقت
لهم منا الحسنی أولئك عنها مبعدون) ويقولون : ما لنا في جميع الأفعال
قدرة وإننا القدرة لله تعالى ، قدر الخير والشر وكتبه علينا . والمراد بيان خطأ
هؤلاء بالأدلة القاطعة ويقولون : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، ويحتجون
بالحديث الذي فيه قوله صلى الله عليه وسلم : « وإن زنا وإن سرق ، وبغير
ذلك ، فما الجواب عن هذا جميعه أفتونا مأجورين .

فأجاب نفعا الله بعلومه : الحمد لله رب العالمين . هؤلاء القوم إذا صبروا
على هذا الاعتقاد كانوا أكفر من اليهود والنصارى ، فإن النصارى واليهود
يؤمنون : بالأمر ، والنهي ، والوعد ، والوعيد ، والثواب ، والعقاب ،
لكن حرفوا وبدلوا ، وآمنوا ببعض ، وكفروا ببعض ، كما قال تعالى : (إن
الذين يكفرون بالله ورسوله ، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ، ويقولون
نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا ، أولئك
هم الكافرون حقاً وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً ، والذين آمنوا بالله ورسوله
ولم يفرقوا بين أحد منهم أوامرك - سوف يؤتهم أجورهم وكان الله غفوراً
رحيماً) فإذا كان من آمن ببعض وكفر ببعض فهو كافر حقاً ، فكيف بمن

كفر بالجميع ، ومن لم يقرب بأمر الله ، ونهيه ، ووعدده ، ووعدده ، بل ترك ذلك محتجاً بالقدر ، فهو أكفر ممن آمن ببعض ، وكفر ببعض ، وقول هؤلاء يظهر بطلانه من وجوه .

أحدها : أن الواحد من هؤلاء إما أن يرى القدر حجة للعبد ، وإما أن لا يراه حجة للعبد ، فإن كان القدر حجة للعبد فهو حجة لجميع الناس ، فانهم كلهم مشتركون في القدر ، وحينئذ يلزمه أن لا ينكر على من يظلمه ، ويشتمه ، ويأخذ ماله ، ويفسد حريمه ، ويضرب عنقه ، ويهلك الحرث والنسل ، وهؤلاء جميعهم كذابون متناقضون ، فان أحدهم لا يزال يذم هذا ، ويبغض هذا ، ويخالف هذا ، حتى أن الذي ينكر عليهم ، يبغضونه ، ويعادونه ، وينكرون عليه ، فاذا كان القدر حجة لمن فعل المحرمات وترك الواجبات ، لزمهم أن لا يذموا أحداً ، ولا يبغضوا أحداً ، ولا يقولوا عن أحد أنه ظالم ، ولو فعل ما فعل ، ومعلوم أن هذا لا يمكن أحداً فعله ، ولو فعل الناس هذا ، لهلك العالم ، فتبين أن قولهم فاسد في العقل ، كما أنه كفر في الشرع ، وأنهم كذابون مفترون في قولهم : ان القدر حجة للعبد .

الوجه الثاني : أن هذا يلزم منه أن يكون إبليس ، وفرعون ، وقوم نوح ، وقوم هود ، وكل من أهلكه الله بذنوبه معذورين ، وهذا من الكفر الذي اتفق عليه أرباب الملل .

الوجه الثالث : أن هذا يلزم منه ، أن لا يفرق بين أولياء الله وأعداء الله ، ولا بين المؤمنين والكفار ، ولا أهل الجنة وأهل النار ، وقد قال تعالى : (وما يستوى الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور

وما يستوى الأحياء ولا الأموات) وقال تعالى : (أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار) وقال تعالى: (أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون) وذلك أن هؤلاء جميعهم ، سبقت لهم من الله تعالى السوابق ، وكتب الله تعالى مقاديرهم قبل أن يخلقهم ، وهو مع هذا قد انقسموا الى سعيد بالإيمان والعمل الصالح ، والى شقي بالكفر والفسوق والعصيان ، ، فعلم بذلك أن القضاء والقدر ، ليس بحجة لأحد على معاصي الله تعالى .

الوجه الرابع : أن القدر يؤمن به ولا نحتج به ، فمن احتج بالقدر فحجته داحضة ، ومن اعتذر بالقدر فعذره غير مقبول ، ولو كان الاحتجاج بالقدر مقبول : لقبول من إبليس وغيره من العصاة ، ولو كان القدر حجة للعباد : لم يعذب الله أحداً من الخلق لا في الدنيا ولا في الآخرة ، ولو كان القدر حجة : لم يقطع سارق ، ولا قتل قاتل ، ولا أقيم حد على ذى جريمة ، ولا جاهد في سبيل الله ، ولا أمر بمعروف ، ولا نهى عن منكر .

الوجه الخامس : أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن هذا فانه قال : « ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة ، فقيل : يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب . فقال : ولا تعملوا فكل ميسر لما خلق له ، رواه البخارى ومسلم وفي حديث آخر في الصحيح أنه قيل له يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس فيه ويكدحون أفياجفت به

(١) هذه الرواية لم تعلم فلتحذر . (أنظر ص ٩٢) .

الأقلام ، وطويت به الصحف فقيل فقيم العمل (١) فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له . »

الوجه السادس : أن يقال أن الله تعالى علم الأمور وكتبها على ما هي عليه ، فهو سبحانه قد كتب : أن فلاناً يؤمن ويعمل صالحاً فيدخل الجنة ، وفلاناً يفسق ويعصى فيدخل النار ، كما علم وكتب أن فلاناً يتزوج امرأة ويعطوها فيأتيه ولد ، وأن فلاناً يأكل ويشرب فيشبع ويروى ، وأن فلاناً يبذر البذر فينبت الزرع ، فمن قال إن كنت من أهل الجنة فأنا أدخلها بلا عمل صالح ، كان قوله قولاً باطلاً متناقضاً لما علمه الله وقدره ، ومثال من يقول أنا لا أطأ امرأة فإن كان الله قضى لي بولد فهو يولد ، فهذا جاهل ، فإن الله تعالى إذا قضى بالولد قضى أن أباه يطاء امرأة فتجبل وتلد ، فأما الولد بلا جمل ولا وطء : فإن الله لم يقدره ولم يكتبه ، كذلك الجنة : إنما أعدها الله تعالى للمؤمنين ، فمن ظن أنه يدخل الجنة بلا إيمان ، كان ظنه باطلاً ، وإذا اعتقد أن الأعمال التي أمر الله بها لا يحتاج إليها ، ولا فرق بين أن يعملها أو لا يعملها ، كان كافراً والله قد حرم الجنة إلا على أصحابها .

(فصل) وأما قوله تعالى : (إن الذين سبقت لهم منا الحسنى) الآية فمن سبقت له من الله الحسنى فلا بد أن يصير مؤمناً تقيماً ، فمن لم يكن من المؤمنين لم تسبق له من الله الحسنى ، لكن الله إذا سبقت للعبد منه سابقة استعمله بالعمل الذي يصل به إلى تلك السابقة ، كمن سبق له من الله تعالى ن يولد له ولد ، فلا بد أن يطاء امرأة يجلبها ، فإن الله سبحانه وتعالى قدر

الاسباب والمسببات فسبق منه هذا وهذا ، فمن ظن أن أحداً سبق له من الله الحسنى بلا سبب فقد ضل ، بل هو سبحانه ميسر الاسباب والمسببات ، وهو قد قدر فيما مضى هذا وهذا .

(فصل) ومن قال أن آدم عليه الصلاة والسلام ماعصى ، فهو مكذب للقرآن يستتاب فان تاب وإلا قتل ، فإن الله تعالى قال : (وعصى آدم ربه فغوى . ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى) والمعصية هي مخالفة الأمر الشرعى فمن خالف أمر الله الذى أرسل فيه رسله وأنزل به كتبه ، فقد عصاه ، وإن كان داخلاً فيما قدره الله وقضاه ، وهؤلاء ظنوا أن المعصية هي الخروج عن قدر الله ، فإن لم تكن المعصية إلا هذا فلا يكون إبليس ، وفرعون ، وقوم نوح ، وقوم عاد ، وثمود ، وجميع الكفار عصاة أيضاً لأنهم داخلون فى قدر الله تعالى ، ثم قاتل هذا يضرب ويهان ، فاذا تظلم ممن فعل ذلك به قيل له : هذا الذى فعل هذا ليس هو بعاص لله تعالى ، فانه داخل فى قدر الله عز وجل كسائر الخلق ، وقائل هذا القول متناقض لا يثبت على حال .

(فصل) وأما قول القائل : ما لنا فى جميع أفعالنا قدرة ، فقد كذب فان الله تعالى فرق بين المستطیع القادر ، وغير المستطیع وقال : (فاتقوا الله ما استطعتم) وقال تعالى : (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) وقال تعالى : (الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفاً وشيبة) والله تعالى قد أثبت للعبد مشيئة وفعلاً كما قال تعالى : (لمن شاء منكم أن يستقيم . وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) وقال تعالى : (جزاء بما كنتم تعملون) لكن الله سبحانه

خالقه وخالق كل ما فيه من قدرة ومشية وعمل ، فانه لا رب غيره ولا إله سواه ، وهو خالق كل شيء وربّه ومليكه .

(فصل) وأما قول القائل : الزنا من المعاصي مكتوب ، فهو كلام صحيح ، لكن هذا لا ينفعه الاحتجاج به ، فإن الله تعالى كتب أفعال العباد خيراً وشرها ، وكتب ما يصيرون إلية من السعادة والشقاوة ، وجعل الأعمال سبباً للثواب والعقاب ، وكتب ذلك كما كتب الأمراض وجعلها سبباً للمرض والموت ، فن أكل السم فإنه يمرض أو يموت ، والله تعالى قدر وكتب هذا وهذا ، كذلك من فعل ما نهى عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، فانه فعل ما كتب عليه وهو مستحق لما كتبه الله من الجزاء لمن عمل ذلك ، وحجة هؤلاء بالتقدير على المعاصي ، من جنس حجة المشركين الذين قال الله تعالى عنهم : (وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آبائنا ولا حرمنا من دونه من شيء كذلك فعل الذين من قبلهم) وقال تعالى : (سيقول الذين أشركوا ما أشركنا ولا آبائنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأمننا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تدعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون . قل فله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين) .

(فصل) وأما قول القائل : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، واحتججه بالحديث المذكور فيقال : لا ريب أن الكتاب والسنة فهما وعد ووعد وقد قال تعالى : (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا

تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً . ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً) ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة ، والعبد عليه أن يصدق بهذا وهذا ، لا يؤمن ببعض ويكفر ببعض ، فهؤلاء المشركية أرادوا أن يصدقوا بالوعد ويكذبوا بالوعد ، والحرورية والمعتزلة أرادوا أن يصدقوا بالوعد دون الوعد ، وكلاهما خطأ . والذي عليه أهل السنة والجماعة : الإيمان بالوعد والوعد ، وكما أن ماتوعد الله به العبد من العقاب ، قد بين سبحانه أنه مشروط بأن لا يتوب ، فإن تاب تاب الله عليه ، وبأن لا يكون له حسنات تمحو ذنوبه ، فإن الحسنات يذهبن السيئات ، وبأن لا يشاء الله أن يغفر له فإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، فهكذا الوعد له تفسير وبيان ، فمن قال بلسانه لا إله إلا الله وكذب الرسول ﷺ فهو كافر باتفاق المسلمين ، وكذلك إن جحد شيئاً مما أنزل الله تعالى ، فلا بد من الإيمان بكل ما جاء به الرسول ﷺ ، ثم إن كان من أهل الكتاب ، فأمره إلى الله تعالى إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه ، وإن ارتد عن الإسلام ومات مرتداً ، كان في النار ، فالسيئات تحبطها التوبة ، والحسنات تحبطها الردة ، ومن كان له حسنات وسيئات فإن الله تعالى لا ينظره ، بل من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ، والله تعالى يتفضل عليه ويحسن إليه بمغفرته ورحمته ، ومن مات على الإيمان فإنه لا يخلد في النار ، فالزاني والسارق : لا يخلد في النار ، بل لا بد أن يدخل الجنة ، فالنار يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان ، وهؤلاء المسئول عنهم يسمون القدرية المباحية المشركية ، وقد جاء في ذمهم من الآثار ما يضيّق عنه هذا الجواب .

تمت الرسالة الخامسة

ويلها الرسالة السادسة : الاحتجاج بالقدر

الرسالة السادسة
الاحتجاج بالقدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام أبو العباس أحمد بن تيمية قدس الله روحه :

الحمد لله . نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليماً .

(فصل) في قوله صلى الله عليه وسلم : فخرج آدم موسى لما احتج عليه بالقدر ، وبيان ذلك في المصائب لا في الذنوب ، وأن الله أمر بالصبر والتقوى ، فهذا في الصبر لا في التقوى ، وقال : (فاصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك) فأمر بالصبر على المصائب ، والاستغفار من المعائب ، وذلك أن بني آدم اضطربوا في هذا المقام ، مقام تعارض الأمر والقدر ، وقد بسطنا الكلام على ذلك في مواضع .

والمقصود هنا أنه قد ثبت في الصحيحين حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبو البشر الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسجد لك ملائكته ، فلماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة ، فقال له آدم : أنت موسى الذي كلمك الله تكلمها ، وكتب لك التوراة فبكم تجد فيها مكتوباً ؛ وعصى آدم ربه فغوى قبل أن أخلق ، قال بأربعين سنة قال : فخرج آدم موسى وهو مروى أيضاً من طريق عمر بن الخطاب بإسناد حسن .

وقد ظن كثير من الناس أن آدم احتج بالقدر السابق على نفي الملام على الذنب ، ثم صاروا لأجل هذا الظن ثلاثة أحزاب :

فريق كذبوا بهذا الحديث كأبي على الجبائي وغيره ، لأنه من المعلوم بالاضطرار أن هذا الخلاف ما جاء به الرسل ، ولا ريب أنه يمتنع أن يكون هذا مراد الحديث ، ويجب تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم ، بل وجميع الأنبياء واتباع الأنبياء أن يجعلوا القدر حجة لمن عصى الله ورسوله .

وفريق تأولوه بتأويلات معلومة الفساد ، كقول بعضهم : إنما حجه لأنه كان أباه ، والابن لا يلوم أباه ، وقول بعضهم : لأن الذنب كان في شريعة والملام في أخرى ، وقول بعضهم : لأن الملام كان بعد التوبة وقول بعضهم لأن هذا تختلف فيه دار الدنيا ودار الآخرة .

وفريق ثالث : جعلوه عمدة في سقوط الملام عن المخالفين لأمر الله ورسوله ، ثم لم يمكنهم طرد ذلك ، فلا بد في نفس معاشهم في الدنيا ، أن يلام من فعل ما يضر نفسه وغيره . لكن منهم من صار يحتج بهذا عند أهوائه وأغراضه ، لا عند أهواء غيره ، كما قيل في مثل هؤلاء أنت عند الطاعة قدرى ، وعند المعصية جبرى ، أى مذهب وافق هواك تمذهب به ، فالواحد من هؤلاء إذا أذنب أخذ يحتج بالقدر ، ولو أذنب غيره أو ظلمه لم يعذره ، وهؤلاء الظالمون معتدون .

ومنهم من يقول هذا في حق أهل الحقيقة الذين شهدوا توحيد الربوبية ، وفنوا عما سواه ، فيرون أن لافاعل لإلا الله ، فهؤلاء لا يستحسنون حسنة ،

ولا يستقبحون سيئته ، فانهم لا يرون لمخلوق فعلا بل لا يرون فاعلا إلا الله ، بخلاف من شهد لنفسه فعلا فانه يذم ويعاقب ، وهذا قول كثير من متأخري الصوفية المدعين للحقيقة ، وقد يجعلون هذا نهاية التحقيق وغاية العرفان والتوحيد ، وهذا قول طائفة من أهل العلم . قال ابن المظفر السمعاني : وأما الكلام فيما جرى بين آدم وموسى من المحاججة في هذا الشأن ، فإنما ساغ لها الحجاج في ذلك لأنهما نبيان جليلان خصا بعلم الحقائق ، وأذن لهما في استكشاف السرائر ، وليس سبيل الخلق الذين أمروا بالوقوف عند ما حد لهم والسكوت عما طوى عنهم سبيلهما وليس قوله : فحج آدم موسى لإبطال حكم الطاعة ، ولا إسقاط العمل الواجب ، ولكن معناه ترجيح أحد الأمرين ، وتقديم رتبة العلة على السبب . فقد تقع الحكمة بترجيح معنى أحد الأمرين فسبيل قوله فحج آدم موسى هذا السبيل ، وقد ظهر هذا في قضية آدم قال الله تعالى : (انى جاعل فى الأرض خليفة) إلى أن قال : فجاء من هذا أن آدم لم يتبأ له أن يستديم سكنى الجنة بأن لا يقرب الشجرة ، لسابق القضاء المكتوب عليه فى الخروج منها ، وبهذا صال على موسى عند الحاجة ، وبهذا المعنى قضى على موسى فقال : فحج آدم موسى قلت : ولهذا يقول الشيخ عبدالقادر قدس الله روحه : كثير من الرجال إذا وصلوا إلى القضاء والقدر أمسكوا وأنا انفتحت لى فيه روزنة فغازت أقدار الحق بالحق للحق ، والرجل من يكون منازعا للقدر لا موافقا له ، وهو رضى الله عنه كان يعظم الأمر والنهى ويوصى باتباع ذلك وينهى عن الاحتجاج بالقدر ، وكذلك شيخه حماد الدباس ، وذلك لما رأوه فى كثير من السالكين من الوقوف عند القدر المعارض للأمر والنهى ، والعبد مأمور بأن يجاهد فى سبيل الله ، ويدفع ما قدر من المعاصى بما قدر من

الطاعة ، فهو منازع للمقدور والمحذور بالمقدور المأمور لله تعالى ، وهذا هو دين الله الذي بعث به الأواين والآخريين من الرسل صلوات الله عليهم أجمعين .

ومن يشبه هؤلاء كثير من الفلاسفة ؛ كقول ابن سينا: بأنه يشهد سر القدر والرازي يقرر ذلك لأنه كان جبرياً محضاً .

وفي الجملة فهذا المعنى دائر في نفوس كثير من الخاصة ، من أهل العلم والعبادة ، فضلاً عن العامة ، وهو مناقض لدين الإسلام .

ومن هؤلاء من يقول : الخضر إنما سقط عنه الملام ، لأنه كان مشاهداً لحقيقة القدر ، ومن شيوخ هؤلاء من كان يقول : لو قتلت سبعين نبياً لما كنت مخطئاً .

ومنهم من يقول : بطرد قوله بحسب الإمكان ، فيقول : كل من قدر على فعل شيء وفعله فلا ملام عليه ، فان قدر أنه خالف غرض غيره فذاك ينازعه ، والأقوى منهما يقهر الآخر ، فأيهما أعانه القدر فهو المصيب باعتبار أنه غالب ، وإلا فإثم خطأ .

ومن هؤلاء الاتحادية الذين يقولون : الوجود واحد ، ثم يقولون بعضه أفضل من بعض ، والأفضل يستحق أن يكون رباً للمفضول ، ويقولون أن فرعون كان صادقاً في قوله : (أنا ربكم الأعلى) وهذا قول طائفة من ملاحدة المتصوفة المتفلسفة الاتحادية كالتلساني ، والقول بالاتحاد العام المسمى وحدة الوجود ، وهو قول ابن عربي الطائى ، وصاحبه القونوى ، وابن سبعين ، وابن الفارض

وأمثالهم ، لكن لهم في المعاد والجزاء نزاع ، كما أن لهم نزاعاً في أن الوجود : هل هو شيء غير الذوات أم لا .

وهؤلاء ضلوا من وجوه ، من جهة عدم الفرق بين الوجود الخالق والمخلوق ، وأما شهود القدر . فيقال : لا ريب أن الله تعالى خالق كل شيء ومليكه .

والقدر ، هو قدرة الله ، كما قال الإمام أحمد ، وهو المقدر لكل ما هو كائن ، لكن حقيقة الامر ، والنهي ، والوعد ، والوعيد ، أى من الأفعال ما ينفع صاحبه فيحصل له به نعيم ، ومنها ما يضر صاحبه فيحصل له به عذاب ، فنحن لا ننكر اشتراك الجميع من جهة المشيئة ، والربوبية ، وابتداء الأمور ، لكن نثبت فرقا آخر من جهة الحكمة ، والأوامر الإلهية ، ونهاية الأمور ، فإن العاقبة للتقوى ، لا لغير المتقين ، وقد قال تعالى : (أفجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار) وقال تعالى : (أفجعل المسلمين كالمجرمين) وإذا كان كذلك فحقيقة الفرق ، أن من الأمور ما هو ملائم للإنسان نافع له فيحصل له به اللذة ، ومنها ما هو مضاد له ضار له يحصل له به الألم ، فرجع الفرق إلى الفرق بين اللذة والألم ، وأسباب هذا وهذا ، وهذا الفرق معلوم بالحس والعقل ، والشرع يجمع عليه ، بين الأولين والآخرين ، بل معلوم عند البهائم ، بل هذا موجود في جميع المخلوقات ، وإذا أثبتنا الفرق بين الحسنات والسيئات ، وهو الفرق بين الحسن والقبیح ، فالفرق يرجع إلى هذا ، والعقلاء متفقون على أن كون بعض الأفعال ملائماً للإنسان ، وبعضها منافياً له ، إذا قيل هذا حسن وهذا قبیح ، فهذا الحسن والقبیح مما يعلم بالعقل ، باتفاق العقلاء ، وتنازعوا في الحسن والقبیح ، بمعنى

كون الفعل سبباً للذم والعقاب ، هل يعلم بالعقل أم لا يعلم إلا بالشرع ، وكان من أسباب النزاع ، أنهم ظنوا أن هذا القسم مغاير للأول ، وليس هذا خارجاً عنه ، فليس في الوجود حسن إلا بمعنى الملائم ، ولا قبيح إلا بمعنى المنافي ، والمدح والثواب ملائم ، والذم والعقاب منافي ، فهذا نوع من الملائم والمنافي .

يبقى الكلام في بعض أنواع الحسن والقبح لافي جميعه ، ولاريب من أنواعه ما لا يعلم إلا بالشرع ، ولكن النزاع فيما قبجه معلوم لعموم الخلق ، كالظلم ، والكذب ، ونحو ذلك .

والنزاع في أمور منها : هل للفعل صفة صار بها حسناً وقبيحاً ، وأن الحسن العقلي ، هو كونه موافقاً لمصلحة العالم والقبح العقلي بخلافه ، فهل في الشرع زيادة على ذلك ، وفي أن العقاب في الدنيا والآخرة ، هل يعلم بمجرد العقل ، وبسط هذا له موضع آخر .

ومن الناس من أثبت قسماً ثالثاً للحسن والقبح ، وادعى الاتفاق عليه وهو كون الفعل صفة كمال أو صفة نقص ، وهذا القسم لم يذكره عامة المتقدمين المتكلمين في هذه المسألة ولكن ذكره بعض المتأخرين ، كالرازي ، وأخذه عن الفلاسفة .

والتحقيق أن هذا القسم لا يخالف الأول ، فإن الكمال الذي يحصل للإنسان ببعض الأفعال هو يعود إلى الموافقة والمخالفة ، وهو اللذة والألم فالنفس تلتذ بما هو كمال لها ، وتتألم بالنقص ، فيعود الكمال والنقص إلى الملائم والمنافي ، وهذا مبسوط في موضع آخر .

والمقصود هنا ؛ أن الفرق بين الأفعال الحسنة التي يحصل لصاحبها بها لذة ، وبين السيئة التي يحصل له بها ألم . أمر حسي يعرفه جميع الحيوان ، فمن قال من المدعين للحقيقة القدرية والفناء في توحيد الربوبية والاصطلام ، أنه يبقى في عين الجمع بحيث لا يفرق بين ما يؤلم وما يولد ، كان هذا مما يعلم كذبه فيه إن كان يفهم ما يقول ، وإلا كان ضالاً يتكلم بما لا يعرف حقيقته ، وهو الغالب على من يتكلم في هذا ، فإن القوم قد يحصل لأحدهم هذا المشهد ، مشهد الفناء في توحيد الربوبية ، فلا يشهد فرقا مادام في هذا المشهد ، وقد يغيب عنه الاحساس بما يوجب الفرق مدة من الزمان فيظن هذا الفناء مقاما محمودا ويجعله غاية ، وأما لازم للسالكين وهذا غلط ، فإن عدم الفرق بين ما ينعم ويعذب أحيانا ، هو مثل عدم الفرق للنوم والذسيان والغفلة والاشتغال بشيء عن آخر ، وهو لا يزيد الفرق الثابت في نفس الأمر ، ولا يزيل الاحساس به إذا وجد سببه والواحد من هؤلاء لا بد أن يجوع أو يعطش ، فلا يسوى بين الخبز والشراب وبين الملح الاجاج ، والعذب الفرات ، بل لا بد أن يفرق بينهما ، ويقول هذا طيب ، وهذا ليس بطيب ، وهذا هو الفرق بين كل ما أمر الله ورسوله به ونهى عنه ، فانه أمر بالطيب من القول والعمل ، ونهى عن الخبيث ، وإذا عرف أن المراد بالفرق هو أن من الأمور ما ينفع ويوجب اللذة والنعيم ، ومنها ما يضر ويوجب الألم والعذاب ، فبعض هذه الأمور تدرك بالحس ، وبعضها يدركه الناس بغيرهم الأمور الدنيا ، فيعرفون ما يجلب لهم منفعة في الدنيا ، وما يجلب لهم مضرة ، وهذا من العقل الذي ميز به الإنسان ، فانه يدرك من عواقب الأفعال ما لا يدركه الحس ، ولفظ العقل في القرآن يتضمن ما يجلب به المنفعة وما يدفع به المضرة ، والله تعالى بعث الرسل بتكميل

القطرة ، فدلوهم على ما ينالون به النعيم في الآخرة ، وينجون من عذاب الآخرة ، فالفرق بين المأمور والمحذور ، هو كالفرق بين الجنة والنار ، واللذة والألم ، والنعيم والعذاب ، ومن لم يدرك هذا الفرق ، فان كان لسبب أزال عقله هو به معذور ، وإلا كان مطالباً بما فعله من الشر ، وتركه من الخير ، ولا ريب أن في الناس من قد يزول عقله في بعض الأحوال ، ومن الناس من يتعاطى ما يزيل العقل كالخمر ، وكسماع الأصوات المطربة ، فان ذلك قد يقوى حتى يسكر أصحابها ، ويقترن بهم شياطين فيقتل بعضهم بعضاً في السماع المسكر ، كما يقتل شراب الخمر بعضهم بعضاً إذا سكروا ، وهذا مما يعرفه كثير من أهل الأحوال ، لكن منهم من يقول المقتول شهيد .

والتحقيق أن المقتول يشبه المقتول في شرب الخمر ، فانهم سكروا سكرآ غير مشروع ، لكن غالبهم يظن أن هذا من حال أولياء الله المتقين ، فيبقي القتل فيهم كالقتيل في الفتنة ، وليس هو كالذى تعدد قتله ، ولا هو كالقمتول ظلماً من كل وجه ، فان قيل فهل هذا الفناء يزول به التكليف .

قيل إن حصل للانسان سبب يعذرفيه زال به عقله الذى يميز به ، كان بمنزلة النائم والمغمى عليه ، والسكران سكرآ لا يأثم به ، كمن سكر قبل التحريم أو أوجر الخمر ، أو أكره على شربها ، عند الجمهور وأما ان كان السكر لسبب محرم فهذا فيه نزاع معروف بين العلماء ، والذين يذكرون عن أبي يزيد وغيره كلمات من الاتحاد الخاص ونفى الفرق ، ويعذرونه في ذلك يقولون : إنه غاب عقله حتى قال أنا الحق ، وسبحانى ، وما فى الجبة إلا الله ، ويقولون : انه إذا قوى على صاحبه ، وكان قلبه ضعيفاً يغيب بمحبوبه عن حبه ،

وبوجوده عن وجده ، وبمذكوره عن ذكره ، حتى يفنى من لم يكن ، ويبقى من لم يزل .

ويحكون أن شخصاً ألقى نفسه في الماء ، فألقى بحبه نفسه خلفه . فقال : أنا وقعت فلم وقعت أنت . فقال : غبت بك عنى فظننت أنك أنى . فمثل هذه الحال التي يزول فيها تمييزه بين الرب والعبد ، وبين المأمور والمحذور ، ليست علماً ولا حقاً ، بل غاية أنه نقص عقله الذي يفرق بين هذا وهذا وغايته أن يعذر لا أن يكون قوله تحقيقاً وتوحيداً ، كما فعله صاحب منازل السائرين ، وابن العريف وغيرهما ، كما أن الاتحاد العام جعله طائفة تحقيقاً وتوحيداً ، كابن عربي الطائي ، وطائفة من الصوفية المدعين للتحقيق ، يجعلون هذا تحقيقاً .

وقد ظن طائفة أن الحلاج كان من هؤلاء ، ثم صاروا حزبين : حزب يقول : وقع في ذلك الفناء فكان معذوراً في الباطن ، ولكن قتله وجب في الظاهر ، ويقولون : القاتل مجاهد والمقتول شهيد .

ويحكون عن بعض الشيوخ أنه قال : عشر عشرة لو كنت في زمنه لأخذت بيده ، ويجعلون حاله من جنس حال أهل الاصطلام والفناء .

وحزب ثان : وهم الذين يسمون حال أهل الفناء في توحيد الربوبية ويقولون : هو الغاية . يقولون : بل الحلاج كان في غاية التحقيق والتوحيد .

ثم هؤلاء في قتله فريقان : فريق يقول : قتل مظلوماً وما كان يجوز قتله ، ويعادون الشرع وأهل الشرع لقتلهم الحلاج ، ومنهم من يعادى جنس

الفقهاء وأهل العلم ويقولون : هم قتلوا الحلاج ، وهؤلاء من جنس الذين يقولون : لنا شريعة ولنا حقيقة تخالف الشريعة ، والذين يتكلمون بهذا الكلام ، لا يميزون ما المراد بلفظ الشريعة في كلام الله ورسوله ، وكلام سائر الناس ، ولا المراد بلفظ الحقيقة ، أو الحق ، أو الذوق ، أو الوجد ، أو التوحيد في كلام الله ورسوله ، وكلام سائر الناس ، بل فيهم من يظن الشرع ، عبارة عما يحكم به القاضى ، ومن هؤلاء من لا يميز بين القاضى العالم العادل ، والقاضى الجاهل ، والقاضى الظالم ، بل ما حكم به حاكم سماه شريعة ، ولاريب أنه قد تكون الحقيقة في نفس الأمر التي يحبها الله ورسوله ، خلاف ما حكم به الحاكم ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « انكم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أفضى نحو مما أسمع ، فن قضيت له من حق أخيه شيئاً ، فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار ، فالحاكم يحكم بما يسمعه من البينة والإقرار ، وقد يكون للأخر حجج لم يبينها ، ومثل هذا فالشريعة في نفس الأمر هو الأمر الباطن ، وما قضى به القاضى ينفذ ظاهراً ، وكثير من الأمور قد يكون باطنها بخلاف ما يظهر لبعض الناس ، ومن هذا قصة موسى والخضر ، فإنه كان الذى فعله مصلحة ، وهو شريعة أمره الله بها ، ولم يكن ذلك مخالفاً لشرع الله ، لكن لما لم يعرف موسى الباطن ، كان فى الظاهر عنده أن هذا لا يجوز ، فلما بين له الخضر الأمور وافقه ، فلم يكن ذلك مخالفاً للشرع ، وهذا الباب يقال فيه : قد يكون الأمر فى الباطن بخلاف ما يظهر فهذا صحيح ، لكن تسمية الباطن حقيقة ، والظاهر شريعة ، أمر اصطلاحى .

ومن الناس من يجعل الحقيقة هى الأمر الباطن مطلقاً ، والشريعة فى

الأمور الظاهرة ، وهذا كما أن لفظ الإسلام إذا قرن بالإيمان أريد به الأعمال الظاهرة ، ولفظ الإيمان يراد به الإيمان الذي في القلب كما في حديث جبرائيل فاذا جمع بينهما ف قيل : شرائع الإسلام ، وحقائق الإيمان ، كان هذا كلاماً صحيحاً ، لكن متى أفرد أحدهما فكل شريعة ليس لها حقيقة باطنة ، فليس صاحبها من المؤمنين حقاً ، وكل حقيقة لاتوافق الشريعة التي بعث الله بها محمداً صلى الله عليه وسلم ، فصاحبها ليس بمسلم فضلاً عن ان يكون من أولياء الله المتقين ، وقد يراد بلفظ الشريعة ما يقوله فقهاء الشريعة باجتهادهم ، وبالْحَقِيقَةُ ما يذوقه ويجده الصوفية بقلوبهم ، ولا ريب أن كلا من هؤلاء مجتهدون ، تارة مصيبون ، وتارة مخطئون ، وليس لواحد منهما تعمد مخالفة الرسول ، ثم إن اتفق الاجتهاد الطائفتين ، وإلا فليس على واحدة أن تقلد الأخرى ، إلا أن تأتي بحجة شرعية توجب موافقتها .

فمن الناس من يظن أن الحلاج قتل باجتهاد فقهي يخالف الحقيقة الذوقية التي عليها هؤلاء ، وهذا ظن كثير من الناس وليس كذلك ، بل الذي قتل عليه إنما هو الكفر ، وقتل باتفاق الطائفتين مثل دعواه أنه يقدر أن يعارض القرآن بخير منه ، ودعواه أن من فاته الحج أنه يبني بيتاً يطوف به ويتصدق بشيء قدره ، وذلك يسقط الحج عنه ، إلى أمور أخرى توجب الكفر باتفاق المسلمين ، الذين يشهدون أن محمداً رسول الله ، وكذا علماءؤهم وعبادهم وفقهاؤهم وفقراؤهم وصوفيتهم .

وفريق يقولون : قتل لأنه باح بسر التوحيد والتحقيق ، الذي ما كان ينبغي أن يبرح به ، فإن هذا من الأسرار التي لا يتكلم بها إلا مع خواص الناس ، وهي مما تطوى ولا تروى وينشدون :

من باح بالسر كان القتل شيمته بين الرجال ولم يؤخذ له ثار
وأيضاً :

باحوا بالسر تباح دماؤهم (١) وكذا دماء البائحين تباح

وحقيقة قول هؤلاء يشبه قول قائل ، ان ما قاله النصارى في المسيح حق ،
وهو موجود لغيره من الانبياء والاولياء ، لكن ما يمكن التصريح به ، لأن
صاحب الشرع لم يأذن في ذلك ، وكلام صاحب منازل السائرين وأمثاله يشير
إلى هذا وتوحيده الذي قال فيه :

ما وحد الواحد من واحد إذ كل من وحده جاحد
توحيد من يخبر عن نعته عارية أبطلها الواحد
توحيده إياه توحيده ونعت من ينعتة لاحد

فان حقيقة قول هؤلاء ، أن الموحد هو الموحد ، وأن الناطق بالتوحيد
على لسان العبد هو الحق ، وأنه لا يوحده إلا نفسه ، فلا يكون الموحد
إلا الموحد ، ويفرقون بين قول فرعون : أنا ربكم الأعلى ، وبين قول الحلاج :
أنا الحق ، أو سبحانه ، فان فرعون قال ذلك وهو يشهد نفسه فقال عن نفسه ،
وأما أهل الفناء فغابوا عن نفوسهم ، وكان الناطق على لسانهم غيرهم ، وهذا
مما وقع فيه كثير من المتصوفة المتأخرين ، ولهذا رد الجنيد رحمه الله على هؤلاء
لما سئل عن التوحيد فقال : هو الفرق بين القديم والحديث ، فبين الجنيد
سيد الطائفة أن التوحيد لا يتم إلا بأن يفرق بين الرب القديم ، والعبد الحديث ،

(١) هكذا بالأصل وليحرر .

لا كما يقوله هؤلاء الذين يجعلون هذا هو هذا، وهؤلاء أهل الاتحاد والحلول الخاص والمقيد .

وأما القائلون بالحلول والاتحاد العام المطلق ، فأولئك هم الذين يقولون : أنه بذاته في كل مكان ، أو أنه وجود المخلوقات ، وقد بسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا: أن الحلّاج لم يكن مقيداً بصنف من هذه الأصناف ، بل كان قد قال من الأقوال التي توجب الكفر والقتل باتفاق طوائف المسلمين ، ما قد ذكر في غير هذا الموضع .

وكذلك أنكروه أكثر المشايخ وذمّوه ، كالجنيد ، وعمر بن عثمان المكي ، وأبي يعقوب النهر جوري ، ومن التبس عليه حاله منهم فلم يعرف حقيقة ما قاله إلا من كان يقول بالحلول والاتحاد مطلقاً أو معيناً ، فانه يظن أن هذا كان قول الحلّاج وينصر ذلك ، ولهذا كانت خرقة ابن سبعين فيها من رجال الظلم جماعة منهم الحلّاج وجماهير المشايخ الصوفية وأهل العلم الحلّاج عندهم لم يكن من المشايخ الصالحين ، بل كان زنديقاً لأسباب متعددة يطول عندهم وصفها ، ولم يكن من أهل الفناء في توحيد الربوبية ، بل كان قد تعلم السحر ، وكان له شياطين تخدمه إلى أمور أخرى مبسوطة في غير هذا الموضع ، وبكل حال آدم لما أكل هو وحواء من الشجرة ، لم يكن زائل العقل ، ولا فانياً في شهود القدر العام ، ولا احتج على موسى بذلك ، بل قال : لم تلو مني على أمر كتبه الله على قبل أن أخلق فاحتج بالقدر السابق ، لا بعدم تمييزه بين المأمور والمحذور .

(فصل) إذا عرف هذا فنقول : الصواب في قصة آدم وموسى ، أن موسى لم يلم آدم إلا من جهة المصيبة التي أصابته وذريته بما فعل ، لا لاجل أن تارك الأمر مذنب عاص ، ولهذا قال لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة ، لم يقل لماذا خالفت الأمر ، ولماذا عصيت ، والناس مأمورون عند المصائب التي تصيبهم بأفعال الناس أو بغير أفعالهم ، بالتسليم للقدر وشهود الربوبية كما قال الله تعالى : (ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه) قال ابن مسعود وغيره : هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم ، وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء الله فعل فان لو تفتح عمل الشيطان ، فأمره بالحرص على ما ينفعه وهو طاعة الله ورسوله ، فليس للعباد أنفع من طاعة الله ورسوله ، وأمره إذا أصابه مصيبة مقدره ، أن ينظر إلى القدر ، ولا يتحسر بتقدير لا يفيد ويقول : قدر الله وما شاء الله فعل ، ولا يقول لو أني فعلت كذا لكان كذا ، فيقدر ما لم يقع يتمنى أن لو كان وقع ، فان ذلك إنما يورث حسرة وحرناً لا يفيد ، والتسليم للقدر هو الذي ينفعه ، كما قال بعضهم : الأمور أمران أمر فيه حيلة فلا تعجز عنه ، وأمر لا حيلة فيه فلا تجزع منه ، وما زال أئمة الهدى من الشيوخ وغيرهم ، يوصون الإنسان بأن يفعل المأمور ويترك المحذور ، وبصبر على المقدور ، وإن كانت تلك المصيبة بسبب فعل آدمي ، فلو كان رجل أنفق ماله في المعاصي حتى مات ، ولم يخلف لولده مالا أو ظلم الناس بظلم صاروا لاجله يبغضون أولاده ويحرمونهم ما يعطونه لأمثالهم ، لكان هذا مصيبة في حق الأولاد

حصلت بسبب فعل الآب ، فاذا قال أحدهم لأبيه أنت فعلت بنا هذا قيل
للابن : هذا كان مقدوراً عليكم وأنتم مأمورون بالصبر على ما يصيبكم ،
والآب عاص لله فيما فعله من الظلم والتبذير ملوم على ذلك ، لا يرتفع عنه ذم
الله وعقابه بالقدر السابق ، فان كان الآب قد تاب توبة نصوحاً وتاب الله
عليه وغفر له ، لم يجز ذمه ولا لومه بحال ، لا من جهة حق الله ، فان الله
قد غفر له ، ولا من جهة المصيبة التي حصلت لغيره بفعله إذا لم يكن هو
ظالمًا لأولئك ، فان تلك كانت مقدرة عليهم ، وهذا مثال قصة آدم ، فان
آدم لم يظلم أولاده ، بل إنما ولدوا بعد هبوطه من الجنة ، وإنما هبط آدم
وحواء ولم يكن معهما ولد حتى يقال : إن ذنبيهما تعدى إلى ولدهما ، ثم بعد
هبوطهما إلى الأرض جاءت الأولاد ، فلم يكن آدم قد ظلم أولاده ظلمًا
يستحقون به ملامة ، وكونهم صاروا في الدنيا دون الجنة ، أمر كان مقدراً
عليهم لا يستحقون به لوم آدم ، وذنوب آدم كان قد تاب منه قال الله
تعالى : (وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباها ربه فتاب عليه وهدى) وقال :
(فلتقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه) فلم يبق مستحقاً لدم ولا عقاب ،
وموسى كان أعلم من أن يلومه بحق الله على ذنب قد علم أنه تاب منه ، فموسى
أيضاً قد تاب من ذنب عمله وقد قال موسى : (أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا
وأنت خير الغافرين) وآدم أعلم من أن يحتج بالقدر على أن المذنب لا ملام
عليه ، فكيف وقد علم أن إبليس لعنه الله بسبب ذنبه وهو أيضاً كان مقدراً
عليه ، وآدم قد تاب من الذنب واستغفر ، فلو كان الاحتجاج بالقدر نافعاً
له عند ربه ، لاحتج به ولم يتاب ويستغفر .

وقد روى في الاسرائيليات : أنه احتج به ، وهذا مما لا يصدق به لو كان

محتملاً ، فكيف إذا خالف أصول الإسلام ، بل أصول الشرع والعقل ، نعم . إن كان ذكر القدر مع التوبة فهذا ممكن لكن ليس فيما أخبر الله به عن آدم شيء من هذا ، ولا يجوز الاحتجاج في الدين بالاسرائيليات إلا ما ثبت نقله بكتاب الله أو سنة رسوله ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال : « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وأيضاً فلو كان الاحتجاج بالقدر نافعاً له ، فلماذا أخرج من الجنة ، وأهبط إلى الأرض .

فإن قيل : وهو قد تاب ، فلماذا بعد التوبة أهبط إلى الأرض .

قيل : التوبة قد يكرن من تمامها عمل صالح يعمله ، فيبتلى بعد التوبة لينظر دوام طاعته لله قال تعالى : (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم) في التائب من الردة وقال في كاتم العلم : (إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم) وقال : (إنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فإنه غفور رحيم) وقال في القذف : (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم) وقال : (إلا من تاب وآمن وعمل صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً) . (ومن تاب وعمل صالحاً فإنه يتوب إلى الله متاباً) وقال : (وإنى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى) .

ولما تاب كعب بن مالك وصاحبه ، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين بهجرهم حتى نسأهم ثمانين ليلة ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في العامدية لما رجها : لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله .

وقد أخبر الله عن توبته على بنى إسرائيل حيث قال لهم موسى : (يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم) .

وإذا كان الله تعالى قد يبتلى العبد من الحسنات والسيئات : والسراء والضراء ، بما يحصل معه شكره وصابره ، أم كفره وجزعه ، وطاعته أم معصيته ، فالتائب أحق بالابتلاء ، فأدم أهبط إلى الأرض ابتلاء له ووقفه الله في هبوطه لطاعته ، فكان حاله بعد الهبوط خيراً من حاله قبل الهبوط ، وهذا بخلاف ما لو كان الاحتجاج بالقدر نافعاً له ، فإنه لا يكون عليه ملام البتة ، ولا هناك توبة تقتضى أن يبتلى صاحبها ببلاء .

وأيضاً ، فإن الله قد أخبر في كتابه بعقوبات الكفار مثل : قوم نوح ، وهود ، وصالح ، وقوم لوط ، وأصحاب مدين ، وفرعون وقومه ، ما يعرف بكل واحدة من هذه الوقائع أن لا حجة لأحد في القدر .

وأيضاً ، فقد شرع الله من عقوبة المحاربين من الكفار ، وأهل القبلة ، وقتل المرتد ، وعقوبة الزاني ، والسارق ، والشارب ، ما يبين ذلك .

(فصل) فقد تبين أن آدم حج موسى لما قصد موسى أن يلوم من كان سبباً في مصيبتهم ، وبهذا جاء الكتاب والسنة قال الله تعالى : (ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه) وقال تعالى : (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير) وسواء في ذلك المصائب السماوية ، والمصائب التي تحصل

بأفعال الآدميين ، قال تعالى : (واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرًا جميلًا) وقال : (ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا) وقال في سورة الطور بعد قوله : (فذكر فما أنت بنعمة ربك بكاهن ولا مجنون . أم يقولون شاعر نترصد به ريب المنون . قل ترهبوا فإني معكم من المترصدين — إلى قوله — أم يقولون تقوله بل لا يؤمنون — إلى قوله — أم تسألهم أجرًا فهم من مغرم مثقلون . أم عندهم الغيب فهم يكتبون . واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا وسبح بحمد ربك حين تقوم) وقال تعالى في سورة ن : (أم تسألهم أجرًا فهم من مغرم مثقلون . أم عندهم الغيب فهم يكتبون) وقال : (واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا وسبح بحمد ربك حين تقوم) وقال تعالى في سورة ن : (فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكظوم) .

وقد قيل في معناه : اصبر لما يحكم به عليك . وقيل : اصبر على أذاهم اقتضاء ربك الذي هو آت ، والأول أصح .

وحكم الله نوعان : خلق ، وأمر . فالأول : ما يقرره من المصائب . والثاني : ما يأمر به وينهى عنه ، والعبد مأمور بالصبر على هذا وعلى هذا ، أن يصبر لما أمر به ولما نهى عنه ، فيفعل المأمور ويترك المحذور ، وعليه أن يصبر لما قدره الله عليه ، وبعض المفسرين يقول : هذه الآية منسوخة بآية السيف ، وهذا يتوجه إذا كان في الآية النهى عن القتال ، فيكون هذا النهى منسوخاً ليس جميع أنواع الصبر منسوخة ، كيف والآية لم تتعرض لذلك هنا لا بنفي ولا لإثبات ، بل الصبر واجب لحكم الله وما زال واجباً ، وإذا أمر بالجهاد فعليه أيضاً أن يصبر لحكم الله فإنه يبتلى من قتالهم بما هو أعظم

من كلامهم ، كما ابتلى به يوم أخذوا الخندق ، وعليه حينئذ أن يصبر ويفعل ما أمر به من الجهاد .

والمقصود هنا قوله : (واصبر لحكم ربك) فإن ما فعلوه من الأذى هو بما حكم به عليك قدراً فاصبر لحكمه ، وإن كانوا ظالمين في ذلك ، وهذا الصبر أعظم من الصبر على ما جرى ، وفعل بالأنبياء وقوله : (فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكظوم) وقال : (وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات) وسواء كان مغاضباً لقومه أو لربه ، فكانت مغاضبته من أمر قدر عليه ، وصبره صبر لحكم ربه الذى قدره وقضاه ، وإن كان إنما تأذى من تكذيب الناس له . وقالت الرسل لقومهم : (وما لنا أن لا نتوكل على الله وقد هدانا سبيلنا ولنصبرن على ما آذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون) وقال موسى لقومه لما قال فرعون : (سنقتل أبناءهم ، ونستحي نساءهم وإنا فوقهم قاهرون . قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين) وقال : (فاصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك) وقال تعالى : (والذين هاجروا فى الله من بعد ما ظلموا لنبأهم فى الدنيا حسنة ولاجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون . الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون) فهؤلاء ظلموا فصبروا على ظلم الظالم لهم ، وسبب نزولها ، المهاجرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهى عامة فى كل من اتصف بهذه الصفة .

وأصل المهاجر : من هجر ما نهى الله عنه ، كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمكل من هجر السوء فظلمه الناس على ترك الكفر والفسوق والعصيان حتى أخرجوه إلى هجر بعض أموره فى الدنيا فصبر على ظلمهم فاني

الله يبوؤه في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر كبير سيف الصديق ، فانه هجر الفاحشة حتى ألجأه ذلك إلى هجر منزله ، واللث في السجن بعد ما ظلم ، فكنه الله حتى تسوأ من الأرض حيث يشاء . وقال الذين لقوا الكفار : (ربنا أفرغ علينا صبراً) وقال : (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين . وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون . الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ، وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين) وقال : (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين) .

فهذا كله صبر على ما قدر من أفعال الخلق والله سبحانه مدح في كتابه الصبار الشكور كما قال : (إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور) في غير موضع ، فالصبر والشكر على ما يقدره الرب بعبدته من السراء والضراء ، من النعم والمصائب ، من الحسنات التي يبلوه بها والسيئات ، فعليه أن يتلقى المصائب بالصبر ، والنعم بالشكر ، ومن النعم ما يبصره له من أفعال الخير ، ومنها ما هي خارجة عن أفعاله ، فيشهد القدر عند فعله للطاعات وعند إنعام الله عليه ، فيشكره ويشهده عند المصائب ، فيصبر وأما عند ذنوبه فيكون مستغفراً تائباً كما قال : (فاصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك) وأما من عكس هذا ، فشهد القدر عند ذنوبه ، وشهد فعله عند الحسنات فهو من أعظم المجرمين ، ومن شهد فعلهما فيهما فهو قدرى ، ومن شهد القدر فيهما ولم يعترف بالذنب ويستغفر ، فهو من جنس المشركين .

وأما المؤمن فيقول : أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فاغفر لي كما في

الحديث الصحيح الإلهي: « يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها ، فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه . » .

وكان نبينا صلى الله عليه وسلم متبعاً ما أمر به من الصبر على أذى الخلق، ففي الصحيحين عن عائشة قالت : ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده خادماً له ولا دابة ولا شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله ولا ينيل منه شيء قط فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله فإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله . وقال أنس : خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لشيء فعلته لم فعلته ، ولا لشيء لم أفعله لم لا فعلته ، وكان بعض أهله إذا عتبنى على شيء يقول : « دعوه دعوه فلو قضى شيء لكان . » .

وفي السنن عن ابن مسعود رضى الله عنه ، أنه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم قول بعض من آذاه فقال : « دعنا منك فقد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر ، فكان يصبر على أذى الناس له من الكفار والمنافقين وأذى بعض المؤمنين كما قال : (إن ذلك كان يؤذى النبي فيستحي منكم) وكان يذكر أن هذا مقدر ، والمؤمن ما مرر بأن يصبر على المقدور وكذلك قال : (وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً) فالتقوى : فعل المأمور وترك المحذور ، والصبر : الصبر على أذاهم .

ثم انه حيث أباح المعاقبة قال : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للعابرين . واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون) فأخبر أن صبره بالله ، فانه هو الذى

يعينه عليه ، فان الصبر على المكاره بترك الانتقام من الظالم ثقيل على النفس ، لكن صبره بالله كما أمره أن يكون لله في قوله : (ولربك فاصبر) لكن هناك ذكره في الجملة الطليية الامرية ، لانه مأمور أن يصبر لله لا لغيره ، وهنا ذكره في الخبرية فقال : (وما صبرك إلا بالله) فان الصبر وسائر الحوادث لا تقع إلا بالله ، ثم قد يكون ذلك وقد لا يكون ، فما لا يكون بالله لا يكون ، وما لا يكون لله لا ينفع ولا يدوم ، ولا يقال : واصبر بالله ، فان الصبر لا يكون إلا بالله ، لكن يقال : (استعينوا بالله واصبروا) فاستعين بالله على الصبر ، وكما أن الإنسان مأمور بشهود القدر وتوحيد الربوبية عند المصائب ، فهو مأمور بذلك عند ما ينعم الله عليه من فعل الطاعات ، فيشهد قبل فعلها حاجته وفقره إلى إعانة الله له وتحقق قوله : (إياك نعبد . وإياك نستعين) ويدعو بالأدعية التي فيها طلب إعانة الله له على فعل الطاعات كقوله : « أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » وقوله : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، ويا مصرف القلوب اصرف قلبي إلى طاعتك وطاعة رسولك وقوله : (ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب) وقوله : (وهب لنا من لدنك رحمة وهيء لنا من أمرنا رشداً) ومثل قوله : « اللهم الهمني رشدي واكفني شر نفسي » ورأس هذه الأدعية ، أفضلها قوله : (إهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) .

فهذا الدعاء أفضل الأدعية وأوجبها على الخلق ، فانه يجمع صلاح العبد في الدين والدنيا والآخرة ، وكذلك الدعاء بالتوبة ، فانه يتضمن الدعاء بأن

يلهم العبد التوبة ، وكذلك دعاء الاستخارة ، فإنه طلب تعليم العبد ما لم يعلمه وتيسيره له .

وكذلك الدعاء الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو به إذا قام من الليل وهو في الصحيح : « اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » .

وكذلك الدعاء الذي فيه : « أقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ، ومن طاعتك ما تبلغنا به إلى جنتك ، ومن اليقين ماتهن به علينا مصائب الدنيا » وكذلك الدعاء باليقين والعافية كما في حديث أبي بكر .

وكذلك قوله : « اللهم أصلح لي قلبي ونيتي » وهـ مثل قول الخليل وإسماعيل : (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك) وهذه أدعية كثيرة تتضمن افتقار العبد إلى الله ، في أن يعطيه الإيمان والعمل الصالح ، فهذا افتقار واستعانة بالله قبل حصول المطلوب ، فإذا حصل بالدعاء أو غير الدعاء ، شهد لإنعام الله فيه ، وكان في مقام الشكر والعبودية لله ، وأن هذا حصل بفضل وإحسانه ، لا بحول العبد وقوته .

فشهود القدر في الطاعات ، من أنفع الأمور للعبد ، وغيبته عن ذلك من أضر الأمور به ، فإنه يكون قدرياً منكرآ لنعمة الله عليه بالإيمان والعمل

الصالح ، وإن لم يكن قدرى الاعتقاد ، كان قدرى الحال ، وذلك يورث العجب والكبر ، ودعوى القوة والمنة بعمله ، واعتقاد استحقاق الجزاء على الله به ، فيكون من يشهد العبودية مع الذنوب ، والاعتراف بها لامع الاحتجاج بالقدر عليها خيراً من هذا الذى يشهد الطاعة منه لا من إحسان الله إليه ، ويكون أولئك المذنبون بما معهم من الإيمان أفضل من طاعة بدون هذا الإيمان ، وأما من أذنب وشهد أن لا ذنب له أصلاً ، لكون الله هو الفاعل ، وعند الطاعة يشهد أنه الفاعل ، فهذا شر الخلق ، وأما الذى يشهد نفسه فاعلاً للأمرين ، والذى يشهد ربه فاعلاً للأمرين ، ولا يرى له ذنباً ، فهذا أسوأ عاقبة من القدرى ، والقدرى أسوأ بداية منه ، كما هو مبسوط فى موضع آخر .

والناس فى هذا المقام أربعة أقسام : من يغضب لربه لا لنفسه وعكسه ، ومن يغضب لها ، ومن لا يغضب لها ، كما أنهم فى شهود القدر أربعة أقسام : من يشهد الحسنة من فعل الله ، والسيئة من فعل نفسه وعكسه ، ومن يشهد الاثنين من فعل ربه ، ومن يشهد الاثنين من فعل نفسه ، فهذه الأقسام الأربعة فى شهود الربوبية ، نظير تلك الأقسام الأربعة فى شهود الإلهية ، فهذا تقسيم العباد فيما لله ولهم ، وذلك تقسيمهم فيما هو بالله وبهم ، والقسم المحض أن يعمل لله بالله ، فلا يعمل لنفسه ولا بنفسه .

والمقصود هنا : تقسيمهم فيما لله فاعلاً ، هم حال النبي صلى الله عليه وسلم ومن اتبعه ، وهو أن يصبروا على أذى الناس لهم باليد واللسان ، ويجاهدون فى سبيل الله ، فيعاقبون ، ويغضبون ، وينتقمون لله ، لأنفسهم يعاقبون ، لأن الله يأمر بقوبة ذلك الشخص ويحب الانتقام منه ، كما فى جهاد الكفار ،

وإقامة الحدود ، وأدناهم عكس هؤلاء ؛ يبغضون ، وينتقمون ، ويعاقبون
لنفوسهم لا لربهم ، فاذا أودى أحدهم ، أو خولف هواه ، غضب وانتقم
وعاقب ، ولو انتهكت محارم الله أو ضيعت حقوقه لم يهمه ذلك ، وهذا
حال الكفار والمنافقين ، وبين هذين وهذين قسيان : قسم : يبغضون لربهم
ولنفوسهم . وقسم : يميلون إلى العفو في حق الله وحقوقهم ، فموسى في غضبه
على قومه لما عبدوا العجل ، كان غضبه لله وقد مثل النبي صلى الله عليه وسلم
في حقوق الله ، أبابكر وعمر . بإبراهيم وعيسى ونوح وموسى فقال : إن
الله يلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن ويشدد قلوب رجال
فيه حتى تكون أشد من الحجر ومثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم وعيسى ،
ومثلك يا عمر كمثل نوح وموسى ، وأما عفو الإنسان عن حقوقه ، فهذا
أفضل وإن كان الإقتصاص جائزاً ، وكذلك غضبه لنفسه تركه أفضل ، وإن
كان الإقتصاص جائزاً ، وأما ما كان من باب المصائب الحاصلة بقدر الله ،
ولم يبق فيها مذنب يعاقب ، فليس فيها إلا الصبر والتسليم المقدر .

وقصة آدم وموسى : كانت من هذا الباب ، فإن موسى لآمه لأجل
ما أصابه والذرية ، وآدم كان قد تاب من الذنب وغفر له ، والمصيبة
كانت مقدره فحج آدم موسى ، وهكذا قد يصيب الناس مصائب بفعل أقوام
مذنبين وتابوا ، مثل كافر يقتل مسلماً ثم يسلم ويتوب الله عليه ، أو يكون
متأولاً لبدعة ثم يتوب من البدعة ، أو يكون مجتهداً أو مقلداً مخطئاً ،
فهؤلاء إذا أصاب العبد أذى بفعلهم ، فهو من جنس المصائب السبوية التي
لا يطلب فيها قصاص من آدمي .

ومن هذا الباب القتال في الفتنة . قال الزهري : وقعت الفتنة وأصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون ، فأجمعوا أن كل دم أو مال أو جرح أصيب بتأويل القرآن فهو هدر ، وكذلك قتال البغاة المتأولين حيث أمر الله بقتالهم إذا قاتلهم أهل العدل ، فأصابوا من أهل العدل نفوساً وأموالاً لم تكن مضمونة عند جماهير العلماء ، كأبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي في أحد قوليه ، وهذا ظاهر مذهب أحمد .

وكذلك المرتدون ؛ إذا صار لهم شوكة فقاتلوا المسلمين ، وأصابوا من دمائهم وأموالهم كما اتفق الصحابة في قتال أهل الردة ؛ أنهم لا يضمنون بعد إسلامهم ما أتلّفوه من النفوس والأموال ، فانهم كانوا متأولين وإن كان تأويلهم باطلاً .

كما أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة عنه ، مضت بأن الكفار إذا قتلوا بعض المسلمين وأتلّفوا أموالهم ثم أسلموا ، لم يضمنوا ما أصابوه من النفوس والأموال . وأصحاب تلك النفوس والأموال كانوا يجاهدون ، قد اشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ، فعوض ما أخذ منهم على الله لا على أولئك الظالمين الذين قاتلهم المؤمنون ، وإذا كان هذا في الدماء والأموال فهو أولى .

فمن كان مجاهداً في سبيل الله باللسان ، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبيان الدين ، وتبليغ ما في الكتاب والسنة : من الأمر والنهي والخير ، وبيان الأقوال المخالفة لذلك ، والرد على من خالف الكتاب والسنة ، أو باليد كقتال الكفار ، فاذا أودى على جهاده بيد غيره أو لسانه ، فأجره في ذلك على الله ، لا يطلب من هذا الظالم عوض مظلته ، بل هذا الظالم

إن تاب وقبل الحق الذي جاهد عليه ، فالتوبة تجب ما قبلها : (قل الذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) وإن لم يتب بل أصر على مخالفة الكتاب والسنة ، فهو مخالف لله ورسوله والحق في ذنوبه لله ورسوله ، وإن كان أيضاً للمؤمنين حق تبعاً لحق الله ، وهذا إذا عوقب عوقب لحق الله ، ولتكون كلمة الله هي العليا ، ويكون الدين كله لله لا لأجل القصاص فقط .

والكفار إذا اعتدوا على المسلمين مثل : أن يمثلوا بهم ، فللمسلمين أن يمثلوا بهم كما مثلوا والصبر أفضل ، وإذا مثلوا كان ذلك من تمام الجهاد ، والدعاء على جنس الظالمين الكفار مشروع مأمور به ، وشرع القنوت والدعاء للمؤمنين والدعاء على الكافرين ، وأما الدعاء على معينين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يلعن فلانا وفلانا ، فهذا قد روى أنه منسوخ بقوله : (ليس لك من الأمر شيء) كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع فيما كتبه بقلعة مصر .

وذلك لأن المعين لا يعلم أن رضا الله منه أن يهلكه ، بل قد يكون ممن يتوب الله عليه بخلاف الجنس ، فإنه إذا دعا عليهم بما فيه عز الدين وذل عدوه وقمعهم ، كان هذا دعاء بما يحبه الله ويرضاه ، فإن الله يحب الإيمان وأهل الإيمان وعلو أهل الإيمان وذل الكفار ، فهذا دعاء بما يحب الله ، وأما الدعاء على المعين بما لا يعلم أن الله يرضاه فغير مأمور به ، وقد كان يفعل ثم نهى عنه ، لأن الله قد يتوب عليه أو يعذبه ، ودعاء نوح على أهل الأرض بالهلاك ، كان بعد أن أعلمه الله أنه إن يؤمن من قومك إلا من قد آمن ، ومع هذا فقد ثبت في حديث الشفاعة في الصحيح أنه يقول : إني

دعوت على أهل الأرض دعوة أم أو مر بها ، فانه وإن لم ينه عنها فلم يؤمر بها ، فكان الأولى أنه لا يدعو إلا بدعاء مأمور به واجب أو مستحب ، فان الدعاء من العبادات ، فلا يعبد الله إلا بمأمور به واجب أو مستحب ، وهذا لو كان مأموراً به لكان شرعاً لنوح ، ثم ننظر في شرعنا هل نسخه أم لا .

وكذلك دعاء موسى بقوله : (ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم) إذا كان دعاء مأموراً به بقي النظر في موافقة شرعنا له .

والقاعدة الكلية في شرعنا ، أن الدعاء إن كان واجباً أو مستحباً فهو حسن يثاب عليه الداعي ، وإن كان محرماً كالعدوان في الدعاء فهو ذنب ومعصية ، وإن كان مكروهاً ، فهو ينقص مرتبة صاحبه ، وإن كان مباحاً مستوى الطرفين فلا له ولا عليه ، فهذا هذا والله سبحانه أعلم .

(فصل) وكلا الطائفتين الذين يساءكون إلى الله محض الإرادة والمحبة والدنو أو القرب منه ، من غير اعتبار بالأمر والنهي المنزليين من عند الله ، وهم الذين يذتهون إلى الفناء في توحيد الربوبية ، وهم يقولون بالجمع والاصطلام في توحيد الربوبية ، ولا يصلون إلى الفرق الثاني ويقولون : إن صاحب الفناء لا يستحسن حسنة ، ولا يستقبح سيئة ، ويجعلون هذا غاية السلوك ، والذين يفرقون بين ما يستحسنونه ويستقبحونه ، ويجرونه ويكرهونه ، ويأمرون به وينهون عنه ، لكن بإرادتهم ومحبتهم وهواهم ، لا بالكتاب المنزل من عند الله ، كلا الطائفتين متبع لهواهم بغير هدى من الله ، وكلا

الطائفتين لم يحققوا شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله ، فإن تحقق الشهادة بالتوحيد ، يقتضى أن لا يجب إلا الله ، ولا يبغض إلا الله ، ولا يوالى إلا الله ، ولا يعادى إلا الله ، وأن يجب ما أحبه الله ، ويبغض ما أبغضه الله ، ويأمر بما أمر الله به ، وينهى عما نهى الله عنه ، وأنت لا تترجو إلا الله ، ولا تخاف إلا الله ، ولا تسأل إلا الله ، وهذا ملة إبراهيم ، وهذا الإسلام الذى بعث الله به جميع المرسلين .

﴿ والفناء فى هذا هو الفناء المأمور به ﴾ الذى جاءت به الرسل ، وهو أن يفنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه ، وبطاعته عن طاعة ما سواه ، وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه ، وبرجائه وخوفه عن رجاء ما سواه وخوفه ، فيكون مع الحق بلا خلق ، كما قال الشيخ عبد القادر : كن مع الحق بلا خلق ، ومع الخلق بلا نفس ، وتحقيق الشهادة أن محمداً رسول الله ، يوجب أن تكون طاعته طاعة الله ، وإرضائه إرضاء الله ، ودين الله مأمور به ، فالحلال والحرام ما حرمه ، والدين ما شرعه ، ولهذا طالب الله المدعين لمحبتة بمتابعتة فقال : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) وضمن لمن اتبعه أن الله يحبه بقوله : (يحببكم الله) وصاحب هذه المتابعة ، لا يبقى مريداً إلا لما أحبه الله ورسوله ، ولا كارهاً إلا لما كرهه الله ورسوله ، وهذا هو الذى يحبه الحق كما قال : د ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به ، وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها ، فبى يسمع ، وبى يبصر ، وبى يبطش ، وبى يمشى ، ولئن سألتنى لأعطينه ، ولئن استعاذنى لأعيدنه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس

عبدى المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه ، فهذا محبوب الحق ومن اتبع الرسول فهو محبوب الحق ، وهو المتقرب إلى الله بما دعا إليه الرسول ، من فرض ونفل ، ومعلوم أن من كان هكذا فهو يحب طاعة الله ورسوله ، ويغض مصيبة الله ورسوله ، فان الفرائض والتوافل كلها من العبادات التي يحبها الله ورسوله ، ليس فيها كفر ولا فسوق ولا عصيان ، والرب تعالى أحبه لما قام بمحجوب الحق ، فان الجزاء من جنس العمل .

فلما لم يزل متقربا إلى الحق بما يحبه من التوافل بعد الفرائض ، أحبه الحق ، فانه استفرغ وسعه في محجوب الحق ، فصار الحق يحبه المحبة التامة التي لا يصل اليها من هو دونه في التقرب إلى الحق بمحجوباته ، حتى صار يعلم بالحق ، ويعمـل بالحق ، فصار به يسمع ، وبه يجر ، وبه يبطش ، وبه يمشى .

وأما الذي لا يستحسن حسنة ، ولا يستقبح سيئة ، فهذا لم تبق عنده الأمور نوعان : محبوب للحق ، ومكروه له ، بل كل مخلوق فهو عنده محبوب للحق كما أنه مراد ، فان هؤلاء أصل قولهم هو قول جهنم بن صفوان من القدرية ، فهم من غلاة الجهمية الجبرية في القدر ، وإن كانوا في الصفات يكفرون الجهمية نفات الصفات ، كحال أبي إسماعيل الأنصارى صاحب منازل السائرین وذم الكلام والفراروق وتكفير الجهمية وغير ذلك ، فانه في باب إثبات الصفات في غاية المقابلة للجهمية والنفات ، وفي باب الأفعال والقدر قوله يوافق الجهم ومن أتبعه ، من غلاة الجبرية ، وهو قول الأشعري وأتباعه ، وكثير من الفقهاء اتباع الأئمة الأربعة ، ومن أهل الحديث والصوفية ، فان هؤلاء أقروا بالقدر موافقة للسلف وجمهور

الآئمة ، وهم مصيبون في ذلك ، وخالفوا القدرية من المعتزلة وغيرهم في نفي القدر .

ولكن سلكوا في ذلك مسلك الجهم بن صفوان وأتباعه ، فزعموا أن الأمور كلها لم تصدر إلا عن إرادة تخصيص أحد المتماثلين بلا سبب ، وقالوا : الإرادة والمحبة والرضاء سواء وافقوا في ذلك القدرية .

فإن الجهمية والمعتزلة ؛ كلاهما يقول : إن القادر المختار يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح ، وكلاهما يقول : لا فرق بين الإرادة والمحبة والرضا .

ثم قالت القدرية : وقد علم بالكتاب والسنة وإجماع السلف : أن الله يحب الإيمان والعمل الصالح ، ولا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر ، بل يكره الكفر والفسوق والعصيان . قالوا : فيلزم من ذلك أن يكون كل ما في الوجود من المعاصي واقعا بدون مشيئته وإرادته ، كما هو واقع على خلاف أمره وخلاف محبته ورضاه . وقالوا : إن محبته ورضاه لأعمال عباده ، هو بمعنى أمره لها ، فكذلك إرادته لها هو بمعنى أمره لها ، فلا يكون قط عندهم مريدا لغير ما أمر به ، وأخذ هؤلاء يتأولون ما في القرآن من إرادته لكل ما يحدث ، ومن خلقه لأفعال العباد بتأويلات محرقة .

وقالت الجهمية ومن اتبعها من الأشعرية وأمثالهم : قد علم بالكتاب والسنة والاجماع أن الله خالق كل شيء وربهم ومليكم ، ولا يكون خالقا إلا بقدرته ومشئته ، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وكل ما في الوجود فهو بمشيئته وقدرته وهو خالقه ، سواء في ذلك أفعال العباد وغيرها .

ثم قالوا : وإذا كان مريداً لكل حادث ، والارادة هي المحبة والرضا ، فهو محب راض بكل حادث . وقالوا : كل ما في الوجود من كفر وفسوق وعصيان ، فان الله راض به ، محب له ، كما هو مريد له .

فقيل لهم : فقد قال تعالى : (لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر) فقالوا : هذا بمنزلة أن يقال لا يريد الفساد ولا يريد لعباده الكفر ، وهذا يصح على وجهين : إما أن يكون خاصاً بمن لم يقع منه الكفر والفساد ، ولا ريب أن الله لا يريد ولا يحب ما لم يقع عندهم فقالوا : معناه لا يحب الفساد لعباده المؤمنين ، ولا يرضاه لهم .

وحقيقة قولهم : إن الله لا يحب الإيمان ولا يرضاه من الكفار ، فالمحبة والرضا عندهم كالإرادة عندهم ، متعلقة بما وقع دون ما لم يقع ، سواء كان مأموراً به أو منهيّاً عنه ، وسواء كان من أسباب سعادة العباد أو شقاوتهم ، وعندهم أن الله يحب ما وجد من الكفر والفسوق والعصيان ، ولا يحب ما لم يوجد من الإيمان والطاعة ، كما أراد هذا دون هذا .

والوجه الثاني : قالوا لا يحب الفساد ديناً ، ولا يرضاه ديناً ، وحقيقة هذا القول أنه لا يريد ديناً ، فانه إذا أراد وقوع الشيء على صفة لم يكن مريداً له على خلاف تلك الصفة ، وهو إذا أراد وقوع شيء مع شيء لم يرد وقوعه وحده ، فاذا أراد أن يخلق زيداً من عمر ولم يرد أن يخلقه من غيره ، وإذا أراد أن ينزل مطراً فتنبت الأرض به ، فإنه أراد إنزاله على تلك الصفة ، وإذا أراد أن يركب البحر قوم ، فيغرق بعضهم ويسلم بعضهم ، ويربح بعضهم ، فانما أراد على تلك الصفة ، فكذلك الإيمان والكفر ،

قرن بالإيمان نعيم لأصحابه ، وبالكفر عذاب لأصحابه ، وإن لم يكن عندهم جميل شيء لشيء سيئ ، ولا خلق شيئاً لحكمة ، لكن جعل هذا مع هذا .

وعندهم : جعل السعادة مع الإيمان لا به ، كما يقولون : أنه خلق الشيع عند الأكل لا به ، فالدين الذي أمر به هو ما قرن به سعادة صاحبه في الآخرة ، والكفر والفسوق والعصيان عندهم أحبه ورضيه كما أراد ، لكن لم يحبه مع سعادة صاحبه فلم يحبه ديناً ، كما أنه لم يرده مع سعادة صاحبه فلم يحبه ديناً ، كما أنه لم يرده مع سعادة صاحبه فلم يرده ديناً ، وهذا المشهد الذي شهده أهل الفناء في توحيد الربوبية ، فانهم رأوا الرب تعالى خالق كل شيء بإرادته ، وعلم أن سيكون ما أراد ، ولا سبب عندهم لشيء ولا حكمة ، بل كل الحوادث تحدث بالإرادة .

ثم الجهم بن صفوان ونفات الصفات من المعتزلة ونحوهم ، لا يشبتون إرادة قائمة بذاته ، بل إما أن ينفوها وإما أن يجعلوها بمعنى الخلق والأمر أن يقولوا : أحدث إرادة لا في محل ، وإما مثبتة الصفات كابن كلاب والأشعري وغيرهما ، ممن ثبت الصفات ولا يشبت إلا واحداً معيناً ، فلا يشبت إلا إرادة واحدة تتعلق بكل حادث ، وسموا واحداً معيناً متعلقاً بكل مسموع ، وبصراً واحداً معيناً متعلقاً بكل مرئي ، وكلاماً واحداً بالعين يجمع جميع أنواع الكلام كما قد عرف من مذهب هؤلاء .

فهؤلاء يقولون : جميع الحوادث صادرة عن تلك الإرادة الواحدة لعين المفردة التي ترجح أحد المتماثلين ، لا يرجح وهي المحبة والرضا وغير ذلك ، وهؤلاء إذا شهدوا هذا لم يبق عندهم فرق بين جميع الحوادث في الحسن

والقبح ، إلا من حيث موافقتها للإنسان ، ومخالفة بعضها له ، فما وافق مراده ومحجوبه كان حسنا عنده ، وما خالف ذلك كان قبيحا عنده ، فلا يكون في نفس الأمر حسنة يحبها الله ، ولا سيئة يكرهها ، إلا بمعنى أن الحسنه هي ما قرن بها لذة صاحبها ، والسيئة ما قرن بها ألم صاحبها ، من غير فرق يعود اليه ولا إلى الأفعال أصلا ، ولهذا كان هؤلاء لا يشبتون حسنا ولا قبيحا إلا بمعنى الملائم للطبع والمنافى له ، والحسن والقبح الشرعى هو ما دل صاحبه على أنه قد يحصل لمن فعله لذة أو حصول ألم له ، ولهذا يجوز عندهم أن يأمر الله بكل شيء حتى الكفر والفسوق والعصيان ، وينهى عن كل شيء حتى عن الإتيان والتوحيد ، ويجوز نسخ كل ما أمر به بكل ما نهى عنه ، ولم يبق عندهم في الوجود خير ولا شر ولا حسن ولا قبيح إلا بهذا الاعتبار ، فما في الوجود ضر ولا نفع ، والنفع والضر أمران إضافيان ، فربما نفع هذا ما ضر هذا كما يقال :

مصائب قوم عند قوم فوائد

فلما كان هذا حقيقة قولهم الذي يعتقدونه ويشهدونه صاروا حزبين : حزبا من أهل الكلام والرأى ، أقروا بالفرق الطبيعي وقالوا : ما ثم فرق إلا الفرق الطبيعي ، ليس هنا فرق يرجع إلى الله بأنه يجب هذا ويبغض هذا .

ثم منهم من يضعف عنده الوعد والوعيد ، إما لقوله بالارجاء ، وإما لظنه أن ذلك لمصالح الناس في الدنيا إقامة للعدل كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة ، فلا يبقى عنده فرق بين فعل وفعل إلا ما يحبه هو ويبغضه ،

فما أحبه هو كان الحسن الذى يذبحى فعله ، وما أبغضه كان القبيح الذى يذبحى تركه .

وهذا حال كثير من أهل الكلام والرأى الذين يرون رأى جههم والأشعري ونحوهما فى القدر ، تجدهم لا ينتهون فى المحبة والبغضة والموالاتة والمعاداة إلا إلى محض أهوائهم وإرادتهم وهو الفرق الطبيعى ، ومن كان منهم مؤمناً بالوعد فإنه قد يفعل الواجبات ويترك المحرمات ، لكن لأجل ما قرن بهما من الأمور الطبيعية فى الآخرة ، من أكل وشرب ونكاح .

وهؤلاء ينكرون محبة الله والتلذذ بالنظر إليه ، وعندهم إذا قيل أن العباد يتلذذون بالنظر إليه ، فعناه أنهم عند النظر يخلق لهم من اللذات بالمخلوقات ما يتلذذون به لا أن نفس النظر إلى الله يوجب لذة .

وقد ذكر هذا غير واحد منهم : أبو المعالى فى الرسالة النظامية ، وجعل هذا من أسرار التوحيد وهو من اشراك التوحيد الذى يسميه هؤلاء النفات توحيداً ، ليس من أسرار التوحيد الذى بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب ، فان المحبة لا تكون إلا للمعنى فى المحبوب يحبه المحب ، وليس عندهم فى الموجودات شئ يحبه الرب إلا بمعنى يريده وهو يريد لكل الحوادث ، ولا فى الرب عندهم معنى يحبه العبد ، وإنما يحب العبد ما يشتهي ، وإنما يشتهي الأمور الطبيعية الموافقة لطبعه ، ولا يوافق طبعه عندهم إلا اللذات البدنية : كالأكل والشرب والنكاح .

والحزب الثانى من الصوفية الذى كان هذا المشهد منتهى سلوكهم ، عرفوا الفرق الطبيعى ، وهم قد سلكوا على ترك هذا الفرق الطبيعى ، وأنهم يزهون

في حظوظ النفس وأهوائها لا يريدون شيئاً لأنفسهم ، وعندهم أن من طلب شيئاً للأكل والشرب في الجنة ، فأنما طلب هواه وحظه ، وهذا كله نقص عندهم ينافي حقيقة الفناء في توحيد الربوبية ، وهو بقاء مع النفس وحظوظها ، والمقامات كلها عندهم ؛ التوكل والمحبة وغير ذلك ، وإنما هي منازل أهل الشرع السائرين إلى عين الحقيقة ، فإذا شهدوا توحيد الربوبية كان ذلك عندهم عللاً في الحقيقة ، إما لنقص المعرفة والشهود وإما لأنه ذنب عن النفس وطلب حظوظها ، فإنه من شهد أن كل ما في الوجود ، فالرب يحبه ويرضاه ويريد لا فرق عنده بين شيء وشيء ، إلا أن من الأمور ما معه حظ لبعض الناس من لذة يصيها ، ومنها مامعه ألم لبعض الناس ، فمن كان هذا مشهده ، فإنه قطعاً يرى أن كل من فرق بين شيء وشيء لم يفرق إلا لنقص معرفته وشهوده ؛ أن الله رب كل شيء ومريد لكل شيء ، ومحب على قلوبهم لكل شيء .

وأما الفرق يرجع إلى حظه وهواه ، فيكون طالباً لحظه ، ذاباً عن نفسه وهذا علة وعيب عندهم ، فصار عندهم كل من فرق ؛ إما ناقص المعرفة والشهادة ، وإما ناقص القصد والإرادة وكلاهما علة . بخلاف صاحب الفناء في مشهد الربوبية ، فإنه يشهد كل ما في الوجود بإرادته ومحبه ورضاه عندهم ، لا فرق بين شيء وشيء ، فلا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ، كما قاله صاحب منازل السائرين .

ولهذا في الكلام المنقول عن الذبيلي وأبي يزيد أنه قال : إذا رأيت أهل الجنة يتنعمون في الجنة ، وأهل النار يعذبون في النار ، وقع في قلبك فرق خرجت عن حقيقة التوكل ، أو قال التوحيد الذي هو أصل التوكل ، ومعلوم أن هذا الفرق لا يعدم من الحيوان دائماً بل لا بد له منه ، يميل إلى ما لا بد له

منه من أكل وشرب ، لكنه في حال الفناء ، قد يكون مستغرقاً في ذلك
 المشهد ، ولكن لا بد أن يميل إلى أمور يحتاج إليها فيريدها ، وأمور تضره
 فيكرها ، وهذا فرق طبعي لا يخلو منه بشر ، لكن قد يقولون الفرق في
 الأمور الضرورية التي لا يقوم الإنسان إلا بها من طعام ولباس ونحو ذلك ،
 فيكتفون في الدنيا والآخرة بما لا بد منه من طعام ولباس ، ويرون هذا
 الزهد هو الغاية ، فيزهدون في كل شيء بمعنى أنهم لا يريدونه ، ولا يكرهونه ،
 ولا يحبونه ، ولا يبغضونه ، ويكون زهدهم في المساجد كزهدهم في الحانات ،
 ولهذا إذا قدم الشيخ الكبير منهم بلداً يبدؤ بالبغايا في الحانات ويقول: كيف
 أنتم في قدر الله ، فإنه لا فرق عنده في هذا المشهد ، بين المساجد والكنائس
 والحانات ، وبين أهل الصلاة والاحرام وقراءة القرآن ، وأهل الكفر
 وقطاع الطريق ، والمشركين بالرحمن ، ولا ريب أن فناءهم وغيبتهم عن شهود
 الإلهية والنبوة ، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وما تضمنه
 من الفرق يرجع إلى نقص العلم والشهود والإيمان والتوحيد ، فشهدوا نعتاً
 من نعوت الرب وغابوا عن آخر ، وهذا نقص ، وقد يرون أن شهود الذات
 مجردة عن الصفات أكمل ، ويقولون بشهود الأفعال ، ثم شهود الصفات ،
 ثم شهود الذات المجردة .

وربما جعلوا الأول للنفس ، والثاني للقلب ، والثالث للروح ، ويجعلون
 هذا النقص من إيمانهم ومعرفتهم وشهودهم هو الغاية ، فيكونون مضاهين
 للجهمية نفاة الصفات حيث أثبتوا ذاتاً مجردة عن الصفات وقالوا : هذا هو
 الكمال لكن أولئك يقولون بانتفائها في الخارج ، فيقولون أنهم يشهدون أنها
 منتفية بانتفائها في الخارج فيقولون : أنهم يشهدون أنها منتفية ، وهؤلاء

يشتونها في الخارج علماء واعتقاداً ، ولكن يقولون الكمال في أن يغيب عن شهودها ولا يشهدون نفيها لكي لا يشهدوا ثبوتها ، وهذا نقص عظيم وجهل عظيم ، أما أولاً فلأنهم شهدوا الأمر على خلاف ما هو عليه ، فذات مجردة عن الصفات لاحقيقة لها في الخارج ، وأما الثاني : فهو مطلوب الشيطان من التجهم ونفي الصفات ، فإن عدم العلم والشهود لثبوتها ، يوافق فيه الجهمي المعتقد لانتفائها .

ومن قال : أعتقد أن محمداً ليس برسول ، وقال الآخر : وإن كنت أعلم رسالته فأنا أفنى عنها ، فلا أذكرها ، ولا أشهدا ، فهذا كافر كالأول فالكفر عدم تصديق الرسول سواء كان معه اعتقاد تكذيب أم لا ، بل وعدم الإقرار بما جاء به والمحبة فمن ألزم قلبه أن يغيب عن صفات الله كما يعرف ذاته ، وألزم قلبه أن يشهد ذاتا مجردة عن الصفات ، فقد ألزم قلبه أن لا يحصل له مقصود الإيمان بالصفات ، وهذا من أعظم الضلال .

وأهل الفناء في توحيد الربوبية قد يظن أحدهم أنه إذا لم يشهد إلا فعل الرب فيه فلا اثم عليه ، وهم في ذلك بمنزلة من أكل السموم القاتلة ، وقال أنا أشهد أن الله هو الذي أطعمني فلا يضرني وهذا جهل عظيم ، فإن الذنوب والسيئات تضر الإنسان أعظم مما تضره السموم ، وشهوده أن الله فاعل ذلك لا يدفع ضررها ، ولو كان هذا دافعاً لضررها ، لكان أنبياء الله وأوليائه المتقون أقدر على هذا الشهود الذي يدفعون به عن أنفسهم ضرر الذنوب .

ومن هؤلاء : من يظن أن الحق إذا وهبه حالاً يتصرف به وكشفاً لم يحاسبه على تصرفه به ، وهذا بمنزلة من يظن إذا أعطاه ملكاً لم يحاسبه على

تصرفه به، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما مننت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، فبين أنه مع أنه المعطى المانع فلا ينفع المجدود جده ، إنما ينفعه الإيمان والعمل الصالح ، فهذا أصل عظيم ضل بالخطأ فيه خاق كثير . حتى آل الأمر بتدبير من هؤلاء إلى أن جعلوا أولياء الله المتقين يقاتلون أنبياءه ويعاونون أعداءه ، وأنهم مأمورون بذلك ، وهو أمر شيطاني قدرى .

ولهذا يقول من يقول منهم : ان الكفار لهم خفراء من أولياء الله ويظن كثير منهم أن أهل الصفاء قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم في بعض المغازى ؛ فقال : يا أصحابي تملونى وتذهبون عنى . فقالوا : نحن مع الله من كان مع الله كنا معه .

ويجوزون قتال الأنبياء وقتلهم ، كما قال شيخ مشهور منهم كان بالشام ، لو قتلت سبعين نبياً ما كنت مخظئاً فإنه ليس فى مشهدهم لله محبوب مرضى مراد إلا ما يقع ، فما وقع فالله يحبه ويرضاه ، وما لم يقع فالله لا يحبّه ولا يرضاه . والواقع هو تبع القدر لمشيئة الله وقدرته ، فما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فهم من غلب كانوا معه لأن من غلب كان القدر معه ، والمقدور عندهم هو محبوب الحق ، فإذا غلب الكفار كانوا معهم ، وإذا غلب المسلمون كانوا معهم ، وإذا كان الرسول منصوراً كانوا معه ، وإذا غلب أصحابه كانوا مع الكفار الذين غلبوهم ، وهؤلاء الذين يصلون إلى هذا الحد غالبهم لا يعرف وعيد الآخرة ، فإن من أقر بوعيد الآخرة وأنه للكفار ، لم يمكنه أن يكون معاوناً للكفار واليأ لهم على ما يوجب وعيد الآخرة .

لكن قد يقولون بسقوطه مطلقاً ، وقد يقولون يسقطونه عن شهد
 توحيد الربوبية وكان في هذه الحقيقة القدريّة، وهذا يقره طائفة من شيوخهم
 كالشيخ المذكور وغيره ، فلهذا يوجد هؤلاء الذين يشهدون القدر المحض
 وليس عدّهم غيره إلا ما هو قدر أيضاً من نعم أهل الطاعة وعقوبة أهل
 المعصية، لا يأمرّون بمعروف ، ولا ينهون عن منكر ، ولا يجاهدون في سبيل
 الله ، ولا يدعون الله بنصر المؤمنين على الكفار ، بل إذا رأى أحدهم من
 يدعو قال الفقير والمحقق أو العارف ماله ولهذا يفعل الله ما يشاء وينصر من
 يريد ، فإن عنده أن الجميع واحد بالنسبة إلى الله وبالنسبة إليه أيضاً ، فإنه
 ليس له غرض في نصر إحدى الطائفتين لا من جهة ربه ، فإنه لا فرق على
 رأيه عند الله تعالى بينهما ، ولا من جهة نفسه فإن حظوظه لا تنقص باستيلاء
 الكفار ، بل كثير منهم تكون حظوظه الدنيوية مع استيلاء الكفار والمنافقين
 والظلمة أعظم ، وعامة من معهم من الخفراء هم من هذا الضرب ، فإن لهم
 حظوظاً يتالونها باستيلائهم لا تحصل لهم باستيلاء المؤمنين ، وشياطينهم تحب
 تلك الحظوظ المدمومة وتغريهم بطلبهم وتخاطبهم الشياطين بأمر ونهى
 وكشف يظنونه من جهة الله ، وأن الله هو أمرهم ونهائهم ، وأنه حصل لهم
 من المكاشفة ما حصل لأولياء الله المتقين ، ويكون ذلك كله من الشياطين
 وهم لا يفرقون بين الأحوال الرحمانية والشيطانية ، لأن الفرق مبنى على
 شهود الفرق من جهة الرب تعالى، وعندهم لا فرق بين الأمور الحادثة كلها
 من جهة الله تعالى ، إنما هو مشيئة محضة تناولت الأشياء تناولاً واحداً ،
 فلا يحب شيئاً ولا يبغض شيئاً ، ولهذا يشترك هؤلاء في جنس السماع الذي
 يثيره في النفوس من الحب والوجد والذرق ، فيثير من قلب كل أحد حبه

وهواه وأهواؤهم متفرقة فإنهم لم يجتمعوا على محبة ما يحبه الله ورسوله ،
إذ كان محبوب الحق على أصل قولهم هو ما قدره فوقه ، وإذا اختلفت
أهواؤهم في الوجد اختلفت أهراء شياطينهم ، فقد يقتل بعضهم بعضاً بشياطينه
لأنها أقوى من شياطين ذلك .

وقد يسلبه ما معه من الحال الذى هو التصرف والمكاشفة الحاصلة
له بسبب شياطينهم ، فتكون شياطينه هربت من شياطين ذاك ، فيضعف
أمره ويسلب حاله ، كمن كان ملكاً له أعوان فأخذت أعوانه ، فيبقى ذليلاً
لا ملك له .

فكثير من هؤلاء ؛ كالمملوك الظلمة الذين يعادى بعضهم بعضاً ، إما مقتول ،
وإما مأسور ، وإما مهزوم ، فإن منهم من يأسر غيره فيبقى تحت تصرفه .

ومنهم من يسلبه غيره ، فيبقى لا حال له كالمملك المهزوم ، فهذا كله من
تفريع أصل الجهمية الغلاة في الجبر في القدر .

فإنما يخاص من هذا كله من أثبت الله محبة لبعض الأمور ، وبغضاً لبعضها ،
ورضا لبعضها ، وغضباً من بعضها ، وفرحاً ببعضها ، وسخطاً لبعضها ، كما
أخبرت به الرسل ونطقت به الكتب ، وهذا هو الذى يشهد أن لا إله إلا الله
وأن محمداً رسول الله ، ويعلم أن التوحيد الذى بعثت به الرسل ؛ أن يعبد الله
وحده لا شريك له ، فيعبد الله دون ما سواه .

وعبادته تجمع كال محبته وكان الذل له ، كما قال تعالى : (وأنبيوا إلى
ربكم وأسلموا له) فيذيب قلبه إلى الله ويسلم له ويتبع ملة إبراهيم حنيفاً ،

(ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم خنيفاً واتخذ الله إبراهيم خليلاً) وعلم أن ما أمر الله ورسوله به ، فإن الله يحبه ويرضاه ، وما نهى عنه فإنه يبغضه وينهى عنه ، ويمقت عليه ويستخط على فاعله ، فصار يشهد الفرق من جهة الحق تعالى ، ويعلم أن الله تعالى يجب أن يعبد وحده لا شريك له ، ويبغض من يجعل له أنداداً يحبونهم كحب الله ، وإن كانوا مقرين بتوحيد الربوبية كمشركي العرب وغيرهم ، وأن هؤلاء القدرية الجبرية الجهمية أهل الفناء في توحيد الربوبية ، حقيقة قريهم من جنس قول المشركين الذين قالوا : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) قال الله تعالى : (كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون قل فله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين) فإن هؤلاء المشركين لما أنكروا ما بعثت به الرسل من الأمر والنهي ، وأنكروا التوحيد الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له ، وهم يقرون بتوحيد الربوبية ، وأن الله خالق كل شيء ما بقي عندهم من فرق من جهة الله تعالى بين مأمور ومحظور .

فقالوا : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) وهذا حق ، فإن الله لو شاء أن لا يكون هذا لم يكن ، لكن أي فائدة لهم في هذا ، هذا غاية ان هذا الشرك والتحریم بقدر ، ولا يلزم إذا كان مقدر أن يكون محبوباً مرضياً لله ، ولا علم عندهم بأن الله أمر به ، ولا أحبه ولا رضىه ، بل ليسوا في ذلك إلا على ظن وخرص .

فإن احتجوا بالقدر ، فالقدر عام لا يختص بحالهم ، وإن قالوا : نحن

نحب هذا ونسخط هذا ، فنحن نفرق الفرق الطبعي لانتفاء الفرق من جهة الحق تعالى ، ولا علم عندكم بانتفاء الفرق من جهة الله تعالى .

والجهمية المثبتة للشرع تقول : بأن الفرق الثابت هو أن التوحيد قرن به النعيم ، والشرك قرن به العذاب ، وهو الفرق الذي جاء به الرسول وهو عندهم يرجع إلى علم الله بما سيكون واخباره .

بل هؤلاء لا يرجع الفرق عندهم إلى محبة منه لهذا وبغض لهذا ، وهؤلاء يوافقون المشركين في بعض قولهم لا في كله ، كما أن القدرية من الأمة الذين هم مجوس الأمة ، يوافقون المجوس المحضة في بعض قولهم لا في كله ، وإلا فالرسول قد دعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وإلى محبة الله دون ما سواه ، وإلى أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، والمحبة تتبع الحقيقة ، فإن لم يكن المحبوب في نفسه مستحقاً لأن يحب ، لم يجز الأمر بمحبته ، فضلاً عن أن يكون أحب إلينا من كل ما سواه ، وإذا قيل محبته محبة عبادته وطاعته . قيل : محبته لعباده والطاعة فرغ على محبة المعبود المطاع ، وكل من لم يحب في نفسه لم تحب عبادته وطاعته .

ولهذا كان الناس يبغضون طاعة الشخص الذي يبغضونه ، ولا يمكنهم مع بغضه محبة طاعته إلا لغرض آخر محبوب ، مثل عوض يعطيهم على طاعته فيكون المحبوب في الحقيقة هو ذلك العوض ، فلا يكون الله ورسوله أحب إليهم مما سواهما ، إلا بمعنى أن العوض الذي يحصل على ذلك من المخلوقات ؛

أحب إليهم من كل شيء ، ومحبة ذلك العوض مشروط بالشعور به ، فما لا يشعر به يتمتع محبته .

وإذا قيل : هم قد وعدوا على محبة الله ورسوله ، بأن يعطوا أفضل محبوباتهم المخلوقة .

قيل : لا معنى لمحبة الله ورسوله عندكم . إلا محبة ذلك العوض ، والعوض غير مشعور به حتى يحب ، وإذا قيل بل إذا قال : من لا تحب ذاته لغيره المعنى ، فانك إذا أطعنى أعطيتك أعظم ما تحبه صار محباً لذلك الأمر له ، قيل : ليس الأمر كذلك ، بل يكون قلبه فارغاً من محبة ذلك الأمر ، وإنما هو معلق بما وعده من العوض على عمله ، كالفعلة الذين يعملون مع البناء ، والخطاطة ، والنساجة وغير ذلك ، ما يطلبون به أجورهم ، فهم قد لا يعرفون صاحب العمل أو لا يحبونه ، ولا لهم غرض فيه ، إنما غرضهم في العوض الذي يحبونه .

وهذا أصل قول الجهمية القدرية والمعتزلة الذين ينكرون محبة الله تعالى ، ولهذا قالت المعتزلة ومن أتبعها من الشيعة : ان معرفة الله وجبت لكونها لطفاً في أداء الواجبات العقلية ، فجعلوا أعظم المعارف تبعاً لما ظنوه واجباً بالعقل ، وهم ينكرون محبة الله والنظر إليه ، فضلاً عن لذة النظر .

وابن عقيل لما كان في كثير من كلامه طائفة من كلام المعتزلة ، سمع رجلاً يقول : اللهم إني أسألك لذة النظر إلى وجهك . فقال : يا هذا هب أن له وجهاً فتلذذ بالنظر إليه ، وهذا اللفظ مأثور عن النبي صلى الله عليه

وسلم في الحديث الذي رواه النسائي وغيره عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : في الدعاء : « اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق ، أحميني ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي ، اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسألك القصد في الفقر والغنى ، وأسألك نعيماً لا ينفد ، وأسألك قرة عين لا تنقطع ، وأسألك الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الموت ، وأسألك لذة النظر إلى وجهك الكريم ، والشوق إلى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين . »

وقد روى هذا اللفظ من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم أظنه من رواية زيد بن ثابت ، ومعناه في الصحيح من حديث صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، نادى مناد يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه . فيقولون : ما هو ؟ ألم يبيض وجوهنا ، ويشقل موازيننا ، ويدخلنا الجنة ، ويجرنا من النار . قال : فيكشف الحجاب فينظرون إليه فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه ، وهي الزيادة يعني قوله : (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) فقد أخبر أنه ليس فيما أعطوه من النعيم أحب إليهم من النظر إليه ، وإذا كان النظر إليه أحب الأشياء إليهم ، علم أنه نفسه أحب الأشياء إليهم ، وإلا لم يكن النظر أحب أنواع النعيم إليهم ، فإن محبة الرؤية تتبع محبة المرئي ، وما لا يحب ولا يبغض في نفسه ، لا تكون رؤيته أحب إلى الإنسان من جميع أنواع النعيم .

وفي الجملة ؛ فانكار الرؤية والمحبة والكلام أيضاً معروف من كلام

الجهمية والمعتزلة ومن وافقتهم ، والأشعرية ومن تابعهم يوافقونهم على نفي المحبة ويخالفونهم في إثبات الرؤية، ولكن الرؤية التي يثبتونها لا حقيقة لها .

وأول من عرف عنه في الإسلام أنه أنكر أن الله يتكلم، وأن الله يحب عباده: الجعد بن درهم. ولهذا أنكر أن يكون اتخذ الله إبراهيم خليلاً ، أو كلم موسى تكليماً ، فضحى به خاند بن عبد الله القسرى وقال : ضحوا أيها الناس تقبل الله ضحاياكم فإني مضحج بالجعد بن درهم انه يزعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً ، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً ثم نزل فذبحه .

وأما الصوفية ؛ فهم يثبتون المحبة ، بل هذا أظهر عندهم من جميع الأمور وأصل طريقهم إنما هي الإرادة والمحبة ، وإثبات محبة الله مشهور في كلام أولاهم وأخراهم ، كما هو ثابت بالكتاب والسنة واتفاق السلف .

والحبة جنس تحته أنواع كثيرة ، فكل عابد فهو محب للمعبود ، فالمشركون يحبون آلهتهم كما قال تعالى : (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله) وفيه قولان : أحدهما : يحبونهم كحب المؤمنين الله . والثاني : يحبونهم كما يحبون الله . لأنه قد قال : (والذين آمنوا أشد حباً لله) فلم يمكن أن يقال : ان المشركين يعبدون آلهتهم كما يعبد الموحدون لله بل كما يحبونهم لله فانهم يعدلون آلهتهم برب العالمين كما قال : (ثم الذين كفروا بربهم يعدلون) وقال : (تالله ان كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين) وقد قال بعض من نصر القول الأول في الجواب عن حجة القول الثاني . قال المفسرون قوله : (والذين آمنوا

أشد حباً لله) أى أشد حباً لله من المشركين لآلهتهم فيقال له : ما قاله هؤلاء المفسرون مناقض لقولك ، فانك تقول : انهم يحبون الانداد كحب المؤمنين لله ، وهذا يناقض أن يكون المؤمنون أشد حباً لله من المشركين لأربابهم ، فتبين ضعف هذا القول، وثبت أن المؤمنين يحبونهم أكثر من محبة المشركين لله وآلهتهم ، لأن أولئك أشركوا في المحبة، والمؤمنون أخلصوها كلها لله، وأيضاً فقوله : كحب الله أضيف فيه المصدر إلى المحبوب المفعول ، وحذف فاعل الحب ، فاما أن يراد كما يجب الله من غير تعيين فاعل فيبقى عاما في حق الطائفتين، وهذا يناقض قوله : (والذين آمنوا أشد حباً لله) واما أن يراد كحبهم لله ، ولا يجوز أن يراد كما يجب غيرهم لله، إذ ليس في الكلام ما يدل على هذا بخلاف جهنم ، فإنه قد دل عليه قوله : (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله) فأضاف الحب المشبه لإيهم ، فكذلك الحب المشبه بهم إذ كان سياق الكلام يدل عليه إذا قال : يحب زيداً كحب عمرو ، أو يحب علياً كحب أبي بكر ، أو يحب الصالحين من غير أهلهم كحب الصالحين من أهلهم ، أو قيل يحب الباطل كحب الحق ، أو يحب سماع المكاء والتصدي كحب سماع القرآن وأمثال ذلك ، لم يكن المفهوم إلا أنه هو المحب للمشبه والمشبه به ، فإنه يجب هذا كما يجب هذا ، لا يفهم منه أنه يجب هذا كما يجب غيره هذا ، إذ ليس في الكلام ما يدل على محبة غيره أصلاً .

والمقصود أن المحبة تكون لما يتخذ إلهاً من دون الله وقد قال تعالى :
 (أفرايت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم) فمن كان يعبد ما يهواه فقد اتخذ إلهه هواه ، فاهو به إله فهو لا يتأله من يعلم أن يستحق التأله ، بل يتأله ما يهواه ، وهذا المتخذ إلهه هواه له محبة كحبة المشركين لآلهتهم ، ومحبة عباد
 (١٠ - مجموعة الرسائل - ٢)

العجل له . وهذه محبة مع الله لا محبة لله ، وهذه محبة أهل الشرك ، والنفوس قد تدعى محبة الله ويكون في نفس الأمر محبة شرك تحب ما تهواه ، وقد أشركته في الحب مع الله ، وقد يخفى الهوى على النفس ، فإن حبك الشيء يعنى ويهم .

وهكذا الأعمال التي يظن الإنسان أنه يعملها لله وفي نفسه شرك قد خفي عليه ، وهو عمله إما لحب رياسة ، وإما لحب مال ، وإما لحب صورة ، ولهذا قالوا: يا رسول الله الرجل يقاتل شجاعة وحمية ورياء فأى ذلك في سبيل الله فقال: « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » .

فلما صار كثير من الصوفية الناسك المتأخرين يدعون المحبة ، ولم يزنوها بميزان العلم والكتاب والسنة ، دخل فيها نوع من الشرك واتباع الأهواء ، والله تعالى قد جعل محبته موجبة لاتباع رسوله فقال : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله) وهذا لأن الرسول هو الذي يدعو إلى ما يحبه الله ، وليس شيء يحبه الله إلا والرسول يدعو إليه ، وليس شيء يدعو إليه الرسول إلا والله يحبه ، فصار محبوب الرب ومدعو الرسول متلازمين ، بل هذا هو هذا في ذاته وإن توعت الصفات ، فكل من ادعى أنه يحب الله ولم يتبع الرسول فقد كذب، ليست محبته لله وحده بل إن كان يحبه فهي محبة شرك ، فانما يتبع ما يهواه كدعوى اليهود والنصارى محبة الله ، فانهم لو أخلصوا له المحبة ، لم يحبوا إلا ما أحب ، فكانوا يتبعون الرسول .

فلما أحبوا ما أبغض الله مع دعواهم حبه ، كانت محبتهم من جنس محبة المشركين ، وهكذا أهل البدع فمن قال : انه من المريدين لله المحبين له ، وهو

لا يقصد اتباع الرسول والعمل بما أمر به وترك ما نهى عنه ، فمحبة فيها شوب من محبة المشركين واليهود والنصارى ، بحسب ما فيه من البدعة ، فان البدع التي ليست مشروعة وليست مما دعا اليه الرسول لا يحبها الله ، فان الرسول دعى إلى كل ما يحبه الله ، فأمر بكل معروف ونهى عن كل منكر .

وأيضاً فمن تمام محبة الله ورسوله ، بغض من حاد الله ورسوله ، والجهاد في سبيله لقوله تعالى : (لا تجدد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بريح منه) وقال تعالى أيضاً : (ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والذبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون) وقال تعالى : (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم وبما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده) .

فأمر المؤمنون أن يتأسوا بإبراهيم ومن معه ، حيث أبدوا العداوة والبغضاء لمن أشرك حتى يؤمنوا بالله وحده ، فأين هذا من حال من لا يحسن حسنة ولا يستبجح سيئة ، وهؤلاء سلكوا طريق الإرادة والمحبة بجملا من غير اعتصام بالكتاب والسنة ، كما سلك أهل الكلام والرأى طريق النظر والبحث من غير اعتصام بالكتاب والسنة ، فوقع هؤلاء في ضلالات وهؤلاء في ضلالات كما قال تعالى : (فاما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداى فلا يضل

ولا يشقى ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة
أعمى قال رب ارحمني وأرحم الراحمين وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا
فأنسيتها وكذلك اليوم تنسى) وقال : (وإن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه
ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) وقال : (إن هذا القرآن يهدي للتي هي
أقوم) وقال : (قد جاءكم الحق من ربكم فمن اهتدى فانما يهتدى لنفسه ومن
ضل فانما يضل عليها) ومثل هذا كثير فى القرآن ، وقد بسط الكلام على هذا
الأصل فى غير هذا الموضع .

فان قيل : صاحب الفناء فى توحيد الربوبية قد شهد أن الرب خلق كل
شئ ، وقد يكون من يثبت الحكمة فيقول : إنما خلق المخلوقات لحكمة وهو
يجب تلك الحكمة ويرضاها ، وإنما خلق ما يكرهه لما يحبه ، والذين فرقوا
بين المحبة والإرادة قالوا : ان المريض يريد الدواء ولا يحبه ، وإنما يجب ما يحصل
به وهو العافية وزوال المرض ، فالرب تعالى خلق الأشياء كلها بمشيئته ،
فهو يريد لكل ما خلق ولما أحبه من الحكمة ، وإن كان لا يجب بعض
المخلوقات من الأعيان والأفعال ، لكنه يجب الحكمة التى خلق لأجلها ،
فالعارف إذا شهد هذا أحب أيضاً أن يخلق لتلك الحكمة ، وتكون الأشياء
مرادة محبوبة له كما هى للحق ، فهو وإن كره الكفر والفسوق والعصيان ،
لكن ما خلقه الله منه خلقه لحكمة وإرادة ، فهو مراد محبوب ، باعتبار
غايته لا باعتباره فى نفسه .

قيل : من شهد هذا المشهد فهو يستحسن ما حسنه الله وأحبه ورضيه ،
ويستقبح ما كرهه الله وسخطه ، ولكن إذا كان الله خلق هذا المكروه
لحكمة يحبها ، فالعارف هو أيضاً يكرهه ويبغضه كما كرهه الله ، ولكن

يجب الحكمة التي خلق لأجلها ، فيكون حبه وعلمه موافقاً لعلم الله وحبه
لا مخالفاً ، والله عليم حكيم .

فهو يعلم الأشياء على ما هي عليه ، وهو حكيم فيما يحبه ويريده ويتكلم
به وما يأمر به ويفعله ، فإذا كان يعلم أن الفعل الفلاني والشئ الفلاني متصف
بما هو مذموم لأجله مستحق للبغض والكراهة ، كان من حكمته أن يبغضه
ويكرهه ، وإذا كان يعلم أن وجوده حصول حكمة محبوبة محمودة ، كان من
حكمته أنه يخلقه ويريد ، لأجل تلك الحكمة المحبوبة التي هي وسيلة إلى حصوله ،
وإذا قيل إن هذا الوسط يجب باعتبار ما تصف به من الصفات المذمومة ، كان
هذا حسناً ، كما تقول إن الإنسان قد يبغض الدراء من وجهه ويحبه من وجهه ،
وكذلك أمور كثيرة تحب من وجهه وتبغض من وجهه .

وأيضاً يجب الفرق بين أن يكون مضرراً بالشخص مكرهاً له بكل اعتبار ،
وبين أن يكون الله خلقه لحكمة في ذلك ، وإذا كان الله خلق كل شيء لحكمة
له في ذلك ، فإذا شهد الأبد أن له حكمة ورأى هذا مع الجمع الذي يشترك فيه
المخلوقات ، فلا يمنعه ذلك أن يشهد ما بينهما من الفرق ، الذي فرق الله به
بين أهل الجنة وأهل النار ، بل لا بد من شهود الفرق في ذلك الجمع ، وهذا
الشهود مطابق لعلم الله وحكمته والله أعلم .

وقد قال الله تعالى : (قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم
وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها
أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فمبصرون حتى يأتي الله بأمره والله
لا يهدي القوم الفاسقين) .

فأخبر أن من كان محبوباته أحب إليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله ، فهو من أهل الوعيد وقال في الذين يحبهم ويحبونه : (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) فلا بد لمحبة الله من متابعة الرسول والمجاهدة في سبيل الله ، بل هذا لازم لكل مؤمن قال تعالى : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون) فهذا حب المؤمن لله .

وأما المحبة الشركية ؛ فليس فيها متابعة للرسول ، ولا بغض لعدوه ومجاهدة له ، كما يوجد في اليهود والنصارى ، والمشركين يدعون محبة الله ولا يتابعون الرسول ، ولا يجاهدون عدوه .

وكذلك أهل البدع المدعون بالمحبة ، فهم من الاعراض من اتباع الرسول بحسب بدعتهم ، وهذا من حبهم لغير الله ، وتجدهم من أبعد الناس عن موالاة أولياء الرسول ومعاداة أعدائه والجهاد في سبيله ، لما فيهم من البدع التي هي شعبة من الشرك ، والذين ادعوا المحبة من الصوفية ، وكان قولهم في القدر من جنس قول الجهمية المجبرة ، هم في آخر الأمر لا يشهدون للرب محبوا إلا ما وقع وقدر ، وكل ما وقع من كفر وفسوق وعصيان فهو محبوبة عندهم ، فلا يبقى في هذا الشهود فرق بين موسى وفرعون ، ولا بين محمد وأبي جهل ، ولا بين أولياء الله وأعدائه ، ولا بين عبادة الله وحده وعبادة الأوثان ، بل هذا كله عند الفاني في توحيد الربوبية سواء ، ولا يفرق بين حادث وحادث إلا من جهة ما يهواه هو ، فانما يأله ويحب ما يهواه ، وهو وإن كان عنده محبة الله فقد اتخذ من دون الله أنداداً يحبهم كحب الله وهم من يهواه ، هذا

مادام فيه محبة الله ، وقد ينسأخ منها حتى يصير إلى التعطيل كفرعون وأمأله ،
الذى هو أسوأ حالا من مشركى العرب .

ولهذا ؛ هؤلاء يحبون بلاعلم وبيغضون بلاعلم ، والعلم ما جاء به الرسول
كما قال : (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم) وهو الشرع المنزل .

ولهذا كان الشيوخ العارفون ، كثيرآ ما يوصون المریدین باتباع العلم
والشرع ، كما قد ذكرنا قطعة من كلامهم فى غير هذا الموضوع ، لأن الإرادة
والمحبة إذا كانت بغير علم وشرع ، كانت من جنس محبة الكفار وإرادتهم ،
فهؤلاء السالكون المریدون الصوفية والفقراء الزاهدون العابدون الذين
سلكوا طريق المحبة والإرادة ، إن لم يتبعوا الشرع المنزل ، والعلم الموروث
عن النبى صلى الله عليه وسلم فيحبون ما أحبه الله ورسوله ، وبيغضون
ما أبغض الله ورسوله ، وإلا أفضى بهم الأمر إلى شعب من شعب الكفر
والنفاق .

ولا يتم الإيمان والمحبة لله إلا بتصديق الرسول فيما أخبر وطاعته فيما أمر ،
ومن الإيمان بما أخبر : الإيمان بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ، فمن
تفق الصفات فقد كذب خبره .

ومن الإيمان بما أمر : فعل ما أمر ، وترك ما حظر ، ومحبة الحسنات ،
وبغض السيئات ، ولزوم هذا الفرق إلى المات .

فمن لم يستحسن الحسن المأمور ، ولم يستقبح الشئ المنهى عنه لم يكن معه
من الإيمان شئ ، كما قال صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : « من رأى

منكم منكرآ فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلمه ،
وذلك أضعف الإيمان . .

وكما قال في الحديث الصحيح عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته
حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم انها تخلف من
بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدكم
بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بقلبه فهو
مؤمن ، ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل ، رواه مسلم .

فأضعف الإيمان إنكار ما يبغضه الله ورسوله بالقلب ، فمن لم يكن في
قلبه بعض المنكر الذي يبغضه الله ورسوله ، لم يكن معه من الإيمان شيء .

ولهذا يوجد المبتدعون الذين يدعون المحبة المائلة المشتركة التي تضاهي
محبة المشركين ، يكرهون من ينكر عليهم شيئاً من أحوالهم ويقولون : فلان
ينكر ، وفلان ينكر .

وقد يبتلون كثيراً بمن ينكر ما معهم من حق وباطل ، فيصير هذا يشبه
النصراني الذي يصدق بالحق والباطل ، ويحب الحق والباطل ، كالمشرك الذي
يحب الله ويحب الأنداد ، وهذا كاليهودي الذي يكذب بالحق والباطل ، ويبغض
الحق والباطل ، فلا يحب الله ولا يحب الأنداد ، بل يستكبر عن عبادة الله
كما استكبر فرعون وأمثاله ، وهذا موجود كثيراً في أهل البدع من أهل
الإرادة ، والبدع من أهل الكلام هؤلاء يقرون بالحق والباطل مضاهاة

لنصارى ، وهؤلاء يكذبون بالحق والباطل مضاهاة لليهود ، وإنما دين الاسلام وطريق أهل القرآن والإيمان ؛ انكار ما يبغضه الله ورسوله ، ومحبة ما يحبه الله ورسوله ، والتصديق بالحق ، والتكذيب بالباطل ، فهم في تصديقهم ومحبتهم معتدلون ، يصدقون بالحق ويكذبون بالباطل ، ويحبون الحق ويبغضون الباطل ، يصدقون بالحق الموجود ، ويكذبون بالباطل المفقود ، ويحبون الحق الذي يحبه الله ورسوله ، وهو المعروف الذي أمر الله ورسوله به ، ويبغضون المنكر الذي نهى الله ورسوله عنه ، وهذا هو الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، لا طريق المغضوب عليهم ، الذين يعرفون الحق فلا يصدقون به ولا يحبونه ، ولا الضالين الذين يعتقدون ويحبون ما لم ينزل الله به سلطاناً .

والمقصود هنا أن المحبة الشركية البدعية ، هي التي أوقعت هؤلاء في أن آل أمرهم إلى أن لا يستحسنوا حسنة ، ولا يستقبحوا سيئة ، لظنهم أن الله لا يحب ما موراً ولا يبغض محظوراً ، فصار في هذا من جنس من أنكر أن الله يحب شيئاً ويبغض شيئاً ، كما هو قول الجهمية نفاة الصفات ، وهؤلاء قد يكون أحدهم مثبتاً لمحبة الله ورضاه في أصل اعتقاده لإثبات الصفات ، لكن إذا جاء إلى القدر لم يثبت شيئاً غير الإرادة الشاملة ، وهذا وقع فيه طوائف من مثبتة الصفات ، تكلموا في القدر بما يوافق رأى جههم والأشعري ، فصاروا مناقضين لما أثبتوه من الصفات ، كحال صاحب منازل السائرين وغيره .

وأما أئمة الصونية والشافعية المشهورون من القدماء مثل : الجنيد بن محمد وأتباعه . ومثل : الشيخ عبد القادر وأمثاله ، فهؤلاء من أعظم الناس لزوماً

للأمر والنهي ، وتوصية باتباع ذلك ، وتحذيراً من المشى مع القدر ، كما مشى أصحابهم أولئك ، وهذا هو الفرق الثاني الذى تكلم فيه الجنيد مع أصحابه ، والشيخ عبد القادر كلامه كله يدور على اتباع الأمور ، وترك المحظور ، والصبر على المقدور ، ولايثبت طريقاً تخالف ذلك أصلاً ، لاهو ولاعامة المشايخ المقبولين عند المسلمين ، ويحذر عن ملاحظة القدر المحض بدون اتباع الأمر أو النهى ، كما أصاب أولئك الصوفية الذين شهدوا القدر وتوحيد الربوبية ، وغابوا عن الفرق الإلهى الدينى الشرعى المحمدى ، الذى يفرق بين محبوب الحق ومكروهه ، ويثبت أنه لاإله إلا هو ، وهذا من أعظم ما تجب رعايته على أهل الإرادة والسلوك ، فانه كثير من المتأخرين ، من زاغ عن فضل سواء السبيل ، وإنما يعرف هذا من توجه بقلبه وانكشفت له حقائق الأمور ، وصار يشهد الربوبية العامة والقيومية الشاملة ، فان لم يكن معه نور الإيمان والقرآن الذى يحصل به الفرقان حتى يشهد الإلهية ، التى تميز بين أهل التوحيد والشرك ، وبين ما يحبه الله وبين ما يبغضه ، وبين ما أمر به الرسول وبين ما نهى عنه ، وإلا خرج عن دين الإسلام بحسب خروجه عن هذا ، فان الربوبية العامة قد أقر بها المشركون الذين قال فيهم : (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون) وإنما يصير الرجل مسلماً حنيفاً موحداً إذا شهد أن لاإله إلا الله ، فعبد الله وحده بحيث لايشرك معه أحداً فى تألهه ومحبته له ، وعبوديته وانابته اليه ، وإسلامه له ودعائه له ، وتوكله عليه ، وموالاته فيه ، ومعاداته فيه ، ومحبته ما يحب ، وبغضه ما يبغض ، وينفى بحق التوحيد عين باطل الشرك .

وهذا فناء يقارنه البقاء ، فيفنى عن تأله ما سوى الله بتأله الله تحقيقاً لقوله :

لا إله إلا الله . فينتقى ويفنى من قلبه تأله ماسواه ، ويثبت ويبقى في قلبه تأله الله وحده ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح : « من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة » .

وفي الحديث الآخر : « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة » .

وقال في الصحيح : « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله فانها حقيقة دين الإسلام فمن مات عليها مات مسلماً » والله تعالى قد أمرنا أن لا نموت إلا على الإسلام في غير موضع كقوله تعالى : (اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) وقال ابراهيم ويعقوب : (يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون) وقال الصديق : (توفي مسلماً وألحقني بالصالحين) .

والصحيح من القولين : أنه لم يسأل الموت ولم يتمنه ، وإنما سأل أنه إذا مات يموت على الإسلام ، فسأل الصفة لا الموصوف كما أمر الله بذلك ، وأمر به خليله ابراهيم وإسرائيل ، وهكذا قال غير واحد من العلماء منهم : ابن عقيل وغيره ، والله أعلم بالصواب .

تمت الرسالة السادسة

ويليها الرسالة السابعة : درجات اليقين

الرسالة السابعة

درجات اليقين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام؛ أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله في قوله تعالى: (حق اليقين) و (عين اليقين) و (علم اليقين) فما معنى كل مقام منها وأى مقام أعلى. الجواب:

الحمد لله رب العالمين. للناس في هذه الأسماء مقالات معروفة. منها: أن يقال: (علم اليقين) ما علمه بالسمع والخبر والقياس والنظر و (عين اليقين) ما شاهده وعينه بالبصر و (حق اليقين) ما باشره ووجدته وذاقه وعرفه بالاعتبار.

فالأول: مثل من أخبر أن هناك عسلاً وصدق الخبر، أو رأى آثار العسل فاستدل على وجوده.

والثاني: مثل من رأى العسل وشاهده وعينه، وهذا أعلى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس الخبر كالمعين».

والثالث: مثل من ذاق العسل ووجد طعمه وحلاوته، ومعلوم أن هذا أعلى مما قبله، ولهذا يشير أهل المعرفة إلى ما عندهم من الذوق والوجد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا الله، ومن كان يكره أن يرجع إلى الكفر بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يلقى في النار»، وقال صلى الله عليه وسلم: «ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً».

فالناس فيما يجده أهل الإيمان ويذوقونه من حلاوة الإيمان وطعمه ،
على ثلاث درجات :

الأولى : من علم ذلك مثل من يخبره به شيخ له يصدقه ، أو يبلغه ما أخبر
به العارفون عن أنفسهم ، أو يجد من آثار أحوالهم ما يدل على ذلك .

والثانية : من شاهد ذلك وعينه ، مثل أن يعاين من أحوال أهل المعرفة
والصدق واليقين ما يعرف به مواجيدهم وأذواقهم ، وإن كان هذا في الحقيقة
لم يشاهد ما ذاقوه ووجدوه ، ولكن شاهد ما دل عليه لكن هو أبلغ من
الخبير والمستدل بآثارهم .

والثالثة : أن يحصل له من الذرق والوجد في نفسه ما كان سمعه كما قال
بعض الشيوخ ، لقد كنت في حال أقول فيها إن كان أهل الجنة في الجنة في
مثل هذا الحال انهم لني عيش طيب . وقال آخر : انه ليمر على القلب أوقات
يرقص منها طرباً . وقال الآخر : لأهل الليل في ليالهم أذ من أهل اللهو
في لهوهم .

والناس فيما أخبروا به من أمر الآخرة على ثلاث درجات :

أحداها : العلم بذلك لما أخبرتهم الرسل ، وما قام من الأدلة على
وجود ذلك .

والثانية : إذا عاينوا ما وعدوا به من الثواب والعقاب ، والجنة والنار .

والثالثة : إذا باشروا ذلك فدخل أهل الجنة الجنة وذاقوا ما كانوا

يوعدون ، ودخل أهل النار النار وذاقوا ما كانوا يوعدون ، فالناس فيما يوجد في القلوب وفيما يوجد خارج القلوب ، على هذه الدرجات الثلاث ، وكذلك في أمور الدنيا ، فان من أخبر بالعشق أو النكاح ، ولم يره ولم يذقه له علم به ، فان شاهده ولم يذقه كان له معاينة له ، فان ذاقه بنفسه كان له ذوق وخبرة به ، ومن لم يذق الشيء لم يعرف حقيقته ، فان العبارة إنما تفيد التمثيل والتقريب ، وأما معرفة الحقيقة فلا تحصل بمجرد العبارة إلا لمن يكون قد ذاق ذلك الشيء المعبر عنه وعرفه وخبره ، ولهذا يسمون أهل المعرفة ، لأنهم عرفوا بالخبرة والذوق ما يعلمه غيرهم بالخبر والنظر .

وفي الحديث الصحيح : أن هرقل ملك الروم ، سأل أبا سفيان بن حرب فيما سأله عنه من أمور النبي صلى الله عليه وسلم قال : فهل يرجع أحد منهم عن دينه سخطة له بعد أن يدخل فيه ؟ قال : لا . قال : وكذلك الإيمان إذا خالطت بشاشته القلب لا يسخطه أحد .

فالإيمان إذا باشر القلب وخالطته بشاشته لا يسخطه القلب ، بل يحبه ويرضاه ، فان له من الحلاوة في القلب واللذة والسرور والبهجة ، ما لا يمكن التعبير عنه لمن لم يذقه .

والناس متفاوتون في ذوقه ، والفرح والسرور الذي في القلب له من البشاشة والبر ما هو بحسبه ، وإذا خالطت القلب لم يسخطه قال تعالى : (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) وقال تعالى : (والذين آتيناهم الكتاب يفرحون بما أنزل إليك ومن الأحزاب من ينكر بعضه) وقال تعالى : (وإذا أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته

هذه إيماناً ، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون) فأخبر سبحانه أنهم يستبشرون بما أنزل من القرآن ، والاستبشار هو الفرح والسرور ، وذلك لما يجدونه في قلوبهم من الحلاوة واللذة والبهجة بما أنزل الله ، واللذة أبدأتبع المحبة ، فمن أحب شيئاً ونال ما أحبه وجد اللذة به .

فالذوق : هو إدراك المحبوب ، فاللذة الظاهرة كالأكل مثلاً حال الإنسان فيها أن يشتهي الطعام ويحبه ثم يذوقه ويتناوله ، فيجد حينئذ لذته وحلاوته ، وكذلك النكاح وأمثال ذلك .

وليس للخلق محبة أعظم ولا أكمل ولا أتم من محبة المؤمنين لربهم ، وليس في الوجود ما يستحق أن يحب لذاته من كل وجه إلا الله تعالى ، وكل ما يحب سواه فمحبه تبع لحبه ، فان الرسول عليه الصلاة والسلام إنما يحب لأجل الله ، ويطاع لأجل الله ، ويتبع لأجل الله ، كما قال تعالى : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) .

وفي الحديث : « أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه ، وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي » ، وقال تعالى : (قل إن كان آباؤكم — إلى قوله — أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين » .

وفي حديث الترمذى وغيره : « من أحب الله ، وأبغض الله ، وأعطى الله ، ومنع الله ، فقد استكمل الإيمان » ، وقال تعالى : (ومن الناس من يتخذ من

دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله (فالذين آمنوا أشد حبا لله ومن كل حب لمحجوبه ، وقد بسطنا الكلام على هذا في مواضع متعددة .

والمقصود هنا : أن أهل الإيمان يجدون بسبب محبتهم لله ولرسوله من حلاوة الإيمان ما يناسب هذه المحبة ، ولهذا علق النبي صلى الله عليه وسلم بما يجدونه بالمحبة فقال : ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار .

ومن ذلك ما يجدونه من ثمرة التوحيد والإخلاص والتوكل والدعاء لله وحده ، فإن الناس في هذا الباب على ثلاث درجات . منهم : من علم ذلك سمعاً واستدلالات . ومنهم : من شاهد وعان ما يحصل لهم . ومنهم : من وجد حقيقة الإخلاص والتوكل على الله والاتجاه إليه والاستعانة به وقطع التعلق بما سواه ، وجرب نفسه أنه إذا تعلق بالمخلوقين ورجاهم وطمع منهم أن يجلبوا له منفعة أو يدفعوا عنه مضرة ، فإنه يخذلهم من جهتهم ولم يحصل مقصوده ، بل قد يبذل لهم من الخدمة والأموال وغير ذلك ما يرجو أن ينفعوه وقت حاجته اليهم فلا ينفعونه ، إما لعجزهم ، وإما لأنصراف قلوبهم عنه ، وإذا توجه إلى الله بصدق الافتقار إليه ، واستغاث به مخلصاً له الدين أجاب دعاءه وأزال ضرره وفتح له أبواب الرحمة ، فمثل هذا قد ذاق حقيقة التوكل والدعاء لله ما لم يذوق غيره .

وكذلك من ذاق طعم إخلاص الدين لله وإرادة وجهه دون ما سواه ، يجد من الأحوال والتأثيرات والفوائد ما لا يجده من لم يكن كذلك ، بل من

اتبع هواه في مثل طلب الرياسة والعلو ، وتعلقه بالصورة الجميلة أو جمعه للبال ، يجد في أثناء ذلك من الهموم والغموم والاحزان والآلام وضيق الصدر ما لا يعبر عنه ، وربما يطاوعه قلبه على ترك الهوى ولا يحصل له ما يسره ، بل هو في خوف وحزن دائماً ، إن كان طالباً لما يهواه ، فهو قبل إدراكه حزين متألم حيث لم يحصل ، فإذا أدركه كان خائفاً من زواله وفراقه .

وأولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، فإذا ذاق هذا أو غيره حلاوة الاخلاص لله ، والعبادة له ، وحلاوة ذكره ومناجاته ، وفهم كتابه ، وأسلم وجهه لله وهو محسن ، بحيث يكون عمله صالحاً ويكون لوجه الله خالصاً ، فانه يجد من السرور واللذة والفرح ، ما هو أعظم من الداعي المتوكل الذي نال بدعائه وتوكله ما ينفعه من الدنيا ، أو اندفع عنه ما يضره ، فان حلاوة ذلك هي بحسب ما حصل له من المنفعة ، أو اندفع عنه من المضرة ، ولا أنفع للقلب من التوحيد وإخلاص الدين لله ، ولا أضر عليه من الإشراف ، فإذا وجد حقيقة الاخلاص التي هي حقيقة إياك نستعين ، كان هذا فوق ما يجده كل أحد لم يجد مثل هذا ، والله أعلم .

تمت الرسالة السابعة

ويليها الرسالة الثامنة : بيان الهدى من الضلال

الرسالة الشامنة
بيان الهدى من الضلال

كتاب بيان الهدى من الضلال في أمر الهلال
للشيخ الإمام العامل العالم شيخ الإسلام ؛ أحمد بن تيمية رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ، وجعله تبياناً لكل شيء .
وذكرى لأولى الألباب ، وأمرنا بالاعتصام به إذ هو حبله الذي هو أثبت
الأسباب ، وهدانا به إلى سبيل الهدى ومناهج الصواب ، وأخبر فيه أنه
جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب الأرباب ، وأشهد أن محمداً
عبده ورسوله المبعوث بجوامع الكلم والحكمة وفصل الخطاب ، صلى الله عليه
وهي آله صلاة دائمة باقية بعد يوم المآب .

(وبعد) : فان الله قد أكمل لنا ديننا وأتم علينا نعمته ورضى لنا
الإسلام ديناً ، وأمرنا أن نتبع صراطه المستقيم ، ولا نتبع السبل فتفرق
بنا عن سبيله ، وجعل هذه الوصية خاتمة وصاياها العشر ، التي هي جوامع
الشرائع التي تضاهي الكلمات العشر التي أنزلها على موسى في التوراة ، وإن
كانت الكلمات التي أنزلت علينا أكمل وأبلغ ، ولهذا قال الربيع بن خثيم :
من سره أن يقرأ كتاب محمد الذي لم يفيض خاتمه بعده فليقرأ آخر سورة
الأنعام : (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم) الآيات . وأمرنا أن لا نكون
كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات ، وأخبر رسوله أن الذين
فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء ، وذكر أنه جعله على شريعة من
الامر ، أمره أن يتبعها ولا يتبع سبيل الذين لا يعلمون ، وقال تعالى : (وأنزلنا

إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيئاً عليه ، فاحكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك) فأمره أن لا يتبع أهواءهم عما جاء به من الحق ، وإن كان ذلك شرعاً أو طريقاً لغيره من الأنبياء ، فإنه قد جعل لكل سنة وسبيلاً ، وحذره أن يصرفوه عن بعض ما أنزل الله إليه ، فإذا كان هذا فيما جاءت به شريعة غيره فكيف بما لا يعلم أنها جاءت به شريعة غيره ، بل هو طريقة من لا كتاب له ، وأمره وإيانا في غير موضع أن نتبع ما أنزل إلينا دون ما خالفه فقال : (المص ، كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه لتذره به وذكري للمؤمنين اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلاً ما تذكرون) وبين حال الذين ورثوا الكتاب مخالفيه والذين استمسكوا به فقال : (خلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا — إلى قوله — والذين يمسون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين) وقال : (وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلمكم ترحمون. أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) الآيات وقال : (يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين إن الله كان عليهما حكيماً. واتبع ما يوحى إليك من ربك إن الله كان بما تعملون خبيراً) وقال : (واعتصموا بحبل الله جميعاً) وحبل الله كتابه كما فسره النبي صلى الله عليه وسلم وقال : (واتبع ما يوحى إليك واصبر حتى يحكم الله) إلى غير ذلك من نصوص الكتاب والسنة التي أجمع المسلمون على اتباعها ،

وهذا مما لم يختلف المسلمون فيه جملة ، ولكن قد يقع التنازع في تفصيله ، فتارة يكون بين العلماء المعبرين في مسائل الاجتهاد وتارة بنازع في قوم جهال بالدين ، أو منافقون ، أو سماعون للمنافقين ، فقد أخبر الله سبحانه أن فينا قوماً سماعين للمنافقين يقبلون منهم كما قال: (لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولا وضعوا فيكم إلا خبالاً) (سورة المائدة: ٥١) ، وإنما عداه باللام لأنه متضمن معنى القبول والطاعة ، كما قال الله هل لسان عبده: (سمع الله لمن حمده) أي استجاب لمن حمده، وكذلك سماعون لهم أي مطيعون لهم ، فإذا كان في الصحابة قوم مطيعون للمنافقين فكيف بغيرهم ، وكذلك أخبر عن انقياد لحكم الرسول حيث يقول: (لا يحزنك الذين ينسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك - إلى قوله - سماعون للكذب أكالون للسحت) فإن الصواب أن هذه اللام لام التعدية كما في قوله: (أكالون للسحت) أي قائلون للكذب يريدون له، وسماعون مطيعون لقوم آخرين غيرك ، فليسوا مفردين للطاعة لله ورسوله، ومن قال أن اللام لام كي ، أي يسمعون فيكذبوا لأجل أولئك فلم يصب ، فإن السياق يدل على أن الأول هو المراد ، وكثيراً ما يضيع الحق بين الجهال الأميين وبين المحرفين للكلم الذين فيهم شعبة نفاق ، كما أخبر سبحانه عن أهل الكتاب حيث قال: (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعدما عقلوه وهم يعلمون - إلى قوله - ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني) الآية ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر: أن هذه الأمة تتبع سنن من قبلها حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا

جحر ضب لدختموه ، وجب أن يكون فيهم من يحرف الكلم عن مواضعه ،
 فيغير معنى الكتاب والسنة فيما أخبر الله به أو أمر به ، وفيهم أميون لا يفقهون
 معاني الكتاب والسنة ، بل ربما يظنون أن ما هم عليه من الأمانى الذى هو
 مجرد التلاوة ، ومعرفة ظاهر من القول هو غاية الدين ، ثم قد يناظرون
 المحرفين وغيرهم من المنافقين أو الكفار مع علم أولئك بما لم يعلمه الأميون ،
 فاما أن يضل الطائفتان ويصير كلام هؤلاء فتنة على أولئك ، حيث يعتقدون
 أن ما يقوله الأميون هو غاية علم الدين ويصيروا في طرفي النقيض ، وإما
 أن يتبع أولئك الأميون أولئك المحرفين في بعض ضلالهم ، وهذا من بعض
 أسباب تغيير الملل ، إلا أن هذا الدين محفوظ كما قال تعالى : (إنا نحن نزلنا
 الذكر وإنا له لحافظون) ولا يزال فيه طائفة قائمة ظاهرة على الحق فلم ينله
 ما نال غيره من الأديان ؛ من تحريف كتبها وتغيير شرائعها مطلقاً لما ينطق
 الله به القائمين بحجة الله وبيناته ، الذين يحيون بكتاب الله الموتى وتنوره أهل
 العمى ، فان الأرض إن تخلو من قائم لله بحجة لكيلا تبطل حجج الله وبيناته ،
 كان مقتضى تقدم هذه المقدمة ، أنى رأيت الناس فى شهر صومهم وفى غيره
 أيضاً ، منهم من يصغى إلى ما يقوله بعض جهال أهل الحساب من أن الهلال
 يرى أو لا يرى ويبنى على ذلك ، اما فى باطنه واما فى ظاهره ، حتى
 بلغنى أن من القضاة من كان يرد شهادة العدد من العدول لقول الحاسب
 الجاهل الكاذب أنه يرى أو لا يرى ، فيكون بمن كذب بالحق لما جاءه ، وربما
 أجاز شهادة غير المرضى لقوله فيكون هذا الحاكم من السماعين للكذب ، فان
 الآية تتناول حكام سوء كما يدل عليه السياق حيث يقول : سماعون للكذب
 آكالون للسحت .

وحكام السوء يقبلون الكذب عن لا يجوز قبول قوله من مخبر أو شاهد ، وبأ تكون السحت من الرشا وغيرها وما أكثر ما يقترن هذان ، وفيهم من لا يقبل قوله في المنجم لا في الباطن ولا في الظاهر ، لكن في قلبه حسيكة من ذلك وشبهة قوية لثقتة به من جهة أن الشريعة لم تلتفت إلى ذلك ، لاسيما إن كان قد عرف شيئاً من حساب النيرين واجتماع القرصين ، ومفارقة أحدهما الآخر بعدة درجات ، وسبب الالهلال والإبدار والاستتار والكسوف والخسوف ، فأجرى حكم الحاسب الكاذب الجاهل بالرؤية هذا المجرى ، ثم هؤلاء الذين يميزون من الحساب وصورة الافلاك وحركاتها أمراً صحيحاً قد يعارضهم بعض الجهال من الاميين المنتسبين إلى الإيمان أو إلى العلم أيضاً ، فيراهم قد خالفوا الدين في العمل بالحساب في الرؤية ، أو في اتباع أحكام النجوم في تأثيراتها المحمودة والمذمومة ، فيراهم لما تعاطوا هذا وهو من المحرمات في الدين ، صار كل ما يقولونه من هذا الضرب حق ولا يميز بين الحق الذي دل عليه السمع والعقل والباطل المخالف للسمع والعقل ، مع أن هذا أحسن حالا في الدين من القسم الأول ، لأن هذا كذب بشيء من الحق متأولا جاهلا من غير تبديل لبعض أصول الإسلام ، والضرب الأول قد يدخلون في تبديل الإسلام ، فإننا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصوم أو الحج أو العدة أو الإيلاء أو غير ذلك من الأحكام المعلقة بالهلال ، بخبر الحاسب أنه يرى أو لا يرى لا يجوز ، والنصوص المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كثيرة ، وقد أجمع المسلمون عليه ، ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلا ولا خلاف حديث ، إلا أن بعض المتأخرين من المتفهمة الحادئين بعد المائة الثالثة زعم أنه إذا غم الهلال جاز للحاسب أن يعمل في حق

نفسه بالحساب ، فإن كان الحساب دل على الرؤية صام وإلا فلا، وهذا القول وإن كان مقيداً بالاغمام ومختصاً بالحاسب فهو شاذ مسبوق بالإجماع على خلافه، فاما اتباع ذلك في الصحو أو تعليق عموم الحكم العام به فاقاله مسلم، وقد يقارب هذا قول من يقول من الإسماعيلية: بالعدد دون الهلال، وبعضهم يروى عن جعفر الصادق جد ولا يعمل عليه ، وهو الذي افتراه عليه عبد الله ابن معاوية، وهذه الأقوال خارجة عن دين الإسلام، وقد برأ الله منها جعفرأ وغيره ، ولا ريب أن أحداً ما يمكنه مع ظهور دين الإسلام أن يظهر الاستناد إلى ذلك ، إلا أنه قد يكون له عمدة في الباطن في قبول الشهادة وردها، وقد يكون عنده شبهة في كون الشريعة تعلم الحكم به ، وأنا إن شاء الله أبين ذلك وأوضح ما جاءت به الشريعة دليلاً وتليلاً شرعاً وعقلاً قال الله تعالى : (يسألونك عن الألهة قل هي مواقيت للناس والحج) فأخبر أنها مواقيت للناس وهذا عام في جميع أمورهم، وخص الحج بالذكر تمييزاً له، ولأن الحج تشهد الملائكة وغيرهم ، ولأنه يكون في آخر شهور الحول ، فيكون علماً على الحول كما أن الهلال علم على الشهور ، ولهذا يسمون الحول حجة فيقولون له سبعون حجة ، وأقمنا خمس حجج، فجعل الله الألهة مواقيت للناس في الأحكام الثابتة بالشرع ابتداء أو سبباً من العباد والأحكام التي تثبت بشروط العبد ، فمأثرت من المؤقتات بشرع أو شرط فالهلال ميقات له ، وهذا يدخل فيه الصيام والحج ومدة الإيلاء والعدة وصوم الكفارة ، وهذه الخمسة في القرآن قال الله تعالى : (شهر رمضان) وقال تعالى : (الحج أشهر معلومات) وقال تعالى : (للذين يؤولون من نسائهم تربص أربعة أشهر) وقال تعالى : (فصيام شهرين متتابعين) وكذلك قوله : (فسيحوا في الأرض أربعة أشهر) وكذلك

صوم النذر وغيره ، وكذلك الشروط من الاعمال المتعلقة بالثمن ودين السلم والزكاة والجزية والعقل والخيار والايامن وأجل الصداق ونجوم الكتابة والصلح عن القصاص ، وسائر ما يؤجل من دين وعقد وغيرهما وقال تعالى : (والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم) وقال تعالى : (هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك إلا بالحق) فقوله : لتعلموا متعلق والله أعلم بقوله وقدره ، لا يجعل لأن كون هذا ضياء وهذا نوراً لا تأثير له في معرفة عدد السنين والحساب ، وإنما يؤثر في ذلك انتقالها من برج إلى برج ولأن الشمس لم يعلق لنا بها حساب شهر ولا سنة ، وإنما علق ذلك بالهلال كما دلت عليه تلك الآية ولأنه قد قال : (ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم) فأخبر أن الشهور معدودة اثنا عشر والشهر هلالى بالاضطرار ، فعلم أن كل واحد منها معروف بالهلال ، وقد بلغنى أن الشرائع قبلنا أيضاً إنما علق الأحكام بالأهلة ، وإنما بدل من اتباعهم كما يفعله اليهود في اجتماع القرصين وفي جعل بعض أعيادها بحساب السنة الشمسية ، وكما تفعله النصارى في صومها ، حيث يراعى الاجتماع القريب من أول السنة الشمسية ، وتجعل سائر أعيادها دائرة على السنة الشمسية بحسب الحوادث التي كانت للمسيح ، وكما يفعله الصابئة والمجوس وغيرهم من المشركين في اصطلاحات لهم .

فإن منهم من يعتبر بالسنة الشمسية فقط ، ولهم اصطلاحات في عدد شهورها لأنها وإن كانت طبيعية فشهورها عددى وضعى ، ومنهم من يعتبر القمرية لكن يعتبر اجتماع القرصين وما جاءت به الشريعة

هو أكمل الأمور وأحسنها وأبينها وأصحها وأبعدها من الاضطراب ، وذلك أن الهلال أمر مشهود مرقى بالابصار ومن أصح المعلومات ما شوهد بالابصار، ولهذا سموه هلالاً لأن هذه المادة تدل على الظهور والبيان أما سمعاً وأما بصراً كما يقال : أهل بالعمرة ، وأهل بالذبيحة لغير الله إذا رفع صوته . ويقال : تهلل وجهه إذا استنار وأضاء . وقيل : إن أصله رفع الصوت ، ثم لما كانوا يرفعون أصواتهم عند رؤيته سموه هلالاً ومنه قوله :

يهل بالفرقد ركبائها كما يهل الراكب المعتمر

وتهلل الوجه : مأخوذ من استنارة الهلال .

فالمقصود أن المواقيت حددت بأمر ظاهر بين ، يشترك فيه الناس ولا يشترك الهلال في ذلك شيء ، فإن اجتماع الشمس والقمر الذي هو تحاذيها السكائن قبل الاهلال ، أمر خفي لا يعرف إلا بحساب ينفرد به بعض الناس مع تعب وتضييع زمان كثير ، واشتغال عما يعنى الناس وما لا بدله منه ، وربما وقع فيه الغلط والاختلاف .

وكذلك كون الشمس حاذت البرج الفلاني أو الفلاني ، هذا أمر لا يدرك بالابصار ، وإنما يدرك بالحساب الخفي الخاص المشكل الذي قد يغلط ، وإنما يعلم ذلك بالاحساس تقريباً ، فإنه إذا انصرم الشتاء ودخل الفصل الذي تسميه العرب الصيف وتسميه الناس الربيع ، كان وقت حصول الشمس في نقطة الاعتدال الذي هو أول الحمل ، وكذلك مثله في الخريف ، فالذي يدرك بالاحساس الشتاء والصيف وما بينهما من الاعتدالين تقريباً ،

فأما حصولها في برج بعد برج فلا يحسب إلا بحساب فيه كلفة وشغل عن غيره مع قلة جدواه .

فظهر أنه ليس للوقايت حد ظاهر عام المعرفة إلا الهلال .

وقد انقسمت عادات الأمم في شهرهم وسنتهم القسمة العقلية ، وذلك أن كل واحد من الشهر والسنة إما أن يكونا عدديين أو طبيعيين ، أو الشهر طبيعياً والسنة عددية أو بالعكس ، فالذين يعدونها مثل من يجعل الشهر ثلاثين يوماً والسنة اثني عشر شهراً ، والذين يجعلونها طبيعيين مثل من يجعل الشهر قريبا والسنة شمسية ، ويلحق في آخر الشهور الأيام المتفاوتة بين السنتين ، فان السنة القمرية ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً وبعض يوم خمس وسدس ، وإنما يقال فيها ثلاثمائة وستون يوماً جبراً للكسر في المادة ، عادة العرب في تكميل ما ينقص من التاريخ في اليوم والشهر والحول ، وأما الشمسية فثلاثمائة وخمسة وستون يوماً وبعض يوم ربع يوم ، ولهذا كان التفاوت بينها أحد عشر يوماً إلا قليلا تكون سنة في كل ثلاثة وثلاثين سنة وثلاث سنة ولهذا قال تعالى : (ولبثوا في كهفهم ثلاثمائة سنين وازدادوا تسعاً) قيل معناه ثلاثمائة سنة شمسية وازدادوا تسعاً بحساب السنة القمرية ومراعاة هذين عادة كثير من الأمم من أهل الكتابين بسبب تحريفهم ، وأظنه كان عادة المجوس أيضاً ، وأما من يجعل السنة طبيعية والشهر عددياً ، فهذا حساب الروم والسرانيين والقبط ونحوهم ، من الصابئين والمشركين ممن يعد شهر كانون ونحوه عدداً ويعتبر السنة بسير الشمس ، فأما القسم الرابع فبأن يكون الشهر طبيعياً والسنة عددية ، فهو سنة المسلمين ومن وافقهم ، ثم الذين يجعلون السنة طبيعية لا يعتمدون على أمر ظاهر كما تقدم بل لا بد من الحساب

والعدد ، وكذلك الذين يجعلون الشهر طبيعياً ويعتمدون على الاجتماع لا بد من العدد والحساب ، ثم ما يحسبونه أمر خفي ينفرد به القليل من الناس ، مع كلفة ومشقة وتعرض للخطأ .

فالذى جاءت به شريعتنا أكمل كل الامور ، لانه وقت الشهر بأمر طبيعى ظاهر عام يدرك بالابصار ، فلا يفضل أحد عن دينه ولا يشغله مراعاته عن شىء من مصالحه ولا يدخل بسببه فيما لا يعنيه ، ولا يكون لأحد طريق الى التلبيس فى دين الله ، كما يفعل بعض علماء أهل الملل بمللهم .

وأما الحول فلم يكن له حد ظاهر فى السماء ، فكان لا بد فيه من الحساب والعدد ، فكان عدد الشهور الهلالية أظهر وأعم من أن يحسب سير الشمس وتكون السنة مطابقة للشهر ، ولأن السنين اذا اجتمعت فلا بد من عددها فى عادة جميع الأمم ، إذ ليس للسنين إذا تعددت حد سماوى يعرف به عددها فكان عدد الشهور موافقاً لعدد الشهور ، ثم جعلت السنة اثني عشر شهراً بعدد البروج التى تكمل بدور الشمس فيها شمسية ، فاذا دار القمر فيها كمل دورته السنوية ، وبهذا كله يتبين معنى قوله : (وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) فان عدد شهور السنة وعدد السنة بعد السنة ، إنما أصله تقدير القمر منازل ، وكذلك معرفة الحساب ، فان حساب بعض الشهر لما يقع فيه من الآجال ونحوها ، إنما يكون بالهلل وكذلك قوله تعالى : (قل هى مواقيت للناس والحج) .

ظهر بما ذكرنا أنه بالهلل يكون توقيت الشهر والسنة ، وأنه ليس شىء يقوم مقام الهلال البتة ، لظهوره وظهور العدد المبني عليه وتيسر ذلك وعمومه ، وغير ذلك من المصالح الحالية عن المفاصد .

ومن عرف ما دخل على أهل الكتابيين والصابئين والمجوس وغيرهم ، في أعيادهم وعباداتهم وتواريتهم وغير ذلك من أمورهم من الاضطراب والخرج وغير ذلك من المفاسد ، ازداد شكره على نعمة الاسلام مع اتفاقهم أن الأنبياء لم يشرعوا شيئاً من ذلك ، وإنما دخل عليهم ذلك من جهة المتفلسفة الصابئة الذين دخلوا في ملتهم وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ، فلهذا ذكرنا ما ذكرنا حفظاً لهذا الدين عن إدخال المفسدين ، فإن هذا مما يخاف تغييره ، فإنه قد كانت العرب في جاهليتها قد غيرت ملة إبراهيم بالنسبة الذي ابتدعته ، فزادت به في السنة شهراً جعلتها كيبساً لأغراض لهم ، وغيروا به ميقات الحج والأشهر الحرم ، حتى كانوا يحجون تارة في المحرم وتارة في صفر حتى يعود الحج إلى ذى الحجة ، حتى بعث الله المقيم لملة إبراهيم ، فوافى حجه صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، وقد استدار الزمان كما كان ، ووقعت حجته في ذى الحجة ، فقال في خطبته المشهورة في الصحيحين وغيرهما : « إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً ؛ منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ، وكان قبل ذلك الحج لا يقع في ذى الحجة حتى حجة أبي بكر سنة تسع كانت في ذى القعدة ، وهذا من أسباب تأخير النبي صلى الله عليه وسلم الحج وأنزل الله تعالى :

(إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم) فأخبر الله أن هذا هو الدين القيم ، ليبين أن ما سواه من أمر النسب وغيره من عادات الأمم ليس قيماً ، لما يدخله من الانحراف والاضطراب ، ونظير الشهر والسنة اليوم والأسبوع ،

فان اليوم طبعى من طلوع الشمس وغروبها ، وأما الاسبوع فهو عددى من أجل الايام الستة التى خلق الله فيها السموات والارض ، ثم استوى على العرش ، فوق التعديل بين الشمس والقمر ، باليوم والاسبوع بسبب الشمس ، الشهر والسنة بسبب القمر ، وبها يتم الحساب ، وبهذا قد توجه قوله لتعلموا لى جعل ، فيكون جعل الشمس والقمر لهذا كله فأما قوله تعالى : (وجاعل الليل سكناً والشمس والقمر حسباناً) فقد قيل هو من الحساب ، وقيل بحسبان كحسبان الرحا وهو دوران الفلك ، فان هذا بما لا خلاف فيه ، فقد دل الكتاب والسنة ، وأجمع علماء الأمة على مثل ما عليه أهل المعرفة من أهل الحساب ، من أن الأفلاك مستديرة لا مسطحة .

(فصل) لما ظهر بما ذكرناه عود المواقيت إلى الألهة ، وجب أن تكون المواقيت كلها معلقة بها ، فلا خلاف بين المسلمين أنه اذا كان مبدأ الحكم في الهلال حسبت الشهور كلها هلالية ، مثل أن يصوم للكفارة في هلال المحرم ، أو يتوفى زوج المرأة في هلال المحرم ، أو يولى من امرأته في هلال المحرم ، أو يبيعه في الهلال الى شهرين أو ثلاثة ، فان جميع الشهور تحسب بالأهلة ، وإن كان بعضها أو جميعها ناقصاً ، فاما ان وقع مبدأ الحكم في أثناء الشهر فقد قيل الشهور كلها بالعدد ، بحيث لو باعه إلى سنة في أثناء المحرم عدد ثلاثمائة وستين يوماً ، وإن كان الى ستة أشهر عدد مائة وثمانين يوماً ، فاذا كان المبدأ منتصف المحرم كان المنتهى العشرين من المحرم ، وقيل بل يكمل الشهر بالعدد والباقي بالأهلة ، وهذان القولان روايتان عن أحمد وغيره ، وبعض الفقهاء يفرق في بعض الاحكام ، ثم لهذا القول تفسيران أحدهما : أنه يجعل الشهر الاول ثلاثين يوماً وباقي الشهور هلالية ، فاذا كان الإيلاء

في منتصف المحرم حسب باقيه ، فإن كان الشهر ناقصاً أخذ منه أربعة عشر يوماً وكمله بستة عشر يوماً من جمادى الأولى ، وهذا يقوله طائفة من أصحابنا وغيرهم ، والتفسير الثاني : وهو الصواب الذي عليه عمل المسلمين قديماً وحديثاً ، أن الشهر الأول إن كان كاملاً كمل ثلاثين يوماً ، وإن كان ناقصاً جعل تسعة وعشرين يوماً ، فمتى كان الإيلاء في منتصف المحرم ، كملت الأشهر الأربعة في منتصف جمادى الأولى وهكذا سائر الحساب ، وعلى هذا القول فالجميع بالهلال ولا حاجة الى أن يقول بالعدد ، بل ينظر اليوم الذي هو المبدأ من الشهر الأول فيكون النهاية مثله من الشهر الآخر ، فإن كان في أول ليلة من الشهر الأول كانت النهاية في مثل تلك الساعة بعد كمال الشهور ، وهو أول ليلة بعد انسلاخ الشهور ، وإن كان في اليوم العاشر من المحرم أو غيره على قدر الشهور المحسوبة ، وهذا هو الحق الذي لا محيد عنه ودل عليه قوله : (قل هي مواقيت للناس) فجعلها مواقيت لجميع الناس مع عليه سبحانه أن الذي يقع في أثناء الشهور أضعاف أضعاف ما يقع في أوائلها ، فلو لم يكن ميقاتاً إلا لما يقع في أولها لما كانت ميقاتاً إلا لأقل من ثلث عشر أمور الناس ، ولأن الشهر إذا كان ما بين الهلالين فما بين الهلالين مثل ما بين هذا وبين هذا سواء ، والتسوية معلومة بالاضطرار والفرق تحكم محض ، وأيضاً فمن الذي جعل الشهر العددي ثلاثين ، والنبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا وخدس ابهامه في الثالثة ، ونحن نعلم أن نصف شهور السنة يكون ثلاثين ، ونصفها تسعة وعشرين ، وأيضاً فعمامة المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم إذا أجل الحق الى سنة ، فإن كان مبدؤه هلال المحرم كان منتهاه هلال المحرم سلخ ذى الحجة عندهم ، وإن كان مبدؤه عاشر المحرم أيضاً

لا يعرف المسلمون غير ذلك ولا يبنون إلا عليه ، ومن أخذ ليزيد يوماً
لنقصان الشهر الأول كان قد غير عليهم ما فطروا عليه من المعروف وأتاهم
بمنكر لا يعرفونه ، فعلم أن هذا غلط ممن توهمه من الفقهاء ، ونهنا عليه
ليحذر الوقوع فيه وليعلم به حقيقة قوله : (قل هي مواقيت للناس) وان
هذا العموم محفوظ عظيم القدر لا يستثنى عنه شيء وكذلك قوله : (هو الذي
جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب)
وكذلك قوله : (وجعلنا الليل والنهار آيتين فحونا آية الليل وجعلنا آية النهار
مبصرة لتعلموا عدد السنين والحساب) يبين بذلك أن جميع عدد السنين والحساب
تابع لتقديره منازل . والله أعلم وأحكم .

تمت الرسالة الثامنة

ويليها الرسالة التاسعة : في سنة الجمعة

الرسالة التاسعة
في سنة الجمعة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ، عن الصلاة بعد الأذان الأول يوم الجمعة ، هل فعله النبي صلى الله عليه وسلم أو أحد من الصحابة أو التابعين أو الأئمة أم لا ، وهل هو منصوص في مذهب من مذاهب الأئمة المتفق عليهم ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « بين كل أذانين صلاة ، هل هو مخصوص بيوم الجمعة ، أم هو عام في جميع الأوقات ؟

أجاب رضى الله عنه : أما النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يكن يصلى قبل الجمعة بعد الأذان شيئاً ، ولا نقل هذا عنه أحد ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يؤذن على عهده إلا إذا قعد على المنبر ويؤذن بلال ، ثم يخطب النبي صلى الله عليه وسلم الخطبتين ثم يقم بلال ، فيصلى بالناس ، فما كان يمكن أن يصلى بعد الأذان لاهو ولا أحد من المسلمين الذين يصلون معه صلى الله عليه وسلم ، ولا نقل عنه أحد أنه صلى في بيته قبل الخروج يوم الجمعة ولا وقت بقوله صلاة مقدرة قبل الجمعة ، بل ألفاظه صلى الله عليه وسلم فيها الترغيب في الصلاة إذا قدم الرجل المسجد يوم الجمعة من غير توقيت ، كقوله : « من بكر وابتكر ومشى ولم يركب وصلى ما كتب له ، وهذا هو المأثور عن الصحابة كانوا إذا أتوا المسجد يوم الجمعة يصلون من حين يدخلون ما تيسر ، فمنهم من يصلى عشر ركعات ، ومنهم من يصلى ثلثي عشرة ركعة ، ومنهم من يصلى ثمانى ركعات ، ومنهم من يصلى أقل من ذلك ، ولهذا كان جماهير الأئمة متفقين على أنه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت مقدرة بعدد ، لأن ذلك إنا

يثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم أو فعله ، وهو لم يبين في ذلك شيئاً لا بقوله ولا فعله ، وهذا مذهب مالك ومذهب الشافعي وأكثر أصحابه ، وهو المشهور من مذهب أحمد ، وذهب طائفة من العلماء الى أن قبلها سنة ، فجمعها ركعتين كما قاله طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد ، ومنهم من جعلها أربعاً كأبي حنيفة وطائفة من أصحاب أحمد ، وقد نقل عن الإمام أحمد ما استدل به على ذلك ، وهؤلاء منهم من يحتج بحديث ضعيف ، ومنهم من يقول هي ظهر مقصورة وتكون سنة الظهر سنتها ، وهذا خطأ من وجهين : أحدهما : أن الجمعة مخصوصة بأحكام تفارق بها ظهر كل يوم باتفاق المسلمين ، وإن سميت ظهراً مقصورة ، فإن الجمعة يشترط لها الوقت فلا تقضى ، والظهر تقضى ، والجمعة يشترط لها العدد والاستيطان والامام وغير ذلك ، والظهر لا يشترط لها شيء من ذلك ، فلا يجوز أن تتلقى أحكام الجمعة من أحكام الظهر مع اختصاص الجمعة بأحكام تفارق بها الظهر ، فانه اذا كانت الظهر تشارك الجمعة في حكم وتفارقها في حكم ، لم يمكن إلحاق مورد النزاع أحدهما إلا بدليل ، فليس جعل السنة من موارد الاشتراك بأولى من جعلها من موارد الافتراق . الوجه الثاني : أن يقال هب أنها ظهر مقصورة فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي في سفره سنة للظهر المقصورة لا قبلها ولا بعدها ، وإنما كان يصليها إذا أتم الظهر فصلى أربعاً ، فإذا كانت سنته التي قبلها في الظهر المقصورة خلاف التامة ، كان ما ذكره حجة عليهم لا لهم ، وكان السبب المقتضى لحذف بعض الفريضة أولى بخلاف السنة الراجعة كما قال بعض الصحابة : لو كنت متطوعاً لأتممت الفريضة ، فانه لو استحب المسافر أن يصلي أربعاً لكان صلاته للظهر أربعاً أولى من أن يصلي ركعتين فرضاً وركعتين

سنة ، وهذا لأنه قد ثبت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة : أنه كان لا يصلي في السفر إلا ركعتين الظهر والعصر والعشاء ، وكذلك لمأجج بالناس عام حجة الوداع ، لم يصل بهم في منى وغيرها إلا ركعتين ، وكذلك أبو بكر بعده لم يصل إلا ركعتين ، وكذلك عمر بعده لم يصل إلا ركعتين ، ومن نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى الظهر أو العصر أو العشاء أربعاً فقد أخطأ ، والحديث الأروى في ذلك عن عائشة حديث ضعيف في الأصل مع ما وقع فيه من التحريف ، فان لفظ الحديث أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : أفطرت وصمت وقصرت وأتممت . فقال : أصبت يا عائشة . فهذا مع ضعفه وقيام الأدلة على أنه باطل ، روى أن عائشة روت : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر ويصوم ويقصر ويتم . فظن بعض الأئمة أن الحديث فيه أنها روت الأمرين عن النبي ﷺ ، وهذا مبسوط في موضعه .

والمقصود هنا أن السنة للمسافر أن يصلي ركعتين ، والأئمة متفقون على أن هذا هو الأفضل إلا قولاً مرجوحاً للشافعي ، وأكثر الأئمة يكرهون التربع للمسافر ، كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في أنصر الروايتين عنه .

ثم من هؤلاء من يقول : لا يجوز التربع كقول أبي حنيفة ، ومنهم من يقول بجوازه مع الكراهة كقول مالك وأحمد ، فيقال : لو كان الله يحب للمصلي في السفر أن يصلي ركعتين ثم ركعتين ، لكان يستحب له أن يصلي الفرض أربعاً ، فان التقرب إليه ببعض الظهر أفضل من التقرب إليه بالتطوع مع الظهر ، ولهذا وجب ، فلو أراد المقيم أن يصلي ركعتين فرضاً وركعتين تطوعاً لم يجز له ذلك ، والله تعالى لا يوجب عليه وينهاه عن شيء إلا

والذى أمره به خير من الذى نهاه عنه ، فلم أن صلاة الظهر أربعاً خير عند الله من أن يصلّيها ركعتين وركعتين تطوعاً ، فلما كان سبحانه لم يستحب للمسافر التربع بخير الأمرين عنده ، فلأن لا يستحب التربع بالأمر المرجوح عنده أولى .

فثبت بهذا الاعتبار الصحيح أن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أكمل الأمور ، وأن هديه خير الهدى ، وأن المسافر إذا اقتصر على ركعتي الفرض كان أفضل له من أن يقرن بهما ركعتي السنة .

وبهذا يظهر أن الجمعة إذا كانت ظهراً مقصورة ، لم يكن من السنة أن يقرن بها سنة ظهر المقيم بل يجعل كظهر المسافر المقصورة ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّي في السفر ركعتي الفجر والوتر ، ويصلّي على راحلته قبل أى وجه توجهت به ويوتر عليها ، غير أنه لا يصلّي عليها المكتوبة ، هذا لأن الفجر لم تقصر في السفر فبقيت سنتها على حالها ، بخلاف المقصورات في السفر ، والوتر مستقل بنفسه كسائر قيام الليل ، وهو أفضل الصلاة بعد المكتوبة ، وسنة الفجر تدخل في صلاة الليل من بعض الوجوه ، فلهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّي في السفر لاستقلاله وقيام المقتضى له .

والصواب : أن لا يقال أن قبل الجمعة سنة راتبة مقدرة ولو كان الأذان على عهده ، فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة . » ثم قال في الثالثة لمن شاء ، كراهة أن يتخذها الناس سنة ، فهذا الحديث الصحيح يدل على أن الصلاة مشروعة قبل العصر وقبل العشاء الآخرة وقبل المغرب ، وأن ذلك ليس بسنة راتبة ،

وكذلك قد ثبت أن أصحابه كانوا يصلون بين أذان المغرب ، وهو يراهم فلا ينههم ولا يأمرهم ولا يفعل هو ذلك ، فدل على أن ذلك فعل جائز ، وقد احتج بعض الناس على الصلاة قبل الجمعة بقوله : « بين كل أذانين صلاة ، وعارضه غيره فقال : الأذان الذي على المنائر لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن عثمان أمر به لما كثر الناس على عهده ، ولم يكن يبلغهم الأذان حين خروج الإمام وعوده على المنبر ويتوجه عليه أن يقال هذا الأذان الثالث لما سنه عثمان واتفق عليه المسلمون صار أذاناً شرعياً ، وحينئذ فتكون الصلاة بينه وبين الأذان الثاني جائزة حسنة وليست سنة راتبة كالصلاة قبل المغرب ، وحينئذ فمن فعل ذلك لم ينكر عليه ، ومن ترك ذلك لم ينكر عليه ، وهذا أعدل الأقوال وكلام الإمام أحمد يدل عليه ، وحينئذ فقد يكون تركها أفضل إذا كان الجهال يعتقدون أن هذه سنة راتبة ولا واجبة ، لا سيما إذا داوم الناس عليها ، فينبغي تركها أحياناً حتى لا تشبه الفرض ، كما استحباب أكثر العلماء أن لا يداوم على قراءة السجدة يوم الجمعة ، مع أنه قد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم فعلها ، فإذا كان يكره المداومة على ذلك ، فترك المداومة على ما لم يسنه النبي صلى الله عليه وسلم أولى ، وإن صلاها الرجل بين الأذانين أحياناً ، لأنها تطوع مطلق أو صلاة بين أذانين كما يصلى قبل العصر والعشاء لا لأنها سنة راتبة فهذا جائز ، وإذا كان رجل مع قوم يصلونها فإن كان مطاعاً إذا تركها وبين لهم السنة لم ينكروا عليه بل عرفوا السنة فتركها حسن ، وإن لم يكن مطاعاً ورأى أن في صلاتها تأليفاً لقلوبهم إلى ما هو أنفع ، أو دفعاً للخصام والشر لعدم التمكن من بيان الحق لهم وقولهم له ونحو ذلك ، فهذا أيضاً حسن ، فالعمل الواحد يكون مستحباً

فعله تارة وتركه تارة ، باعتبار ما يترجح من مصلحة فعله وتركه بحسب الأدلة الشرعية ، والمسلم قد يترك المستحب إذا كان في فعله فساد راجح على مصلحته ، كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم بناء البيت على قواعد إبراهيم ، وقال لعائشة: « لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ولألصقتها بالأرض ولجملت لها بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه ، والحديث في الصحيحين فترك النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأمر الذي كان عنده أفضل الأمرين للمعارض الراجح ، وهو حدثان عهد قریش بالإسلام لما في ذلك من التنفير لهم ، فكانت المفسدة راجحة على المصلحة ، ولذلك استحَب الأئمة أحمد وغيره أن يدع الإمام ما هو عنده أفضل إذا كان فيه تأليف المأمومين ، مثل أن يكون عنده فصل القنوت أفضل ، بأن يسلم في الشفع ثم يصلى ركعة الوتر وهو يؤم قوماً لا يرون إلا وصل الوتر ، فاذا لم يمكنه أن ينقلهم إلى الأفضل كانت المصلحة الحاصلة بموافقته لهم بوصل الوتر أرجح من مصلحة فصله مع كراهتهم للصلاة خلفه ، وكذلك لو كان ممن يرى المخافتة بالبسمة أفضل أو الجهر بها وكان المأمومون على خلاف رأيه ، ففعل المفضل عنده لمصلحة الموافقة والتأليف التي هي راجحة على مصلحة تلك الفضيلة ، كان هذا جائزاً حسناً ، وكذلك لو فعل خلاف الأفضل لأجل بيان السنة وتعليمها لمن لم يعلمها كان حسناً ، مثل أن يجهر بالاستفتاح أو التعوذ أو البسمة ، ليعرف الناس أن فعل ذلك حسن مشروع في الصلاة ، كما ثبت في الصحيح أن عمر بن الخطاب جهر بالاستفتاح فكان يكبر ويقول : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، قال الأسود بن يزيد صليت خلف عمر أكثر من سبعين صلاة فكان يكبر ثم يقول ذلك ، رواه

مسلم في صحيحه ، ولهذا شاع هذا الاستفتاح حتى عمل به أكثر الناس ، وكذلك كان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يجهروا بالاستعاذة ، وكان غير واحد من الصحابة يجهر بالبسملة ، وهذا عند الأئمة الجمهور الذين لا يرون الجهر بها سنة راتبة ، كان لتعليم الناس أن قراءتها في الصلاة سنة ، كما ثبت في الصحيح أن ابن عباس صلى على جنازة فقرأ بأمر القرآن جهراً ، وذكر أنه فعل ذلك ليعلم الناس أنها سنة ، وذلك أن الناس في صلاة الجنازة على قولين ، منهم من لا يرى فيها قراءة بحال ، كما قاله كثير من السلف وهو مذهب أبي حنيفة ومالك ، ومنهم من يرى القراءة فيها سنة ، كقول الشافعي وأحمد لحديث ابن عباس هذا وغيره ، ثم من هؤلاء من يقول القراءة فيها واجبة كالصلاة ، ومنهم من يقول بل هي سنة مستحبة ليست واجبة ، وهذا أعدل الأقوال الثلاثة ، فإن السلف فعلوا هذا وهذا ، وكان كلا الفعلين مشهوراً بينهم ، كانوا يصلون على الجنازة بقراءة وبغير قراءة ، كما كانوا يصلون تارة بالجهر بالبسملة ، وتارة بغير جهر ، وتارة باستفتاح ، وتارة بغير استفتاح ، وتارة برفع اليدين في المواطن الثلاثة ، وتارة بغير رفع ، وتارة يسلمون تسليمتين ، وتارة تسليمة واحدة ، وتارة يقرءون خلف الإمام بالسر ، وتارة لا يقرءون وتارة يكبرون على الجنازة سبعا ، وتارة خمسا ، وتارة أربعا ، كان فيهم من يفعل هذا ، وفيهم من يفعل هذا ، كل هذا ثابت عن الصحابة ، كما ثبت عنهم أن فيهم من كان يرجع في الأذان ، وفيهم من لم يرجع فيه ، وفيهم من يوتر الإقامة ، وفيهم من كان يشفعها ، وكلاهما ثابت عن النبي ﷺ .

فهذه الأمور وإن كان أحدها أرجح من الآخر ، فن فعل المرجوح

فقد فعل جائزاً ، وقد يكون فعل المرجوع أرجح للمصلحة الراجحة ، كما يكون ترك الراجح أرجح أحياناً لمصلحة راجحة .

وهذا واقع في عامة الأعمال فان العمل الذي هو في جنسه أفضل ، قد يكون في مواطن غيره أفضل منه ، كما أن جنس الصلاة أفضل من جنس القراءة ، و جنس القراءة أفضل من جنس الذكر ، و جنس الذكر أفضل من جنس الدعاء ، ثم الصلاة بعد الفجر والعصر منى عنها ، والقراءة والدعاء والذكر أفضل منها في تلك الأوقات ، وكذلك القراءة في الركوع والسجود منى عنها ، والذكر هناك أفضل منها ، والدعاء في آخر الصلاة بعد التشهد أفضل من الذكر .

وقد يكون العمل المفضول أفضل بحسب حال الشخص المعين لكونه عاجزاً عن الأفضل ، أو لكون محبته ورغبته واهتمامه وانتفاعه بالمفضول أكثر ، فيكون أفضل في حقه لما يقترن به من مزيد عليه وحبسه وإرادته وانتفاعه ، كما أن المريض ينتفع بالدواء الذي يشتميه مالا ينتفع بما لا يشتميه ، وان كان جنس ذلك أفضل ، ومن هذا الباب صار الذكر لبعض الناس في بعض الأوقات خيراً من القراءة ، والقراءة لبعضهم في بعض الأوقات خيراً من الصلاة ، وأمثال ذلك لكامل انتفاعه به لا لأنه في جنسه أفضل .

وهذا الباب ؛ باب تفضيل بعض الأعمال على بعض إن لم يعرف فيه التفضيل ، وأن ذلك يتنوع بتنوع الأحوال في كثير من الأعمال ، وإلا وقع فيه اضطراب كثير ، فان من الناس من إذا اعتقد استحباب فعل ورجحانه

يحافظ عليه مالا يحافظ على الواجبات حتى يخرج به الأمر إلى الهوى والتعصب والحمية الجاهلية كما تجده فيمن يختار بعض هذه الأمور فيراها شعاراً لمذهبه ، ومنهم من إذا رأى ترك ذلك هو الأفضل يحافظ أيضاً على هذا الترك أعظم من محافظته على ترك المحرمات حتى يخرج به الأمر إلى اتباع الهوى والحمية الجاهلية ، كما تجده فيمن يرى الترك شعاراً لمذهبه ، وأمثال ذلك وهذا كله خطأ .

والواجب أن يعطى كل ذى حق حقه ، ويوسع ما وسع الله ورسوله ، ويؤلف ما ألفت الله بينه ورسوله ، ويراعى في ذلك ما يحبه الله ورسوله من المصالح الشرعية والمقاصد الشرعية ، ويعلم أن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن الله بعثه رحمة للعالمين ، بعثه بسعادة الدنيا والآخرة في كل أمر من الأمور ، وأن يكون مع الإنسان ما يحفظ به هذا الاجمال ، وإلا فكثير من الناس يعتقد هذا بجحلا ، ويدعه عند التفصيل إما جهلا وإما ظلما وإما ظنا وإما اتباعا للهوى ، فمسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً .

(فصل) وأما السنة بعد الجمعة ، فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين ، كما ثبت عنه في الصحيحين أنه كان يصلي قبل الفجر ركعتين ، وبعد الظهر ركعتين ، وبعد المغرب ركعتين ، وبعد العشاء ركعتين ، وأما الظهر ففي حديث ابن عمر أنه كان يصلي قبلها ركعتين ، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها

أنه كان يصلي قبلها أربعاً ، وفي الصحيح عن أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة بنى الله له بيتاً في الجنة ، وجاء مفسراً في السنن ؛ أربعاً قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء ، وركعتين قبل الفجر ، فهذه هي السنن الراتبة التي ثبتت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله ، مدارها على هذه الأحاديث الثلاثة ، حديث ابن عمر وحديث عائشة وأم حبيبة .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم بالليل إما إحدى عشرة ، وإما ثلاث عشرة ركعة ، فكان مجموع صلاته بالليل والنهار فرضه ونفله نحواً من أربعين ركعة .

والناس في هذه السنن الرواتب على ثلاثة أقوال : منهم من لا يؤقت في ذلك شيئاً كقول مالك ، فانه لا يرى سنة إلا الوتر وركعتي الفجر ، وكان يقول إنما توقفت أهل العراق ، ومنهم من يقدر في ذلك أشياء بأحاديث ضعيفة بل باطلة ، كما يوجد في مذاهب أهل العراق ، وبعض من وافقهم من أصحاب الشافعي وأحمد ، فان هؤلاء يوجد في كتبهم من الصلوات المقدرة والأحاديث في ذلك ، ما يعلم أهل المعرفة بالسنة أنه مكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم ، كمن روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه صلى قبل العصر أربعاً أو أنه قضى سنة العصر ، أو أنه صلى قبل الظهر ستاً أو بعدها أربعاً أو أنه كان يحافظ على الضحى ، وأمثال ذلك من الأحاديث المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم .

وأشد من ذلك ما يذكره طائفة من المصنفين في الرقائق والفضائل في الصلوات الأسبوعية والحوالية ، كصلاة يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة ، المذكورة في كتاب أبي طالب ، وأبي حامد ، وعبد القادر وغيرهم ، وكصلاة الألفية التي في أول رجب ونصف شعبان ، والصلوة الاثني عشرية التي في أول ليلة جمعة من رجب ، والصلوة التي في أول ليلة سبعة وعشرين من رجب ، وصلوات أخرى تذكر في الأشهر الثلاثة ، وصلاة ليلتي العيدين ، وصلاة يوم عاشوراء ، وأمثال ذلك من الصلوات المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مع اتفاق أهل المعرفة بحديثه على أن ذلك كذب عليه ، لكن بلغ ذلك أقواماً من أهل العلم والدين فظنوه صحيحاً ، فعملوا به وهم مأجورون على حسن قصدهم واجتهادهم ، لا على مخالفة السنة .

وأما من تبينت له السنة فظن أن غيرها خير منها ، فهو ضال بل كافر .

والقول الوسط العدل ، هو ما وافق سنته الصحيحة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم ، وقد ثبت عنه أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين ، وفي صحيح مسلم عنه أنه قال : « من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً » .

وقد روى الست عن طائفة من الصحابة جمعاً بين هذا وهذا .

والسنة أن يفصل بين الفرض والنفل في الجمعة وغيرها ، كما ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن توصل صلاة حتى يفصل بينهما بقيام أو كلام فلا تفعل ما يفعله كثير من الناس ؛ يصل السلام بركعتي السنة ، فان في

هذا ارتكاباً لنهى النبي صلى الله عليه وسلم، وفي هذا من الحكمة التمييز بين
 الفرض وغير الفرض، كما يميز بين العبادة وغير العبادة، ولهذا استحب
 تعجيل الفطور، وتأخير السحور، والأكل يوم الفطر قبل الصلاة، ونهى
 عن استقبال رمضان يوماً أو يومين، فهذا كله للفصل بين المأمور به من
 الصيام وغير المأمور به، والفصل بين العبادة وغيرها، وهكذا تمييز الجمعة
 التي أوجبها الله من غيرها، وأيضاً كثيراً من أهل البدع كالرافضة وغيرهم
 لا ينوون الجمعة بل ينوون الظهر، ويظهرون أنهم سلموا وما سلموا فيصلون
 ظهراً أو يظن الظان أنهم يصلون السنة، فإذا حصل تمييز بين الفرض والنفل،
 كان في هذا منمأ لهذه البدعة، وهذا له نظائر كثيرة والله سبحانه أعلم.

تمت الرسالة التاسعة

ويليها الرسالة العاشرة: تفسير المعوذتين

الرسالة العاشرة

تفسير المعوذتين

تفسير المعوذتين

لشيخ الاسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الاسلام ناصر السنة قانع البدعة تقي الدين أحمد بن تيمية ،
نفغنا المولى بعلومه ، وهو مما كتبه في القلعة .

(فصل) في قل أعوذ برب الفلق . قال تعالى : (فلق الحب والنوى)
وقال تعالى : (فلق الاصباح وجاعل الليل سكناً) والفلق : فعل بمعنى مفعول
كالقبض : بمعنى المقبوض ، فكل ما فلقه الرب فهو فلق . قال الحسن : الفلق :
كل ما انفلق عن شيء كالصبح والحب والنوى . قال الزجاج : وإذا تأملت
الخلق ؛ بان لك أن أكثره عن انفلاق ، كالارض بالنبات ، والسحاب بالمطر .
وقد قال كثير من المفسرين : الفلق : الصبح . فانه يقال هذا أبيض من فلق الصبح ،
و فرق الصبح . وقال بعضهم : الفلق : الخلق كله ، وأما من قال : أنه واد
في جهنم ، أو شجرة في جهنم ، أو أنه اسم من أسماء جهنم ، فهذا أمر لانعرف
صحته لابدلالة الاسم عليه ، ولانقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا في
تخصيص ربوبيته بذلك حكمة ، بخلاف ما اذا قال : رب الخلق ، أو رب كل
ما انفلق ، أو رب النور الذي يظهره على العباد بالنهار ، فان في تخصيص هذا
بالذكر ما يظهر به عظمة الرب المستعاذ به ، وإذا قيل : الفلق يعم ، ويخص ،
فبعمومه للخلق أستعيذ من شر ما خلق ، وبخصوصه للنور النهاري أستعيذ من
شر غاسق إذا وقب .

فان الغاسق : قد فسر بالليل كقوله : (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل) وهذا قول أكثر المفسرين وأهل اللغة . قالوا : ومعنى وقب : دخل في كل شيء . قال الزجاج : الغاسق : البارد . وقيل : الليل غاسق ، لأنه أبرد من النهار ، وقد روى الترمذى والنسائى عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم نظر إلى القمر فقال : يا عائشة تعوذى بالله من شره فانه الغاسق إذا وقب ، وروى من حديث أبي هريرة مرفوعا : أن الغاسق : النجم . وقال ابن زيد : هو الثريا . وكانت الأسقام والطواعين تكثر عند وقوعها ، وترتفع عند طلوعها ، وهذا المرفوع قد ظن بعض الناس منافاته لمن فسره بالليل فجعلوه قولاً آخر ، ثم فسروا وقوبه : بسكونه . قال ابن قتيبة : ويقال الغاسق : القمر إذا كسف واسود . ومعنى وقب : دخل في الكسوف وهذا ضعيف ، فان ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعارض بقول غيره ، وهو لا يقول إلا الحق وهو لم يأمر عائشة بالاستعاذة منه عند كسوفه بل مع ظهوره ، وقد قال الله تعالى : (وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة) فالقمر آية الليل وكذلك النجوم إنما تطلع فترى بالليل ، فأمره بالاستعاذة من ذلك ، أمر بالاستعاذة من آية الليل ودليله وعلامته ، والدليل مستلزم للمدلول ، فاذا كان شر القمر موجوداً فشر الليل موجود ، وللقمر من التأثير ما ليس لغيره ، فتكون الاستعاذة من الشر الحاصل عنه أقوى ، ويكون هذا كقوله عن المسجد المؤسس على التقوى : هو مسجدي هذا ، مع أن الآية تتناول مسجد قباء قطعاً ، وكذلك قوله عن أهل الكساء : هؤلاء أهل بيتي ، مع أن القرآن يتناول نساءه ، فالتخصيص لكون المخصوص أولى بالوصف ، فالقمر حق ما يكون بالليل بالاستعاذة ،

والليل مظلم منتشر فيه شياطين الانس والجن ، مالا تنتشر بالنهار ، ويجرى فيه من أنواع الشر مالا يجرى بالنهار ، من أنواع الكفر ، والفسوق ، والعصيان ، والسحر ، والسرقة ، والخيانة ، والفواحش وغير ذلك ، فالشر دائماً مقرون بالظلمة ، ولهذا إنما جعله الله لسكون الآدميين وراحتهم ، لكن شياطين الإنس والجن تفعل فيه من الشر مالا يمكنها فعله بالنهار ، ويتوسلون بالقمر وبدعوته ، والقمر وعبادته وأبو معشر البلخي له مصحف القمر ، يذكر فيه من الكفريات والسحريات ما يناسب الاستعاذة منه .

فذكر سبحانه الاستعاذة من شر الخلق عموماً ، ثم خص الأمر بالاستعاذة من شر الغاسق إذا وقب ، وهو الزمان الذي يعم شره ، ثم خص بالذكر السحر والحسد . فالسحر : يكون من الأنفس الخبيثة ، لكن بالاستعاذة بالأشياء كالنفث في العقد . والحسد : يكون من الأنفس الخبيثة أيضاً أما بالعين ، وأما بالظلم باللسان واليد ، وخص من السحر التفاتات في العقد ، وهن النساء ، والحاسد الرجال في العادة ، ويكون من الرجال ، ومن النساء للنساء ، والشر الذي يكون من الأنفس الخبيثة من الرجال والنساء وهو شر منفصل عن الإنسان ، ليس هو في قلبه كالوسواس الخناس (١) وفي سورة الناس ذكر الوسواس الخناس ، فانه مبدأ الأفعال المذمومة من الكفر والفسوق والعصيان ، ففيها الاستعاذة من شر ما يدخل الإنسان من الأفعال التي تضره من الكفر والفسوق والعصيان ، وقد تضمن ذلك الاستعاذة من شر نفسه ، وسورة

(١) من قوله وهن النساء إلى قوله الخناس تشويش في العبارة وقد أثبتناه

كأصله فليحرر .

الفلق فيها الاستعاذة من شر المخلوقات عموماً وخصوصاً ، ولهذا قيل فيها : برب
الفلق. وقيل في هذه : برب الناس فان فالق الاصباح بالنور ، يزيل بما في نوره
من الخير ما في الظلمة من الشر ، وفالق الحب والنوى بعد انعقادهما ، يزيل
ما في عقد النفاتات ، فان فلق الحب والنوى أعظم من حل عقد النفاتات ،
وكذلك الحسد هو من ضيق الإنسان وشحه ، لا ينشرح صدره لانعام الله
عليه ، فرب الفلق يزيل ما يحصل بضيق الحاسد وشحه ، وهو سبحانه لا يفلق
شيئاً الا بخير ، فهو فالق الاصباح ، بالنور الهادي ، والسراج الوهاج ، الذي
به صلاح العباد . وفالق الحب والنوى ؛ بأنواع الفواكه والأقوات
التي هي رزق الناس ودوابهم ، والانسان محتاج إلى جلب المنفعة من الهدى
والرزق ، وهذا حاصل بالفلق ، والرب الذي فلق للناس ما يحصل به منافعهم
يستعاذ به مما يضر الناس ، فيطلب منه تمام نعمته بصرف المؤذيات عن عبده
الذي ابتداءً بانعامه عليه ، وفلق الشيء عن الشيء هو دليل على تمام القدرة
وإخراج الشيء من ضده ، كما يخرج الحى من الميت ، والميت من الحى ،
وهذا من نوع الفلق فهو سبحانه قادر على دفع الضد المؤذى بال ضد النافع .

(فصل) في قل أعوذ برب الناس إلى آخرها قوله : (من شر الوسواس
الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس) فيها أقوال :
ولم يذكر ابن الجوزي إلا قولين ، ولم يذكر الثالث وهو الصحيح ، وهو
أن قوله : (من الجنة والناس) لبيان الوسواس ، أى الذى يوسوس من
الجنة ومن الناس فى صدور الناس ، فان الله تعالى قد أخبر أنه جعل لكل
نبي عدواً ، شياطين الانس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول
غورا ، وإيحاؤهم : هو وسوستهم ، وليس من شرط الموسوس أن يكون

مستتراً عن البصر ، بل قد يشاهد قال تعالى : (فوسوس لها الشيطان ليبدى لها ما وورى عنهما من سوءاتهما وقال مانها كما ربكنا عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين وقاسمهما أنى لسنا لمن الناصحين) وهذا كلام من يعرف قائله ليس شيئاً يلقى فى القلب لا يدرى بمن هو ، وإبليس قد أمر بالسجود لآدم فأبى واستكبر ، فلم يكن بمن لا يعرفه آدم وهو ونسله يرون بنى آدم من حيث لا يرونهم ، وأما آدم فقد رآه .

وقد يرى الشياطين والجن كثير من الانس ، لكن لهم من الاجتتان والاستتار ما ليس للانس ، وقد قال تعالى : (وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم) وقال : (لا غالب لكم اليوم من الناس وانى جار لكم فلما تراءت الفئتان تمكص على عقبيه وقال انى برىء منكم) وفى التفسير والسيرة : أن الشيطان جاءهم فى صورة بعض الناس ، وكذلك قوله : (كمثل الشيطان إذ قال للانسان أكفر فلما كفر قال انى برىء منك انى أخاف الله رب العالمين) .

وفى حديث أبى ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نعوذ بالله من شياطين الانس والجن . قلت : أو للانس شياطين ؟ قال : نعم . شر من شياطين الجن ، » .

وأيضاً فالنفس لها وسوسة كما قال تعالى : (ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه) فهذا توسوس به نفسه لنفسه ، كما يقال حديث النفس قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز لآمتى عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به ، » أخرجاه فى الصحيحين .

فالذى يوسوس في صدور الناس : نفسه ، وشياطين الجن ، وشياطين
الإنس .

والوسواس الخناس : يتناول وسوسة الجنة ووسوسة الانس ، وإلا
أى معنى للاستعاذة من وسوسة الجنة فقط ، مع أن وسوسة نفسه وشياطين
الانس هي مما تضره ، وقد تكون أضر عليه من وسوسة الجن .

وأما قول القراء : ان المراد من شر الوسواس الذى يوسوس في صدور
الناس : الطائفتين من الجن والانس ، وأنه سمي الجن ناساً ، كما سماهم رجالاته ،
وسماهم نفرأ ، فهذا ضعيف . فان لفظ الناس : أشهر وأظهر وأعرف من
أن يحتاج إلى تنويحه إلى الجن والانس ، وقد ذكر الله تعالى لفظ الناس في غير
موضع ، وأيضاً فكونه يوسوس في صدور الطائفتين صفة توضيح وبيان ،
وليس وسوسة الجن معروفة عند الناس ، وإنما يعرف هذا بخبر ولاخبر هنا
ثم قد قال : (من الجنة والناس) فكيف يكون لفظ الناس عاماً للجنة والناس
وكيف يكون قسم الشيء قسماً منه ، فهو يجعل الناس قسم الجن ، ويجعل
الجن نوعاً من الناس ، وهذا كما يقول أكرم العرب من العجم والعرب ،
فهل يقول هذا أحد ، وإذا سماهم الله تعالى رجالاته لم يكن في هذا دليل على أنهم
يسمون ناساً ، وإن قدر أنه يقال جاء ناس من الجن ، فذاك مع التقييد ،
كما يقال إنسان من طين وماء دافق ، ولا يلزم من هذا أن يدخلوا في لفظ
الناس ، وقد قال تعالى : (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس
واحدة وخلق منها زوجها) فالناس كلهم مخلوقون من آدم وحواء ، مع أنه
سبحانه يخاطب الجن والإنس .

والرسول صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى الجنسين ، لكن لفظ الناس لم يتناول الجن ، ولكن يقول : (يامعشر الجن والإنس) .

وكذلك قول الزجاج : ان المعنى من شر الوسواس الذى هو الجنة ، ومن شر الناس فيه ضعف ، وإن كان أرجح من الاول لأن شر الجن أعظم من شر الإنس ، فكيف يطلق الاستعاذة من جميع الناس ، ولا يستعين إلا من بعض الجن ، وأيضاً فالوسواس الخناس : إن لم يكن إلا من الجنة فلا حاجة إلى قوله : من الجنة ومن الناس ، فلماذا يخص الاستعاذة من وسواس الجنة دون وسواس الناس .

وأيضاً : فانه إذا تقدم المعطوف اسما كان عطفه على القريب أولى ، كما أن عود الضمير إلى الأقرب أولى ، إلا إذا كان هناك دليل يقتضى العطف على البعيد ، فعطف الناس هنا على الجنة المقرون به أولى من عطفه على الوسواس .

ويكفى أن المسلمين كلهم يقرءون هذه السورة من زمن نبيهم ، ولم ينقل هذان القولان إلا عن بعض النحاة ، والأقوال المأثورة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ليس فيها شيء من هذا ، بل إنما فيها القول الذى نصرناه ، كما فى تفسير معمر عن قتادة من الجنة والناس قال : إن فى الجن شياطينا ، وإن فى الإنس شياطينا فنعوذ بالله من شياطين الإنس والجن ، فبين قتادة أن المعنى الاستعاذة من شياطين الإنس والجن .

وروى ابن وهب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله : (الوسواس الخناس) قال : الخناس : الذى يوسوس مرة ويخفس مرة من الجن والإنس ، فبين ابن زيد أن الوسواس الخناس من الصنفين ، وكان يقال شياطين

الإنس أشد على الناس من شياطين الجن ، شيطان الجن يوسوس ولا تراه ، وهذا يعاينك معاينة .

وعن ابن جريج من الجنة والناس ، قال : إنها وسواسان ، فوسواس من الجنة فهو الخناس ، ووسواس من نفس الانسان فهو قوله : (والناس) وهذا القول الثالث ، وإن كان يشبه قول الزجاج فهذا أحسن منه ، فانه جعل من الناس من الوسواس الذى نفس الانسان ، فمعناه أحسن ذكر الثلاثة ابن حاتم فى تفسيره .

وأيضاً فانه ذكر فى الآية : (رب الناس ، ملك الناس ، إله الناس) فان كان المقصود أن يستعبد الناس بربهم وملكهم وإلههم ، من شر ما يوسوس فى صدورهم ، فانه هو الذى يطلب منه الخير الذى ينفعهم ويطلب منهم دفع الشر الذى يضرهم ، والوسواس أصل كل شر يضرهم ، لأنه مبدء للكفر والفسوق والعصيان ، وعقوبات الرب إنها تكون على ذنوبهم ، وإذا لم يكن لاحد ذنب ، فكل ما يصيبه نعمة فى حقه ، وإذا ابتلى بما يؤلمه فان الله يرفع درجته ويأجره إذا قدر عدم الذنوب مطلقاً ، لكن هذا ليس بواقع منهم ، فان كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون وقد قال تعالى : (وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً . ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات) فغاية المؤمنين الانبياء فمن دونهم هى التوبة قال الله تعالى : (فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم) وقال نوح : (رب إني أعوذ بك أن أسألك ما ليس لى به علم ، وإلا تغفر لى وترحمنى أكن من الخاسرين)

وقال إبراهيم وإسماعيل : (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك ، وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم) وقال موسى : (أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين) ودعاء نبينا بمثل ذلك كثير معروف فكان الوسواس مبدأ كل شر ، فان كانوا قد استعاذوا بربهم وملكهم وإلههم من شره ، فقد دخل في ذلك وسواس الجن والإنس وسائر شر الإنس ، إنما يقع بذنوبهم فهو جزاء على أعمالهم كالشر الذي يقع من الجن بغير الوسواس ، وكما يحصل من العقوبات السماوية وهم لم يستعيذوا هنا من شر المخلوقات مطلقاً ، كما استعاذوا في سورة الفلق ، بل من الشر الذي يكون مبدؤه في نفوسهم ، وإن كان ذكر (رب الناس ، ملك الناس ، إله الناس) يستعيذوا به ليعيذهم وليعيذ منهم ، وهذا أعم المعنيين فذلك يحصل بإعاذته من شر الوسواس الموسوس في صدور الناس ، فانه هو الذي يوسوس بظلم الناس بعضهم بعضاً ، وبإغواء بعضهم بعضاً ، وبإعانة بعضهم بعضاً ، على الإثم والعدوان .

فما حصل لانسى شر من انسى ، إلا كان مبدؤه من الوسواس الخناس ، وإلا فما يحصل من أذى بعضهم لبعض إذا لم يكن من الوسواس ، بل كان من الوحي الذي بعث الله به ملائكته ، كان عدلاً كإقامة الحدود ، وجهاد الكفار ، والاقتصاص من الظالمين ، فهذه الأمور فيها ضرر وأذى للظالمين من الإنس ، لكن هي بوحى الله ، لا من الوسواس ، وهي نعمة من الله في حق عباده حتى في حق المعاقب ، فانه اذا عوقب كان ذلك كفارة له إن كان مؤمناً ، وإلا كان تخفيفاً لعذابه في الآخرة بالنسبة الى عذاب من لم يعاقب في الدنيا .

ولهذا كان محمد صلى الله عليه وسلم رحمة في حق العالمين، باعتبار ما حصل من الخير العام به ، وما حصل للمؤمنين به من سعادة الدنيا والآخرة ، وباعتبار أنه في نفسه رحمة ، فمن قبلها وإلا كان هو الظالم لنفسه ، وباعتبار أنه قمع الكفار والمنافقين فنقص شرهم ، وعجزوا عما كانوا يفعلونه بدونه ، وقتل من قتل منهم ، فكان تعجيل موته خيراً من طول عمره في الكفر له وللناس ، فكان محمد صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين بكل اعتبار فلا يستعاذ منه ومن أمثاله من الأنبياء وأتباعهم المؤمنين ، وهم من الناس وإن كانوا يفعلون بأعدائهم ما هو أذى وعقوبة وألم لهم ، فلم تبقى الاستعاذة من الناس ، إلا عما يأتي به الوسواس اليهم ، فيستعاذ برب الناس ، ملك الناس ، إله الناس على هذا التقدير من شر الوسواس الذي يوسوس للمستعيز ، ومن شر الوسواس الذي يوسوس لسائر الناس حتى لا يحصل منهم شر للمستعيز ، فإذا لم يكن للناس شر إلا من الوسواس ، كان الاستعاذة من شر الذي يوسوس لهم تحصيلاً للمقصود ، وكان حسماً للمادة وأقرب إلى العدل ، وكان مخرجاً لآنبياء الله وأوليائه ، أن يستعاذ من شرهم ، وأن يقرنوا بالوسواس الخناس ويكون ذلك تفضيلاً للجن على الإنس ، وهذا لا يقوله عاقل .

فإن قيل : فإن كان أصل الشر كله من الوسواس الخناس ، فلا حاجة إلى ذكر الاستعاذة من وسواس الناس فإنه تابع لوسواس الجن .

قيل : بل الوسوسة نوعان : نوع من الجن ، ونوع من نفوس الإنس ، كما قال : (ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه) فالشر من الجهتين جميعاً ، والإنس لهم شياطين كما للجن شياطين ، والوسوسة من جنس الوشوشة بالشين المعجمة ، يقال فلان يوسوس فلاناً ، وقد وشوشه

إذا حدثه سرّاً في أذنه ، وكذلك الوسوسة ومنه وسوسة الحلي ، لكن هو
بالمسكين المهملة أخص .

ورب الناس : الذي يربهم بقدرته ومشيشته وتدبيره ، وهو رب
العالمين كلهم ، فهو الخالق للجميع ولأعمالهم .

وملك الناس : الذي يأمرهم وينهاهم ، فإن الملك يتصرف بالكلام والجماد
لأملك له ، فإنه لا يعقل الخطاب ، لكن له مالك وإنما يكون الملك لمن يفهم
عنه ، والحيوان يفهم بعضه عن بعض ، كما قال : (علمنا منطق الطير) . وقالت
تملة : (يا أيها النمل) فلماذا كان له ملك من جنسه ، ومن غير جنسه ، كما كان
سليمان ملكهم ، والإله هو المعبود الذي هو المقصود بالإرادات والأعمال
كلها ، كما قد بسط الكلام على ذلك .

وقد قيل : إنما خص الناس بالذكر لأنهم مستعيذون ، أو لأنهم المستعاذ
من شرهم ذكرهما أبو الفرج وليس لهما وجه ، فإن وسواس الجن أعظم
ولم يذكره بل ذكر الناس ، لأنهم المستعيذون فيستعيذون بربهم الذي
يصونهم ، وبملكهم الذي أمرهم ونهاهم ، وبإلههم الذي يعبدونه من شر الذي
يحول بينهم وبين عبادته ، ويستعيذون أيضاً من شر الوسواس الذي يحصل
في نفوس الناس منهم ومن الجنة ، فإنه أصل الشر الذي يصدر منهم والذي
يرد عليهم .

(فصل) وبهذا يتبين بعض هذه الاستعاذة ، والتي قبلها كما جاءت
بذلك الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه لم يستعذ المستعيذون
بمثلها . فإن الوسواس أصل كل كفر وفسوق وعصيان ، فهو أصل الشر

كله ، فمتى وفى الإنسان شره وفى عذاب جهنم ، وعذاب القبر ، وفتنة الحيا والمات ، وفتنة المسيح الدجال ، فإن جميع هذه إنما تحصل بطريق الوسواس ، وفى عذاب الله فى الدنيا والآخرة ، فإنه إنما يعذب على الذنوب وأصلها من الوسواس ، ثم ان دخل فى الآية وسواس غيره بحيث يكون قوله : (من شر الوسواس) استعاذة من الوسواس الذى يعرض له والذى يعرض للناس بسببه ، فقد وفى ظلمهم وإن كان إنما يريد وسواسه ، فهم إنما يسلطون عليه بذنوبه وهى من وسواسه ، قال تعالى : (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قاتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم) وقال : (وما أصابتكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم) وقال : (فما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) .

والوسواس من جنس الحديث والكلام ، ولهذا قال المفسرون فى قوله : (ما توسوس به نفسه) قالوا : ما تحدث به نفسه وقد قال صلى الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز لآمتى ما تحدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به » .

وهو نوعان : خبر وإنشاء . فالخبر اما ماض واما عن مستقبل ، فالماضى يذكره به ، والمستقبل يحدثه بأن يفعل هو أموراً ، أو أن أموراً ستكون بقدر الله أو فعل غيره ، فهذه الأمانى والمواعيد الكاذبة والإنشاء أمر ونهى وإباحة .

والشيطان تارة يحدث وسواس الشر ، وتارة ينشئ الخير ، وكان ذلك بما يشغله به من حديث النفس ، قال تعالى فى النسيان : (واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) وقال فى موسى :

(فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان) وقال تعالى: (فأنساه الشيطان ذكر ربه) .

وثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فإذا قضى التأذين أقبل فإذا ثوب بالصلاة أدبر فإذا قضى الشؤيب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه فيقول أذكر كذا أذكر كذا لما لم يذكر حتى يظل الرجل لم يدر كم صلى ، فالشيطان أذكره بأمور ماضية حدث بها نفسه مما كانت في نفسه من أفعاله ومن غير أفعاله ، فتلك الأمور نسي المصلي كم صلى ولم يدر كم صلى ، فإن النسيان أزل ما في النفس من الذكر وشغلها بأمور آخر حتى تنسى الأول ، وأما اخباره بما يكون في المستقبل من المواعيد والاماني فكقوله : (وقال الشيطان لما قضى الأمر ان الله وعدهم ووعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم) وفي هذه الآية أمره ووعدده . وقال تعالى : (ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً يعدمهم ويمنيهم وما يعدم الشيطان إلا غروراً أولئك مأواهم جهنم لا يجدون عنها محيصاً) وقال تعالى : (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم) ففي هذه أيضاً أمره ووعدده وقال موسى لما قتل القبطي : (هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين) وقد قال غير واحد من الصحابة ، كأبي بكر وابن مسعود فيما يقولونه باجتهادهم : إن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان . فجعلوا ما يلقى في النفس من الاعتقادات التي ليست مطابقة من الشيطان ، وإن لم يكن صاحبها آثماً لأنه استفرغ وسعه ،

(١٤ - مجموعة الرسائل - ٢)

كما لا يأثم بالوسواس الذى يكون فى الصلاة من الشيطان ، ولا بما يحدث به نفسه ، وقد قال المؤمنون : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) وقد قال الله قد فعلت .

والنسيان للحق من الشيطان والخطأ من الشيطان قال تعالى : (وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) وقد قال صلى الله عليه وسلم : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها ، ولما نام هو وأصحابه عن الصلاة فى غزوة خيبر قال لأصحابه : « ارتحلوا فإن هذا مكان حضرنا فيه شيطان ، وقال : « إن الشيطان أتى بلالا فجعل يهديه كما يهدى الصبي حتى نام ، وكان الذى صلى الله عليه وسلم وكل بلالا أن يوقظهم عند الفجر ، والنوم الذى يشغل عما أمر به والنعاس من الشيطان وإن كان معفواً عنه ، ولهذا قيل : النعاس فى مجلس الذكر من الشيطان ، وكذلك الاحتلام فى المنام من الشيطان ، والنائم لا قلم عليه .

وقد ثبت فى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الرؤيا ثلاثة : رؤيا من الله ، ورؤيا من الشيطان ، ورؤيا ما يحدث به المرء نفسه فى اليقظة فيراه فى النوم ، وقد قيل : ان هذا من كلام ابن سيرين لكن تقسيم الرؤيا إلى نوعين : نوع من الله ، ونوع من الشيطان صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم بلا ريب ، فهذان النوعان من وسواس النفس ومن وسواس للشيطان وكلاهما معفو عنه ، فإن النائم قد رفع القلم عنه ، ووسواس الشيطان يغشى القلب كطيف الخيال ، فينسيه ما كان معه من الإيمان حتى يعمى عن

الحق فيقع في الباطل ، فإذا كان من المتقين كما قال الله : (إن الذين اتقوا إذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون) فإن الشيطان مسهم بطيف منه يغشى القلب ، وقد يكون لطيفاً وقد يكون كثيفاً ، إلا أنه غشاوة على القلب تمنعه إِبصار الحق قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن العبد إذا أذنب نكت في قلبه نكتة سوداء فان تاب ونزع واستغفر صقل قلبه وإن زاد زيد فيها حتى تعلو قلبه ، فذلك الران الذي قال الله تعالى : (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) .

لكن طيف الشيطان غير رين الذنوب ، هذا جزاء على الذنب ، والغين أَلطف من ذلك ، كما في الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم قال : « انه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة ، فالشيطان يلقى في النفس الشر والملك يلقى الخير ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن . قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال : وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، وفي رواية : فلا يأمرني إلا بخير . أى استسلم وانقاد وكان ابن عيينة يرويه فأسلم بالضم ، ويقول ان الشيطان لا يسلم لكن قوله في الرواية الأخرى : فلا يأمرني إلا بخير . دل على أنه لم يبق يأمره بالشر وهذا اسلامه ، وإن كان ذلك كناية عن خضوعه وذلته لا عن إيمانه بالله ، كما يقهر الرجل عدوه الظاهر ويأسره ، وقد عرف العدو المقهور أن ذلك القاهر يعرف ما يشير به عليه من الشر فلا يقبله ، بل يعاقبه على ذلك ، فيحتاج لانقهاره معه إلى أنه لا يشير عليه إلا بخير لذته وعجزه لا لصلاحه ودينه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « إلا أن الله أعانني عليه فلا يأمرني إلا بخير ، وقال ابن مسعود ان

للملك لمة وان للشيطان لمة ، فلمة الملك ايعاد بالخير وتصديق بالحق ، ولمة
الشيطان ايعاد بالشر وتكذيب بالحق ، وقد قال تعالى : (إنما ذلكم الشيطان
يخوف أوليائه) أى يخوفكم أوليائه بما يقذف فى قلوبكم من الوسوسة المرعبة ،
كشيطان الإنس الذى يخوف من العدو فيرجف ويخذل ، وعكس هذا قوله
تعالى : (إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا سأتقى فى
قلوب الذين كفروا الرعب) وقال تعالى : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول
الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة) وقال تعالى : (ولولا أن ثبتناك لقد
كدت تركن اليهم شيئاً قليلاً) والثبت جعل الإنسان ثابتاً لامر تابتاً ، وذلك
بالقاء ما يثبت من التصديق بالحق والوعد بالخير ، كما قال ابن مسعود : لمة الملك
وعد بالخير وتصديق بالحق ، فمتى علم القلب أن ما أخبر به الرسول حق صدقه ،
وإذا علم أن الله قد وعده بالتصديق وثق بوعد الله فثبت ، فهذا يثبت
بالكلام كما يثبت الإنسان الإنسان فى أمر قد اضطرب فيه ، بأن يخبره بصدقه
ويخبره بما يبين له أنه منصور فيثبت ، وقد يكون التثبيت بالفعل بأن يمسك القلب
حتى يثبت كما يمسك الإنسان الإنسان حتى يثبت .

وفى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من سأل القضاء واستعان
عليه وكل إليه ومن لم يسأل القضاء ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكاً
يسدده ، فهذا الملك يجعله سديد القول بما يلقي فى قلبه من التصديق بالحق
والوعد بالخير ، وقد قال تعالى : (هو الذى يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم
من الظلمات إلى النور) فدل ذلك على أن هذه الصلاة سبب لخروجهم من
الظلمات إلى النور ، وقد ذكر اخراجه للمؤمنين من الظلمات إلى النور فى
غير آية كقوله : (الله ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين

كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات) وقال : (هو الذى ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات إلى النور) وقال : (كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم) وفى الحديث : « ان الله وملائكته يصلون على معلمى الناس الخير ، وذلك أن هذا بتعليمه الخير يخرج الناس من الظلمات إلى النور ، والجزاء من جنس العمل ، ولهذا كان الرسول أحق الناس بكمال هذه الصلاة كما قال تعالى : (ان الله وملائكته يصلون على النبي) والصلاة هى الدعاء اما بخير يتضمن الدعاء ، واما بصيغة الدعاء ، فالملائكة يدعون للمؤمنين كما فى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « والملائكة تصلى على أحدكم ما دام فى مصلاه اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، ما لم يحدث ، فبين أن صلاتهم قولهم اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه .

وفى الاثر أن الرب يصلى فيقول : « سبقت أو غلبت رحمتى غضبي » وهذا كلامه سبحانه هو خير وانشاء يتضمن أن الرحمة تسبق الغضب وتغلبه ، وهو سبحانه لا يدعو غيره أن يفعل كما يدعو الملائكة وغيرهم من الخلق ، بل طلبه بأمره وقوله وقسمه كقوله لأفعلن كذا ، وقوله كن فيكون . وقوله لأفعلن كذا قسم منه كقوله : (لا ملأن جهنم منك وعمن تبعك) وقوله : (ولكن حق القول منى لا ملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين) وقوله : (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا) وقوله : (كتب الله لأغلبن أنا ورسلى ان الله قوى عزيز) وهذا وعد مؤكد بالقسم بخلاف قوله : (انا لنصر رسلنا والذين آمنوا فى

الحياة الدنيا) فإن هذا وعد وخبر ليس فيه قسم لكنه مؤكد باللام التي يمكن أن تكون جواب قسم وقوله: (وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها) وقوله: (وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين) ونحو ذلك وعد مجرد.

وقد قال تعالى: (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء) فأخبر أنه يوحي إلى البشر تارة وحيامنه، وتارة يرسل رسولا فيوحي إلى الرسول بإذنه ما يشاء.

والملائكة رسل الله ولفظ الملك يتضمن معنى الرسالة، فإن أصل الكلمة ملاك على وزن مفعول لكن لكثرة الاستعمال خففت، بأن أقيت حركة همزة على الساكن قبلها وحذفت همزة، وملاك مأخوذ من المالك، والملاك بتقديم همزة على اللام واللام على همزة وهو الرسالة، وكذلك الألوكة بتقديم همزة على اللام قال الشاعر:

أبلغ النعمان عنى مألكا أنه قد طال حبسى وانتظارى

وهذا بتقديم همزة، لكن الملك هو بتقديم اللام على همزة وهذا أجود، فإن نظيره في الاشتقاق الأكبر: لأك يلوك إذا لأك الكلام، واللجام والهمز أقوى من الواو، وإويليه في الاشتقاق الأوسط: أكل يأكل، فإن الآكل يلوك ما يدخله في جوفه من الغذاء، والكلام والعلم ما يدخل في الباطن ويغذى به صاحبه، قال عبد الله بن مسعود: أن كل أدب يجب أن توقي مادته، وأن مادة الله القرآن، والآدب: المضيف. والمأدبة: الضيافة. وهو ما يجعل من الطعام المضيف، فبين أن الله ضيف عباده بالكلام

الذي أنزله إليهم ، فهو غذاء قلوبهم وقوتها ، وهو أشد ارتفاعاً به واحتياجاً إليه من الجسد بغذائه .

وقال علي رضي الله عنه : الربانيون هم الذين يغذون الناس بالحكمة ويربونهم عليها ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني ، وقد أخبر الله تعالى أن القرآن شفاء لما في الصدور ، والناس إلى الغذاء أحوج منهم إلى الشفاء في القلوب والأبدان ، وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال : « مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكانت منها طائفة أمسكت الماء فأنبتت الكلا والعشب الكثير وكانت منها طائفة أمسكت الماء فشرب الناس وسقوا وزرعوا وكانت منها طائفة إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً » فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به من الهدى والعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به . »

فأخبر أن ما بعث به للقلوب كالماء للأرض ، تارة تشربه فتنبت ، وتارة تحفظه ، وتارة لا هذا ولا هذا ، والأرض تشرب الماء وتغتذى به حتى يعمل الخير ، وقد أخبر الله تعالى أنه روح تحيا به القلوب فقال : (وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نوراً نهدى به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم) وإذا كان ما يوحيه إلى عباده تارة يكون بوساطة ملك وتارة بغير وساطة ، فهذا للدؤمنين كلهم مطلقاً لا يختص به الأنبياء قال تعالى : (وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه) وقال تعالى : (وإذا أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون) وإذا كان قد قال : (وأوحى

ربك إلى النحل) الآية فذكر أنه يوحى اليهم ، فألى الإنسان أولى وقال تعالى : (وأوحى في كل سماء أمرها) وقد قال تعالى : (ونفس وما سواها ، فألهمها فجورها وتقواها) فهو سبحانه يلهم الفجور والتقوى للنفس ، والفجور يكون بواسطة الشيطان ، وهو إلهام وسواس ، والتقوى بواسطة ملك وهو إلهام وحى ، هذا أمر بالفجور ، وهذا أمر بالتقوى ، والأمر لا بد أن يقترن به خبر .

وقد صار في العرف لفظ الإلهام إذا أطلق لا يراد به الوسوسة ، وهذه الآية مما تدل على أنه يفرق بين إلهام الوحي وبين الوسوسة ، فالأمر به إن كان تقوى الله فهو من إلهام الوحي ، وإن كان من الفجور فهو من وسوسة الشيطان .

فيكون الفرق بين الإلهام المحمود وبين الوسوسة المذمومة هو الكتاب والسنة ، فإن كان مما ألقى في النفس مما دل الكتاب والسنة على أنه تقوى لله ، فهو من الإلهام المحمود ، وإن كان مما دل على أنه فجور فهو من الوسواس المذموم ، وهذا الفرق مطرد لا ينتقض ، وقد ذكر أبو حازم في الفرق بين وسوسة النفس والشيطان فقال : ما كرهته نفسك لنفسك فهو من الشيطان فاستعد بالله منه ، وما أحبته نفسك لنفسك فهو من نفسك فانها عنه .

وقد تسلك النظائر في العلم الحاصل في القلب عقب النظر والاستدلال ، فذكروا فيه ثلاثة أقوال ، كما ذكر ذلك أبو حامد في مستصفاه وغيره قول الجهمية ، وقول القدرية ، وقول الفلاسفة ، وكثير من أهل الكلام ، لا يذكر إلا القولين : قول الجهمية ، وقول القدرية .

وذلك أنهم يذكرون في كتبهم ما يعرفونه من أقوال من يعرفونه
تكلم في هذا ، وهم لا يعرفون إلا هؤلاء والمسألة هي من فروع القدر ،
فإن الحاصل في نفس حادث فيها فالقول فيه كالأقوال في أمثاله .

ومذهب جهن ومن وافقه ، كأبي الحسن الأشعري وكثير من المتأخرين
المثبته ، هو مذهب أهل السنة والجماعة ، أن الله خالق كل شيء ، وأن الله
خالق أفعال العباد ، لكنه لا يثبت سبباً ولا قدرة مؤثرة ، ولا حكمة لفعل
الرب ، فأنكر الطبائع والقوى التي في الأعيان ، وأنكر الأسباب والحكم ،
فلهنا لم يجعل الشيء سبباً ، بل يقول : هذا حاصل بخلق الله وقدرته ، ولم
يذكروا له سبباً ، وهم صادقون في إضافته إلى قدره ، وأنه خالقه خلافاً
للقدرية ، لكن من تمام المعرفة لإثبات الأسباب ومعرفتها . وأما القدرية من المعتزلة
وغيرهم ، فبنوه على أصلهم ، وهو أن كل ما تولد عن فعل العبد فهو فعله
لا يضاف إلى غيره ، كالشبع والرى وزهوق الروح ونحو ذلك . فقالوا :
هذا العلم متولد عن نظر العبد أو تذكر النظر .

والمتفلسفة بنوه على أصلهم في أن ما يحدث من الصور هو من فيض
العقل الفعال عند استعداد المواد القابلة . فقالوا : يحصل في نفوس البشر من
فيض العقل الفعال عند استعداد النفس باستحضار المقدمتين ، وهذا القول خطأ
والذي قبله أقرب منه ، والأول أقرب ، وليس في شيء منها تحقيق الأمر
في ذلك .

وحقيقته أن الله وكل بالإنس ملائكة وشياطين يلقون في قلوبهم الخير
والشر ، فالعلم الصادق من الخير والعقائد الباطلة من الشر ، كما قال ابن مسعود .

لما الملك تصديق بالحق ، ولما الشيطان تكذيب بالحق ، وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم في القاضى : « أنزل الله عليه ملكا يسدده ، وكما أخبر الله أن الملائكة توحى الى البشر ما توحىه ، وإن كان البشر لا يشعر بأنه من الملك كما لا يشعر بالشیطان الموسوس ، لكن الله أخبر أنه يكلم البشر وحيًا ، ويكلمه بملك يوحى بإذنه ما يشاء . والثالث : التسليم من وراء حجاب ، وقد قال بعض المفسرين : المراد بالوحي هنا الوحي فى المنام ، ولم يذكر أبو الفرج غيره وليس الأمر كذلك ، فإن المنام تارة يكون من الله ، وتارة يكون من النفس ، وتارة يكون من الشيطان ، وهكذا ما يلقى فى اليقظة ، والأنبياء معصومون فى اليقظة والمنام ، ولهذا كانت رؤيا الأنبياء وحيًا ، كما قال ذلك ابن عباس ، وعبيد بن عمير . وقرأ قوله : (إنى أرى فى المنام أنى أذبحك) وليس كل من رأى رؤيا كانت وحيًا . فكذلك ليس كل من ألقى فى قلبه شيء يكون وحيًا ، والإنسان قد تكون نفسه فى يقظته أكل منها فى نومه ، كالمصلى الذى يناجى ربه ، فإذا جاز أن يوحى إليه فى حال النوم ، فلماذا لا يوحى إليه فى حال اليقظة ، كما أوحى إلى أم موسى والحواريين وإلى النحل ، لكن ليس لأحد أن يطلق القول على ما يقع فى نفسه أنه وحي لا فى يقظة ولا فى المنام ، إلا بدليل يدل على ذلك ، فإن الوسواس غالب على الناس ، والله أعلم .

تمت الرسالة العاشرة

وبليها الرسالة الحادية عشر : العقود المحرمة

الرسالة الحادية عشر

العقود المحرمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الاسلام علامة الأنام ؛ أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية رضى الله عنه :

(فصل) فيمن أوقع العقود المحرمة ثم تاب . قال الله تعالى في الربا : (وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون) وقد بسط الكلام على هذا في موضعه ، وقد قال تعالى لما ذكر الخلع والطلاق فقال في الخلع : (ولا يحل لکم أن تأخذوا بما آتیتموهن شيئاً إلا أن يخافا أن لا یقیما حدود الله فان خفتم أن لا یقیما حدود الله فلا جناح علیهما فيما افتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون — إلى قوله — وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسکوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسکوهن ضراراً لتعتدوا ومن یفعل ذلك فقد ظلم نفسه) وقال تعالى : (إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربکم لا تخرجوهن من بیوتهن ولا ینخرجن إلا أن یأتین بفاحشة مبینه تلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدری لعل الله یحدث بعد ذلك أمراً فاذا بلغن أجلهن فأمسکوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوی عدل منکم وأقیموا الشهادة لله ذلكم یوعظ به من کان یؤمن بالله والیوم الآخر ومن یتق الله یجعل له مخرجاً ویرزقه من حیث لا یحتسب ومن یتوکل علی الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شیء قدراً) .

فالطلاق المحرم كالطلاق في الحيض وفي طهر ، وقد أصابها فيه حرام

بالنص والاجماع ، وكالطلاق الثلاث عند الجمهور ، وهو تعد لحدود الله ، وفاعله ظالم لنفسه كما ذكر الله تعالى : (انه من يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه) والظالم لنفسه إذا تاب تاب الله عليه لقوله : (ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يمد الله غفوراً رحيماً) فهو إذا استغفره غفر له ورحمه وحينئذ يكون من المتقين فيدخل في قوله : (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب) .

والذين ألزمهم عمر ومن وافقه بالطلاق المحرم كانوا عالمين بالتحريم وقد نهوا عنه فلم ينتهوا ، فلم يكونوا من المتقين ، فهم ظالمون لتعديهم ، مستحقون للعقوبة ، وكذلك قال ابن عباس لبعض المستفتين : إن عمك لم يتق الله فلم يجعل له فرجاً ومخرجاً ، ولو اتقى الله لجعل له فرجاً ومخرجاً ، وهذا إنما يقال لمن علم أن ذلك محرم وفعله ، فمن لم يعلم بالتحريم لا يستحق العقوبة ، ولا يكون متعدياً إذا عرف أن ذلك محرم وتاب من عوده إليه والتزم أن لا يفعله ، والذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يجعل ثلاثهم واحدة في حياته كانوا يتوبون فيصيرون متقين ، ومن لم يتب فهو الظالم كما قال : (بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) فخصر الظلم فيمن لم يتب فمن تاب فليس بظالم ، فلا يجعل متعدياً لحدود الله بل وجود قوله كعدمه ، ومن لم يتب فهو محل اجتهاد ، فعمر عاقبهم بالالزام ولم يكن هناك تحليل ، فكانوا لا اعتقادهم أن النساء يحرم عليهن لا يقعون في الطلاق المحرم ، فانسكفوا بذلك عن تعدى حدود الله فإذا صاروا يقعون الطلاق المحرم ثم يردون النساء بالتحليل المحرم ، صاروا يفعلون المحرم مرتين ، ويتعدون حدود الله مرتين بل ثلاثاً بل أربعاً ، لأن الطلاق الأول كان تعدياً لحدود

الله ، وكذلك نكاح المحلل لها ووطؤه لها ، قد صار بذلك ملعوناً هو والزوج الأول ، فقد تعديا حدود الله هذا مرة أخرى وذاك مرة ، والمرأة ووليها لما علموا بذلك وفعلوه كانوا متعدين لحدود الله ، فلم يحصل بالالتزام في هذه الحال انكفاف عن تعدى حدود الله ، بل زاد التعدى لحدود الله فترك التزامهم بذلك ، وإن كانوا ظالمين غير تائبين خير من إلزامهم ، فذلك الزنا يعود إلى تعدى حدود الله مرة بعد مرة ، وإذا قيل فالذى استفتى ابن عباس ونحوه لو قيل له تب لتاب ، ولهذا كان ابن عباس يفتي أحياناً بترك اللزوم كما نقله عنه عكرمة وغيره .

وعمر ما كان يجعل الخلية والبرية إلا واحدة رجعية ، ولما قال عمر : (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد تهيئة) وإذا كان الالتزام عاماً ظاهراً كان تخصيص البعض بالاعانة نقضا لذلك ولم يوثق بتوبة .

فالمراتب أربعة : أما إذا كانوا يتقون الله ويتوبون ، فلا ريب أن ترك الالتزام كما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر خير ، وإن كانوا لا ينتهون إلا بالالتزام فينتهون حينئذ ولا يوقعون المحرم ولا يحتاجون إلى تحليل ، فهذا هو الدرجة الثانية التي فعلها فيهم عمر . والثالثة : أن يحتاجوا إلى التحليل المحرم ، فهنا ترك الالتزام خير . والرابعة : أنهم لا ينتهون بل يوقعون المحرم ويلزمونه بلا تحليل ، فهنا ليس في إلزامهم به فائدة إلا إصرار واغلال لم يوجب لهم تقوى الله وحفظ حدوده ، بل حرمت عليهم نساؤهم وخربت ديارهم فقط ، والشارع لم يشرع ما يوجب حرمة النساء وتخريب الديار ، بل ترك إلزامهم بذلك أقل فساداً ، وإن كانوا أذنبوا فهم مذنبون على

التقديرين ، لكن تخريب الديار أكثر فساداً والله لا يحب الفساد ، واماترك الإلزام فليس فيه إلا أنه أذنب ذنباً بقوله فلم يتب منه ، وهذا أقل فساداً من الفساد الذى قصد الشارع دفعه ومنعه بكل طريق .

وأصل المسألة أن النهى يدل على أن المنهى عنه فساده راجح على صلاحه ، فلا يشرع التزام الفساد من يشرع دفعه ومنعه .

وأصل هذا ؛ أن كل ما نهى الله عنه وحرمه فى بعض الأحوال وأباحه فى حال أخرى ، فإن الحرام لا يكون صحيحاً نافذاً كاللحلل يترتب عليه الحكم ، كما يترتب على الحلل ويحصل به المقصود كما يحصل ، وهذا معنى قولهم : النهى يقتضى الفساد. وهذا مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين وجهورهم . وكثير من المتكلمين من المعتزلة والاشعرية ، يخالف فى هذا لما ظن أن بعض ما نهى عنه ليس بفساد ، كالطلاق المحرم ، والصلاة فى الدار المغصوبة ونحو ذلك .

قالوا : لو كان النهى موجباً للفساد لزم انتقاض هذه العلة ، فدل على أن الفساد حصل بسبب آخر غير مطلق النهى .

وهؤلاء لم يكونوا من أئمة الفقه العارفين بتفصيل أدلة الشرع فقبل لهم : بأى شىء يعرف أن العبادة فاسدة والعقد فاسد قالوا : بأن يقول الشارع هذا صحيح وهذا فاسد ، وأما هذا : فشرطه فى صحته كذا وكذا ، فإذا وجد المانع انتفت الصحة .

وهؤلاء وأمثالهم لا يتكلمون فى الأدلة الشرعية الواقعة ، وهى الأداة التى جعلها الله ورسوله أدلة على الأحكام الشرعية ، بل يتكلمون فى أمور

يقدرونها في أذهانهم أنها إذا وقعت هل يستدل بها أم لا يستدل ، والكلام في ذلك لافائدة فيه .

ولهذا ؛ لا يمكنهم أن ينتفعوا بما يقدرونه من أصول الفقه في الاستدلال بالأدلة المنفصلة على الأحكام ، فانهم لم يعرفوا نفس أدلة الشرع الواقعة ، بل قدروا أشياء قد لا تقع ، وأشياء ظنوا أنها من جنس كلام الشارع ، وهذا من هذا الباب .

فإن الشارع ؛ لم يدل الناس قط بهذه الألفاظ التي ذكرها ، ولا يوجد في كلامه شروط البيع أو النكاح كذا وكذا ، ولا هذه العبادة أو العقد صحيح أو ليس بصحيح ونحو ذلك ، مما جعلوه دليلاً على الصحة والفساد ، بل هذه كلها عبارات أحدثها من أحدثها من أهل الرأي والكلام .

وإنما الشارع ؛ دل الناس بالأمر والنهي والتحليل والتحرير وبقوله في عقود هذا لا يصلح ، فيقال الصلاح المضاد للفساد ، فإذا قال لا يصلح علم أنه فاسد ، كما قال في بيع مدين بمد تمرأ لا يصلح ، والصحابة والتابعون وسائر أئمة المسلمين ؛ كانوا يحتجون على فساد العقود بمجرد النهي ، كما احتجوا على فساد نكاح ذوات المحارم بالنهي المذكور في القرآن ، وكذلك على فساد عقد الجمع بين الأخنتين ، ومنهم من توهم أن التحريم فيها تعارض فيها نصان فتوقف ، وقيل أن بعضهم أباح الجمع .

وكذا نكاح المطلقة ثلاثاً ، استدلوها على فساده بقوله ؛ (فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره) .

وكذلك الصحابة ؛ استدلووا على فساد نكاح الشغار بالنهي عنه ، وكذلك عقود الربا وغيرها .

وأنهم قد علموا أن ما نهى الله عنه فهو من الفساد ليس من الصلاح ، فإن الله لا يجب الفساد ويحب الصلاح ، فلا ينهى عما يحبه ، وإنما ينهى عما لا يحبه .

فعلموا أن المنهى عنه فاسد ليس بصلاح ، وإن كانت فيه مصلحة فصلحته مرجوحة بمفسدته .

وقد علموا أن مقصود الشرع رفع الفساد ومنعه لا إيقاعه والالزام به فلو ألزموا بموجب العقود المحرمة لكانوا مفسدين غير مصلحين ، والله لا يصلح عمل المفسدين وقوله : (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض) أى لا تعملوا بمعصية الله فكل من عمل بمعصية الله فهو مفسد ، والمحرمات معصية الله ، فالشارع ينهى عنها لينع الفساد ويدفعه .

ولا يوجد قط في شيء من صور النهي ، صورة تثبت فيها الصحة بنص ولا إجماع ، فالطلاق المحرم والصلاة في الدار المغصوبة فيها نزاع ، وليس على الصحة نص يجب اتباعه ، فلم يبق مع المحتج بهما حجة ، لكن من البيوع ما نهى عنها لما فيها من ظلم أحدهما للآخر ، كبيع المصراة والمعيب وتلقى السلع والنجش ونحو ذلك ، ولكن هذه البيوع لم يجعلها الشارع لازمة كالبيوع الحلال ، بل جعلها غير لازمة ، والخيرة فيها إلى المظلوم إن شاء أبطلها وإن شاء أجازها ، فإن الحق في ذلك له ، والشارع لم ينه عنها لحق محتص بالله ، كما نهى عن الفواحش ، بل هذه إذا علم المظلوم بالحال في ابتداء

العقد مثل أن يعلم بالعيب والتدليس والتصرية، ويعلم السعر إذا كان قادماً بالسلمة ويرضى بأن يغبنه الملتقى جاز ذلك، فكذلك إذا علم بعد العقد أن رضى أجاز وإن لم يرض كان له الفسخ، وهذا يدل على أن العقد يقع غير لازم بل موقوفاً على الاجازة، ان شاء أجازته صاحب الحق وإن شاء رده، وهذا متفق عليه في مثل بيع المعيب بما فيه الرضا بشرط السلامة من العيب، فاذا فقد الشرط بقي موقوفاً على الاجازة، فهو لازم إن كان على صفة وغير لازم إن كان على صفة، وأما إذا كان غير لازم مطلقاً بل هو موقوف على رضا المجيز فهذا فيه نزاع، وأكثر العلماء يقولون بوقف العقود، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة وغيرهما، وعليه أكثر نصوص أحمد وهو اختيار القدماء من أصحابه كالخزرجي وغيره، كما هو مبسوط في موضعه.

إذ المقصود هنا أن هذا النوع يحسب طائفة من الناس أنه من جملة ما نهى عنه، ثم تقول طائفة: وليس بفاسد، فالنهي لا يجب أن يقتضى الفساد وتقول طائفة: بل هذا فاسد، فمنهم من أفسد بيع النجش إذا نجش البائع أو واطأ، ومنهم من أفسد نكاح الخاطب على خطبة أخيه وبيعه على بيع أخيه، ومنهم من أفسد بيع العيب المدلس، فلما عورض بالمصراة توقف، ومنهم من صحح نكاح الخاطب على خطبة أخيه مطلقاً وبيع النجش بلا خيار.

والتحقيق أن هذا النوع لم يكن النهى فيه لحق الله، كنكاح المحرمات والمطلقة ثلاثاً وبيع الربا، بل لحق الإنسان بحيث لو علم المشتري أن صاحب السلعة ينجش ورضى بذلك جاز، وكذلك إذا علم أن غيره ينجش، وكذلك المخطوبة متى أذن الخاطب الأول فيها جاز، ولما كان النهى هنا لحق الآدمي لم يجعله الشارع صحيحاً لازماً كالحلال، بل أثبت حق المظلوم وسلطه على

الخيار فان شاء أمضى ، وإن شاء ففسخ فالشترى مع النجش إن شاء ردالمبيع
فحصل بهذا مقصوده ، وإن شاء رضى به إذا علم بالنجش ، فأما كونه فاسداً
مردوداً وإن رضى به فهذا لا وجه له ، وكذلك الرد بالعيب والمدلس
والمصرأة وغير ذلك ، وكذلك المخطوبة إن شاء الخاطب أن يفسخ نكاح
هذا المتعدى عليه ويتزوجها برضاها فله ذلك ، وإن شاء أن يمضى نكاحه
فله ذلك ، وهو إذا اختار فسخ نكاحه عاد الأمر إلى ما كان ، فان شاءت
نكحته ، وإن شاءت لم تنكحه ، إذ مقصوده حصل بفسخ نكاح الخاطب
وإذا قيل هو غير قلب المرأة على ، قيل أن شئت عاقبناه على هذا بأن نمعه
من نكاحها ، فيكون هذا قصاصاً لظلمه إياك ، وإن شئت عفوت عنه
فأخذنا نكاحه .

وكذلك الصلاة في الدار المغصوبة ، والذبح بآلة مغصوبة ، وطبخ الطعام
بمطبخ مغصوب ، وتسخين الماء بمطبخ مغصوب ، كل هذا إنما حرم لما فيه
من ظلم الإنسان وذلك يزول باعطاء المظلوم حقه ، فإذا أعطاه بدل ما أخذه
من منفعة ماله أو من أعيان ماله ، فأعطاه كراء الدار وثمرن الحطب ، وتاب
هو إلى الله من فعل ما نهاه عنه فقد برىء من حق الله وحق العبد ، وصارت
صلاته كالصلاة في مكان مباح ، والطعام كالطعام بوقود مباح ، والذبح بسكين
مباحة ، وإن لم يفعل ذلك كان لصاحب السكين أجره ذبحه لا تحرم الشاة
كلها ، وكان لصاحب الدار أجره داره لا تحبط صلاته كلها لأجل هذه الشبهة ،
وهذا إذا أكل الطعام ولم يوفه ثمنه ، كان بمنزلة من أخذ طعاماً لغيره
فيه شركة ليس فعله حراماً ولا هو حلالاً محضاً ، فان نضج الطعام لصاحب
الوقود فيه شركة ، وكذلك الصلاة يبقى عليه إثم الظلم ينقص من صلاته

بقدره ، فلا تبرأ ذمته كبراءة من صلى صلاة تامة ، ولا يعاقب كعقوبة من لم يصل بل يعاقب على قدر ذنبه .

وكذلك آكل الطعام يعاقب على قدر ذنبه والله تعالى يقول : (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) وإنما قيل في الصلاة في الثوب النجس وبالمكان البعيد بخلاف هذا ، لأنه هناك لاسبيل له إلى براءة ذمته إلا بالإعادة ، وهنا يمكنه ذلك بارتضائه المظلوم ، ولكن الصلاة في الثوب الحرير هي من ذلك القسم الحق فيها لله ، لكن نهى عن ذلك في الصلاة وغير الصلاة لم ينه عنه في الصلاة فقط .

فقد تنازع الفقهاء في مثل هذا ، فمنهم من يقول النهى هنا المعنى في غير المنهى عنه وكذلك يقولون في الصلاة في الدار المغصوبة ، والثوب المغصوب ، والطلاق في الحيض ، والبيع وقت النداء ونحو ذلك ، وهذا الذي قالوه لاحقيقة له فإنه ان عني بذلك أن نفس الفعل المنهى عنه ليس فيه معنى يوجب النهى فهذا باطل ، فإن نفس البيع اشتمل على تعطيل الصلاة ، ونفس الصلاة اشتملت على الظلم والفخر والخيلاء ونحو ذلك مما أوجب النهى ، كما اشتملت الصلاة في الثوب النجس على ملابسة الخبيث .

وإن أرادوا بذلك أن ذلك المعنى لا يختص بالصلاة ، بل هو مشترك بين الصلاة وغيرها فهذا صحيح ، فإن البيع وقت النداء لم ينه عنه إلا لكونه شاغلا عن الصلاة ، وهذا موجود في غير البيع لا يختص بالبيع ، لكن هذا للفرق لا يجمي في طلاق الحائض ، فإنه ليس هناك معنى مشترك وهم يقولون : إنما نهى عنه لا طالة العدة وذلك خارج عن الطلاق ، فيقال وغير ذلك من

المحرمات كذلك، إنما نهى عنها لإفضائه إلى فساد خارج عنها فالجمع بين الاختين نهى عنه لإفضائه إلى قطيعة الرحم، والقطيعة أمر خارج عن النكاح، والخمر والميسر حرماً وجعلاً رجساً من عمل الشيطان، لأن ذلك يفضى إلى الصد عن الصلاة وإيقاع العداوة والبغضاء، وهو أمر خارج عن الخمر والربا والميسر حرماً لأن ذلك يفضى إلى أكل المال بالباطل، وذلك خارج عن نفس عقد الربا والميسر.

فكل ما نهى الله عنه لا بد أن يشتمل على معنى فيه يوجب النهى، ولا يجوز أن ينهى عن شيء لا للمعنى فيه أصلاً بل للمعنى أجنبي عنه، فإن هذا من جنس عقوبة الإنسان بذنب غيره والشرع منزه عن ذلك، فكما لا تزر وازرة وزر أخرى في العمال فكذلك في الأعمال، لكن في الأشياء ما ينهى عنه لسد الذريعة، فهو مجرد عن الذريعة لم يكن فيه مفسدة كالنهي عن الصلاة في أوقات النهى قبل طلوع الشمس وغروبها ونحو ذلك، وذلك لأن هذا الفعل اشتمل على مفسدة الإفضاء إلى التشبه بالمشركين وهذا معنى فيه.

ثم من هؤلاء الذين قالوا: إن النهى قد يكون لمعنى في المنهى عنه، وقد يكون لمعنى في غيره من قال: أنه قد يكون لوصف في الفعل لا في أصله فيدل على صحته كالتنهي عن صوم يومى العيدين قالوا: هو منهى عنه لوصف العيدين لا لجنس الصوم، فإذا صام صبح لأنه سماه صوماً، فيقال لهم وكذلك الصوم في أيام الحيض، وكذلك الصلاة بلا طهارة، وإلى غير القبلة جنسه مشروع، وإنما النهى لوصف خاص وهو الحيض والحدث واستقبال غير القبلة،

ولا يعرف بين هذا وهذا فرق معقول له تأثير في الشرع ، فانه إذا قيل الحيض والحدث عفة في الحائض والمحدث وذلك صفة في الزمان . قيل : والصفة في محل الفعل زمانه ومكانه كالصفة في فاعله ، فإنه لو وقف في عرفة في غير وقتها أو في غير عرفة لم يصح ، وهو صفة في الزمان والمكان ، وكذلك لو رمى الجمار في غير أيام منى أو في غير منى ، وهو صفة في الزمان والمكان ، فاستقبال غير القبلة هو الصفة في الجهة لا فيه ، ولا يجوز ولو صام بالليل لم يصح وإن كان هذا زمانا . فإذا قيل الليل ليس بمحل للصوم شرعاً . قيل ويوم العيد ليس بمحل للصوم شرعاً ، كما أن زمان الحيض ليس بمحل للصوم شرعاً .

فالفرق بين فعلين لا بد أن يكون فرقاً شرعياً ، فيكون معقولا ويكون الشارع قد جعله مؤثراً في الحكم ، فحيث علق به الحل أو الحرمة الذي يختص بأحد الفعلين .

وكثير من الناس يتكلم بفروق لا حقيقة لها ولا تأثير له في الشرع ، ولهذا يقولون في القياس أنه قد يمنع في الوصف لا في الأصل أو الشرع ، أو يمنع تأثيره في الأصل ، وذلك أنه قد يذكر وصفاً يجمع به بين الأصل والفرع ، ولا يكون ذلك الوصف مشتركاً بينهما بل قد يكون منفياً عنهما أو عن أحدهما ، وكذلك الفرق قد يفرق بوصف يدعى انتقاضه بإحدى الصورتين ليس هو مختصاً بها بل هو مشترك بينهما وبين الأخرى ، كقولهم النهى لمعنى في المنهى عنه وذلك لمعنى في غيره أو ذاك لمعنى في وصفه دون أصله ولكن قد يكون النهى لمعنى يختص بالعبادة والعقد ، وقد يكون لمعنى مشترك بينهما وبين غيرها ، كما ينهى المحرم عما يختص بالاحرام ، مثل حلق الرأس

ولبس العمامة وغير ذلك من الثياب المنهى عنها ، وينهى عن نكاح امرأته وينهى عن صيد البر ، وينهى مع ذلك عن الربا وعن ظلم الناس فيما ملكوه من الصيد وحينئذ فالنهي لمعنى مشترك أعظم ، ولهذا لو قتل المحرم صيدا مملوكا وجب عليه الجزاء لحق الله ووجب عليه بدله لحق المالك ولو زنا لأفسد احرامه ، كما يفسده بنكاح امرأته ، ولا يستحق حد الزنا مع ذلك ، وعلى هذا فن لبس في الصلاة ما يحرم فيها وفي غيرها ، كالثياب التي فيها خيلاء ونخر كالمسبلة والحريز ، كان أحق ببطلان الصلاة من الثوب النجس ، وفي الحديث الذي في السنن : « ان الله لا يقبل صلاة مسبل » .

والثوب النجس فيه نزاع وفي قدز النجاسة نزاع ، والصلاة في الحريز للرجال من غير حاجة حرام بالنص والإجماع ، وكذلك البيع بعد النداء إذا كان قد نهى عنه وغيره يشغل عن الجمعة ، كان ذلك أوكد في النهي وكل ما شغل عنها فهو شر وفساد لا خير فيه ، والمالك الحاصل بذلك كالمملك الذي لم يحصل إلا بمصيبة الله وغضبه ومخالفته ، كالذي لا يحصل إلا بغير ذلك من المعاصي ، مثل الكفر والسحر والكهانة والفاحشة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « حلوان الكاهن خبيث ، ومهر البغي خبيث ، فاذا كنت لأملك السلعة ان لم أترك الصلاة المفروضة ، كان حصول المملك سبب ترك الصلاة ، كما أن حصول الحلوان والمهر بالكهانة والبغاء ، وكما لو قيل له إن تركت الصلاة اليوم أعطيتك عشرة دراهم فإن ما يأخذه على ترك الصلاة خبيث ، كذلك ما يملكه بالمعاوضة على ترك الصلاة خبيث ، ولو استأجر أجيرا بشرط أن لا يصلي كان هذا الشرط باطلا ، وكان ما يأخذه عن العمل الذي يعمل بمقدار الصلاة خبيث ، مع أن جنس العمل بالأجرة جائز ، كذلك جنس المعاوضة

جائز ، لكن بشرط أن لا يتعدى عن فرائض الله ، وإذا حصل البيع في هذا الوقت وتعذر الرد فله نظير ثمنه الذي أداءه ويتصدق بالربح ، والبائع له نظير سلعته ويتصدق بربح ان كان ربح ، ولو تراضيا بذلك بعد الصلاة لم ينفع ، فان النهى هنا لحق الله ، فهو كما لو تراضيا بمهر البغي ، وهناك يتصدق به على أصح القوانين لا يعطى للزاني ، وكذلك في الخمر ونحو ذلك مما أخذ صاحبه منفعة محرمة ، فلا يجمع له العوض والمعوض ، فإن ذلك أعظم إثما من بيعه فإذا كان لا يحل أن يباع الخمر بالثمن ، فكيف إذا أعطى الخمر وأعطى الثمن وإذا كان لا يحل للزاني أن يزني وإن أعطى ، فكيف إذا أعطى المال والزنا جميعاً ، بل يجب إخراج هذا المال كسائر أموال المصالح المشتركة ، فكذلك هنا ؛ إذا كان قد باع السلعة وقت النداء بربح واحد وأخذ سلعته ، فان فاتت تصدق بالربح ولم يعطه المشتري ، فيكون إعانة له على الشراء ، والمشتري يأخذ الثمن ويعيد السلعة ، فإن باعها بربح تصدق به ولم يعطه للبائع ، فيكون قد جمع له بين ربحين ، وقد تنازع الفقهاء في المقبوض بالعقد الفاسد . هل يملك أو لا يملك ، أو يفرق بين أن يفوت أو لا يفوت ، كما هو مبسوط في غير هذا الموضع .

تمت الرسالة الحادية عشر

ويأتيها الرسالة الثانية عشر : في معنى القياس

الرسالة الثانية عشر

في معنى القياس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رضى الله عنه ، عما يقع في كلام كثير من الفقهاء من قولهم : هذا خلاف القياس لما ثبت بالنص ، أو قول الصحابة أو بعضهم ، وربما كان حكماً مجتمعاً عليه .

فمن ذلك قولهم : تطهير الماء إذا وقع فيه نجاسة خلاف القياس ، بل وتطهير النجاسة على خلاف القياس ، والتوضؤ من لحوم الإبل على خلاف القياس ، والنفط بالحجامة على خلاف القياس ، والسلم على خلاف القياس ، والإجارة ، والحوالة ، والكتابة ، والمضاربة ، والمزارعة ، والمساقاة ، والقرض ، وصحة صوم المفطر ناسياً ، والمضى في الحج الفاسد ، كل ذلك على خلاف القياس وغير ذلك من الأحكام ، فهل هذا القول صواب أم لا ؟ وهل يعارض القياس الصحيح النص ، أم لا ؟

فأجاب : الحمد لله رب العالمين ، أصل هذا أن تعلم أن لفظ القياس لفظ مجمل ، يدخل فيه القياس الصحيح والقياس الفاسد ، فالقياس الصحيح ؛ هو الذى وردت به الشريعة ، وهو الجمع بين المتماثلين ، والفرق بين المختلفين الأول : قياس الطرد . والثانى : قياس العكس . وهو من العدل الذى بعث الله به رسوله .

﴿ فالقياس الصحيح ﴾ مثل أن تكون العلة التى علق بها الحكم فى الأصل ، موجودة فى الفرع من غير معارض فى الفرع ينع حكمها ، ومثل هذا

القياس لا تأتي الشريعة بخلافه قط ، وكذلك القياس بالنساء الفارق ، وهو أن لا يكون بين الصورتين فرق مؤثر في الشرع ، فمثل هذا القياس لا تأتي الشريعة بخلافه ، وحيث جاءت الشريعة باختصاص بعض الأنواع بحكم يفارق به نظائره فلا بد أن يختص ذلك النوع بوصف يوجب اختصاصه بالحكم ويمنع مساواته لغيره ، لكن الوصف الذي اختص به قد يظهر لبعض الناس وقد لا يظهر ، وليس من شرط القياس الصحيح المعتدل أن يعلم صحته كل أحد ، فمن رأى شيئاً من الشريعة مخالفاً للقياس ، فإنما هو مخالف للقياس الذي انعقد في نفسه، ليس مخالفاً للقياس الصحيح الثابت في نفس الأمر .!

وحيث علمنا أن النص جاء بخلاف قياس ، علمنا قطعاً أنه قياس فاسد ، بمعنى أن صورة النص امتازت عن تلك الصور التي يظن أنها مثلها بوصف أوجب تخصيص الشارع لها بذلك الحكم ، فليس في الشريعة ما يخالف قياساً صحيحاً ، لكن فيها ما يخالف القياس الفاسد ، وإن كان من الناس من لا يعلم فساده .

ونحن نبين أمثلة ذلك مما ذكر في السؤال ، فالذين قالوا : المضاربة ، والمساقاة ، والمزارعة ، على خلاف القياس ، ظنوا أن هذه العقود من جنس الإجارة لأنها عمل بعوض ، والإجارة يشترط فيها العلم بالعوض والمعوض ، فلما رأوا العمل في هذه العقود غير معلوم والربح فيها غير معلوم. قالوا: تخالف القياس ، وهذا من غلطهم ، فإن هذه العقود من جنس المشاركات لا من جنس المعاوضات الخاصة التي يشترط فيها العلم بالعوضين ، والمشاركات جنس

غير جنس المعاوضة ، وإن قيل ان فيها شوب المعاوضة ، وكذلك المقاسمة جنس غير جنس المعاوضة الخاصة ، وإن كان فيها شوب معاوضة حتى ظن بعض الفقهاء أنها بيع يشترط فيها شروط البيع الخاص .

(وإيضاح هذا) : أن العمل الذي يقصد به المال ثلاثة أنواع : أحدها : أن يكون العمل مقصوداً معلوماً مقدوراً على تسليمه ، فهذه الاجارة اللازمة .

والثاني : أن يكون العمل مقصوداً لكنه مجهول أو غرر فهذه الجمالة وهي عقد جائز ليس بلازم ، فإذا قال : من رد عبدي الآبق فله مائة ، فقد يقدر على رده وقد لا يقدر ، وقد يرده من مكان قريب ، وقد يرده من مكان بعيد ، فلهذا لم تكن لازمة لكن هي جائزة ، فان عمل هذا العمل استحق الجعل ، والا فلا يجوز أن يكون الجعل فيها إذا حصل بالعمل جزأئياً ومجهولاً جمالة لا تمنع التسليم ، مثل أن يقول أمير الغزوم من دل على حصن فله ثلاث مافيه ، ويقول للسرية التي يسريها لك خمس ما تغنمين أو ربعة ، وقد تنازع العلماء في سلب القاتل : هل هو مستحق بالشرع كقول الشافعي ، أو بالشرط كقول أبي حنيفة ومالك ، على قولين هماروايتان عن أحمد ، فمن جعله مستحقاً بالشرط جعله من هذا الباب ، ومن هذا الباب إذا جعل للطبيب جعلاً على شفاء المريض جاز ، كأخذ أصحاب النبي ﷺ ، الذين جعل لهم قطيع على شفاء سيد الحى ، فرقاه بعضهم حتى برى فأخذوا القطيع ، فان الجعل كان على الشفاء لا على القراءة ، ولو استأجر طبيباً اجارة لازمة على الشفاء لم يجز ، لان الشفاء غير مقدور له ، فقد يشفيه الله وقد لا يشفيه ، فهذا ونحوه مما تجوز فيه الجمالة دون الاجارة اللازمة .

(وأما النوع الثالث) : فهو ما لا يقصد فيه العمل ، بل المقصود المال وهو المضاربة فإن رب المال ليس له قصد في نفس عمل العامل ، كما للجاعل والمستأجر قصد في عمل العامل ، ولهذا لو عمل ما عمل ولم يربح شيئاً لم يكن له شيء ، وإن سمي هذا جمالة بجزء مما يحصل بالعمل كان نزاعاً لفظياً بل هذه مشاركة ، هذا ينفع بدنه وهذا ينفع ماله ، وما قسم الله من الربح كان بينهما على الإشاعة ، ولهذا لا يجوز أن يخص أحدهما بربح مقدر ، لأن هذا يخرجهما عن العدل الواجب في الشركة ، وهذا هو الذي نهى عنه صلى الله عليه وسلم من المزارعة .

فإنهم كانوا يشترطون لرب المال زرع بقعة بعينها ، وهو ما ينبت على الميازيب وأقبال الجداول ونحو ذلك ، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، ولهذا قال الليث بن سعد وغيره : إن الذي نهى عنه صلى الله عليه وسلم هو أمر إذا نظر فيه ذو البصر بالحلال والحرام علم أنه لا يجوز ، أو كما قال . فبين أن النهى عن ذلك موجب القياس ، فإن مثل هذا لو شرط في المضاربة لم يجر لأن مبنى المشاركات على العدل بين الشريكين ، فإذا خص أحدهما بربح دون الآخر لم يكن هذا عدلاً ، بخلاف ما إذا كان لكل منهما جزء شائع فإنهما يشتركان في المغنم وفي المغرم ، فإن حصل ربح اشتراكاً في المغنم ، وإن لم يحصل ربح اشتراكاً في الحرمان ، وذهب نفع بدن هذا كما ذهب نفع مال هذا ، ولهذا كانت الوضعية على المال لأن ذلك في مقابلة ذهاب نفع العامل ، ولهذا كان الصواب : أنه يجب في المضاربة الفاسدة ربح المثل لا أجره المثل ، فيعطى العامل ما جرت به العادة أن يعطاه مثله من الربح ، أما نصفه ، وأما ثلثه ، وإما ثلثاه ، فإما أن يعطى شيئاً مقدراً

مضموناً في ذمة المالك كما يعطى في الاجارة والجماعة ، فهذا غلط بمن قاله ،
وسبب الغلط ظنه أن هذا اجارة فأعطاه في فاسدها عوض المثل ، كما يعطيه
في المسمى الصحيح . ومما يبين غلط هذا القول ، أن العامل قد يعمل
عشر سنين ، فلو أعطى اجرة المثل لأعطى أضعاف رأس المال ، وهو في
الصحيحة لا يستحق إلا جزءاً من الربح إن كان هناك ربح ، فكيف يستحق
في الفاسدة أضعاف ما يستحقه في الصحيحة .

وكذلك الذين أبطلوا المزارعة والمساقاة ، ظنوا أنها اجارة بعوض
مجهول فأبطلوها ، وبعضهم صحح منها ما تدعو اليه الحاجة كالمساقات على
الشجر لعدم إمكان اجارتها بخلاف الأرض ، فإنه تمكن اجارتها ، وجوزوا
من المزارعة ما يكون تبعاً للمساقاة إما مطلقاً وإما اذا كان البياض الثلث ،
وهذا كله بناء على أن مقتضى الدليل بطلان المزارعة ، وإنما جوزت للحاجة ،
ومن أعطى النظر حقه علم أن المزارعة أبعد من الظلم والقمار من الاجارة
باجرة مسماة مضمونة في الذمة ، فان المستأجر إنما يقصد الانتفاع بالزرع
النابت في الأرض ، فاذا وجب عليه الاجرة ومقصوده من الزرع قد يحصل
وقد لا يحصل ، كان في هذا حصول أحد المتعاضدين على مقصوده دون
الآخر ، وأما المزارعة فان حصل الزرع اشتركا فيه ، وإن لم يحصل شيء
اشتركا في الحرمان ، فلا يختص أحدهما بحصول مقصوده دون الآخر ، فهذا
أقرب الى العدل وأبعد من الظلم من الاجارة . والأصل في العقود جميعها هو
العدل ، فانه بعثت به الرسل وأنزلت الكتب قال تعالى : (لقد أرسلنا رسلنا
بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط) والشارع نهى
عن الربا لما فيه من الظلم ، وعن الميسر لما فيه من الظلم ، والقرآن جاء
(١٦ - مجموعة الرسائل - ٢)

بتحريم هذا وهذا ، وكلاهما أكل المال بالباطل ، وما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من المعاملات كبيع الغرر ، وبيع الثمر قبل بدو صلاحه ، وبيع السنين ، وبيع جبل الحبله ، وبيع المزايمة والمحاقلة ونحو ذلك ، هي داخلة إما في الربا وإما في الميسر ، فالاجارة بالاجرة المجهولة مثل أن يكريه الدار بما يكسبه المكترى في حانوته من المال هو من الميسر فهذا لا يجوز ، وأما المضاربة والمساقاة والمزارعة فليس فيها شيء من الميسر بل هو من أقوم العدل ، وهذا مما يبين لك أن المزارعة التي يكون فيها البذر من العامل ، أحق بالجواز من المزارعة التي يكون فيها من رب الأرض ، ولهذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يزارعون على هذا الوجه ، وكذلك عامل النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر وزرع على أن يعمروها من أموالهم ، والذين اشترطوا أن يكون البذر من رب الأرض قاسوا ذلك على المضاربة . فقالوا: في المضاربة المال من واحد والعمل من آخر ، وكذلك ينبغي أن يكون في المزارعة ، وجعلوا البذر من رب المال كالأرض ، وهذا القياس مع أنه مخالف للسنة ولأقوال الصحابة ، فهو من أفسد القياس ، وذلك أن المال في المضاربة يرجع الى صاحبه ويقتسمان الربح ، فهو نظير الأرض في المزارعة وأما البذر الذي لا يعود نظيره الى صاحبه ، بل يذهب كما يذهب نفع الأرض فالحاقه بالنفع الذاهب أولى من الحاقه بالأصل الباقي ، فالعاقده إذا أخرج البذر ذهب عمله وبذره ورب الأرض ذهب نفع أرضه وبذر هذا كأرض هذا ، فمن جعل البذر كالمال ، كان ينبغي له أن يعيد مثل البذر الى صاحبه ، كما قال مثل ذلك في المضاربة ، فكيف ولو اشترط رب البذر نظير عود بذره إليه لم يجوزوا ذلك ، وليس هذا موضع بسط هذه المسائل ، وإنما الغرض التنبيه على جنس قول القائل هذا يخالف القياس .

﴿ فصل ﴾ وأما الحوالة فمن قال تخالف القياس قال انها بيع دين بدين وذلك لا يجوز ، وهذا غلط من وجهين : أحدهما : أن بيع الدين بالدين ليس فيه نص عام ولا اجماع ، وإنما ورد النهى عن بيع الكالء بالكالء ، والكالء هو المؤخر الذي لم يقبض بالمؤخر الذي لم يقبض ، وهذا كما لو أسلم شيئاً في شيء في الذمة وكلاهما مؤخر فهذا لا يجوز بالاتفاق ، وهو بيع كالء بكالء ، وأما بيع الدين بالدين ، فينقسم الى بيع واجب بواجب كما ذكرناه ، وينقسم الى بيع ساقط بساقط ، وساقط بواجب ، وهذا فيه نزاع . الوجه الثاني : أن الحوالة من جنس إيفاء الحق لا من جنس البيع ، فان صاحب الحق اذا استوفى من المدين ماله كان هذا استيفاء ، فاذا أحاله على غيره كان قد استوفى ذلك الدين عن الدين الذي له في ذمة المحيل ، ولهذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحوالة في معرض الوفاء فقال في الحديث الصحيح : « مظل الغنى ظلم واذا اتبع أحدكم على مليء فليتبع » فأمر المدين بالوفاء ونهاه عن المظل ، وبين أنه ظالم إذا مظل ، وأمر الغريم بقبول الوفاء اذا أحيل على مليء ، وهذا كقوله تعالى : (فاتباع بالمعروف وأداء اليه بإحسان) أمر المستحق أن يطالب بالمعروف وأمر المدين أن يؤدي بإحسان ، ووفاء الدين ليس هو البيع الخاص وإن كان فيه شوب المعاوضة ، وقد ظن بعض الفقهاء أن الوفاء إنما يحصل باستيفاء الدين ، بسبب أن الغريم إذا قبض الوفاء صار في ذمته للمدين مثله يتقاص ما عليه بماله ، وهذا تكلف أنكره جمهور الفقهاء . وقالوا : بل نفس المال الذي قبضه يحصل به الوفاء ، ولا حاجة أن نقدر في ذمة المستوفى ديناً ، وأولئك قصدوا أن يكون وفاء الدين بدين وهذا لا حاجة اليه ، بل الدين من جنس المطلق الكلى ، والمعين من

جنس المعين ، فمن ثبت في ذمته دين مطلق كلي ، فالمقصود منه هو الأعيان الموجودة ، وأى معين استوفاه حصل به المقصود من ذلك الدين المطلق .

﴿ فصل ﴾ ومن قال القرض خلاف القياس قال لأنه بيع ربوى بجنسه من غير قبض وهذا غلط ، فان القرض من جنس التبرع بالمنافع كالعارية ، ولهذا سماه النبي صلى الله عليه وسلم منيحة يقال : « أو منيحة ذهب أو منيحة ورق ، وباب العارية أصله أن يعطيه أصل المال لينتفع بما يستخلف منه ثم يعيده اليه فتارة ينتفع بالمنافع كما في عارية العقار وتارة يمنحه ماشية ليشرب لبنها ثم يعيدها ، وتارة يعيره شجرة لياكل ثمرها ثم يعيدها ، فان اللبن والثمر يستخلف شيئاً بعد شيء بمنزلة المنافع ، ولهذا كان في الوقف يجرى مجرى المنافع والمقرض يقرضه ما يقرضه لينتفع به ثم يعيد له بمثله ، فإن إعادة المثل تقوم مقام إعادة العين ، ولهذا نهى أن يشترط زيادة على المثل كما لو شرط في العارية أن يرد مع الأصل غيره ، وليس هذا من باب البيع ، فان عاقلاً لا يبيع درهما بمثله من كل وجه إلى أجل ، ولا يبيع الشيء بجنسه إلى أجل إلا مع اختلاف الصفة أو القدر ، كما يباع نقد بنقد آخر ، وصحيح بمكسور ونحو ذلك ، ولا يمكن قد يكون القرض منفعة المقرض ، كما في مسألة السفينة ، ولهذا كرهها من كرهها ، والصحيح أنها لا تكره لأن المقرض ينتفع بها أيضاً ففيها منفعة لهما جميعاً إذا أقرضه .

﴿ فصل ﴾ وأما قول من يقول : إزالة النجاسة على خلاف القياس ، والنكاح على خلاف القياس ونحو ذلك ، فهو من أفسد الأقوال ، وشبهتهم أنهم يقولون : الانسان شريف والنكاح فيه ابتذال المرأة ، وشرف الانسان ينافى الابتذال ، وهذا غلط فان النكاح من مصلحة شخص المرأة ونوع

الانسان ، والقدر الذي فيه من كون الذكر يقوم على الانثى ، هو من الحكمة التي بها تتم مصلحة جنس الحيوان فضلا عن نوع الإنسان ، ومثل هذا الابتدال لا ينافي الانسانية ، كما لا ينافيها أن يتغوط الانسان اذا احتاج الى ذلك ، وأن يأكل ويشرب ، وإن كان الاستغناء عن ذلك أكمل ، بل ما احتاج اليه الانسان وحصلت له به مصلحته ، فانه لا يجوز أن ينتفع منه ، والمرأة محتاجة الى النكاح وهو من تمام مصلحتها ، فكيف يقال القياس يقتضى منعها أن تتزوج .

وكذلك إزالة النجاسة ، فان شبهة من قال أنها تخالف القياس أن الماء إذا لاقها نجس الماء ، ثم إذا صب ماء آخر لاقى الأول وهلم جرا . قالوا : فكان القياس أنه تنجس المياه المتلاحقة والنجس لا يزيل النجس وهذا غلط ، فانه يقال لم قلتم القياس يقتضى أن الماء إذا لاقى النجاسة نجس . فان قلتم : لأنه في بعض الصور كذلك . قيل : الحكم في الاصل ممنوع عند من يقول الماء لا ينجس إلا بالتغير ، ومن سلم الاصل قال : ليس جعل الازالة مخالفة للقياس بأولى من جعل تنجس الماء مخالفاً للقياس . بأن يقال : القياس يقتضى أن الماء اذا لاقى نجاسة لا ينجس ، كما أنه اذا لاقها حال الازالة لا ينجس ، فهذا القياس أصح من ذلك ، لأن النجاسة تزول بالماء بالنص والاجماع ، وأما تنجس الماء بالملاقاة فمرد نزاع ، فكيف يجعل مواقع النزاع حجة على مواقع الاجماع ، والقياس أن يقال موارد النزاع على مواقع الاجماع ، ثم يقال الذي يقتضيه المعقول أن الماء اذا لم تغيره النجاسة لا ينجس فانه باق على أصل خلقه وهو طيب داخل في قوله تعالى : (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) وهذا هو القياس في المائعات جميعها اذا وقعت فيها نجاسة فاستحالت ، حتى

لم يظهر طعمها ولا لونها ولا ريحها أن لا تنجس ، فقد تنازع الفقهاء ؛ هل القياس يقتضى نجاسة الماء بملاقة النجاسة الا ما استثناه الدليل ، أو القياس يقتضى أنه لا ينجس إذا لم تتغير على قولين ، والاول : قول أهل العراق . والثانى : قول أهل الحجاز ، وفقهاء الحديث منهم من يختار هذا ، ومنهم من يختار هذا ، وهم أهل الحجاز وهو الصواب الذى تدل عليه الاصول والنصوص والمعقول ، فان الله أباح الطيبات وحرم الخبائث ، والطيب والخبث باعتبار صفات قائمة بالشيء ، فإدام على حاله فهو طيب فلا وجه لتحريمه ، ولهذا لو وقعت قطرة خمر فى جب لم يجلد شاربه ، والذين يسلمون أن القياس نجاسة الماء بالملاقة فرقوا بين ملاقاته فى الإزالة وبين غيرها بفرق ، منهم من قال : الماء ههنا وارد على النجاسة وهناك وردت النجاسة عليه وهذا ضعيف ، فانه لو صب ماء فى جب نجس ينجس عندهم ، ومنهم من قال : الماء اذا كان فى مورد التطهير لإزالة الخبث أو الحدث لم يثبت له حكم النجاسة ولا الاستعمال إلا اذا انفصل ، وأما قبل الانفصال فلا يكون مستعملا ولا نجساً ، وهذا حكاية مذهب ليس فيه حجة ومنهم من قال : الماء فى حال الإزالة جار والماء الجارى لا ينجس إلا بالتغير ، وهو مذهب أبى حنيفة ومالك وهو أنص الروائين عن أحمد ، وهو القول القديم للشافعى ، ولكن إزالة النجاسة تارة تكون بالجريان ، وتارة تكون بدونه ، كما لو صب الماء على الثوب فى الطست .

فالصواب : أن مقتضى القياس أن الماء لا ينجس إلا بالتغير ، والنجاسة لا تزول به حتى يكون غير متغير ، وأما فى حال تغيره فهو نجس لكن تخفف به النجاسة ، وأما الإزالة فانما تحصل بالماء الذى ليس بمتغير ، وهذا

القياس في الماء هو القياس في المائعات كلها لأنها لا تنجس إذا استحالت النجاسة فيها ولم يبق لها فيها أثر ، فانها حينئذ من الطيبات لا من الخبائث ، وهذا القياس هو القياس في قليل الماء وكثيره ، وقليل المائع وكثيره ، فان قام دليل شرعى على نجاسة شيء من ذلك فلا نقول أنه خلاف القياس ، بل نقول دل ذلك على أن النجاسة ما استحالت .

ولهذا كان أظهر الأقوال في المياه : مذهب أهل المدينة والبصرة أنه لا ينجس إلا بالتغير ، وهو إحدى الروايات عن الامام أحمد ، نصرها طائفة من أصحابه كالإمام أبي الوفاء بن عقيل وأبي محمد بن المني ، وكذلك الماء المستعمل في طهارة الحدث باق على طهوريته ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الماء لا ينجس » فلا يصير الماء جنبا ولا يتعدى إليه حكم الجنابة ونهيه صلى الله عليه وسلم : « عن البول في الماء الدائم أو عن الاغتسال فيه ، لا يدل على أنه يصير نجسا بذلك ، بل قد نهى عنه لما يفضى إليه البول بعد البول من إفساده ، أو لما يؤدي الى الوسواس كما نهى عن بول الرجل في مستحمه ، وقال عامة الوسواس منه ونهيه عن الاغتسال قد جاء فيه : أنه نهى عن الاغتسال فيه بعد البول ، وهذا يشبه نهيه عن بول الانسان في مستحمه .

(وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال : « ألقوها وما حولها وكأوا سمنكم » والتفريق المروى فيه إن كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فلا تقربوه . غلط كما بينه البخارى والترمذى وغيرهما ، وهو من غلط معمر فيه وابن عباس روايه أفتى فيما إذا ماتت أن تلقى وما حولها وتوكل فقليل لها: انها قد

دارت فيه . فقال : إنما ذاك لما كانت حية ، فلما ماتت استقرت رواه أحمد في مسائل ابنه صالح ، وكذلك الزهري راوى الحديث أفتى في الجامد والمائع القليل والكثير سمناً كان أوزيتاً أو غير ذلك ، بأن تلقى وما قرب منها ويؤكل الباقي ، واحتج بالحديث فكيف قد يكون روى فيه الفرق .

وحديث القلتين ان صحح عن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ذلك أيضاً فإن قوله : « إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » وفي اللفظ الآخر : « لم ينجسه شيء » يدل على أن الموجب لنجاسته كون الخبث فيه محمولا ، فمتى كان مستهلكا فيه لم يكن محمولا ، فمنطوق الحديث وتعليقه لم يدل على ذلك ، وأما تخصيص القلتين بالذكر ، فانهم سألوه عن الماء يكون بأرض القلاة ، وما ينوبه من السباع والدواب ، وذلك الماء الكثير في العادة فبين صلى الله عليه وسلم : أن مثل ذلك لا يكون فيه خبث في العادة ، بخلاف القليل فانه قد يحمل الخبث وقد لا يحمل ، فان الكثرة تعين على إحالة الخبث إلى طبعه والمفهوم لا يجب فيه العموم فليس إذا كان القلتان لا تحمل الخبث يلزم أن مادونها يلزمه مطلقاً ، على أن التخصيص وقع جواباً لأناس سألوه عن مياه معينة فقد يكون التخصيص ، لأن هذه كثيرة لا تحمل الخبث والقلتان كثير ، ولا يلزم أن لا يكون الكثير إلا قلتين ، وإلا فلو كان هذا حداً فاصلاً بين الحلال والحرام لذكره ابتداء ، ولأن الحدود الشرعية تكون معروفة كصاب الذهب والمعشرات ونحو ذلك ، والماء الذي تقع فيه النجاسة لا يعلم كيـله إلا خرساً ولا يمكن كيـله في العادة ، فكيف يفصل بين الحلال والحرام بما يتعذر معرفته على غالب الناس في غالب الأوقات ، وقد أطلق في غير

حديث قوله : « الماء طهور لا ينجسه شيء » ، والماء لا يجنب وام يقدره مع أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز ، ومنطوق هذا الحديث يوافق تلك ، ومفهومه إنما يدل عند من يقول بدلالة المفهوم ، إذا لم يكن هناك سبب يوجب التخصيص بالذكر لا الاختصاص بالحكم وهذا لا يعلم هنا .
 وحديث الأمر باراقة الإناء من ولوغ الكلب ، لأن الآنية التي يبلغ فيها الكلب في العادة صغيرة ولعابه لزج يبقى في الماء ويتصل بالإناء فيراق الماء ويغسل الإناء من ريقه الذي لم يستحل بعد ، بخلاف ما إذا ولغ في إناء كبير وقد نقل حرب عن أحمد في كلب ولغ في جب كبير فيه زيت ، فأمره بأكله وبسط هذه المسائل له موضع آخر ، وإنما المقصود التنبية على مخالفة القياس وموافقته .

(فصل) وقول القائل أن تطهير الماء على خلاف القياس ، هو بناء على هذا الأصل الفاسد ، وإلا فن كان من أصله أن القياس أن الماء لا ينجس إلا بالتغير فالقياس عنده تطهيره ، فان الحكم إذا ثبت بعلة زال بزوالها ، وإذا كانت العلة التغير فاذا زال التغير زالت النجاسة ، كما أن العلة لما كانت في الخمر الشدة المطربة ، فاذا زالت طهرت ، كيف والنجاسة في الماء واردة عليه كنجاسة الأرض ، ولكن قد يقال هذا مبني على مسألة الاستحالة وفيها نزاع مشهور ، ففي مذهب مالك وأحمد قولان ، ومذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر أنها تطهر بالاستحالة ، ومذهب الشافعي لا تطهر بالاستحالة وقول القائل : أنها تطهر بالاستحالة أصح ، فان النجاسة إذا صارت ملحاً أو رماداً فقد تبدلت الحقيقة وتبدل الاسم والصفة ، فالنصوص المتناولة لتحريم الميتة والدم ولحم الخنزير ، لا تتناول الملح والرماد والتراب ، لالفاظها ولا معنى ،

والمعنى الذى لأجله كانت تلك الاعيان خبيثة معدوم فى هذه الاعيان ، فلا وجه للقول بأنها خبيثة نجسة ، والذين فرقوا بين ذلك وبين الخمر قالوا : الخمر نجست بالاستحالة فظهرت بالاستحالة ، فيقال لهم : وكذلك البول والدم والعدرة ، وإنما نجست بالاستحالة فينبغى أن تطهر بالاستحالة .

(فصل) وأما قول القائل : التوضؤ من لحوم الابل على خلاف القياس ، فهذا إنما قاله لأنها لحم واللحم لا يتوضأ منه ، وصاحب الشرع قد فرق بين لحم الغنم ولحم الابل ، كما فرق بين معادن هذه ومبارك هذه ، فأمر بالصلاة فى هذا ونهى عن الصلاة فى هذا ، فدعوى المدعى أن القياس التسوية بينهما من جنس قول الذين قالوا : (إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا) والفرق بينهما ثابت فى نفس الأمر ، كما فرق بين أصحاب الابل وأصحاب الغنم فقال الفخر والخيلاء فى الفدادين أصحاب الابل ، والسكينة فى أهل الغنم ، وروى فى الابل أنها جن خلقت من جن ، وروى على ذروة كل بعير شيطان ، فالابل فيها قوة شيطانية ، والغذى شبيهة بالمتغذى ، ولهذا حرم كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير ، لأنها دواب عادية بالاعتداء بها تجعل فى خلق الانسان من العدوان ما يضره فى دينه فنهى الله عن ذلك لأن المقصود أن يقوم الناس بالقسط ، والابل إذا أكل منها تبقى فيه قوة شيطانية ، وفى الحديث الذى فى السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الغضب من الشيطان ، والشيطان خلق من النار ، وإنما يطغى النار بالماء ، قال النبى ﷺ : « فإذا غضب أحدكم فليمتوضأ ، فإذا توضأ العبد من لحوم الابل كان فى ذلك من اطفاء القوة الشيطانية ما يزيل المفسدة بخلاف من لم يتوضأ منها ، فان الفساد حاصل معه ، ولهذا يقال ان الأعراب بأكلهم لحوم

الابل مع عدم الوضوء منها ، صار فيهم من الحقد ما صار ، ولهذا أمر بالوضوء مما مست النار ، وهو حديث صحيح وقد ثبت في أحاديث صحيحة أنه أكل مما مست النار ولم يتوضأ ، فقيل ان الأول منسوخ لكن لم يثبت أن ذلك متقدم على هذا ، بل رواه أبو هريرة واسلامه متأخر عن تاريخ بعض تلك الأحاديث ، كحديث السويق الذي كان بخير ، فانه كان قبل إسلام أبي هريرة ، وقيل بل الأمر بالتوضؤ مما مست النار استحباب ، كالأمر بالتوضؤ من الغضب ، وهذا أظهر القولين وهما وجهان في مذهب أحمد ، فان النسخ لا يصر اليه إلا عند التناهي والتاريخ وكلاهما منتهى ، بخلاف حمل الأمر على الاستحباب فان له نظائر كثيرة .

وكذلك التوضؤ من مس الذكر ومس النساء ، هو من هذا الباب لما فيه من تحريك الشهوة ، فالتوضؤ مما يحرك الشهوة كالتوضؤ من الغضب ، وما مسته النار هو من هذا الباب ، فان الغضب من الشيطان ، والشيطان من النار ، وأما لحم الابل فقد قيل التوضؤ منه مستحب ، لكن تفريق النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين لحم الغنم مع أن ذلك مسته النار والوضوء منه مستحب دليل على الاختصاص ، وما فوق الاستحباب إلا الإيجاب ، ولأن الشيطنة في الابل لازمة وفيما مسته النار عارضة ، ولهذا نهى عن الصلاة في أعطانها للزوم الشيطان لها ، بخلاف الصلاة في مباركها في السفر ، فانه جائز لانه عارض والحشوش محتضرة فهي أولى بالنهى من أعطان الابل ، وكذلك الحمام بيت الشيطان ، وفي الوضوء من اللحوم الخبيثة عن أحمد روايتان ، على أن الحكم مما عقل معناه فيعدى أوليس كذلك والخبائث التي أبيحت للضرورة كحوم السباع ، أبلغ في الشيطنة من لحوم الابل فالوضوء منها أولى .

وقد تنازع العلماء في الوضوء من النجاسة الخارجة من غير السبيلين ، كالفصاد ، والحجامة ، والجرح ، والقىء ، والوضوء من مس النساء لشهوة وغير شهوة ، والتوضؤ من مس الذكر ، والتوضؤ من القهقهة ، فبعض الصحابة كان يتوضأ من مس الذكر كسعد وابن عمر ، وكثير منهم لم يكن يتوضأ منه والوضوء منه هل هو واجب أو مستحب ، فيه عن مالك وأحمد روايتان ، وإيجابه قول الشافعي ، وعدم الإيجاب مذهب أبي حنيفة ، وكذلك مس النساء لشهوة إذا قيل باستحبابه فهذا يتوجه ، وأما وجوب ذلك فلا يقوم الدليل إلا على خلافه ، ولا يقدر أحد قط أن ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر أصحابه من مس النساء ولا من النجاسات الخارجة لعموم البلوى بذلك وقوله تعالى : (أولامستم النساء) المراد به الجماع كما فسره بذلك ابن عباس وغيره لوجوه متعددة ، وقوله صلى الله عليه وسلم للمستحاضة : « إنما ذلك عرق وليس بالحیضة » تعليل لعدم وجوب الغسل لا لوجوب الوضوء ، فان وجوب الوضوء لا يختص بدم العروق ، بل كانت قد ظنت أن ذلك الدم هو دم الحيض الذي يوجب الغسل ، فبين لها صلى الله عليه وسلم أن هذا ليس هو دم الحيض الذي يوجب الغسل ، فان ذلك يرشح من الرحم كالعرق ، وإنما هذا دم عرق انفجر في الرحم ، ودماء العروق لا توجب الغسل وهذه مسائل مبسوطة في مواضع آخر .

والمقصود هنا التنبية على فساد من يدعى التناقض في معاني الشريعة أو ألفاظها ، ويزعم أن الشارح يفرق بين المتماثلين بل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعث بالهدى ودين الحق بالحكمة والعدل والرحمة ، فلا يفرق بين شيئين

في الحكم إلا لافتراق صفاتهما المناسبة للفرق ، ولا يسوى بين شيئين إلا لتماثلهما في الصفات المناسبة للتسوية .

والأظهر أنه لا يجب الوضوء من مس الذكر ، ولا النساء ، ولا خروج النجاسات من غير السبيلين ، ولا القهقهة ، ولا غسل الميت ، فإنه ليس مع الموجبين دليل صحيح ، بل الأدلة الراجحة تدل على عدم الوجوب ، لكن الاستحباب متوجه ظاهر ، فيستحب أن يتوضأ من مس النساء لشهوة ، ويستحب أن يتوضأ من الحجامة ، والقيء ونحوهما ، كما في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم : قاء فتوضأ . والفعل إنما يدل على الاستحباب ، ولم يثبت عنه أنه أمر بالوضوء من الحجامة ، ولا أمر أصحابه بالوضوء إذا جرحوا مع كثرة الجراحات ، والصحابة نقل عنهم فعل الوضوء لا إيجابه ، وكذلك القهقهة في الصلاة ذنب ، ويشرع لكل من أذنب أن يتوضأ ، وفي استحباب الوضوء من القهقهة وجهان في مذهب أحمد وغيره ، وأما الوضوء من الحدث الدائم لكل صلاة ، ففيه أحاديث متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قد صحح بعضها غير واحد من العلماء فقول الجمهور الذين يوجبون الوضوء لكل صلاة أظهر ، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد والله أعلم .

(فصل) وأما الحجامة فإنما أعتقد أن الفطر منها مخالف للقياس ، من أعتقد أن الفطر مما خرج لأعداء دخل ، وهؤلاء أشكل عليهم القيء والاحتلام ، ودم الحيض ، والنفاس ، وأما من تدبر أصول الشرع ومقاصده فإنه رأى الشارع لما أمر بالصوم أمر فيه بالاعتدال حتى كره الوصال ، وأمر بتعجيل الفطر وتأخير السحور ، وجعل أعدل الصيام وأفضله صيام

داود ، وكان من العدل أن لا يخرج من الإنسان ما هو قيام قوته ، فالقيء يخرج الغذاء ، والاستمناء يخرج المنى ، والحيض يخرج الدم ، وبهذه الأمور قوام البدن ، لكن فرق بين ما يمكن الاحتراز منه وما لا يمكن ، فالاحتلام لا يمكن الاحتراز منه ، وكذلك من ذرعه القيء ، وكذا دم الاستحاضة ، فإنه ليس له وقت معين بخلاف دم الحيض إن له وقتاً معيناً ، فالمحتجم أخرج دمه ، وكذلك المفتصد ، بخلاف من خرج دمه بغير اختياره كالمجروح ، فان هذا لا يمكن الاحتراز منه ، فكانت الحجامه من جنس القيء والاستمناء والحيض ، وكان خروج دم الجرح من جنس الاستحاضة والاحتلام وذرعه القيء ، فقد تناسبت الشريعة وتشابهت ولم تخرج عن القياس ، والأظهر أنه لا يفطر بالكحل ولا بالتقطير في الإحليل ولا بابتلاع ما لا يغذى كالحصاة ، ولكن يفطر بالسعوط لقوله : « وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً » .

(فصل) وأما قولهم السلم على خلاف القياس ، فقولهم هذا من جنس مارووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تبع ما ليس عندك » وأرخص في السلم وهذا لم يرو في الحديث ، وإنما هو من كلام بعض الفقهاء وذلك أنهم قالوا : السلم بيع الإنسان ما ليس عنده فيكون مخالفاً للقياس ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم حكيم بن حزام عن بيع ما ليس عنده ، أما أن يراد به بيع عين معينة فيسكون قد باع مال الغير قبل أن يشتريه ، وفيه نظر ، وإما أن يراد به بيع ما لا يقدر على تسليمه وإن كان في الذمة وهذا أشبه ، فيسكون قد ضمن له شيئاً لا يدرى هل يحصل أو لا يحصل ، وهذا في السلم الحال إذا لم يكن عنده ما يوفيه والمناسبة فيه ظاهرة ، فأما السلم الموجل :

فإنه دين من الدين وهو كالاتباع بشمن مؤجل ، فأى فرق بين كون أحد العوضين مؤجلا في الذمة ، وكون العوض الآخر مؤجلا في الذمة ، وقد قال تعالى : (إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) وقال ابن عباس : أشهد أن السلف المضمون في الذمة حلال في كتاب الله ، وقرأ هذه الآية فاباحة هذا على وفق القياس لا على خلافه .

(فصل) وأما الكتابة فقال من قال هي خلاف القياس لكونه يبيع ماله بماله وليس كذلك ، بل باعه نفسه بماله في الذمة ، والسيد لاحق له في ذمة العبد ، وإنما حقه في بدنه ، فإن السيد حقه مالية العبد في إنسانيته ، فهو من حيث يؤمر وينهى لإنسان مكلف فيلزمه الايمان والصلاة والصيام لأنه لإنسان ، والذمة العهد ، وإنما يطالب العبد بما في ذمته بعد عتقه ، وحينئذ لا ملك للسيد عليه ، فالكتابة يبعه نفسه بماله في ذمته ، ثم إذا اشترى نفسه كان كسبه له ونفعه له وهو حادث على ملكه الذي استحقه بعقد الكتابة ، لكن لا يعتق فيها إلا بالإذن لأن السيد لم يرض بخروجه من ملكه إلا بأن يسلم له العوض ، فتم لم يحصل له العوض وعجز العبد عنه كان له الرجوع في المبيع ، وهذا هو القياس في المعاوضات ، ولهذا يقول إذا عجز المشتري عن الثمن لافلاسه كان للبائع الرجوع في المبيع ، فالعبد المكاتب مشتر لنفسه فعجزه عن أداء العوض لعجز المشتري ، وهذا القياس في جميع المعاوضات إذا عجز المعاوض عما عليه من العوض كان للآخر الرجوع في عوضه ، ويدخل في ذلك عجز الرجل عن الصداق ، وعجز الزوج عن الوطاء وطرده عجز الرجل عن العوض في الخلع والصلح عن القصاص .

(فصل) وأما الإجارة والذين قالوا هي على خلاف القياس قالوا :

انها يبيع معدوم ، لان المنافع معدومة حين العقد وبيع المعدوم لا يجوز ، ثم
أن القرآن جاء باجارة الظئر للرضاع في قوله تعالى : (فإن أرضعن لكم فآتوهن
أجورهن) فقال كثير من الفقهاء : ان اجارة الظئر للرضاع على خلاف قياس
الإجارة فان الاجارة عقد على منافع ، واجارة الظئر عقد على اللبن ، واللبن
من باب الأعيان لا من باب المنافع ، ومن العجز أنه ليس في القرآن ذكر اجارة
جائزة إلا هذه ، وقالوا : هذه خلاف القياس والشئ إنما يكون خلاف
القياس إذا كان النص قد جاء في موضع بحكم ، وجاء في موضع يشابه ذلك
بنقيضه فيقال : هذا خلاف القياس ، ذلك النص وليس في القرآن ذكر
الاجارة الباطلة ، حتى يقال القياس يقتضى بطلان هذه الاجارة ، بل فيه
ذكر جواز هذه الاجارة وليس فيه ذكر فساد اجارة يشبهها بل ولا في
السنة بيان إجارة فاسدة تشبه هذه ، وإنما أصل قولهم ظنهم أن الاجارة
الشرعية إنما تكون على المنافع التي هي أعراض لا على أعيان هي أجسام ،
وسذبن إن شاء الله كشف هذه الشبهة ولما اعتقد هؤلاء أن اجارة الظئر على
خلاف القياس ، صار بعضهم يحتال لإجرائها على القياس الذي اعتقدوه
فقالوا : المعقود عليه فيها هو القام الثدي أو وضعه في الحجر أو نحو ذلك
من المنافع التي هي مقدمات الرضاع ، ومعلوم أن هذه الأعمال إنما هي وسيلة
إلى المقصود بمقد الاجارة ، وإلا فهي بمجرد ما ليست مقصودة ولا معقوداً
عليها ، بل ولا قيمة لها أصلاً ، وإنما هو كفتح الباب لمن اكرتري داراً أو
حانوتاً أو كصعود الدابة لمن اكرتري دابة ، ومقصود هذا هو السكنى
ومقصود هذا هو الركوب ، وإنما هذه الأعمال مقدمات ، وسائل إلى المقصود
بالعقد ، ثم هؤلاء الذين جعلوا اجارة الظئر على خلاف القياس طردوا ذلك

في مثل ماء البئر والعيون التي تنبع في الأرض فقالوا : أدخلت ضمناً وتبعاً في العقد حتى أن العقد إذا وقع على نفس الماء كالذي يعقد على عين تنبع ليسقى بها بستانه ، أو ليسوقها إلى مكانه ليشرب منها وينتفع بمائها قالوا : المعقود عليه الاجراء في الأرض أو نحو ذلك مما يتكلفونه ويخرجوا الماء المقصود بالعقود عن أن يكون معقوداً عليه .

ونحن على هذين الاصلين على قول من جعل الإجارة على خلاف القياس ، وعلى قول من جعل إجارة الظئر ونحوها على خلاف القياس ، أما الاول : فنقول قولهم الاجارة بيع معدوم وبيع المدموم على خلاف القياس مقدمتان بمحتملتان فيهما تلبيس ، فان قولهم الاجارة بيع ان أرادوا أنها البيع الخاص الذي يعقد على الأعيان فهو باطل ، وإن أرادوا البيع العام الذي هو معاوضة إما على عين وإما على منفعة فقولهم : في المقدمة الثانية أن بيع المعدوم لا يجوز إنما يسلم إن سلم في الأعيان لا في المنافع ، ولما كان لفظ البيع يحتمل هذا وهذا ، تنازع الفقهاء في الاجارة هل تنعقد بلفظ البيع على وجهين ، والتحقيق أن المتعاقدين ان عرفا المقصود انعقدت ، فأى لفظ من الألفاظ عرف به المتعاقدان مقصودهما انعقد به العقد ، وهذا عام في جميع العقود فان الشارع لم يحد في ألفاظ العقود حداً ، بل ذكرها مطلقة ، فكما تنعقد العقود بما يدل عليها من الألفاظ الفارسية والرومية وغيرهما من اللسان العجمية ، فهي تنعقد بما يدل عليها من الألفاظ العربية ، ولهذا وقع الطلاق والعتاق بكل لفظ يدل عليه ، وكذلك البيع وغيره وطرده هذا النكاح ، فإن أصح قولي العلماء أنه ينعقد بكل لفظ يدل عليه لا يختص بلفظ الانكاح والتزويج ، وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك ، (١٧ - مجموعة الرسائل - ٢)

وهو أحد القولين في مذهب أحمد ، بل نصوصه لم تدل إلا على هذا الوجه
وأما الوجه الآخر : من أنه إنما ينعقد بلفظ الانكاح والتزويج ، فهو قول
أبي عبد الله بن حامد وأتباعه كالقاضي أبي يعلى ومتبعيه ، وأما قدماء أصحاب
أحمد وجمهورهم فلم يقولوا بهذا الوجه ، وقد نص أحمد في غير موضع على
أنه إذا قال أعتقت أمتي وجعلت عتقها صداقها انعقد النكاح ، وليس هنا
لفظ انكاح وتزويج ولهذا ذكر ابن عقيل وغيره ؛ أن هذا يدل على أنه
لا يختص النكاح بلفظ ، وأما ابن حامد فطرد قوله وقال : لا بد أن يقول
مع ذلك وتزوجتها ، والقاضي أبو يعلى جعل هذا خارجا عن القياس فجوز
النكاح هنا بدون لفظ الانكاح والتزويج ، وأصول الامام أحمد ونصوصه
تخالف هذا ، فان من أصله أن العقود تعتقد بما يدل على مقصودها من قول
أو فعل فهو لا يرى اختصاصها بالصيغ ، ومن أصله أن الكناية مع دلالة
الحال كالصريح لا تفتقر إلى اظهار النية ، ولهذا قال بذلك في الطلاق والقذف
وغير ذلك ، والذين قالوا : إن النكاح لا ينعقد إلا بلفظ الانكاح والتزويج
من أصحاب الشافعي قالوا : لأن ما سوى اللفظين كناية والكناية لا يثبت
حكمها إلا بالنية ، والنية باطن والنكاح مفتقر إلى شهادة ، والشهادة إنما
تقع على السمع ، فهذا أصل أصحاب الشافعي الذين خصوا عقد النكاح
باللفظين وابن حامد وأتباعه وافقوهم ، لكن أصول أحمد ونصوصه تخالف
هذا ، فإن هذه المقدمات باطلة على أصله ، أما قول القائل ما سوى هذين
كناية ، فإنما يستقيم أن لو كان ألفاظ الصريح والكناية نائبة بعرف الشرع ،
كما يقوله الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد كالخرقي والقاضي أبي يعلى
وغيرهما ، أن الصريح في الطلاق وهو الطلاق والفراق والسراح ، نجيه

القرآن بذلك ، فأما جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك وغيرهما ، وجمهور أصحاب أحمد كأبي بكر وابن حامد وأبي الخطاب وغيرهم ، فلا يوافقون على هذا الأصل ، بل منهم من يقول الصريح هو لفظ الطلاق فقط ، كأبي حنيفة وابن حامد وأبي الخطاب وغيرهما من أصحاب أحمد وبعض أصحاب الشافعي ، ومنهم من يقول : بل الصريح أعم من هذه الألفاظ ، كما ذكر عن مالك وهو قول أبي بكر وغيره من أصحاب أحمد وهو الجمهور يقولون : كلا المتقدمين المذكورتين أن صريح الطلاق تلييه مقدمة باطلة ، أما قولهم ان هذه الألفاظ صريحة في خطاب الشارع فليس كذلك ، بل لفظ السراح والفراق في القرآن مستعمل في غير الطلاق قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فتموهن وسرحوهن سراحاً جميلاً) فأمر بتسريحهن بعد الطلاق قبل الدخول ، وهو طلاق بائن لا رجعة فيه ، وليس التسريح هنا تطبيقاً باتفاق المسلمين وقال تعالى : (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف) وفي الآية الأخرى : (أو فارقوهن بمعروف) فلفظ الفراق والسراح ليس المراد به هنا الطلاق ، فأما المطلقة الرجعية فهو مخير بين ارتجاعها وبين تحلية سيدها ، لا يحتاج إلى طلاق ثان .

وأما المقدمة الثانية : فلا يلزم من كون اللفظ صريحاً في خطاب الشارع أن يكون صريحاً في خطاب كل من يتكلم ، وبسط هذا له موضع آخر ، والمقصود هنا أن قول القائل أن الاجارة نوع من البيع ان أراد به البيع الخاص ، وهو الذي يفهم من لفظ البيع عند الاطلاق فليس كذلك ، فإن ذاك إنما ينعقد على أعيان معينة أو مضمونة في الذمة ، وإن أراد به أنها

نوع من المعاوضة العامة التي تتناول العتد على الأعيان والمنافع فهذا صحيح، لكن قوله أن المعاوضة العامة لا تكون على معدوم دعوى مجردة بل دعوى كاذبة، فإن الشارع جوز المعاوضة العامة على المعدوم، وإن قاس بيع المنافع على بيع الأعيان فقال: كما أن بيع الأعيان لا يكون إلا على وجود، فكذلك بيع المنافع، وهذه حقيقة كلامه فهذا القياس في غاية الفساد، فإنه من شرط القياس أن يمكن اثبات حكم الأصل في الفرع وهو هنا متعذر لأن المنافع لا يمكن أن يعقد عليها في حال وجودها فلا يتصور أن تباع المنافع في حال وجودها كما تباع الأعيان في حال وجودها، والشارع أمر الإنسان أن يؤخر العقد على الأعيان التي لم تخلق إلى أن يخلق فيمنع عن بيع السنين، وبيع جبل الحبلية، وبيع الثمر قبل بدو صلاحه، وعن بيع الحب حتى يشتد، ونهى عن بيع المضامين والملاقيح، وعن الحجر وهو الحمل، وهذا كله نهى عن بيع حيوان قبل أن يخلق، وعن بيع حب وثمر قبل أن يخلق، وأمر بتأخير بيعه إلى أن يخلق، وهذا التفصيل وهو منع بيعه في الحال وإجارته في حال يتمتع مثله في المنافع، فإنه لا يمكن أن تباع إلا هكذا فما بقاء حكم الأصل مساويا لحكم الفرع إلا أن يقال: فأنا أقيسه على بيع الأعيان المعدومة. فيقال له هنا شيان: أحدهما: يمكن بيعه في حال وجوده وحال عدمه، فنهى الشارع عن بيعه إلا إذا وجد. والثاني الآخر: لا يمكن بيعه إلا في حال عدمه، فالشارع لما نهى عن بيع ذلك حال عدمه، فلا بد إذا قست عليه أن تكون العلة الموجبة للحكم في الأصل ثابتة في الفرع، فلم قلت أن العلة في الأصل مجرد كونه معدوماً، ولم لا يجوز أن يكون بيعه في حال عدمه مع إمكان تأخير بيعه إلى حال وجوده، وعلى هذا التقدير فالعلة مقيدة

بعدم خاص وهو معدوم يمكن بيعه بعد وجوده، وأنت إن لم تبين أن العلة في الأصل القدر المشترك كان قياسك فاسداً ، وهذا سؤال المطالبة ، وهو كاف في وقف قياسك ، لكن نبين فسادَه فنقول : ما ذكرناه علة مطرة وما ذكرته علة منتقضة ، فإنك إذا عللت المنع بمجرد العدم انتقضت علتك ببعض الأعيان والمنافع ، وإذا عللته بعدم ما يمكن تأخير بيعه إلى حال وجوده أو بعدم هو غرراً طردت العلة ، وأيضاً فالمناسبة تشهد لهذه العلة فإنه إذا كان له حال وجود وعدم كان بيعه حال العدم فيه مخاطرة وقمار، وبها علل النبي صلى الله عليه وسلم المنع حيث قال : «أرأيت أن منع الله الثمرة فيه يأخذ أحدكم مال أخيه بغير حق ، بخلاف ما ليس له إلا حال واحدة والغالب فيه السلامة ، فإن هذا ليس مخاطرة فالحاجة داعية إليه ومن أصول الشرع ، أنه إذا تعارض المصلحة والمفسدة قدم أرجحهما ، فهو إنما نهى عن بيع الغرر لما فيه من المخاطرة التي تضر بأحدهما ، وفي المنع مما يحتاجون إليه من البيع ضرر أعظم من ذلك ، فلا يمنعهم من الضرر اليسير بوقوعهم في الضرر الكثير ، بل يدفع أعظم الضررين باحتمال أدناهما ، ولهذا لما نهاهم عن المزابنة لما فيها من نوع ربا أو مخاطرة فيها ضرر ، أباحها لهم في العرايا للحاجة ، لأن ضرر المنع من ذلك أشد ، وكذلك لما حرم عليهم الميتة لما فيها من خبث التغذية ، أباحها لهم عند الضرورة ، لأن ضرر الموت ونظائره كثيرة . فإن قيل : فهذا كله على خلاف القياس . قيل : قد قدمنا أن الفرع اختص بوصف أوجب الفرق بينه وبين الأصل ، فكل فرق صحيح على خلاف القياس الفاسد وإن أريد بذلك أن الأصل والفرع استويا في المقتضى والمانع واختلف حكمهما فهذا باطل قطعاً ، ففي الجملة الشيء إذا شابه غيره في وصف وفارقه في وصف ، كان اختلافهما في الحكم باعتبار الفارق مخالفاً لاستوائهما باعتبار

الجامع ، لكن هذا هو القياس الصحيح طرداً وعكساً وهو التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين ، وأما التسوية بينهما في الحكم مع افتراقهما فيما يوجب الحكم ويمنعه ، فهذا قياس فاسد والشرع دائماً يبطل القياس الفاسد ، كقياس ابليس وقياس المشركين الذين قالوا : (إنما البيع مثل الربا) والذين قاسوا الميت على المذكي وقالوا : أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله فجعلوا العلة في الأصل كونه قتل آدمي وقياس الذين قاسوا المسيح على أصنامهم فقالوا : لما كانت آلهتنا تدخل النار لأنها عبدت من دون الله ، فكذلك ينبغي أن يدخل المسيح النار قال الله تعالى : (ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون وقالوا ما آلهتنا خير أم هو ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون) وهذا كان وجه محاسبة ابن الزبير لما أنزل الله : (إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون) فان الخطاب للمشركين لا لأهل الكتاب ، والمشركون لم يعبدوا المسيح وإنما كانوا يعبدون الأصنام ، والمراد بقوله : (وما تعبدون الأصنام) فالآية لم تتناول المسيح لا لفظاً ولا معنى وقول من قال : ان الآيه عامة تتناول المسيح وليسكن آخر بيان تخصيصها غلط منه ، ولو كان ذلك صحيحاً لكانت حجة المشركين متوجهة ، فان من خاطب بلفظ العام يتناول حقاً وباطلاً لم يبين مراده توجه الاعتراض عليه ، وقد قال تعالى : (ولما ضرب ابن مريم مثلاً) أي هم ضربوه مثلاً كما قال : (ما ضربوه لك إلا جدلاً) أي جعلوه مثلاً لآلهتهم فقاسوا الآلهة عليه ، وأوردوه مورد المعارضة فقالوا : إذا دخلت النار لكونها معبودة فهذا المعنى موجود في المسيح ، فيجب أن يدخل النار وهو لا يدخل النار فهي لا تدخل

النار ، وهذا قياس فاسد لظنهم أن العلة مجرد كونه معبوداً وليس كذلك ، بل العلة أنه معبود ليس مستحقاً للشواب ، أو معبود لا ظلم في ادخاله النار فالمسيح والعزير والملائكة وغيرهم ممن عبد من دون الله وهو من عباد الله الصالحين ، وهو مستحق لكرامة الله بوعده الله وعدله وحكمته ، فلا يعذب بذنب غيره : (فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى) المقصود بالقاء الأصنام في النار ، إهانة عابديها وأولياء الله لهم الكرامة دون الإهانة ، فهذا الفارق بين فساد تعليق الحكم بذلك الجامع والاقبسة الفاسدة من هذا الجنس ، فمن قال ان الشريعة تأتي بخلاف مثل هذا القياس ، فقد أصاب هذا من كمال الشريعة واشتغالها على العدل ، والعدل والحكمة التي بعث الله بها رسوله ، ومن لم يخالف مثل هذه الأقبسة الفاسدة بل سوى بين الشيثيين باشتراكهما في أمر من الأمور ، لزمه أن يسوى بين كل موجودين لا اشتراكهما في مسمى الوجود ، فيسوى بين رب العالمين وبين بعض المخلوقين ، فيكون من الذين هم بربهم يعدلون ويشركون ، فإن هذا من أعظم القياس الفاسد ، وهؤلاء يقولون : (تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين) ولهذا قال طائفة من السلف : أول من قاس إبليس وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس التي يشبه فيها الشيء بما يفارقه كأقبسة المشركين ، ومن كان له معرفة بكلام الناس في العقلليات ، رأى عامة ضلال من ضل من الفلاسفة والمتكلمين بمثل هذه الأقبسة الفاسدة ، التي يسوى فيها بين الشيثيين لا اشتراكهما في بعض الأمور ، مع أن بينهما من الفرق ما يوجب أعظم المخالفة ، واعتبر هذا بكلامهم في وجود الرب ووجود المخلوقات ، فإن غيه من الاضطراب ما قد بسطناه في غير هذا الموضوع ، وهذا الذي ذكرناه

في الاجارة بناء على تسليم قولهم : ان بيع الاعيان المعدومة لا يجوز ، وهذه المقدمة الثانية والكلام عليها من وجهين : أحدهما : أن نقول لا نسلم صحة هذه المقدمة ، فليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ، بل ولا عن أحد من الصحابة أن بيع المعدوم لا يجوز لا لفظ عام ولا معنى عام ، وإنما فيه النهى عن بيع بعض الأشياء التي هي معدومة ، كما فيه النهى عن بيع بعض الأشياء التي هي موجودة ، وليست العلة في المنع لا الوجود ولا العدم ، بل الذي ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن بيع الغرر - والغرر ما لا يقدر على تسليمه سواء كان موجوداً أو معدوماً ، كالعبد الآبق والبعير الشارد ونحو ذلك مما قد لا يقدر على تسليمه ، بل قد يحصل وقد لا يحصل ، هو غرر لا يجوز بيعه ، وان كان موجوداً فإن موجب البيع تسليم المبيع والبائع عاجز عنه ، والمشتري إنما يشتريه مخاطرة ومقامرة ، فان أمكنه أخذه كان المشتري قد قهر البائع ، وإن لم يمكنه أخذه كان البائع قد قهر المشتري ، وهكذا المعدوم الذي هو غرر نهى عن بيعه لكونه غرراً لا لكونه معدوماً ، كما إذا باع ما يحمل هذا الحيوان أو ما يحمل هذا البستان ، فقد يحمل وقد لا يحمل ، وإذا حمل فالحمول لا يعرف قدره ولا وصفه ، فهذا من القهار وهو من الميسر الذي نهى الله عنه ، ومثل هذا إذا أكره دواب لا يقدر على تسليمها أو عقاراً لا يمكنه تسليمه ، بل قد يحصل وقد لا يحصل فإنه إجارة غرر .

الوجه الثاني : أن نقول بل الشارع صحح بيع المعدوم في بعض المواضع ، فإنه ثبت عنه في غير وجه أنه نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ، ونهى عن بيع الحب حتى يشتد ، وهذا من أصح الحديث ، وهو في الصحيح عن

غير واحد من الصحابة ، فتمد فرق بين ظهور الصلاح وعدم ظهوره ، فأحل أحدهما وحرم الآخر ، ومعلوم أنه قبل ظهور الصلاح لو اشتراه بشرط القطع كما يشتري الحصرم ليمتطع حصرما جاز بالاتفاق ، وإنما نهى عنه إذا بيع على أنه باق ، فيدل ذلك على أنه جوزة بعد ظهور الصلاح أن يبيعه على البقاء إلى كمال الصلاح ، وهذا مذهب جمهور العلماء ، كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، ومن جوز يبيعه في الموضوعين بشرط القطع ، ونهى عنه بشرط التبقية أو مطلقاً ، لم يكن عنده لظهور الصلاح فائدة ، ولم يفرق بين ما نهى عنه النبي ﷺ وما أذن فيه ، وصاحب هذا القول يقول موجب العقد التسليم عقبيه فلا يجوز التأخير ، فيقال له : لأنسلم أن هذا موجب العقد إما أن يكون ما أوجبه الشارع بالعقد ، أو ما أوجبه المتعاقدان على أنفسهما وكلاهما منتف ، فلا الشارع أوجب أن يكون كل بيع مستحق التسليم عقب العقد ، ولا العاقدان التزام ذلك ، بل تارة يعقدان العقد على هذا الوجه ، كما إذا باع معيناً بدين حال ، وتارة يشترطان تأخير تسليم الثمن كما في السلم ، وكذلك في الأعيان ، وقد يكون للبائع مقصود صحيح في تأخير التسليم ، كما كان لجابر حين باع بغيره من النبي صلى الله عليه وسلم واستثنى ظهره إلى المدينة ، ولهذا كان الصواب أنه يجوز لكل عاقد أن يستثنى من منفعة المعقود عليه ما له فيه غرض صحيح ، كما إذا باع عقاراً أو استثنى سكناه مدة ، أو دوابه واستثنى ظهرها ، أو وهب ملكاً واستثنى منفعته ، أو أعتق العبد واستثنى خدمته مدة ، أو مادام السيد ، أو وقف عيناً واستثنى غلتها لنفسه مدة حياته وأمثال ذلك ، وهذا منصوص أحمد وغيره وبعض أصحاب أحمد قال : لا بد إذا استثنى منفعة المبيع من أن يسلم العين إلى المشتري ، ثم يأخذها ليستوفي المنفعة بناء على هذا الأصل الفاسد ، وهو أنه

لا بد من استحقاق القبض عقب العقد وهو قول ضعيف ، وعلى هذا الأصل قال من قال : أنه لا تجوز الاجارة إلا لمدة تلي العقد ، وهؤلاء نظروا إلى ما يفعله الناس ، أحياناً جعلوه لازماً لهم في كل حال ، وهو من القياس الفاسد ، وعلى هذا بنوا إذا باع العين المؤجرة ، فمنهم من قال البيع باطل لكون المنفعة لا تدخل في البيع ، فلا يحصل التسليم ومنهم من قال : هذا مستثنى بالشرع بخلاف المستثنى بالشرط . ولو باع الأمانة المزروجة صح باتفاقهم ، وإن كانت منفعة البضع المزوج ، وقد فرق من فرق بينهما بما قد بسط في موضعه ، والمقصود هنا أن هذا كله تفريع على ذلك الأصل الضعيف ، وهو أن واجب العقد استحقاق التسليم عقبه ، والشرع لم يدل على هذا الأصل ، بل القبض في الأعيان والمنافع كالقبض في الدين ، تارة يكون موجب العقد قبضه عقبه بحسب الامكان ، وتارة يكون موجب العقد تأخير التسليم لمصلحة من المصالح ، وعلى هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم جوز بيع الثمر بعد بدو الصلاح مستحق الأبقاء إلى كمال الصلاح ، وعلى البائع السقى والخدمة إلى كمال الصلاح ويدخل في هذا ما هو معدوم لم يخلق ، وهذا إذا قبض كان بمنزلة قبض العين المؤجرة ، فقبضه يبيح له التصرف فيه في أظهر قولى العلماء ، وهو أصح الروايتين عن أحمد ، وقبضه لا يوجب انتقال الضمان إليه بل إذا تلف الثمر بعد بدو صلاحه ، كان من ضمان البائع كما هو مذهب أهل المدينة مالك وغيره ، وهو مذهب أهل الحديث أحمد رضى الله عنه وغيره ، وهو قول معلق للشافعي ، وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ قال : « إن بعثت من أخيك ثمرة فأصابها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ من مال أخيك شيئاً جم يأخذ أحدكم مال أخيه بغير حق ، وليس مع المنازع دليل شرعى يدل على أن كل قبض جوز

التصرف ينقل الضمان ، وما لم يجوز التصرف لم ينقل الضمان ، بل قبض العين المؤجرة يجوز التصرف ولا ينقل الضمان ، ومن هذا الباب بيع المقائء ، فإن من العلماء من لم يجوز بيعها إلا لقطعة لقطعة لأنه بيع معدوم ، وجعلوا هذا من بيع الثمر قبل بدو صلاحه ، ثم من هؤلاء قال إذا بيعت بعروقها كان كبيع أصل الشجر مع الثمر ، وذلك يجوز قبل ظهور صلاحه لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته : « من باع نخلاً قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترطه المبتاع » ، إذا اشترط الثمر دخل في البيع ، وهنا جاز بيع الثمر قبل بدو صلاحه تبعاً للأصل ، ولهذا تكون خدمته على المشتري ، ومعلوم أن المقصود من الشجر هو الأصل والمقصود في المقائء هو الثمر ، فلا يقاس أحدهما بالآخر ، ومن العلماء من جوز بيع المقائء ، كما هو قول مالك وغيره وهو قول في مذهب أحمد وهذا أصح ، فإنه لا يمكن بيعها إلا على هذا الوجه إذ لا تتميز لقطعة عن لقطعة ، وما لا يباع إلا على وجه واحد لا ينهى عن بيعه كما تقدم ، والنبي صلى الله عليه وسلم إنما نهى عن بيع الثمار التي يمكن تأخير بيعها حتى يبدو صلاحها ، فلم تدخل المقائء في نهيه ، ولذلك كثير من العلماء أدخلوا ضمان البساتين في نهيه فقالوا : إذا ضمن الحديقة لمن يعمل عليها حتى تثمر بشيء معلوم كان هذا بيعاً للثمر قبل بدو صلاحه فلا يجوز ، ومن الناس من حكي الاجماع على منع هذا وليس كما قال ، بل قد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل حديقة أسيد بن حضير ثلاث سنين ويستلف الضمان ففرضى به ديناً كان على أسيد لأنه كان وصيه ، وقد جوز ابن عقيل ضمانها مع الأراضي المؤجرة إذا لم يمكن افراد أحدهما عن الآخر ، وجوز مالك ذلك تبعاً للأرض في قدر الثلث ، وقضية عمر بن الخطاب بما

يشتهر مثلها في العادة ، ولم ينقل أن أحداً من الصحابة أنكروه فالصواب ما فعله
عمر بن الخطاب ، إذ الفرق بين البيع والضمان هو الفرق بين البيع والإجارة ،
ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحب حتى يشتد ، ثم إذا استأجر
أرضاً ليزرعها جاز هذا ، مع أن المستأجر مقصود الحب لكن مقصوده ذلك
بعمله هو لا بعمل البائع ، وكذلك الذي يستأجر البستان ليخدم شجره ويسقيها
حتى تثمر ، هو بمنزلة المستأجر ليس بمنزلة المشتري الذي يشتري ثمراً ، وعلى البائع
مؤنة خدمتها وسقيها . فان قيل : هذه أعيان والإجارة لا تكون على الأعيان . قيل
الجواب من وجهين : أحدهما : أن الأعيان هنا حصلت بعمله هو من الأصل
المستأجر ، كما حصل الحب بعمله المؤجر في أرض . وإذا قيل : الحب حصل
من بذره والثمر حصل من شجر المؤجر ، كان هذا فرقا لا أثر له في الشرع ،
ألا ترى أن المسافة كالمزارعة والمساق ، يستحق جزأ من الثمرة الحاصلة من
أصل المالك ، والمزارع يستحق جزأ من الزرع النابت في أرض المالك ، وإن
كان البذر من المالك ، وكذلك إن كان البذر منه كما ثبت بالسنة وإجماع
الصحابة ، فالبذر يتلف لا يعود إلى صاحبه وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى
الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر وزرع على أن يعمروها
من أموالهم ، فالأرض والنخل والماء كان للنبي ﷺ ، واستحقوا بعملهم جزأ
من الثمر ، كما استحقوا جزأ من الزرع ، وإن كان البذر منهم والشجر من النبي
ﷺ فعلم أن هذا الفرق لا تأثير له في الشرع ، وإذا لم يؤثر في المساقاة والمزارعة
التي يكون النماء مشتركاً لم يؤثر في الإجارة بطريق الأولى ، فان استئجار
الأرض ليس فيه من النزاع ما في المزارعة ، فاذا كانت لإجارتها أجوز من
المزارعة فإجارة الشجر أجوز من المساقاة .

الوجه الثاني : أن نقول هذا كإجارة الظئر والبئر ونحو ذلك ، والكلام على هذا هو الكلام على الأصل الثاني في الإجارة ، فنقول : قول القائل أن إجارة الظئر على خلاف القياس إنما هو لا اعتقاده أن الإجارة لا تكون إلا على منافع أعراض لا تستحق بها أعيان ، وهذا القدر لم يدل عليه كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس ، بل الذي دلت عليه الأصول أن الأعيان التي تحدث شيئاً بعد شيء مع بقاء أصلها ، حكمها حكم المنافع كالتمر والشجر واللبن في الحيوان ، ولهذا سرى بين هذا وهذا في الوقف ، فإن الأصل تحبب الأصل وتسبيل الفائدة ، فلا بد أن يكون الأصل باقياً وأن تكون الفائدة تحدث مع بقاء الأصل ، فيجوز أن تكون فائدة الوقف منفعة كالسكنى ، ولا يجوز أن يكون ثمره كوقف الشجر ، ويجوز أن يكون لبناً كوقف الماشية للانتفاع بلبنها ، وكذلك باب النبرعات ، فإن العارية والعريضة والمنحة هي إعطاء العين لمن ينتفع بها ثم يردّها ، فالمنحة إعطاء الماشية لم يشرب لبنها ثم يردّها ، والعريضة إعطاء الشجرة لمن يأكل ثمرها ثم يردّها ، والسكنى إعطاء الدار لمن يسكنها ثم يعيدّها ، فكذلك في الإجارة تارة تكريه العين للمنفعة التي ليست أعياناً كالسكنى والركوب ، وتارة للعين التي تحدث شيئاً بعد شيء مع بقاء الأصل ، كلبن الظئر ونقع البئر والعين ، فإن الماء واللبن لما كانا شيئاً بعد شيء مع بقاء الأصل كانا لمنفعة ، والمسوغ للإجارة هو ما بينهما من القدر المشترك وهو حدث ، والمقصود بالعقد شيئاً فشيئاً سواء كان الحادث عيناً أو منفعة ، إذ كونه جسماً أو معنى قائماً بالجسم لا أثر له في جهة الجواز مع اشتراكهما في المقتضى للجواز بل هذا أحق بالجواز ، فإن الأجسام أكمل من صفاتها ولا يمكن العقد عليها إلا كذلك وطردها أكثر في الظئر من الحيوان

للارضاع ثم الظئر تارة تستأجر بأجرة مقدرة ، وتارة بطعامها وكسوتها ،
وتارة يكون طعامها وكسوتها من جملة الأجرة ، وأما الماشية إذا عقد على لبنها
بعوض ، فتارة يشتري لبنها مع أن علفها وخدمتها على المالك ، وتارة على أن
ذلك على المشتري ، فهذا الثاني يشبه ضمان البساتين وهو بالإجارة أشبه ، لأن
اللبن تسقيه الطفل فيذهب وينتفع به فهو كاستئجار العين يستقى بمائها أرضه
بخلاف من يقبض اللبن ، فانه هنا قبض العين المعتمود عليها وتسمية هذا بيعاً
وهذا إجارة نزاع لفظي والاعتبار بالمقاصد ، ومن الفقهاء من يجعل اختلاف
العباراب مؤثراً في صحة العقد وفساده حتى أن من هؤلاء من يصحح العقد
بلفظ دين لفظ ، كما يقول بعضهم أن السلم الحال لا يجوز ، وإذا كان بلفظ
البيع جاز ، ويقول بعضهم أن المزارعة على أن يكون البذر من العامل لا تجوز
وإذا عقده بلفظ الإجارة جاز ، وهذا قول بعض أصحاب أحمد وهذا
ضعيف ، فان الاعتبار في العقود بمقاصدها ، وإذا كان المعنى المقصود
في الموضوعين واحداً فتجوز به بعبارة دون عبارة كتجويزه بلغة دون لغة ، نعم
إذا كان أحد اللفظين يقتضى حكماً لا يقتضيه الآخر فهذا له حكم آخر ، وليس
هذا موضع بسط هذه المسائل ، وإنما المقصود التنبية على ما يقال أنه موافق
القياس ومخالفه ، وأن الشارع إذا سوى بين شيئين كما سوى بين الاستئجار
على الرضاع والخدمة ، فالفارق بينهما عدم التأثير ، وهو كون هذا عيناً
وهذا منفعة ، وإذا فرق بين شيئين فالجامع بينهما ليس هو وحده مناط
الحكم بل للفارق تأثير .

(فصل) ومن هذا الباب قول من يقول : حمل العقل على خلاف
القياس . فيقال : لا ريب أن من أئلف مضموناً كان ضمانه عليه ، والناس

متنازعون في العقل هل تحمله العاقلة ابتداءً أو تحملاً كما تنازعوا في صدقة الفطر التي تجب على الغير كصدقة الفطر عن الزوجة والولد ، هل تجب ابتداءً أو تحملاً ، وفي ذلك نزاع معروف في مذهب أحمد وغيره ، وعلى ذلك يذنب لو أخرجها الذي يخرج عنه بدون إذن المخاطب بها فمن قال : هي واجبة على المخاطب تحملاً . قال : تجزى . ومن قال : هي واجبة عليه ابتداءً قال : هي كأداء الزكاة عن الغير ، ولذلك تنازعوا في العقل إذا لم تكن عاقلة هل تجب في ذمة القاتل أم لا ، والعقل فارق غيره من الحقوق في أسباب اقتضت اختصاصه بالحكم ، وذلك أن دية المقتول مال كثير ، والعاقلة إنما تحمل الخطأ لا تحمل العمد بلا نزاع ، وفي شبه العمد نزاع والأظهر أنها لا تحمله ، والخطأ مما يعذر فيه الإنسان ، فأيجاب الدية في ماله ضرر عظيم به من غير ذنب تعمده ولا بد من إيجاب بدل المقتول ، فالشارع أوجب على من عليهم موالاة القاتل ونصره أن يعينوه على ذلك ، فكان هذا كإيجاب النفقات التي تجب للقريب أو تجب للفقراء والمساكين ، وإيجاب فكك الأسير من بلد العدو ، فإن هذا أسير بالدية التي تجب عليه ، وهي لم تجب باختيار مستحقها ولا باختياره كالديون التي تجب بالقرض والبيع ، وليست أيضاً قليلة في الغالب كإبدال المتلفات ، فإن إتلاف مال كثير بقدر الدية خطأ نادر جداً ، بخلاف قتل النفس خطأً فما سببه العمد في نفس أو مال فالمتلف ظالم مستحق فيه للعقوبة ، وما سببه الخطأ في الأموال فقليل في العادة بخلاف الدية ، ولهذا كان عند الأكثرين لا تحمل العاقلة إلا ماله قدر كثير ، فعند مالك وأحمد لا تحمل ما دون الثلث ، وعند أبي حنيفة ما دون السن والموضحة ، فكان إيجابها من جنس ما أوجبه الشارع من الإحسان إلى المحتاجين ،

كبنى السبيل والفقراء والمساكين والأقارب المحتاجين ، ومعلوم أن هذا من أصول الشرائع التي بها قيام مصلحة العالم ، فإن الله لما قسم خلقه إلى غني وفقير ولا تتم مصلحتهم إلا بسد خلة الفقراء ، وحرم الربا الذي يضر الفقراء ، فكان الأمر بالصدقة من جنس النهي عن الربا ، ولهذا جمع الله بين هذا وهذا في مثل قوله تعالى : (يمحق الله الربا ويربي الصدقات) وفي مثل قوله تعالى : (وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ، وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون) وقد ذكر الله في آخر البقرة أحكام الأموال وهي ثلاثة أصناف عدل ، وفضل ، وظلم ، فالعدل : البيع . والظلم : الربا . والفضل : الصدقة ، فمدح المتصدقين وذكروا ثوابهم ، وذم المرابين وبين عقابهم ، وأباح البيع والتداين إلى أجل مسمى ، فالعقل من جنس ما أوجبه من الحقوق لبعض الناس على بعض ، كحق المسلم وحق ذي الرحم ، وحق الجار ، وحق المملوك والزوجة .

(فصل) والأحكام التي يقال إنها على خلاف القياس نوعان : نوع مجمع عليه ، ونوع متنازع فيه ، فما لا نزاع في حكمه تبين أنه على وفق القياس الصحيح ، ويبنى على هذا أن مثل هذا هل يقاس عليه أم لا . فذهب طائفة من الفقهاء أن ما ثبت على خلاف القياس لا يقاس عليه ، ويحكي هذا عن أصحاب أبي حنيفة والجمهور أنه يقاس عليه ، وهذا هو الذي ذكره أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما ، وقالوا : إنما ينظر إلى شروط القياس فما علمت علته ألحقنا به ما شاركه في العلة ، سواء قيل إنه على خلاف القياس أو لم يقل ، وكذلك ما علم انتفاء الفارق فيه بين الأصل والفرع والجمع ، بدليل العلة كالجمع بالعلة ، وأما إذا لم يقم دليل على أن الفرع كالأصل ، فهذا لا يجوز

فيه القياس ، سواء قيل أنه على وفق القياس أو خلافه ، ولهذا كان الصحيح أن العرايا يلحق بها ما كان في معناها ، وحقيقة الأمر أنه لم يشرع شيء على خلاف القياس الصحيح ، بل ما قيل أنه على خلاف القياس فلا بد من اتصافه بوصف امتازيه عن الأمور التي خالفها واقتضى مفارقتها لها في الحكم ، وإذا كان كذلك فذلك الوصف ان شاركه غيره فيه فحكمه حكمه ، وإلا كان من الأمور المفارقة له . وأما المتنازع فيه : فمثلا يأتي حديث بخلاف أمر فيقول القائلون : هذا بخلاف القياس أو بخلاف قياس الأصول ، وهذا له أمثلة من أشهرها المصراة فان النبي ﷺ قال : « لا تصروا الإبل ولا الغنم فمن ابتاع مصراة فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها ، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر ، وهو حديث صحيح ، فقال قائلون هذا يخالف قياس الأصول من وجوه . منها : أنه رد المبيع بلا عيب ولا خلف في صفة ، ومنها أن الخراج بالضمان ، فاللبن الذي يحدث عند المشتري غير مضمون عليه وهنا قد ضمنه ، ومنها أن اللبن من ذوات الأمثال فهو مضمون بمثله ، ومنها أن ما لا مثل له يضمن بالقيمة من النقد وهنا ضمنه بالتمر ، ومنها أن المال المضمون يضمن بقدره لا بقدر بدله بالشرع ، وهنا قدر بالشرع فقال المتبعون للحديث : بل ما ذكرتموه خطأ ، والحديث موافق للأصول ، ولو خالفها لكان هو أصلاً كما أن غيره أصل ، فلا يضرب الأصول بعضها ببعض ، بل يجب اتباعها كلها فانها كلها من عند الله ، أما قولهم رد بلا عيب ولا فوات صفة فليس في الأصول ما يوجب انحصار الرد في هذين الشئيين ، بل التدليس نوع أثبت به الرد ، وهو من جنس الخلف في الصفة فان البيع تارة تظهر صفاته بالقول ، وتارة بالفعل ، فإذا ظهر أنه على صفة وكان على خلافها فهو تدليس ، وقد أثبت النبي صلى الله عليه وسلم الخيار

الركبان إذا تلقوا واشترى منهم قبل أن يهبطوا السوق ويعلموا السعر ،
وليس كذلك واحد من الأمرين ، ولكن فيه نوع تدليس . وأما قوله الخراج
بالضمان . فأولا : حديث المصراة أصح منه باتفاق أهل العلم ، مع أنه
لا منافاة بينهما ، فان الخراج ما يحدث في ملك المشتري ، ولفظ الخراج
اسم للغة مثل كسب العبد ، وأما اللبن ونحوه فلحق بذلك ، وهنا كان اللبن
موجوداً في الضرع فصار جزءاً من المبيع ، ولم يجعل الصاع عوضاً عما حدث ،
بعد العقد بل عوضاً عن اللبن الموجود في الضرع وقت العقد ، وأما تضمين
اللبن بغيره وتقديره بالشرع فلأن اللبن المضمون اختلط باللبن الحادث بعد
العقد فتعذرت معرفة قدره ، فلهذا قدر الشارع البدل قطعاً للنزاع ، وقدر
بغير الجنس لأن التقدير بالجنس قد يكون أكثر من الأول أو أقل ، فيفضى
إلى الربا بخلاف غير الجنس فإنه كأنه ابتاع لذلك اللبن الذي تعذرت معرفة
قدره بالصاع من التمر ، والتمر كان طعام أهل المدينة وهو مكيل مطعوم
يقتات به ، كما أن اللبن مكيل مقتات ، وهو أيضاً يقتات به بلاصنعة بخلاف
الحنطة والشعير ، فإنه لا يقتات به إلا بصنعة ، فهو أقرب الأجناس التي كانوا
يقتاتون بها إلى اللبن ، ولهذا كان من موارد الاجتهاد أن جميع الأمصار يضمنون
ذلك بصاع من تمر ، أو يكون ذلك لمن يقتات التمر ، فهذا من موارد الاجتهاد
كأمره في صدقة الفطر بصاع من شعير أو تمر ، ومن ذلك قول بعضهم :
ان أمره للمصلي خلف الصف وحده بالاعادة على خلاف القياس ، فان الامام
يقف وحده والمرأة تقف خلف الرجال وحدها ، كما جاءت به السنة وليس
الامر كذلك ، فان الإمام يسن في حقه التقدم بالاتفاق ، والمؤمنون يسن في
حقهم الاصطفاف بالاتفاق ، فكيف يشبه هذا بهذا وذلك لأن الإمام يؤتم

به ، فاذا كان امامهم رأوه وكان اقتداؤهم به أكمل ، وأما المرأة فانها تقف وحدها إذا لم يكن هناك امرأة غيرها ، فالسنة في حقها الاصطفاف ، لكن قضية المرأة تدل على شيئين : تدل على أنه إذا لم يجد خلف الصف من يقوم معه وتعذر الدخول في الصف صلى وحده للحاجة ، وهذا هو القياس فان الواجبات تسقط للحاجة وأمره بأن يضاف غيره من الواجبات ، فاذا تعذر ذلك سقط للحاجة ، كما سقط غير ذلك من فرائض الصلاة للحاجة في مثل صلاة الخوف محافظة على الجماعة ، وطرده ذلك إذا لم يمكنه أن يصلي مع الجماعة لإقدام الامام ، فانه يصلي هنا لأجل الحاجة أمامه ، وهو قول طوائف من أهل العلم ، وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد ، وإن كانوا لا يجوزون التقدم على الإمام إذا أمكن ترك التقدم عليه ، وفي الجملة فليست المصافة أوجب من غيرها ، فاذا سقط غيرها للعذر في الجماعة فهي أولى بالسقوط .

ومن الاصول الكلية أن المعجوز عنه في الشرع ساقط الوجوب ، وأن المضطر اليه بلا معصية غير محذور ، فلم يوجب الله ما يعجز عنه العبد ولم يحرم ما يضطر إليه العبد ، ومن ذلك قول بعضهم في الحديث الصحيح الذي فيه أن الرهن مركوب ومحلوب ، وعلى الذي يركب ويحلب النفقة أنه على خلاف القياس وليس كذلك ، فان الرهن إذا كان حيواناً فهو محترم في نفسه ولما كان فيه حق والمرتهن فيه حق ، وإذا كان بيد المرتهن فلم يركب ولم يحلب ذهبت منفعته باطلة ، وقد قدمنا أن اللبن يجري مجرى المنفعة ، فاذا استوفى المرتهن منفعته وعوض عنها نفقته كان في هذا جمع بين المصلحتين وبين الحقين ، فان نفقته واجبة على صاحبه والمرتهن إذا أنفق عليه أدى عنه واجباً وله فيه حق فله أن يرجع ببذله ، والمنفعة تصلح أن تكون بدلاً فأخذها خير من أن

تذهب على صاحبها وتذهب باطلا ، وقد تنازع الفقهاء فيمن أدى عن غيره
واجباً بغير إذنه كالدين ، فمذهب مالك وأحمد في المشهور عنه له أن يرجع به
عليه ومذهب أبي حنيفة والشافعي ليس له ذلك ، وإذا أنفق نفقة تجب عليه
مثل أن ينفق على ولده الصغير أو عبده فبعض أصحاب أحمد قال : لا يرجع .
وفرقوا بين النفقة والدين ، والمحققون من أصحابه سوا بينهما وقالوا : الجميع
واجب ولو افتداه من الأسر كان له مطالبته بالفداء وليست ديناً ،
والقرآن يدل على هذا القول فان الله قال : (فإن أرضعن لكم فمآتهن
أجورهن) فأمر بإيتاء الأجر بمجرد الارضاع ولم يشترط عقداً ولا أذن
الآب وكذلك قال : (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد
أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) فأوجب ذلك
عليه ولم يشترط عقداً ولا إذناً ، ونفقة الحيوان واجبة على ربه ، والمرتهن
والمستأجر له فيه حق ، فإذا أنفق عليه النفقة الواجبة على ربه كان أحق
بالرجوع من الانفاق على ولده ، فإذا قدر أن الرهن قال : لم أذن لك في
النفقة قال : هي واجبة عليك وأنا أستحق أن أطالبك بها لحفظ المرهون
والمستأجر ، وإذا كان المنفق قد رضى بأن يعتاض بمنفعة الرهن التي لا يطالبه
بنظير النفقة ، كان قد أحسن إلى صاحبه ، فهذا خير محض مع الرهن ،
وكذلك لو قدر أن المؤتمن على حيوان الغير كالمودع والشريك والوكيل أنفق
من مال نفسه واعتاض بمنفعة المال لأن هذا إحسان إلى صاحبه إذا لم ينفق عليه
صاحبه ، وما يقال أنه أبعد الأحاديث عن القياس ، الحديث الذي في السنن
عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم : قضى في رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرها فهي

حرة وعليه لسيدتها مثلها وإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها -
وقد روى في لفظ آخر : وإن كانت طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها -
وهذا الحديث تكلم بعضهم في إسناده لكنه حديث حسن ، وهم يحتجون بما
هو دونه في القوة ، ولكن لإشكاله قوي عندهم تضعيفه وهذا الحديث يستقيم
على القياس مع ثلاثة أصول هي صحيحة كل منها قول طائفة من الفقهاء أحدها :
أن من غير مال غيره بحيث يفوت مقصوده عليه فله أن يضمه إياه بمثله ،
وهذا كما إذا تصرف في المنصوب بما أزال اسمه ، ففيه ثلاثة أقوال في مذهب
أحمد وغيره أحدها : أنه باق على ملك صاحبه وعلى الغاصب ضمان النقص ،
ولا شيء له في الزيادة ، كقول الشافعي . والثاني : يملكه الغاصب بذلك ويضمه
لصاحبه كقول أبي حنيفة والثالث : يخير المالك بين أخذ وتضمين النقص
وبين المطالبة بالبدل ، وهذا أعدل الأقوال وأقواها ، فان فوت صفاته
المعنوية مثل أن ينسيه صناعته ، أو يضعف قوته ، أو يفسد عقله ودينه ،
فهذا أيضاً يخير المالك بين تضمين النقص وبين المطالبة بالبدل ولو قطع
ذنب بغله القاضى فعند مالك يضمها بالبدل ، ويملكها لتعذر مقصودها على المالك
في العادة أو يخير المالك ، وكذلك السلطان إذا قطع آذان فرسه وذنبها .

الأصل الثاني : أن جميع التلغات تضمن بالجنس بحسب الإمكان
مع مراعاة القيمة حتى الحيوان ، كما أنه في القرض يجب فيه رد المثل وإذا
اقرض حيواناً رد مثله ، كما اقرض النبي صلى الله عليه وسلم بكراً ورد خيراً
منه ، وكذلك في المغرور يضم ولده بمثلهم كما قضت به الصحابة ، وكذلك
إذا استثنى رأس المبيع ولم يذبحه ، فإن الصحابة قضوا بشرائه أي برأس مثله
في القيمة ، وهذا أحد القولين في مذهب أحمد وغيره ، وقصة داود وسليمان

عليهما السلام من هذا الباب ، فإن الماشية كانت قد أتلفت حرث القوم وهو
بستانهم قالوا : وكان عينا والحرث اسم للشجر والزرع ، فقضى داود بالغنم
لأصحاب الحرث كأنه ضمنهم ذلك بالقيمة ، ولم يكن لهم مال إلا الغنم فأعطاهم
الغنم بالقيمة . وأما سليمان فحكم بأن أصحاب الماشية يقومون على الحرث
حتى يعود كما كان ، فضمنهم إياه بالمثل وأعطاهم الماشية يأخذون منفعتها عوضاً
عن المنفعة التي فاتت من حين تلف الحرث إلى أن يعود ، وبذلك أفتى الزهري
لعمر بن عبد العزيز فيمن كان أتلف له شجراً فقال : يغرسه حتى يعود كما كان ،
وقيل ربيعة وأبا الزناد قالوا : عليه القيمة ، فغلط الزهري القول فيهما ، وهذا
موجب الأدلة ، فإن الواجب ضمان المتلف بالمثل بحسب الامكان قال تعالى :
(وجزاء سيئة سيئة مثلها) وقال : (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل
ما اعتدى عليكم) وقال : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) وقال :
(والحرمات قصاص) فإذا أتلف نقداً أو حبوباً ونحو ذلك أمكن ضمانها بالمثل ،
وإن كان المتلف ثياباً أو آنية أو حيواناً فهنا مثله من كل وجه وقد يتعذر ،
فالأمر دائر بين شيئين : إما أن يضمه بالقيمة وهي دراهم مخالفة للمتلف في
الجنس والصفة لكنها تساويه في المالية ، وإما أن يضمه بثياب من جنس
ثياب المثل أو آنية من جنس آنيته أو حيوان من جنس حيوانه مع مراعاة
القيمة بحسب الإمكان ، ومع كون قيمته بقدر قيمته فهنا المالية مساوية كما
في النقد ، وامتاز هذا بالمشاركة في الجنس والصفة فكان ذلك أمثل من هذا
وما كان أمثل فهو أعدل ، فيجب الحكم به إذا تعذر المثل من كل وجه ،
ونظير هذا ما ثبت بالسنة واتفاق الصحابة من القصاص في اللطمة والضربة
وهو قول كثير من السلف ، وقد نص عليه أحمد في رواية اسماعيل بن سعيد

الشالنجي ، التي شرحها الجوزجاني في كتابه المسمى بالمرجم فقال طائفة من الفقهاء : المساواة متعذرة في ذلك فيرجع إلى التعزير ، فيقال لهم : ما جاءت به الآثار هو موجب القياس فان التعزير عقاب غير مقدر الجنس ، ولا الصفة ولا القدر والمرجع فيها إلى اجتهاد الوالي ، ومن المعلوم الامر بضرب يقارب ضربه ، وإن لم يعلم أنه مساو له أقرب إلى العدل والمهائلة من عقوبة تخالفه في الجنس والوصف غير مقدره أصلا ، واعلم أن المماثل من كل وجه متعذر حتى في المكيالات فضلا عن غيرها ، فانه إذا أتلغ صاعا من بر فضمن بصاع من بر لم يعلم أن أحد الصاعين فيه من الحب ما هو مثل الآخر ، بل قد يزيد أحدهما على الآخر ولهذا قال تعالى : (وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا تكلف نفسا إلا وسعها) فان تحديد الكيل والوزن بما قد يعجز عنه البشر ، ولهذا يقال هذا أمثل من هذا إذا كان أقرب إلى المهائلة منه إذا لم تحصل المهائلة من كل وجه .

الأصل الثالث : من مثل بعبده عتق عليه ، وهذا مذهب مالك وأحمد وغيرهما ، وقد جاءت بذلك آثار مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كعمر بن الخطاب ، كما قد ذكر في غير هذا الموضع فهذا الحديث موافق لهذه الأصول الثلاثة الثابتة بالأدلة الموافقة للقياس العادل ، فإذا طاوعته فقد أفسدها على سيدها فانها مع المطاوعة تبقى زانية وذلك ينقص قيمتها ، ولا يمكن سيدها من استخدامها لما كانت تمكن قبل ذلك لبغضه لها ، ولطمع الجارية في السيد ولا استشراف السيد اليها لاسيما ويعسر على سيدها فلا يطيعها كما كانت تطيعه ، وإذا تصرف بالمال بما ينقص قيمته كان لصاحبه المطالبة بالمثل ففرض لها بالمثل ، ومعلوم أنها لو رضيت أن تبقى

ملكاً لها وتغرمه ما نقص من قيمتها لم يتمتع من ذلك؛ وإنما المقضى به ما أبيع لها ولكن موجب هذا أن الأمة إذا أفسدها رجل على أهلها حتى طاوعت على الزنا، فلاهلها أن يطالبوه ببدها واجب مثلها بناء على أن المثل يجب في كل مضمون بحسب الإمكان، وأما إذا استكرهها فان هذا من باب المثلة، فان الاكراه على الوطء مثلة فان الوطء يجري مجرى الانتلاف، ولهذا قيل ان من استكره عبده على التلوط به عتق عليه، ولهذا لا يخلو من عقر أو عقوبة لا تجرى مجرى منفعة الخدمة، فهي لما صارت له بافسادها على سيدها أوجب عليه مثلها، كما في المطاوعة وأعتقها عليه لكونه مثل بها. وقد يقال أنه يلزم على هذا إذا استكره عبده على الفاحشة عتق عليه، ولو استكره أمة الغير على الفاحشة عتقت وضمنها بمثلها إلا أن يفرق بين أمة امرأته وبين غيرها، فان كان بينهما فرق شرعى وإلا فموجب القياس التسوية وأما قوله عز وجل: (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرهن فان الله من بعد اكراهن غفور رحيم) فهذا النهى عن اكراهن على كسب المال بالبغاء، كما نقل أن ابن أبي المنافق كان له من الاماء ما يكرهن على البغاء، وليس هو استكراهاً للأمة على أن يزنى هو بها، فإن هذا بمنزلة التمثيل بها وذلك الزام لها بأن تذهب فتزنى بنفسها مع أنه قد يمكن أن يقال العتق بالمثلة لم يكن مشروعاً عند نزول الآية ثم شرع بعد ذلك والكلام على هذا الحديث من أدق الأمور، فإن كان ثابتاً فهذا الذى ظهر في توجيهه وتخرجه على الاصول الثابتة، وإن لم يكن ثابتاً فلا يحتاج إلى الكلام عليه، وبالجملة فما عرفت حديثاً صحيحاً إلا ويمكن تخرجه على الاصول الثابتة، وقد تدبرت ما أمكننى من أدلة الشرع فما رأيت قياساً

صحيحاً يخالف حديثاً صحيحاً ، لما أن المعقول الصريح لا يخالف المنقول الصحيح ، بل متى رأيت قياساً يخالف أثراً فلا بد من ضعف أحدهما، لكن التمييز بين صحيح القياس وفاسده مما يخفى كثير منه على أفاضل العلماء فضلاً عن هو دونهم ، فان ادراك الصفات المرتبة في الاحكام على الوجه ومعرفة الحكم والمعاني التي تضمنها الشريعة من أشرف العلوم ، فنه الجليل الذي يعرفه كثير من الناس ، ومنه الدقيق الذي لا يعرفه إلا خواصهم ، فلمذا صار قياس كثير من العلماء يرد مخالفاً للنصوص لحفاء القياس الصحيح عليهم ، كما يخفى على كثير من الناس ما في النصوص من الدلائل الدقيقة التي تدل على الأحكام .

(فصل) وأما قولهم : إن المضي في الحج الفاسد على خلاف القياس فليس الامر كذلك ، فان الله أمر بإتمام الحج والعمرة ، فعلى من شرع فيهما أن يمضي فيهما وإن كان متطوعاً بالدخول باتفاق الأئمة ، وهم متنازعون فيما سوى ذلك من التطوعات هل تلزم بالشروع ، فقد وجب عليه بالإحرام أن يمضي إلى حين يتحلل ، وأن لا يبطأ في الحج فاذا وطىء في الحج لم يمنع وطؤه ما وجب عليه في إتمام الحج ، ونظير هذا الصيام في رمضان لما وجب عليه الإتمام بقوله : (ثم أنموا الصيام إلى الليل) فاذا أفطر لم يسقط عنه فطره ما وجب من الإتمام ، بل يجب عليه إتمام صوم رمضان وإن أفسده ، وهذا لأن الصيام له حد محدود وهو غروب الشمس ، كما للحج وقت مخصوص وهو يوم عرفة وما بعده ، ومكان مخصوص وهو يوم عرفة وما بعده ، ومكان مخصوص وهو عرفة ومزدلفة ومنى ، فلا يمكنه إحلال الحج قبل وصوله إلى مكانه ، كما لا يمكنه إحلال الصيام ، اللهم إلا إذا كان معذوراً كالمحصر ، فهذا كالمندور في الفطر

وهذا بخلاف الصلاة إذا أفسدها فإنه يبتديها ، لأن الصلاة يمكنه فعلها في أثناء الوقت ، والحج لا يمكنه فعله في أثناء الوقت .

﴿ فصل ﴾ وأما الأكل ناسياً فالذين قالوا : هو خلاف القياس . قالوا : هو من باب ترك المأمور ، ومن ترك المأمور ناسياً لم تبرأ ذمته ، كما لو ترك الصلاة ناسياً أو ترك نية الصيام ناسياً لم تبطل عبادته إلا من فعل محظور ، ولكن من يقول هو على وفق القياس يقول القياس ان من فعل محظوراً ناسياً لم تبطل عبادته ، لأن من فعل محظوراً ناسياً فلا أثم عليه ، كما دل عليه قوله تعالى : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) وقد ثبت في الصحيح أن الله قال : « قد فعلت ، وهذا مما لا يتنازع فيه العلماء ان الناسى لا يأثم ، لكن يتنازعون في بطلان عبادته فيقول القائل : إذا لم يأثم لم يكن قد فعل محرماً ، ومن لم يفعل محرماً لم تبطل عبادته ، فإن العبادة إنما تبطل بترك واجب أو فعل محرم ، فإذا كان ما فعله من باب فعل المحرم وهو ناس فيه لم تبطل عبادته ، وصاحب هذا القول يقول : القياس أن لا تبطل الصلاة بالكلام في الصلاة ناسياً ، وكذلك يقول : القياس أن من فعل شيئاً من محظورات الإحرام ناسياً لا فدية عليه ، وقيل الصيد هو من باب ضمان المتلفات كدية المقتول بخلاف الطيب واللباس فإنه من باب الترفه ، وكذلك الحلق والتقليم هو في الحقيقة من باب الترفه لا من باب متلف له قيمة فإنه لا قيمة لذلك ، فلهذا كان أعدل الأقوال أن لا كفارة في شيء من ذلك إلا في جزء الصيد وطرده هذا أن من فعل المحلوف عليه ناسياً لا يحنث . سواء حلف بالطلاق أو العتاق أو غيرهما ، لأن من فعل المنهى عنه ناسياً لم يعص ولم يخالف ، والحنث في الأيمان كالمعصية في الأمر والنهي ، وكذلك من باشر

التجاسة في الصلاة ناسياً فلا إعادة عليه ، لأنه من باب فعل المحذور ، بخلاف ترك طهارة الحدث فإنه من باب المأمور . فان قيل : الترك في الصوم مأمور به ، ولهذا يشترط فيه النية بخلاف الترك في هذه المواضع فإنه ليس مأموراً به ، فإنه لا يشترط فيه النية . قيل : لا ريب أن النية في الصوم واجبة ولولا ذلك لما أئيب ، لأن الثواب لا يكون إلا مع النية ، وتلك الأمور إذا قصد تركها لله أئيب على ذلك أيضاً ، وإن لم يختر بقلبه قصد تركها لم يثب ولم يعاقب ، ولو كان ناوياً تركها لله وفعله ناسياً لم يقدر نسيانه في أجره ، بل يثاب على قصد تركها لله وإن فعلها ناسياً كذلك الصوم فإنما يفعلها الناسي لا يضاف إليه ، بل فعله لله به من غير قصده ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : «من أكل أو شرب ناسياً فلبتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه ، فأضاف إطعامه واسقائه إلى الله لأنه لم يتعمد ذلك ولم يقصده ، وما يكون مضافاً إلى الله لا ينهى عنه العبد فإنما ينهى عن فعله ، والأفعال التي ليست اختيارية لا تدخل تحت التكليف ، ففعل الناسي كفعل النائم والمجنون والصغير ونحو ذلك ، يبين ذلك أن الصائم إذا احتلم في منامه لم يفطر ، ولو استمنى باختياره أفطر ، ولو ذرعه القيء لم يفطر ، ولو استدعى القيء أفطر ، فلو كان ما يوجد بغير قصد ، بمنزلة ما يوجد بقصده لأفطر بهذا وهذا . فإن قيل : فالخطيء يفطر مثل من يأكل يظن بقاء الليل ثم تبين أنه طلوع الفجر ، أو يأكل يظن غروب الشمس ثم تبين له أن الشمس لم تغرب . قيل : هذا فيه نزاع بين السلف والخلف ، والذين فرقوا بين الناسي والخطيء قالوا : هذا يمكن الاحتراز منه بخلاف النسيان ، وقاسوا ذلك على ما إذا أفطر يوم الشك ثم تبين أنه من رمضان ، ونقل عن بعض السلف أنه يقضى في مسألة الغروب دون الطلوع كما

لو استمر الشك ، والذين قالوا لا يفطر في الجميع قالوا : حجتنا أقوى ودلالة الكتاب والسنة على قولنا أظهر ، فإن الله قال : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) فجمع بين النسيان والخطأ ، ولأن من فعل المحظورات في الحج والصلاة مخطئاً كمن فعلها ناسياً ، وقد ثبت في الصحيح أنهم أفطروا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس ولم يذكرها في الحديث أنهم أمروا بالقضاء ، وإن هاشم بن عروة قال : أو بد من القضاء وأبوه أعلم منه وكان يقول : لا قضاء عليهم وثبت في الصحيحين : أن طائفة من الصحابة كانوا يأكلون حتى يظهر لأحدهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأحدهم : « إن وسادك لعريض إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل » ولم ينقل أنه أمرهم بقضاء ، وهؤلاء جهلوا الحكم فكانوا مخطئين ، وثبت عن عمر بن الخطاب أنه أفطر ثم تبين النهار فقال : لا نقضى فإننا لم نتجانف لائهم ، وروى عنه أنه قال : لا نقضى ، ولكن إسناده الأول أثبت ، وصح عنه أنه قال : الخطب يسير . فتأول ذلك من تأوله على أنه أراد خفة أم القضاء ، لكن اللفظ لا يدل على ذلك ، وفي الجملة فهذا القول أقوى أثراً ونظراً وأشبه بدلالة الكتاب والسنة والقياس ، وبه يظهر أن القياس في الناسي أنه لا يفطر ، والأصل الذي دل عليه الكتاب والسنة ، أن من فعل محظوراً ناسياً لم يكن قد فعل منهياً عنه فلا يبطل بذلك شيء من العبادات ، ولا فرق بين لوطه وغيره ، سواء كان في إحرام أو صيام .

(فصل) وأما قول القائل : إنهم يقولون ذلك فيما يروى عن بعض الصحابة فهذا باب واسع ، والذي يلتزمه إنما كان من أقوال الصحابة فقال بعضهم بقول ، وقال بعضهم بخلافهم ، فقد يكون أحد القولين مخالفاً

للقياس الصحيح بل وللنص الصريح ، والذي لا ريب فيه أنه حجة ما كان من من سنة الخلفاء الراشدين الذي سنوه للمسلمين ، ولم ينقل أن أحداً من الصحابة خالفهم فيه ، فهذا لا ريب أنه حجة بل لإجماع ، وقد دل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة ضلالة ، مثال ذلك حبس عمر وعثمان رضى الله عنهما للأرضين المفتوحة ، وترك قسمتها على الغانمين ، فمن قال ان هذا لا يجوز قال : لأن النبي صلى الله عليه وسلم قسم خيبر ، وقال : إن الإمام إذا حبسها نقض حكمه لأجل مخالفة السنة . فهذا القول خطأ وجرأة على الخلفاء الراشدين ، فان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر ، إنما يدل على جواز ما فعله لا يدل على وجوبه ، فلو لم يكن معنا دليل يدل على عدم وجوب ذلك ، لكان فعل الخلفاء الراشدين دليلاً على عدم الوجوب ، فكيف وقد ثبت أنه فتح مكة عنوة كما استفاضت به الأحاديث الصحيحة ، بل تواتر ذلك عند أهل المغازى والسير ، فانه قدم حين نقضوا العهد ونزل بمرّ الظهران ، ولم يأت أحد منهم صالحه ولا أرسل اليهم أحداً يصلحهم ، بل خرج أبو سفيان يتجسس الأخبار ، فأخذ العباس وقدم به كالأسير ، وغايته أن يكون العباس آمنه فصار مستأمناً ، ثم أسلم فصار من المسلمين ، فكيف يتصور أن يعقد عقد صلح الكفار بعد إسلامه بغير إذن منهم ، مما يبين ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم علق الأمان بأسباب كقوله : « من دخل دار أبو سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن ، فأمن من لم يقاتله فلو كانوا معاهدين لم يحتاجوا إلى ذلك ، وأيضاً فسماهم النبي صلى الله عليه وسلم طلقاء ، لأنه أطلقهم بعد القدرة عليهم كما يطلق

الأسير ، فصاروا بمنزلة من أطلقهم من الأسر ، كثيامة بن أمثال وغيره ، وأيضاً فإنه أذن في قتل جماعة منهم من الرجال والنساء . وأيضاً فقد ثبت عنه في الصحاح أنه قال في خطبته : « ان مكة لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما حلت لي ساعة من نهار ، ودخل مكة وعلى رأسه المغفر لم يدخلها باحرام ، فلو كانوا قد صالحوه لم يكن قد أحل له شيء لو صالح مدينة من مدائن الحل لم يكن قد أحلت ، فكيف يحل له البلد الحرام وأهله مسلمون له صلح معه ، وأيضاً فقد قاتلوا خالداً وقتل طائفة منهم ، وفي الجملة من تدبر الآثار المنقولة علم بالاضطرار أن مكة فتحت عنوة ، ومع هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم أرضها كما لم يسترق رجالها ، ففتح خير عنوة وقسمها ، وفتح مكة عنوة ولم يقسمها ، فعلم جواز الأمرين والأقوال في هذا الباب ثلاثة أما وجوب قسم العقار كقول الشافعي ، وأما تحريم قسمه ووجوب تحميمه كقول مالك ، وأما التخيير بينهما كقول الأكثرين : الثوري وأبي حنيفة وأبي عبيد ، وهو ظاهر مذهب أحمد وعنه كالقولين الأولين ، ومن أشكل ما أشكل على الفقهاء من أحكام الخلفاء الراشدين أمن العقود ، فإنه قد ثبت عن عمر بن الخطاب أنه لما أجل امرأته أربع سنين وأمرها أن تزوج بعد ذلك ثم قدم المفقود ، خيره عمر بين امرأته وبين مهرها ، وهذا مما اتبعه فيه الإمام أحمد وغيره ، وأما طائفة من متأخري أصحابه فقالوا : هذا يخالف القياس ، والقياس أنها باقية على نكاح الأول إلا أن نقول الفرقة تنفذ ظاهراً وباطناً فهي زوجة الثاني ، والأول قول الشافعي والثاني قول مالك ، وآخرون أسرفوا في إنكار هذا حتى قالوا : لو حكم حاكم بقول عمر لنقض حكمه لبعده عن القياس ، وآخرون أخذوا ببعض قول عمر وتركوا بعضه فقالوا : إذا تزوجت فهي

زوجة الثاني ، وإذا دخل بها الثاني فهي زوجته ، ولا ترد إلى الأول ، ومن خالف عمر لم يهتد إلى ما اهتدى إليه عمر ، ولم يكن له من الخبرة بالقياس الصحيح مثل خبرة عمر ، فان هذا مبني على أصول وهو وقف العقود إذا تصرف الرجل في حق الغير بغير إذنه ، هل يقع تصرفه مردوداً أو موقوفاً على اجازته . على قولين مشهورين ، هما روايتان عن أحمد أحدهما : الرد في الجملة على تفصيل عنه ، والرد مطلقاً قول الشافعي والثاني : أنه موقوف وهو مذهب أبي حنيفة ومالك ، وهذا في النكاح والبيع والاجارة وغير ذلك ، فظاهر مذهب أحمد أن المتصرف إذا كان معذوراً لعدم تمكنه من الاستئذان ، وحاجته إلى التصرف وقف على الاجازة بلا نزاع ، وإن أمكنه الاستئذان أو لم يكن به حاجة إلى التصرف ففيه النزاع فالأول مثل من عنده أموال لا تعرف أصحابها كالغصوب والعواري ونحوهما ، إذا تعذرت عليه معرفة أرباب الأموال ويئس منها ، فان مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد أنه يتصدق به عنهم ، فان ظهروا بعد ذلك كانوا مخيرين بين الإمضاء وبين التضمين ، وهذا ما جاءت به السنة في اللقطة ، فان الملتقط يأخذها بعد التعريف ويتصرف فيها ، ثم إن جاء صاحبها كان مخيراً بين إمضاء تصرفه وبين المطالبة بها ، فهو تصرف موقوف لكن تعذر الاستئذان ودعت الحاجة إلى التصرف ، وكذلك الموصى بما زاد على الثالث ، وصيته موقوفة على اجازة الورثة عند الأكثرين ، وإنما يخبرون عند الموت ، ففي المفقود المنقطع خبره إن قيل إن امرأته تبقى إلى أن يعلم خبره بقيت ، لا أيما ولا ذات زوج إلى أن تصير عجوزاً وتموت ولم تعلم خبره ، والشريعة لم تأت بمثل هذا فلما أجلت أربع سنين ، ولم ينكشف خبره حكم بموته ظاهراً ، وإن قيل أنه يسوغ للامام أن يفرق بينهما للحاجة ، فإنما

ذلك لا اعتقاده موته ، وإلا فلو علم حياته لم يكن مفقوداً كما ساغ التصرف في الأموال التي تعذر معرفة أصحابها ، فإذا قدم الرجل تبين أنه كان حياً ، كما إذا ظهر صاحب المال ، والإمام قد تصرف في زوجته بالتفريق ، فيبقى هذا التفريق موقوفاً على إجارتها ، فإن شاء أجاز بما فعله الإمام ، وإذا أجازته صار كالتفريق المأذون فيه ولو أذن للإمام أن يفرق بينهما ففرق وقعت الفرقة بلا ريب وحينئذ فيكون نكاح الأول صحيحاً وإن لم يحز ما فعله الإمام كان التفريق باطلاً من حين اختار امرأته لا ما قبل ذلك بل المجهول كالمعدوم كما في اللقطة ، فإنه إذا ظهر مالئها لم يبطل ما تقدم قبل ذلك وتكون باقية على نكاحه من حين اختارها فتكون زوجته ، فيكون القادم مخيراً بين إجازة ما فعله الإمام ورده ، وإذا أجازته فقد أخرج البضع عن ملكه ، وخروج البضع من ملك الزوج متقوم عند الأكثرين ، كمالك والشافعي وأحمد في أنص الروايتين عنه ، وهو مضمون بالمسمى كما يقوله مالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه ، والشافعي يقول : هو مضمون بمهر المثل ، والنزاع بينهم فيما إذا شهد شهود أنه طلق امرأته ورجعوا عن الشهادة ، فقيل لاشيء عليهم بناء على أن خروج البضع من ملك الزوج غير متقوم ، وهو قول أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين ، اختارها متأخروا أصحابه كالقاضي أبي يعلى وأصحابه ، وقيل عليهم مهر المثل ، وهو قول الشافعي وهو وجه في مذهب أحمد ، وقيل عليهم المسمى وهو مذهب مالك وهو أشهر في نصوص أحمد ، وقد نص على ذلك فيما إذا أفسد نكاح امرأته برضاع أنه يرجع بالمسمى والكتاب والسنة دلا على هذا القول ، ففي سورة الممتحنة في قول الله تعالى : (واسئلوا ما أنفقتم وليسئلوا ما أنفقوا) وقوله : (فأتوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا)

وهذا المسمى دون مهر المثل ، وكذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم زوج المختلعة أن يأخذ ما أعطها ولم يأمر بمهر المثل ، وهو إنما يأمر في المعاوضات المطلقة بالعدل ، وهو مبسوط في غير هذا الموضع ، فقصة عمر تنبئ على هذا ، والقول بوقف المعقود عند الحاجة متفق عليه بين الصحابة ثبت ذلك عنهم في قضايا متعددة ، ولم يعلم أن أحداً أنكر ذلك مثل قصة ابن مسعود في صدقته عن سيد الجارية التي ابتاعها باليمن ، الذي كان له عليه في ذمته لما تعذرت عليه معرفته ، وكتصدق الغال بالمال المغلول لما تعذر قسمته بين الجيش ، وإقرار معاوية على ذلك وغير ذلك من القضايا ، مع أن القول بوقف العقود مطلقاً هو الأظهر في الحججة ، وهو قول الجمهور وليس ذلك لإضراراً أصلاً بل صلاح بلا فساد ، فإن الرجل قد يرى أن يشتري لغيره أو يبيع له أو يستأجر له أو يوجب له ثم يشاوره فان رضى والافلم يصبه ما يضره ، وكذلك في تزويج موليته ونحو ذلك ، وأما مع الحاجة فالقول به لا بد منه فمسألة المعقود هي مما يقف فيها تعريف الإمام على أن الزوج اذا جاء كما يقف تصرف الملتقط على اذن البائلك اذا جاء ، والقول برد المهر اليه لخروج امرأته من ملكه ، ولكن تنازعوا في المهر الذي يرجع به هل هو ما أعطها هو أو ما أعطها الثاني . وفيه روايتان عن أحمد ، والصواب أنه انما يرجع بمهره هو فانه الذي استحقه ، وأما المهر الذي أصدقها الثاني فلاحق له فيه ، واذا ضمن الاول للثاني المهر فهل يرجع به عليها فيه روايتان : لإحداهما : يرجع لانها التي أخذته . والثاني : قد أعطها المهر الذي عليه فلا يضمن مهريه ، بخلاف المرأة فإنها لما اختارت فراق الاول ونكاح الثاني ، فعليها أن ترد المهر لان الفرقة جاءت منها . والثانية : لا يرجع لان المرأة تستحق المهر بما

استحل من فرجها ، والأول يستحق المهر لخروج البضع من ملكه ، فكان على الثاني مهرا ، وهذا المأثور عن عمر في مسألة المفقود هو عند طائفة من أئمة الفقهاء من أبعاد الأقوال عن القياس ، حتى قال من أئمة الفقهاء فيه ما قال وهو مع هذا أصح الأقوال وأجراها على القياس ، وكل قول قيل سواه فهو خطأ ، فمن قال أنها تعاد الى الأول وهو لا يختارها ولا يريد بها ، وقد فرق بينه وبينها تفريقاً سائعاً في الشرع وأجاز هو ذلك التفريق ، فإنه وإن كان الإمام تبين أن الأمر بخلاف ما اعتقده ، فالحق في ذلك للزوج ، فإذا أجاز ما فعله الإمام زال المحذور ، وأما كونها زوجة الثاني بكل حال مع ظهور زوجها وتبين الأمر بخلاف ما فعل ، فهو خطأ أيضاً ، فإنه لم يفارق امرأته وإنما فرق بينهما بسبب ظهرايه لم يكن كذلك ، وهو يطلب امرأته فكيف يحال بينهما وهو لو طلب ماله أو بدله رد إليه ، فكيف لا ترد إليه امرأته وأهله أعز عليه من ماله ، وإن قيل تعلق حق الثاني بها قيل حقه سابق على حق الثاني ، وقد ظهر انتقاض السبب الذي به استحق الثاني أن تكون زوجته ، وما الموجب لمراعاة حق الثاني دون حق الأول . فالصواب : ما قضى به أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب وإذا ظهر صواب الصحابة في مثل هذه المشكلات التي خالفهم فيها مثل أبي حنيفة ومالك والشافعي ، فلأن يكون الصواب معهم فيما وافقهم فيه هؤلاء بطريق الأولى ، وقد تأملت من هذا الباب ما شاء الله ، فرأيت الصحابة أئمة الأمة وأعلمها ، واعتبر هذا بمسائل الإيهان بالندر والعق والطلاق وغير ذلك ، ومسائل تعليق الطلاق بالشروط ونحو ذلك ، وقد بينت فيما كتبت أن المنقول فيها عن الصحابة هو أصح الأقوال قضاء وقياساً ، وعليه يدل الكتاب والسنة ، وعليه يدل القياس الجلي ، وكل قول سوى ذلك

تناقض في القياس مخالف للنصوص، وكذلك في مسائل غير هذه مثل مسألة ابن الملاعنة، ومسألة ميراث المرتد وما شاء الله من المسائل، لم أجد أجود الأقوال فيها إلا الأقوال المنقولة عن الصحابة، وإلى ساعتي هذه ما علمت قولاً قاله الصحابة ولم يختلفوا فيه إلا وكان القياس معه، لكن العلم بتصحيح القياس وفساده من أجل العلوم، وإنما يعرف ذلك من كان خبيراً بأسرار الشرع ومقاصده، وما اشتملت عليه شريعة الإسلام من المحاسن التي تفوق التعداد، وما تضمنته من مصالح العباد في المعاش والمعاد، وما فيها من الحكمة البالغة، والرحمة السابغة، والعدل التام، والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

تمت الرسالة الثانية عشر

ويليها الرسالة الثالثة عشر: في السماع والرقص

الرسالة الثالثة عشر
في السماع والرقص

كتاب السماع والرقص

جمعه

الشيخ محمد بن محمد بن محمد المنيجي الحنبلي من كلام الأئمة والعلماء المفسرين ،
وقد نقلت هذه النسخة عن أصل مسودته رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل شيخ الإسلام ، بحر العلوم تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية
رضي الله عنه ، عن صفة سماع الصالحين ما هو ؟ وهل سماع القصاصد الملحنة
بالآلات المطربة ، هو من القرب والطاعات أم هو محرم أو مباح ؟

فأجاب : الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

أصل هذه المسألة : أن يفرق بين السماع الذي ينتفع به في الدين ، وبين
ما يرخص فيه رفعا للخرج ، وبين سماع المتقربين ، وسماع المتلعبين ، فأما
السماع الذي شرعه الله لعباده ، وكان سائق الأمة من الصحابة والتابعين
وتابعيهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم وزكاة نفوسهم ، فهو سماع آيات
الله وهو سماع النبيين والمؤمنين وأهل العلم وأهل المعرفة ، فان الله تعالى
لما ذكر من ذكره من الانبياء عليهم السلام في قوله : (أولئك الذين أنعم
الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم
واسرائيل ومن هدينا واجتبتنا إذ اتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً)

وقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون) وقوله تعالى : (إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا تلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعاً) وقوله تعالى : (وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق) وبهذا السماع أمر الله تعالى في قوله : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) وعلى أهله أثنى تعالى كما في قوله تعالى : (فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه) وقال تعالى في الأخرى : (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) فالقول الذي أمر وابتدبره هو الذي أمروا بسماعه وقال تعالى : (كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته) وكما أثنى تعالى على هذا السماع ذم تعالى المعرضين عن هذا السماع فقال تعالى : (وإذا تلى عليه آياتنا لى مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقراً) وقال تعالى : (وقالوا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون) وقال تعالى : (وقال الرسول يارب ان قومى اتخذوا هذا القرآن مهجوراً) وقال تعالى : (فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة) وقال تعالى : (وقالوا قلوبنا فى أكنة ، ما تدعوننا إليه وفى آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب) وقال تعالى : (وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفى آذانهم وقراً) وهذا هو السماع الذى شرعه الله للمسلمين فى صلواتهم وخطبهم ، كصلاة الفجر وصلاة العشاءين وفى غير ذلك ، وعلى هذا السماع كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمعون ، وكانوا إذا

اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ والباقي يستمعون ، وكان عمر يقول لأبي موسى : ذكرنا ربنا فيقرأ وهم يستمعون .

وهذا هو السماع الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهده مع أصحابه ، ويستدعيه منهم ، كما في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « اقرأ على . قال : قلت : أقرأ عليك وعليك أنزل . قال : إني أحب أن أسمع من غيري . فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت إلى هذه الآية : (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) قال حسبك فإذا عيناه تذرفان ، .

وهذا هو الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمعه وأصحابه كما قال تعالى : (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة) والحكمة هي السنة وقال تعالى : (قل إنما أمرت أن أعبد رب هذه الملة الذي حرّمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين وإن أتلو القرآن فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ومن ضل فقل إنما أنا من المنذرين) وكذلك غيره من الرسل صلوات الله عليهم قال تعالى : (يا بني آدم أما يأتينكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فمن اتقى وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وكذلك يخرج عليهم يوم القيامة كما قال تعالى : (يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا) الآية وقال تعالى : (وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمراً حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها وقال لهم خزنتها

ألم يأنسكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا
بلى (الآية .

وقد أخبر الله تعالى أن المعتصم بهذا السماع مهتد مفلح ، والمعرض
ضال شقي قال الله تعالى : (فأما بأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل
ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة
أعمى قال رب ابعث لي حجرتي أعمى) الآية وقال تعالى : (ومن يعش عن ذكر
الرحمن نقبض له شيطانا فهو له قرين) .

وذكر الله يراد به تارة ذكر العبد ربه ، ويراد به الذكر الذي أنزله
الله كما قال تعالى : (وهذا ذكر مبارك أنزلناه) وقال تعالى : (أوعجبتم
أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم) وقال : (يا أيها الذي
نزل عليه الذكر انك لمجنون) وقال تعالى : (وما يأتيهم من ذكر من ربهم
محدث إلا استمعوه وهم يلعبون) وقال تعالى : (وانه لذكر لك ولقومك)
وقال تعالى : (ان هو إلا ذكر للعالمين) وقال تعالى : (وما علمناه
الشعر وما ينبغى له إن هو إلا ذكر وقرآن مبين) وهذا السماع له آثار
إيمانية من المعارف القدسية والأحوال الزكية ما يطول شرحها ووصفها ،
وله في الجسد آثار محمودة من خشوع القلب ودموع العين واقشعرار
الجلد ، وهذا مذکور في القرآن ، وهذه الصفات موجودة في الصحابة ،
ووجدت بعدهم آثار ثلاثة من الاضطراب ، الصراخ ، والاغماء ، والموت
في التابعين .

وبالجملة : فهذا السماع هو أصل الإيمان ، فان الله تعالى بعث محمداً

صلى الله عليه وسلم إلى الخلق أجمعين ليبلغهم رسالات ربهم ، فمن سمع ما بلغه الرسول فآمن به واتبعه اهتدى وأفلح ، ومن أعرض عن ذلك ضل وشقى .

وأما سماع المسكاه والتصدية ، والتصفيق بالأيدي ، والمسكاه : مثل الصفير ونحوه ، فهذا سماع المشركين الذي ذكره الله تعالى في قوله : (وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) فأخبر الله تعالى عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد والتصويت باليد قربة ودينا ، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السماع ولا حضوره قط ، ومن قال أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر ذلك فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسننه ، والحديث الذي ذكره محمد بن طاهر المقدسي في مسألة السماع في صفة التصوف ، ورواه من طريقه الشيخ أبو حفص عمر السهروردي صاحب عوارف المعارف ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أنشده إعرابي :

قد لسعت حية الهوى كبدي فلا طيب لها ولا راقى

إلا الحبيب الذي شغفت به فعنده رقيتى وترباقى

وأنه تواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه . فقال معاوية : ما أحسن لهوكم . فقال : مهلا يا معاوية ، ليس بكريم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب هو حديث مكذوب موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن ، وأظهر منه كذبا حديث آخر يذكرون فيه أنه لما بشر الفقراء بسبقهم للأغنياء إلى الجنة تواجدوا وخرقوا أثوابهم ، وأن جبريل نزل من السماء فقال : يا محمد

إن ربك يطلب نصيبه من هذه الخروق ، فأخذ منه خرقة فعلقها بالعرش وإن ذلك هو زيق الفقراء . وهذا وأمثاله إنما يرويه من هو من أجهل الناس بحال النبي ﷺ وأصحابه ، ومن بعدهم بمعرفة الإيمان والإسلام ، وهو شبيه برواية من روى أن أهل الصفة قاتلوا مع الكفار لما انكسر المسلمون يوم حنين أو غير يوم حنين ، وأنهم قالوا نحن مع الله من كان معه كنا معه ، ومن روى أن صبيحة المعراج وجد أهل الصفة يتحدثون بشيء كان الله أمر نبيه أن يكتبه ، فقال لهم : من أين لكم هذا فقالوا : الله أعلننا إياه . فقال : يارب ألم تأمرني أن لأفشيته فقال : أمرتك أنت أن لا تفشيته ولكن أنا أعلنتهم به ، ونحو هذه الأحاديث التي يروها طوائف منتسبون إلى الدين مع فرط جهلهم بدين الإسلام ، وينبئون عليها من النفاق والبدع ما يناسبها ، تارة يسقطون التوسط بالرسول ، وأنهم يصلون إلى الله من غير طريق الرسول مطلقاً ، وهذا أعظم من كفر اليهود والنصارى ، فإن أولئك أسقطوا وساطة رسول واحد ، ولم يسقطوا وساطة الرسل مطلقاً ، وهؤلاء إذا أسقطوا وساطة الرسل مطلقاً عن أنفسهم كان هذا أغلظ من كفر أولئك ، لكنهم يقولون لا تسقط الوساطة إلا عن الخاصة لا عن العامة ، فيكونون أكفر من أهل الكتاب من جهة إسقاط السفارة مطلقاً عنهم ، وفي بعض الأحوال ، وأهل الكتاب أكفر من جهة إسقاط السفارة مطلقاً ، بل أهل الكتاب الذين يقولون أنه رسول إلى الأميين دون أهل الكتاب ، خير من هؤلاء ، فإن أولئك أخرجوا عن رسالته من له كتاب ، وهؤلاء يخرجون عن رسالته من لا يبقى معه إلا خيالات ووساوس وظنون ألقاها اليه الشيطان ، مع ظنه أنه من خواص أولياء الله وهو من أشد أعداء الله ، وتارة يجعلون هذه الآثار المختلفة حجة فيما

يفتروونه من أمور تخالف دين الإسلام ، ويدعون أنها من أسرار الخواص . كما يفعله الملاحدة والقرامطة والباطنية ، وتارة يجعلونه حجة في الاعراض . عن كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما ابتدعه من اتخاذ دينهم لهواً ولعباً .

وبالجملة ؛ قد علم بالاضطرار من دين الإسلام ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لصالحى أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الايات الملحنة ، مع ضرب بالاكف أو ضرب بالقضيب أو الدف ، كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعتة واتباع ما جاء به من الكتاب والحكمة ، لافى باطن الامر ولا فى ظاهره ، لا لعامى ولا لخاص ، ولكن رخص النبي صلى الله عليه وسلم فى أنواع من اللهو فى العرس ونحوه ، كما رخص للنساء أن يضربن بالدف فى الأعراس والأفراح ، وأما الرجال على عهدہ فلم يكن أحد منهم يضرب بدف ولا يصفق بكف ، بل قد ثبت عنه فى الصحيح أنه قال : « إنما التصفيق للنساء والتسييح للرجال ، ولعن المتشبهات من النساء بالرجال ، والمتشبهين من الرجال بالنساء ، ولما كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء ، كان السنف يسمون من يفعل ذلك مخنثاً ، ويسمون الرجال المغنين مخنايث ، وهذا مشهور فى كلامهم ومن هذا الباب حديث عائشة رضى الله عنها ، لما دخل عليها أبو بكر فى أيام العيد وعندها جاريتان من الأنصار ، تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعث . فقال أبو بكر : أبزمور الشيطان فى بيت رسول الله ﷺ ، وكان النبي ﷺ معرضاً عنه مقبلاً بوجهه إلى الحائط . فقال : « دعهما يا أبا بكر فان لكل قوم عيداً وهذا عيدنا أهل الإسلام » . ففى هذا الحديث بيان أن هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه

الاجتماع عليه ، ولهذا سماه الصديق أبو بكر رضى الله عنه مزموور الشيطان ،
والنبي صلى الله عليه وسلم أقر الجوارى عليه معللا ذلك بأنه يوم عيد ،
والصغار يرخص لهم في اللعب في الأعياد كما جاء في الحديث : ليعلم المشركون
أن في ديننا فسحاً . وكما كان يكون لعائشة لعب تلعب بهن ، وتجيء صواحباتها
من صغار الذنوة يلعبن معها ، وليس في حديث الجاريتين أن النبي صلى الله
عليه وسلم استمع إلى ذلك ، والامر والنهي إنما يتعلق بالاستماع لا بمجرد
السمع ، كما في الرؤبة فإنه إنما يتعلق بقصد الرؤبة لأنها يحصل منها بغير
الاختيار ، كذلك في اشتام الطيب ، إنما ينهى المحرم عن قصد الشم ، فأما
إذا شم ما لا يقصده فإنه لا إثم عليه ، وكذلك في مباشرة المحرمات كالحواس
الخمسة من السمع ، والبصر ، والشم ، والذيق ، واللمس ، إنما يتعلق الأمر
والنهي في ذلك بما للعبد فيه قصد وعمل ، وأما ما يحصل بغير اختياره فلا
أمر فيه ولا نهى ، وهذا بما وجه به الحديث الذى فى السنن حديث ابن عمر
أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت زمارة راع فعدل عن
الطريق وقال : « هل تسمع ، حتى انقطع الصوت فإن من الناس من يقول
بتقدير صحة الحديث لم يأمر ابن عمر بسد أذنه ، فيجاب : بأن ابن عمر لم يكن
يستمع وإنما كان يسمع وهذا لا إثم فيه ، وإنما النبي صلى الله عليه وسلم عدل
طلباً للأكمل والأفضل ، كمن اجتاز بطريق فسمع قوماً يتكلمون بكلام محرم
فسد أذنه كيلا يسمعه فهذا حسن ، ولو لم يسد أذنه لم يأثم بذلك ، اللهم إلا أن
يكون في سماعه ضرب ديني لا يندفع إلا بالسد .

وبالجملة فهذه مسألة السماع تكلم فيها كثير من المتأخرين فى السماع هل
هو محظور أو مكروه أو مباح ، وليس المقصود بذلك رفع الحرج بل المقصودهم

بذلك أن يتخذ طريقاً إلى الله ، يجتمع عليه أهل الربابات لصلاح القلوب ،
 والتشويق إلى المحبوب ، والتخويف من الهروب ، والتحزين عن فوات
 المطلوب يستنزل به الرحمة ، ويستجلب به النعمة ، ويحرك به مواجيد أهل
 الإيمان ، ويستجلى به مشاهد أهل العرفان ، حتى يقول بعضهم : إنه أفضل
 لبعض الناس أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه ، وحتى يجعلونه
 قوتاً للقلوب ، وغذاء للأرواح ، وحادياً للنفوس ، يحدوها على المسير إلى
 الله عز وجل ويحثها على الإقبال عليه ، ولهذا يوجد من اعتاده واغتنى به ،
 لا يحب القرآن ولا يفرح به ولا يحدى في سماع الآيات كما يحدى في سماع
 الآيات ، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وإذا
 سمعوا سماع أهل المكاء والتصدية ، خشعت الأصوات ، وسكنت الحركات ،
 وأصغت القلوب ، وتعاطت المشروب ، فمن تسكلم في هذا هل هو مكروه أو
 مباح ، وشبهه بما كان النساء يغنين به في الأعياد والأفراح ، لم يكن قد اهتدى
 إلى الفرق بين طريق أهل الخسارة والفلاح ، ومن لم يتكلم في هذا هل هو
 من الدين ، ومن سماع المتقين ، ومن أحوال المقربين والمقتصدین ، ومن أعمال
 أهل اليقين ، ومن طريق المحبين المحبوبين ، ومن أفعال السالكين إلى رب
 العالمين ، كان كلامه فيه من وراء وراء ، بمنزلة من سئل عن علم الكلام
 المختلف فيه ، هل هو محمود أو مذموم ، فأخذ يتكلم في جنس الكلام
 وانقسامه إلى الاسم والفعل والحرف ، أو يتكلم في مدح الصمت أو في أن
 الله أباح الكلام والنطق . وأمثال ذلك مما لا يمس المحل المشتبه المتنازع فيه ،
 وإذا عرف هذا :

فاعلم أنه لم يكن في القرون الثلاثة المفضلة لابلحجاز ، ولا بالشام ، ولا

بالين، ولا بمصر، والمغرب، والعراق، وخراسان، من أهل الدين والصلاح
والزهد والعبادة، من يجتمع على مثل سماع المساء والتصديفة لا بدف، ولا
بكف، ولا بقضيب، وإنما حدث هذا بعد ذلك في أواخر المائة الثانية، فلما
رآه الأئمة أنكروه. فقال الشافعي: خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة
يسمونه التغير يصدون به الناس عن القرآن، وقال يزيد بن هرون: ما يغبر
إلا فاسق ومتى كان التغير. وسئل عنه أحمد فقال: أكرهه هو محدث. قيل:
أتجلس معهم؟ قال: لا. وكذلك سائر أئمة الدين كرهوه، وأكابر الشيوخ
الصالحين لم يحضروه، فلم يحضره مثل إبراهيم بن آدم، ولا الفضيل بن عياض،
ولا معروف الكرخي، ولا أبو سليمان الداراني، ولا أحمد بن أبي الحواري،
ولا السري السقطي وأمثالهم، والذين حضروه من الشيوخ من المحمودين
تركوه في آخر أمرهم، وأعيان المشايخ عابوا أهله كما ذكر ذلك الشيخ
عبد القادر، والشيخ أبو البيان وغيرهما من الشيوخ، وما ذكره الإمام
الشافعي رضي الله عنه أنه من أحداث الزنادقة، من كلام إمام خبير بأصول
الإسلام، فإن هذا السماع لم يرغب فيه ويدعو إليه في الأصل إلا من هو
متم بالزندقة، كابن الراوندي، والفارابي، وابن سينا وأمثالهم، كما ذكر
أبو عبد الرحمن السلمي في مسألة السماع عن ابن الراوندي أنه قال: اختلف
الفقهاء في السماع فأباحه قوم، وكرهه قوم، وأنا أوجبه أو قال: أمر به.
بخلاف إجماع العلماء في الأمر به، وأبو نصر الفارابي كان بارعاً في الغناء الذي
يسمونه الموسيقى، وله فيه طريقة معروفة عند أهل صناعة الغناء، وحكايته
مع ابن حمدان مشهورة لما ضرب فأبكاكم، ثم أضحككم، ثم نومهم، ثم
خرج. وابن سينا ذكر في إشاراتة في مقامات العارفين من الترغيب فيه،

وفي عشق الصور ما يناسب طريقة أسلافه الصابئين المشركين ، الذين كانوا يعبدون الكواكب والأصنام كأرسطو وشيعة من اليونان ، ومن اتبعه كبرقلس ، وثامسطيوس ، والإسكندر الأفروديسي ، وكان أرسطو وزير الإسكندر بن فيلفوس المقدوني الذي تُوِّرخ له اليهود والنصارى ، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثمائة سنة ، وأما ذو القرنين المذكور في القرآن الذي بنى السد ، فكان قبل هؤلاء بزمان طويل ، وأما الإسكندر الذي وزر له أرسطو ، فإنه إنما بلغ بلاد خراسان ونحوها في دولة الفرس لم يصل إلى السد ، وهذه الأمور مبسوطه في غير هذا الموضع ، وابن سينا أحدث فلسفة ركبها من كلام سلفه اليوناني ، وبما أخذه من أهل الكلام المتدعين الجهمية ونحوهم ، وسلك طريق الملاحدة الاسماعيلية في كثير من أمورهم العلمية والعملية ، ومزجه بشيء من كلام الصوفية وحقيقته تعود إلى كلام إخوانه الإسماعيلية القرامطة الباطنية ، فإن أهل بيته كانوا من أتباع الحاكم الذي بمصر ، وكانوا في زمانه ودينهم دين أصحاب رسائل إخوان الصفا وأمثالهم من أئمة منافق الأمم الذين ليسوا مسلمين ، ولا يهود ، ولا نصارى ، وكان الفارابي قد حذق في حروف اليوناني التي هي تعاليم أرسطو وأتباعه من الفلاسفة المشائين وفي أصولهم صناعة الغناء ، ففي هذه الطوائف من يرغب لله ، ويجعله مما تزكو به النفوس وترتاض به وتهذب به الأخلاق .

وأما الخنفاء أهل ملة إبراهيم الخليل ، الذي جعله الله للناس إماماً ، وأهل دين الإسلام لا يقبل الله من أحد ديناً غيره ، المتبعون لشريعة خاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً ، فهؤلاء ليس منهم من يرغب في ذلك ولا يدعو إليه ، وهؤلاء هم أهل القرآن ، والإيمان ، والهدى ، والرشاد ، (٢٠ — مجموعة الرسائل — ٢)

والسعد ، والفلاح ، وأهل المعرفة ، والعلم ، واليقين ، والإخلاص لله ،
والحب له والتوكل عليه ، والخشية منه ، والإنابة إليه .

ولكن حضره أقوام من أهل الإرادة ومن له نصيب في المحبة لما فيه من
التعريك لهم ، ولم يعلموا غائلته ولا عرفوا مغبته كما أدخل قوم من الفقهاء
أهل الإيمان بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، في أنواع من كلام الفلاسفة
المخالف لدين الإسلام ظناً منهم أنه حق موافق ، ولم يعلموا غائلته ولا عرفوا
مغبته ، فان التقييم بحقائق الدين علماً وقولاً وعملاً وذوقاً وخبرة لا يستقل به
أكثر الناس ، ولكن الدليل الجامع هو الاعتصام بالكتاب والسنة ، فان
الله عز وجل بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ، ليظهره على
الدين كله ، وكفى بالله شهيداً ، وقد قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) وقال تعالى : (وأن هذا
صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) قال عبدالله
ابن مسعود رضى الله عنه : خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً وخط
خطوطاً عن يمينه وشماله ، ثم قال : « هذا سبيل الله وهذه سبل على كل سبيل
منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ : (وأن هذا صراطى مستقيماً) ، ومن كان له
خبرة بحقائق الدين وأحوال القلوب ومعارفها وأذواقها ومواجيدها عرف
أن سماع المكاء والتصديفة لا يجلب للقلب منفعة ولا مصلحة ، إلا وفي ضمن ذلك
من الضلال والمفسدة ما هو أعظم منه ، فهو للروح كالخمر للجسد ، يفعل
في النفوس أعظم ما تفعله حميا الكؤوس ، ولهذا يورث أصحابه سكرأ أعظم
من سكر الخمر ، فيجدون لذة كما يجد شارب الخمر ، بل يحصل لهم أكثر
وأكبر مما يحصل لشارب الخمر ، ويصدهم ذلك عن ذكر الله ، أعنى الصلاة

أعظم مما يصددهم الخمر ، ويوقع بينهم العداوة والبغضاء أعظم من الخمر ، حتى يقتل بعضهم بعضاً من غير مس بيد ، بل بما يقترن بهم من الشياطين ، فإنه يحصل لهم أحوال شيطانية بحيث تنزل عليهم الشياطين في تلك الحال ، ويتكلمون على ألسنتهم كما يتكلم الجنى على لسان المصروع ، إما بكلام من جنس كلام الأعاجم الذين لا يفقه كلامهم كلسان الترك أو الفرس أو غيرهم ، ويكون الإنسان الذي لبسه الشيطان عربياً لا يحسن أن يتكلم بذلك ، بل يكون الكلام من جنس كلام من تكون تلك الشياطين من إخوانهم ، وإما بكلام لا يعقل ولا يفهم له معنى ، وهذا يعرفه أهل المكاشفة شهوداً وعياناً ، وهؤلاء الذين يدخلون النار مع خروجهم عن الشريعة هم في هذا النمط ، فإن الشياطين تلبس أحدهم بحيث يسقط إحساس بدنه حتى ان المصروع يضرب ضرباً عظيماً وهو لا يحس ولا يؤثر في بدنه ، فكذلك هؤلاء تلبسهم الشياطين فتدخل بهم النار ، وقد تطير بهم في الهواء ، وإنما يلبس أحدهم الشيطان مع تغييب عقله كالمصروع وبالغرب ضرب من الزط يقال لأحدهم المصل يلبسه الشياطين ويدخلها ويطير في الهواء ، ويفعل أشياء أبلغ مما يفعله هؤلاء ، وهم من الزط الذين لا خلاق لهم ، والجن تخطف كثيراً من الإنس وتغيبه عن أبصار الناس ، وتطير به في الهواء وقد باشرنا من هذه الأمور ما يطول وصفه ، وكذلك هؤلاء المتولهون المنتسبون إلى بعض الشيوخ ، إذا حصل لهم وجد سماعى عند سماع المكاء والتصديّة ، منهم من يصعد في الهواء ومنهم من يدخل النار ، ويأخذ الحديد المحمى بالنار يضعه على بدنه ، وأنواع من هذا الجنس ، ولا تحصل لهم هذه الأفعال عند الصلاة ، ولا عند الذكر ، ولا عند قراءة القرآن ، لأن هذه عبادات شرعية إيمانية إسلامية نبوية محمدية تطرد الشياطين ، وتلك عبادات بدعية شركية شيطانية فاسقية تستجلب الشياطين .

وبالجملة فعلى المؤمن أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئاً يقرب إلى الجنة إلا وقد حدث به ، ولا شيئاً يبعد عن النار إلا وقد حدث به وأن هذا السماع لو كان مصلحة لشرعه الله ورسوله ، فإن الله يقول : (اليوم أكملت لكم دينكم) الآية وإذا وجد السامع به منفعة لقلبه ، ولم يجد شاهد ذلك من كتاب الله ، ولا من سنة رسوله ، لم يلتفت إليه كما أن الفقيه إذا رأى قياساً لا يشهد له الكتاب والسنة لم يلتفت إليه .

وفصل النزاع في حكم مسألة السماع ثلاث قواعد من أهم قواعد الإيمان والسلوك ، فمن لم يبين عليها فبناؤه على شفا جرف هار .

(القاعدة الأولى) ان الذوق والحال والوجد هل هو حاكم أو محكوم عليه بحاكم آخر أو متحاكم إليه ، فهذا منشأ ضلال من ضل من المفسدين لطريق القوم الصحيحة ، حيث جعلوه حاكماً يتحاكمون إليه فيما هو صحيح وفساد ، فجعلوه حكماً بين الحق والباطل فنبذوا الكتاب والسنة ، ولم يحكموا العلم والنصوص وحكموا الأذواق والحال والمواجيد فعظم الفساد وطمست معالم الإيمان والسلوك المستقيم ، والعجب أنهم دخلوا في الرياضات والمجاهدات والزهد ليتجردوا عن شهوات النفوس وحظوظها ، فانتقلوا من شهوات إلى شهوات أكبر منها ، ومن حظوظ إلى حظوظ أعظم منها ، وكان حالهم في الشهوات التي انتقلوا عنها أكمل ، وخير من هؤلاء لأنهم لم يعارضوا بها العلم ، ولا قدموها على النصوص ، ولا جعلوها قرينة ودينياً ، واقفون مع حظوظهم من الله ، فانون بها عن مراد الله ، وإنما زهدوا في حظ إلى حظ أعلا منه ، وتركوا شهوة بشهوة ، فليتبذر اللبيب هذا في نفسه وفي غيره ، فكل ما خالف مراد الله الديني من العبد فهو حظه وشهوته ذوقاً كان أوحالاً أو وجداً أو لا

أوصورة ونحو ذلك ، فمن قدمه على مراد فهو أسوأ حالا ممن يعترف أنه يعصى ويحبه ، وأن مراد الله أولى بالتقديم منه ، وأنه ذنب تجب التوبة منه .

﴿ القاعدة الثانية ﴾ أنه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال أو حال أو ذوق ، هل هو صحيح أو فاسد ، أو حق أو باطل ، وجب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله من كتاب الله وسنة رسوله فهذا هو الأساس ، ومن لم يبين على هذا الأصل فعله وسلوكه ليس على شيء .

﴿ القاعدة الثالثة ﴾ إذا أشكل على الناظر أو السالك حكم شيء ، هل هو الإباحة أو التحريم فليُنظر إلى مفسدته وثمرته وغايته ، فإن كان مشتملا على مفسدة راجحة ظاهرة فانه يستحيل على الشارع الأمر به أو إباحته ، بل يقطع أن الشرع يجرمه لاسيما إذا كان طريقه مفضيا إلى ما يبغضه الله ورسوله ، فكيف يظن بالحكيم الخبير أن يجرم مثل رأس الابزة من المسكر ، لأنه يشوق النفس إلى المسكر الذي يشوقها إلى المحرمات ، ثم يبيع ما هو أعظم منها شوقا للنفس إلى المحرم بكثير ، فإن الغناء كما قال ابن مسعود : هورقية الزنا ، وقد شاهد الناس أنه ما عاناه صبي إلا وفسد ، ولا امرأة إلا وبغت ، ولا شاب ولا شيخ إلا وقع في محذور .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : فصل الخطاب في هذا الباب ينبغي أن ينظر في ماهية الشيء ثم يطلق عليه التحريم أو الكراهة أو غير ذلك ، والغناء اسم يطلق على أشياء منها : غناء الحجيج ، فانهم يشدون أشعار يصفون فيها الكعبة وزمزم والمقام وغير ذلك ، فسماع تلك الأشعار مباح ، وفي معنى هؤلاء الغزاة : فانهم يشدون أشعاراً يحرصون بها على الغزو ، وفي هذا المعنى

انشاد المتبارزين للقتال ، وقد قال صلى الله عليه وسلم لحاديه : « رويدك سوقا بالقوارير ، وقال عبد الله بن رواحة يمدح النبي صلى الله عليه وسلم :

وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
يبعث بجأفي جنبه عن فراشه إذا استنقلت بالمشركين المضاجع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج على أهل الصفة وفيهم واحد يقرأ والباقي يستمعون لجلس معهم .

وقال الشيخ في موضع : ولكن تكلموا في الغناء المجرد عن آلات اللهو ، هل هو حرام ، أو مكروه ، أو مباح ، وذكر أصحاب أحد لهم في ذلك ثلاثة أقوال ، وذكرنا عن الشافعي قولين ، ولم يذكروا عن أبي حنيفة ومالك في ذلك نزاعا ، وذكر زكريا بن يحيى الساجي وهو أحد الأئمة المتقدمين من المالئين إلى مذهب الشافعي ، أنه لم يخالف من الفقهاء المتقدمين الا ابراهيم ابن سعد من أهل المدينة ، وعبيد الله بن الحسن العنبري من أهل البصرة ، وما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي وأبو القاسم القشيري وغيرهما عن مالك وأهل المدينة في ذلك فغلط وانما وقعت به لأن بعض أهل المدينة كان يحضر السماع ، الا أن هذا ليس قول أئمتهم وفقهائهم .

وقال شيخ الإسلام أيضاً : وجماع الأمر في ذلك أنه إذا كان الكلام في السماع وغيره هل هو طاعة وقربة ، فلا بد من دليل شرعي يدل على ذلك ، وإذا كان الكلام هل هو محرم أو غير محرم ، فلا بد من دليل شرعي يدل على ذلك ، إذ لا حرام إلا ما حرمه الله ، ولا دين إلا ما شرعه الله ،

والله تعالى سبحانه ذم المشركين على أنهم ابتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله ،
وأنتهم حرموا ما لم يحرمه الله ، قال الله تعالى : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من
الدين ما لم يأذن به الله) وقال تعالى : (وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها
آباءنا والله أمرنا بها) الآية .

قال أبو سليمان الداراني : انه تمرى النكتة من نكت القوم فلا أقبلها
إلا بشاهدين : الكتاب والسنة . وقال أيضاً : ليس لمن أظم شيئاً من الخير
أن يفعله حتى يسمع فيه بأثر فاذا سمع بأثر كان نوراً على نور . وقال الجنيد :
علينا هذا مقيد بالكتاب والسنة ، فمن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث ؛
لا يصلح له أن يتكلم في علمنا . وقال سهل بن عبد الله التستري : كل وجد
لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل . وقال : كل عمل على اقتداء فهو عذاب
على النفس ، وكل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس . وقال أبو عثمان
النيسابوري : من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلًا نطق بالحكمة ، ومن أمر
الهلوى على نفسه قولاً وفعلًا نطق بالبدعة .

وقال أبو الفرج بن الجوزي : اعلم أن سماع الغناء يجمع شيئين : أحدهما :
أن يلهي القلب عن التفكير في عظمة الله تعالى والقيام بخدمته . والثاني : أن
يميله إلى اللذات العاجلة ويدعو إلى استيفائها من جميع الشهوات الحسية ومعظمها
النسكاح ، وليس تمام لذته إلا في المتجددات ولا سبيل إلى كثرة المتجددات
من الحل ، فلذلك بحث على الزنا ، فبين الغناء والزنا تناسب ، من جهة أن
الغناء لذة الروح ، والزنا أكبر لذات النفس .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع من كلامه في السماع : وأما

أبو حنيفة ومالك والثوري ونحوهم ؛ فهم أعظم كراهة وانكاراً لذلك من الشافعي وأحمد .

وقال في موضع آخر : ولم يحضره مثل ابراهيم بن أدهم ، ولا الفضيل ابن عياض ، ولا معروف الكرخي ، ولا السري السقطي ، ولا أبو سليمان الداراني ، ولا مثل الشيخ عبد القادر ، والشيخ عدي ، والشيخ أبي البيان ، والشيخ حياة وغيرهم ، بل في كلام طائفة من هؤلاء ، مثل الشيخ عبد القادر وغيره : أنهم عنه . وكذلك أعيان المشايخ ، وقد حضره من المشايخ جماعة وشرطوا المكان والإمكان والخلان ، والشيخ الذي يحرس من الشيطان ، وأكثر الذين حضروه من المشايخ الموثوق بهم ، رجعوا عنه في آخر عمرهم ، كالجنيد فإنه كان يحضره وهو شاب وتركه في آخر عمره ، وكان يقول : من تكلف السماع فتن به ، ومن صادف السماع استراح به ، فقد ذم من يجتمع له ورخص فيمن يصادفه من غير قصد ولا اعتماد للجلوس له ، وسبب ذلك أنه يحمل ليس فيه تفصيل ، فإن الآيات المتضمنة لذكر الحب ، والوصل ، والهجر ، والقطيعة ، والشوق ، والصبر على العزل ، واللوم ونحو ذلك ، هو قول يحمل يشترك فيه محب الرحمن ، ومحب الأوثان ، ومحب الصلبان ، ومحب الاخوان ، ومحب الأوطان ، ومحب النسوان ، ومحب الصبيان ، فقد يكون فيه منفعة إذ هيج القاطن أثار الساكن ، وكان ذلك مما يحبه الله ورسوله ، لكن تكون فيه مضرة راجحة على نفعه كما في الخمر والميسر ، فان فيهما إثمًا كبيراً ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما . فلمذا لم يأت به الشريعة ، فان الشريعة لم تأت إلا بالمصلحة الخالصة أو الراجحة ، وأما ما تكون مفسدته غالبة على مصلحته فهو بمنزلة من يأخذ درهما بدينار ، أو يسرق

خمسة دراهم يتصدق منها بدرهمين ، وذلك أنه يهبج الوجد المشترك ، فيثير من النفس كوا من تضره آثارها ويغذى النفس ويقيتها به ، فتعتاض به عن سماع القرآن حتى لا يبقى فيها محبة لسماع القرآن ، ولا يلتذ به ولا يستطيعه ، بل قد يبقى في النفس بغض لذلك واستئثار به ، كمن يستثقل نفسه بتعلم التوراة ، والإنجيل ، وعلوم أهل الكتابين ، والصابئين ، واستفادة العلم والحكمة منها ، فأعرض بذلك عن كتاب الله وسنة رسوله إلى أشياء أخر يطول ذكرها .

فلما كان هذا السماع لا يعطى بنفسه ما يحبه الله ورسوله من الأحوال والمعارف ، بل قد يصد عن ذلك ويعطى ما لا يحبه الله ورسوله ، بل ما يبغضه الله ورسوله ، لم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا سلف الأمة ولا أعيان مشايخها .

والصوت يؤثر في النفس بحسب الاوقات تارة فرحاً ، وتارة حزناً ، وتارة غضباً ، وتارة رضا ، وإذا قوى السكر بصوت اللذة المطربة من غير تمييز ، كما يحصل للنفس إذا سكرت بالصور ، والجسد إذا سكر بالطعام والشراب ، فان السكر هو الطرب الذي يورث لذة بلا عقل ، فلا تقوم منفعة تلك اللذة بما يحصل من غيبة العقل الذي صد عن ذكر الله وعن الصلاة وأورث العداوة والبغضاء .

وأما الرقص فلم يأمر الله عز وجل به ولا رسوله ، ولا أحد من الأئمة بل قال الله تعالى : (ولا تمش في الأرض مرحاً) والرقص شيء من هذا وقال تعالى : (واقصد في مشيك) وقال تعالى : (وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً) أي بسكينة ووقار .

وإنما عبادة المسلمين الركوع والسجود ، بل الزفن والرقص في الطريق لم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا أحد من سلف الأمة ، بل أمروا في الصلاة بالسكينة والوقار ، ولو ورد على الإنسان حال يغلب فيها حتى يخرج إلى حالة خارجة عن المشروع ، وكان ذلك الحال بسبب مشروع كسماع القرآن الكريم ونحوه لسلم إليه ذلك كما تقدم ، فأما الذي إذا تكلف من الأسباب ما لم يؤمر به مع علمه بأنه يوقعه فيما لا يصلح له ، فهو بمنزلة من شرب الخمر مع علمه أنها تسكره ، وإذا قال ورد على حال وأنا سكران قيل له : إذا كان السبب محظوراً لم يكن صاحبه معذوراً ، فهذه الأحوال الفاسدة من كان فيها صادقاً فهو مبتدع ضال ، من جنس خفر التتر وأعوان الظلمة من ذوى الأحوال الفاسدة ، الذين ضاهوا عبادة النصارى والمشركين ببعض ما لهم من الأحوال ، ومن كان كاذباً فهو منافق ضال .

(فصل) وقد استدل قوم على إباحة السماع بأمر أخصها لك :

منها : أنه مستلذ طيب تلتذ به النفوس وتستريح إليه ، وأن الطفل يسكن إلى الصوت الطيب ، بل بعض الصغار لا ينام حتى تحدو له القائمة بأمره والإبل تقاسى تعب السير ومشقة الحموله فيهن عليها بالحداء .

ومنها : أن الصوت الطيب نعمة من الله على صاحبه وزيادة في خلقه وقد يستدلون عليه بقوله : (يزيد في الخلق ما يشاء) وبأن الله تعالى ذم الصوت الفظيع : (إن أنكر الأصوات لصوت الحجر) .

ومنها : أن الله وصف أهل الجنة انهم : (في روضة يجبرون) وأن ذلك هو السماع الطيب فكيف يكون حراماً وهو في الجنة .

ومنها : ما ثبت أن الله تعالى ما أذن لشيء كآذنه أي كاستماعه لنبى حسن الصوت يتغنى بالقرآن .

ومنها : أن أبا موسى الأشعري ، استمع النبي صلى الله عليه وسلم لصوته وأثنى على حسن الصوت وقال : « لقد أوتى هذا مزماراً من مزامير آل داود ، وقال له أبو موسى : لو أعلم أنك استمعت لحبرته لك تحبيراً — أي زينته وحسنه .

ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم : « زينوا القرآن بأصواتكم ، وقوله : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن ، والصحيح أنه من التغنى وهو تحسين الصوت به ، كذا ذكره العلامة ابن القيم وصححه ، ويعضده ما فسره الإمام أحمد فقال : يحسن صوته ما استطاع .

ومنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم : أقر عائشة على غناء القينتين يوم العيد وقال لأبي بكر : « دعهما فان لكل قورم عيداً وهذا عيدنا أهل الإسلام » .

ومنها : أنه صلى الله عليه وسلم : أذن في العرس بالغناء وسماه « لهوآء » .

ومنها : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحداء وأذن فيه .

ومنها : أنه كان يسمع انشاد الصحابة ، وكانوا يرتجزون بين يديه في

حفر الخندق :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

ودخل مكة والمرتجز يرتجز بين يديه بشعر عبد الله بن رواحة ، وحداً

به الحادى في منصرفه من خيبر فجعل يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينتنا علينا وثبت الأقدام ان لاقينا
إن الآلى قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا
فدعا لقائلة .

ومنها : أنه سمع قصيدة كعب بن زهير وأجازه .
ومنها : أنه استنشد الأسود بن سريع قصائد حمد بهاربه ، واستنشد
من شعر أمية بن أبي الصلت مائة قافية ، وأنشد الأعرشى شيئاً من شعره
فسمعه .

ومنها : أنه صدق ليبدأ في قوله :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

ودعا لحسان أن يؤيده الله بروح القدس ما دام ينافع عنه ، وكان يعجبه
شعره وقال له : « اهجهم وروح القدس معك ، وأنشدت عائشة رضی الله عنها
قول أبي كثير الهدلى :

وإذا نظرت إلى أسرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل

وقالت أنت أحق بهذا البيت فسر بقولها .

ومنها : أنهم ادعوا أنه رخص فيه عبد الله بن عمر وعبد الله بن جعفر
وأهل المدينة ، وبأن كذا وكذا ولى لله حضوره وسمعه ، فمن حرمه فقد
قدح في هؤلاء السادة القدوة الأعلام .

ومنها : أن إجماع العلماء منع على إباحة أصوات الطيور المطربة الشجية ،

فلذة سماع صوت الآدمي أولى بالإباحة أو مساوية وبأن السامع يجد وروح السامع وقلبه إلى نحو محبوبه ، فإن كان محبوبه حراماً كان السماع معيناً له على الحرام وهو حرام في حقه ، وإن كان مباحاً كان السماع في حقه مباحاً ، وإن كانت محبته رحمانية كان السماع في حقه قرينة وطاعة ، لأنه يحرك المحبة الرحمانية ويهيئها ، وبأن التذاذ الأذن بالصوت الطيب كالتذاذ العين بالمنظر الحسن ، والشم بالروائح الطيبة ، والذوق بالطعم الطيب ، فإذا كان هذا حراماً كانت هذه اللذات والادراكات محرمة .

والجواب عن ذلك وبالله التوفيق فيما تقدم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم وغيرهما كفاية ، وما ذكر حيد عن المقصود وروغان عن محل النزاع فإن جهة كون الشيء مستلذاً للحاسة ملائماً لها لا يدل على إباحته ، ولا تحريمه ، ولا كراهته ، ولا استحبابه ، فإن هذه اللذة تكون في أحكام التكليف الخمسة ، فكيف يستدل بها على الإباحة من يعرف شروط الدليل ومواقع الاستدلال ، وهل هذا إلا بمنزلة من يستدل على إباحة الزنا بما يجد به فاعله من اللذة ، ولذته لا ينكرها ذو طبع سليم ، وهل يستدل بوجود اللذة الملائمة على حل اللذيد الملائم أحد ، وهل خلت غالب المحرمات من اللذات ، وهل أصوات المعازف التي صح عن النبي صلى الله عليه وسلم تحريمها ، وأن في أمته من يستحلها بأصح الأسانيد ، وأجمع أهل العلم على تحريم بعضها وقال بعضهم : بتحريم جملتها ، وقد حكى ابن الصلاح الإجماع على تحريم الغناء مع الدف والشبابة ، يعني إذا كان معه آلة لهو ، وهل التلذذ الإبل والطف بالصوت الطيب دليل شرعي من إباحة أو تحريم ، وأعجب من هذا الاستدلال على الإباحة بأن الله تعالى خلق الصوت الطيب وهو زيادة نعمة

منه لصاحبه . فيقال : والصورة الحسنة الجميلة أليست زيادة في النعمة ، والله تعالى خالقها ومعطى حسنها ، أفيدل ذلك على إباحة التمتع بها والالتذاذ بها على الإطلاق، وهل هذا إلا مذهب أهل الإباحة الجارين على رسوم الطبيعة، وهل في ذم الله لصوت الحمار ما يدل على إباحة الأصوات المطربات بالنغمات الموزونات ، والألحان اللذيذات من الصور المستحسنات ، بأنواع الفصائد المستحسنات بالدفوف والشبابات ، هذا من المضحكات الممجات ، وأعجب من هذا الاستدلال على الإباحة بسماع أهل الجنة أنهم في روضة يجبرون ، فما يخاف صاحب هذا الاستدلال ، فان هذا كمن يستدل على إباحة الخمر بأن في الجنة خمرأ ، وعلى إباحة لبس الحرير بأن لباس أهل الجنة الحرير ، وعلى حل أواني الذهب والفضة والتحلل بها للرجال ، فان هذا كله مباح لأهل الجنة .

فان قيل : قام الدليل على تحريم هذا ولم يتم على تحريم السماع . قيل : هذا الآن استدلال آخر على الاستدلال على إباحته لأهل الجنة ، فعلم أن استدلالك بإباحته لأهل الجنة استدلال باطل ، وقولك لم يتم دليل على تحريم السماع . فيقال : أى السماعات تعنى ، وأى المسموعات تريد ، فإن منهما : المحرم ، والمكروه ، والمباح ، والواجب ، والمستحب ، فعين نوعا يقع الكلام فيه نفياً وإثباتاً .

فان قلت : سماع الفصائد ما مدح الله به ورسوله وكتابه وهجى به أعداؤه ، فهذا لم يزل المسلمون يروونها ويسمعونها ويدرسونها ، وهى التى سمعها الرسول وأصحابه وأئاب عليها وحرص حسان عليها ، وهى التى غرت أصحاب السماع

الشيطاني فقالوا : تملك قصائد ويكفي هذا والسنة كلام ، والبدعة كلام ،
 والتسبيح كلام ، والغيبة كلام ، ولكن هل سمع رسول الله ﷺ وأصحابه سماعكم
 هذا المشتمل على قريب من مائة مفسدة ، ونظير هذا ما استدلوا به على أن
 الرسول استحسّن الصوت الحسن وأذن فيه ، كما تقدم من حديث أبي موسى
 الأشعري وغيره ، فنقلوا هذا الاستحسان إلى صوت النسوان والمردان
 وغيرهم ، بالغناء القرون بالدفوف بالصنوج والشبابات والأوتار وغير ذلك
 من المعازف ، وذكر القدود ، والشغور ، والنهود ، والخصور ، ووصف
 فواتر العيون وسوادها ، وسواد الشعور ، ومحاسن الشباب ، وحرمة الخدود ،
 وذكر الوصل والصد ، والنجني والهجران ، والعتاب والاستعطاف ،
 والاشتياق والقلق والفراق . وما أشبه ذلك ، مما هو أفسد للقلب من سكر
 الخمر ، وأى نسبة لسكر يوم ونحوه إلى سكرة العشق التي لا يستفيق صاحبها
 إلا في عسكر الهالكين أسيراً قتيلاً حزيناً ، وهل يقاس سكرة الشراب إلى
 سكرة الأرواح بالسماع ، فان نازع منازع في سكر السماع وتأثيره في العقول
 والأرواح ، خرجوا عن الذرق والحس ، فظهرت مكابرة القوم ، فكيف
 يحمى الطبيب والمريض عما يشوش عليه صحته ، ويبيح له ما فيه أعظم السقم
 والكلام مع من وجد لا من فقد ، وأعجب من هذا من استدل على إباحة
 السماع المركب من الهيئة الاجتماعية ، اجتماع البنات الصغيرات وهما دون
 البلوغ عند امرأة صبية في يوم عيد وفرح ، بأبيات للعرب في وصف الشجاعة
 والحروب ومكارم الأخلاق والشيم ، فأين هذا من هذا ، والعجب أن هذا
 من أكبر الحجج عليهم فان الصديق سمي ذلك مزموراً للشيطان ، وأقره على
 هذه التسمية مرخصاً فيه لجويرتين غير مكلفتين ، ولا مفسدة في إنشاده ولا

في استماعه ، أفيدل هذا على إباحة ما يفعلونه من السماع اليوم ، وأعجب من هذا كله الاستدلال على إباحته بما سمعه الرسول من الحد المشتمل على الحق والتوحيد ، وهل حرم أحد مطلق الشعر وقوله واستماعه ، وأعجب استدلالهم بإباحته على إباحة أصوات الطيور اللذيذة ، وهل هذا إلا من جنس قياس الذين قالوا : (إنما البيع مثل الربا) وأين أصوات الطيور إلى نغمات الذسوان والمردان والأوتار والعيدان ، والغناء منهن بما يحدو الأرواح والقلوب إلى مواصلة كل محبوبة ومحبوب ، وأين الفتنة بمن هو من جنسك إلى الفتنة بصوت القمرى والبلبل والهزار والشحرور ونحوها ، وأعجب من هذا من قال إنه من أنكره فقد أنكر على كذا كذا ولى لله فحجة عامية ، نعم . ينكر أولياء الله على أولياء الله ، فقد أنكر عليهم من أولياء الله من هو أكثر منهم عدداً ، وأعظم عند الله وعند المؤمنين وقد تقاتل أولياء الله في صفين بالسيوف ، ولما سار بعضهم إلى بعض كان يقال : « سار أهل الجنة إلى الجنة » وكون ولى الله يرتكب المكروه أو المحذور متأولاً أو عاصياً ، لا يمنع ذلك الإنكار عليه ولا يخرج منه عن أصل ولايته لله وهيماته هيماته أن يكون أحد من أولياء الله المتقدمين حضر هذا السماع ، المحدث المشتمل على هذه الهيئة التي تفتن القلوب أعظم فتنة .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع من كلامه : قال إسحق بن موسى الطباع : سألت مالكا عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال : إنما يفعله عندنا الفساق . وهذا النص عن مالك معروف في كتب أصحاب مالك مشهور ، وهم أعرف بمذهبه وأضبط ممن ينقل عنه الغلط ، وعن أهل المدينة من طائفة بالمشرق لا علم بمذاهب الفقهاء ، ومن ذكر عن مالك أنه ضرب

يعود فقد افترى عليه ، وإنما نهت على هذا لأن فيما جمعه أبو عبد الرحمن السلمى ومحمد بن طاهر المقدسى في ذلك حكايات وآثاراً يظن من لا خبرة له بالعلم وأحوال السلف أنها صدق ، وكان الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ، ما يحمله على أن يجمع من كلام الشيوخ والآثار التي توافق مقصوده كل ما يجده ، ولهذا يوجد في كتبه من الآثار الصحيحة والكلام ما ينتفع به في الدين ، ويوجد فيها من الآثار السقيمة والكلام المرذود ما يضر من لا خبرة له ، وبعض الناس توقف في روايته حتى أن البيهقي كان إذا روى عنه يقول : حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه ، وأكثر الحكايات التي يرويها أبو القاسم القشيري صاحب الرسالة عنه ، فانه كان أجمع شيوخه الكلام الصوفية ، ومحمد بن طاهر له فضيلة جيدة في معرفة الحديث ورجاله ، وهو من حفاظ وقته لكن كثير من المتأخرين أهل الحديث وأهل الزهد وغيرهم ، إذا صنفوا في باب ذكروا ما روى من غث وسمين ولم يميزوا ذلك أه كلامه .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في موضع آخر ، ذكر من صنف في السماع ومن روى فيه من الأحاديث الموضوعية والمكذوبة ثم قال : وكثير من المتأخرين أهل الحديث وأهل الزهد وأهل الفقه والتصوف وغيرهم ، إذا صنفوا في باب ذكروا ما روى فيه من غث وسمين ولم يميزوا ذلك ، كما يوجد في كثير ممن يصنف في الأبواب مثل : المصنفين في فضائل الشهور والأوقات ، وفضائل الأعمال والعبادات ، وفضائل الأشخاص وغير ذلك من الأبواب مثل : ما صنف بعضهم في فضائل صيام رجب وغيره ، وفي فضائل صلوات الأيام والليالي ، صلاة يوم الأحد ، وصلاة يوم الاثنين (٢١ - مجموعة الرسائل - ٢)

والثلاثاء ، وصلاة أول جمعة في رجب ، والتي أول رجب ونصف شعبان ،
 وإحياء ليلة العيدين ، وصلاة يوم عاشوراء ، وكل هذا كذب باتفاق أهل
 العلم بالحديث ، وأجود حديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في صيام
 رجب ما رواه ابن ماجه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه نهى عن صيام
 رجب ، وقد ثبت بالإسناد الصحيح عن عمر بن الخطاب أنه كان يضرب
 أيدي الناس في رجب حتى يفطروا ويقول : لا تشبهوه برمضان ، وكذا
 كره لإفراجه بالصوم غير واحد من السلف والأئمة ، وأجود ما يروى من
 هذه الصلوات : حديث صلاة التسييح وقد رواه أبو داود والترمذي وغيرهما ،
 ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة ، بل الإمام أحمد ضعف الحديث
 وقال : لا يصح ولم يستحب هذه الصلاة ، وأما ابن المبارك والمنقول عنه فشيء
 مثل الصلاة المرفوعة ، فإن تلك فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية ، وهذا
 يخالف الأصول . فلا يجوز أن يثبت بمثل هذا الحديث ، ومن تدبر الأصول
 علم أنه موضوع ، وأما سائر هذه الأحاديث فإنها كلها أحاديث موضوعة
 مكذوبة باتفاق أهل المعرفة مع أنها توجد في مثل كتاب أبي طالب ، وكتاب
 أبي حامد ، وكتاب الشيخ عبد القادر ، وتوجد في مثل أمالي أبي القاسم
 ابن عساكر ، وفيما صنفه أبو حفص بن شاهين ، وعبد العزيز الكنانى ،
 وأبو علي بن البناء ، وأبو الفضل بن ناصر وغيرهم ، وكذلك أبو الفرج
 ابن الجوزى ، ذكر مثل هذا في كتاب فضائل الشهور ، ويذكر في الموضوعات
 أنه كذب موضوع .

والذين جمعوا الأحاديث في الزهد والرقائق ، يذكرون ما روى في هذا
 الباب ، ومن أجل ما صنّف في هذا الباب : كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك

وفيه أحاديث واهية ، وكذلك كتاب الزهد لهناد بن السرى ، ولو كيع ، وكذلك الزهد لأسد بن موسى وغيرهم ، وأجود ما صنف في ذلك : كتاب الزهد للإمام أحمد ، لسكنه مرتب على الأسماء ، وزهد ابن المبارك على الأبواب ، وهذه الكتب يذكر فيها زهد الأنبياء والصحابة والتابعين ، ثم ان المتأخرين على صنفين : منهم من ذكر زهد المتقدمين والمتأخرين ، كأبي نعيم في الحلية ، وأبي الفرج في صفوة الصفوة ، ومنهم من اقتصر على ذكر المتأخرين من حين حدث اسم الصوفية ، كما فعل أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية ، وصاحبه أبو القاسم القشيري في رسالته ، ثم الحكايات التي يذكرها هؤلاء ونحوهم ، كابن خميس الموصلى وأمثاله يذكرون حكايات مرسلة ، بعضها صحيح وبعضها باطل قطعاً والله أعلم .

وقال الشيخ رحمه الله : والمقصود هنا أن المذكور عن سلف الأمة وأئمتها من المنقولات ، ينبغي للإنسان أن يميز بين صحيحه وسقيمه ، كما ينبغي مثل ذلك في المعقولات والنظريات ، وكذلك في الآذواق والمراجع والمكاشفات والمحاطبات ، فان كل صنف من هذه الأصناف الثلاثة فيباحق وباطل ، فلا بد من التمييز بين هذا وهذا ، وجماع ذلك أن ما وافق كتاب الله وسنة رسوله الثابتة -ته وما كان عليه أصحابه ، فهو حق وما خالف ذلك فهو باطل ، فان الله تعالى يقول : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) الآية .

(فصل) وأما من زعم أن الملائكة أو الأنبياء تحضر سماع المكاء والتصديّة ، محبة له ورغبة فيه فهو كاذب مفتر ، بل انها تحضره الشياطين وهي التي تنزل عليهم وتنفخ فيهم ، كما روى الطبراني وغيره عن ابن عباس مرفوعاً :

أن الشيطان قال : يارب اجعل لي بيتاً . قال : بيتك الحمام . قال : اجعل لي قرآنا . قال : قرآنك الشعر . قال : اجعل لي مؤذنا . قال : مؤذنك المرمار . وقد قال الله تعالى مخاطباً للشيطان : (واستفز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك) وقد نسر ذلك بصوت الغناء ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « انما نهيت عن صوتين أحقن فاجرين ، صوت لهُو ولعب ومزامير الشيطان ، وصوت لطم خدود وشق جيوب ودعاء بدعوى الجاهلية ، وقد كوشف جماعات من أهل المكاشفات بمحضور الشياطين في مجامع الساعات الجاهلية ذات المكاء والتصديّة ، وكيف يدور الشيطان عليهم حتى يتواجدوا الوجد الشيطاني ، حتى أن بعضهم صار يرقص فوق رؤس الحاضرين ، ورأى بعض المشايخ المكاشفين أن شيطانه قد حمله حتى رقص به ، فلما صرخ شيطانه هرب وسقط ذلك الرجل ، وهذه الأدهور لها أسرار وحقائق لا يشهد لها إلا أهل البصائر الإيمانية والمشاهد الإيقانية ، وليكن من اتبع ماجاءت به الشريعة وأعرض عن السبل المبتدعة ، فقد حصل له الهدى وخير الدنيا والآخرة ، وان لم يعرف حقائق الأدهور بنزلة من سلك السبيل الى مكة خلف الدليل الهادى ، فإنه يصل الى مقصوده ويجد الزاد والماء في موطنه ، وان لم يعرف كيف حصل ذلك وسببه ومن سلك خلف غير الدليل الهادى كان ضالاً عن الطريق ، فاما أن يهلك ، واما أن يشقى مدة ثم يعود الى الطريق ، والدليل الهادى هو الرسول الذى بعثه الله الى الناس بشيراً ونذيراً ، وداعياً الى الله باذنه وسراجاً منيراً ، وهادياً الى صراط مستقيم ، صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض ، وآثار الشيطان تظهر على أهل السماع الجاهلى مثل : الازباد والارغاء والصراخات المنكرة

ونحو ذلك ، مما يضارع أهل الصرع الذين يصرعهم الشيطان ، وكذلك يحدون في نفوسهم من ثوران مراد الشيطان بحسب الصوت ، اما وجد في الهوى المذموم ، واما غضب وعدوان على من هو مظلوم ، واما لطم وشق ثياب وصياح كصياح المحزون المحروم ، إلى غير ذلك من الآثار الشيطانية التي تعترى أهل الاجتماع على شرب الخمر إذا سكروا بها ، فان السكر بالأصوات المطربة قد يصير من جنس السكر بالاشربة المطربة ، فتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة وتمنع قلوبهم حلوة القرآن ، وفهم معانيه واتباعه ، فيصيرون مضارعين للذين يشتهرون لهو الحديث ليضلوا عن سبيل الله ، وترفع بينهم العداوة والبغضاء حتى يقتل بعضهم بعضاً بأحواله الفاسدة الشيطانية ، كما يقتل العائن من أصابه بعينه ، ولهذا قال من قال من العلماء : إن هؤلاء يجب عليهم القود والدية إذا عرف أنهم قتلوا بالأحوال الفاسدة لأنهم ظالمون ، وهم إنما يغتبطون بما ينفذونه من مراداتهم المحرمة كما يغتبط الظلمة المسلمون ، ومن هذا الجنس حال فقراء الكافرين والمبتدعين والظالمين ، فانهم قد يكون لهم زهد وعبادة وهمية ، كما يكون للمشركين وأهل الكتاب ، وكما كان للخوارج المارقين الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، الحديث وقد يكون لهم مع ذلك أحوال باطنة كما يكون لهم مملكة ظاهرة ، فان سلطان الباطن مضاه لسلطان الظاهر ، ولا يكون من أولياء الله إلا من كان من الذين آمنوا وكانوا يتقون ، وما فعلوه من الإعانة على الظلم يستحقون العقاب عليه بقدر الذنب ، وباب القدرة والتمكن ظاهراً وباطناً ليس مستلزماً لولاية الله ، بل قد يكون ولي الله متمكناً ذا سلطان وقد يكون مستضعفاً إلى أن ينصره

الله ، وقد يكون عدو الله مستضعفاً ، وقد يكون مسلطاً إلى أن ينتقم الله منه
 تخفراء السر في الباطن من جنس التتر في الظاهر ، هؤلاء في العباد بمنزلة هؤلاء
 في الأجناد ، وأما الغلبة ، فإن الله قد يدل الكافرين كما كان يكون لأصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدوهم ، لكن العاقبة للمتقين فإن الله يقول :
 (إنا لننصر رسلاً والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد) وإذا كان
 في المسلمين ضعف وكان العدو مستظهاً عليهم ، كان ذلك لسبب ذنوبهم وخطاياهم
 إما لتفريطهم في أداء الواجبات باطنياً وظاهراً ، وإما لعداوتهم بتعدى الحدود
 باطنياً وظاهراً قال الله تعالى : (إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان إنما
 استزلمهم الشيطان ببعض ما كسبوا) وقال تعالى : (أو لما أصابتكم مصيبة
 قد أصبتم مثلها قلتم أنا هذا قل هو من عند أنفسكم) وقال تعالى : (ولينصرن
 الله من ينصره إن الله لقوى عزيز الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة
 وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور) .

قال الشيخ في موضع آخر : وأما اتخاذ التصفيق ، والغناء ، والضرب
 بالدفوف ، والنفخ في الشبابات ، والاجتماع على ذلك ديناً وطريقاً إلى الله وقربة ،
 فهذا ليس من دين الإسلام ، وليس مما شرعه لهم نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم
 ولا أحد من خلفائه ، ولا استحسنت ذلك أحد من أئمة المسلمين ، بل ولم يكن
 أحد من أهل الدين يفعل ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عهد
 أصحابه ، ولا تابعيهم بإحسان ، ولا تابعي التابعين ، بل لم يكن أحد من أهل
 الدين من الأعصار الثلاثة لا بالحجاز ، ولا بالشام ، ولا باليمن ، ولا العراق ،
 ولا خراسان ، ولا المغرب ، ولا مصر ، يجتمع على مثل هذا السماع ، وإنما

ابتدع في الإسلام بعد القرون الثلاثة ، ولهذا قال الشافعي لما رأى ذلك :
خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن رجل يجب السماع والرقص ،
فأنكر عليه رجل فقال هذه الآيات :

أنكروا رقصاً وقالوا حرام	فعلهم من أجل ذلك سلام
اعبد الله يا فقيه وصل	والزم الشرع فالسماع حرام
بل حرام عليك ثم حلال	عند قوم أحوالهم لا تلام
مثل قوم صفوا وبان لهم من	جانب الطور جذوة كلام
فاذا قول السماع بل هو	محرام على الجميع حرام

أجاب : الحمد لله رب العالمين . هذا الشعر يتضمن منكرأ من القول
حزورا ، بل أوله يتضمن مخالفة الشريعة ، وآخره يفتح باب الزندقة
والإلحاد المخالفة للحقيقة الإلهية الدينية النبوية ، وذلك أن قول القائل :
مثل قوم صفوا وبان لهم من جانب الطور جذوة وكلام . يتضمن تمثيل
هؤلاء بموسى بن عمران الذي نودي من جانب الطور ، ولما رأى النار قال
لا اله الا أنست نارا لعلى آتيكم منها بقبس أو جذوة من النار
لعلمكم تصطلون ، وهذا قول طائفة من الناس يسلكون طريق الرياضة
والتصفية ، ويظنون أنهم بذلك يصلون إلى أن يخاطبهم الله كما خاطب موسى
ابن عمران ، وهؤلاء ثلاثة أصناف :

صنف يزعمون أنهم يخاطبون أعظم بماخوطب به موسى بن عمران ، كما

يقول ذلك من يقوله من أهل الوحدة والاتحاد، القائلين بأن الوجود واحد كصاحب الفصوص وأمثاله ، فإن هؤلاء يدعون أنهم أعلى من الأنبياء وأن الخطاب الذي يحصل لهم من الله أعلى مما يحصل لإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد .

ومعلوم أن هذا الكفر أعظم من كفر اليهود والنصارى ، الذين يفضلون الأنبياء على غيرهم ، لكن يؤمنون ببعض الأنبياء ويكفرون ببعض .

والنوع الثاني : من يقول : إن الله يكلمه مثل كلام موسى بن عمران ، كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة ومتصوفتهم الذين يقولون : إن تكليم موسى فيض فاض على قلبه من العقل الفعال . ويقولون : إن النبوة مكتسبة .

والنوع الثالث : الذين يقولون : إن موسى أفضل ، لكن صاحب الرياضة قد يسمع الخطاب الذي سمعه موسى ، ولكن موسى مقصود بالتكليم دون هذا ، كما يوجد هذا في أخبار صاحب مشكاة الأنوار ، وكذلك سلك مسلكه صاحب خلع النعلين وأمثالها ، وأما قوله في أول الشعر لمن يخاطبه : الزم الشرع يافقيه وصل . يشعر بأنك أنت تبع الشرع ، وأما نحن : فلنا إلى الله طريق غير الشرع ، ومن ادعى أن له إلى الله طريقاً يوصله إلى رضوان الله وكرامته وثوابه غير الشريعة التي بعث الله بها رسوله ، فإنه أيضاً كافر يستتاب ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه كطائفة : استعطوا وزعموا أن العبد يصل إلى الله بلا متابعة الرسل ، وطائفة يظنون أن الخواص من الأولياء يستغنون عن متابعة محمد صلى الله عليه وسلم ، كما استغنى الخضر عن متابعة موسى ، وجهل هؤلاء أن موسى لم يكن مبعوثاً إلى الخضر ، ومحمد صلى الله عليه وسلم رسول

إلى كل أحد ظاهراً وباطناً ، مع أن قضية الخضر لم تخالف شريعة موسى ، بل وافقتها ولكن الأسباب المبيحة للفعل لم يكن موسى عليها ، فلما علمها تبين أن الأفعال توافق شريعته لا تخالفها .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن مؤذن يصعد إلى المأذنة ينشد أبياتاً يذكر فيها : الفراق ، والبين ، وتفرق الأحباب ، فأنكر عليه رجل فقال له : لا تفعل هذا . وعليك بالتسبيح ، والتحميد ، والقصائد الربانية ، فهل أصاب أم لا ؟

أجاب رضى الله عنه : الحمد لله ، نعم . ينهن المؤذن أن ينشد الأبيات التي هي من جنس النياحة والمرثي ، وكذلك ما كان من جنس الغزل فان في ذلك مفسد كثيرة ، وليس ذلك من ذكر الله المشروع للمؤذن ، ولا بأس بالأبيات المتضمنة لذكر الآيات والأخبار والتوبة والاستغفار والله أعلم .

(فصل) نافع إن شاء الله لمن تدبره في قوله تعالى : (فطرة الله التي فطر الناس عليها) قال العلماء من المفسرين والنحاة : معناه الزموا واتبعوا دين الله الذي خلق الناس له ، ولهذا نصب على المصدر ومعنى ذلك : فطر الله الناس على ذلك فطرة ، وفطر الناس عليها : أى لها . وهذه الفطرة أضافها الله إليه إضافة مدح لإضافة ذم ، فعلم أنها فطرة محمودة لا مذمومة يبين ذلك قوله : (فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها) ولهذا نصب على المصدر الذي دل عليه الفعل الأول عند سيويوه وأصحابه ، فدل على أن إقامة الوجه للدين حنيفا : هو فطرة الله التي فطر الناس عليها مثل قوله : (كتاب الله عليكم . وسنة الله) فهو عندهم منصوب بفعل مضمر لازم ضمارة دل عليه الفعل المتقدم .

كأنه قال : كتب الله عليكم و سن الله ذلك لكم ، وكذلك فطر الله الناس على ذلك .

ثم اختلف العلماء والمفسرون في تفسير الفطرة على أقوال ، وكذلك الخلاف .

تمت الرسالة الثالثة عشر

ويليها الرسالة الرابعة عشر : في الكلام على الفطرة

الرسالة الرابعة عشر
في الكلام على الفطرة

رسالة في الكلام على الفطرة

ومعرفة الله عز وجل . جمع الشيخ محمد بن محمد بن محمد المنبجى رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في قول النبي صلى الله عليه وسلم : « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه ، وينصرانه ، ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء » ثم يقول أبو هريرة أقرءوا إن شئتم : (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله) رواه البخارى ومسلم ، فالفطرة المراد بها الإسلام قاله أبو هريرة وابن شهاب .

وسئل مجاهد عن الفطرة فقال : هي الإسلام . وكذلك قاله قتادة ثم قال مجاهد : (لا تبديل لخلق الله) قال : لا تبديل لدين الله ، وقاله سعيد بن جبير وقتادة والنخعي ، وروى عن ابن عباس وعكرمة في إحدى الروايتين عنهما . والقول بأن الفطرة الإسلام هو إحدى الروايات عن الإمام أحمد ، وقاله ابن عبد البر في التمهيد . وقال آخرون : والفطرة ههنا : الإسلام . قال : وهو المعروف عند عامة السلف وأهل التأويل قاله في تفسير هذا الحديث المتقدم . ثم قال : وأما قوله : (فطرة الله التي فطر الناس عليها) « فقد أجمعوا على » أن قالوا : دين الإسلام انتهى . وليس كما قال وذكر القرطبي في تفسيره أقوالا في الفطرة منها : دين الإسلام ، وهو المعروف عند عامة السلف إلى أن قال : ومعنى هذا أن الطفل خلق سلبا من الكفر على الميثاق الذي أخذه الله على ذرية

آدم حين أخرجهم من صلبه ، وأنتهم إذا ماتوا قبل أن يدركوا في الجنة أولاد مسلمين كانوا أو أولاد كفار انتهى .

وقال أبو بكر النقاش: اختلف أهل التأويل في الفطرة فقيس : على ملة إبراهيم ، ثم ذكر قريباً مما ذكره القرطبي .

وقد احتج لهذا القول بأدلة :

منها : حديث أبي هريرة الذي في الصحيحين وقد تقدم .

ومنها : ما ثبت في صحيح مسلم عن عياض بن حمار المجاشعي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل : « خلقت عبادي حنفاء مسلمين ، فاجتألتهم الشياطين ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً » .

ومنها : ما رواه الترمذي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل مولود يولد من ولد كافر أو مسلم ، يولد على فطرة الإسلام ، ولكن الشياطين أتتهم فاجتألتهم عن دينهم ، فهودتهم ، ونصرتهم ، ومجستهم ، وأمرتهم أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً » .

ومنها : ما في الصحيحين : « خمس من الفطرة ، أي من فطرة الإسلام وفي مسلم ورواه أحمد وأبو داود : « عشر من الفطرة ، وفي لفظ : « عشر من سنن الإسلام » .

وقال جماعة من الفقهاء والمفسرين : كل مولود يولد على الفطرة التي خلق عليها في المعرفة بربه عز وجل ، معرفة مخالفة لخلقه البهائم التي لاتصل بخلقها

إلى معرفته، والفاطر الخالق وقوله تعالى : (وما لي لا أعبد الذي فطرني)
يعني الذي خلقتني ووجهوا هذا بقوله : كما تفتح البهيمة بهيمة جمعاء يعني
تسأل هل تحسون فيها من جدعاء مقطوعة الأذن. قالوا : فني هذا الحديث
تمثيل أولاد بني آدم وأولاد البهائم لا نقص فيهم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية يرد على من قال : كل مولود يولد على
ما سبق له في علم الله أنه سائر إليه .

قال الشيخ : ومعلوم أن جميع المخلوقات بهذه المثابة ، لجميع البهائم هي
مولودة على ما سبق في علم الله لها ، وحينئذ فيكون كل مخلوق مخلوقاً على
الفطرة ، وأيضاً فلو كان المراد بذلك لم يكن لقوله : فأبواه يهودانه وينصرانه
ويعمجسانه ، معنى فأنهما فعلا به ما هو الفطرة التي ولد عليها ، فلا فرق بين
التهود والتنصير .

ثم قال بعد أسطر فتمثيله صلى الله عليه وسلم بالبهيمة التي ولدت جمعاء
ثم جدعت ، يبين أن أبويه غير ما ولد عليه .

ثم قال بعد ذلك : وقولكم خلقتوا خاليتين من المعرفة والإنكار من
غير أن تكون الفطرة تقتضي واحداً منها ، بل يكون القلب كاللوح الذي
يقبل كتابة الإيمان والكفر ، وليس هو لأحدهما أقبل منه للآخر ،
فهذا قول فاسد جداً ، حينئذ لا فرق بالنسبة إلى الفطرة بين المعرفة
والإنكار والتهود والتنصير والإسلام ، وإنما ذلك بحسب الأسباب فكان
ينبغي أن يقال : فأبواه يسلبانه ، ويهودانه ، وينصرانه ، فلما ذكر أن أبويه

يكفرانه ، وذكر الملل الفاسدة دون الإسلام، علم أن حكمه في حصول مسبب
مفصل غير حكم الكفر .

ثم قال بعد ذلك : ففي الجملة كل ما كان قابلاً للمدح والذم على السواء ،
لا يستحق مدحاً ولا ذماً والله تعالى يقول : (فأقم وجهك للدين
خفيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها) فأمره بلزوم فطرته التي فطر
الناس عليها .

وأيضاً فالنبي صلى الله عليه وسلم شبهها بالبهيمة المجتمعة الخلق ، وشبهه
ما يطرأ عليها من الكفر بجذع الأنف، ومعلوم أن كمالها محمود ونقصها مذموم،
فكيف تكون قبل النقص لا محمودة ولا مذمومة اهـ .

وقد ذكر الخلال في جامعه في كتاب أحكام الملل باب الحكم المترتب
على الفطرة .

(أنبأ) المروزي أن أبا عبد الله قال في سبي أهل الحرب : أنهم مسلمون
إذا كانوا صغاراً ، وإن كانوا مع أحد الأبوين ، ويحتج بالحديث . وذكر عنه
نصوصاً كثيرة في هذا الباب .

وقد سئل الزهري : عن رجل عليه رقبة مؤمنة أيجزيه رضيع يعتقه ؟
قال : نعم . لأنه ولد على الفطرة وهي الإسلام ، وقال الزهري : يصلح
على كل مولود متوفى وإن كان لغية لأنه ولد على فطرة الإسلام ، والإسلام
هو قول لا إله إلا الله وذلك في قوله تعالى : (أفمن شرح الله صدره للإسلام)
قال ابن عباس وأكثر المفسرين لقول لا إله إلا الله ، ولهذا كان معلوماً

بالفطرة أنه لا بد لكل موجود من موجد ، ولكل مصنوع من صانع ، كما قال تعالى : (أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون) يقول أخلقوا من غير خالق خلقهم ، أم خلقوا أنفسهم مع اعترافهم : (واثن سأتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله) قل : (من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون الله) الآيات الثلاث .

ولما كان علم النفوس بحاجتهم وفقرهم إلى الرب ، قبل علمهم بحاجتهم إلى الإله المعبود ، وقصدهم لدفع حاجاتهم العاجلة قبل الأجلة كان إقرارهم بالله إقراراً فطرياً من جهة ربوبيته أسبق من إقرارهم به من جهة ألوهيته ، ولهذا إنما بعثت الرسل تدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، فتفاصيل الأمر والنهي إنما تعرف من جهة الرسل .

وأما الرب تعالى فهو معروف بالفطرة : (قالت رسلهم أفي الله شك) فالمشركون من عباد الأصنام وغيرهم من أهل الكتاب معترفون بالله مقرون به أنه ربهم وخالقهم ورازقهم ، وأنه رب السموات والأرض والشمس والقمر ، وأنه المقصود الأعظم ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي عمران بن حصين : « كم تعبد اليوم لها . قال : ستة في الأرض وواحد في السماء . قال : فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك . قال : الذي في السماء ، رواه الترمذي فإنه تعالى فطر الخلق كلهم على معرفته فطرة توحيد ، حتى من خلق مجنوناً مطبقاً مصطلماً لا يفهم شيئاً ما يخلف إلا به ، ولا يلجج بلسانه بأكثر من اسمه المقدس فطرة بالغة .

ولقد حدثنا شيخنا ابن قاضي الجبل عن بعض العلماء لا أستحضره . قال :

(٢٢ - مجموعة الرسائل - ٢)

لو ترك طفل رضيع في بيت لا يكلم ، وله من يقوم بأمره لعرف ربه ونطق بالسريرية ، وكونه نطق بفطرته التي فطر عليها لم يستبعد ، فنوع الإنسان أشرف من كثير من المخلوقات . قال ابن عباس من جميع المخلوقات قاله في قوله : (ولقد كررنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً) ولا شك أنه أفضل من الجمادات ، وقد فطر الله الجمادات على تسبيحه وتحميده وتنزيهه نطقاً لا يفهمه إلا الذي أنطقها به قال تعالى : (تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم لأنه كان حليماً غفوراً) قال شيخنا ابن قاضي الجبل في هذه الآية قال : تسبيحها تسبيح حقيق ولهذا قال : إنه كان حليماً غفوراً ، أي إذا كانت الجمادات التي لا تنعم تسبح بحمد خالقها فهو حليم غفور ، إذ لم يعاجل المقصرين الذين كملت النعمة في حقهم بالعقوبة وقال تعالى : (ألم تر أن الله يسبح له من في السموات والأرض والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه) الآية وقال تعالى : (سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم) وقال تعالى : (يسبح لله ما في السموات وما في الأرض) والآيات كثيرة في هذا الباب ، وقد أتى بلفظ الماضي الدال على وقوع التسبيح وصدوره بلفظ المضارع الدال على استمرار التسبيح وتجده ، كل وقت ، ولا يستنكر معرفتها بخالقها وتسبيحها بحمده إذ قد فطرها عليه ، كما فطر بني آدم على الإقرار بربوبيته : (ألسنت بربكم قالوا بلى) لم يتخلف منهم أحد ، وكما أخبر الله عن عباده أنهم يسبحونه بكرة وعشيماً في قوله تعالى : (في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال) وقال تعالى : (فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة

وعشياً) وقال تعالى : (اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً)
وكذلك أخبر سبحانه عن الجبال فقال تعالى في حق داود : (إنا سخرنا الجبال معه
يسبحن بالعشى والإشراق) قال أبو هريرة : كان داود إذا سبح أجابته الجبال
والطير بالتسبيح والذكر ، وقال أبو الفرج ابن الجوزي : قد روى أن داود
كان إذا وجد فترة أمر الجبال فسبحت حتى يشتاق هو فيسبح ، وقد ثبت
في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بجبل جمدان فقال : « هذا جمدان
سبق المفردون . قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : الذاكرون الله كثيراً
والذاكرات ، فهذا جبل سبق المفردين بذكر الله إلى ذكر الله ، بل قد أخبر
سبحانه أنه خاطب الجمادات قال تعالى : (ولقد آتينا داود منا فضلاً يا جبال أوبي
معه والطير) والتأويب : هو ترجيع التسبيح ، وأخبر سبحانه عن الحجارة
أن منها لما يهبط من خشية الله ، وهذا يدل على أنها تعرف ربها معرفة تليق
بها . فان الخشية تستلزم العلم بالمشي وكذلك قوله : (ثم استوى إلى السماء
وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرها قالتا أتينا طائعين) وهذا
خطاب من يعرف ربه ويعقل أمره ، وليس هذا خطاب تكوين لمعدوم فانه
حاطبهما بعد وجودهما وكذلك قوله : (إذا السماء انشقت وأذنت لربها
وحقت) ومعنى أذنت : أصغت واستمعت لقوله وأمره ، وكذلك أخبره عن
الأرض يوم القيامة أنها يومئذ تحدث أخبارها ، وفي الترمذي أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال : « أتدرون ما أخبارها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم .
قال : أن تشهد على كل عبد بما عمل على ظهرها من خير أو شر ، وهذه شهادة
نطق لما تحمته من الشهادة في هذه الدار لما أوحى لها فانه تعالى قال : (بأن
ربك أوحى لها) وكذلك أخبر سبحانه وتعالى عن سجود المخلوقات له فقال

تعالى : (ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب) ولو كان بوجودها هو مجرد دلالتها على الصانع كما يقوله بعض المفسرين لما اختص بكثير من الناس ، بل جميع العالم دال على صانعه ، وأمثال هذا كثير في القرآن ، وما كان بهذه المثابة كيف يستنكر معرفته لربه ، وبوجوده له ، وتسبيحه بحمده ، ولو لم يكن في هذه الآيات إلا قوله تعالى : (سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم) في أوائل هذه السور فانه سبحانه أتى بلفظ ما المتناولة لغير أولى العلم قطعاً إما اختصاصاً وإما تغليبا ولا يصح حمل ما ذكرنا من الآيات على أولى العلم وتخصيصها بهم ، إذ لو أريد ذلك لجيء بلفظ من المختصة بمن يعقل ، وإن كان قد وقع في القرآن ما لمن يعقل ، ومن لم لا يعقل ففيه بحث ليس هذا محل ذكره .

والمقصود إذا كانت هذه الجمادات قد فطرت على معرفة ربها وتسبيحه وتنزيهه والإنسان أشرف منها ، فلأن يفطر على معرفته بربه بطريق الأولى والأخرى ، لما ركب الله فيه من العقل والتمييز والفطنة ، لا سيما وقد نطق الكتاب والسنة بأنه فطره على الإسلام ، والإسلام كلمة التوحيد كما تقدم ، وإن كان الإسلام في الأصل هو الإستسلام والإنقياد .

(فصل) ومن تمام الكلام على أن معرفة الله تعالى فطرية ، وتقدم الاستدلال بالآية والحديث ، فإن أول ما يبدأ به في الاستدلال : الكتاب والسنة ، ثم أقوال العلماء والمفسرين ، وإن كان في أصل المسألة الناس ممتازون في أصل المعرفة بالصانع هل هي فطرية أو نظرية ، وأن شيخ الإسلام ابن تيمية يفصل فيقول : يختلف باختلاف الناس . ولكن الصحيح أنها فطرية

لأنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كل مولود يولد على الفطرة ، ولكن قد يعرض للفطرة ما يفسدها ، فحتاج حينئذ إلى النظر ، فهي في الأصل ضرورية وقد تكون نظرية ، ثم المعرفة الواجبة لا تتعلق بنظر خاص ، بل قد تحصل ضرورية فتصفية النفس ورياضتها من أعظم الأسباب في حصول المعرفة الضرورية ، ولكن قد يحتاج إلى أمور يجب الإيمان بها فيتوقف على النظر ، فيجب النظر لما طرأ على الفطرة من الفساد ، فإن كون هذا العالم لا بد له من صانع وخالق ومدبر ، فهذا ضروري ، فكونه لا يعرف هذا إلا بطريق للنظر ، فيه نظر وأي نظر ، بل هو معلوم عقلا وواجب عقلا ، وقد أركزه الله تعالى في فطرة مخلوقاته متحركها وساكنها ، ناطقها وصامتها ، حيوانها وجمادها ، كما تقدم أنها مسبحة بحمده عارفة به ، ففي كل شيء له آية تدل على أنه واحد ، ومع دلالتها على الوحدة ، مسبحة بحمده معترفة به تسجد له ، وأن جميع المخلوقات خلا كفار الثقلين تسبح بحمده ، وتسبح كل شيء بحسبه ، فلولا أن كل شيء يسبح بحمده وينزهه ويعظمه بما لا نفهمه نحن ، ولا يعمله إلا الذي أنطقه به لما أخبرنا به ، وأنه دال على عظمته .

وقد روينا في جزء الفرياني في كتاب الذكر له بإسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : إن الجبل لينادي الجبل مقابله باسمه هل مر بك اليوم ذا كرا لله عز وجل ، فان قال نعم ، فيقول : هنيئاً لك لسكن ما مر على اليوم أحد يذكر الله .

وروى أيضاً بإسناده عن أنس رضي الله عنه قال : ما من صباح ولا رواح إلا تنادي بقاع الأرض بعضها بعضاً ، يا جارة . هل مر بك اليوم عبد فصلى عليك لله أو ذكر الله عليك ، فمن قائلة : لا . ومن قائلة : نعم . فإذا

قالت : نعم . رأت بذلك لها فضلاً ، فكل فطرة سليمة لم تجتأها الشياطين ولم تفسد عليها فطرتها تصدق بذلك وتقربه وتزداد إيماناً ، ولا يقول هذه أخبار آحاد وآثار لا تفيد شيئاً في هذا الباب ، وإنما هذه من باب الفرجة والمطالعة .

قلنا يكفيننا ما تقدم لنا من أخبار الله تعالى في القرآن من الدليل القطعي عن الحجارة : (وإن منها لما يهبط من خشية الله) وهذا يدل على أنها تعرف ربها معرفة تليق بها ، وإلا لما هبطت من خشيته ، فإن الخشية تستلزم العلم بالخشي وقد تقدم ذلك .

قال ابن عبد السلام للعلماء في الحجارة : وأنها تهبط من خشية الله . ثلاث مذاهب : قالت الصوفية : هي حيوان وفيها جزء حي تسبح الله تعالى وتخزله وتسجد له . وقال آخرون : هذا من مجاز التشبيه . وقال الأشعري : الله تعالى يخلق لها حياة عند إرادة ذلك منها نحو جبل الطور . انتهى كلامه ذكره في النسكت .

قلت ما ذكره من هذه الأقوال . أما القول الأول : فهو قول بعض جهلة الصوفية ، وإلا فكون الحجارة حيواناً مما يعلم بالفطرة بطلانه . وأما القول الثاني : كونه من مجاز التشبيه ، فإن هذا مما يشهد الكتاب والسنة بطلانه أما الكتاب : فما تقدم لنا من الآيات على تسبيح كل شيء بحمده . وأما السنة : فتسبيح الحصى في كف النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم في كف غيره من الصحابة تسبيحاً يسمعه الحاضرون وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إني لأعرف حجراً كان يسلم على قبل أن أبعث ، فهذا الحجر عرف ربه وعرف رسوله ،

ولو لم ينطق بكلام مسموع مفهوم مخصوص بذكر معين لما أخبر عنه ، ولهذا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن جبل جمدان . فقال : « هذا جمدان يجبنا ونجبه ، وكذلك أخبر عن أحد : « أنه يجبنا ونجبه ، وهذا جبل يبعضنا ونبغضه .

قال ابن عباس : لما أراد الله تعالى أن يتجلى بموسى ، تطاولت الجبال ليتجلى لها ، وتواضع زبيراً — يعنى الطور — فتجلى له ، وهذا يدل على أنها تعرف ربها .

وروى ابن الجوزى عن معاوية بن قررة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فى قوله : (وجعله دكاً) قال : صار لعظمته ستة أجيال . فوقعت ثلاثة بالمدينة : أحد ، وورقان ، ورضوى . ووقعت بمكة ثلاثة : ثبير ، وحرء ، وثور .

بل هو سبحانه وتعالى قد خاطب الجمادات فقال تعالى : (إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان) فهذا الإباء والاستعفاء بعد أن عقلت خطابه وفهمته وعلت عجزها .

وليس المقصود ذلك ، وإنما المقصود أن الإنسان أشرف عند الله وأعظم من الجبال حتى من البيت ، لما روى ابن ماجه عن ابن عمر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول : « ما أطيبك وأطيب ريحك وأعظم حرمتك والذى نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك » .

فمع شرف الإنسان ، لا يركب الله في فطرته وعقله ما يعرفه ربه من غير دليل نظري يحتاج فهمه إلى عسر ، وقد ينتقض عليه أو يشكك فيه من هو ألحن بحجته منه .

هذا الهدهد طير من الطيور ، وفي نظرنا عديم العقل يصيح كغيره من الطيور ، قد خاطب سليمان بأعظم التوحيد وأعله بغير ذلك فقال : (أحطت بما لم تحط به وجئتك من سبأ بنبأ يقين - إلى قوله - الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم) فهذا كله كلام الهدهد كما اتفق على ذلك المفسرون ، فمعرفة الله تعالى فطرية قد فطر الله تعالى عليها جميع المخلوقات .

فإن أريد بالمعرفة : المعرفة التامة ، وهي معرفته بصفات الكمال ونعوت الجلال فيما لم يزل ولا يزال ، ومعرفة أسمائه وما أمر به وما نهى عنه وما أخبر به وما أراد من عبادته شرعا ، وما كرهه منهم ولم يرضه ولم يرد وقوعه ، فهذا ما يعلم إلا بالسمع من جهة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، فعبادة الله تعالى والإيمان به إنما يجب بالسمع ويلزم بالبلاغ .

قال الإمام أحمد في رواية المروزي : معرفة الله تعالى في القلب تفاضل وتزيد ، وهذا يدل على أن المعرفة أصلها في القلب فطرية ثم إنها تزيد وتتمكن بتظاهر الأدلة ، والقاضي أبو يعلى في المعتمد استدلل بهذه الرواية على أنها كسبية . وقال : لأنها لو كانت فطرية لم تزد ، وقال في رواية يعقوب ان المعرفة لا تزيد ولا تنقص ، وهذه الرواية عكس الأولى ، وحملها القاضي على أنه أراد بالمعرفة ههنا الإقرار بالإسلام ، وهو لا يزيد ولا ينقص ، لأنه موقوف على الشهادتين ، وفيما قاله نظر لأنه صدر في أول المسألة . فقال :

معرفة الله تحصل بأدلتها الظاهرة وحججه القاهرة وهي: أنفسنا والسموات والأرض وما بينهما ، وذلك أن آثار الصنعة لازمة لهذه الأشياء ، فدل على صانع صنعها ، ومدشئ أنشأها ذكره في المعتمد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الكلام على سورة القلم ، وذكر أن أول ما أوجب الله على نبيه وأمره به : (اقرأ باسم ربك الذي خلق) ثم قال بعد كلام كثير: قد بين أن الإقرار بالاعتراف بالخالق فطري ضروري في نفوس الناس ، وإن كان بعض الناس قد يحصل له ما يفسد فطرته حتى يحتاج إلى نظر يحصل له به المعرفة ، وهذا قول جمهور الناس وعليه حذاق النظار . أن المعرفة تحصل بالضرورة ، وقد تحصل بالنظر لمن فسدت فطرته كما اعترف بذلك خلائق من أئمة المتكلمين انتهى .

وقال الشيخ أيضاً في شرح الأصفهانية : وأما طريقة القرآن في إثبات الصانع ، فإنا قد بينا في غير هذا الموضع اختلاف الناس في الإقرار بالصانع ، هل هو فطري ؟ أو نظري ، وبيننا قول من قال أنه فطري ، وأن كل مولود يولد على الفطرة ، وأنه قد يصير نظرياً لبعض الناس لما يعرض له من الشبه . ويستدل على ذلك بالأدلة الكثيرة انتهى . فإذا قلنا هذا محدث وكل محدث فلا بد له من محدث ، أو هذا ممكن وكل ممكن فلا بد له من موجب ، أو هذا موجود وكل موجود فلا بد له من موجد ، أو هذا مخلوق وكل مخلوق فلا بد له من خالق ، أو هذا مصنوع وكل مصنوع فلا بد له من صانع ونحو ذلك ، فهذا صحيح معلوم بالفطرة وقد يقول من يتخذ ذاق بذهنه ، ويتهم أذهان الناس بالفساد ، ويركن إلى ذهنه وعقله فيقول : هذا يدل على محدث مطلق ، وواجب مطلق ، وواحد مطلق ، لا يمتنع تصوره من وقوع الشركة فيه ، فلهذا

يكفه الله تعالى إلى ذهنه وفهمه وعقله ، فما يرشده الله إلى الصواب : (ومن يضل الله فلن تجد له ولياً مرشداً) ، (فمن يهد الله فهو المهتد) .

فمن طلب الهداية من الله عز وجل ، واعترف بالعجز وعرف ربه بالقدرة ونفسه بالعجز ، وعلم أنه لا بد أن ينتهي إلى فاعل قديم لا يكون إلا واحداً ، وواجب بنفسه لا يكون إلا واحداً ، فهو واحد مطلق عندنا ، أليس هو معيناً في نفس الأمر ، وآيات الله سبحانه وتعالى دالة على نفسه المقدسة الشريفة ، فهذا وأمثاله ممن فسدت فطرته ، لاسيما في معرفة ربه فلا بد من النظر ، ولهذا قدمنا أنها فطرية وأن الشيخ رحمه الله قال : وقد يعرض لبعض الناس من الشبه ما يفسد فطرته فلا بد له من النظر ، وهذا الذي عرض هو ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في نفس الحديث : إن كل مولود يولد على فطرة الإسلام ولكن الشياطين أتتهم فاجتاتهم عن دينهم ، فمنهم من هودته ، ومنهم من نصرته . ومنهم من مجسته . ونقول ومنهم من وسوست له بما تشكك في خالقه وقد أخبر فقال عن رساله أنهم قالوا لقومهم : (أفي الله شك فاطر السموات والأرض) يعني خالق السموات والأرض : (ومالي لا أعبد الذي فطرني) أي خلقتني أفي الخالق شك وقد قال : (هل من خالق غير الله) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ذهب طوائف من النظار إلى أن معرفة الله واجبة . ولا طريق إليها إلا بالنظر ، فأوجبوا النظر على كل أحد ، وهذا القول إنما اشتهر في الأمة عن المعتزلة ونحوهم ، ولهذا قال أبو جعفر السمناني وغيره : إيجاب الأشعري النظر في المعرفة بقية بقيت عليه من الاعتزال ، وقد دخل في هذا القول طوائف من الفقهاء من أصحاب الأئمة الأربعة

كالقاضي أبو يعلى وأتباعه ، مثل أبي الفرج الشيرازي ، وأبي الخطاب ، وابن عقيل وغيرهم ، ومع هذا فقد اختلف كلام الأشعري وأصحابه في إيجاب النظر فقال أبو إسحاق الإسفرايني : من اعتقد ما يجب اعتقاده هل يكتفى به ، اختلف الأصحاب فيه . ثم ذكر كلامه وكلام الأشعري وأصحابه مطولاً ، وذكّر في المسألة قولين عنهم ، حتى أن أبا إسحاق نفسه اختلف كلامه ثم قال : واختلفوا أيضاً في النظر في قواعد الدين هل هو من فروض الأعيان ، أو من فروض الكفايات ، والذين أوجبوا النظر منهم من قال لا يصح الإيمان إلا به ، ومنهم من قال يصح الإيمان بدونه لكن تاركه عاص ، وهذه الأقوال كلها ما يقوم الدليل من الكتاب والسنة إلا على بعضها .

ورأيت بخط بعض الفضلاء من أصحابنا ، وقال طوائف من العلماء : النظر لا يجب على أحد إما لأن الواجب الاعتقاد الجازم دون المعرفة وذلك لا يحتاج إلى نظر ، وإما لأن المعرفة لها طرق غير النظر فتحصل ضرورة ، وقد تحصل إلهاماً ، وقد تحصل بالتصفية ، وهو قول طوائف من النظائر والفقهاء وأهل الحديث والصوفية وغيرهم ، وهو قول طائفة من أصحاب أحمد والشافعي وغيرهما والله أعلم .

وقال بعض العلماء : يجب النظر في حال دون حال وعلى شخص دون شخص ، فوجوبه من العوارض التي تجب على بعض الناس في بعض الأحوال لا من اللوازم العامة . فيقال : كل علم وجب ولم يحصل إلا بالنظر وجب النظر ، وأما إذا حصل ضرورة أو حصل العلم بدون النظر أو لم يكن العلم واجباً لم يكن النظر واجباً .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع من مصنفاته هذا الكلام وقال : هذا عدل الأقوال . وكلام الأئمة والسلف إنها يدل عليه ، والذين أوجبوا النظر ليس معهم ما يدل على عموم وجوبه ، إنها يدل على أنه قد يجب فانهم قالوا : الواجب لا يحصل إلا به نقوله تعالى : (قل انظروا ماذا في السموات والأرض وما تغني الآيات والنذر) الآية وقوله : (قل إنها أعظم بوحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى) وقوله : (فلينظر الإنسان مم خلق) فهذه النصوص خطاب مع المتكبرين الجاحدين فأمروا بالنظر ليعرفوا الحق ويقروا به ، ولا ريب أن النظر يجب على هؤلاء ، والذين خالفوا في وجوب النظر ومنعوا قالوا : لا نسلم وجوب المعرفة ولا نسلم انحصار طريقها في النظر .

والمقصود أن الذين أوجبوا الله على عباده أن يؤمنوا بالله ورسوله وأن يطيعوا الله ورسوله ، فهذا فرض على كل أحد ووجوب الإيمان بالله معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ، ونصوص القرآن متظاهرة به ، فالعلم بمعرفة الله ضروري ، وإلا لو كان نظرياً لكان يجب على الرسل أول ما يدعونهم إلى النظر ، وهذا مما علم فساده من دين الإسلام ، فان كل كافر إذا أراد الدخول في دين الإسلام أول ما يؤمن بالشهادتين ، فلو قال : أنا أقر بالخالق لم يكن بذلك مسلماً ، ولو قال : أنا أعرف الله انه رب العالمين ورازقهم ومدبرهم لم يصير بذلك مسلماً ، فمعرفة الله فطرته حاصلة لجمهور الخلق .

فإن قيل : إذا كانت معرفته تعالى فطرية ضرورية وهي ثابتة في فطرة كل أحد ، وكيف ينكر ذلك كثير من النظائر نظائر المسلمين أو غيرهم ، وفي زعمهم أنهم الذين يقيمون الأدلة العقلية على المطالب الإلهية .

فيقال : أول من عرف في الإسلام بإنكار هذه المعرفة ، هم أهل الكلام الذين اتفق السلف على ذمهم من الجهمية والقدرية ، وهم عند سلف الأمة من أضل الطوائف وأجهلهم ، هذا معنى ما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ، وكذلك ما أركزه الله في فطرة كل أحد انه إذا لم يلتفت بمنته ولايسرة ، بل يجد في قلبه ضرورة تطلب العلو ، ولهذا قال إمام الحرمين لما أورد عليه معنى هذا قال : حيرني الهمداني .

وأما العلم الذي لا يحصل إلا بالنظر ، فيجب لأجله النظر لفهم القرآن الذي لا يحصل إلا بتدبره والنظر فيه ، وكذلك يجب النظر في مسائل النزاع التي لا يعلم الحق فيها إلا بالنظر فاذا أرا . معرفة الحق فيها وجب عليه النظر ، فاذا اجتهد غاية الاجتهاد وبذل وسعه وأداه النظر إلى غير الحق فيها ، فخطؤه مغفور له وله أجر اجتهاده ، وإن أصاب الحق فله أجران .

فالله تعالى يلمنا الرشاد ، ويوفقنا للسداد ، في أقوالنا وأفعالنا بما يحبه ربنا ويرضاه ، ويفعل ذلك بإخواننا من المؤمنين آمين . إنه ولي ذلك والقادر عليه ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد النبي الأمي وآله وصحبه وسلم .

تمت الرسالة الرابعة عشر

ويليها الرسالة الخامسة عشر : في الكلام على القصاص

الرسالة الخامسة عشر
في الكلام على القصص

رسالة تتضمن
أجوبة شيخ الإسلام الحافظ ابن تيمية
عن الأحاديث التي يرويها القصاص

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله .

سئل الشيخ تقي الدين بن تيمية ؛ عن أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويها القصاص وغيرهم بالطرق وغيرها فأجاب عنها :

منها : ما يروون أنه قال : « أدبني ربي فأحسن تأديبي » .

أجاب : الحمد لله . المعنى صحيح لكن لا يعرف له إسناد ثابت .

ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لو كان المؤمن في ذروة جبل ، قبض الله له من يؤذيه أو شيطاناً يؤذيه » .

أجاب : الحمد لله ليس هذا معروفاً من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لو كانت الدنيا دماً عبيطاً كان قوت المؤمن منها حلالاً » .

أجاب : الحمد لله . ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يعرف عنه بإسناده ، ولكن المؤمن لا بد أن يتيح الله له من الرزق ما يغنيه ، ويمتنع

في الشرع أن يحرم على المؤمن ما لا بد منه ، فان الله لم يوجب على المؤمنين ما لا يستطيعونه ، ولا حرم عليهم ما يضطرون اليه من غير معصية منهم ، وتحت ذلك كله قاله وكتبه أحمد بن تيمية .

وما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم عن الله : (ما وسعني سماءي ولا أرضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن) .

أجاب : الحمد لله . هذا مذكور في الاسرائيليات ، ليس له إسناد معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعنى وسعني قلبه : الإيمان بي ومحبتى ومعرفتى ، ولا من قال : ذات الله تحمل في قلب الناس ، فهذا من النصارى خصوا ذلك بالمسيح وحده .

وما يروونه عنه أيضاً : « القلب بيت الرب » .

أجاب : الحمد لله . هذا كلام من جنس الاول ، فان القلب بيت الإيمان بالله ومعرفته ومحبته ، وليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم . وما يروونه عنه أيضاً : « كنت كنزاً لا أعرف فأجبت أن أعرف فخلقت خلقاً فعرفتهم بي فعرفوني » .

أجاب : ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يعرف له إسناد صحيح ولا ضعيف .

وما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم : « أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تكلم مع أبي بكر كنت كالزنجى بينهما الذى لا يفهم » .

أجاب : الحمد لله . هذا كذب ظاهر لم يتقله أحد من أهل العلم بالحديث ، ولم يروه إلا جاهل أو ملحد .

ومما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أنا مدينة العلم وعلى بابها » .

أجاب : هذا حديث ضعيف ، بل موضوع عند أهل المعرفة بالحديث ، لكن قد رواه الترمذي وغيره ومع هذا فهو كذب .

ومما يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ان الله يعتذر للفقراء يوم القيامة ويقول : وعزتي وجلالي ما زويت الدنيا عنكم لهوانكم على لكن أردت أن أرفع قدركم في هذا اليوم ، انطلقوا إلى الموقف فمن أحسن إليكم بكسرة ، أو سقاكم شربة من الماء ، أو كساكم خرقة انطلقوا به إلى الجنة » .

أجاب : الحمد لله . هذا الشأن كذب لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث ، وهو باطل مخالف للكتاب والسنة بالاجماع .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « انه لما قدم المدينة في الهجرة خرجت بنات النجار بالدفوف ، وهن يقلن : طلع البدر علينا من ثنيات الوداع إلى آخر الشعر . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هزوا كراييلكم برك الله فيكم » .

أجاب : أما ضرب النسوة الدف في الزواج ، فقد كان معروفاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما قوله : هزوا كراييلكم برك الله فيكم ، فهذا لا يعرف عنه صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه أنه قال : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان الناس لرجح إيمان أبي بكر على ذلك » .

أجاب : الحمد لله . هذا جاء معناه في حديث معروف في السنن ، أن أبا بكر رضى الله عنه وزن هذه الأمة فرجح .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اللهم إنك أخرجتني من أحب البقاع إلى ، فاسكنني في أحب البقاع إليك » .

أجاب : الحمد لله . هذا باطل ، بل ثبت في الترمذى وغيره أنه قال لمكة : « والله إنك لأحب بلاد الله إلى الله » . وقال : « إنك لأحب البلاد إلى » فأخبر أنها أحب البلاد إلى الله واليه .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « من زارني وزار أبي إبراهيم في عام واحد دخل الجنة » .

أجاب : الحمد لله . حديث كذب موضوع ، ولم يروه أحد من أهل العلم بالحديث .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « فقراؤكم » .

أجاب : الحمد لله . هذا اللفظ ليس مأثوراً ، لكن معناه صحيح وإن الفقراء موضع الإحسان إليهم فيهم تحصل الحسنات .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « البركة مع أكابركم » .

أجاب : الحمد لله . قد ثبت في الصحيح من حديث جبير أنه قال : « كبر

كبر ، أى يتسكلم الأكبر ، وثبت من حديث الإمامة أنه قال : « كان استروا
— أى فى القراءة والسنة والهجرة — فليؤمهم أكبرهم سنأ » .

ومما يروون أيضاً : « الشيخ فى قومه كالتبى فى أمته » .

أجاب : الحمد لله . ليس هذا من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ، وإنما
يقوله بعض الناس .

ومما يروون أيضاً : « لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا » .

أجاب : الحمد لله . هذا مأثور عن بعض السلف ، وهو كلام صحيح .

ومما رروا عن على رضى الله عنه : أن أعرابياً صلى وتقر صلاته فقال له
على لا تقر صلاتك . فقال له الاعرابى : لو نقرها أبوك مادخل النار .

أجاب : الحمد لله . هذا كذب ورووه عن عمر وهو كذب .

ومما يروون عن عمر رضى الله عنه : أنه قتل أباه .

أجاب : هذا كذب . فان أباه عمر رضى الله عنه مات فى الجاهلية قبل أن
يبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « كنت نبياً وآدم بين الماء والطين
وكنت نبياً وآدم ولا ماء ولا طين » .

أجاب : الحمد لله . هذا اللفظ كذب باطل ، ولكن اللفظ المأثور الذى
رواه الترمذى وغيره أنه قيل : يا رسول الله متى كنت نبياً . قال : وآدم بين
الروح والجسد . وفى السنن عن العرياض بن سارية أنه قال : إني عند الله
لمكتوب خاتم النبيين ، وإن وآدم لمنجدل فى طينته .

ومما يروون أيضاً : العازب فراشه من النار ، ومسكين رجل بلا امرأة ،
ومسكينة امرأة بلا رجل .

أجاب : الحمد لله . هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم اجده
مروياً ولم يثبت .

ومما يروون : أن إبراهيم عليه السلام لما بنى البيت صلى في كل ركن ألف
ركعة ، فأوحى الله تعالى اليه يا إبراهيم : أفضل من هذا سد جوعة أو ستر
عورة .

أجاب : الحمد لله . هذا كذب ظاهر ليس هو من كتب المسلمين .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا ذكر إبراهيم وذكرت
أنا فصلوا عليه ثم صلوا على ، وإذا ذكرت أنا والانبياء غيره فصلوا على
ثم صلوا عليهم » .

أجاب : الحمد لله . هذا لا يعرف من كتب أهل العلم ، ولا عن أحد من
العلماء المعروفين بالحديث .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « من أكل مع مغفور له غفر له » .

أجاب : الحمد لله . هذا ليس له إسناد عن أهل العلم ولا هو في شيء من
كتب المسلمين ، وإنما يروونه عن سالم ، وليس معناه صحيحاً على الإطلاق ،
فقد يأكل مع المسلمين الكفار والمنافقون .

ومما يروون أيضاً : « من أشبع جوعة أو ستر عورة ضمنت له الجنة » ،

أجاب : الحمد لله . هذا اللفظ لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون : « لا تكررهما الفتن فان فيها حصاد المنافقين » .

أجاب : الحمد لله . هذا ليس معروفا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون : « سب أصحابي ذنب لا يغفر » .

أجاب رحمه الله : هذا كذب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد قال

تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) .

ومما يروون : « من علم أخاه آية من كتاب الله فقد ملك رقه » .

أجاب : الحمد لله . هذا كذب ليس في شيء من كتب أهل العلم .

ومما يروون عنه : « آية من القرآن خير من محمد وآله » .

أجاب : الحمد لله . القرآن كلام الله منزل غير مخلوق فلا يشبهه بالمخلوقين ،

واللفظ المذكور غير مأثور .

ومما يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنا من العرب وليس

العرب مني » .

أجاب : الحمد لله . هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه أيضاً : « اللهم احبني مسكيناً ، وأمتي مسكيناً ، واحشرفي

فزمرة المساكين » .

أجاب : هذا يروى لكنه ضعيف لا يثبت ، ومعناه احبني خاشعاً

متواضعاً لكن اللفظ لم يثبت .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: « إذا سمعتم عنى حديثاً فأعرضوه على الكتاب والسنة ، فان وافق فارووه ، وإن لم يوافق فلا ، .
فأجاب : الحمد لله . هذا مروى ، ولكنه ضعيف عن غير واحد من الأئمة كالشافعى وغيره .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يا على اتخذ لك نعلين من حديد وافنهما في طلب العلم ولو بالصين ، .

أجاب : الحمد لله . ليس هذا ولا هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .
ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يقول الله تعالى لاقونى ببياتكم ولا تلاقونى بأعمالكم ، .

أجاب : الحمد لله . ليس هذا اللفظ معروفاً عن النبي صلى الله عليه وسلم .
ومما يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من قدم لإبريقاً لتوضئ فكمأتما قدم جواداً مسرجاً ملجوماً يقاتل عليه فى سبيل الله ، .
أجاب : هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يعرف فى شيء من كتب المسلمين المعروفة .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « يأتى على أمتى زمان ما يسلم بدينه إلا من يفر من شاهق إلى شاهق ، .

أجاب : الحمد لله . هذا اللفظ ليس معروفاً عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « حسنات الأبرار سيئات للمقربين ، .

أجاب : الحمد لله . هذا كلام بعض الناس ، وليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ستروا من أصحابي هدية القتائل والمقتول في الجنة » .

أجاب : الحمد لله . هذا اللفظ لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه : « إذا وصلتكم إلى ما شجر بين أصحابي فامسكوا ، وإذا وصلتكم إلى القضاء والقدر فامسكوا » .

أجاب : الحمد لله . هذا مأثور باسناد منقطع ، وماله إسناد ثابت .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « إذا كثرت الفتن فعليكم بأطراف اليمن » .

أجاب : الحمد لله . هذا اللفظ لا يعرف .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من بات في حراسة كلب بات في غضب الرب » .

أجاب : الحمد لله . هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم : « أنه أمر النساء بالتمتع لأزواجهن عند الجماع » .

أجاب : ليس هذا صلى الله عليه وسلم .

ومما يروون عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كسر قلباً فعليه جبره » .

أجاب : الحمد لله . هذا أدب من الآداب ، وهذا اللفظ ليس معروفاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكثير من الكلام يكون صحيحاً لكن يمكن أن يقال عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما لم يقدر ، إذ هذا اللفظ ليس بمطلق في كسر قلوب الكفار والمنافقين ، إذ به إقامة الملة والله أعلم .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ، وعلى آله وأصحابه وأزواجه والتابعين .

تمت الرسالة الخامسة عشر

ويليها الرسالة السادسة عشر : الكلام في رفع الخنق يديه

الرسالة السادسة عشر
الكلام في رفع الخنفي يديه

رسالة للثوائف أيضاً

في الجواب عن حنفي صلي بجماعة ورفع يديه في كل تكبيرة وغير ذلك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، في رجل حنفي صلي بجماعة ورفع يديه في كل تكبيرة ، فأنكر عليه فقيه الجماعة وقال له : إن هذا لا يجوز في مذهبك ، وأنت مبتدع فيه . فهل ما فعله نقص في صلاته يخالف للسنة والإمامة أم لا ؟

فأجاب : الحمد لله . أما رفع اليدين مع كل تكبيرة حتى في السجود ، فليست هي السنة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها ، ولكن الأمة متفقة على أنه يرفع اليدين مع تكبيرة الافتتاح ، وأما رفعها عند الركوع والاعتدال من الركوع ، فلم يعرفه أكثر فقهاء الكوفة كإبراهيم النخعي ، وأبي حنيفة ، والثوري وغيرهم ، وأما أكثر فقهاء الأمصار وعلماء الآثار فانهم عرفوا ذلك ، كما أنه استفاضت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم كالأوزاعي ، والشافعي ، وإسحق ، وأحمد بن حنبل ، وأبي عبيد ، وهي إحدى الروايتين عن مالك ، فإنه قد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع . ولا كذلك بين السجدين ، وثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح من حديث مالك بن الحويرث ، ووائل بن حجر ، وأبي حميد الساعدي ، في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحدهم : أبو قتادة ،

وهو معروف من حديث علي بن أبي طالب ، وأبي هريرة وعدد كثير من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان ابن عمر إذا رأى من يصلى ولا يرفع يديه فى الصلاة حصبه ، وقال عقبه بن عامر له بكل إشارة عشر حسنات ، والكوفيون حجّتهم أن عبد الله بن مسعود لم يكن يرفع يديه ، وهم معذورون . فهذا قبل أن تبلغهم السنة الصحيحة ، فان عبد الله بن مسعود هو الفقيه الذى بعثه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليعلم أهل الكوفة السنة ، لكن قد حفظ الرفع عن النبي صلى الله عليه وسلم خلق كثير من الصحابة ، وابن مسعود لم يصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع إلا أول مرة ، لأنهم رأوه يصلى ولا يرفع إلا أول مرة ، والإنسان قد ينسى ، وقد يذهل ، وقد خفى على ابن مسعود التطبيق فى الصلاة ، فكان يصلى ، وإذا ركع طبق بين يديه كما كانوا يفعلون أول الإسلام ، ثم إن التطبيق نسخ بعد ذلك . وأمر بالركب ، وهذا لم يحفظه ابن مسعود ، فان الرفع المنازع فيه ليس من نواقص الصلاة ، بل يجوز أن يصلى بلا رفع ، وإذا رفع كان أفضل وأحسن ، وإن كان الرجل متبعاً لأبي حنيفة ، أو مالك ، أو الشافعى ، أو أحمد ، ورأى فى بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه ، كان قد أحسن فى ذلك ، ولم يقدر فى عدالته ولا دينه بلا نزاع ، بل هذا أولى بالحق . وأحب إلى الله ورسوله ، فمن يتعصب لواحد معين غير النبي صلى الله عليه وسلم كمن يتعصب لمالك ، أو الشافعى ، أو أحمد ، أو أبي حنيفة ، ويرى أن قول هذا المعين هو الصواب الذى ينبغى اتباعه دون قول الإمام الذى خالفه ، فمن فعل هذا كان جاهلاً ضالاً ، بل قد يكون كافراً ، فانه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر ، فانه يجب أن يستتاب .

فان تاب وإلا قتل ، بل غاية ما يقال له أنه يسوغ أو ينبغى أو يجب على العامى أن يقلد واحداً بعينه من غير تعيين زيد ولا عمر ، وإما أن يقول قائل : أنه يجب على العامة تقليد فلان أو فلان ، فهذا لا يقوله مسلم ، ومن كان موالياً للأئمة محباً لهم يقلد واحداً منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن في ذلك ، هذا أحسن حالا من غيره ، ولا يقال لمثل هذا مذنب على وجه الذم ، وإنما المذنب المذموم الذى لا يكون مع المؤمنين ولا مع الكافرين ، بل يأتى المؤمنين بوجه والمنافقين بوجه ، كما قال تعالى فى المنافقين : (إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً . مذنبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً) وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هؤلاء مرة ، وإلى هؤلاء مرة ، فهؤلاء المنافقون المذنبون وهم الذين ذمهم الله ورسوله وقال فى حقهم : (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون) وقال فى حقهم : (ألم تر إلى الذين تولوا قوماً غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون) فهؤلاء المنافقون الذين يتولون اليهود ، الذين غضب الله عليهم ما هم من اليهود ولا منا ، مثل من أظهر الإسلام من اليهود والنصارى وغيرهم وقلبه مع طائفة ، فلا هو مؤمن محض ، ولا هو كافر ظاهراً وباطناً ، فهؤلاء المذنبون الذين ذمهم الله ورسوله ، وأوجب على عباده أن يكونوا لا كفاراً ، ولا منافقين ، بل يحبون الله ، ويبغضون الله ، ويعطون الله ، ويمنعون الله . قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض

ومن يتولهم منكم فانه منهم — إلى قوله — وإنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون . ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون) وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالموودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق) الآية وقال تعالى : (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم) الآية وقال تعالى : (إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم) .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مثل المؤمن في توادم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحى والسهر » وفي الصحيحين عنه أنه قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه » وفي الصحيحين عنه أنه قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يظلمه » وفي الصحيحين عنه أنه قال : « والذي نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » وقال : « والذي نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم ، والله تعالى قد أمر المؤمنين بالاجتماع والاتلاف ، ونهاهم عن الإفتراق والاختلاف فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً — إلى قوله — يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) قال ابن عباس : « تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدعة ، والفرقة القائمة الذين هم على منهاج الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ،

والصحابه كانوا مؤتلفين متفقين وإن تنازعوا في بعض فروع الشريعة : مثل الطهارة ، والصلاة ، والحج ، والطلاق ، والفرائض وغير ذلك ، فإجماعهم حجة قاطعة ، وتنازعهم رحمة واسعة ، ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقيين ، فهو بمنزلة من يتعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقيين ، كالرافضي ؛ الذي يتعصب لعلی دون الخلفاء الثلاثة وجهور الصحابة ، وكالنجاشي ؛ الذي يقدر في عثمان وعلى ، وهذه طرق أهل البدعة والآهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع ، أنهم مذمومون خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله ، فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه فقد شبه بهؤلاء ، سواء تعصب لمالك ، أو أبي حنيفة ، أو أحمد ، أو غيرهم ، ثم غاية المتعصب لواحد منهم يكون جاهلاً بقدره في العلم والدين وبقدر الآخرين ، فيكون جاهلاً ظالماً ، والله يأمر بالعلم والعدل ، وينهى عن الجهل والظلم . قال تعالى : (وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً . ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفوراً رحيماً) وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لأبي حنيفة وأعلمهم بقوله ، وهما خالفاه في مسائل لا تكاد تحصى لما تبين لها من السنة ، والحجة ماوجب عليها اتباعه وهما مع ذلك يعظمان لإمامهما . لا يقال فيهما مذبذبان ، بل أبو حنيفة وغيره من الأئمة يقول القول ثم تبين له الحجة في خلافه فيقول بها . ولا يقال له مذبذب ، فإن الإنسان لا يزال يطلب العلم والإيمان ، فإذا تبين له من العلم ما كان خافياً عليه اتبعه ، وليس هذا بمذبذب بل هذا مهتد زاده الله هدى ، وقد قال تعالى : (وقل رب زدني علماً) والواجب على كل مؤمن هو الالة المؤمنين ، وإن يقصد الحق ويتبعه حيث

وجده ويعلم أن من اجتهد منهم فأصاب فله أجران ، ومن اجتهد منهم فأخطأ فله أجر الإجتهد ، وخطؤه مغفور له ، وعلى المؤمنين أن يتبعوا إمامهم إذا فعل ما يسوغ ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » ، وسواء رفع يديه أو لم يرفع يديه لا يقدر ذلك في صلاتهم ولا يبطلها ، لا عند أبي حنيفة ، ولا مالك ، ولا الشافعي ، ولا أحمد ، ولو رفع الإمام دون المأموم ، أو المأموم دون الإمام ، لم يقدر في صلاة واحد منهما ، ولو رفع الرجل بعض الأوقات دون بعض ، لم يقدر ذلك في صلاته ، وليس لأحد أن يتخذ قول بعض العلماء شعاراً يوجب اتباعه وينهى عن غيره مما جاءت به السنة ، بل كل ما جاءت به السنة فهو واسع مثل الأذان والإقامة ، فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة . وثبت عنه في الصحيح أنه علم أبا محذورة الإقامة شفعاً شفعاً كالأذان ، فمن شفع الإقامة فقد أحسن ، ومن أفردا فقد أحسن ، ومن أوجب هذا دون هذا فهو مخطيء ضال ، ومن والى من يفعل هذا دون هذا بمجرد ذلك فهو مخطيء ضال ، وبلاد الشرق من أسباب تسليط الله التتر عليها ؛ كثرة التفرق والفتن بينهم في المذاهب وغيرها ، حتى تجد المنتسب إلى الشافعي يتعصب لمذهبه على مذهب أبي حنيفة حتى يخرج عن الدين ، والمنتسب إلى أبي حنيفة يتعصب لمذهبه على مذهب الشافعي وغيره حتى يخرج من الدين ، والمنتسب إلى أحمد يتعصب لمذهبه على مذهب هذا أو هذا ، وفي المغرب تجد المنتسب إلى مالك يتعصب لمذهبه على هذا وهذا ، وكل هذا من التفرق والاختلاف الذي نهى الله ورسوله عنه ، وكل هؤلاء المتعصبين بالباطل المتبعين الظن وماتوى الأنفس المتبعين لأهوائهم بغير هدى

من الله مستحقون الذم والعقاب ، وهذا باب لا تحتل هذه الفتيا لبسطه ، فان الإعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين والفرع المتنازع فيه من فروع الحقيقة ، فكيف يقدح في الأصل بخفض النوع وجمهور المتبعين لا يعرفون من الكتاب والسنة إلا ما شاء الله ، بل يتمسكون بأحاديث ضعيفة أو آراء فاسدة ، أو حكايات عن بعض العلماء والشيوخ ، قد تكون صدقاً وقد تكون كذباً ، أو كانت صدقاً ، فليس صاحبها معصوماً يتمسكون بنقل غير مصدق عن قائل غير معصوم ، ويدعون النقل المصدق عن القائل المعصوم ، وهو ما نقله الإثبات الثقات من أهل العلم ، وِدُونُوهُ فِي الْكُتُبِ الصَّحَاحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فان الناقلين لذلك مصدقون بإتفاق أئمة الدين ، والمنقول عنه معصوم لا ينطق عن الهوى : (إن هو إلا وحي يوحى) قد أوجب الله تعالى على جميع الخلق طاعته واتباعه وقال تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلبوا تسليماً) وقال تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) والله تعالى يوفقنا وسائر إخواننا المؤمنين لما يحبه ويرضاه من القول ، والعمل ، والهدى ، والنية ، والله أعلم .

تمت الرسالة السادسة عشر

ويليها الرسالة السابعة عشر : في مناسك الحج

الرسالة السابعة عشر

كتاب مناسك الحج

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام ، العالم العلامة ، ناصر السنة ومأخى البدعة ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن شهاب الدين عبد الحلیم ابن الإمام مجد الدين عبدالسلام ابن عبد الله بن تيمية رضى الله عنه .

الحمد لله . نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فقد تكرر السؤال من كثير من المسلمين أن أكتب فى بيان مناسك الحج ما يحتاج إليه غالب الحجاج فى غالب الأوقات ، فانى كنت قد كتبت منسكاً فى أوائل عمرى ، فذكرت فيه أدعية كثيرة ، وقلدت فى الأحكام من اتبعته قبلى من العلماء ، وكتبت فى هذا ما تبين لى من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مختصراً . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(فصل) أول ما يفعله قاصد الحج والعمرة إذا أراد الدخول فيهما : أن يحرم بذلك ، وقبل ذلك فهو قاصد الحج أو العمرة ، ولم يدخل فيهما بمنزلة الذى يخرج إلى صلاة الجمعة ، فله أجر السعى ، ولا يدخل فى الصلاة حتى يحرم بها . وعليه إذا وصل إلى الميقات أن يحرم .

والمواقيت خمسة : ذو الحليفة . والجحفة . وقرن المنازل . ويلملم .

وذات عرق . ولما وقت النبي صلى الله عليه وسلم المواقيت قال : من لأهلين ولمن مر عليهن من غير أهلين لمن يريد الحج والعمرة ، ومن كان منزله دونهن فنزله من أهله حتى أهل مكة يهلون من مكة فذو الحليفة هي أبعد المواقيت ، بينها وبين مكة عشر مراحل أو أقل أو أكثر بحسب اختلاف الطرق ، فان منها إلى مكة عدة طرق ، وتسمى وادى العقيق ، ومسجدها يسمى مسجد الشجرة ، وفيها بئر تسميها جهال العامة بئر على ، لظنهم ان علياً قاتل الجن بها ، وهو كذب . فان الجن لم يقاتلهم أحد من الصحابة ، وعلى أرفع قدراً من أن يثبت الجن لقتاله ، ولا فضيلة لهذا البئر ولا مذمة ، ولا يستحب أن يرمى بها حجراً ولا غيره .

وأما الجحفة فيبينها وبين مكة نحو ثلاث مراحل ، هي قرية كانت قديمة معمورة ، وكانت تسمى مهبة وهي اليوم خراب ، ولهذا صار الناس يحرمون قبلها من المكان الذي يسمى رابغاً ، وهذا ميقات لمن حج من ناحية المغرب ، كأهل الشام ، ومصر ، وسائر المغرب إذا اجتازوا بالمدينة النبوية كما يفعلونه في هذه الأوقات أحرموا من ميقات أهل المدينة ، فان هذا هو المستحب لهم بالاتفاق فان أخروا الإحرام إلى الجحفة ففيه نزاع ، وأما المواقيت الثلاثة فبين كل واحد منها وبين مكة نحو مرحلتين ، وليس لأحد أن يجاوز الميقات إذا أراد الحج أو العمرة إلا بإحرام .

وإن قصد مكة لتجارة أو لزيارة ، فينبغي له أن يحرم ، وفي الوجوب نزاع ، ومن وافى الميقات في أشهر الحج ، فهو مخير بين ثلاثة أنواع : وهي التي يقال لها التمتع ، والإفراد ، والقران ، إن شاء أهل بعمرة ، فاذا حل منها أهل بالحج ، وهو يخص باسم التمتع ، وإن شاء أحرم بهما جميعاً ، أو

أحرم بالعمرة ، ثم أدخل عليها الحج قبل الطواف ، وهو القران وهو داخل في اسم التمتع في الكتاب والسنة وكلام الصحابة ، وإن شاء أحرم بالحج مفرداً وهو الأفراد .

(فصل) في الأفضل من ذلك فالتحقق في ذلك أنه يتنوع باختلاف حال الحاج ، فإن كان يسافر سفرة للعمرة ، وللحج سفرة أخرى ، أو يسافر إلى مكة قبل أشهر الحج ويعتمر ويقوم بها حتى يحج ، فهذا الأفراد له أفضل باتفاق الأئمة الأربعة .

والإحرام بالحج قبل أشهره ليس مسنوناً ، بل مكروه ، وإذا فعله فهل يصير محرماً بعمرة أو بحج فيه نزاع . وأما إذا فعل ما يفعله غالب الناس ، وهو أن يجمع بين العمرة والحج في سفرة واحدة ، ويقدم مكة في أشهر الحج ، وهن : شوال ، وذو القعدة ، وعشر من ذي الحجة ، فهذا إن ساق الهدى فالقران أفضل له ، وإن لم يسق الهدى فالتحلل من إحرامه بعمرة أفضل ، فإنه قد ثبت بالنقول المستفيضة التي لم يختلف في صحتها أهل العلم بالحديث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حج حجة الوداع هو وأصحابه ، أمرهم جميعهم أن يحلوا من إحرامهم ويجعلوها عمرة إلا من ساق الهدى ، فإنه أمره أن يبقى على إحرامه حتى يبلغ محله يوم النحر ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ساق الهدى هو وطائفة من أصحابه ، وقرن هو بين العمرة والحج . فقال : « لبيك عمرة وحجاً » ، ولم يعتمر بعد الحج أحدهم كان مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا عائشة وحدها ، لأنها كانت قد حاضت فلم يمكنها الطواف ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « تقضى الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت » ، فأمرها أن تهل بالحج ، وتدع أفعال العمرة لأنها

كانت متمتعة ، ثم إنها طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم أن يعمرها ، فأرسلها مع أخيها عبد الرحمن فاعتمرت من التعميم ، والتعميم هو أقرب الحل إلى مكة ، وبه اليوم المساجد التي تسمى مساجد عائشة ، ولم تكن هذه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما بنيت بعد ذلك علامة على المكان الذي أحرمت منه عائشة ، وليس دخول هذه المساجد ، ولا الصلاة فيها لمن اجتاز بها محرماً لا فرضاً ولا سنة ، بل قصد ذلك واعتقاد أنه يستحب بدعة مكروهة ، لكن من خرج من مكة ليعتمر فانه إذا دخل واحداً منها وصلى فيه لأجل الإحرام فلا بأس بذلك ، ولم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين أحد يخرج من مكة ليعتمر إلا لعذر لا في رمضان ولا غير رمضان ، والذين حجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من اعتمر بعد الحج من مكة إلا عائشة . كما ذكر ولا كان هذا من فعل الخلفاء الراشدين ، والذين استحبوا الأفراد من الصحابة ، إنما استحبوا أن يحج في سفرة ، ويعتمر في أخرى ، ولم يستحبوا أن يحج ويعتمر عقب ذلك عمرة مكية ، بل هذا لم يكونوا يفعلونه قط ، اللهم إلا أن يكون شيئاً نادراً ، وقد تنازع السلف في هذا ، هل يكون متمتعاً عليه دم أم لا . وهل تجزئه هذه العمرة عن عمرة الإسلام أم لا ؟ وقد اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم بعد هجرته أربع عمر . عمرة الحديبية وصل إلى الحديبية ، والحديبية وراء الجبل الذي بالتعميم عند مساجد عائشة عن يمينك وأنت داخل إلى مكة ، فصده المشركون عن البيت فصالحهم وحل من إحرامه وانصرف .

وعمرة القضية : اعتمر من العام القابل .

وعمرة الجعرانة : وإنه كان قد قاتل المشركين بحنين ، وحنين من

ناحية المشرق من ناحية الطائف، وأما بدر : فهو بين المدينة وبين مكة ، وبين الغزوتين ست سنين ، ~~ولكن~~ قرنتا في الذكر لأن الله تعالى أنزل فيهما الملائكة لنصر النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين في القتال ، ثم ذهب فحاصر المشركين بالطائف ، ثم رجع وقسم غنائم حنين بالجعرة ، فلما قسم غنائم حنين اعتمر من الجعرة داخلا إلى مكة لا خارجا منها للإحرام .

والعمرة الرابعة مع حجته فانه قرن بين العمرة والحج باتفاق أهل المعرفة بسنته ، وباتفاق الصحابة على ذلك ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة أنه تمتع تمتعاً حل فيه ، بل كانوا يسمون القران تمتعاً ، ولا نقل عن أحد من الصحابة أنه لما قرن طاف طوافين ، وسعى سبعين ، وعامة النقول عن الصحابة في صفة حجته ليست بمختلفة ، وإنما اشتهت على من لم يعرف مرادهم ، وجميع الصحابة الذين نقل عنهم أنه أفرد الحج كعائشة ، وابن عمر ، وجابر ، قالوا : انه تمتع بالعمرة إلى الحج ، فقد ثبت في الصحيحين عن عائشة وابن عمر بإسناد أصح من إسناد الافراد ومرادهم بالتمتع القران ، كما ثبت ذلك في الصحاح أيضاً ، فاذا أراد الإحرام فان كان قارناً قال : لبيك عمرة وحجاً ، وإن كان متمتعاً قال : لبيك عمرة ، وإن كان مفرداً قال : لبيك حجة أو قال اللهم إني أوجبت عمرة وحجاً أو أوجبت عمرة ، أو أوجبت حجاً أو أريد الحج ، أو أريدهما ، أو أريد التمتع بالعمرة إلى الحج ، فهما قال من ذلك أجزاء باتفاق الأئمة ، ليس في ذلك عبارة مخصوصة ولا يجب شيء من هذه العبارات باتفاق الأئمة ، كما لا يجب التلفظ بالنية في الطهارة ، والصلاة ، والصيام ، باتفاق الأئمة ، بل متى لبي قاصداً للإحرام انعقد لإحرامه باتفاق المسلمين ، ولا يجب عليه أن يتكلم قبل التلبية بشيء ، ولكن تنازع العلماء ، هل يستحب أن يتكلم بذلك ،

كما تنازعوا هل يستحب التلفظ بالنية في الصلاة ، والصواب المقطوع به : أنه لا يستحب شيء من ذلك ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع للمسلمين شيئاً من ذلك ، ولا كان يتكلم قبل التكبير بشيء من ألفاظ النية لا هو ولا أصحابه ، بل لما أمر ضباعة بذت الزبير بالاشتراط قالت : فكيف أقول ؟ قال : « قولى لبيك اللهم لبيك ، محلى من الأرض حيث تحبسنى ، رواه أهل السنن وصححه الترمذى ولفظ النسائي : إني أريد الحج فكيف أقول ؟ قال : « قولى لبيك اللهم لبيك ، محلى من الأرض حيث تحبسنى فان لك على ربك ما استئنت ، وحديث الاشتراط فى الصحيحين ، لكن المقصود بهذا اللفظ انه أمرها بالاشتراط فى التلبية ، ولم يأمرها أن تقول قبل التلبية شيئاً لا اشتراطاً ولا غيره ، وكان يقول فى تلبيته : « لبيك عمرة وحجاً ، وكان يقول للواحد من أصحابه : « بم أهلت ، وقال فى المواقيت : « مهل أهل المدينة ذو الحليفة ، ومهل أهل الشام الجحفة ، ومهل أهل اليمن يللم ، ومهل أهل نجد قرن المنازل ، ومهل أهل العراق ذات عرق ، ومن كان دونهن فمهله من أهله ، والإهلال هو التلبية . فهذا هو الذى شرع النبي صلى الله عليه وسلم التكلم به فى ابتداء الحج والعمرة ، وإن كان مشروعاً بعد ذلك كما تشرع تكبيرة الإحرام ، ويشرع التكبير بعد ذلك عند تغير الأحوال ولو أحرم إحراماً مطلقاً جاز ، فلو أحرم بالقصد للحج من حيث الجملة ولا يعرف هذا التفصيل جاز ، ولو أهل ولبي كما يفعل الناس قصداً للنسك ولم يسم شيئاً بلفظه . ولا قصد بقلبه ، لا تمتعاً ولا لإفراداً ولا قراناً صح حججه أيضاً ، وفعل واحد من الثلاثة فان فعل ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه كان حسناً وإن اشترط على ربه خوفاً من العارض . فقال : « وإن حبسنى حابس فمحلى حيث

حبستني ، كان حسناً ، فان النبي صلى الله عليه وسلم أمر ابنة عمه ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أن تشتري على ربها لما كانت شاكية ، تخاف أن يصدها المرض عن البيت ولم يكن يأمر بذلك كل من حج ، وكذلك إن شاء المحرم أن يتطيب في بدنه فهو حسن ولا يؤمر المحرم قبل الإحرام بذلك ، فان النبي صلى الله عليه وسلم فعله ولم يأمر به الناس ، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمر أحداً بعبارة بعينها ، وإنما يقال أهل بالحج ، أهل بالعمرة ، أو يقال : لبي بالحج ، لبي بالعمرة . وهو تأويل قوله تعالى : (الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) وثبت عنه في الصحيحين أنه قال : « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، وهذا على قراءة من قرأ : فلا رفث ولا فسوق بالرفع . فالرفث لإسم للجماع قولاً وعملاً ، والفسوق اسم للمعاصي كلها ، والجدال على هذه القراءة هو المراء في أمر الحج ، فان الله قد وضعه وبينه وقطع المراء فيه ، كما كانوا في الجاهلية يتمارون في أحكامه ، وعلى القراءة الأخرى قد يفسر بهذا المعنى أيضاً ، وقد فسروها بأن لا يمارى الحاج أحداً ، والتفسير الأول أصح ، فان الله لم ينه المحرم ولا غيره عن الجدال مطلقاً ، بل الجدال قد يكون واجباً أو مستحباً كما قال تعالى : (وجادلهم بالتي هي أحسن) وقد يكون الجدال محرماً في الحج وغيره ، كالجدال بغير علم وكالجدال في الحق بعد ما تبين ، ولفظ الفسوق : يتناول ما حرمه الله تعالى ، ولا يختص بالسباب ، وإن كان سباب المسلم فسوقاً فالفسوق يعم هذا وغيره . والرفث : هو الجماع ، وليس في المحظورات ما يفسد الحج إلا جنس الرفث ، فلهذا ميز بينه وبين الفسوق . وأما سائر المحظورات كاللباس والطيب ، فانه

وإن كان يأثم بها فلا تفسد الحج عند أحد من الأئمة المشهورين . وينبغي للمحرم أن لا يتكلم إلا بما يعنيه ، وكان شريح إذا أحرم كأنه الحية الصماء ، ولا يكون الرجل محرماً بمجرد ما في قلبه من قصد الحج ونيته ، فإن القصد ما زال في القلب منذ خرج من بلده ، بل لا بد من قول أو عمل يصير به محرماً ، هذا هو الصحيح من القولين والتجرد من اللباس واجب في الإحرام وليس شرطاً فيه ، فلو أحرم وعليه ثياب صح ذلك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وباتفاق أئمة أهل العلم ، وعليه أن ينزع اللباس المحظور .

(فصل) يستحب أن يحرم عقيب صلاة إما فرض وإما تطوع ، إن كان وقت تطوع في أحد القولين ، وفي الآخر إن كان يصلي فرضاً أحرم عقبه ، وإلا فليس للإحرام صلاة تجنسه وهذا أرجح .

ويستحب أن يغتسل للإحرام ولو كانت نساء أو حائضاً ، إن احتاج إلى التنظيف كتقليم الأظفار ، وتنف الإبط ، وحلق العانة ونحو ذلك ، فعل ذلك . وهذا ليس من خصائص الإحرام ، وكذلك لم يكن له ذكر فيما نقله الصحابة لكنه مشروع بحسب الحاجة ، وهكذا يشرع لمصلي الجمعة والعيد على هذا الوجه .

ويستحب أن يحرم في ثوبين نظيفين ، فإن كانا أبيضين فهما أفضل . ويجوز أن يحرم في جميع أجناس الثياب المباحة من القطن والكتان والصوف .

والسنة : أن يحرم في إزار ورداء سواء كانا مخيطين أو غير مخيطين باتفاق

الائمة ، ولو أحرم في غيرهما جاز إذا كان مما يجوز لبسه ، ويجوز أن يحرم في الأبيض وغيره من الالوان الجائزة وإن كان ملوناً .

والأفضل أن يحرم في نعلين إن تيسر ، والنعل هي التي يقال لها التاسومة ، فان لم يجد نعلين لبس خفين ، وليس عليه أن يقطعهما دون الكعبين ، فان للنبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقطع أولاً ، ثم رخص بعد ذلك في عرفات في لبس السراويل لمن لم يجد إزاراً ، أو رخص في لبس الخفين لمن لم يجد نعلين ، وإنما رخص في المقطوع أولاً لأنه يصير بالقطع كالنعلين ، ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يلبس مادون الكعبين مثل الخنف المكعب والجمجم والمداس ونحو ذلك ، سواء كان واجداً للنعلين أو فاقداً لهما ، وإذا لم يجد نعلين ولا ما يقوم مقامهما ، مثل الجمجم والمداس ونحو ذلك ، فله أن يلبس الخنف ولا يقطعه ، وكذلك إذا لم يجد إزاراً فانه يلبس السراويل ولا يفتقه هذا أصح قول العلماء ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في البدل في عرفات كما رواه ابن عمر ، وكذلك يجوز أن يلبس كل ما كان من جنس الإزار والرداء ، فله أن يلتحف بالقباء والجبة والقميص ونحو ذلك ، ويتغطي به باتفاق الأئمة عرضاً ، ويلبسه مقلوباً ، يجعل أسفله أعلاه ، ويتغطي بالحاف وغيره ، لكن لا يغطي رأسه إلا الحاجة ، والنبي صلى الله عليه وسلم نهى المحرم أن يلبس القميص ، والبرنس ، والسراويل ، والخنف ، والعمامة ، ونهاهم أن يغطوا رأس المحرم بعد الموت ، وأمر من أحرم في جبة أن ينزعها عنه ، فإكان من هذا الجنس فهو في معنى ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، فإكان في معنى القميص فهو مثله ، وليس له أن يلبس القميص لا بكم ولا بغير كم وسواء أدخل يديه أو لم يدخلهما وسواء كان سليماً أو

مخروقا ، وكذلك : لا يلبس الجبة ، ولا القباء الذى يدخل يديه فيه ، وكذلك الدرع الذى يسمى عرق جين وأمثال ذلك باتفاق الأئمة ، وأما إذا طرح القباء على كتفيه من غير إدخال يديه ففيه نزاع ، وهذا معنى قول الفقهاء لا يلبس المخيط ، والمخيط ما كان من اللباس على قدر العضو ، وكذلك لا يلبس ما كان فى معنى الخف ، كالموق ، والجورب ونحو ذلك ، ولا يلبس ما كان فى معنى السراويل ، كالتبان ونحوه . وله أن يعقد ما يحتاج إلى عقده كالآزار ، وهميان النفقة والرداء لا يحتاج إلى عقده فلا يعقده ، فإن احتاج إلى عقده ففيه نزاع ، والأشبه جوازه حينئذ ، وهل المنع من عقده منع كراهة أو تحريم ، فيه نزاع ، وليس على تحريم ذلك دليل إلا ما نقل عن ابن عمر رضى الله عنه ، فنهى من قال : هو كواهة تنزيه كأبي حنيفة وغيره ، ومنهم من قال : كراهة تحريم ، وأما الرأس فلا يغطيه إلا بمخيط ولا غيره ، فلا يغطيه بعمامة ، ولا قلنسوة ، ولا كوفية ، ولا ثوب يلصق به ولا غير ذلك . وله أن يستظل تحت السقف والشجر ويستظل فى الخيمة ونحو ذلك باتفاقهم ، وأما الاستظلال بالمحمل كالحجارة التى لها رأس فى حال السير فهذا فيه نزاع ، والأفضل للمحرم أن يضحى لمن أحرم له كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يحجون ، وقد رأى ابن عمر رجلا ظلل عليه فقال : أيها المحرم أضح لمن أحرمت له ، ولهذا كان السلف يكرهون القباب على المحامل التى لها رأس ، وأما المحامل المسكوفة فلم يكرهها إلا بعض النساك وهذا فى حق الرجل ، وأما المرأة فانها عورة ، فلذلك جاز لها أن تلبس الثياب التى تستر بها ، وتستظل بالمحمل ، لسكنهاها النبي صلى الله عليه وسلم أن تبتف ، أو تلبس القفازين ، والقفازان غلاف يصنع لليد كما يفعله حملة البزاة ، ولو غطت المرأة وجهها بشيء لا يمس

الوجه جاز بالاتفاق ، وإن كان يمسه فالصحيح انه يجوز أيضاً ، ولا تكلف المرأة أن تجافي سترتها عن الوجه لابعود ولا بيد ولا غير ذلك ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم سرى بين وجهها ويديها ، وكلاهما كبدن الرجل لا كراسه . وأزواجه صلى الله عليه وسلم : كن يسدان على وجوههن من غير مراعاة المجافاة ، ولم ينقل أحد من أهل العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : احرام المرأة في وجهها ، وإنما هذا قول بعض السلف ، لكن النبي صلى الله عليه وسلم نهاها أن تنتقب أو تلبس القفازين ، كما نهى المحرم أن يلبس التميمص والحلف ، مع أنه يجوز له أن يستر يديه ورجليه باتفاق الأئمة والبرقع أقوى من النقاب ، فلماذا ينهى عنه باتفاقهم ، ولهذا كانت المحرمة لا تلبس ما يصنع لستر الوجه كالبرقع ونحوه فإنه كالنقاب ، وليس للمحرم أن يلبس شيئاً مما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه إلا لحاجة ، كما أنه ليس للصائم أن يفطر إلا لحاجة ، والحاجة مثل البرد الذي يخاف أن يمرضه إذا لم يغط رأسه ، أو مثل مرض نزل به يحتاج معه إلى تغطية رأسه فيلبس قدر الحاجة ، فإذا استغنى عنه نزع وعليه أن يفتدى إما بصيام ثلثه أيام ، وإما بنسك شاة ، أو بإطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من تمر أو شعير ، أو مد من بر وإن أطعمه خبزاً جاز ، ويكون رطلين بالعراق قريباً من نصف رطل بالدمشقي ، وينبغي أن يكون مادوماً ، وإن أطعمه مما يأكل كالقسماط والرقاق ونحو ذلك جاز ، وهو أفضل من أن يعطيه قمحاً أو شعيراً ، وكذلك في سائر الكفارات إذا أعطاه مما يقتات به مع ادمه ، فهو أفضل من أن يعطيه حباً مجرداً إذا لم يكن عادتهم أن يطحنوا بأيديهم ويخبزوا بأيديهم ، والواجب في ذلك كله ما ذكره الله تعالى بقوله : (إطعام عشرة مساكين من أوسط

ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم) الآية فأمر الله تعالى بإطعام المساكين من أوسط ما يطعم الناس أهليهم . وقد تنازع العلماء في ذلك هل ذلك مقدر بالشرع أو يرجع فيه إلى العرف ، وكذلك تنازعوا في النفقة نفقة الزوجة ، والراجح في هذا كله أن يرجع فيه إلى العرف ، فيطعم كل قوم مما يطعمون أهليهم . ولما كان كعب بن عجرة ونحوه يقاتون التمر ، أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا من التمر بين ستة مساكين ، والفرق ستة عشر رطلا بالبغدادى ، وهذه الفدية يجوز أن يخرجها إذا احتاج إلى فعل المحذور قبله وبعده ، ويجوز أن يذبح النسك قبل أن يصل إلى مكة ويصوم الأيام الثلاثة متتابعة إن شاء ومتفرقة إن شاء ، فإن كان له عذر آخر فعلها ، وإلا جعل فعلها ، وإذا لبس ثم لبس مراراً ولم يكن أدى الفدية ، أجزأته فدية واحدة في أظهر قولى العلماء .

(فصل) فإذا أحرم لبي بتلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك ، والمملك لا شريك لك وإن زاد على ذلك : لبيك ذا المعارج ، أو لبيك وسعديك ونحو ذلك جاز ، كما كان الصحابة يزيدون ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسميهم فلم ينههم ، وكان هو يداوم على تلبيته ويلبى من حين يحرم سواء ركب دابة أو لم يركبها ، وإن أحرم بعد ذلك جاز . والتلبية هى : إجابة دعوة الله تعالى لخلقه حين دعاهم إلى حج بيته على لسان خليله ، والملي هو المستسلم المنقاد لغيره ، كما ينقاد الذى للب وأخذ بلبته . والمعنى : إنا مجيبوك لدعوتك ، مستسلمون لحكمتك ، مطيعون لأمرك مرة بعد مرة لانزال على ذلك ، والتلبية شعار الحج . فأفضل الحج : العج والشج . فالعج : رفع الصوت بالتلبية . والشج : إراقة دماء

الهدى . ولذا يستحب رفع الصوت بها للرجل بحيث لا يجهد نفسه ، والمرأة ترفع صوتها بحيث تسمع رفيقتها ، ويستحب الاكثار منها عند اختلاف الاحوال ، مثل أدبار الصلوات ، ومثل ما إذا صعد نشراً أو هبط وادياً ، أو سمع ملبياً ، أو قبل الليل والنهار ، أو التقت الرفاق ، وكذلك إذا فعل ما نهى عنه ، وقد رؤى أنه من لبي حتى تغرب الشمس فقد أمسى مغفوراً له ، وإن دعا عقيب التلبية وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وسأل الله رضوانه والجنة واستعاذ برحمته من سخظه والنار فحسن .

(فصل) وما ينهى عنه المحرم : أن يتطيب بعد الإحرام في بدنه أو ثيابه أو يتعمد لشم الطيب ، وأما الدهن في رأسه أو بدنه بالزيت والسمن ونحوه إذا لم يكن ، فيه طيب ففيه نزاع مشهور وتركه أولى ، ولا يقلم أظفاره ، ولا يقطع شعره ، وله أن يحك بدنه إذا حكه ، ويحتجم في رأسه وغير رأسه ، وإن احتاج أن يحلق شعر الذكر جاز ، فإنه قد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم : احتجم في وسط رأسه وهو محرم . ولا يمكن ذلك إلا مع حلق بعض الشعر ، وكذلك إذا اغتسل وسقط شيء من شعره بذلك لم يضره ، وإن تيقن أنه انقطع بالغسل ، ويفتصد إذا احتاج إلى ذلك ، وله أن يغتسل من الجنابة بالاتفاق ، وكذلك لغير الجنابة ، ولا ينكح المحرم ، ولا ينكح ، ولا يخطب ، ولا يصطاد صيداً برياً ، ولا يتمسكه بشراء ولا اتهاب ولا غير ذلك ، ولا يعين على صيد ، ولا يذبح صيداً ، فأما صيد البحر : كالسمك ونحوه فله أن يصطاده ويأكله ، وله أن يقطع الشجر ، لكن نفس الحرم لا يقطع شيئاً من شجره وإن كان غير محرم ، ولا من نباته المباح إلا الأذخر ، وأما ما غرس الناس أو زرعوه فهو لهم ، وكذلك ما يبس من النبات يجوز أخذه ،

ولا يصطاد به صيداً واز كان من الماء كالسمك على الصحيح ، بل ولا ينفر صيده
 مثل : أن يقيمه ليقعد مكانه ، وكذلك حرم مدينة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو ما بين لابتيها - واللابية : هي الحرة وهي الأرض التي فيها حجارة
 سود - وهو بريد في بريد . والبريد : أربع فراسخ ، وهو من غير إلى ثور ،
 وغير : هو جبل عند الميقات يشبه العير وهو الحمار . وثور : هو جبل من ناحية أحد
 وهو غير جبل ثور الذي بمكة ، فهذا الحرم أيضاً لا يصاد صيده ، ولا يقطع شجره إلا
 لحاجة كما لة الركوب والحراث ، ويؤخذ من حشيشه ما يحتاج اليه للعلف ، فإن النبي
 صلى الله عليه وسلم رخص لأهل المدينة في هذا لحاجتهم إلى ذلك إذ ليس
 حولهم ما يستغنون به عنه بخلاف الحرم المكي ، وإذا أدخل عليه صيد لم يكن
 عليه ارساله وليس في الدنيا حرم لا بيت المقدس ولا غيره إلا هذان الحرمان
 ولا يسمى غيرهما حرماً كما يسمى الجهال . فيقولون : حرم المقدس ، وحرم
 الخليل ، فإن هذين وغيرهما ليسا بحرم باتفاق المسلمين ، والحرم المجمع عليه
 حرم مكة .

وأما المدينة فلها حرم أيضاً عند الجمهور كما استفاضت بذلك الأحاديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتنازع المسلمون في حرم ثالث إلا وجاء ؛ وهو
 واد بالطائف وهو عند بعضهم حرم ، وعند الجمهور ليس بحرم .

والمحرم أن يقتل ما يؤذى بعادته الناس : كالحية ، والعقرب ، والفأرة ،
 والغراب ، والكلب العقور ، وله أن يدفع ما يؤذيه من الآدميين والبهائم ،
 حتى لو صال عليه أحد ولم يدفع إلا بالقتال قاتله ، فإن النبي صلى الله عليه
 وهلم قال : « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ،
 ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون حرمة فهو شهيد » وإذا

قرصته البراغيث والقمل فله القاؤها عنه وله قتلها ولا شيء عليه ، والقاؤها أهون من قتلها ، وكذلك ما يتعرض له من الدواب فينهى عن قتله ، وإن كان في نفسه محرماً كالأسد والفهد ، فإذا قتله فلا جزاء عليه في أظهر قولي العلماء وأما التظلي بدون التأذي فهو من الترفه فلا يفعله ، ولو فعله فلا شيء عليه ، ويحرم على المحرم الوطء ومقدماته ، ولا يطاق شيئاً سواه كان امرأة ولا غير امرأة ، ولا يتمتع بقبلة ، ومس بيد ، ولا ينظر بشهوة ، فإن جامع فسد حجه وفي الإنزال بغير الجماع نزاع ، ولا يفسد الحج بشيء من المحظورات إلا بهذا الجنس ، فإن قبل بشهوة ، أو أمدى اشهوة ، فعليه دم .

(فصل) إذا أتى مكة جاز أن يدخل مكة والمسجد من جميع الجوانب ، لكن الأفضل أن يأتي من وجه الكعبة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه دخلها من وجهها من الناحية العليا التي فيها اليوم باب المعلاة ، ولم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لمكة ولا المدينة سور ولا أبواب مبنية ، ولكن دخلها من الثنية العليا ، ثنية كداء — بالفتح والمد — المشرقة على المقبرة ، ودخل المسجد من الباب الأعظم الذي يقال له باب بنى شيبه ، ثم ذهب إلى الحجر الأسود ، فإن هذا أقرب الطرق إلى الحجر الأسود لمن دخل من باب المعلاة ، ولم يكن قديماً بمكة بناء يعلو على البيت ، ولا كان فوق الصفا والمروة والمشعر الحرام بناء ، ولا كان بمنى ولا بعرفات مسجد ولا عند الجمرات مساجد ، بل كل هذه محدثة بعد الخلفاء الراشدين ، ومنها ما أحدث بعد الدولة الأموية ، ومنها ما أحدث بعد ذلك ، فكان البيت يرى قبل دخول المسجد ، وقد ذكر ابن جرير أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه وقال : اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً وبراً وزد من شرفه وكرمه بمن حجه

أو اعتمره تشریفاً وتعظيماً ، فمن رأى البيت قبل دخول المسجد فعل ذلك ، وقد استحب ذلك من استحبه عند رؤية البيت ولو كان بعد دخول المسجد لكن النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن دخل المسجد ابتداءً بالطواف ، ولم يصل قبل ذلك تحية المسجد ولا غير ذلك ، بل تحية المسجد الحرام هو الطواف بالبيت ، وكان صلى الله عليه وسلم يغتسل لدخول مكة ، كما كان يبيت بذي طوى وهو عند الآبار التي يقال لها آبار الزاهر ، فمن تيسر له المبيت بها والاعتسال ودخول مكة نهاراً ، وإلا فليس عليه شيء من ذلك ، وإذا دخل المسجد بدأ بالطواف ، فيبتدىء من الحجر الأسود يستقبله استقبالا ويستلمه ويقبله إن أمكن ، ولا يؤذى أحداً بالمزاحمة عليه ، فإن لم يمكن استلمه وقبل يده ، وإلا أشار إليه ، ثم ينتقل للطواف ويجعل البيت عن يساره ، وليس عليه أن يذهب إلى ما بين الركنين ولا يمشی عرضاً ثم ينتقل للطواف بل ولا يستحب ذلك ، ويقول ، إذا استلمه : بسم الله والله أكبر . وإن شاء قال : اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بكتابك ، ووفاء بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ، ويجعل البيت عن يساره فيطوف سبباً ، ولا يخترق الحجر في طوافه لما كان أكثر الحجر من البيت ، والله أمر بالطواف به لا بالطواف فيه ، ولا يستلم من الأركان إلا الركنين اليمانيين دون الشاميين ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم إنما استلمهما خاصة لأنهما على قواعد إبراهيم ، والآخرا ن هما في داخل البيت ، فالركن الأسود يستلم ويقبل ، واليماني يستلم ولا يقبل ، والآخرا ن لا يستلمان ولا يقبلان ، والاستلام هو مسح باليد ، وأما سائر جوانب البيت ومقام إبراهيم وسائر ما في الأرض من المساجد وحيطانها ومقابر الأنبياء الصالحين ، كحجرة نبينا صلى الله عليه وسلم ، ومغارة إبراهيم ، ومقام

فبينما صلى الله عليه وسلم الذي كان يصلي فيه ، وغير ذلك من مقابر الأنبياء
والصالحين ، وصخرة بيت المقدس فلا تستلم ولا تقبل باتفاق الأئمة ، وأما
الطواف بذلك فهو من أعظم البدع المحرمة ومن اتخذها ديناً يستتاب فإن تاب
وإلا قتل ، ولو وضع يده على الشاذروان الذي يربط فيه أستار الكعبة لم يضره
ذلك في أصح قولي العلماء ، وليس الشاذروان من البيت ، بل جعل عماداً
للبيت ، ويستحب له في الطواف الأول أن يرمل من الحجر إلى الحجر في
الطواف الثلاثة . والرمل : مثل الهرولة ، وهو مسارعة المشي مع تقارب
الخطا ، فإن لم يمكن الرمل للزحمة ، كان خروجه إلى حاشية المطاف ، والرمل
أفضل من قربه إلى البيت بدون الرمل ، وأما إذا أمكن القرب من البيت مع
إكمال السنة فهو أولى ، ويجوز أن يطوف من وراء قبة زهزم وما وراءها من
السقائف المتصلة بجيطان المسجد ، ولو صلى المصلي في المسجد والناس يطوفون
أمامه لم يكره ، سواء سر أمامه رجل أو امرأة وهذا من خصائص مكة ،
وكذلك يستحب أن يضطبع في هذا الطواف . والاضطباع : هو أن يبدى
ضبعه الأيمن فيضع وسط الرداء تحت ابطنه الأيمن وطرفه على عاتقه الأيسر
وإن ترك الرمل والاضطباع فلا شيء عليه .

ويستحب له في الطواف أن يذكر الله تعالى ويدعوه بما يشرع وإن قرأ
القرآن سرا فلا بأس ، وليس فيه ذكر محدود عن النبي صلى الله عليه وسلم
لأبأمره ولا بقوله ولا بتعاليمة ، بل يدعو فيه بسائر الأدعية الشرعية ،
وما يذكره كثير من الناس من دعاء معين تحت الميزاب ونحو ذلك فلا أصل له ،
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يختم طوافه بين الركنين بقوله : « ربنا آتانا في

الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، كما كان يختم دعائه بذلك ، وليس في ذلك ذكر واجب باتفاق الأئمة .

والطواف بالبيت كالصلاة ، إلا أن الله أباح فيه الكلام ، فمن تنكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير ، ولهذا يؤمر الطائف أن يكون متطهراً الطهارتين الصغرى والكبرى ، ويكون مستور العورة ، يجتنب النجاسة التي يجتنبها المصلي ، والطائف طاهراً لكن في وجوب الطهارة في الطواف نزاع بين العلماء فإنه لم ينقل أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالطهارة للطواف ، ولا نهى المحدث أن يطوف ، ولكنه طاف طاهراً ، لكنه ثبت عنه أنه نهى الحائض عن الطواف ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم » فالصلاة التي أوجب لها الطهارة ما كان يفتتح بالتكبير ويختم بالتسليم ، كالصلاة التي فيها ركوع وسجود كصلاة الجنائز وسجدة السهو ، وأما الطواف وسجود التلاوة فليس من هذا ، والاعتساف يشترط له المسجد ولا يشترط له الطهارة بالاتفاق ، والمعتكفة الحائض تنهى عن اللبث في المسجد مع الحيض ، وإن كانت تلبث في المسجد وهي محدثة .

قال أحمد بن حنبل في مناسك الحج لابنه عبد الله : حدثنا سهل بن يوسف أنبأنا شعبة عن حماد ومنصور قال : سأتهما عن الرجل يطوف بالبيت وهو غير متوضئ فلم يريا به بأساً قال عبد الله سألت أبي عن ذلك فقال : أحب إلى أن لا يطوف بالبيت وهو غير متوضئ لأن الطواف بالبيت صلاة ، وقد اختلفت الرواية عن أحمد في اشتراط الطهارة فيه ووجوبها ، كما هو أحد القولين في مذهب أبي حنيفة ، لكن لا يختلف مذهب أبي حنيفة أنها ليست بشرط ،

ومن طاف في جورب ونحوه ، لئلا يطأ نجاسة من ذرق الحمام ، أو غطى يديه
لئلا يمس امرأة ونحو ذلك ، فقد خالف السنة ، فإن النبي صلى الله عليه
وسلم وأصحابه والتابعين ما زالوا يطوفون بالبيت وما زال الحمام بمكة ، لكن
الاحتياط حسن ما لم يخالف السنة المعلومة ، فإذا أفضى إلى ذلك كان خطأ .

واعلم أن القول الذي يتضمن مخالفة السنة خطأ ، كمن يخلع عليه نعليه
في الصلاة المكتوبة أو صلاة الجنازة خوفاً من أن يكون فيهما نجاسة ، فإن هذا
خطأ يخالف للسنة ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في نعليه وقال :
« ان اليهود لا يصلون في نعالهم يخالفوهم » وقال : « إذا أتى المسجد أحدكم
فلينظر في نعليه ، فإن كان فيهما أذى فليدلكهما في التراب ، فإن التراب لها
طهور ، وكما يجوز أن يصلي في نعليه فكذلك يجوز أن يطوف في نعليه ، وإن لم
يمكنه الطواف ماشياً فطاف راكباً أو محمولا أجزأه بالاتفاق ، وكذلك
ما يعجز عنه من واجبات الطواف مثل : من كان به نجاسة لا يمكنه إزالتها ،
كالمتحاضة ، ومن به سلس البول ، فإنه يطوف ولا شيء عليه باتفاق الأئمة ،
وكذلك لو لم يمكنه الطواف إلا عريانياً فطاف بالليل كما لو لم يمكنه الصلاة
إلا عريانياً ، وكذلك المرأة الحائض إذا لم يمكنها طواف الفرض إلا
حائضاً بحيث لا يمكنها التأخر بمكة ، ففي أحد قولي العلماء الذين يوجبون الطهارة
على الطائف ، إذ اطافت الحائض ، أو الجنب ، أو المحدث ، أو حامل لنجاسة
مطلقاً أجزأه الطواف وعليه دم ، إما شاة وإما بدنة مع الحيض والجنابة ،
وشاة مع الحدث الأصغر ومنع الحائض من الطواف ، وقد يعلل بأنه
يشبه الصلاة ، وقد يعلل بأنها ممنوعة من المسجد كما تمنع منه بالاعتكاف ،
وكما قال عز وجل لآبراهيم صلى الله عليه وسلم : (وظهر بيتي للطائفين

والعاكفين والركع السجود) فأمره بتطهيره لهذه العبادات فنعت الحائض من دخوله، وقد اتفق العلماء على أنه لا يجب للطواف ما يجب للصلاة من تحریم وتحليل وقراءة وغير ذلك، ولا يبطله ما يبطلها من الأكل والشرب والكلام وغير ذلك، ولهذا كان مقتضى تعليل من منع الحائض لحرمة المسجد أنه لا يرى الطهارة شرطاً، بل مقتضى قوله: أنه يجوز لها ذلك عند الحاجة كما يجوز لها دخول المسجد عند الحاجة، وقد أمر الله تعالى بتطهيره للطائفتين، والعاكفين، والركع السجود، والعاكف فيه لا يشترط له الطهارة ولا تجب عليه الطهارة من الحدث الأصغر باتفاق المسلمين، ولو اضطرت العاكفة الحائض إلى لبثها فيه للحاجة جاز ذلك، وأما الركع السجود: فهم المصلون. والطهارة شرط للصلاة باتفاق المسلمين. والحائض: لا تصلى لا قضاء ولا أداء، يبقى الطائف هل يلحق بالعاكف أو بالمصلي أو يكون قسماً ثالثاً بينهما، هذا محل اجتهاد وقوله: الطواف بالبيت صلاة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن هو ثابت عن ابن عباس وقد روى مرفوعاً ونقل بعض الفقهاء عن ابن عباس أنه قال: إذا طاف بالبيت وهو جنب عليه دم، ولا ريب أن المراد بذلك أنه يشبه الصلاة من بعض الوجوه، ليس المراد أنه نوع الصلاة التي يشترط لها الطهارة وهكذا قوله: «إذا أتى أحدكم المسجد فلا يشبك بين أصابعه فإنه في صلاة»، وقوله: «إن العبد في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه وما دام ينتظر الصلاة وما كان يعتمد إلى الصلاة ونحو ذلك، فلا يجوز لحائض أن تطوف لإظهاره إذا أمكنها ذلك باتفاق العلماء، ولو قدمت المرأة حائضاً لم تطف بالبيت، لكن تقف بعرفة وتفعل سائر المناسك كلها مع الحيض إلا الطواف، فإنها تنتظر حتى تطهر إن أمكنها ذلك ثم تطوف، وإن

اضطرت إلى الطواف فطافت أجزأها ذلك على الصحيح من قولى العلماء ،
 فإذا قضى الطواف صلى ركعتين للطواف ، وان صلاهما عند مقام
 إبراهيم فهو أحسن ، ويستحب أن يقرأ فيهما بسورتي الإخلاص ، قل يا أيها
 الكافرون ، وقل هو الله أحد ، ثم إذا صلاهما استحب له أن يستلم الحجر ثم
 يخرج إلى الطواف بين الصفا والمروة ولو أخر ذلك إلى بعد طواف الإفاضة
 جاز ، فان الحج فيه ثلاثة أطوفة : طواف عند الدخول وهو يسمى طواف
 القدوم والدخول والورود ، والطواف الثانى : هو بعد التعريف ويقال له
 طواف الإفاضة والزيارة ، وهو طواف الفرض الذى لا بد منه كما قال
 تعالى : (ثم ليقتضوا تفهيم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق) ، والطواف
 الثالث : هو لمن أراد الخروج من مكة وهو طواف الوداع ، وإذا سعى عقيب
 واحد منها أجزأه فإذا خرج للسعى خرج من باب الصفا ، وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم يرقى على الصفا والمروة ، وهما فى جانب جبلى مكة ، فيكبر ويهلل
 ويدعو الله تعالى ، واليرم قد نبى فوقها دكان فمن وصل إلى أسفل البناء
 أجزأه السعى ، وإن لم يصعد فوق البناء فيطوف بالصفا والمروة سبعاً مبتدئاً
 بالصفا ويختم بالمروة ، ويستحب أن يسعى فى بطن الوادى من العلم إلى العلم
 وهما معلمان هناك ، وإن لم يسع فى بطن الوادى بل مشى على هيئته جميع ما بين الصفا
 والمروة أجزأه باتفاق العلماء ، ولا شيء ولا صلاة عقيب الطواف بالصفا والمروة
 وإنما الصلاة عقيب الطواف بالبيت ، بسنة رسول الله ﷺ واتفاق السلف
 والأئمة ، فإذا طاف بين الصفا والمروة حل من إحرامه ، كما أمر النبي ﷺ
 أصحابه لما طافوا بهما أن يحلوا ، إلا من كان معه هدى فلا يحل حتى ينحره ،
 والمفرد والقارن : لا يحلان إلا يوم النحر ، ويستحب له أن يقصر من شعره

ليدع الخلاق للحج ، وكذلك أمرهم النبي ﷺ : إذا أحل حل له ما حرم عليه بالإحرام .

(فصل) فإذا كان يوم التروية : أحرم وأهل بالحج فيفعل كما فعل عند الميقات ، وإن شاء أحرم من مكة ، وإن شاء من خارج مكة هذا هو الصواب ، وأصحاب النبي ﷺ إنما أحرموا كما أمرهم النبي ﷺ من البطحاء ، والسنة أن يحرم من الموضع الذي هو نازل فيه ، وكذلك المكي يحرم من أهله كما قال النبي ﷺ : من كان منزله دون مكة فمهله من أهله حتى أهل مكة يهلون من مكة . والسنة أن يبئس الحاج بمنى فيصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ولا يخرجون منها حتى تطلع الشمس ، كما فعل النبي ﷺ ، وأما الإيقاد : فهو بدعة مكروهة باتفاق العلماء ، وإنما الإيقاد بمزدلفة خاصة بعد الرجوع من عرفة ، وأما الإيقاد بمنى أو عرفة فبدعة أيضاً ، ويسرون منها إلى نمرة على طريق ضب من يمين الطريق ، ونمرة كانت قرية خارجة عن عرفات من جهة اليمين ، فيقيمون بها إلى الزوال كما فعل النبي ﷺ ، ثم يسرون منها إلى بطن الوادي ، وهو موضع النبي ﷺ الذي صلى فيه الظهر والعصر ، وخطب وهو في حدود عرفة ببطن عرفة ، وهناك مسجد يقال له مسجد إبراهيم ، وإنما بنى في أول دولة بني العباس فيصلى هناك الظهر والعصر قصرأ . كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، ويصلى خلفه جميع الحاج أهل مكة وغيرهم قصرأ وجمعأ ، يخطب بهم الإمام كما خطب النبي صلى الله عليه وسلم على بعيره ، ثم إذا قضى الخطبة أذن المؤذن وأقام ثم يصلى كما جاءت بذلك السنة ، ويصلى بعرفة ومزدلفة ومنى قصرأ ويقصر أهل مكة وغير أهل مكة وكذلك يجمعون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى كما كان أهل

مكة يفعلون خلف النبي ﷺ بعرفة ومزدلفة ومنى ، وكذلك كانوا يفعلون خلف أبي بكر وعمر رضى الله عنهما ، ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلفاؤه أحداً من أهل مكة أن يتموا الصلاة ، ولا قالوا لهم : بعرفة ومزدلفة ومنى أتّموا صلاتكم فإننا قوم سفر ، ومن حكى ذلك عنهم فقد أخطأ ، ولكن المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك في غزوة الفتح لما صلى بهم بمكة ، وأما في حجه فانه لم ينزل بمكة ، ولكن كان نازلاً خارج مكة ، وهناك كان يصلى بأصحابه ، ثم لما خرج إلى منى وعرفة خرج معه أهل مكة وغيرهم ، ولما رجع من عرفة رجعوا معه ، ولما صلى بمنى أيام منى صلوا معه ولم يقل لهم أتّموا صلاتكم فإننا قوم سفر ، ولم يحذ النبي صلى الله عليه وسلم السفر لابتسافة ولا بزمان ، ولم يكن بمنى أحد ساكناً في زمنه ، ولهذا قال : « منى مناخ من سبق » ، ولكن قيل إنها سكنت في خلافة عثمان ، وأنه بسبب ذلك أتم عثمان الصلاة ، لأنه كان يرى : أن المسافر من يحمل الزاد والمزاد ، ثم بعد ذلك يذهب إلى عرفات فهذه السنة ، لكن في هذه الأوقات لا يكاد يذهب أحد إلى نمره ، ولا إلى مصلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بل يدخلون عرفات بطريق المازمين ويدخلونها قبل الزوال ، ومنهم من يدخلها ليلاً ، ويبيتون بها قبل التعريف ، وهذا الذى يفعله الناس كله يجزى معه الحج لكن فيه نقص عن السنة ، فيفعل ما يمكن من السنة ، مثل الجمع بين الصلاتين ، فيؤذن أذاناً واحداً ويقسم لكل صلاة والإيقاد بعرفة بدعة مكروهة ، وكذلك الإيقاد بمنى بدعة باتفاق العلماء ، وإنما يكون الإيقاد بمزدلفة خاصة في الرجوع ويقفون بعرفات إلى غروب الشمس ، ولا يخرجون منها حتى تغرب الشمس ، وإذا غربت الشمس يخرجون إن شاءوا

بين العالين ، وإن شاءوا من جانبيهما ، والعلنان الأوران عرفة فلا يجاوزهما حتى تغرب الشمس ، والميلان بعد ذلك حد مزدلفة وما بينهما بطن عرفة ، ويجتهد في الذكر والدعاء هذه العشية ، فإنه ما رؤى إبليس في يوم هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أغيض ولا أدحض من عشية عرفة ، لما يرى من تنزيل الرحمة ، وتجاوز الله سبحانه عن الذنوب العظام ، إلا ما رؤى يوم بدر ، فإنه رأى جبريل تزغ الملائكة ، ويصح وقوف الحائض وغير الحائض ، ويجوز الوقوف ماشياً وراكباً .

وأما الأفضل فيختلف باختلاف الناس ، فإن كان من إذا ركب رآه الناس لحاجتهم إليه ، أو كان يشق عليه ترك الركوب وقف راكباً ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم وقف راكباً ، وهكذا الحج ، فإن من الناس من يكون حجه راكباً أفضل ، ومنهم من يكون حجه ماشياً أفضل ، ولم يعين النبي صلى الله عليه وسلم لعرفة دعاء ولا ذكراً ، بل يدعو الرجل بما شاء من الأدعية الشرعية ، وكذلك ؛ يكبر ، ويهلل ، ويذكر الله تعالى حتى تغرب الشمس ، والاعتسالة لعرفة قد روى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عن ابن عمر وغيره ، ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه في الحج إلا ثلاثة أعسال : غسل الإحرام ، والغسل عند دخول مكة ، والغسل يوم عرفة ، وما سوى ذلك كالغسل لرمى الجمار وللطواف والمبيت بمزدلفة ، فلا أصل له لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه ، ولا استحبه جمهور الأئمة لا مالك ، ولا أبو حنيفة ، ولا أحمد ، وإن كان قد ذكره طائفة من متأخري أصحابه ، بل هو بدعة إلا أن يكون هناك سبب يقتضى الاستحباب ، مثل أن يكون عليه رائحة يؤذى الناس بها فيغتسل لإزالتها ، وعرفة كلها

موقف ، ولا يتمف ببطن عرنة ، وأما صعود الجبل الذى هناك فليس من السنة ، ويسمى جبل الرحمة ويقال له : لإلال على وزن هلال ، وكذلك القبة التى فوقه يقال لها قبة آدم لا يستحب دخولها ولا الصلاة فيها ، والطواف بها من الكبائر ، وكذلك المساجد التى عند الجمرات ، لا يستحب دخول شىء منها ولا الصلاة فيها ، وأما الطواف بها ، أو بالصخرة ، أو بحجرة النبى صلى الله عليه وسلم ، أو ما كان غير البيت العتيق ، فهو من أعظم البدع المحرمة .

(فصل) فاذا أفاض من عرفات ، ذهب إلى المشعر الحرام على طريق المأزمين وهو طريق الناس اليوم ، وإنما قال الفقهاء على طريق المأزمين ، لأنه إلى عرفة طريق أخرى تسمى طريق ضب ، ومنها دخل النبى صلى الله عليه وسلم إلى عرفات وخرج على طريق المأزمين ، وكان صلى الله عليه وسلم فى الماسك والاعباد يذهب من طريق ويرجع من أخرى ، فدخل من الثنية العليا ، وخرج من الثنية السفلى ، ودخل المسجد من باب بنى شيبية ، وخرج بعد الوداع من باب حرورة اليوم ، ودخل إلى عرفات من طريق ضب ، وخرج من طريق المأزمين ، وأتى إلى جرة العقبة يوم العيد من الطريق الوسطى التى يخرج منها إلى خارج منى ، ثم يعطف على يساره إلى الجرة ، ثم لما رجع إلى موضعه بمنى الذى نحرفيه هديه وحلق رأسه ، رجع من الطريق المتقدمة التى يسير منها جمهور الناس اليوم ، فيؤخر المغرب إلى أن يصلها مع العشاء بمزدلفة ولا يزاحم الناس ، بل إن وجد خلوة أسرع ، فاذا وصل إلى المزدلفة صلى المغرب قبل تبريك الجمال إن أمكن ، ثم إذا بركوها صلوا العشاء ، وإن أحر العشاء لم يضره ذلك ويبيت بمزدلفة ، ومزدلفة كلها يقال لها المشعر

الحرام ، وهى ما بين مازمى عرفة إلى بطن محسر ، فان بين كل مشعرين حداً ليس منهما ، فان بين عرفة ومزدلفة بطن عرفة ، وبين مزدلفة ومنى بطن محسر ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : عرفة كلها موقف ، وارفعوا عن بطن عرنة ومزدلفة كلها موقف ، وارفعوا عن بطن محسر ومنى كلها منحراً ، وفجاج مكة كلها طريق ، والسنة أن يبيت بمزدلفة إلى أن يطلع الفجر فيصلى بها الفجر فى أول الوقت ، ثم يقف بالمشعر الحرام إلى أن يسفر جدا قبل طلوع الشمس ، فان كان من الضعفة : كالنساء والصبيان ونحوهم ، فانه يتعجل من مزدلفة إلى منى إذا غاب القمر ، ولا ينبغي لأهل القوة أن يخرجوا من مزدلفة ، حتى يطلع الفجر فيصلوا بها الفجر . ويقفوا بها ومزدلفة كلها موقف ، لكن الوقوف عند قزح أفضل ، وهو جبل المقيدة وهو المكان الذى يقف فيه الناس اليوم قد بنى عليه بناء ، وهو المكان الذى يخصه كثير من الفقهاء باسم المشعر الحرام ، فاذا كان قبل طلوع الشمس أفاض من مزدلفة إلى منى ، فاذا أتى محسراً أسرع قدر رمية بحجر ، فاذا أتى منى رمى جمرة العقبة بسبع حصيات ، ويرفع يده فى الرمي ، وهى الجمرة التى هى آخر الجرات من ناحية منى وأقربهن من مكة ، وهى الجمرة الكبرى ، ولا يرمى يوم النحر غيرها ، يرميها مستقبلاً لها يجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ، هذا هو الذى صح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها ، ويستحب أن يكبر مع كل حصاة ، وإن شاء قال مع ذلك : اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وسعيّاً مشكوراً ، وذنباً مغفوراً ، ويرفع يديه فى الرمي ، ولا يزال يلبي فى ذهاب من مشعر إلى مشعر مثل ذهابه إلى عرفات ، وذهابه من عرفات إلى مزدلفة ، حتى يرمى جمرة العقبة ، فاذا شرع فى الرمي قطع التلبية ، فانه حينئذ يشرع فى

التحلل ، والعلباء في التلبية على ثلاثة أقوال : منهم من يقول : بقطعها إذا وصل إلى عرفة ، ومنهم من يقول : بل يلبي بعرفة وغيرها إلى أن يرمى الجمرة . والقول الثالث : أنه إذا أفاض من عرفة إلى مزدلفة لبي ، وإذا أفاض من مزدلفة إلى منى لبي ، وهكذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(فصل) وأما التلبية في وقوفه بعرفة ومزدلفة فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد نقل عن الخلفاء الراشدين وغيرهم : أنهم كانوا لا يلبن بعرفة ، فإذا رمى جمره العقبة نحره يديه إن كان معه هدى ، ويستحب أن تنحر الإبل مستقبلة القبلة قائمة معقولة اليد اليسرى ، والبقر والغنم يضحجها على شقها الأيسر مستقبلا بها القبلة ، ويقول : بسم الله والله أكبر ، اللهم منك ولك ، اللهم تقبل مني كما تقبلت من إبراهيم خليلك . وكلما ذبح بمنى وقد سبق من الحل إلى الحرم فإنه هدى ، سواء كان من الإبل أو البقر أو الغنم ، ويسمى أيضاً أضحية بخلاف ما يذبح يوم النحر بالحل فإنه أضحية وليس بهدى ، وليس بمنى ما هو أضحية وليس بهدى ، كما في سائر الأمصار فإذا اشترى الهدى من عرفات وساقه إلى منى فهو هدى . باتفاق العلماء ، وكذلك إن اشتراه من الحرم فذهب به إلى التعيم ، وأما إذا اشترى الهدى من منى وذبحه فيها ففيه نزاع ، فذهب مالك : أنه ليس بهدى وهو منقول عن ابن عمر ، ومذهب الثلاثة : أنه هدى ، وهو منقول عن عائشة ، وله أن يأخذ الحصى من حيث شاء لكن لا يرمى بحصى قد رمى به ، ويستحب أن يكون فوق الحصص ودون البندق ، وإن كسره جاز ، والتقاط الحصى أفضل من تكسيره من الجبل ثم يحلق رأسه أو يقصره والحلق أفضل من التقصير ، وإذا قصره جمع الشعر وقص منه بقدر الأتملة أو أقل أو أكثر ، والمرأة

(٢٦ - مجموعة الرسائل - ٢)

لا تقص أكثر من ذلك ، وأما الرجل فله أن يقصره ما شاء ، وإذا فعل ذلك فقد تحلل باتفاق المسلمين التحلل الأول ، فيلبس الثياب ، ويقلم أظفاره ، وكذلك له على الصحيح أن يتطيب ، ويتزوج ، وأن يصطاد ، ولا يبقى عليه من المحظورات إلا النساء ، وبعد ذلك يدخل مكة فيطوف طواف الإفاضة إن أمكنه ذلك يوم النحر وإلا فعله بعد ذلك ، لكن ينبغي أن يكون في أيام التشريق فإن تأخيره عن ذلك فيه نزاع ، ثم يسعى بعد ذلك سعى الحج ، وليس على المفرد إلا سعى واحد ، وكذلك القارن عند جمهور العلماء ، وكذلك المتمتع في أصح أقوالهم وهو أصح الروايتين عند أحمد ، وليس عليه إلا سعى واحد ، فإن الصحابة الذين تمتعوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لم يطوفوا بين الصفا والمروة إلا مرة واحدة قبل التعريف ، فإذا أكتفى المتمتع بالسعى الأول أجزاءه ذلك كما يجزى المفرد والقارن ، وكذلك قال عبد الله ابن أحمد بن حنبل قيل لأبي : المتمتع كم يسعى بين الصفا والمروة ، قال : إن طاف طوافين - يعني بالبيت وبين الصفا والمروة - فهو أجود ، وإن طاف طوافاً واحداً فلا بأس ، وإن طاف طوافين فهو أعجب إلى . وقال أحمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقول : المفرد والمتمتع يجزئه طواف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ، وقد اختلفوا في الصحابة المتمتعين مع النبي صلى الله عليه وسلم مع اتفاق الناس على أنهم طافوا أولاً بالبيت وبين الصفا والمروة ، ولما رجعوا من عرفة قيل : إنهم سعوا أيضاً بعد طواف الإفاضة ، وقيل : لم يسعوا . وهذا هو الذي ثبت في صحيح مسلم عن جابر قال : لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً طوافه الأول ، وقد روى في حديث عائشة أنهم

طافوا مرتين . لكن هذه الزيادة قيل إنها من قول الزهري لا من قول عائشة . وقد احتج بها بعضهم على أنه يستحب طوافان بالبيت وهذا ضعيف ، والأظهر ما في حديث جابر ويؤيده قوله : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة ، فالتمتع من حين أحرم بالعمرة دخل بالحج لكنه فصل بتحلل ليكون أيسر على الحاج ، وأحب الدين إلى الله الحنيفة السمحة ، ولا يستحب للتمتع ولا لغيره أن يطوف للقدوم بعد التعريف ، بل هذا الطواف هو السنة في حقه ، كما فعل الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا طاف طواف الإفاضة فقد حل له كل شيء ، النساء وغير النساء ، وليس بمنى صلاة عيد ، بل رمى جمرة العقبة لهم كصلاة العيد لأهل الأمصار ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يصل جمعة ولا عيداً في السفر ، لا بمكة ولا عرفة ، بل كانت خطبته بعرفة خطبة نسك ، لا خطبة جمعة ، ولم يجهر بالقراءة في الصلاة بعرفة .

(فصل) ثم يرجع إلى منى فيبيت بها ويرى الجمرات الثلاث كل يوم بعد الزوال ، يبتدىء بالجمرة الأولى التي هي أقرب إلى مسجد الحيف .

ويستحب أن يمشى إليها فيرميها بسبع حصيات .

ويستحب له أن يكبر مع كل حصاة ، وإن شاء قال : اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وسعيّاً مشكوراً ، وذنباً مغفوراً . ويستحب له إذا رماها أن يتقدم قليلاً إلى موضع لا يصيبه الحصى فيدعو الله تعالى مستقبلاً القبلة رافعاً يديه بقدر سورة البقرة ، ثم يذهب إلى الجمرة الثانية فيرميها كذلك فيقدم عن

يساره يدعو مثل ما فعل عند الأولى ، ثم يرمى الثالثة وهي جرة العقبة فيرميها بسبع حصيات أيضاً ولا يقف عندها ، ثم يرمى في اليوم الثاني من أيام منى مثل ما رمى في الأول ، ثم إن شاء رمى في اليوم الثالث وهو الأفضل ، وإن شاء تعجل في اليوم الثاني بنفسه قبل غروب الشمس ، كما قال تعالى : (فمن يعجل في يومين فلا إثم عليه) الآية فإذا غربت الشمس وهو بمنى أقام حتى يرمى مع الناس في اليوم الثالث ، ولا ينفر الإمام الذي يقيم للناس المناسك بل السنة أن يقيم إلى اليوم الثالث ، والسنة للإمام أن يصلي بالناس بمنى ويصلي خلفه أهل الموسم .

ويستحب أن لا يدع الصلاة في مسجد منى وهو مسجد الحيف مع الإمام فإن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يصلون بالناس قصرأً بلا جمع بمنى ، ويقصر الناس كلهم خلفهم أهل مكة وغير أهل مكة ، وإنما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يا أهل مكة آتموا صلاتكم فانا قوم سفر ، لنا صلى بهم بمكة نفسها ، فإن لم يكن للناس إمام عام صلى الرجل بأصحابه ، والمسجد بنى بعد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن على عهده ، ثم إذا نفر من منى فإن بات بالمنصب وهو الأبطح وهو ما بين الحيلين إلى المقبرة ثم نفر بعد ذلك فحسن ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم بات به وخرج ولم يقم بمكة بعد صدوره من منى لكنه ودع البيت وقال : « لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت ، فلا يخرج الحاج حتى يودع البيت ، فيطوف طواف الوداع حتى يكون آخر عهده بالبيت ، ومن أقام بمكة فلا وداع عليه ، وهذا للطواف يؤخره الصادر من مكة حتى يكون بعد جميع أموره فلا يشتغل بعده بتجارة ونحوها ، لكن إن قضى حاجته أو اشترى شيئاً في طريقه بعد

الوداع ، أو دخل إلى المنزل الذي هو فيه ليحمل المتاع على دابته ونحو ذلك مما هو من أسباب الرحيل فلا إعادة عليه ، وإن أقام بعد الوداع أعاده ، وهذا الطواف واجب عند الجمهور لكن يسقط عن الحائض ، وإن أحب أن يأتي الملتزم وهو ما بين الحجر الأسود والباب ، فيضع عليه صدره ووجهه وذراعيه وكفيه ويدعو ويسأل الله تعالى حاجته - فعل ذلك ، وله أن يفعل ذلك قبل طواف الوداع ، فان هذا الالتزام لا فرق بين أن يكون حال الوداع أو غيره ، والصحابة كانوا يفعلون ذلك حين يدخلون مكة ، وإن شاء قال في دعائه الدعاء المأثور عن ابن عباس : اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك ، حملتني على ما سخرت لي من خلقك ، ويسررتني في بلادك حتى بلغتني بنعمتك إلى بيتك ، وأعنتني على أداء نسكي ، فان كنت رضية عني فازدد عني رضا ، وإلا فمن الآن فارض عني قبل أن تتأى عن بيتك داري ، فهذا أو انصرافي إن أذنت لي ، غير مستبدل بك ولا ببيتك ، ولا راغباً عنك ولا عن بيتك ، اللهم فاصحبنى العافية في بدني ، والصحة في جسمي ، والعصمة في ديني ، وأحسن من قلبي ، وارزقني طاعتك ما أبقيتني ، واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة ، إنك على كل شيء قدير ، ولو وقف عند الباب ودعا هناك من غير التزام للبيت كان حسناً ، فاذا ولي لا يقف ولا يلتفت ولا يمشي القهقري . قال الثعلبي في فقه اللغة : القهقري : مشية الراجع إلى خلف حتى قد قيل أنه إذا رأى البيت رجع فودع ، وكذلك عند سلامه على النبي صلى الله عليه وسلم لا ينصرف ولا يمشي القهقري ، بل يخرج كما يخرج الناس من المساجد عند الصلاة ، وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد لكن عليه وعلى الممتع هدى بدنة أو بقرة أو شاة أو شرك في دم ، فمن لم يجد الهدى

صام ثلاثة أيام قبل يوم النحر، وسبعة إذا رجع، وله أن يصوم الثلاثة من حين أحرم بالعمرة في أظهر أقوال العلماء، وفيه ثلاث روايات عن أحمد قيل: إنه يصومها قبل الإحرام بالعمرة، وقيل: لا يصومها إلا بعد الإحرام بالحج، وقيل يصومها من حين الإحرام بالعمرة وهو الأرجح، وقد قيل إنه يصومها بعد التحلل من العمرة فإنه حينئذ شرع في الحج، ولكن دخلت العمرة في الحج كما دخل الوضوء في الغسل قال النبي ﷺ: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا متمتعين معه، وإنما أحرموا بالحج يوم التروية، وحينئذ فلا بد من صوم بعض الثلاثة قبل الإحرام بالحج، ويستحب أن يشرب من ماء زمزم ويتضع منه ويدعو عند شربه بما شاء من الأدعية الشرعية، ولا يستحب الاغتسال منها.

وأما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام، كالمسجد الذي تحت الصفا، وما في سفح أبي قبيس، ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي ﷺ وأصحابه كمسجد المولد وغيره، فليس قصد شيء من ذلك من السنة ولا استحبه أحد من الأئمة، وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة. والمشاعر: عرفة، ومزدلفة، والصفا، والمروة، وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر: عرفة، ومزدلفة، ومنى، مثل جبل حراء، والجبل الذي عند منى الذي يقال إنه كان فيه قبة الغداء ونحو ذلك، فإنه ليس من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زيارة شيء من ذلك بل هو بدعة، وكذلك ما يوجد في الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التي يقال أنها من الآثار، لم يشرع النبي صلى الله عليه وسلم زيارة شيء من ذلك

بمخصوصه ولا زيارة شيء من ذلك ، ودخول الكعبة ليس بفرض ولا سنة مؤكدة بل دخولها حسن ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يدخلها في الحج ولا في العمرة ، لا عمرة الجعرانة ، ولا عمرة القضية ، وإنما دخلها عام فتح مكة ، ومن دخلها يستحب له أن يصلي فيها ويكبر الله ويدعوه ويذكره ، فإذا دخل مع الباب تقدم حتى يصير بينه وبين الحائط ثلاثة أذرع والباب خافه ، فذلك هو المكان الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يدخلها إلا حافياً ، والحجر أكثر من البيت من حيث ينحني ، وأما حائطه فن دخله فهو كمن دخل الكعبة ، وليس على داخل الكعبة ما ليس على غيره من الحجاج بل يجوز له من المشى حافياً وغير ذلك ما يجوز لغيره ، والإكثار من الطواف بالبيت من الأعمال الصالحة فهو أفضل من أن يخرج الرجل من الحرم ويأتي بعمرة مكية ، فإن هذا لم يكن من أعمال السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، ولا رغب فيه النبي صلى الله عليه وسلم لآمنته بل كرهه السلف .

(فصل) وإذا دخل المدينة قبل الحج أو بعده فإنه يأتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي فيه ، والصلاة فيه خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، ولا تشد الرحال إلا إليه وإلى المسجد الحرام والمسجد الأقصى ، هكذا ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وهو مروى من طرق آخر ، ومسجده كان أصغر مما هو اليوم . وكذلك المسجد الحرام ، لكن زاد فيهما الخلفاء الراشدون ومن بعدهم ، وحكم الزيادة حكم المزيد في جميع الأحكام ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه . فإنه قد قال : « ما من رجل يسلم على إلا رد الله على روحه حتى أورد عليه السلام ، رواه أبو داود وغيره ، وكان عبد الله بن عمر يقول إذا دخل المسجد :

السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبت
ثم ينصرف ، وهكذا كان الصحابة يسلمون عليه ، ويسلمون عليه مستقبلي
الحجرة مستدبري القبلة عند أكثر العلماء ، كالك ، والشافعي ، وأحمد ،
وأبو حنيفة قال يستقبل القبلة ، فمن أصحابه من قال يستدبر الحجرة ، ومنهم
من قال يجعلها عن يساره ، واتفقوا على أنه لا يستلم الحجرة ولا يقبلها ولا
يطوف بها ولا يصلى إليها ، وإذا قال في سلامه السلام عليك يا رسول الله
يا نبي الله يا خيرة الله من خلقه يا أكرم الخلق على ربه يا إمام المتقين ، فهذا
كله من صفاته ، بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك إذا صلى عليه مع
السلام عليه ، فهذا بما أمر الله به ولا يدعو هناك مستقبل الحجرة ، فان هذا
كله منهي عنه باتفاق الأئمة ، ومالك من أعظم الأئمة كراهية لذلك ،
والحكاية المروية عنه : أنه أمر المنصور أن يستقبل الحجرة وقت الدعاء
كذب على مالك ، ولا يقف عند القبر للدعاء لنفسه : فان هذا بدعة ولم يكن
أحد من الصحابة يقف عنده يدعو لنفسه ، ولكن كانوا يستقبلون القبلة
ويدعون في مسجده ، فانه صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم لا تجعل قبري
وثنا يعبد ، وقال : « لا تجعلوا قبري عيداً ، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً ،
وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني ، وقال : « أكثروا على من الصلاة
يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة علي . فقالوا : كيف تعرض
صلاتنا عليك وقد أرمت — أي بليت — قال : إن الله حرم على الأرض
أن تأكل أجساد الأنبياء ، فأخبر أنه يسمع الصلاة والسلام من القريب ،
وأنه يبلغ ذلك من البعيد . وقال : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور
أنبيائهم مساجد ، يحذر ما فعلوا قالت عائشة : ولولا ذلك لأبرز قبره ولكنه

كره أن يتخذ مسجداً . أخرجاه في الصحيحين فدفنته الصحابة من موضعه الذي مات فيه من حجرة عائشة ، وكانت هي وسائر الحجر خارج المسجد من قبله وشرقيه ، لكن لما كان في زمن الوليد بن عبد الملك عمر هذا المسجد وغيره ، وكان نائبه على المدينة عمر بن عبد العزيز ، فأمر أن تشتري الحجر ويزاد في المسجد ، فدخلت الحجرة في المسجد من ذلك الزمان ، وبنيت منحرفة عن القبلة مسنمة لئلا يصل أحد إليها ، فانه قال صلى الله عليه وسلم : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها ، رواه مسلم عن أبي مرثد الغنوي والله أعلم .

وزيارة القبور على وجهين : زيارة شرعية وزيارة بدعية .

فالشرعية : المقصود بها السلام على الميت والدعاء له ، كما يقصد بالصلاة على جنازته ، فزيارته بعد موته من جنس الصلاة عليه ، فالسنة : أن يسلم على الميت ويدعو له سواء كان نبياً أو غير نبى ، كما كان النبي ﷺ يأمر أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم : السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين ، نسأل الله لنا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تفتنا بعدهم ، واغفر لنا ولهم ، وهكذا يقول إذا زار أهل البقيع ومن به من الصحابة أو غيرهم أو زار شهداء أحد وغيرهم ، وليست الصلاة عند قبورهم أو قبور غيرهم مستحبة عند أحد من أئمة المسلمين ، بل الصلاة في المساجد التي ليس فيها قبر أحد من الأنبياء والصالحين وغيرهم أفضل من الصلاة في المساجد التي فيها ذلك باتفاق أئمة المسلمين ، بل الصلاة في المساجد التي على القبور إما محرمة وإما مكروهة .

والزيارة البدعية : أن يكون مقصود الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت ، أو يقصد الدعاء عند قبره أو يقصد الدعاء به ، فهذا ليس من سنة النبي ﷺ ولا استحبه أحد من سلف الأمة وأئمتها ، وقد كره مالك وغيره أن يقول القائل : زرت قبر النبي ﷺ ، وهذا اللفظ لم ينقل عن النبي ﷺ ، بل الأحاديث المذكورة في هذا الباب مثل قوله : « من زارني وزار أبي إبراهيم في عام واحد ضمنت له على الله الجنة » ، وقوله : « من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي » ، ومن زارني بعد مماتي حلت عليه شفاعتي ، ونحو ذلك كلها أحاديث ضعيفة بل موضوعة ، ليست في شيء من دواوين الإسلام التي يعتمد عليها ، ولا نقلها إمام من أئمة المسلمين ، لا الأئمة الأربعة ولا نحوهم ، ولكن روى بعضها البزار والدارقطني ونحوهما بأسانيد ضعيفة ، ولأن من عادة الدارقطني وأمثاله يذكر في السنن ليخبر ، وهو وغيره يبينون ضعف الضعيف من ذلك ، فإذا كانت هذه الأمور التي فيها شرك وبدعة نهى عنها عند قبره وهو أفضل الخلق فالنهي عن ذلك عند قبر غيره أولى وأحرى .

ويستحب أن يأتي مسجد قباء ويصلي فيه ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من تطهر في بيته وأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان له كأجر عمرة » ، رواه أحمد والذساق وابن ماجه وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « الصلاة في مسجد قباء كعمرة » ، قال الترمذي حسن . والسفر إلى المسجد الأقصى والصلاة فيه والدعاء والذكر والقراءة والاعتكاف مستحب في أي وقت شاء ، سواء كان إمام الحج أو بعده ، ولا يفعل فيه وفي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما يفعل في سائر المساجد ، وليس فيها شيء يتمسح به ولا يقبل ولا يطاف به ، هذا كله ليس لأحد إلا في المسجد الحرام خاصة ،

ولا يستحب زيارة الصخرة ، بل المستحب أن يصل في قبلي المسجد الأقصى الذي بناه عمر بن الخطاب للمسلمين ، ولا يسافر أحد ليقف بغير عرفات ، ولا يسافر للوقوف بالمسجد الأقصى ، ولا للوقوف عند قبر أحد لآمن الأنبياء ولا المشايخ ولا غيرهم باتفاق المسلمين ، بل أظهر قولي العلماء أنه لا يسافر أحد لزيارة قبر من القبور ، ولكن تزار القبور بالزيارة الشرعية من كان قريباً ، ومن اجتاز بها كما أن مسجد قباء يزار من المدينة ، وليس لأحد أن يسافر إليه لثنيه صلى الله عليه وسلم أن تشد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة ، وذلك أن الدين مبني على أصليين : أن لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له ، ولا يعبد إلا بما شرع ، لا نعبد بالبدع كما قال تعالى : (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً) ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه : اللهم اجعل عملي كله صالحاً ، واجعله لوجهك خالصاً ، ولا تجعل فيه لأحد شيئاً . وقال الفضيل بن عياض في قوله تعالى ليلوكم : (أيكم أحسن عملاً) قال : أخاصه وأصوبه قال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص : أن يكون لله . والصواب : أن يكون على السنة . وقد قال الله تعالى : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) والمقصود بجميع العبادات أن يكون الدين كله لله وحده ، فالله هو المعبود والمسئول الذي يخاف ويرجى ويسأل ويعبد ، فله الدين خالصاً ، وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً ، والقرآن ملوّه من هذا كما قال تعالى : (تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم إنا أنزأنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين ألا الله الدين الخالص - إلى قوله - قل الله أعبد مخلصاً له

دينى - إلى قوله - أفغير الله تأمرونى أعبد أيها الجاهلون) وقال تعالى :
 (ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً
 لى من دون الله) الآيتين وقال تعالى : (قل أدعوا الذين زعمتم من دونه
 فلا يملكون كشف الضر عنكم) الآيتين .

(فصل) قالت طائفة من السلف ، كان أقوام يدعون الملائكة
 والانبيا كالمسيح والعزيز ، فأنزل الله تعالى هذه الآية وقال تعالى : (وقالوا
 اتخذ الرحمن ولداً سبحانه بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول) الآيات ومثل
 هذا فى القرآن كثير بل هذا مقصود القرآن ولبه ، وهو مقصود دعوة الرسل
 كلمهم ، وله خلق الخلق كما قال تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)
 فيجب على المسلم أن يعلم : أن الحج من جنس الصلاة ونحوها من العبادات التى
 يعبد الله بها وحده لا شريك له ، وأن الصلاة على الجنائز وزيارة قبور الأموات
 من جنس الدعاء لهم ، والدعاء للخلق من جنس المعروف والإحسان
 الذى هو من جنس الزكاة ، والعبادات التى أمر الله بها توحيد وسنة وغيرها
 فيها شرك وبدعة ، كعبادات النصارى ومن أشبههم مثل قصد البقعة لغير
 العبادات التى أمر الله بها ، فإنه ليس من الدين ، ولهذا كان أئمة العلماء يعدون
 من جملة البدع المنكرة السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين ، وهذا فى أصح
 القولين غير مشروع ، حتى صرح بعض من قال ذلك ان من سافر هذا السفر
 لا يقصر الصلاة لأنه سفر معصية ، وكذلك من يقصد بقعة لاجل الطلب من
 مخلوق هى منسوبة اليه كالقبر والمقام ، أو لاجل الاستعاذة به ونحو ذلك ،
 فهذا شرك وبدعة كما تفعله النصارى ، ومن أشبههم من مبتدعة هذه الأمة
 حيث يجعلون الحج والصلاة من جنس ما يفعلونه من الشرك والبدع ، ولهذا

قال صلى الله عليه وسلم لما ذكر له بعض أزواجه كنيسته بأرض الحبشة ،
وذكر له من حسنها وما فيها من التصاوير فقال : « أو أئمتك إذا مات فيهم
الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شرار
الخلق عند الله يوم القيامة ، ولهذا نهى العلماء عمافيه عبادة لغير الله ، وسؤال
لمن مات من الأنبياء أو الصالحين ، مثل من يكتب رقعة ويلقها عند قبر نبي
أو صالح ، أو يسجد لقبره ، أو يدعو ، أو يرغب إليه ، وقالوا : انه لا يجوز
بناء المساجد على القبور لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل أن يموت بخمس
ليال : « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا
القبور مساجد فاني أنهماكم عن ذلك » ، رواه مسلم وقال : « لو كنت متخذاً
من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، وهذه الأحاديث في الصحاح
وما يفعله بعض الناس من أكل التمر في المسجد ، أو تعليق الشعر في القناديل .
فبدعة مكروهة .

ومن حمل شيئاً من ماء زمزم جاز ، فقد كان السلف يحملونه ، وأما التمر
الصيحاني فلا فضيلة فيه بل غيره من التمر البرني والعجوة خير منه ، والأحاديث
إنما جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم في مثل ذلك كما جاء في الصحيح : « من
تصبح بسبع تمرات عجوة لم يصبه ذلك اليوم سم ولا سحر ، ولم يجيء عنه في
الصيحاني شيء ، وقول بعض الناس : انه صحاح بالنبي صلى الله عليه وسلم جهل منه ،
بل إنما سمي بذلك ليبسه فإنه يقال تصوح التمر إذا يبس ، وهذا كقول بعض
الجهال ان عين الزرقاء جاءت معه من مكة ، ولم يكن بالمدينة على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم عين جارية إلا الزرقاء ، ولا عيون حمزة ولا غيرهما ، بل كل
هذا مستخرج بعده ، ورفع الصوت في المساجد منهن عنه ، وقد ثبت أن

عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى رجلين يرفعان أصواتهما فى المسجد فقال: لو أعلم أنكما من أهل البلد لأوجعتكما ضرباً إن الأصوات لا ترفع فى مسجده فما يفعل بعض جهال العامة من رفع الصوت عقب الصلاة من قولهم: السلام عليك يا رسول الله بأصوات عالية من أقبح المنكرات، ولم يكن أحد من السلف يفعل شيئاً من ذلك عقيب السلام بأصوات عالية ولا منخفضة، بل ما فى الصلاة من قول المصلى السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته هو المشروع كما أن الصلاة عليه مشروعة فى كل زمان ومكان، وقد ثبت فى الصحيح أنه قال: « من صلى على مرة صلى الله عليه بها عشرآ » وفى المسند أن رجلاً قال: يا رسول الله أجعل عليك تلك صلاتى . قال: « إذا يكفيك الله تلك أمرك، فقال: أجعل عليك تلكى صلاتى . قال: إذا يكفيك الله تلكى أمرك . قال: أجعل صلاتى كلها عليك . قال: إذا يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وأمر آخرتك » وفى السنن عنه أنه قال: « لا تتخذوا قبرى عيداً وصلوا على حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى » وقد رأى عبد الله بن حسن شيخ المحسنين فى زمنه رجلاً ينتاب قبر النبي صلى الله عليه وسلم للدعاء عنده . قال يا هذا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لا تتخذوا قبرى عيداً وصلوا على حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى » فما أنت ورجل بالاندلس لإسماء، ولهذا كان السلف يكثر الصلاة والسلام عليه فى كل مكان وزمان، ولم يكونوا يجتمعون عند قبره لا لقراءة ختمة ولا لإيقاد شمع وإطعام وإسقاء ولا لإنشاد قصائد ولا نحو ذلك، بل هذا من البدع، بل كانوا يفعلون فى مسجده ما هو المشروع فى سائر المساجد، من الصلاة، والقراءة، والذكر، والدعاء والاعتكاف، وتعليم القرآن، والعلم وتعلمه ونحو ذلك، وقد علموا أن

النبي صلى الله عليه وسلم له مثل أجر كل عمل صالح تعمله أمته ، فإنه صلى الله عليه وسلم قال : « من دعا إلى هدى فله من الأجر مثل أجر من أتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، وهو الذي دعا أمته إلى كل خير ، فكل خير يعمله أحد من الأمة فله مثل أجره ، فلم يكن صلى الله عليه وسلم يحتاج أن يهدى إليه ثواب صلاة أو صدقة أو قراءة من كان له مثل أجر ما يعملونه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً وكل من كان له أطوع وأتبع كان أولى الناس به في الدنيا والآخرة قال تعالى : (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني) وقال صلى الله عليه وسلم : « إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء وإنما وليي الله وصالح المؤمنين ، وهو أولى بكل مؤمن من نفسه وهو الواسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه ، ووعده ووعيده ، فالحلال ما حله ، والحرام ما حرمه ، والدين ما شرعه ، والله هو المعبود المستعمل المستعان به الذي يخاف ويرجى ويتوكل عليه . قال تعالى : (ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون) فجعل الطاعة لله والرسول كما قال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وجعل الخشية والتقوى لله وحده لا شريك له فقال تعالى : (ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون) فأضاف الإيتاء إلى الله والرسول كما قال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فليس لأحد أن يأخذ إلا ما أباحه الرسول ، وإن كان الله آتاه ذلك من جهة القدرة والملك ، فإنه يؤتى الملك من يشاء ، وينزع الملك ممن يشاء ، ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يقول في الاعتدال من الركوع وبعد السلام : اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، أى من آتيته جداً وهو

البنخ والمال والملك ، فانه لا ينجيه منك إلا الإيمان والتقوى ، وأما التوكل فعلى الله وحده ، والرغبة فإليه وحده كما قال تعالى : (وقالوا حسبنا الله) ولم يقل ورسوله وقالوا : (إنا إلى الله راغبون) ولم يقولوا هنا ورسوله كما قال في الآية ، بل هذا نظير قوله : (فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب) وقال تعالى : (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) . وفي صحيح البخارى عن ابن عباس انه قال : « حسبنا الله ونعم الوكيل » قالها إبراهيم حين ألقى في النار ، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قال لهم الناس ، إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً ، وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل . وقد قال تعالى : (يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) أى الله وحده حسبك وحسب المؤمنين الذين اتبعوك ومن قال : إن الله والمؤمنين حسبك فقد ضل ، بل قوله من جنس الكفر ، فإن الله وحده هو حسب كل مؤمن به ، والحسب الكافى كما قال تعالى : (أليس الله بكاف عبده) والله تعالى حق لا يشركه فيه مخلوق ؛ كالعبادات ، والإخلاص ، والتوكل ، والخوف ، والرجاء ، والحج ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والصدقة . والرسول له حق كالإيمان به ، وطاعته ، واتباع سنته ، وموالاته من يواليه ، ومعاداة من يعاديه ، وتقديمه فى المحبة على الأهل ، والمال ، والنفس ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين » ، بل يجب تقديم الجهاد الذى أمر به على هذا كله كما قال تعالى : (قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد

في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين) وقال تعالى : (والله ورسوله أحق أن يرضوه إن كانوا مؤمنين) وبسط ما في هذا المختصر وشرحه مذكور في غير هذا الموضع .

والله سبحانه وتعالى أعلم ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ، والحمد لله رب العالمين آمين .

تم بحمد الله الجزء الثاني

من مجموعة الرسائل الكبرى للامام ابن تيمية — وبه يتم الكتاب
والحمد لله أولاً وآخراً



فهرس

الجزء الثاني من

مجموعة الرسائل الكبرى لشيخ الإسلام

ابن تيمية رحمه الله

الصفحة	الموضوع
٣	الرسالة الأولى — وهي المسألة رسالة الأكليل في المتشابه والتأويل
٣٧	الرسالة الثانية — في الجواب عن قول القائل أكل الحلال متعذر لا يمكن وجوده في هذا الزمان الخ
٥٥	الرسالة الثالثة — في قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد — وفي زيارة بيت المقدس
٦٩	الرسالة الرابعة — مراتب الإرادة
٨٧	الرسالة الخامسة — في القضاء والقدر
٩٧	الرسالة السادسة — في الاحتجاج بالقدر
١٥٧	الرسالة السابعة — في درجات اليقين
١٦٥	الرسالة الثامنة — بيان الهدى من الضلال
١٨١	الرسالة التاسعة — في سنة الجمعة
١٩٥	الرسالة العاشرة — تفسير المعوذتين
٢١٩	الرسالة الحادية عشر — بيان المقود المحرمة
٢٣٥	الرسالة الثانية عشر — في معنى القياس

الموضوع	الصفحة
الرسالة الثالثة عشر - في حكم السماع والرقص	٢٩٣
الرسالة الرابعة عشر - في الكلام على الفطرة	٣٣١
الرسالة الخامسة عشر - في الكلام على القصاص	٣٥١
الرسالة السادسة عشر - في الكلام على رفع الإمام الخنفي يديه	٣٦٣
في الصلاة	
الرسالة السابعة عشر - في مناسك الحج	٣٧٣

تم الفهرس